

COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES
0315055086

THE LIBRARIES

COLUMBIA UNIVERSITY

GENERAL LIBRARY

صحيفه	
٣	مضرة اتخاذ الصورة فى البيت وسبب حلاوة الايمان
٦	نهى اتخاذ البناء على القبر ونهى ترك عشاء الليل
١٠	المواضع التى لايذكر فيها اسم النبى وملك معوية
١٣	نهى الافراط فى مدح النبى والركوب فى الجر
١٨	مطلب تفصيل خلفاء عباسية واموية
٢٢	السؤال يوم القيمة وكظم الغيظ والاستغفار
٢٥	خواص ديك الابيض ونهى سب الريح والدهر
٢٧	الابدال واحوالهم والنهى عن سب الاصحاب
٣٢	نهى شد الرحال والرهبانية والشرب فى النقير
٣٩	نهى اغماض العين فى السجود والافتخار بالآباء
٤١	التفكر فى آيات الله وتمثيل الانسان بما فى العالم
٤٣	مطلب الطاعون وفراره كالجهاد وبحثه
٤٧	النهى عن قطع اللحم بالخبز بالسكين وتحية الموتى
٥١	مطلب علامات قيام الساعة وفيه احاديث
٥٨	مطلب فتنة بغداد وسلجوقية وجنكزخان
٦٠	مطلب بلاء آخر الزمان وخروج قحطان
٦٨	مطلب فتح القسطنطنية الكبرى وبحثه
٧١	الاكتحال وعدده وذكر الله وقسوة القلب وكتابة الحديث والكذب على رسول الله
٧٥	بحث شياطين الانس والجن والاسلام والزهد
٧٩	انواع لباس الحاج وحرمته والجنابة والطيب
٨٤	نهى النذور ونتف الشيب والنساء عن الكتابة
٨٧	صلة الرحم وتوسيع المجالس لثنث وبحثه
٩٢	مطلب ارضاع وانواع مسائله والرقية
٩٧	النهى عن الصلوة بلا وضوء والضرار لاخيه
١٠٠	مطلب مقدار طريق العامة والخاصة
١٠٤	النهى عن العدوى والطيرة وما الفال الصالح
١١١	عدم النكاح بلا ولى وصوت الحسن فى القرآن
١١٧	مطلب التقوى الحقيقى مراتبه وانواعه
١١٩	المراء والجدال والتعصب فى المذاهب
١٢٠	الوسوسة والالهام والاغواء والخذلان
١٢٢	مطلب المعنى فى سبيل الله ودخان جهنم
١٢٥	الحدود والتعزير وبحثه ومذهبه
١٣٠	القتل بالقتل والارتداد والنهى عن القتل
١٣٤	هجر المسلم وبحثه وفعله عم وحقيقة الايمان
١٣٧	مطلب سفر المرأة المملوكة وانواع بحثه
١٥٠	مطلب الخلفاء الاثنى عشر ومن بعدهم
١٥٣	المهدى وعيسى وفضائله وذم الزنا
١٥٨	شدة عذاب الوالى وكل مأمور
١٦٤	مطلب الاضحية وآدابها وشرائطها
١٦٦	مدة الامة وختامه وحديث عدم تجاوز هذه الامة خمسمأة والف سنة
١٧١	مطلب لايقال عبدى وامتى وربى وربتى
١٧٥	انواع سؤال ومن يستحقها والغنى والفقر
١٧٧	مطلب معنى الصحابة وعدده وبحثه
١٨٥	مطلب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر
١٨٩	﴿حرف الباء﴾ واعراب حرف النداء
١٩٤	معنى الاختصاص وتخصيص يوم بالعبادة
٢٠٢	انواع نظر الحرام والمباح وستر العورة والزينة ودرجة كثرة السجود والتحميد
٢٠٦	قلب بنى آدم بين اصبعين وانواع المتشابه
٢٠٨	الختان للنساء وانواع الاستخارة ومعناه
٢١٤	آداب رمى الجمار والاضحية وفيه تفصيل
٢٢٠	جواز استعمال الدواء ونهى النساء عن الزينة
٢٢٢	الاحاديث المتعلقة بوصية النبى لاصحابه
٢٣٢	مطلب ما يؤكل من حيوانات البحر وما لايؤكل
٢٣٨	مبايعة الاصحاب للنبى وانواع وصاياه
٢٤٣	مناقب على ابن ابى طالب ووصية النبى له

BP
189
.G84
v.5

٢٤٨ حلق العانة والابط وتقليم الاظفار وفسادها
٢٥٨ غسل الثوب وفرك المنى منه وانشقاق الارض عند تغوطه ﷺ ومدح الرفق ودعاء الاضحية
٢٦٤ الاختلاف فى الرحم التى يجب صلتها ودعاء معاذ
٢٦٩ مطلب صبغ اللحية وقص الشوارب ونواهيها
٢٧١ معنى اللغو والنجار الفاسق والنكاح
٢٧٥ اطمينان القلب ووسوسة الصدر وعلامتهما بيان سؤاحوالات الناس فى اخر الزمان
٢٨٣ معنى خفيف الحاذ وبحثه واز بووجج المرأى
٢٨٦ مطلب الغيرة وقتل اهل الكبائر والزانى
٢٨٨ انواع الخوارج وتكفيرهم وقتل العلماء
٢٩٠ اخفاء الاعمال والملا ميين والمنافق
٢٩٣ كسب الانبياء وصنا يعهم ومعيشة الحلال
٢٩٥ عذاب الوالى والقاضى وفيه قصة عجيبة
٢٩٩ مدح الحسنة وذم السيئة والنعمة وبحثها
٣٠١ الحساب والسعادة والشقا وقوطعام الوليمة
٣٠٣ تقديم الامام والفقه والهجرة والقرادة
٣٠٦ خلق الملائكة من التسبيح والاعمال وغمس جبريل بحر النور ودخول الجنة بغير حساب
٣٠٨ الحساب والمناقشة وبحثهما والعالم
٣١١ مطلب اتباع الدجال وتقارب الزمان
٣١٤ ترك السنة واللعنة وصفة اهل الجنة
٣١٧ تزيين عسقلان والاسكندرية فى آخر الزمان
٣٢٢ بيان موضع خروج الدجال وصفات اتباعه
٣٢٥ بيان نسب المهدى وخروجه وعلامته
٣٢٩ مغفرة المؤذن ودخول الفقراء الجنة
٣٣٤ اتخاذ السراويل وعنق يخرج من النار
٣٣٦ درجات العلماء واز واج الجنة والحور
٣٣٩ مطلب يأجوج واحياء اربع ليال ودفع الامانة
٣٤١ حديث يسروا ولا تعسروا ويسلط الجرب على
٣٤٢ اهل النار وتسليط العلة لهم والحيات
فى القبور للكافر وشدة عذابه
٣٤٤ مطلب السلام وترتيبه ووجوده فى الاخرة
٣٥٢ عذاب المؤمن وقوة اهل الجنة
٣٥٣ خصال لشهداء وعظم اهل النار والعقيقة
٣٥٥ عقد الشيطان عند النوم وحيله وعمر الانبياء
٣٥٨ الذكر الخفى وقتل الدجال وعدد درجة الجنة
٣٦١ مطلب العاق لوالديه وقبض العلم ورفع العلماء
٣٦٣ قتل العقرب والكلب العقور والغراب والحية
٣٦٤ يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب
٣٧٠ مطلب السؤال وعدمه والقدر والقضاء والقانع
٣٧٣ مطلب الغضب وعلاجه والشيب والخضاب
٣٨٤ ذهاب العينين وفضل الذكر وكلامه تعالى على خلقه وقدم القرآن والبر وعد واهل النار
٣٨٨ ثواب ذهاب اولاد الصغار والعبادة والتواضع
٣٩٣ مطلب الكاهن ودرسه وسبعون دجالا
٣٩٤ مطلب ملوك جبابرة ودجاجيل وسفيانى وقحطانى
٣٩٨ البجوة والحفظة وتخفيف الساعة والقيامة
٤٠١ القسم الثانى فى الشمائل الشريفة ومعنى كان
٤١١ تفصيل شمائله عليه السلام فى حديث طويل
٤٢٣ احب الشباب الى النبى والدين واز ياحين
٤٢٤ احب الشراب والشهور والصباغ الى النبى عم
٤٢٤ دعاء النبى عند ارادة النوم واداب الادهان
٤٤٤ معنى سبحانك اللهم واستلام الركن اليمانى
٤٤٦ المعوذات والنفث وارقية والروح
٤٥١ مطلب اصابة العين فجأة خير وشر والنورة
٤٦٠ مطلب الجيش والسرية وتسهيل الامر
٤٦٣ مطلب آداب وضوئه عليه السلام
٤٧٣ مطلب دعائه عليه السلام فى الخروج وخطبته
٤٧٦ مطلب فوائد عصى ورمح وبحث الخلاء والخاتم
٤٧٨ مطلب الخبث والخبائث والدعاء عند دخول الخلاء
٤٨٧ مطلب الهلال والشهور والخلاء والمطر

٤٤٨ مطلب تعديل الاركان والتسبيح والركوع
٤٩٨ القعود مابين الصلوة وآية الكرسى
٥٠٠ الرعد والصاعقة وتحويل الاسم القبيح
٥٠٢ التنفس فى الاناء وكراهة الذكر عند الجنائز
٥٠٤ حقيقة الرؤيا والتعبير وشروطه
٥٠٦ مطلب وضع اليد على رأسه عقب الصلوة
٥٠٨ مطلب دعاء الحرب والتشميت والغضب
٥١٠ الصلوة على الميت والاستغفار له ودعاء الطعام
٥١٣ مطلب هيئة الصلوة لحل عقد الشيطان وهيئة كون الخطيب على المنبر
٥١٥ مطلب لبس احسن الثياب لرؤية العد و
٥١٧ تكبيرات الاحرام والتلبية ولا اله الا الله
٥١٩ الافطار على التمر والرجوع على خلافه فى العيد
٥٢٨ دعاء المرآة والبيت والريح وبحثه
٥٣٩ مطلب اسماء الامانات للرسول ومعنى الاسماء
٥٤١ حسن الهيئة واللباس وتقبيله عم فاطمة
٥٤٢ النشف بالمنديل واسيافه وسائر اشيائه
٥٤٦ سر برسول الله والمؤذن ونعله وضحكه
٥٥١ عدم الاذان فى العيدين ونهى الاكل متكئا
٥٥٩ العيادة وتفريق السور واكل الحلو عند الافطار
٥٦٤ الضحك وصلوة الوداع وتفخ طعام
٥٦٦ مطلب عمامة الوالى ودود الفاكهة وتحنيك الصبيان واكل الرطب مع البطيخ
٥٦٧ مطلب تطيب اللحية والقاء النوى والحلق
٥٧٧ كيفية الخاتم والتختم والاستعاذة والعين
٥٨٢ جميع مايفعل باليمين واليسار واجلال عباس
٥٨٥ الدباء والتيامن والحلواء والفاكهة وغيرها
٥٩٠ فضل صلوة العيد فى الصحراء وبحث الخطبة
٥٩٤ ذوابة العمامة واضحيته وروينه عليه السلام
٥٩٦ فى الظلمة تبجيل ابن عباس وارداف وركوبه عم على حمار
٥٩٩ زيارة النبى الانصار وكلم الجوامع والمسافرة
٦٠٢ السعوط والصف الاول والغسل بالمطر
٦٠٤ تسمية الاشياء وشدصلبته للجوع والاشارات
٦٠٧ مقدار النوافل والراتبة والسجادة والنوافل على
٦٠٩ الدابة واختلاف نوافل مصر وليل وظهر
٦١٢ صوم عاشوراء والاثنين والبيض والاضحية
٦١٧ احب الاسماء والارج والتهجد والطيب
٦١٩ فرق الفال والطيرة وعد الايات ورائحته ص م
٦٢٢ مقدار ماء الوضؤ والغسل مع امرأته وغسل الجمعة والعيدين والاسم القبيح
٦٥٢ قبوله عليه السلام الهدية وتقبيل نسائه وهو محرم والقسم بين النساء والترتيل وتقليم الاظفار
٦٣٠ الكحل وقناع ودهن ونكاح السر
٦٣٣ البكى والتثاؤب ورفع الصوت عند القتال
٦٣٥ كراهة العطس فى المسجد والضب واكل مكروه
٦٣٨ كسوة المباح والقلنسوة والنعل والتفاته عم
٦٤٣ آخر كلامه عليه السلام والدعاء عند قبض روحه
٦٤٥ انواع خواص راموز الاحاديث

فى بيان الخطاء والصواب للجلد الخامس من شرح راموز الاحاديث

صحيفه	سطر	صواب	خطا
٥	٨	لمن لم تبلغ	لمن تبلغ
٩	٧	الظاهران	الظاهرن
١١	١٣	متوليا	متوليها
١٢	٠٢	ضبطه	ضبطيه
١٣	٠٨	عزير	عزير
٠٠	١٦	نبيهم	ونبيهم
٠١	٠٧	فى رواية يوم	يوم
٠٥	١٤	اسبع	سبع
٣٠	١٣	اشفق	اثقل
٣٨	٠٣	لربه	الربه
٤٤	٠٣	لم يمت	لم بيت

٤٧	٠٤	فيمالايوجد	فيمايوجد
٤٩	٠٦	الملةالاسلامية	الملةالملة
٥٧	٦	وانا	وانمانا
٦٠	٠٤	وزاد	زاد
٦٦	٣	مايريد	ايريد
٦٩	٢	واخرجهخ	واخرجةخ
٨١	٠١	هو	هر
١٠١	١	العامة	لعامة
١٠١	٨	فىازقة	فىازفة
١١٠	٤	وانلم	وانلم يرد
١٣٠	٥	فاتيتها	فاتيتها
١٣١	١٨	فانادينه	فانادينه
١٣١	٢١	الدارين	الدار
١٣٧	٢٠	اذلانتيجة	ادلانتيجه
١٤٦	٢٢	ذلك وهما	ذلك
١٦٥	١٨	ولاشرقاء	ولاخرقاء
١٦٥	١٨	ولاخرقاء	ولاشرقاء
١٦٧	٧	خروج	خرج
١٧٠	٢٢	واذادعا	واذدعا
١٧٣	٥	للشخص	للشخس
١٧٧	٢	اوغير	وغير
١٨٠	٢٠	عمران	عمر
١٨٢	٠٥	لمانقل	لماانتقل
١٨٣	٠٩	المعروف	المروف
١٨٣	٢٠	والظاهر	ولظاهر
١٨٣	٢٢	فقرأ	فقر
١٨٤	٠٨	لذىالوجهين	لذىالوجين
١٨٥	٠١	المتواتر	المواتر
١٩١	٢٥	لولان	لولانلا
١٩٦	٢١	لماخطبها	لمامطبها
١٩٨	١٨	الانعمة	الانعمة
٢٠٠	١٩	وشراعها	وشراغها
٢١٤	٠٢	عن جابرقال	عن جابرقال قال
٢١٩	١	تعالى ملكا	تعتكالمالى
٢١٩	١	وابنوا	اوبنو
٢٢١	٢	بالتجارب	بالتحارب
٢٢٢	٢٧	وبرحة	وبرحه
٢٣١	١١	افتنه	افتنه
٢٣٣	٠٨	قول ابى	قوابى
٢٣٥	٠٢	عوما	عوماهو
٢٣٧	١٦	عفير	عقير
٢٣٧	٢٥	فيمافيه	فيمافيهم
٢٤٣	٢١	حصر	حضر
٢٤٥	٢٥	والخصب	والخصيب
٢٥٤	٠٤	المعلن	المعين
٢٥٨	١٩	ان لاينتقم	ان ينتقم
٢٦١	١٨	قبيل	بيل
٢٦٢	٠١	اى وعليكم	اى عليكم
٢٦٩	٢٥	بالخضاب	بالاخضاب
٢٧١	٠٦	تزهوكوا	تزهقوكوا
٢٧١	٢٧	الاللمرأة	الاللمرأ
٢٧٥	٢١	ثم يقال للورع	ثم للورع
٢٧٧	٢٧	ميرك	مك
٢٨٢	١٩	للغفلة	للقفلة
٢٨٧	٠٧	قتلهما	قتلها
٢٨٩	١٧	قداشاروا	قداشاوا
٢٩١	١٩	لايلاءه	لايلامه
٢٩٢	٠٥	يستحى ان	يسمى تحان
٢٩٤	١٠	وتحمل	تحمل
٢٩٥	١٧	فى صورة	فى صور
٢٩٦	١٣	ثم قال ثم	قال ثم
٢٩٩	٩	ويقال	ويقا

٢٩٩ ٢١ لهحسنة الاذهبت	لهالاذهبت
٣٠٢ ١٨ كمايلهمون	
٣٠٧ ٢١ انيأتوا	انيأنوا
٣٠٨ ١٨ فاذاسواد	فاذسواد
٣١٠ ١٩ كماتشاهد	كمانشاهد
٣١١ ١٣ ماتشاهد	مانشاهد
٣١٣ ٢٧ من	من من
٣١٥ ٠٦ ماسقط	سقط
٣١٦ ١٧ عنمعان	عنمعاذ
٣١٦ ٢٠ عنمعان	عنمعاذ
٣١٦ ٢١ عنمعان	عنمعاذ
٣١٨ ١٨ دخولالنار	دخلالناز
٣١٩ ١٣ ايكون	يكون
٣١٩ ١٩ المرادبه	المراد
٣٢٣ ١٩ ثغرالنحر	قفرالنحر
٣٢٧ ٤ كدسا	كدساوكدسا
٣٢٨ ١١ شهادتهما	شهادتها
٣٢٨ ١٧ لماحدث	لماحدت
٣٣٢ ٢٧ فقيللى انظر	فقيللى هؤلاءامتك
	هكذا وهكذا
	فرأيت سوادا
	كثيراسدالافق
	فقيللى هؤلاءامتك
٣٣٣ ١١ على هذاالنحو	على هناالنحو
٣٣٤ ٩ اومايبقى	ومايبقى
٣٣٤ ٢٦ وروى	ورى
٣٣٥ ٣ وحصنوا	حصنوا
٣٤٥ ٣ اكتساب	كتساب
٣٤٦ ٢٦ يوم	يو
٣٥٩ ٤ قالقال	قالقا
٣٥٩ ١٦ وخير	وخبر
٣٦٢ ١٩ وبينها	وبنها
٣٦٤ ٢٣ لانالمنى	لانالنبى
٣٧١ ١٩ منامور	من امو
٣٧٢ ٤ استلام	استلا
٣٧٢ ١١ فاستجبنا	فاستجبناه
٣٧٢ ٢٢ غيبه	عيبه
٣٧٣ ١٠ والاحوال	والاحول
٣٧٣ ٢٧ جوامع	جرامع
٣٧٤ ١٨ بمايوافقه	مايوافقه
٣٧٥ ٦ وخالفوا	اوخالفوا
٣٧٥ ٩ منعادة	منعبادة
٤٠١ ١٧ البيضة	البيصة
٤٠٥ ١٦ اسمحهم	اسمحم
٤٠٦ ١٢ اسيل	اسل
٤٠٧ ٢٧ الطيبى	السيبى
٤٠٨ ٢١ سعيد	سعد
٤٠٩ ٠٦ العارضتان	العارضان
٤١٨ ٠٢ يخط	يحط
٤٣٠ ٢٥ تحام	تحام
٤٣٤ ١٠ السموات	سموات
٤٣٨ ١٣ تأتزرها	تمتزرها
٤٣٨ ١٦ يستر	بستر
٤٤٩ ٠٦ سهوا	مهوا
٤٦٨ ٢٣ ولاتتلو	وتتلو
٤٧٠ ١٥ حباؤك يشمتك الحبا	حباؤك يشميك الحيا
٤٧٠ ١٩ من كذاوكذا	من كذا
٤٧١ ٢٦ حال التعود	حال الود
٤٧٦ ٩ انقاء	انقاء
٤٧٧ ٤ النخلية	النخليلية
٤٧٧ ٢ فيستحب	فتستحب
٤٨٤ ٢١ قام	اه
٤٨٤ ٢٥ باتت ويعتزل	باتت ويعتزل

٤٨٧	٢	فى غير موضع	فى غير موضع ومع ذلك فغيرهما
٤٩٥	١٦	طاعة	طاعة العادة
٤٩٥	٢٥	انه	انه
٤٩٦	٢٣	كان اذا	كان ذا
٤٩٧	١٤	ظاهر	طهر
٥٠٢	٣	الغريزية	العزيزية
٥٠٤	١٤	الملكوت	الملكوت
٥١٢	٢٧	يقال نهض	قل نهض
٥٢٥	١٢	كان اذا مشى	كان اذا ومشى
٥٢٥	١٤	يوكى والمراد	اكى اوالمراد
٥٢٥	١٨	بذلك	ذلك
٥٢٥	٢٣	ولم يتوضأ	ولم يتوشاء
٥٣١	١٢	اذكر	ذكر
٥٤٠	٠٢	لم اعرفه	لم اعرف
٥٤١	١٠	اربعة اذرع	اربعين اذرع
٥٤٣	١٢	يمانية بحار الطرف	يمانية بحاز الطرق
٥٤٣	٢٤	يستربه	يشتريه
٥٤٤	٢١	تسمى	سمى
٥٤٥	٣	قال المهيثمى فيه	قال فيه
٥٥٥	١٠	اللام	اللا
٥٥٥	١١	كصلوته	كصلوة
٥٥٦	٢٢	اواستهزأ	اواستهزاء
٥٦١	٣	وانزل	ونزل
٥٦٢	٢٥	لايلتفتون	لايلتفون
٥٧٥	٢٤	فى دق	فى ق
٥٧٧	٢٢	فى التخريج	فى التخريج
٥٧٩	٢٦	فيستبشر	فيستبشر
٥٩٠	٣	كدياجة	كياجة
٦٠٢	١٥	اوعمدة	اوعمرة
٦٠٣	٤	من قوله	من قو
٦٠٧	١٠	ولابعد	ولايعد نسخه
٦١٣	٦	على تحسينه	على تحسينة
٦١٨	٧	لم ار	لم از
٦١٨	١٩	حفظ	خط
٦٣٦	١٧	المصارين	المصادرين
٦٣٧	١٥	منبت زرع	نبت زرع
٦٣٩	٦	من قول	من قو
٦٤٢	٢١	بفعل	يفعل
٦٤٥	٠٢	وهو الصحيح انه	وهو لصانه صح
٦٤٥	٠٦	التى تنافى	التى ينافى

الجلد الخامس من شرح راموز
الاحاديث المسمى بلوامع
العقول والروض
النضير



بسم الله الرحمن الرحيم

﴿لا تدخل﴾ بضم اوله وكسر الخاء (بيتك الا الاتقياء) وفى رواية لا تصاحب الا مؤمنا اى لا تقصد فى المصاحبة الا مؤمنا كاملا والمراد بالنهى عن مصاحبة الكفار والمنافقين لان مصاحبتهم مضرة فى الدين فالمراد به الجنس (ولا تول معروفك الا مؤمنا) والمعروف كل ما يفعل ويعمل من اعمال البر والخير وسبق حديث كل معروف وفى رواية خط عن جابر وطب عن ابن مسعود بسند حسن كل معروف صنعته الى غنى او فقير فهو صدقة وفى رواية المشكاة عن ابى سعيد انه سمع النبى صلعم يقول لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقى اى مؤمن او متورع يصرف قوة الطعام الى العبادة والنهى وان نسب الى التقى ففى الحقيقة مسند صاحب الطعام فالمعنى لا تطعم طعامك الا الاتقياء وفى رواية بزيادة ولا تأكل الا طعام تقى فان طعامه غالبا يكون حلالا موثرا فى تحصيل العبادة قال الخطابى هذا انما جاء فى طعام الدعوة دون الحاجة وذلك قال تعالى ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا ومعلوم ان اسراءهم كانوا كفارا غير مؤمنين وانما حذر عن صحبة من ليس بتقى وزجر عن مخالطته ومواكلته لان المطاعمة توقع الالفة والمودة فى القلوب قال الطيبى فان قلت المؤمن يجوز ان يراد به الخاص الذى يقابله الفاسق كقوله تعالى افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا فيكون المعنى لا تصاحب الا صالحا قلت المراد بالفاسق هنا الكافر باتفاق المفسرين ويدل عليه

مابعده من قوله تعالى لايستوون اما الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى نزلا بما كانوا يعملون واما الذين فسقوا فمأويهم النار كلما ارادوا ان يخرجوا منها اعيدوا فيها قال البيضاوى هذا عبارة عن خلودهم وفى تفسير معين الدين الصفوى نزلت فى على والوليد بن عقبة بن ابى معيط وكان بينهما تنازع فقال لعلى انك صبى وانا والله ابسط لسانا واحد سنانا واشجع منك جنانا فقال له على اسكت فانك فاسق هكذا قاله عطاء ابن يسار والسدى وغيرهما فالفاسق هنا معناه الخارج عن الايمان الثابت على الكفر فلا يشكل بان الوليد اسلم آخر عمره (طس عن عايشة) مر المرء على دين خليله نوع بحثه ﴿لاتدخل الملائكة﴾ اى ملائكة الرحمة وكذا لايدخل الانبياء واتباعهم من الاولياء والاصفياء (بيتا فيه جرس) وفى رواية مسلم لاتصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولاجرس وفى رواية اخرى الجرس مزامير الشيطان والرفقة بضم الراء وكسرها والجرس بفتح الراء وهو معروف هكذا ضبطه الجمهور ونقل القاضى ان هذه رواية الاكثرين قال وضبطناه عن ابى بحر باسكان الراء وهو اسم للصوت فاصل الجرس بالاسكان الصوت الخفى (ولاتصحب) الملائكة (ركبا) بالفتح والسكون جمع راكب ضد الراجل وقيل الركب اسم لاصحاب الابل فى السفر دون الدواب وهم العشرة فما فوقها والجمع اركب والاركوب بالضم اكثر من الركب (فيه جرس) قال النووى اما فقه الحديث ففيه كراهة استصحاب الكلب والجرس فى الاسفار وان الملائكة لاتصحب رفقة فيها احدهما والمراد بالملائكة ملائكة الرحمة والاستغفار لا الحفظة وملائكة الموت والعذاب وقد سبق بيان الحكمة فى مجانبة الملائكة بيتا فيه كلب واما الجرس فقيل سبب منافرة الملائكة له انه شبيه بالنواقيس اولانه من المعاليق المنهى منها وقيل سببه كراهة صوتها وتؤيده رواية مزامير الشيطان وهذا الذى ذكرناه من كراهة على الاطلاق هو مذهبنا ومذهب مالك وآخرين وهى كراهة تنزيه وقال جماعة من متقدمى علماء الشام يكره الجرس الكبير دون الصغير انتهى (حم عن عايشة ن عن ام سلمة) سبق ان الملائكة ﴿لاتدخل الملائكة﴾ عام مخصوص فالمراد غير الحفظة اما الحفظة فلا يفارقون الانسان الا عند الجماع والخلاء كما عند ابن عدى وضعفه (بيتا فيه تماثيل) جمع تمثال بكسر التاء وهو الصورة المصنوعة بالقلم اوسائر الاشياء تقول رأيت تمثالا فى يده اى صورة والتمثيل التشبيه ويقال مثله به اذا شبهه وتصوير الشئ بعين صورته بالنقش والكتابة كان المصور نظر بعينه يقال مثل الشئ له اذا صوره له حتى كانه ينظر اليه (اوتصاوير) جمع تصوير يقال صوره تصويرا اذا مثله

وتصور الشئ اى توهمت صورته وانتصاوير التماثيل ويعم جميع انواع الصور وقد رخص فيما كان فى الانماط الموطوءة بالارجل على ماذكره ابن الملك قال الخطابى انما لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب اوصورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور واما ماليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية ومن الصورة التى يمتهن فى البساط والوساد وغيرهما فلا يمنع دخول الملائكة قال النووى والاظهر انه عام فى كل كلب وصورة وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث ولان الجرو الذى كان فى بيت النبى صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلله بالجرو وقال العلماء سبب امتناعهم من الدخول فى بيت فيه صورة لكونها مما يعبد من دون الله تعالى ومن الدخول فيه كلب لكونه يأكل النجاسة ولان بعضه يسمى شيطانا كما ورد فى الاحاديث والملائكة ضد الشياطين وتقبيح راحته ومن اقتناه عوقب بحرمان دخول الملائكة بيته وصلوتهم واستغفارهم له وهؤلاء الملائكة غير الحفظة لانهم لايفارقون المكلفين قال اصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد الحرام وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور فى الاحاديث وسواء صنعه فى ثوب او بساط اودرهم اودينار اوغير ذلك واما تصوير صورة الشجر وازحل والجبال والمساجد وغير ذلك فليس بحرام هذا حكم نفس التصوير واما اتخاذ المصور بحيوان فان كان معلقا على حائط سواء كان له ظل ام لا اوثوبا ملبوسا اوعمامة اونحو ذلك فهو حرام قطعى واما الوسادة ونحوه مما يمتهن فليس بحرام ولكن هل يمنع دخول الملائكة فيه ام لا فقد سبق قال القاضى عياض وماورد فى تصوير الثياب للعب البنات منسوخ بهذه الاحاديث (م عن ابى هريرة) سبق اصحاب وقال جبريل بحث وفى الجامع رواه حم خ م ت ن ه عن ابى طلحة لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولاصورة ورواه حم ت حب عن ابى هريرة ولفظه ان الملائكة لايدخل بيتا فيه صورة فيه تماثيل اوصورة ورواه ه عن على بلفظ ان الملائكة لايدخل بيتا فيه كلب ولاصورة ﴿ لاتدخل الملائكة ﴾ بالتأنيث والتذكير فى تدخل واللام للعهد الذهنى اى الذين ينزلون بالبركة والرحمة وللزيارة واستماع الذكر لا الكتبة والحفظة فانهم لايفارقون المكلفين طرفة عين فى شئ من احوالهم (بيتا فيه صورة) اى لحيوان على شئ مرتفع كالجدار والسقف لاعلى البساط وموضع الاقدام فان الرخصة وردت فيه لحرمة التصوير ومشابهته بيت الاصنام بخلاف صورة مالا روح فيه والصورة التى

(فقد)

فقد من بدنها المشاهد مالا يمكن وجوده مع الحيوة فيه كالرأس فهذان لايمنعان دخول الملائكة لانه لامحذور فيها بوجه بخلاف الصورة التى يحيل دوامها وان حرم ابتدائها كالصورة التى على مايداس اويتكئ عليه فانها لاتمنع ايضا دخول الملائكة وقال ابن حجر وشملت الصورة على مافى الدراهم المجلوبة من بلاد الكفار فمن عنده شئ منها منع دخول الملائكة وان حل له امساكها بل ولو حملها ولو فى عمامته لان القصد ذاتها لا الصورة التى حمل عليها ولان المسلمين مازالوا يحملونها ويتعاملون بها فى السلف والخلف ولم ينكر احد عليهم لكن ينبغى قصر المنع على المحل الذى فيه الدنانير فقط وقد يؤخذ ذلك من لفظ الحديث هذا وينبغى ان يستثنى ايضا بنات اللعب لمن تبلغ من البنات لحديث عايشة وتقريره صلى الله عليه وسلم لها فيها (ولا كلب) لانه نجس وهم اطهار فيشبه المبرز غير كلب الصيد والزرع والماشية لجواز اقتنائه شرعا لمسيس الحاجة (ولا جنب) اى الذى اعتاد ترك الغسل متهاونا حتى يمر عليه وقت الصلوة فانه مستخف بالشرع لااى جنب كان فانه ثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد وكان ينام بالليل وهو جنب الى مابعد الفجر حتى فى رمضان ولاجنب من الزنى اذا المراد ان لايتوضؤا (دنك عن على) مرفوع وقد خرج الشيخان عن زيد بن سهل الانصارى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولاصورة ﴿ لاتدخل حلاوة الايمان ﴾ وذوقه وكماله (قلب امرء حتى يترك بعض الحديث خوف الكذب) والكذب باطل وتركه درجة عظيمة فى الجنة وفى حديث المشكاة عن انس مرفوعا من ترك الكذب وهو باطل بنى له فى ربض الجنة اى قصورا والمعنى والحال ان الكذب باطل لامصلحة فيه من غير خصائص الكذب كما فى الحرب واصلاح ذات البين والمعارضين (وان كان صادقا) فى كلامه وقوله (ويترك بعض المراء) بكسر الميم اى الجدال (وان كان محقا) اى صادقا ومتكلما بالحق وروا ابن ابى الدنيا عن ابى هريرة مرفوعا لايستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يذر المرآء وان كان محقا وروى ت عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتمار اخاك ولاتمازحه اى لاتخاصمه ولاتفعله مزاحا بمايتأذى به والمنهى عنه مافيه افراط اومدارة اواذى الناس (الديلمى عن ابى موسى) الاشعرى سبق المراء والكذب ﴿ لاتدخلوا ﴾ ايها الاصحاب (مساكن الذين ظلموا انفسهم) يعنى اهلكوا بخسف اومسخ اورمى بحجارة اوريح اوصيحة جبريل كما قال تعالى ومنهم من خسفنا به الارض الآية (الاان تكونوا باكين) استثناء من عامة احوال المخاطبين يعنى لاتدخلوا فى حال من الاحوال الا فى حال البكاء (حذرا

ان يصيبكم) بفتح الهمزة اى خشية ان يصيبكم (مثل ما اصابهم) من العذاب والقهر والفضاحة والاخذ وفى الحديث حث على الاعتبار بحالهم والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن (عب خم عن ابن عمر) صحيح ﴿ لا تدع ﴾ بفتح التاء والدال اى لا تترك (تمثالا) بكسر التاء وسكون الميم اى صورة (الا طمسته) اى محوته وابطلته و الاستثناء من اعم الافعال كما فى الازهار وقال العلماء التصوير حرام والمحو واجب حيث لا يجوز الجلوس فى مشاهدته (ولا قبرا مشرفا) هو الذى بنى عليه حتى ارتفع دون الذى اعلم عليه بالرمل والحصى او محسوسة بالحجارة ليعرف ولا يوطأ (الا سويته) قال العلماء يستحب ان يرفع القبر قدر شبر ويكره فوق ذلك ويستحب الهدم فى قدره خلاف قيل الى الارض تغليظا وهذا اقرب الى اللفظ اى لفظ الحديث من التسوية وقال ابن الهمام هذا الحديث محمول على ما كانوا يفعلونه من تعلية القبور بالبناء حسن العالى وليس مرادنا ذلك بتسنيم القبر قدر ما يبد ومن الارض و يتميز عنها وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر وان يبنى عليه وان يقعد عليه قال فى الازهار النهى عن تجصيص القبور للكراهة وهو يتناول البناء بذلك وتخصيص وجهه والنهى فى البناء للكراهة ان كان فى ملكه وللحرمة فى المقبرة المسبلة و يجب الهدم وان كان مسجدا وقال التوربشتى يحتمل وجهين احدهما البناء على القبر بالحجارة ومايجرى مجريها والآخر ان يضرب عليها خباء ونحوه وكلاهما منهى لعدم الفائدة فيه قلت فيستفاد منه انه اذا كان الخيمة لفائدة مثل ان يقعد القراء تحتها فلا يكون منهية قال ابن الهمام واختلف فى اجلاس القارئين ليقرؤا عند القبر والمختار عدم الكراهة انتهى ثم قال التوربشتى ولانه من صنيع اهل الجاهلية اى كانوا يظللون على الميت الى سنة قال وعن ابن عمر انه رأى فسطاطا على قبر اخيه عبد الرحمان فقال انزعه يا غلام فانما يظله عمله وقال الشراح من علمائنا ولاضاعة المال وقد اباح السلف البناء على قبر المشايخ والعلماء المشهورين ليزورهم الناس و يسترحون ٤ بالجلوس فيه انتهى (من عن على) سبق فى ان القبر نوع بحثه ﴿ لا تدع ﴾ اى لا تترك (العشاء) بالفتح طعام المغرب واكثر وقته بين العشائين ولذا سمى العشاء بظلام الليل (ولو كف تمر) اسم جنس واحده تمرة وجمعه تمرات وتمران يراد به الانواع (فان تركه) اى طعام العشاء (يهرم) بالفتح وسكون الهاء وكسر الراء الضعف والفناء فى القوى وقالوا ومن المعاصى ترك الاكل

٤ ويسترحون نسخه

والشرب حتى يموت او يمرض وفى البزازية ومن امتنع الاكل حتى مات دخل النار بخلاف المريض الممتنع عن الدوام وكذا من ترك الاكل والشرب حتى يضعف بحيث لايقدر على اداء الجمعة والجماعات ونحوهما من الواجبات والسنن ومن المعاصى ترك الاكل والشرب اذا كان فيه حقوق الوالدين اواحدهما اونحوهما مما يطلب القيام بحقه من زوج وسيد واستاد وعالم ومرب وصاحب منزل فمن اراد ان يصوم نفلا واراد والداه مثلا اكله فعليه الاكل لان العقوق من اكبر الكبائر كما فى حاشية خواهر زاده ولعل ذلك عند شئ من القرض الصحيح وان من سوء اختيارهما فلا كما فى المواهب (وعن جابر) سبق اذا اكل بحث ﴿لاتدعوا﴾ بفتح الدال وضم العين (عشاء الليل) اى طعام العشائين (ولو بكف من حشف) بالفتح على وزن رشف الخبز اليابس (فان تركه مهرمة) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الراء الضعف كما مر الهرم الضعف والفناء فى القوى وقد عرفت ان تركه حتى يموت او يمرض اولا يقدر اتيان الاركان بكماله فمذموم واما الزهد من شهوات الاطعمة وانواعه وترك اكل الثمرات لاصلاح النفس ورفع الدرجات والمجاهدات فهو من اخلاق الانبياء والاولياء والصالحين وعن عايشة قالت ان ٤ كنا ال محمد لنمكث شهرا مانستوقد نارا ان هوالا التمر والماء وروى ت ه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت هو واهله الليالى المتتابعة طاويا لايجدون عشاء وعن انس ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا خبز له مرقق ٦ ولا رأى شاة سميطا ٨ قط وعن عايشة قالت لم يمتلئ جوف النبى صلى الله عليه وسلم شبعا قط ولم يبث شكوى الى احد وكان الفاقة احب اليه من الغنى وان كان ليظل جايعا يلتوى طول ليلته من الجوع فلا يمنعه صيام يومه ولو شاء سال ربه جميع كنوز الارض وثمارها ورغد عيشها ولقد كنت ابكى رحمة له مما ارى به وامسح يدى على بطنه مما به من الجوع واقول نفسى لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بما يقوتك فيقول ياعايشة مالى وللدنيا اخوانى من اولى العزم من الرسل صبروا على ماهو اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرم مأبهم واجزل ثوابهم فاجدنى استحى ان ارفهت فى معيشتى ان يقصر بى غدا دونهم ومامن شئ هو احب الى من اللحوق باخوانى واخلائى قالت فما اقام بعده الا شهرا حتى توفى صلى الله عليه وسلم (حل عن انس) سبق اذا اكل ﴿لاتدعوا﴾ ايها الامة (على انفسكم الا بخير) وفى رواية تسكتهم بالنون والتاء فقال الى اخره قال المظهر اى لاتقولوا شرا وواويلاه اوالويل لى وما اشبه ذلك قال الطيبى ويحتمل ان يقال انهم اذا تكلموا فى حق الميت عما لا يرضاه الله

٤ وفى رواية انا كنا ﷺ

٦ بصيغة المفعول اى ارغفة واسعة رقيقة وتسمى الرقاق ﷺ

٨ فعيل بمعنى مفعول اى مسموط بمعنى مشوى بالجلده فان الغالب سمطها بان ينزع صوفها بالماء الحار بعد تنظيفها من القاذورات واخراج مافى بطنها من النجاسات والاحرام فى اصح الروايات وكذا وحكم الرؤس والدجاجات والسمط لايحسن الافى صغار الغنم كما فى شرح الشفاء ﷺ

تعالى حتى رجع بعيته اليهم فكانهم دعوا على انفسهم شرا او يكون المعنى كما فى قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم اى بعضكم بعضا انتهى ويؤيد الاول قوله (فان الملائكة يؤمنون) بالتحتية وفى رواية بالفوقية (على ما تقولون) اى فى دعائكم من خير او شر وزاد فى المشكاة اللهم اغفر لابى سلمة وارفع درجته فى المهديين واخلفه فى عقبه فى الغابرين واغفر لنا وله يارب العالمين وافسح له فى قبره ونور له فيه اى وسع قبره وامنه من ضغطة القبر واجعل له نورا فى قبره وارادبه دفع الظلمة (رجم دعن ام سلمة) فانظر ما بعده ﴿لا تدعوا﴾ بالفتح وسكون الدال من الدعاء كسابقه اى لا تدعوا دعاء سوء (على انفسكم) بالهلاك ومثله (ولا تدعوا على اولادكم) اى بالعمى ونحوه (ولا تدعوا على خدمكم) بالضم جمع خادم اى بالموت وغيره (ولا تدعوا على اموالكم) بالفناء والفساد وغيرهما وسقط فى رواية خدمكم وفسر اموالكم بالعبيد والاماء (لا توافقوا) نهى للداعى وعلة للنهى اى لا تدعوا على من ذكر كيلا توافقوا (من الله ساعة) اى ساعة اجابة (ينل) من الله بفتح الياء والنون وضم الياء اخرى من نال ينال حذفت الالف لانها جواب النهى اى يصل (فيها عطاء) بالنصب على انه مفعول ثان وفى رواية يسأل وعطاء بالرفع على انه نائب الفاعل له اى ما يعطى من خير او شر وكثر استعماله فى الخير (فيستجاب لكم) بالرفع عطف على لا توافقوا او على ينال وفى رواية فيستجيب لكم اى فهو يستجيب لكم فتندموا وقال بعض الشراح اى لئلا تصادفوا ساعة اجابة فيستجاب دعوتكم السوء وضمير ينل ويسأل راجع الى الله وهو صفة ساعة وكذا فيستجيب وهو منصوب لانه جواب لا توافقوا انتهى وقال الطيبى جواب النهى من قبيل لا تدن من الاسد فيأكلك على مذهب اى مذهب الكسائى ويحتمل ان يكون مرفوعا اى فهو يستجاب (د عن جابر) ورواه مسلم وذكر حديث ابن عباس اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اى اذا دعا على ظالمه يقرب من الاجابة ﴿لا تدعوا﴾ كامر (على انعمكم بالفساد) اى بضررهم كموت وعزل واحراق وغرق او بفساد اعمالهم كسكر وظلم وطغيان او بفساد باطنهم كمجنون ومخبول ومغلوب ومعتوه (فان صلاحهم صلاح كم وفسادهم فسادكم) وفى حديث المشكاة عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا الله لا اله الا انا مالك الملوك وملك الملوك قلوب الملوك فى يدى وان العباد اذا اطاعونى حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرحمة والرأفة وان العباد اذا عصانى حولت قلوبهم بالسخط والنقمة فساموهم سوء العذاب فلا تشغلوا انفسكم بالدعاء على الملوك ولكن اشغلوا انفسكم بالذكر والتضرع كى

اكفيكم اى لدى اكفيكم ملوككم اى شرهم اذمن تضرع اليه انجاه ومن توكل عليه كفاه فى امر دينه ودنياه ثم قالوا ومن آفات اللسان الدعاء على مسلم خصوصا بالموت على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند آخرين ان كان لاستحسان الكفر واما الدعاء عليه بغير الكفر فان لم يكن ظالما فلا يجوز وان كان ظالما فيجوز بقدر ظلمه ولا يجوز التعدى والاولى ان لا يدعوا عليه اصلا واما الدعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول المراد بلا شرط الايمان والعدل والصلاح فانه لا يجوز فانه رضاء بالمعصية بل يقتصر فى الدعاء على التوبة والصلاح ورفع الظلم (الشيرازى فى الالقاب عن ابن عمر) بن الخطاب مر فى الدعاء بحث ﴿لا تدعوا﴾ نهى مخاطب (النظر الى المجذومين) لانكم اذا ادمتم النظر اليهم حقرتموهم ورأيتم لانفسكم فضلا عليهم فيتأذى به المنظور ولان من به هذا الداء يكره ان يطلع عليه وسبق الامر بتجنب المجذوم والفرار منه لا ينافى النهى عن العدوى والطيرة لتوجيهات مرت قال المناوى وتزيد هنا ان صاحب المطامح قال انه انما امر بتجنبه والفرار منه استقذارا وتنفيرا وتأنفا (واذا كلمتموهم) ايها الامة معهم (فليكن بينكم وبينهم قدر رمح) ولا ينافى خبر لا عدوى ولا صفر ولا هامة اى لا سراية لعلة من صاحبها لغيرها يعنى ان ما يعتقده الطبايعون من ان العلل المعدية مؤثرة لا محالة باطل بل هو متعلق بالمشية الربانية والنهى عن مداناة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة وقال القرطبى لا منافاة بين خبر لا عدوى وبين خبر لا يورد ممرض على مصح لانه انما ينهى عنه خوف الوقوع فى اعتقاد او تشويش النفس وتأثير الوهم فينبغى تجنب طرق الاوهام فانها قد تجلب الآلام وبهذا الجمع سقط التعارض بين الحديث وعلم انه لا دخل للنسخ هنا فانهما خبران عن امرين مختلفين لا متعارضين قال ابن رجب المشروع فيه وجود الاسباب المكروهة الاشتغال بما يرجى دفع العذاب من اعمال الطاعة والدعاء وتحقيق التوكل والثقة بالله (عم ع طب عن على كر عن الحسين وابن عباس معا) سبق لا تحدوا النظر ﴿لا تذكروا﴾ ايها الامة (مساوى اصحابى) جمع سوء على غير القياس اى لا تذكروا سوء احوالهم وقبح افعالهم ان وقع وما وقع بينهم من النزاع والحروب والقتال مبنى على الاجتهاد لا على الاغراض وفى المشكاة عن عمر مرفوعا سئلت ربى عن اختلاف اصحابى من بعدى فاوحى الى يا محمد ان اصحابك عندى بمنزلة النجوم فى السماء بعضها اقوى من بعض ولكل نور فمن اخذ بشئ مما هم عليه من اختلافهم فهو عندى على هدى وفيه اختلاف الأمة رحمة للامة قال الطيبى المراد به الاختلاف فى الفروع لا فى الاصول وقال جمال الدين الظاهرى

مراده صلى الله عليه وسلم الاختلاف الذى فى الدين من غير اختلاف الغرض الدنيوى فلا يشكل اختلاف بعض الصحابة بعضهم فى الخلافة والامارة (فتختلف قلوبكم عليهم) وروى عن ابن عمر مرفوعا اذا رأيتم الذين يسبون اصحابى فقولوا لعنة الله على شركم وفيه دلالة الى ان لعنهم يرجع اليهم فانهم اهل الشر والفتنة وان الصحابة من اهل الخير المستحقين للرضاء والرحمة فمحبتهم اتفاق القلوب والالفة ومخالفتهم شقاق (واذكروا محاسن) جمع حسن على غير القياس (اصحابى حتى تأتلف قلوبكم) لان افعالهم واخلاقهم موافقة القرآن وهم اهل الورع والشهود وهم دواء للملة وملح للامة كما روى عن انس مرفوعا مثل اصحابى كالملح فى الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح قال الحسن فقد ذهب ملحنا فكيف نصلح فى حالنا قلت نصلح بكلامهم ورواياتهم ومعرفة مقاماتهم و حالاتهم والاقتداء باخلاقهم و صفاتهم (الديلمى عن ابى عمر وفيه شئ) سبق احفظوا ﴿ لاتذكرونى ﴾ بفتح اوله وسكون الذال كسابقه (عند ثلاث) اشياء (عند تسمية الطعام) اى عند ابتداء الطعام قبل البسملة او بعده وكذا الشرب ولعل وجه الكراهة توهم اشتراك اسمه باسم الله تعالى بان يقول باسم الله وصلى الله تعالى عليه وسلم واما ان قال باسم الله والنبى ونحوه فلا شك انه حرام ولا يحل اكل تلك الذبيحة وربما يكفر قائله والحاصل ان اصحاب ابى حنيفة كرهوا الصلوة فى هذا الموطن كما ذكره صاحب المحيط وعلله بان قال لان فيها ايهام الاهلال لغير الله تعالى ولذا قال (وعند الذبح وعند العطاس) وفى الشفاء وكره ابن حبيب وهو عبد الملك القرطبى احد الائمة ذكر النبى صلى الله عليه وسلم عند الذبح وكره سحنون الصلوة عليه عند التعجب وقال فى تعليله لا يصلى عليه الا على طريق الاحتساب وطلب الثواب و يؤيده ما قال بعض ائمتنا من ذكر عند قبح سلعته اونشر سلعته وارادة تزويجها واجتماع الناس يكفر وفى تحفة الملوك ومنعه السلوك للعينى ويحرم التسبيح والتكبير والصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم عند عمل محرم اوعرض سلعة اوقبح متاع انتهى فما ذكره الانطاكى من قوله كذلك كره اصحابنا الحنفية للسوق ان يصلى عليه صلى الله عليه وسلم عند قبح بضاعته وعرضها لانه يقصد بذلك تحسين بضاعته وترغيب المشترى فى تجارته لا الاحتساب وطلب الثواب ينبغى ان يحمل على الكراهة التحريمية واذا قصد المثوبة وغيرها فتكون الكراهة تنزيهية وقال اصبغ بن فرج بن سعيد بن نافع عن ابن القاسم ابو عبد الله المصرى صاحب مالك موطنان لا يذكر فيهما الا الله الذبيحة والعطاس فلا تقل فيهما بعد ذكر الله محمد رسول الله ولو قال بعد ذكر الله صلى الله تعالى على محمد لم يكن تسمية له مع الله وقاله

اشهب بن عبد العزيز وروى ابو محمد الخلال بسنده عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال موطنان لاحظ لى فيهما عند العطاس والذبح (ق وضعفه عن عبد الرحمان بن زيد عن ابيه مرسلا) واخرج الديلمى فى مسند الفردوس له من طريق الحاكم من غير ذكر الصحابى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتذكرونى فى ثلاثة مواطن عند العطاس وعند الذبيحة وعند التعجب ﴿لاتذهب﴾ بفتح اوله والهاء نفى خبر (الايام والليالى) اى لاينقطع الزمان ولاتنقى الدنيا ولا يأتى يوم القيمة (حتى يملك) بفتح اوله وكسر اللام (معوية) بن ابى سفيان ٤ وهذا اخبار بالغيب واظهار المعجزة قد وقع كما قال عليه السلام فى حديث م عن ابى هريرة لاتذهب الليالى والايام حتى يملك رجل يقال له جهجاه. وهذا الحديث سبب اجتهاده واختلافه مع على قال صاحب المشكاة فمعاوية قريشى اموى وامه هند بنت عتبة كان هو وابوه من مسلمة الفتح ثم من المؤلفة قلوبهم وهو احد الذين كتبوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل لم يكتب من الوحى شيأ انما كان يكتب له كتبه وروى عنه ابن عباس وابو سعيد تولى الشام بعد اخيه يزيد فى زمن عمر ولم يزل بها متوليها حاكما الى ان مات وذلك اربعون سنة منها فى ايام عمر اربع سنين او نحوها ومدة خلافة عثمان وخلافة على وابنه الحسن وذلك تمام عشرين سنة ثم استوثق له الامر بتسليم الحسن ابن على اليه فى سنة احدى واربعين وداوم له عشرين سنة ومات فى رجب بدمشق وله ثمان وسبعون اى سن وكان اصابته لقوة فى آخر عمره وكان يقول فى آخر عمره ياليتنى كنت رجلا من قريش بذى طوى ولم ادمن هذا الامر شيئا وكان عنده ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم ورداؤه وقميصه وشئ من شعره واظفاره فقال كفنونى فى قميصه وادرجونى فى ردائه وازرونى بازاره واحشوا منخرى وشدقى ومواضع السجود منى بشعره وظفره وخلوا بينى وبين ارحم الراحمين (الديلمى عن على) سبق اللهم علمه العلم ﴿لاتذهب﴾ بفتح اوله كما مر (الدنيا حتى يستغنى النساء بالنساء) اى يستغنى النساء من الرجال بمباشرة بينهن واكتفاء وسحاق (والرجال بالرجال) اى يأتون الرجال من دون النساء شهوة ويكتفون بينهم باللواطة والمباشرة والنظر الى الامرد كما مر فى من اعلام الساعة بحثه (والسحاق) بضم السين (زناء النساء فيما بينهن) اى مثل الزنا فى لحوق مطلق الاثم وان تفاوت المقدار فى الاغلظية ولاحد فيه بل التعزير فقط لعدم الايلاج فاطلاق الزنا عام على زنا العين واليد والرجل والفم مجاز ومافى اللسان من ان عليا مر فى امرأتين وجدتا فى لحاف واحد يتساحقان باحراقهما فاحرقتا بالنار فانه منكر

٤ الظاهر المتبادر من الاطلاق انه معاوية من ابى سفيان والا فمعاوية بن جاهمه الضنا من العجابة على ماذكره صاحب المشكاة فى اسمائه رجاله منه

جدا و بفرض صحته هومذهب صحابى و بالجملة فقدعده الذهبى وغيره من الكبائر لهذا الحديث وغيره (خط كرعن واثلة) بن الاسقع (وانس) معاورواه هب عن واثلة بلفظ سحاق النساء زنا بينهن قال الذهبى رجاله ثقات وفى لفظ طب عن واثلة السحاق بين النساء زنا بينهن وسبق اذا استغنى ﴿لا ترسلوا﴾ بضم اوله من الارسال (الابل نهلا) وهوشرب الابل و بعده يسوقه الى عطانه اوالى المرعى (وصروها صرا) بتشديد الراء فيهما والصر عدم حلب المواشى وفى المشكاة عن ابى هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال لاتلقوا الركبان لبيع ولا يبيع بعضكم على بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولاتصروا الابل و الغنم الحديث وهو بضم التاء والراء المشددة وقال العسقلانى بضم اوله وفتح ثانيه وقيد بعضهم بفتح اوله وضم ثانيه والاول اصح انتهى وهومن صررت الشاة اذا لم تحلبها اياما حتى اجتمع اللبن فى ضرعها انتهى وهويؤيد القول الثانى والصحيح انه من التصرية وهى ان يشد الضرع قبل البيع اياما ليظن المشترى انها لبون ليزيد فى الثمن وانما نهى عنه لان فيه من الخداع والحيل و الغش (فان الشياطين ترضعها) بضم اوله وكسر الضاد وزاد فى رواية المشكاة فمن ابتاع بعد ذلك فهو بخيار النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها رد ها وصاعا من تمراى مع صاع عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث فى ملك المشترى وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس وعمل الشافعى بالحديث واثبت الخيار فى المصراة وقال ابوحنيفة لاخيار فيها والحديث متروك العمل لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل اوالقيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربا بان جوز فى المعاملات اوقال ذلك ثم نسخ كذا ذكره فى السير وذكره ابن الملك (ع طب ض عن سلمة بن الاكوع) وفى رواية مسلم من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة ايام فان ردها رد معها صاعا من طعام لاسمراء اى لاحنطة ﴿لا ترسلوا﴾ كامر ضبطه (مواشيكم) بفتح الميم وكسر الشين اى مواشيكم من ابل و بقروغنم وقال الطيبى المواشى كل شئ مفسر من الاموال اى لاتسيبوا سوائمكم (وصبيانكم اذا غابت الشمس) اى احبسوا وا حفظوا انعامكم وصبيانكم عند ابتداء الليل (حتى تذهب فحمة العشاء) اى اول ظلمته وسواده وهواشد الليل سوادا (فان الشياطين) وفى رواية فان الشيطان اى جنسه (تنبعث) وفى رواية يبعث اى يرسل فح فالمراد بالشيطان رئيسهم اى يبعث جنوده

(اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء) وفى رواية لمسلم واحمد قال غطوا الاناء واوكوا السقاء فان فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء (حم م د عن جابر) مرفوعا وسبق غطوا ﴿ لا ترفعونى ﴾ اى لا تطرونى ولا يبالغوا فى المدح ولا تغلوا فى الثناء مثل اطراء النصارى ابن مريم ولله در صاحب البردة حيث قال ﴿ دع ما ادعته النصارى فى نبيهم ﴿ واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم ﴿ وفى شرح السنة وذلك ان النصارى افرطوا فى مدح عيسى عليه السلام واطرائهم بالباطل وجعلوه ولدا لله تعالى فنهاهم النبى صلعم ان يطروه بالباطل والحاصل بالغوا اليهود فى عزيز والنصارى فى عيسى ومريم حيث قال الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق والحق هو الوسط العدل كما بينه تعالى انما المسيح عيسى بن مريم ورسول الله والمعنى انه عبده ورسوله لان كونه ابن مريم يدل على انه عبده وابن امته كما اشار اليه بقوله كانا يأكلان الطعام اى يبولان ويغوطان ويحتاجان الى الاكل والشرب فلا يصلحان للالوهية ولا مناسبة لهما بالربوبية وانما شانهما العبودية (فوق حقى فان الله تعالى قد اتخذنى عبدا) اى عبده الخاص فى مقام الاختصاص وهو فى الحقيقة افضل مدح عند الكامل كما قال القائل لا تدعنى الا بيا عبدها فانه افضل اسمائنا ولذا ذكر تعالى فى مواضع فى كتابه بهذا الوصف البديع قال سبحان الذى اسرى بعبده وتبارك الذى انزل الفرقان على عبده والحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب وفيه اشارة لطيفة وبشارة شريفة اذ العناية الربوبية باعتبار العبودية (قبل ان يتخذنى رسولا) وذكره هنا لتميزه عن بقية عبيده وفى ذكرهما ايضا ايماء الى مبتدأ حالته ومنتهى غايته وكان اياس الخاص اخذ حظا من هذا الاختصاص وعن عياش بن حمار المجاشعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله اوحى الى ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغى احد على احد رواه مسلم وفى الجمع هنا بينهما اشعار بان الفخر والبغى نتيجتا الكبر وهو الذى رفع نفسه فوق كل احد ولا ينقاد لاحد وروى خ فى الادب وابن ماجة عن انس ان الله تعالى اوحى الى ان تواضعوا ولا يبغى بعضكم على بعض (طب ك هناد عن على بن الحسين عن ابيه) وفى المشكاة عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطرونى كما اطرت النصارى ابن مريم فانما انا عبده فقولوا عبد الله ورسوله ﴿ لا تركب ﴿ بفتح التاء والكاف نفى بمعنى النهى (البحر الا حاجا او معتمرا) اى الا تركب حاجا او معتمرا (او غازيا فى سبيل الله) قال القاضى يريد ان العاقل لا ينبغى ان يلقى نفسه الى المهالك ويوقعه مواقع الاخطار والامر دينى يتقرب به

الى الله تعالى ويحسن بذل النفس فيه وايثاره على الحياة انتهى وفيه رد على من قال ان البحر عذر لترك الحج والصواب ماقال الفقيه ابو الليث من انه اذا كان الغالب السلامة ففرض عليه يعنى الحج والافهو مخير واما قوله تعالى ولاتلقوا بايديكم الى التهلكة اى لاتوقعوا انفسكم فى الهلاك فمحمول على ما اذا لم يكن هناك غرض شرعى وامر دينى ولذا قال البيضاوى فى تفسيره اى بالاسراف وتضييع وجه المعاش او بالكف عن الغزو والانفاق فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم ويؤيده ماروى عن ابى ايوب الانصارى انه قال لما اعزالله الاسلام وكثراهله رجعنا الى اهلينا واموالنانقيم فيها فنزلت او بالامساك وحب المال فانه يؤدى الى الهلاك وقوله (فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا) يريد به تهويل البحر وتعظيم الخطر فى ركوبه فان ركوبه متعرض للافات المهلكة كالنار والفتن المفرقة كالبحر احدهما وراء الاخرى فان اخطأت ورطة جذبت بمخالبها فغمها لكمها متراكبة بعضها فوق بعض لايؤمن الهلاك عليه وقيل هو على ظاهره فان الله تعالى على كل شئ قدير ويؤيده حديث البحر من جهنم على مارواه الحاكم والبيهقى عن ابى يعلى وبقوله تعالى واذا البحار سجرت اى احميت واوقدت اوملئت بتفجير بعضها الى بعض حتى يعود بحرا واحد اوتصير نارا (ولاتشترى من ذى ضغطة من سلطان شيئا) ظاهره من زائدة اى لاتشترى شيئا من ذى تحصن سلطان والضغطة التحصن والالتجاء الى شئ يقال ضغطه زحمه الى حائط ونحوه والضغطة بالضم الشدة والمشقة يقال اللهم ارفع عناهذه الضغطة اى الشدة والمشقة (طب عن ابن عمر) سبق تحت البحر ﴿ لاتزال جهنم ﴾ بفتح التاء والزاء نفى (يلقى فيها) بضم اوله وفتح القاف (وتقول) اى جهنم الى ربه اوملائكته المأمورين بجهنم (هل من مزيد) قيل الحكمة فى طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعدالله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها (حتى يضع فيها رب العزة) وفى الصحاح يقال عزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوى عليه والاسم منه العزة (قدمه) وفى رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام ومن التزم تأويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلى على فلان اذا قهرته اونقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم اوالمراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فيمتلى منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اى قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا

جماعة كثيرة من الجراد ولكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافتها الى الله تعالى تعظيما كما قال تعالى فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبريل عليه السلام ومن يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضى عياض هذا اظهر التأويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية فى جنهم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال فى حقهم ان الله يختص بنقمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار فى الجنة غير جنة اعمالهم و يقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتى على غضبى فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لايم مزاجهم النار فانى يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها (فينزوى) بفتح اوله وكسرا اواو وفى رواية يزوى على بناء المجهول اى يجمع ويضم من غاية الامتلاء (بعضها الى بعض وتقول قط قط) بسكون الطاء وتخفيفها وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبى والرواية الاولى هى المعتمد عليها وتكرار قط ثلاث مرات روايات مسلم وفى اكثرها مرتان (وعزتك) الواو فيه للقسم (وكرمك) اى غلبة سلطانك وجود سخائك (ولا يزال فى الجنة فضل) ومزيد نعمة واحسان (حتى ينشىء الله لها خلقا آخر فيسكنهم فى فضول الجنة) اى محل خال اوسع (حم خ م ن حب عن انس) سبق اذا دخل واهل الجنة ﴿لا تزال طائفة﴾ كما مر (من امتى) الاجابة (يقاتلون على الحق ظاهرين) اى غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووى يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء مكملون ولا يلزم ان يكون مجتمعين وفى الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله تعالى مازال من زمن النبى عليه السلام الى الان ولا يزال ايضا (الى يوم القيامة) اى الى قربه وهو حين يأتى الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة (كر عن جابر وابن قانع وكر ض عن انس وفيه شىء) ورواه فى المشارق وزاد فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعال صل بنا فيقول لا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله هذه الامة ورواه خ م عنه ايضا ﴿لا تزال طائفة﴾ وفى رواية لا يزال ناس (من امتى قائمة بامر الله) قال النووى يشمل الامة القائمة بامر الله و ان اختلف فيها فان القصد بها الفئة المرابطة فى ثغور الشام نصر الله بهم وجه الاسلام لما فى قوله فى رواية وهم بالشام (لا يضرهم)

٤ فيقول لا اى لست باميركم عليكم ان بعضكم على بعض امراء) فيوم بعضكم بعضا (تكرمة الله هذه الامة) وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم اومفعول مطلق مؤكدة لمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة

كل الضرر (من خذلهم) بالذال المعجمة (ولا من خالفهم) اذ العاقبة للمتقين (حتى يأتى امر الله) وفى رواية يأتيهم امر الله وفى حديث جابر بن سمرة عند مسلم (حتى يأتيهم الساعة (وهم ظاهرون على الناس) اى غالبون من خالفهم وقال النووى امر الله هو الريح الذى يأتى فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة واستدل اكثر الحنابلة و بعض من غيرهم على انه لا يجوز خلو الزمان عن المجتهد وعورض بحديث ابن عمر المروى فى البخارى وغيره مرفوعا ان الله لا ينزع العلم بعد ان اعطاهموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهالا يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون اذ فيه دلالة على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور لانه صريح فى رفع العلم بقبض العلماء وترئيس الجهال واذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد (حم خ م عن معوية) وفى حديث عقبة بن عامر لا تزال عصابة من امتى يقاتلون على امر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة ﴿ لا تزال طائفة ﴾ كامر (من امتى يقاتلون على الحق) اى على تحصيله واظهاره (ظاهرين) اى غالبين منصورين او معروفين مشهورين (على من ناواهم) قال التوربشى اى غالبين على من عاداهم والمناواة المعاداة والاصل فيه الهمز لانه من النوء وهو النهوض ور بما يترك همزه وانما استعمل ذلك فى المعاداة لان كل من المتعاديين ينهض الى قتال صاحبه وفى شرح مسلم هو بهمزة بعد الواو وهو مأخوذ من ناء اليهم و ناؤا اليه اى نهضو اللقتال وفى النهاية النواء والمناواة المعاداة وفى القاموس ناء نهض بجهد ومشقة وناواه مناواة فاخره وعاداه انتهى والاولى ان يقرأ لفظ الحديث بالهمز ولا يلتفت الى اكثر النسخ حيث لم يضبطوا به فان الرسم واحد قال الطيبى قد سبق ان تنزيل امثال هذا الحديث على الطائفة المنصورة من اهل الشام اولى ان يقال من جهة الشام ليدخل اهل الروم فى المرام لانهم قائمون فى هذا الزمان نصرهم الله وخذل اعدائهم الى يوم القيمة (حتى يقاتل آخرهم) اى المهدى وعيسى واتباعهما (المسيح الدجال) و يقتله عيسى عليه السلام بعد نزوله من السماء على المنارة البيضاء شرقى دمشق بباب له من بيت المقدس حين حاضر المسلمين وفيهم المهدى و بعد قتله لا يكون الجهاد باقيا اما على يأجوج ومأجوج فلعدم القدرة والطاقه عليهم و بعد اهلاك الله اياهم لا يبقى على وجه الارض كافر مادام عيسى عليه السلام حيا فى الارض واما بعد موته عليه السلام كفر من كفر بعده فلموت المسلمين كلهم عن قريب بريح طيبة وبقى الكفار بحيث لا تقوم الساعة فى الارض من يقول الله فاوقع فى بعض الاحاديث كما رواه الحاكم عن عمر لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق حتى تقوم

٤ فيموت المسلمون نسخه

ورواه ك فى الفتن عن عمر بلفظ لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة ﷺ

الساعة يحمل على قربها فان خروج الدجال من اشراطها (حم دك طب عن عمران بن حصين) وكذا فى المشكاة ﴿ لاتزال طائفة ﴾ كامر (من امتى) الاجابة (منصورين) اى معاونين ظاهرين قاهرين لاعداء الدين (لايضرهم خذلان من خذلهم) قال جوزان تكون الطائفة جماعة متعددة من انواع الامة مابين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومفسر ومحدث وقائم الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد ويجوز خلاء الارض كلهم من بعضهم اولا فالاول الى ان لايبقى الا فرقة واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء امر الله بقيام الساعة كما قال (حتى تقوم الساعة) اى الى قرب قيامها لان الساعة لاتقوم حتى لايقال فى الارض الله الله كما تقرر والمراد حتى تقوم ساعتهم فيه كالذى قبله ان الله يحمى اجماع هذه الامة عن الخطاء حتى يأتى امر الله وبيان قسم من معجزات نبينا وهو الاخبار بالغيب فقد وقع ما اخبر فلم تزل هذه الطائفة من زمنه الى الآن منصورة ولاتزال كذلك قال الحرالى ففى طيه اشعار بما وقع وهو واقع وسيقع من قتال طائفة الحق لطائفة البغى سأر اليوم المحمدى بما يخلص من الفتنة ويخلص الدين لله توحيدا ورضاء وثباتا على حال السلف الصالح وفيه ان هذه الامة خير الامم وان عليها تقوم الساعة وان ظهرت اشراطها وضعف الدين فلابد ان يبقى من امته من يقوم به (ه طب خط عن معاوية بن قرة عن ابيه) يأتى لاتقوم ﴿ لاتزال امتى ﴾ كامر (فى مسكة) بالكسر (من دينها) اى تعقل وبصيرة من دينه وفى رواية لاتزال امتى على الفطرة اى السنة وفى رواية بخير (مالم ينتظروا بالمغرب) وفى رواية مالم يؤخروا المغرب اى صلوتها (اشتباك النجوم) اى انضمام بعضها الى بعض وظهورها كلها بحيث يختلط انارة بعضها ببعض ويظهر صغارها من كبارها حتى لايخفى منها شئ وفيه رد على الشيعة فى تأخيرهم الى ظهور النجوم وان الوصال يحرم عليها شرعا لان تأخير الفطر اذا كان ممنوعا فتركه بالكلية اشد منعا وهذا يدل على ان الكراهة بمجرد الطلوع وقال الطيبى اى تختلط لكثرة ماظهر منها وفى شرح السنة اختيار اهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم تعجيل المغرب انتهى وماوقع من تأخيره صلى الله عليه سلم فى احاديث صحيحة محمول على بيان الجواز (مضاهاة اليهود) اى مشابهة لهم (ومالم يؤخروا الفجر) اى صلوتها (الى امحاق النجوم) من المحق فهو الذهاب (مضاهاة النصرانية) اى مشابهتهم ولذا منع عن الصلوة فى وقت الطلوع والاستواء والغروب وفى حديث المشكاة عن رافع بن خديج مرفوعا اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر اى صلوها فى وقت الاسفار وطولوها بالقراءة الى

الاسفار وهو اضاءة الصبح وهذا التأويل اقوى جمعا بين الاحاديث التى وردت فى التغليس والاسفار قال فى شرح السنة حمله الشافعى على تيقن طلوع الفجر وزوال الشك ويؤيده ماورد فى بعض طرق الحديث بلفظ اصبحوا بدل اسفروا وحمله بعضهم على النسخ لحديث ابى مسعود الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفر مرة ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله تعالى قال الخطابى هو حديث صحيح الاسناد وحمله بعضهم على الليالى المغيمة وبعضهم على الليالى المقمرة فانه لايتبين الصبح جدا وحمله بعضهم على الليالى القصيرة لادراك النوام الصلوة قال معاذ بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال اذا كان فى الشتاء فغلس بالفجر واطل القراءة قدر مايطيق الناس ولا يملهم واذا كان فى الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس نيام فامهلهم حتى ادركوا ذكره فى شرح السنة (ومالم يكلوا) بالفتح وكسر الكاف من وكل يكل اى مالم يتركوا (الجنائز الى اهلها) فتشييع الجنائز حتم لازم وغسله وتكفينه وصلوته ودفنه فرض كفاية على الكل لايسقط الا ان يقوم بعضهم وانما منع عن ترك الجنائز الى اهلها زمانا طويلا لئلا يؤخر الفرض وينتن الجنازة ويزيد حزن اهله (ص عن الحرث بن وهب عن ابى عبد الرحمان الصنابحى (حم طب ك عن الحرث بن وهب عن الصنابح بن الاعسر) سبق اول وقت الصلوة بحث ﴿ لاتزال الخلافة ﴾ اى امر الخلافة (فى بنى امية) بضم ففتح فتشديد تحتية قبيلة من قريش (يتلقفونها) تفعل من اللقف بالفتح اخذ اليد سرعة يقال لقف الشئ لقفا اذا تناوله بسرعة (تلقف الكرة) بالفتح والتشديد الدولة وحبل الكبير والحملة والحرب والمنع والرجوع والمراد هنا الاول فكان امر الخلافة يتداولون منهم من يدالى بدسريعا (فاذا نزعت منهم فلاخير فى عيش) اى معيشة وحياة وترفه بعده واشار به الى قصة الخوارج فى نزع خلافة امير المؤمنين عثمان وسلب راحة الامة بعده ويحتمل انتقال امر الخلافة من يد خلفاء امية الى خلفاء عباسية وسلب منهم فى فتن بغداد عند ظهور الهلاكو وسبب سلب ملك امية سريعا قتلهم سيدنا حسن وحسين ويؤيده حديث المشكاة عن عمران بن حصين قال مات النبى صلى الله عليه وسلم وهو يكره ثلاثة احياء ثقيف وبنى حنيفة وبنى امية قال العلماء انما ذكره ثقيفا للحجاج وبنى حنيفة لمسلمة وبنى امية لعبد الله بن زياد قال البخارى قال ابن سيرين اتى عبد الله بن زياد برأس الحسين فجعله فى طست وجعل ينكته بقضيب وقال الترمذى فى الجامع قال عمارة بن عمير لما جئ برأس عبد الله بن زياد واصحابه فى رحبة المسجد فانتهيت فقالوا قد جائت فاذا حية قد جائت حتى

مطلب تفصيل خلفاء عباسية واموية

دخلت فى مخر عبد الله بن زياد فمكث ساعة ثم خرجت فذهب حتى تغيبت ثم قالوا قد جائت ففعلت ذلك مرتين اوثلاثا قال حسن صحيح وفى الشفاء عن ابى امامة كما رواه حم طب عنه مرفوعا لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق قاهرين لعدوهم حتى يأتيهم امر الله وهم كذلك قيل يارسول الله واين هم قال ببيت المقدس واخبر بملك بنى امية وولاية معاوية ووصاياه واتخاذ بنى امية مال الله دولا وخروج ولد العباس وملكهم اضعاف ماملكوا وخروج المهدى الحديث وقال فى شرحه والمراد ببنى امية بنو مروان بن الحكم بن ابى العاص ابن امية بن عبد الشمس بن عبد مناف واول خلفائهم وافضلهم عثمان بن عفان ثم معاوية بن ابى سفيان وهواول الملوك بقى تسعة عشرة سنة وثلاث اشهر ثم ابنه يزيد ثلاث سنين واشهر ثم معاوية بن يزيد ومات بعد اربعين يوما ثم مروان بن الحكم ومات بعد سبعة اشهر ثم عبد الملك بن مروان ومات فى شوال سنة ست وثمانين ثم بويع ابنه الوليد وكان مدته تسع سنين ثم بويع اخوه سليمان بن عبد الملك وكانت ولايته سنتين ثم بويع عمر بن عبد الله بن مروان وولايته سنتان ثم بويع هشام بن عبد الملك بن مروان ومات سنة خمس وعشرين ومائة ثم بويع الوليد بن يزيد بن عبد الملك فقتل سنة ست وعشرين ومائة ثم بويع يزيد بن الوليد بن يزيد بن عبد الملك المسمى بالناقص وكانت ولايته خمس اشهر ثم بويع ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك فخلع نفسه ومدته سبعون يوما ثم بويع مروان بن محمد بن مروان بن الحكم سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائة وهو آخرهم ومجموعهم اربعة عشر ماعدا عثمان رضى الله عنه (طس كر عن ثوبان) سبق بحثه فى لن يجمع واول من يخصم ﴿لاتزال﴾ كامر (لااله الاالله يحجب) ترد وتمنع (غضب الرب عن الناس) فى الدنيا والاخرة اذا عظم شانها وروى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتزال لااله الاالله تنفع من قائلها وترد عنهم العذاب والنقمة مالم يستخفوا بحقها قالوا يارسول الله وما الاستخفاف بحقها قال نظر لمعاصى الله تعالى فلا ينكر ولا يغير اى مع القدرة عليه (مالم يبالوا ماذهب من دينهم اذا صلحت لهم دنياهم) والحال ان المؤمن اذا صلح دينه لايبال ما فاته من دنياه قال تعالى لكيلا تأسوا على مافاتكم ولا تفرحوا بما اتاكم ومن آفات القلب الخوف من امر الدنيا وهو التوجع والتأسف على مافات من النعم الدنيوية ويلزم الفرح باثباتها واقبالها (واذا قالوها) اى كلمة الشهادة على عدم صدقها (قيل كذبتم لستم من اهلها) على صدق ورشد واحتساب (ابن النجار عن زيد بن ارقم) سبق بحثه فى لااله الاالله

٤ ملك غيرهم من ملوك البلاد فقد رواه احمد والبيهقى باسانيد ضعيفة انه صلى الله عليه وسلم قال تظهر الرايات السود لبنى العباس حتى ينزلوا بالشام ويقتل على ايديهم كل جبار وعدولهم وفى اسناده عبد القدوس وهو ضعيف وفى روايات تخرج الرايات السود من خراسان لايرد هاشى حتى تنصب بايليا وهى بيت المقدس واما اولاده الخلفاء واحفادهم الامراء فاولهم ابو العباس السفاح بويع سنة ثنيتن وثلاثين ومائه ثم ابو جعفر ثم المهدى بن المنصور ثم الهادى موسى بن الهادى ثم الرشيد ابو جعفر هارون بن المهدى ومات بطوس ثم الامين

﴿لاتزال الامة﴾ الاجابة (على شريعة حسنة) اى مايرضاه الله تعالى ويحبه والله يحب المحسنين (مالم يظهر فيهم ثلاث) خلال (مالم يقبض منهم العلم) اى يرتفع العلم اما بقبض العلماء واما بخفضهم عند الامراء وسبق حديث انس مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنى ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد (ويكثر فيهم ولد الخبث) بالفتح الفساد والخبيث الفاسد يقال رجل فاسد ردى كالخبث والخبث بالضم القبيح فالخبيث النجس والمؤذى والساعى بالفساد وجمعه خبثاء وخبائث يقال وقد خبث الشئ خباثة وخبثا وخبثا واخبثه اى افسده واخبث الرجل اى اتخذ اصحابا خبثاء فهو خبيث اى ردى (ويظهر فيهم السمارون قالوا وما السمارون قال نشو) بالفتح وسكون الشين الشكر يقال نشى ينشو وينشى فهو نشوان ونشوى بمعنى سكران وسكرى واما النشوة بالكسر فالريح والشم (يكونون فى آخر الزمان تكون تحيتهم بينهم اذا تلاقوا التلاعن) بفتح التاء فيهما وبالضم بعد اللام قال الطيبى طعن الخلف السلف وذكروهم بالسوء ولم يقتدوا بهم فى الاعمال الصالحة فكانهم لعنوهم مع ان الله تعالى قال ويتبع غير سبيل المؤمنين وقال والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وقال لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة والكتاب والسنة مشحونان بمناقبهم وفضائلهم وهم الذين نصروا ونبيهم جاهدوا فى الله حق جهاده وفتحوا بلاد الاسلام وحفظوا الاحكام وسائر العلوم من سيد الانام وانتفعوا بهم علماء الاعلام ومشايخ الكرام وقد علمنا الله ان يقول فى حقهم ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان وقد ظهرت طائفة لاعنة ملعونة اما كافرة او مجنونة حيث لم يكتفوا باللعن والطعن فى حقهم بل نسبوهم الى الكفر بمجرد اوهامهم الفاسدة وافهامهم الكاسدة من ان ابى بكر وعمر وعثمان اخذوا الخلافة وحق على بغير حق وهذا باطل باجماع سلفنا وخلفنا ولا اعتبار بانكار المنكرين واى دليل لهم من الكتاب والسنة يكون نصا على خلافة على ثم من خلافة بعض من الصحابة فى ايام خلافته ايضا بناء على اختلاف اجتهاد فليس يستحق اللعن غايته انه كان مخطئا ولو فرضنا انه مسيئا فلعله مات تائبا او باقيا تحت المشية مع الغالب رجاء المغفرة والشفاعة ببركة الخدمة المتقدمة وقد روى ابن عساكر عن على مرفوعا يكون لاصحابى زلة يغفرها الله لهم لسابقتهم معى فتحن مع كثرة ذنوبنا من الصغائر والكبائر اذا كنا راجين رحمة ربنا وشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم فكيف باكابر هذه الامة وانصار هذه الملة ومن العجب

محمد بن الرشيد وقتل ثم المأمون بن الرشيد ثم المعتصم بالله وهو محمد بن هارون ثم الواثق واسمه هارون ابو جعفر ثم المتوكل ابو الفضل جعفر بن محمد المعتصم ثم المنتصر ابو جعفر محمد بن المتوكل ثم المستعين بالله احمد بن محمد بن المعتصم وخلع نفسه ثم المعتز بالله بن المتوكل على الله ثم المهدى بالله ابو عبد الله بن الواثق ثم المعتمد ابو العباس ابن المتوكل ثم المكتفى على بن المعتضد ثم المقتدر جعفر بن المعتضد ثم القاهر محمد بن المعتضد وخلع نفسه عام ثنين وعشرين وثلاثمائة وقد ارتكب امورا قبيحة لم يرتكبها فى الاسلام قال

ان طائفة ازوافض المرفوضة الباغضة المبغوضة افسق الخلق واضلهم واظلمهم واحمق العالمين واجهلهم فطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس وقد قال صلى الله عليه وسلم لاتذكروا موتاكم الابخير وقال اذا ذكر اصحابى فامسكوا وقد اخرج ابن عساكر عن جابر مرفوعا حب ابى بكر وعمر من الايمان و بغضهما كفر و حب الانصار من الايمان و بغضهم كفر ومن سب اصحابى فعليه لعنة الله ومن حفظنى فيهم فانا احفظه يوم القيمة (حم طب ك عن معاذ بن انس) بأنى لاتسبوا ﴿ لاتزول ﴾ بالفتح وسكون الواو (قدما ابن آدم يوم القيمة من عند ربه حتى يسأل) بضم اوله (عن خمس) اى خمسة احوال والحال تذكر وتؤنث وقال الطيبى انثه بتأويل الخصال (عن عمره) بضمتين و يسكن الميم اى عن مدة اجله (فيما افناه) اى صرفه (وعن شبابه) اى قوته فى وسط عمره (فيما ابلاه) بالفتح وسكون الباء اى ضيعه وفيه تخصيص بعد تعميم واشارة الى المسامحة فى طرفيه فى حال صغره وكبره وقال الطيبى فان قلت هذا داخل فى الخصلة الاولى فاوجهه قلت المراد سؤاله عن قوته وزمانه الذى يتمكن منه على اقوى العبادة (وعن ماله من اين اكتسبه) وفى رواية فيما اكتسبه اى امن الحلال اوالحرام (وفيما انفقه) اى فى طاعة اومعصية (وماذا عمل فيما علم) ولعل العدول عن الاسلوب للتفنن فى العبادة المؤدية للمطلوب واما ما ذكره الطيبى من انه اتما غير السوال للخصلة الخامسة حيث لم يقل وعن علمه ماذا عمل به لانها اهم شئ واولاه ففير ظاهر نعم يمكن ان يكون نكتة لختم الخصال بها ترقيا ثم قال وفيه ايذان بان العلم مقدمة العمل وهو لايعتد لولا العمل انتهى وهو غير صحيح باطلاقه وانما يصلح هذا فى العلم بالفروع الدنيوية فاشرف العلوم بذات الله وصفاته ومعرفة كتابه وآياته ونحو ذلك من الاصول الدينية فاشرف العلوم وافضلها والطفها واكملها ولذا قال الشيخ ابو سعيد ابن ابى الخير لابى على سينا سامحه الله تعالى علما ينتقل معك بانتقالك وفيه اشارة الى ماورد من ان اهل الجنة فيها يحتاجون الى العلماء ايضا وفى حديث كر عن ابى الدرداء كيف انت ياعويم اذا لك يوم القيمة اعلمت ام جهلت قيل لك فما كان عذرك فيما جهلت الاتعلمت ومع هذا روى ويل للجاهل مرة وويل للعالم سبع مرات وفى حديث صحيح اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه كامر (ت وضعفه ع طب عد هب كر وابن النجار عن ابن مسعود) قال الترمذى لانعرفه من حديث ابن مسعود الامن حديث حسين بن قيس وهو ضعيف ﴿ لاتزول ﴾ من زال يزول كامر (قدما عبد) عن موقفه الذى وقف فيه وزاد يوم القيمة يعنى فلا يذهب الى جنة اونار (حتى يسأل) مبنى للمفعول (عن اربع عن

بعضهم صليت فى جامع المنصور ببغداد فاذا انا بانسان قد ذهب وجهها و بقيت بطنا تهايقول ايها الناس تصدقوا على فانى كنت بالامس اميرا وصرت اليوم فقيرا فسئلت عنه فقيل انه القاهر بالله و كانت له حربة يأخذها بيدها فلا يضعها حتى يقتل انسانا ثم الراضى محمد بن جعفر ثم المتقى بعد اخيه وهو اسحق براهيم بن المقتدر بالله ثم الفضل وهو المطيع للدين المقتدر رو خلع نفسه ثم الطايع عبد الكريم ابن الفضل بن المطيع القادر ثم القادر بالله ثم ولده القائم بامر الله ثم

عمره) بدل منه (فيما آفناه) فى خير او شر روما استفهامية والقياس كون الالف محذوفة ولكن الرواية وجدت هكذا وابقى المحدثون على حالها وقال عليه السلام طوبى لمن طال عمره وحسن عمله (وعن علمه مافعل فيه) وفى اكثر الروايات ماعمل فيه (وعن ماله من اين اكتسبه) من حل اوحرام (وفيما انفقه) فى طاعة اومعصية (وعن جسمه فيما ابلاه) اى افناه فى عبادة الله اوفى معصية وفى رضاء ربه اوهوى نفسه لابد للفرق بينه وبين الاول من تأمل ثم لعل هذا من قبيل عام خص منه البعض والافنحو قوله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب يعارضه فعلى هذا لابد لكل سالك ان يحاسب نفسه قبل ان يحاسب بمثل هذه الاسئلة ليخفف حسابه ويسهل جوابه فان كل آن من آنات العمر جوهر لاقيمة له لكونه اصل مال بضاعة النعم الغير المتناهية فلوضاع دقيقة لايمكن تداركها ولو جمع الملوك عساكرهم وبذلوا خزائنهم وصرفوا وسعهم وان لكل وقت وظيفة فلوترك وظيفة هذا لايوجد وقت حال حتى يقضى فيه فالاهتمام به ليس كالاهتمام باشرف متاع الدنيا كالدنانير فالعاقل لايخرج دقيقة من عمره بلاطاعة كما فى حديث الحصن الحصين ليس يتحسر اهل الجنة الاعلى ساعة مرت بهم ولم يذكر والله تعالى فيها (ت حسن صحيح ع طب حل عن برزة الاسلمى) مر آنفا ﴿ لاتسأل الرجل ﴾ بضم التاء والرجل بالرفع نائب فاعله وفى رواية الجامع لايسأل الرجل بالتحتية قال المناوى بالبناء للفاعل والمفعول (فيم) ضرب اى فى اى شئ (ضرب امرأته) اى لاتسأل عن السبب الذى ضربها لاجله لانه يؤدى الى هتك سترها فقد يكون لما يستقبح كجماع والنهى شامل لابويها وقال ابن الملقن سره دوام حسن الظن والمراقبة بالاعراض عن الاعتراض قال الطيبى قوله لايسأل عبارة عن عدم التحرج والتأثم لقوله تعالى فان اطعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلا اى ازيلوا عنهن التوخى بالاذى والتوبيخ والهجر واجعلوا ماكان منهن كان لم يكن انتهى قال الحرالى فى اشعاره ابتغاء للمروة فى ان لايحتكم الزوجان عندحاكم فى الدنيا انتهى والرواية بالالف فى فيما وهى لغة شاذة قال ابن ملك لان ما استفهامية مجرورة فحقها ان يحذف الفها فرقا بينها وبين الموصولة ويجوز كونها موصولة وافاد حل ضرب الزوجة (ولاتسأله) اى الضرب (عمن يعتمد من اخوانه) فى الدين (ولايعتمدهم) بفتح اوله مبنى للفاعل فيهما (ولاتنم الاعلى وتر) اى بعد ماصلى صلوة الوتر وعن ابى سعيد مرفوعا من نام عن الوتر اونسيه فليصل اذا ذكر واذا استيقظ رواه ت ده والاول راجع الى النسيان والثانى الى النوم فالواو بمعنى اوقوله فليصل قضاء وهو امارات الوجوب وعن بريدة

ابنه المقتدى بامر الله ثم ابنه المستظهر بالله ثم ابنه المسترشد بالله ثم ابنه المستكفى بالله وكان خلفا بنى عباس ثلاثين وكلهم ببغداد الى ان استولى عليهم الزمان سنة ست وخمسين وستمائة ولله الامر من قبل ومن بعد سعد

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوتر حق اى واجب فمن لم يوتر فليس منا اى ليس من اتباعنا والوتر حق اى فرض على فمن لم يوتر فليس منا اى من اهل طريقنا الوتر حق ثابت اى وجوبه بالسنة فمن لم يوتر فليس منا اى من ملتنا تغليظا ووعيدا وانما حملنا الحديث على ماذكرنا فان التأسيس اولى من التأكيد قال الطيبى من فيه اتصالية كما فى قوله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقوله عليه السلام لست منك ولست منى والمعنى فمن لم يوتر فليس بمتصل بنا وبهدينا وطريقتنا اى انه ثابت وسنة مؤكدة والتكرير لمزيد تقرير حقيقته واثباته على مذهب الشافعى ولوجوبه على مذهب ابى حنيفة ولكل وجهة هو موليها انتهى (ط حم ن ه ع ك ق ض عن عمر) مر الوتر ﴿ لا تسأل الناس ﴾ نهى مخاطب اى عن المخلوقين (شيئا) وهو انتهاء وارشاد درجة التوكل والتفويض اليه تعالى وفى رواية حم عن ابى ذر لا تسأل الناس شيئا ولا سوطك وان سقط منك حتى تنزل اليه فتأخذه وهذا تعميم و مبالغة فى الامر بالكف عن السوال قال ابن الجوزى احتاجت رابعة فقيل لها لو ارسلت الى قريبك فلان فبكت وقالت الله اعلم استحى ان اطلبت منه الدنيا وهو يملكها فكيف اسألها من لا يملكها قال فى الحكم ربما استحيى العارف ان يرفع حاجته الى مولاه اكتفاء بمشيته فكيف لا يستحيى ان يرفعها الى خليقته (ولك الجنة لا تغضب) لاحد من المؤمنين لاجل الدنيا والهوى (ولك الجنة) قال تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس قال بعض المحققين الغضب فوران دم القلب او عرض يتبعه ذلك لدفع المؤذيات وللانتقام بعد وقوعها و اطلاقه على الله كما فى حديث مر من لم يسأل الله يغضب عليه مجازا اى يفعل به مايفعل الملك اذا غضب على من تحت يده من الانتقام وانزال العقوبة والطرد وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم اوصنى قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب رواه خ قال بعض المحققين الغضب من نزعات الشيطان يخرج به الانسان عن حد الاعتدال ضرورة وسيره حتى يتكلم بالباطل و يفعل المذموم شرعا وعرفا وتنوى الحقد والبغض وغير ذلك من القبايح التى كلها من اثر سوء الخلق بل قد يكفر ولذا قال لا تغضب واصر عليه مع الحاح السائل مزيدا للزيادة او التبديل فكانه قال له حسن خلقك وهو من جوامع الكلم ثم علاجه معجون مركب من العلم والعمل بان يرى الكل من الله و يذكر نفسه ان غضب الله اعلم وفضله اكثر وكم من خالف امره ولم يغضب و يتعوذ و يتوضأ ويشغل نفسه (استغفر الله فى اليوم سبعين مرة قبل ان تغيب الشمس) وخص بهذه الاوقات لانها محل نزول ملائكة الليل وعروج ملائكة النهار و يجدونه مع الاستغفار (يغفر لك)

بالبنا للمفعول (سبعين عاما) اى يغفر الله لك ذنوب سبعين سنة (قال ليس لى ذنب سبعين عاما قال فلابيك) بفتح الفاء وكسر اللام (قال ليس لابى ذنب سبعين عاما قال فلاهل بيتك قال ليس لاهل بيتى) بياء المتكلم فى اصله (قال فلجيرانك) فضلا من الله وكرما فالاستغفار نفى عظيم للمؤمن فى الدنيا والاخرة قال الله وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون واذا كان الاستغفار ينفع الكفار فكيف المؤمنين الابرار (طب عن عبد الرحمان بن داهم) مر الغضب ومن استغفر ﴿لا تسألوا﴾ ايها الاصحاب عن (اهل الكتاب) اليهود والنصارى (عن شئ) مما يتعلق بالشرايع لان شرعنا غير محتاج لشئ فاذا لم يوجد فيه نص ففى النظر والاستدلال غنى عن سوالهم نعم لا يدخل فى النهى سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا والاخبار عن الامم السالفة وكذا سؤال من آمن منهم (فانى اخاف ان يخبروكم) بضم اوله وكسر الباء من الاخبار (بالصدق) اى ما فى اصل كتبهم وموافق بشرعنا (فتكذبوهم) بتشديد الذال من التكذيب (او يخبروكم بالكذب فتصدقوهم) اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون فى نفس الامر صدقا فتكذبوه او كذبا فتصدقوه فتقعوا فى الحرج وفى رواية خ عن ابى هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤن التورية بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم الاية (عليكم بالقرأن) اى الزموه واقرؤه واعتبروا واعملوا (فان فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم) والقرأن يخبر بجميع قصص الانبياء والامم الماضية وما يأتى الى يوم القيمة والحشر والنشر واهل الجنة والنار والضروب والامثال والامر والنهى والوعد والوعيد وسائر الاحكام الالهية وفى حديث خ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس قال كيف تسألون اهل الكتاب عن شئ وكتابكم الذى انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث تقرؤنه محضا لم يشب وقد حدثكم ان اهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم لا والله ما رأينا منهم رجلا يسئالكم عن الذى انزل عليكم اى فانتم بالطريق الاولى ان لا تسألوهم (كر عن ابن مسعود) مر فى مهلا بحث ﴿لا تسبوا﴾ ايها الامة (الديك الابيض) فانه يدفع الجن والسحرة ويوذن للصلوة اى قيام بصياحه (فانه صديقى وانا صديقه وعدوه عدوى والذى بعثنى بالحق) اى بالصدق وبالشرع (لو يعلم بنو آدم ما فى قربه لاشتروا) بفتح اللام وهمزة وصل (ريشه ولحمه بالذهب والفضة

٤ اى اقرب نزولا اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الى المنزل اليهم وهو فى نفسه قديم ﷺ

٦ بضم اوله وفتح المعجمة لم يخلط فلا يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التورية والانجيل ﷺ

وانه ليطرد مدى صوته) اى ما بلغ صياحه (من الجن) قال الدميرى فى حيوات الحيوان واعظم ما فى الديك من العجايب معرفة اوقات الليل فيقسط اصواتها عليها تقسيطا لايغادر منه شيئا سواء طال اوقصر ويوالى صياحه قبل الفجر وبعده فسبحان من هداه لذلك وافتى القاضى حسين والمتولى والرافعى بجواز الاعتماد على الديك المجرب فى اوقات الصلوة وروى عبد الحق بن قانع باسناد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الديك الابيض خليلى ورواه غيره بلفظ الديك الابيض صديقى وعدو للشيطان يحرس صاحبه وسبع دور خلفه وفى الجامع والاذكار روايات فى فضله وروى الطبرى ان النبى صلى الله عليه سلم كان له ديك ابيض وكان الصحابة يسافرون معه بالديك لتعرفهم اوقات الصلوة وروى الطبرانى فى الكبير مرفوعا ان لله سبحانه ديكا ابيض جناحاه موشيان بالزبرجد والياقوت واللؤلؤ جناح بالمشرق وجناح بالمغرب رأسه تحت العرش وقوائمه فى الهواء يؤذن فى كل سحر وفى رواية بقول سبحان ما اعظم شانك وفى رواية سبوح قدوس فيسمع تلك الصيحة اهل السموات والارض الا الثقلين الجن والانس فعند ذلك تجيبه ديوك الارض فاذا دنى يوم القيمة قال الله تعالى ضم جناحك وغض صوتك فيعلم اهل السموات والارض الا الثقلين ان الساعة قد اقتربت وعن سبع بن زيد الواسطى انه كان لسعيد بن جبير ديك يقوم بصيامه ولم يصح ليلة حتى اصبح فلم يصل سعيد تلك الليلة فشق عليك فقال ماله قطع الله صوته فلم يسمع له صوت بعد ذلك (ابو الشيخ فى العظمة عن ابن عمر) ورواه فى المشكاة عن زيد بن خالد مرفوعا لاتسبوا الديك فانه يوقظ للصلوة ﴿ لاتسبوا الدنيا ﴾ ايها الامة (فنعم المطية للمؤمن) لانها مزرعة الاخرة ولاشئ يحصل فى الاخرة الا مازرعه فى الدنيا (عليها يبلغ الخير) من وجوه العبادات والاذكار وانواع البر والاحسان وانواع الخيرات والانعام (وبها ينجو من الشر) لان الصدقة والانعام والانفاق ترد البلاء ويطفئ غضب الرب وتحصل الدرجات وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا من طلب الدنيا حلالا استعفافا وسعيا على اهله وتعطفا على جاره لقى الله يوم القيمة ووجهه مثل القمر ليلة البدر ومن طلب الدنيا حلالا مكاثرا مفاخرا مرائيا لقى الله تعالى وهو عليه غضبان قال فى شرحه لم يذكر من طلب الحرام اما اكتفاء بما يفهم من فحوى الكلام واما ايماء الى انه ليس من صنيع المسلم او اشعار بان الحرام اكله وقربه حرام ولم يكن هناك طلب ومرام وقال الطيبى وفى الحديث معنى قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وهما عبارتان عن رضى الله وسخطه (الديلمى وابن النجار عن ابن مسعود) مرفوعا ﴿ لاتسبوا الدهر ﴾ بالفتح وسكون الهاء

مطلب خواص ديك الابيض

الزمان والريح والابد والنزول واسم من اسماء الله تعالى ولذا قال (فان الله يقول انا الدهر لى) يقول لى (الليل) اى والنهار واخلق فيهما ما نشاء (اجدده وابليه) بقطع الهوزة الابلاء ضد التجديد (واذهب بملوك وآتى) بالمد (بملوك) اى فان الله هو الاتى بالحوادث لا الدهر وسببه انهم كانهم يضيفون كل حادثة تحدث الى الدهر والزمان وترى اشعارهم ناطقة بشكوى الزمان كذا فى الكشاف وقال المنذرى معنى الحديث ان العرب كانت اذا ترك باحد متروها بسبب الدهر اعتقد ان الذى اصابه فعل الدهر هذا كاللعن للفاعل ولا فاعل لكل شئ الا الله فنهاهم عن ذلك وعن الصحيحين ولا تقولوا خيبة الدهر فان الله هو الدهر اى مقلبه ومتصرفه او بمعنى الداهر قال النووى عن بعض ان الدهر من اسماء الله تعالى بمعنى الازلى الابدى (كر وابن النجار عن ابى هريرة) ورواه مسلم عنه بلفظ لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر ﴿ لا تسبوا الريح ﴾ اى لا تشتموها فانها من روح الله ورحمته ومن الغيث والراحة والنسيم (فاذا رأيتم ما تكرهون) من العذاب والاهلاك باتلاف النبات والشجر وهلاك الماشية وهدم البناء وغرق الاشياء والسفائن قيل الرياح ثمان اربع للرحمة الناشرات والذاريات والمرسلات والمبشرات واربع للعذاب العاصف والقاصف وهما فى البحر والصرصر والعقيم وهما فى البر رواه الشافعى (فقولوا انا نسئلك من خير هذه الريح) وفى اكثر النسخ هذا الريح (وخير ما فيها وخير ما امرت به) بتشديد الراء من المرور اى ما اصابت به من الاشياء (ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما امرت به) كذلك وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الريح من روح الله تأتى بالرحمة وبالعذاب فلا تسبوها اى بلحوق ضرر منها فانها مأمورة مقهورة وقال الله تعالى فروح وريحان واتيانها بالعذاب للكفار ورحمة للابرار حيث تخلصوا من ايدى الفجار قال الراغب الروح التنفس وقد راح الانسان اذا تنفس وقوله تعالى لا تيئسوا من روح الله اى من فرجه ورحمته وذلك بعض الروح قال المظهر فان قيل كيف يكون من روح الله ورحمته مع انها تجئ بالعذاب فجوابه من وجهين الاول انه عذاب لقوم ظالمين قال الطيبى يؤيده قوله تعالى فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين قال الكشاف فيه ايذان بوجوب الحمد عند اهلاك الظلمة وهو من اجل النعم واجزل القسم الثانى بان الروح مصدر بمعنى الفاعل اى الرايح فالمعنى اريح من روايح الله تعالى اى من الاشياء التى تجئ من حضرته بامره فتارة تجئ بالرحمة واخرى بالعذاب فلا يجوز سبها بل تجب التوبة عند التضرر بها وهو تأديب من الله وتأديبه رحمة للعباد (ت حسن صحيح

(وابن)

وابن السنى عن ابى ابن كعب) مر بحثه فى ريح الجنوب والريح ﴿لاتسبوا) ايها الامة (اهل الشام فان فيهم الابدال) وزاد فى رواية فبهم تنصرون وبهم ترزقون اى ببركتهم او بسبب وجودهم ينتصر على الاعداء وفى المشكاة عن شريح بن عبيد ذكر اهل الشام عند على وقيل العنهم يا امير المؤمنين قال لا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الابدال يكونون بالشام وهم اربعون رجالا كلما مات رجل ابدل الله مكانه رجلا يسقى بهم و ينتصر بهم على الاعداء و يصرف عن اهل الشام بهم العذاب ورواه حم واخرج كر عن عبدالله بن مسعود مرفوعا ان لله تعالى ثلثمائة نفس قلوبهم على قلب آدم وله اربعون قلوبهم على قلب موسى وله سبعة قلوبهم على قلب ابراهيم وله خمسة قلوبهم على قلب جبريل وله ثلاثة قلوبهم على قلب ميكائيل وله واحد قلبه على قلب اسرافيل وكلما مات الواحد ابدل الله مكانه من الثلاثة وكلما مات واحد من الثلاثة ابدل الله مكانه من الخمسة وكلما مات من الخمسة واحد ابدل الله مكانه من السبعة وكلما مات واحد من السبعة ابدل الله مكانه من الاربعين وكلما مات واحد من الاربعين ابدل الله مكانه من الثلاثمائة وكلما مات واحد من الثلاثمائة ابدل الله مكانه من العامة بهم يرفع البلاء عن هذه الامة قال بعض العارفين لم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدا على قلبه اذ لم يخلق الله فى عالم الخلق والامر اعز واشرف والطف من قلبه صلى الله عليه وسلم فلا يحاذيه ولا يساويه قلب احد من الاولياء سواء ابدالا اوقطابا قال علاء الدين السمنانى فى العروة له و بلال من بدلاء السبعة كما اخبر عنه صلى الله عليه وسلم وقال هو من السبعة وسيدهم وكان القطب فى زمان النبى صلى الله عليه وسلم عم اويس القرنى عصام الفخرى ان يقول انى لاجد نفس الرحمان من قبل اليمن وهو مظهر خاص للتجلى الرحمانى كما كان صلى الله عليه وسلم مظهر خاص للتجلى الالهى المخصوص باسم الذات وهو الله انتهى وفيه نظر فانه على تقدير ثبوته بالنقل او الكشف يشكل بانه كيف يكون القطبية له مع وجود الخلفاء الاربعة الذين هم افضل الناس بعد الانبياء بالاجماع مع ان عصاما هذا ليس له ذكر لا فى الصحابة ولا فى التابعين وقد قال صلى الله عليه وسلم خير التابعين اويس القرنى على ان الامام اليافعى على ما نقله السيوطى عنه انه قال وقد سترت احوال القطب وهو الغوث عن العامة والخاصة غيرة من الحق عليه (طس كر عن على ك عنه موقوفا) سبق اهل الشام والابدال ﴿لاتسبوا اصحابى ﴾ وفى رواية المشارق لاتسبوا لاتسبوا قال ان الملك تكرار النهى للتأكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم

يعزر وقال بعض المالكية يقتل وفى شرح الشفاء عن العياض انه عده من الكبائر ويعزر عند الجمهور ويقتل عند بعض المالكية وكذا عند بعض الحنفية ففى كتبهم ان سب الشيخين كفر فلو انفق الامة كل يوم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم اى قدر مد طعام احدهم فى محلهم ولا نصيفه لما قارنه من صدق نيته وصفاء طويته مع شدة الحاجة وكمال القلة وقد ورد سبق درهم مائة الف درهم (من سب اصحابى فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين) تأكيد لمن ذكر اولا لناس فقط اى الطرد والبعد من الحق والسب والذم من الخلق (لايقبل منه) بالبناء للمفعول اى ممن سبهم وفى رواية لايقبل الله منه صرفا (يوم القيمة صرف) بفتح الصاد المهملة وسكون الراء اى توبة اونافلة (ولاعدل) بفتح وسكون الدال اى فدية اوفريضة وقال الماوردى الجمهور على ان الصرف الفريضة والعدل النافلة وعكسه الحسن وقال الاصمعى ان الصرف التوبة والعدل ومعنى القبول تكفير بهما قال النووى ومعنى الفدية هنا انه لايجد فى القيامة فداة يفتدى به بخلاف غيره من المذنبين الذين يتفضل الله تعالى على من عنده على من يشاء منهم بان يفتديه من النار بيهودى اونصرانى كما ثبت فى الصحيح وفى الحديث ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابوابها دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد لها مساغا رجعت الى الذى لعن ان كان اهلا لها والا رجعت الى قائلها (ابونعيم عن جابر) وفى الشفاء روى الديلمى عن عويم بن ساعدة وابونعيم فى الحلية عن جابر من سب اصحابى فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لايقبل الله منه صرفا ولاعدلا وروى طب عن ابن مسعود اذا ذكر اصحابى فامسكوا ﴿ لاتسبوا الليل والنهار ﴾ لانهما آية من آياته ومظهر تجلياته كما ورد و بالاسم الذى وضعته على الليل فاظلم وعلى النهار فاستنار (ولاالشمس ولاالقمر) وهما آيتان عظيمتان مسخران بامر الله كما قال الله تعالى والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره (ولاالرياح) لانها مأمورة اما بالرحمة او بالنقمة وفى المشكاة عن ابن عباس ان رجلا لعن الريح عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال لاتلعنوا الريح فانها مأمورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه اى على اللاعن اى استقلت اللعنة عليه راجعة لان اللعن طرد عن رحمة الله فمن طرد ما هو اهل الرحمة من رحمة الله تعالى جعل مطرودا وقال الغزالى الصفات المقتضية للعن ثلاث الكفر والبدعة والفسق وليست الرياح والريح متصفة بواحدة منها (فانها رحمة لقوم وعذاب لآخرين) كما مر حديث ابى هريرة مرفوعا الريح من روح تأتى بالرحمة

و بالعذاب وروى فى المشكاة عن ابن عباس قال ماهبت ريح قط الاجثا النبى صلى الله عليه وسلم على ركبتيه قال اللهم اجعلها رحمة ولاتجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولاتجعلها ريحا قال ابن عباس فى كتاب الله تعالى انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم وارسلنا الرياح لواقح وان يرسل الرياح مبشرات قال الطيبى معظم الشارحين على ان تأويل ابن عباس غير موافق للحديث ونقل التوربشتى عن ابى جعفر الطحاوى انه ضعف هذا الحديث جدا وابى ان يكون له اصل فى السنن وانكر على ابى عبيدة تفسيره كما فسر ابن عباس ثم استشهد اى الطحاوى بقوله تعالى وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جائتها ريح عاصف الآية وبالاحاديث الواردة فى هذا الباب فان جل استعمال الريح المفردة فى الباب فى الخير والشر ثم قال التوربشتى الذى قال ابو جعفر وان كان قولا متينا فانا نرى ان لانتسارع الى رد هذا الحديث ونيسر علينا تأويله ونخرج المعنى على وجه لايكون مخالفا للنصوص المذكورة ٤ (ابن مردويه عن جابر) وفى المشكاة عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع الرعد قال اللهم لاتقتلنا بغضبك ولاتهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ورواه حم ت ﴿ لاتستبطؤا ﴾ ايها الامة (الرزق) اى لاتظنوا بطاءه والبطأ ضد السرع وعوق وتأخير يقال ابطأ به اذا اخره فحينئذ متعد اى لاتستبطؤا حصول الرزق (فانه لم يكن عبد) من عباد الله (ليموت حتى يبلغه) اى يصل اليه (آخر رزق هوله) فى الدنيا (فاتقوا الله فاجملوا) امر والاجمال اى اجعلوه جميلا حسنا الطلب (فى اخذ الحلال وترك الحرام) وفى رواية الجامع بسقوط فى فحينئذ اخذ الحلال بدل مما قبله او خبر مبتدأ محذوف سبق معناه فى اجملوا وانه لن يموت وهلموا (ض حب ك ق حل عن جابر) ورواه ابو الشيخ وقال ك على شرطهما واقره الذهبى ﴿ لاتستروا ﴾ ايها الامة (الجدر) بضمتين جمع جدار ان بحرير تحريما وبغير تنزيها لانه تشبيه بالكفار وفى شراح الطريقة ويحرم ان كان للتكبر مطلقا اى شئ كان لانه من اخلاق الاعاجم كما فى حديث اياكم واخلاق الاعاجم (ومن نظر فى كتاب اخيه) اى مكتوب اخيه فى الدين (بغير اذنه فانما ينظر فى النار) والنظر الى مكتوب الغير مطلقا سواء فيه اسرار ام لا وسواء فى البلد او خارج البلد منهى ان لم يكن منهما على المسلمين كما فى البخارى وفى حديث ابى داود عن ابن عباس بسند ضعيف من نظر فى كتاب اخيه بغير اذنه فكانما ينظر فى النار قال القسطلانى انما هو فى حق من لم يكن منهما على المسلمين واما من كان منهما فلا حرمة له قال وفيه جواز النظر فى كتاب الغير اذا كان طريقا وجهة الى دفع مفسدة هى اكبر من مفسدة النظر

٤ وهو ان نقول لتضاد والذى جد ابو جعفر فى المهرب عنه انما نشئ من التأويل الذى نقل عنه ابن عباس واما الحديث نفسه فانه محتمل التأويل يمكن معه بينه وبين النصوص التى عارضه بها ابو جعفر وذلك ان نذهب فى الحديث الى انه سأل النجاة من التدمير بتلك الريح فانها ان لم تكن مهلكة لم يقبها اخرى وان كانت غير ذلك فانها توجد كرة بعد كرة وتنسق مرة فكانه قال لاتدمرنا بها فلا تمر علينا بعدها ولاتهب دوننا جنوب ولا شمال بل افسح فى المدة حتى تهب علينا ارواح كثيرة بعد هذه الريح قال الخطابى ان الرياح

والحاصل انه يختص منه يتعين طريقا الى دفع مفسدة (وسلوا الله ببطون اكفكم) جمع كف مع رفعهما الى السماء والباء للآلة وقيل للمبالغة قال الطيبي لان هذا هيئة الحاصلة من السائل الطالب المنتظر للاخذ فيراعى مطلقا كما هو ظاهر الحديث فوق بطنها تفاؤل ورعاية صورة الدفع انتهى وهى تعليل فى معرض النص فلا يقبل سيما مع قوله ولا تسئلوه بظهورها قال الطيبي روى انه صلى الله عليه وسلم اشار فى الاستسقاء بظهر كفيه ومعناه انه رفع يديه دفعا بليغا حتى ظهر بياض ابطه وصارت كفاه محاذيين المنكبين لرأسه ملتمسا ان يغمره برحمته من رأسه الى قدمه (ولا تسئلوه بظهورها) قال ابن حجر لان اللايق بالطالب لشئ يناله ان يمد كفه الى المطلوب ويبسطها متضرعا ليملأ ها من عطائه الكثير الموذن رفع اليدين اليه جميعا لعامن سئل دفع شئ وقع به من البلاء فالسنة ان يرفع الى السماء ظهر كفيه اتباعا له صلى الله عليه وسلم وحكمته ان التفاؤل فى الاول بحصول المامول وفى الثانى بدفع المحذور وعجيب من الشارح حيث اول هذا بما يخالف الائمة وتفصيلهم الذى ذكرته وسببه عدم امعانه النظر فى كلامهم انتهى وعند الجمهور هذه الاشارة على تقدير صحتها مخصوصة بالاستسقاء كقلب الرداء مع انه مؤول ايضا وفى الاشارة اشارة الى انه لم يقع السؤال بظهور الاصابع والحق احق ان يتبع ولا بدع من المحقق المصنف ان يذكر الظاهر المتبادر من الدليل ويخرج عن دائرة التقليد الذى هو شانه العليل فلا يناسب نسبة ولو باحتمال ذهوله عن مسئلة فرعية نادرة الى التجهيل (فاذا فرغتم) اى من الدعاء (فامسحوا بها وجوهكم) اى باكفكم فانها تنزل عليها آثار الرحمة فتصل بركتها اليها قال ابن حجر رأيت ذلك فى حديث وهو الافاضة عليه مما اعطاه الله تعالى تفاؤلا بتحقيق الاجابة وقول ابن عبد السلام ولا يسن مسح الوجه ضعيف اذ ضعفه حديث المسح لا يؤثر لما تقرر ان الضعيف حجة فى الفضائل اتفاقا انتهى وفيه ان الجزرى فى الحصن عد من جملة اداب الدعاء مسح وجهه بيديه بعد فراغه واسنده الى ابى داود والترمذى وابن ماجة وابن حبان والحاكم فى مستدركه (عن ابن عباس) وروا ذنبه فى المشكاة عن مالك بن دينار مرفوعا اذا سئلتم الله فاسئلوه ببطون اكفكم وفى رواية ابن عباس قال سلوا الله ببطون اكفكم ولا تسئلوه بظهورهما فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم ﴿لا تسلموا﴾ بضم اوله وتشديد اللام (تسليم اليهود والنصارى) منصوب بحذف كاف التشبيه (فان تسليمهم بالاكف والرؤس والاشارة) وفى رواية هب فان تسليمهم اشارة بالكفوف والحواجب فلا يكتفى لادامة السنة ان يأتى السنة

اذا كثرة جلبت السحاب وكثرت الامطار فزكت الزروع والاشجار واذا لم تكثر و كانت ريحا واحدة فانها تكون عقيمة والعرب تقول لا تلقح السحاب الا من الرياح قال الطيبي معنى كلام ابن عباس فى كتاب الله ان هذا الحديث مطابق لما فى كتاب الله فان استعمال التنزيل دون اصحاب اللغة اذا حكم على الريح مطلقين كان اطلاقى الريح غالبا فى العذاب والرياح فى الرحمة وهذا لا يرد تلك الاية على ابن عباس لانها قيده بالوصف ولا تلك الاحاديث لانها ليست من كتاب الله تعالى وانما قيدت الاية بالوصف ووحدت

بالتحية بغير لفظ كالاشارة بشئ مما ذكر اوبالانحناء اوبلفظ غير السلام ومن فعل ذلك لم يجب جوابه ومن سلم لم يجزى فى جوابه الا السلام ولايكفى الرد بالاشارة بل ورد الزجر عنه فى عدة اخبار هذا منها قال بعضهم ولهذا لم يكن المصطفى يرد على المسلم بيده ولابرأسه ولاباصبعه الافى الصلاة قال النووى ولايرد عليه خبر اسماء رأى النبى فى المسجد وعصبة من النساء قعود فالوى بيده بالتسليم فانه محمول على انه جمع بين اللفظ والاشارة خص بمن قدر على اللفظ حساوشرعا والافهى مشروعة لمن فى شغل منعه من اللفظ بجواب السلام كالمصلى والاخرس وكذا السلام على الاصم قالوا تحية النصارى وضع اليد على الفم واليهود الاشارة بالاصبع والمجوس الانحناء والعرب حياك الله والملوك انعم صباحا والمسلمين السلام عليكم وهى اشرف التحيات واكرمها (الديلمى عن جابر) ورواه هب عنه بلفظ لاتسلموا تسليم اليهود والنصارى فان تسليمهم اشارة بالكفوف والحواجب وفيه متروك والمحفوظ فى حديث صهيب وبلال ان الانصار جاؤا يسلمون عليه وهو يصلى فكان يشير اليهم بيده انتهى بنصه وخرجه ت مع خلق يسير ولفظه عنده ولاتشبهوه باليهود والنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى بالاكف قال ت غريب وقال ابن حجر فيه ضعف ولكن خرج النسائى بسند جيد عن جابر ورفعه ﴿ لاتسم ﴾ بضم اوله وفتح السين (غلامك) اى عبدك خصه بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها والاماء الحر كذلك ولولا تفسير الراوى بالقن فى رواية لكان حمله على الصبى عبدا وحرا افيد لمجيئه فى التنزيل كذلك رب انى يكون لى غلام (رباحا) من الربح (ولايسارا) من اليسر ضد العسر (ولا افلح) من الفلاح وفى اكثر الروايات بتقديم ولا افلح على ولايسارا (ولانجيحا) صواب الرأى والنهى للتنزيه لا للتحريم بدليل خبر مسلم اراد النبى ان ينهى ان يسمى بمقبل اوبركة وبافلح ويسار وبنافع ثم سكت اى اراد ان ينهى عنه نهى تحريم والافقد صدر النهى عنه على وجه الكراهة وانما تسمية النبى صلى الله عليه وسلم مواليه بتلك الاسماء فلبيان الجواز ولايختص الكراهة بها بل يلحق بها مافى معناها كمبارك وسرور ونعمة وخير لانه يؤدى الى ان يسمع كلاما يكرهه كما نص عليه بقوله (يقال اثم هو) راجع الى احد المذكورين (فيقال لا) اى لا يوجد ذلك الفرد المصاحب بهذه المعانى فى ذلك المحل يعنى اذا سأل عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء فقيل هل هو فى مكان كذا ولم يكن فيه يقول فى الجواب لا فيطير فيدخل فى باب نطق المكروه وقد يكون افلح غير افلح ومبارك غير مبارك فيكون

لانها فى حديث الفلك وجريها فى البحر فلو جمعت لاوهمت اختلاف الرياح وهو موجب للعطف او الاحتساب ولو افردت ولم يقيد بالوصف لاذنت بالعذاب والدمار ولانها افردت وكررت ليناط به مرة طيبة واخرى عاصف ولو جمعت لم يستقم التعلق تبصر منه

من تزكية النفس بما ليس فيها وفى ابن ماجة ان زينب كان اسمها برة فقيل تزكى فقلب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب فانما كره هذه الاسماء ونحوها لمامر ويكره لمعان اخر كقبح المعنى المشتق منه (ط ت صحيح حسن عن سمرة) ورواه م فى الادب وغيره بلفظ لاتسم غلامك رباحا ولايسارا ولا افلح ولا نافعا فانك تقول ثم هو فتقول لا يعنى اذا سئلت عن واحد ﴿لاتشتروا﴾ ايها الامة (الصدقات) بمن المعطى له (حتى توسم) بحذف احدى التائين من الوسم وهو العلامة اى تعلم مقداره وتفهم معياره (وتعقد) اى ويقع العقد بينهما قال العلماء شراء المتصدق صدقة حرام بظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق فى الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع فى ذلك المقدار الذى سومح به وفى حديث خ م عن عمر لاتشتره ولاتعد فى صدقتك وان اعطاكه بدرهم فان العائد فى الصدقة كالعائد فى قيئه قاله له حين حمل على فرس فى سبيل الله فاضاعه الذى كان عنده فاراد ان يشتريه ذكر فى شرح السنة انما منع عليه السلام عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتريه بثمنه انقل عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عليه السلام المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم (دق عن مكحول مرسلا) ومر فيه احاديث كثيرة ﴿لاتشدوا﴾ بصيغة المجهول نفى بمعنى النهى لكنه ابلغ منه لانه كالواقع بالامتثال لامحالة (الرحال) جمع رحل بفتح الراء وجاء مهملة وهو للبعير بقدر سنامه اصغر من القتب كنى بشدها عن السفر اذ لافرق بين كونه براحلة اوفرس او بغل اوحمار اوماشيا كما دل قوله فى بعض طرقه فى الصحيح انما يسافر فذكر شدها غالبى (الا الى ثلثة مساجد) الاستثنا مفرغ والمراد لاتسافر لمسجد للصلوة فيه الا لهذه الثلاثة لانه لايسافر اصلا الا لها والنهى للتنزيه عند الشافعية كالجمهور وقول عياض والجوينى والقاضى حسين للتحريم فيحرم شد الرحل لغيرها كقبور الصالحين والمواضع الفاضلة قال النووى غلط قال فقوله لاتشدوا الرحال معناه لافضيلة فى شدها قال الطبرى وهو ابلغ مما لو قيل لاتسافر لانه صورة حالة المسافر وتهيئة اسبابه واخرج النبى عليه السلام مخرج الاخبار اى لاينبغى ولايستقيم ان تقصد الزيارة بالراحلة الا هذه الثلاثة (المسجد الحرام) بالجر بدل من ثلاثة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وتاليه معطوف عليه والمراد هنا نفس المسجد الحرام لا الكعبة ولا الحرم كله وان كان يطلق على كل الحرام بمعنى المحرم (ومسجدى هذا) وفى رواية مسجد الرسول وقيل ولعله من تصرف الرواة

قال الطيبى نسخهم ٩ هذا متعلق بقوله لاتشتره يعنى لاتنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة و يجوز باعطائه اقول صادفت فى الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها و ان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفى نسخة و الذى تغمده الله بغفرانه المصححة على شيخه وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون تأكيد الفاعل اعطى و لعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المصدق عليه يكون جائزا لان وكيله لايسامح المتصدق كنفسه منه

(ومسجد الاقصى) وهو بيت المقدس سمى به لبعده عن مسجد مكة مسافة اوزمنا اولكونه لامسجد وراه اولانه اقصى موضع من الارض ارتفاعا وقربا الى السماء وخص الثلاثة لان الاول اليه الحج والقبلة والثانى اسس على التقوى والثالث قبلة الامم الماضية ومن ثمه لو نذر اتيانها لزمه عند مالك واحمد وكذا بعض الشافعية لكن الصحيح عندهم قصره على الاول لتعلق النسك به وقال الحنفية يلزمه اذا نذر المشى لالاتيان وشدها لغير الثلاثة لنحو علم اولزيارة ليس للمكان بل لمن فيه قال البيضاوى ينبغى ان لايشغل الابما فيه صلاح دينى وفلاح اخروى ولما كان ماعدا الثلاثة من المساجد متساوية الاقدار فى الشرف والفضل وكان التنفل والارتحال لاجلها عبثا ضايعا ونهى الشارع عنه والمقتضى لشرفها انها ابنية الانبياء ومعبداتهم (حم خ م د ن ه عن ابى هريرة وعشرة) من المخرج (عن خمس) من الراوى وهم خ م ت ه وعبد بن حميد عن ابى سعيد عن عمرو بن العاص طب عن ابى بصرة الغفارى وابن النجار عن عبادة بن الصامت والباوردى طب عن ابى الجعدة الضمرى ﴿لاتشددوا﴾ ايها الامة (على انفسكم) اى بالاعمال الشاقة كصوم الدهر واحياء الليل كله، واعتزال النساء لئلا تضعفوا عن العبادة واداء الحقوق والفرائض (فيشدد) الله (عليكم) بالنصب جواب النهى اى يفرضها عليكم فتقعوا فى الشدة او بان يفوت عليكم بعض ماوجب عليكم بسبب ضعفكم من تحمل الشاقة كذا قاله الشراح والظاهر ان المعنى لاتشددوا على انفسكم بايجاد العبادات الشاقة على سبيل النذر اواليمين فيشدد الله عليكم فيوجب بايجابكم على انفسكم على القيام بحقه وتملوا وتكسلوا وتتركوا العمل فتقعوا فى عذاب الله تعالى وهذا المعنى الملايم للتعليل بقوله (فان قوما) من بنى اسرائيل (شددوا على انفسهم) بالعبادات الشاقة وارياضات الصعبة والمجاهدات الغالية (فشدد الله عليهم) باتمامها والقيام بحقها وقيل شددوا حين امروا بذبح بقرة فسألوه عن لونها وسنها وغير ذلك من صفاتها فشدد الله عليهم بان امرهم بذبح بقرة على صفة لم توجد على تلك الصفة الا بقرة واحد لم يبعها صاحبها الا بملأ جلدها ذهبا ويؤيد هذا المعنى قوله (فتلك) الفاء للتعقيب وتلك اشارة الى ماوقع فى الذهن من تصور جماعة باقية من اولئك المشددين بقيت فى الصوامع ويفسرها قوله (بقاياهم) اى بقايا قوم شددوا على انفسهم (فى الصوامع) جمع صومعة وهى موضع عبادة الرهبان من النصارى قيل هو بناء صغير على شكل دائرة (والديار) جمع دير وهو الكنيسة وهى معبد اليهود قيل هو بناء وبيع فيه محل العبادة وباقيه لنحو نزول المارة وايواء الغريب (رهبانية) نصب بفسره مابعده اى ابتدعوا رهبانية (ابتدعوها) يقال ابتدع اذا اتى

٨ يعنى اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل مملوك بقرينة بقوله عليه السلام لاتعد فى صدقتك

بشئ بديع اى جديد لم يفعل قبله احد والرهبانية بالفتح الخصلة المنسوبة الى الرهبان وهو الخائف فعلان من رهب رهبة اى خاف و بالضم نسبة الى الرهبان جمع راهب وفى الآية قرئت بالضم شاذا وقيل الرهبة الخوف والمبالغة فى العبادة والرياضة والانقطاع عن الناس و يطلق على عبادة الرهبان وهو جمع الراهب اى عابد النصارى وهى ما يفعلون من تلقاء انفسهم (ما كتبناها) اى ما فرضنا تلك الرهبية (عليهم) من تلك التلذذ بالاطعمة وترك التزوج والاعتزال عن الناس والتوطن فى رؤس الجبال والمواضع البعيدة عن العمرانات والاقتصار على هذا دل على الاستثناء فيما بعد وهو قوله الا ابتغاء رضوان الله استثناء منقطع اى ولكنهم ابتدعوها ابتغاء رضوان الله قال تعالى فما رعوها حق رعايتها اى لم يرعوا الرهبانية حق رعايتها وضيعوا وكفروا بدين عيسى فهودوا وتنصروا ودخلوا فى دين ملوكهم وتركوا الترهب واقام منهم اناس على دين عيسى عليه السلام حتى ادركوا محمدا صلى الله عليه وسلم فآمنوا به فذلك قوله تعالى فآتينا الذين آمنوا منهم اجرهم وكثير منهم فاسقون كذا فى المعالم (دع ض عن انس) مرفوع ﴿لا تشربوا﴾ نهى مخاطب (فى النقير) اى المنقور من الخشب وهو بفتح النون وكسر القاف جذع ينقر وسطه وينبذ فيه (ولا فى الدباء) بضم الدال وتشديد الباء وسيمد و يقصر وهو وعاء القرع وهو اليقطين اليابس (ولا فى الحنتمة) بفتح الحاء وسكون النون الوعاء الذى يجعل فيه الشراب اى اناء الشراب اودنه اوكوزه اوالجرة الخضراء (وعليكم بالمؤكأ) اى فى الجلد المؤكأ عليه وزاد فى رواية والمزفت اى المطلى بالزفت و يقال له القير والقار وربما قال ابن عباس المقير والمراد بالنهى ليس استعمالها مطلقا بل النقيع فيها والشرب منها ما يسكرها واضافة الحكم اليها اما لاعتمادهم استعمالهم فى المسكرات اولانها تسرع بالاشتداد فيما يستنقع لانها غليظة لا يترشح منها الماء ولا ينفذ فيها الهواء فلعلها تغير النقيع فى زمان قليل و يتناوله صاحبه على غفلة بخلاف السقاء فان التغير فيه يحدث على مهل والدليل على ذلك ما روى انه قال نهيتكم عن النبيذ الا فى سقاء فاشربوا فى الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا وقيل هذه الظروف كانت مختصة بالخمر فلما حرمت الخمر حرم النبى صلى الله عليه وسلم استعمال هذه الظروف اما لان فى استعمالها تشبيها بشرب الخمر واما لان هذه الظروف كانت فيها اثر الخمر فلما مضت مدة اباح النبى صلى الله عليه وسلم استعمال هذه الظروف فان اثر الخمر زال عنها وايضا فى ابتداء تحريم شئ يبالغ و يشدد ليتركه الناس مرة فاذا تركه الناس واستقر الامر يزول التشديد بعد حصول المقصود هذا وذهب مالك واحمد الى ان تحريم

الانتباذ فى هذه الظروف باق لم ينسخ لان ابن عباس استفتى عن الانتباذ فذكره فلو نسخ لم يذكر ويرد بانه لم يبلغه النسخ فلا يكون له حجة على من بلغه (م عن ابى سعيد) سبق آمركم عن اربع وانهاكم عن اربع ﴿ لاتصحب الملائكة ﴾ بفتح التاء وسكون الصاد وفى رواية لاتقرب وفى اخرى لاتتبع وهو يبين ان المراد بنفى الصحبة نفى مجرد اللقاء لانفى الملازمة والمراد ملائكة الرحمة والاستغفار لاالحفظة ونحوهم (رفقة) بضم الراء وكسرها جماعة مترافقة فى سفر (فيها كلب) ولو لحراسة الامتعة سفرا كما اقتضاه ظاهر الخبر قال القرطبى وهو قول اصحاب مالك قل لكن الظاهر ان المراد غير المأذون فى اتخاذه لان المسافر يحتاجه (ولاجرس) بفتح الراء الجلجل وبسكونها صوته وذلك لانه من مزامير الشياطين والملائكة ضده ولانه يشبه الناقوس فيكره تنزيها عند الشافعية جرس الدواب وقال ابن العربى المالكى لايجوز بحال لانها اصوات الباطل وشعار الكفار انتهى وزعمه ان ذلك شعار الكفار ممنوع وممافيه من المضار انه يدل على اصحابه بصوته وكان عليه السلام يحب ان لايعلم العدو به حتى يأتيهم فجاءة ولاجرس على رفعة فيها كلب وكان مثبتا لانه فى سياق النفى وذكر ارفقة فى الحديث غالبى فلو سافر وحده كره له صحبة الجرس والكلب لوجود المعنى ولايختص الحكم بجرس الابل فالخيل والبغال والحمير كذلك بل وعنق الرجل كما ذكره الزين العراقى (حم ش م د ت حب عن ابى هريرة طب خط عن ام سلمة) سبق لاتدخل ﴿ لاتطرحوا ﴾ وفى رواية لاتعلقوا (الدر فى افواه الكلاب) يرد بالدر العلم وبالكلاب من لايستحقه من اهل الشر والفساد ومصداق ذلك فى كلام الله القديم فى الانجيل لاتعطوا القدس الكلاب ولاتلقوا جواهركم امام الخنازير فتدوسها بارجلها فترجع فتن منكم انتهى قال حجة الاسلام من قصد بطلب العلم المنافسة والمباهات والتقدم على الاقران واستعمال وجوه الناس وجمع الحطام فهو ساع فى هدم دينه واهلاك نفسه فصفقته خاسرة وتجارته بارة وفعله معين له على عصيانه شريك له فى خسرانه فهو كبايع سيف من قاطع طريق ومن اعان على معصية ولو بشطر كلمة كان شريكا فيها انتهى فعلى العالم ان لايعرج الى بث الحكمة لغير اهلها وان لايضعها الا فى قلب طاهر نقى لاتعافه الحكمة فان الملائكة لاتدخل بيتا فيه كلب فان لكل تربة غرسا ولكل بناء اساس وماكل رأس تستحق التيجان ولاكل طبيعة تستحق افادة البيان وان كان ولابد فيقتصر معه على اقناع يبلغه فهمه فقد قيل كما ان لاب الثمار معد للانام والتبن مباح للانعام فلب الحكمة معد لذوى الالباب وقشورها مجعولة للاغنام وكما ان من المحال ان يشم الاخشم ريحا فمحال ان يفيد الحمار بيانا صحيحا (يعنى الفقه كر عن انس)

٤ والعناد نسخه

٦ فتذكم نسخهم

٨ واستمالة نسخهم

ضعيف لكن له شاهد عند ابن ماجة عن انس بلفظ واضع العلم عند غير اهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب (وفيه يحيى بن عقبة) بن ابى العيزار (كذاب يضع الحديث) لكن قد عرفت شاهده ثم ان هذا قد رواه باللفظ المزبور ابو نعيم والطبرانى والديلمى وغيرهم والاقتصار على هذا الطريق لكونه اقوى عنده ﴿ لا تطرحوا ﴾ ايها الامة (الدر فى افواه الخنازير يعنى العلم) فان الحكمة كالدر بل اعظم ومن كرهها اولم يعرف قدرها فهو شر من الكلب والخنزير ولذلك قيل لكل عبد بمعيار عقله وزن له بميزان فهمه حتى تسلم له والا وقع فى الانكار لتفاوت المعيار وقال على واشار الى صدره ان هنا علما جما لو وجدت له حملة قال الغزالى وصدق فقلوب الابرار قبور الاسرار فلا ينبغى للعالم ان يفشى كل ما يعلمه الى كل احد هذا اذا كان يفهمه ليس اهلا للانتفاع به فكيف بمن لا يفهمه وقيل فى قوله ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية انه نبه به على هذا المعنى وذلك لانه منعنا من تمكين السفيه من المال الذى هو عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر تفاديا انه ربما يؤديه الى هلاك دنيوى فلان يمنع عن تمكينه من حقايق العلوم الذى اذا تناولها السفيه اداه الى ضلال واضلال وهلاك واهلاك اولى قال الشاعر ❁ اذا ما اقتنى العلم ذو شرة ❁ تضاعف ما ذم من مخبره ❁ وصادف من علمه قوة ❁ تصول بها الشر فى جوهره ❁ وكما انه يجب على الحكام اذا وجدوا من السفهاء رشدا ان يدفعوا اليهم اموالكم للاية فواجب على الحكام والعلماء اذا وجدوا من المسترشدين قبولا ان يدفعوا اليهم العلوم بقدر استحقاقهم فالعلم قنية يتوصل بها الى الحياة الاخروية كما ان المال قنية فى المعاونة على الحياة الدنيوية (ابن النجار عن انس) ضعيف لكن له شاهد تقدم ﴿ لا تطرقوا ﴾ بضم الراء ولا يكون الا المجىء ليلا (النساء ليلا) عند الجمهور فالاتيان به للتأكيد او على لغة من قال انه يستعمل فى النهار ايضا وهذا فى البخارى ونحوه انه لو تزوج امرأة وطالبها بالتسليم فطلبت هى اوليها التأخير لتستنظف وتزيل نحو وسخ امهلت قالوا لانه منع الزوج الغائب ان يطرقها معافصة ٤ فهذا اولى (وفى لفظ بعد صلوة العتمة) وهى بالفتحات وقت صلوة العشاء اوثلث الاول من الليل وفى المشكاة عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل قال القاضى ما موصولة والراجح اليه محذوفة والمراد به الوقت الذى دخل به الرجل على اهله ويحتمل ان يكون مصدرية على تقدير مضاف اى احسن دخول الرجل اهله دخوله اول الليل وقال التوربشتى وتبعه القاضى التوفيق بينه وبين ما رواه انه صلى الله عليه وسلم قال اذا طال احدكم المغيبة فلا يطرق اهله ليلا ان

٤ معافصة نسخه

تحل الدخول على الخلو بها وقضاء الوطر منها لا القدوم عليها وانما اختار ذلك اول الليل لان المسافر لبعده عن اهله يغلب عليه الشبق ويكون ممتلئا توقانا فاذا قضى شهوته اول الليل خف بدنه وسكن نفسه وطاب نومه قال الطيبي قد سبق عن الشيخ محي الدين انه قال يكره لمن طال سفره طروق الليل فاما من يتوقع اتيانه ليلا وكذا اذا طال واشتهر قدومه وعلمت امرأته قدومه فلا بأس لقدومه ليلا لزوال المعنى الذى هو سببه فان المراد التهيؤ وقد حصل ذلك والاحسن ان ينزل الحديث على الثانى لان من طال سفره وبعد مدة الفراق طاق قلبه اشتياقا وخصوصا اذا قرب من الدار وروى منها الاثار قال ۞ اذا دنت المنازل زاد شوق ۞ ولاسيما اذا بدت الخيام ۞ ولانه يكره للمسافر الذى طال سفره ان يقرب من الاهل الا بعد ايام لانه يتضرر به انتهى وقوله يكره ليس على مقتضى الشرعية بل على طبق كلام الحكماء (حم ك عن ابى سلمة طب عن ابن عباس طب ق عن ابن عمر) قال الهيثمى فيه رمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق انتهى وقال السيوطى حسن ورواه احمد عن ابن عمر بزيادة لوجه النهى ولفظه ولا تطرقوا احدكم ليلا فيخالفه رجلان فسعيا الى منازلهما فرأى كل واحد فى بيته مايكره انتهى قال العراقى وسنده جيد

﴿ لاتغزى ﴾ مبنى للمفعول (مكة بعد اليوم) اى يوم فتح مكة (الى يوم القيمة) وفى رواية المشكاة عن عبد الله بن مطيع عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتح مكة لايقتل قريشى صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة وقد تأول بعضهم هذا الحديث فقال معناه لايقتل قريشى بعد هذا اليوم صبرا او مرتدا عن الاسلام ثابت على الكفر اذ قد وجد من قريشى من قتل صبرا فيما سبق ومضى من الزمان بعد النبى عليه السلام ولم يوجد منهم من قتل صبرا وهو ثابت على الكفر انتهى والمعنى انه لايوجد قريشى مرتدا فيقتل ويؤيده ماورد من ان الشيطان قد آيس من جزيرة العرب وقال الطيبى ويجوز ان يكون النفى بمعنى النهى وهو ابلغ من صريح النهى كما ان رحمك الله ويرحمك ابلغ ونحوه قوله تعالى الزانى لاينكح الا زانية فى وجه قلت هذا فى وجه غير وجيه كما لايخفى على نبيه ثم قال هذا الوجه اقرب الى مدح قريش وتعظيمهم ويبقى الكلام على اطلاقه قلت لايصح ان يكون هذا انهى على اطلاقه لانه قد يجب القتل على قريشى قصاصا او حدا وهو لايكون الا صبرا فيكون حكمه كحكم غيره فلا يحصل مزية فضلا عن ان يكون اقرب الى مدحهم وتعظيمهم (حم حب طب قط ك ض ت حسن صحيح عن الحرث بن مالك) ورواه مسلم مثل مافى المشكاة

﴿ لاتفضلوا ﴾ بضم اوله وتشديد الضاد المكسورة اى لاتوقعوا التفضيل (بين انبياء

الله) وفى رواية بين الانبياء يعنى بمجرد الاهواء والآراء وزاد بعضهم ثم قال ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى ثم ان النسخ والاصول بالضاد المعجمة واغرب الديلمى حيث قال ومعناه بالصاد المهملة اى لاتفرقوه بينهم بتفضيل وبالمعجمة لاتوقعوه بينهم انتهى وهو صحيح المعنى وانما الكلام فى ثبوت المبنى مع مافيه من معارضة لقوله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض فلابد من اعتقاد التفضيل بالاجمال او التفصيل واما قوله تعالى لانفرق بين احد منهم فالمعنى نؤمن بكلهم تعريضا لليهود فيما حكاه الله تعالى عنهم ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض (فانه ينفخ) مبنى للمفعول (فى الصور فيصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله) من الجنة والنار واهلهما والعرش والكرسى واللوح والقلم (ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث) مبنى للمفعول (فاذا موسى) بن عمران (آخذ بالعرش) اى بقائمة العرش (فلا ادرى احوسب بصعقة يوم الطور ام بعث قبلى) وفى الشفاء وفى رواية للشيخين ولابى داود والنسائى لاتخيرونى على موسى فذكر الحديث قاله تواضعا اوردعا من تفضيل يوجب نقيصة اوفتنة مقتضية اومفضية الى عصبية وحمية جاهلية اوكان هذا قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم (ولا اقول ان محمدا افضل من يونس بن متى) وفى رواية الشفاء ولا اقول ان احدا خير من يونس بن متى وفى رواية عن ابى هريرة ومن قال انا خير من يونس بن متى فكذب اى من جميع الوجوه اوقد يكون له خصوصية فى نوع من الفضيلة قال الدلجى ويجوز انا كما مر اليه صلى الله عليه وسلم اوالى كل قائل اى لايقول ذلك احد وان بالغ فى العلم والعبادة اوغيرهما من الفضائل مابلغ اذ لم يبلغ مابلغه يونس من درجة النبوة انتهى ولا يخفى ان انا فى الحديث السابق يحتمل الاحتمالين واما هنا فالاحتمال بعيد عن موضع تحقيق وتأييد لان جزاءه حينئذ فقد كفر فتدبر وايضا ماكان يتوهم منه انه يدعى كونه افضل من يونس حتى ينهى عنه وانما كان يتوهم بعضهم ان نبينا صلى الله عليه وسلم افضل فى امر النبوة والرسالة اوفى علو المرتبة وفضيلة الدرجة فنهاهم اما اعلاما بتسوية نسبة النبوة والرسالة واما تواضعا الربه وهضما لنفسه واما قبل علمه بعلو مقامه (خ م عن ابى هريرة) وفى الشفاء ايضا عن ابن مسعود لايقولن احدكم انا خير من يونس بن متى وفى رواية عنه فجاء رجل فقال يا خير البرية فقال ذاك ابراهيم فاعلم ان للعلماء فى هذه الاحاديث تأويلات احدها ان نهيه عن التفضيل كان قبل النهى اذ يحتاج الى توقيف وان من فضل بلا علم فقد كذب وكذا قوله لا اقول ان احدا افضل منه لاتقتضى تفضيله هو وانما فى الظاهر كف عن التفضيل امّا قاله على طريق

التواضع انتهى ﴿لاتغيروا﴾ بضم اوله وتشديد الياء المكسورة (هذه الشعور) وفى المشكاة عن ابن عباس مرفوعا يكون قوم فى اخر الزمان يخضبون بهذا السواد اى يغيرون الشعر الابيض من الشيب الواقع فى الرأس واللحية بالاسود واراد به جنسه لانوعه المعين فمعناه باللون الاسود وكانه متعارف فى زمانه الشريف ولهذا عبر عنه بهذا الاسود واراد به السواد الصرف ليخرج الاحمر الذى يضرب الى السواد كالكتم والحناء ويؤيده بقول كواصل الحمام لايجدون رائحة الجنة يعنى وريحها يوجد خمسمائة عام كما فى حديث فالمراد به التحديد او محمول على المستحل او بما قبل دخول الجنة من القبر او الموقف او النار قال ميرك ذهب اكثر العلماء الى كراهة الخضاب بالسواد واحتج النووى انه كراهة تحريم وان من العلماء من رخص فيه من الجهاد ولم يرخص فى غيره ومنهم من فرق فى ذلك بين الرجل والمرأة فاجازه لهادون الرجل واختاره الحليمى واما خضب اليدين والرجلين فيستحب فى حق النساء ويحرم فى حق الرجال الالتداوى (فمن كان مغيرها لامحالة فليغيرها بالحناء) بالكسر وتشديد النون (والكتم) بفتحتين وتخفيف التاء فى النهاية قال ابو عبيد الكتم بتشديد والمشهور التخفيف وهو نبت يخلط مع الوسمة ويصبغ به الشعر اسود وقيل هو الوسمة منه حديث ابا بكر كما يصبغ بالحناء والكتم ويشبه ان يراد استعمال الكتم مفردا عن الحناء فان الحناء اذا خضب به مع الكتم جاء اسود وقد صح النهى عن السواد ولعله الحديث بالحناء والكتم على التخيير ولكن الروايات على اختلافها بالحناء والكتم انتهى فيكون التقدير بالحناء تارة فيكون احمر وبالكتم تارة فيكون لونه اخضر والوانا (الديلمى عن انس) سبق اى ارجل خف واول من خضب واختضب ومن خضب ﴿لاتغمضوا﴾ بضم اوله وتشديد الميم (اعينكم) جمع عين (فى السجود فانه من فعل اليهود) وفى البريقة واما آفات العين من حيث التغميض وعدم النظر ففى الصلاة فانه مكروه لانه فعل اليهود ولانه مخل بنظره الى موضع السجود مثلا الذى هو المسنون وينبغى ان يستثنى العذر كالدخان ثم الكراهة مروية عن مجاهد وقتادة وايضا مصرحة فى كتب اصحابنا كالتاتارخانية ففى الجامع على تخريج الطبرانى وابن عدى عن ابن عباس واذا قام احدكم فى الصلوة فلايغمض عينه لكن قال فى شرحه ندبا فافهم ثم قال بل يديم النظر الى محل سجوده فان غمضها بغير عذر كره تنزيها لانه فعل اليهود نعم ان اقتضت المصلحة الى التغميض كتوفير الخشوع وحضور القلوب لم يكره انتهى لكن ظاهر اطلاق اصحابنا لايلايم هذا التقييد بل آب عنه على انه قياس فى مقابلة النص وفى شرح الملتقى وكره

تغميض عينيه للنهى عنه الا اذا قصد قطع النظر عن الاغيار والتوجه الى الملك الستار قال صاحب الفرائد ليت شعرى لم ينهى عنه وله فى جمع الخواطر فى الصلوة مدخل تدل عليه التجربة ونحن مأمورون بجمع الخاطر فرحم الله امرأ بين سر وجه النهى عنه انتهى وسره ان من السنة ان يرمى بصره الى موضع السجود وفى التغميض ترك هذه السنة لان كل عضو وطرف ذو حظ من هذه العبادة وكذا العين تفكر وفى التغميض ترك هذه السنة لانه مخل للادب تدبر (الديلمى عن انس) سبق اذا قام ﴿لاتفتخروا﴾ ايها الامة (بابائكم الذين موتوا) بالبناء للمجهول وتشديد الواو (فى الجاهلية) اى ماتوا على الكفر (فوى الذى نفسى بيده) اى ذات محمدية صرفه وقدرته (مايدهده) بضم اوله رباعى الدهدهة الانقلاب والتردى والتبديل والتحويل يقال دهدهت الحجر اى دحرجته والقيته (الجعل بمخريه) اى بلق السرقين اوحشرات النجس فى منخره والجعل بالضم وفتح العين من الحشرات التى تأكل النجس وتعيش فيه وفى الحمام والخلاء ومحل الخبيث وجمعه جعال وجعلان واما الجعل بالفتح فعل ار بع معان الخلق ومنه قوله تعالى وجعل الظلمات والنور والصيرورة تقول جعلت الثوب اسودا اى صيرته اسود والتسمية ومنه قوله وجعلوا الملائكة اناثا اى سموهم والاخذ والشروع تقول جعلت الشئ اى اخذته وشرعته واجعل بمعنى جعل (خير) لكم (من ابائكم الذين ماتوا فى الجاهلية) لانهم ماتوا على الكفر والجهل والطغيان واسوء الاخلاق والذلة فالافتخار من الفخور وهو ادعاء العظمة والكبر والشرف وفى المشكاة عن عياض بن حمار المجاشعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله اوحى الى ان تواضعوا حتى لايفخر احد على احد ولايبغى احد على احد وفى الجمع بينهما اشعار بان الفخر والبغى نتيجتا الكبر هو الذى فوق كل احد ولاينقاد لاحد وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا وانما هم فحم من جهنم اوليكونن اهون على الله من الجعل الذى يدهده الخرأ بانفه والخرء والخراء العذرة والحاصل انه صلى الله عليه وسلم شبه المفتخرين بابائهم الذين ماتوا فى الجاهلية بالجعل وابائهم المفتخر بهم بالعذرة ونفس افتخارهم بهم بالدهدهة بالالف والمعنى احد الامرين واقع البتة اما الانتهاء عن الافتخار او كونهم اذل عند الله تعالى من الجعل الموصوف (طب حم عن ابن عباس) وفيه عظيم بحث فى المشكاة ﴿لاتفعل﴾ بفتح اوله اى لاتفعل هذا البكاء من اظهار الجوع (بالباجعيفة) بضم اوله يأتى ترجمته فى با (ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اطولهم) بارفع

(شبعا فى الدنيا) وفى رواية الترمذى عن ابن عمر قال نجشا رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا فى الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة فلا يشكل ليس من الافعال الاختيارية التى يدور التكليف عليها لانه لو سلم كون نفس الجشاء ضروريا فى عموم الاوقات لعموم الاشخاص لكن الغالب الذى هو الشبع والامتلاء وهو من فعل اختيارى وفى رواية خ م عن نافع انه كان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت عليه رجلا يأكل معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا على سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسلم ياكل فى معى واحد والكافر والمنافق ياكل فى سبعة امعاء (هب عن ابى جحيفة) يأتى يا ابا جحيفة ﴿ لا تفكروا ﴾ بحذف احدى التائين (فى الله) اى فى ذات الله فانكم لا تقدرون كما فى رواية (وتفكروا فى خلق الله فان ربنا خلق ملكا قدماه فى ارض السابعة السفلى) بضم اوله وفتح اللام (ورأسه قد جاوز السماء العلى) بضم وفتح كذلك وفى نسخة الغلياء بالمد (ما بين قدميه الى كعبيه مسيرة سبعمائة عام والخالق اعظم من المخلوق) والله بكل شئ محيط ينزه ان يحاط به الاشياء ولا يشتمل عنه الزمان ولا يحيط به الكائنات فالتفكر فى خلق الله وآياته فى الانفس والافاق اما فى الانفس اى فى الذوات فان جميع ما فى العالم موجود مثاله فى الانسان كما قيل ﴿ وتحسب انك جرم صغير ﴾ وفيك انطوى العالم الاكبر ﴿ ولذا يقال للانسان انه العالم الاصغر قيل ولنضرب لك مثالا من اقرب الاشياء اليك لتقيس سائرها اليها وهى نفسك مخلوقة من نطفة قذرة اخرجها تعالى من بين الصلب والترائب ولا خراجها من صلب الرجل الى رحم المرأة التى الالفة والمحبة بينهما وقادهما بسلسلة الشهوة الى الجماع ثم خلق من النطفة علقة بيضاء مشرقة ثم جعلها مضغة ثم مع تشابه اجزائها قسمها الى العظام والاعصاب والعروق والاوتار واللحم ثم منها الرأس وشق السمع والبصر والانف والفم ثم مد اليد والرجل وقسم رؤسهما بالانامل ووضع فيها الاظفار ثم الباطنة من القلب والمعدة والطحال والرئة والمثانة والرحم والامعاء كل على شكل مخصوص بعمل مخصوص بحيث لو ذهبنا الى تفصيلها لعيت القوى وتحيرت النهى مثلا كيفية ابصار العين والسمع والذوق لدهشت من عجائبها العقول فانظر الى الحدقة وهى مقدار عدسة كيف تحيط بنصف السماء دفعة مع عظمها وانظر الى السمع يدرك الاصوات الى غير ذلك مثلا مجموع عظام البدن مائتان وثمانية واربعون عظما سوى صغارها ولو تكلمنا فى كل منها لم ينقض من حكمة منها عشر اعشارها فضلا عن سائرها على نظر اهل البصائر الذين يستدلون على جلالة خالقها فهذه عجائب بدنك التى لا يمكن

استقصاؤها وانت غافل عنها مشغول ببطنك وفرجك لاتعرف من نفسك الاان تجوع فتأكل و تشبع فتنام و تشتهى وتجامع وتغضب فتقاتل و يشاركك فى ذلك البهائم وانما خاصية الانسان بمعرفته تعالى بالنظر فى ملكوت السموات والارض وعجائب الآفاق والانفس اذبها يدخل العبد فى زمرة الملائكة المقربين و يحشر فى زمرة النبيين والصديقين واما فى الافاق اى فسائر المخلوقات ان لم يكن فيما لايعرف قال الله تعالى سبحان الذى خلق الازواج كلها مما تنبت الارض ومن انفسهم ومما لايعلمون وفى الجامع تفكروا فى كل شئ وفى حديث آخر فيه تفكروا فى الخلق كالتفكر فى دوران الفلك وارتفاع هذا السقف بغير عمد ومجارى هذه البحار والانهار وفى النصايح املاء عينيك من زينة هذه الكواكب واجلهما فى جملة هذه العجائب متفكرا فى قدرة مقدرها وفى حديث تفكروا فى خلق الله تعالى قال المناوى كالسموات بكواكبها وحركاتها ودورانها فى طلوعها وغروبها والارض بما فيها من جبالها ومعادنها وانهارها وابحارها وحيواناتها ونباتها وما بينهما وهو الجو بغيومه وامطاره ورعده و برقه وصواعقه فلا تحرك ذرة منه الا والله تعالى الوف من الحكمة فيها شاهدة له بالوحدانيه دالة على كبريائه ثم التفكر اربعة فكر فى ايات الله وفكر فى خلقه وعلامتها تولد المحبة وفكر فى وعد الله بالثواب وعلامة تولد الرغبة وفكر فى وعيده وعلامته تولد الرهبة وفكر فى جفاء النفس مع احسانه وعلامته تولد الحياء من الله تعالى (ابو الشيخ حل عن عبد الله بن سلام) وسبق تفكروا وفيه احاديث ﴿ لاتقاتلوا ﴾ بضم اوله (الجراد) بفتح الجيم والتخفيف اسم جنس واحده جرادة للذكر والانثى من الجراد لانه لاينزل على شئ الا جرده وحلقه (فانه جند الله الاعظم) اى هو اكثر جنوده تعالى من البهائم والسباع والطيور فاذا غضب على قوم ارسل اليهم الجراد فيأكل زرعهم واشجارهم و يظهر القحط الى ان يأكل بعضهم بعضا فيفنى النكل والا فالملائكة اكثر الخلائق على ماثبت فى الاحاديث وقال تعالى فى حقهم ومايعلم جنود ربك الاهو والقتل لغير الاكل يحرم وفى المشكاة عن السلمان قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال اكثر جنود الله لآكله ولااحرمه اى لااطعمه لانى اكرهه طبعا ولااحرمه على غيرى شرعا لما سبق من انه احلت لنا ميتتان قال الطيبى يحتمل ان تكون لفظ السائل اتأكل الجراد ام لا وهو حرام ثم لا فينطبق عليه الجواب لآكله ولااحرمه وقوله جنود الله كالتوطئة للجواب والتعليل له كانه قيل هو جنود من جنود الله يبعثه امارة لغضبه على بعض البلاد فاذا نظر الى هذا

المعنى ينبغى ان لايأكل واذا نظر الى كونه يقوم مقام الغذاء يحل انه صلى الله عليه وسلم تردد فى كونه حلالا اوحراما وهو لايلايم التصريح بحلية فى الحديث الصحيح مع ان الدليل الحرمة والحل اذا تعارضا ترجح الحرمة وهذا لاقائل به فى حق الجراد ففى حياة الحيوان للدميرى اجمع المسلمون على اباحة اكله ولانه يلزم منه انه صلى الله عليه وسلم توقف فى هذه المسئلة من باب الاجتهاد فيبقى الحكم موقوفا بين العباد وهو باطل بالاتفاق فانه قال الأئمة الاربعة يحل اكله سواء مات حتف انفه او بذكاة او باصطياد مجوس اومسلم وقطع نبئ منه ام لاومن احمد اذا قتله البرد لم يؤكل ومخلص مذهب مالك انه ان قطعت رأسه حل والافلا والدليل على حله قوله صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان (البغوى وابن صصرى فى اماليه عن ابى زهير النميرى وفى لفظ طب هب لاتقتلوا) سبق اكثر جنود الله ﴿ لاتفنى امتى ﴾ بفتح اوله من الفناء اى لاتهلك هلاكا (الا بالطعن والطاعون) مر بحثهما فى الطاعون (غدة كغدة الابل) وهو بالضم ثجم منجمد فى خلال اللحم خبيث لايؤكل يقال له بز (المقيم فيها) اى فى ارض ظهر فيها الطاعون (كالشهيد) فى سبيل الله (والفار منها كالفار من الزحف) بالفتح المحاربة والمعركة واصل الزحف القرب والمشى الى العدو وفى حديث خم عن عبد الرحمان بن عوف مرفوعا الطاعون رجز اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض انتم بها فلاتخرجوا فرارا منه يعنى اذا خرج الاصحاء ضاعت المرضى من متعهد والموتى من التجهيز والغسل والصلوة عليها وعن الخطابى كذا فى الفيض فى قوله فلاتقدموها اثبات للحذر ونهى عن التعرض للتلف وقوله فلاتخرجوا اثبات للتوكل وتسليم للقضاء والقدر فاحدا لامرين تأديب وتعليم والآخر تفويض وتسليم انتهى ولايخفى ان فى هذين الكلامين الى ان فيه سراية ثم قيل واما الخروج بلا فرار لحاجة فجائز وهذا اشارة الى ان العذاب اذا نزل بقوم وانت فيهم فلاتهرب من بينهم فان العذاب لايدفعه الهرب وانما يدفعه التوبة و يظن كل واحد من هؤلاء ان العذاب انما نزل على هؤلاء بشوم ذنبه وليستغفر الله واعلم ان السر الحقيقى منع الخروج والفرار الوصول الى الرحمة والشهادة وفى الجامع من مات فيه مات شهيدا ومن اقام به كان كالمرابط فى سبيل الله ومن فر منه كان كالفار من الزحف وفى رواية اخرى فيه الطاعون والغرق والبطن والحرق والنفساء شهادة لامتى وفى رواية اخرى الطاعون غدة كغدة البعير المقيم به كالشهيد والفار منه كالفار من الزحف وفى رواية وهو لكم شهادة

طب الطاعون وفراره كالجهاد وبحثه

وفيه ان الله جعله رحمة للمؤمنين فليس لاحد يقع الطاعون فيمكث فى بلده صابرا محتسبا
اى طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله
له الا كان له مثل اجر شهيد فمن لم يمت به له مثل اجر شهيد وان لم يحصل درجة الشهادة
نفسها قال ابن حجر ويؤخذ منه ان من اتصف بالصفات المذكورة ثم مات بالطاعون له
اجر شهيدين ولا مانع من تعدد الثواب بتعدد الاسباب كمن يموت غريبا او نفساء بالطاعون
والتحقيق انه يكون شهيدا بوقوع الطاعون ويضاف له مثل اجر شهيد بصبره ودرجات
الشهداء متفاوتة فارفعها من اتصف بما ذكر ومات من الطاعون ودونه من اتصف
وطعن ولم يمت ودونه من اتصف ثم لم يطعن ولم يمت ويؤخذ منه ان من لم يتصف
بذلك لا يكون شهيدا وان مات من الطاعون وذلك ينشاء من شوم الاعتراض الناشى
عن الضجر والسخط كذا فى الفيض وفى الجامع فناء امتى بالطعن والطاعون قالوا
الطعن قد عرفنا فما الطاعون قال وخز اعدائكم من الجن وفى كل شهادة وفيه من
صبر فيه كان له اجر شهيدا قول ونيل امته لمثل هذا الاجر والثواب والشهادة دعا صلى الله
عليه وسلم لامته استشفاعا بهم ومحبة لهم بقوله اللهم اجعل فناء امتى قتلا فى سبيلك
بالطعن اى بالرمح والطاعون وخز اعدائهم من الجن قال العلماء اراد النبى صلى الله عليه وسلم
ان يحصل لامته ارفع انواع الشهادة وهو القتل فى سبيل الله بايدى اعدائهم اما من الجن او من
الانس قال الراغب نبه بالطعن على الشهادة الكبرى القتل فى سبيل الله وبالطاعون على
الشهادة الصغرى وهذا الحديث هو المشار اليه فى خبر اخر بقوله الطاعون رحمة ربكم ودعوة
نبيكم وقبل شهيد وان كان صاحب كبيرة مصرا عليها فان قيل فما وجه قوله صلى الله عليه وسلم
المدينة ومكة لا يدخلهما الدجال ولا الطاعون قلت لعل لهما شرفا من جهات اخر فيكون
الطاعون فى غيرهما بدل شرفهما فان قيل كثيرا ما يموت الخلق من غير الطاعون قلنا اجيب بان
المراد الاكثر او الاصلح او يجوز كونهم من الطاعون لكنه غير ظاهر تدبر (طس عن عايشة)
مر الطاعون ﴿لا تقدموا﴾ بضم اوله وكسر الدال المشددة (بين ايديكم فى صلوتكم ولا على
جنائزكم) اى صلوة جنائزكم (سفهائكم) بالنصب جمع سفيه وهو ضد الحلم واصله الخفة والحركة
وسفهه تسفيها اى نسبه الى السفه وسفه الرجل اى صار سفيها ويقال للصبيان والاحداث
والجهال والمسرف والمبذر وفى خبر المشكاة عن ابى امامة مرفوعا ثلاثة لا تجاوز صلوتهم
آذانهم العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وامامة قوم وهم له
كارهون اى لمعنى مذموم فى الشرع وان كرهوا خلاف ذلك فالعيب عليهم ولا كراهة

قال ابن الملك اى كارهون لبدعته اوفسقه اوجهله اما اذا كان بينه و بينهم كراهة وعداوة بسبب امر دنيوى فلا يكون له هذا الحكم وفى شرح السنة قيل المراد امام ظالم واما من اقام السنة فاللوم على من كرهه وقيل هو امام الصلوة وليس من اهلها فيتغلب فان كان مستحقا لها فاللوم على من كرهه قال احمد اذا كرهه واحدا واثنين اوثلاثة فله ان يصلى بهم حتى يكرهه اكثر الجماعة (ابن قانع وعبدان وابو موسى عن الحكيم بن الصلت القرشى) مر اذا ام ﴿لا تقدموا سفهائكم﴾ كامر (وصبيانكم فى صلوتكم) مطلقا (ولا على جنائزكم) ظاهره صلوة الجنازة و يحتمل مطلقا تقدمهم على غسله وتشييعه وتجهيزه ورفعه الى القبر ودفنه وفى المشكاة عن عمرو بن سلمة قال كنا بماء يمر الناس يمرون بنا الركبان نسألهم ما للناس[٦] ماهذا الرجل[٤] فيقول اى الركبان يزعم ان الله ارسله اوحى اليه اوحى اليه[٧] كذا فكنت احفظ ذلك الكلام فكانما يغرى وكانت العرب يلوم باسلامهم فيقولون اتركوه وقومه فانه ان ظهر عليهم فهو نبى صادق ولما كانت وقعة الفتح بادر كل قوم باسلامهم و بدر ابى قومى قال جئتكم من عند النبى حقا فقال عليه السلام صلوا صلوة كذا فى حين كذا وصلوة كذا فى حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن احدكم فليؤمكم اكثركم قرأنا فنظروا فلم يكن احدا اكثر قرأنا منى لما كنت اتلقى من الركبان فقدمونى بين ايديهم وانا ابن ست اوسبع سنين الحديث رواه البخارى قال ميرك نقلا عن الصحيح ورواه النسائى وفى الحديث دليل على امامة الصبى وبه قال الشافعى وعنه فى الجمعة قولان وقال مالك واحمد لا يجوز وكذا قال ابو حنيفة واختلف اصحابه فى النفل فجوز مشايخ وعليه العمل عندهم وبمصر وشام ومنعه غيرهم وعليه العمل بماوراء النهر قال الزيلعى فى شرحه الكنز استدل الشافعى على ان الاقتداء بالصبى جائز لقول عمرو بن سلمة فقدمونى الخ وعندنا لا يجوز لقول ابن مسعود لا يؤم الغلام الذى لا يجب عليه الحدود وقول ابن عباس لا يؤم حتى يحتلم ولانه متنفل فلا يجوز ان يقتدى به المفترض على ما عرف فى موضعه وامامة عمرو فليس بمسموع من النبى صلى الله عليه وسلم وانما قدموه باجتهاد منهم لما كان يتلقى من اركبان فكيف يستدل بفعل الصبى الجواز وقد قال هو بنفسه والعجب من الشافعية انهم لم يجعلوا قول ابى بكر الصديق وعمر الفاروق وغيرهم من كبار الصحابة حجة واستدلوا بفعل الصبى مثل حاله (فانهم وفدكم الى الله عز وجل) الوفد بالفتح الجماعة يقال وفد فلان على امير اى ورد رسولا وبابه وعد فهو وافد والجمع وفد مثل صاحب وصحب وجمع الجمع اوفاد ووفود واوفده الى الامير ارسله والوفد القوم يفدون والوفد زوقة الجبل والوفد من الابل ما سبق

٧ وقع مكررا فى المشكاة منه

٦ اى بالناس وقيل ما طر اللناس حتى ظهر عليهم القلق والفزع ما للناس وقال الطيبى سؤلهم هذا يدل على حدوث امر غريب وقالوه منه

٤ هذا يدل على سماعهم منه نباء عجيبا فيكون سؤلهم عن وصفه بالنبوة ولذلك وصفوه بالنبوة كذا قاله الطيبى اى ما هذا الرجل الذى نسمع عنه شيأ اى ما وصفه فيقولون الركبان فى جواب اهل الماء منه

سأرها والوافد از سول (الديلمى عن على) سبق اذا ام ﴿ لاتقصوا ﴾ بفتح اوله وضم القاف وتشديد الصاد من القص وهو القطع اى لاتجزوا (نواصى الخيل) اى شعر مقدم رأسها فانه معقود بنواصيها الخير (ولا اعرافها) اى شعور عنقها وهو جمع عرف بالضم شعر الفرس يرسل فى عنقه وفى رواية ولا معارفها قال القاضى جمع عرف على غير قياس وقيل جمع معرفة وهو المحل الذى ينسب عليها العرف فاطلقت على الاعراف مجازا (فانها ادفائها) جمع دفاء بكسر الدال اى كساؤها الذى تدفع به وفى اللغة الادفاء والدف بكسر الدال المنافع الذى حصل من الابل من ولدها واو بارها واشعارها وقال ما قبله من دفاء من الصوف وغيره ومايحفظ به (ولا اذنابها) جمع ذنب بفتح النون (فانها مذابها) بكسر الميم اى مرواحها تذهب الهوام عن نفسها (د ق ع عن عتبة بن عبد) مر فى الخيل بحث ﴿ لاتقضين ﴾ اى لاتحكمن البتة بين اثنين ولافوقهما (ولاتفصلن) اى لايقطع بين الخصمين (الا بما تعلم) الحكم والتفصيل القضاء وماوقع بين الخصمين ولذا لايحكم ولايفصل بين الخصمين حين الغضب وعن ابى بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايقضين حكم بين اثنين وهو غضبان اى لانه يمنعه عن الاجتهاد والفكر فى مسئلتهما قال المظهر لاينبغى للحاكم ان يحكم فى حال الغضب لانه يمنعه عن اجتهاد وفكر وكذلك فى الحر الشديد والجوع والعطش والمرض فان حكم فى هذه الاحوال نفذ حكمه مع الكراهية (وان اشكل) مبنى للمفعول (عليك امر فقف) امر من وقف يقف (حتى تبينه اوتكتب الى فيه) وعن عبد الله بن عمرو وابى هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران فاذا حكم فاجتهد فاخطاء فله اجر واحد قال الخطابى انما يوجر المخطى على اجتهاده فى طلب الحق لان اجتهاده عبادة ولايؤجر على الخطاء بل يوضع عنه الاثم فقط فهذا فيمن جامع بالة الاجتهاد عارفا بالاصول عالما بوجوه القياس فامامن لم يكن محلا للاجتهاد فهو تكلف ولايعذر بالخطاء بل يخاف عليه الوزر ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة واحد فى الجنة واثنان فى النار وهذا انما فى الفروع المحتملة للوجوه المختلفة دون الاصول التى هى اركان الشريعة وامهات الاحكام التى لاتحتمل الوجوه ولامدخل فيها للتأويل فان من اخطاء كان غير معذور فى الخطاء وكان حكمه فى ذلك مردودا قال النووى اختلفوا فى ان كل مجتهد مصيب ام المصيب واحد وهو من وافق الحكم الذى عند الله تعالى والاخر مخطئ والاصل عند الشافعى واصحابه الثانى لانه سمى مخطئا ولو كان مصيبا لم يسم

مخطئا وهو محمول على من اخطأ النص او اجتهد فيما لايسوغ فيه الاجتهاد ومن ذهب الاول قال قد جعل للمخطئ اجر ولو اصابته لم يكن له اجر وهذا اذا كان اهلا للاجتهاد واما من ليس باهل حكم فلايحل له الحكم ولاينفذ سواء وافق الحكم ام لا لان اصابته اتفاقية فهو عاص فى جميع احكامه انتهى ومذهب ابى حنيفة فيما يوجد بيانه فى النصوص من الكتاب والسنة والاجماع فلا امكان له الا بالقياس فيكون كمخطئ القبلة فانه مصيب وان اخطأ (ه عن معاذ) سبق القاضى ﴿ لاتقل ﴾ ايها الاصحاب ظاهره خطاب الى ازاوى (بلسانك الامعروفا) اى مايعرف الشرع ويوافقه سبق بحثه فى كل معروف (ولاتبسط يدك الا الى خير) ونظيره حديث من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا اوليصمت قيل المراد بالخير مايترتب عليه الثواب وقيل المراد بالخير مايحمد عواقبه فالمباح ليس بخير والظاهر ان المراد بالخير هنا مايقابل الشر فيشمل المباح فلا يستقيم الحصر او ينقلب المباح مندوبا وهذا فذلكة الحديث واشارة الى ذلك انه اضعف الايمان اى حاله اوزمانه كما هو فى عصرنا ولذا قال بعضهم وقتنا وقت السكوت ولزوم البيوت والقناعة بالقوت الى ان يموت وفى المشكات عن البراء بن عازب قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال علمنى عملا يدخلنى الجنة قال لئن كنت اقصرت الخطبة لقد اعرضت المسئلة ٤ اعتق النسمة وفك الرقبة قال اوليسا واحدا قال لا عتق النسمة ان تفرد بعتقها وفك الرقبة ان تعين فى ثمنها (خ طب هب ض والبغوى وابن قانع وابن مندة عن الاسود بن اصرم ط عن ابى امامة) مر الصمت ﴿ لاتقطعوا ﴾ ايها الامة (اللحم بالسكين فانه) اى قطعه بالسكين ولو كان منضوجا (من صنيع الاعاجم) وفى رواية المشكاة من صنع الاعاجم اى من دأب اهل الفارس المتكبرين المترفهين فلا ينبغى التشبيه بهم فالنهى عنه لان فيه تكبرا وامرا عبثا بخلاف مااذا احتاج قطع اللحم الى السكين لكونه غير نضيج تام فلا يعارض خبر الشيخين ان عمرو بن امية اخبره انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فى يده فدعى الى الصلوة فالقاها والسكين التى يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ اوالمراد بالنهى التنزيه وفعله بيان الجواز وقال فى شرح المشارق يجوز صدور الكراهة عنه عليه السلام بيانا لاصل الجواز فحينئذ لايكون له مكروها وقد قالوا يجوز جمع الكراهة مع الجواز ولذا كثيرا مايقولون يجوز مع الكراهة (ولكن انهشوه نهشا) بالشين المعجمة وقيل بالمهملة ففى النهاية النهس الاخذ باطراف الاسنان وبالمعجمة الاخذ بجميعها قال ابن الملك تبعا لما فى شرح السنة واستحب النهس للتواضع وعدم التكبر (فانه اهنأ

٤ واللام الاولى توطئة للقسم ومعنى الشرطية انك اذا اقصرت فى العبادة بان جئت بعبادة قصيرة فقد اطنت فى الطلب حيث ملت الى مرتبة كبيرة اوسلت عن امر ذى طول وعرض اشارة الى قوله تعالى وجنة عرضها السموات والارض وهذه جملة معترضة والجواب قوله اعتق النسمة منه

وامرأ) بالهمزة فيهما امر من الهنيء و من المرىء الهنيء اللذيذ الموافق للغرض والمرىء الاسمراء و هو ذهاب كظة الطعام و ثقله و يقال اهناء الطعام وامرأ سايغا جاريا فى الحلق من غير تعب و قال الطيبى قال الكشاف فى قوله لبئس ما كانوا يصنعون كل عامل لا يسمى صانعا حتى يتمكن فيه ويتدرب فانهى لا تجعلوا القطع بالسكين دأبكم وعادتكم كالا عاجم بل اذا كان نضيجا فانهسوه واذا لم يكن نضيجا فجزوه بالسكين و يؤيد قول البيهقى النهى عن قطع اللحم بالسكين فى لحم قد تكامل نضجه (د هب ق عن عايشة) قال ابن حجر ان له شاهدا من حديث صفوان بن امية اخرجه الترمذى بلفظ انهشوا اللحم نهشا فانه اهناء وامرأ واخرجه ابن ابى عاصم من وجه اخر عن صفوان بن امية فهو حسن لكن ليس مارواه ابو معشر من التصريح بالنهى عن قطع اللحم بالسكين واكثر ما فى حديث صفوان بن امية ان النهش اولى ﴿ لا تقطعوا ﴾ بفتح اوله وسكون القاف (الخبز بالسكين) وفى البريقة يكره قطع اللحم ونحوه كالجبن والخبز بالسكين عند عدم الحاجة بان لا يكون فى غاية اليبس (كما تقطعه الاعاجم) وفى رواية د عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهسوه نهسا فانه اهناء وامرأ اى كلوا بمقدم الاسنان (واذا اراد احدكم ان يأكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه فلينهشه بفيه) اى بفمه واسنانه (فانه اهناء وامرأ) اى هما بمعنى سلامة العاقبة والنهى للتنزيه ويؤيده حديث د عن صفوان بن امية انه قال كنت آكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ اللحم بيدى من العظم فقال ادن اللحم من فيك فانه اهناء وامرأ قوله ادن اى قربه من فيك كناية عن نزع اللحم من العظم والاسنان دون اليد لكن لا يخفى ان دلالة هذا الحديث على المطلوب يعنى القطع بالسكين ليس بظاهر وحمل قوله بيدى اى اقطع بالسكين بيدى ابعد الا ان يقال اذا امنع النزع بالاصابع فاولى بالسكين فمن قبيل الدلالة بالنص ويشير هذا الحديث عما يكون مطبوخا ومشويا فقطع النبى صلى الله عليه وسلم لا يدخل فى المنع (هب طب عن ام سلمة) وفيه احاديث ﴿ لا تقل عليك السلام ﴾ نهى تنزيه والخطاب للراوى جابر بن سليم اى لا تقل ابتداء (فان عليك السلام تحية الموتى) اى فى زمان الجاهلية حيث لا شعور لهم بالامور الشرعية وقال الطيبى اراد انه ليس مما يحيى به الاحياء لانه شرع له ان يحيى صاحبه وشرع له ان يجيبه فلا يحسن ان يوضع ما وضع للجواب موضع التحية وان جاز ان يجيبوا بتقديم السلام كقوله عليه السلام السلام عليكم دار قوم مؤمنين انتهى ويوضحه كلام بعض علمائنا انه لم يرد انه ينبغى

ان يحي الميت بهذه اذ قد سلم صلى الله عليه وسلم على الاموات وانما اراد به ان هذه تحية يصلح ان يحي به الميت لا الحي وذلك المعنيين ٤ احدهما ان تلك الكلمة شرعية لجواب التحية ومن حق المسلم ان يحيي صاحبه بما شرع له من التحية فيجيب صاحبه بما شرع له من الجواب فليس له ان يجعل الجواب مكان التحية واما في حق الميت فان الغرض من التسليم عليه ان يشمله بركة السلام والجواب غير منتظر هنالك فله تسلم عليه بكلتا الصفتين والآخر ان احد فوائد السلام ان يسمع المسلم المسلم عليه ابتداء لفظ السلام ليحصل الامن من قبل قبله فاذا بدأ بعليك لم يأمن حتى يلحق به السلام بل يستوحش وتوهم انه يدعو عليه فامر بالمسارعة الى ايناس الاخ المسلم بتقديم السلام وهذا المعنى غير مطلوب في الميت فساغ للمسلم ان يفتح من الكلمتين بالتهما شاء وقيل ان عرف العرب اذا سلموا على قبر ان قالوا عليك السلام فقال صلعم عليك السلام تحية الميت على وفق عرفهم وعادتهم لا ينبغي ان يسلم على الاموات بهذه الصفة انتهى فعلى الاخير يحمل على عرف خاص اوعلى جهل بالعرف والجاهل بمنزلة الميت ولا يبعد ان يكون عليك السلام جوابا له وتحية الميت خبر المبتدأ محذوف ويمكن ان يقصد هذا وهذا (ولكن قل السلام عليك) اى اذا سلمت فانه افضل (ن طب ق لـ دت ض عن جابر بن سليم) بالتصغير (الهجيمي) قال اتيت المدينة فرأيت رجلا يصدر الناس عن رأسه لا يقول شيئا الا صدورا عنه قلت من هذا قالوا هذا رسول الله قال قلت عليك السلام يا رسول الله مرتين قال لا تقل عليك فان عليك السلام تحية الموتى قل السلام عليك فانه افضل الحديث ﴿ لا تقولوا ﴾ ايها الامة (للمنافق سيدنا) وفي رواية سيد ومفهومه انه يجوز ان يقال للمؤمن سيد وهو لا ينافي ما رواه احمد والحاكم عن عبد الله بن الشخير مرفوعا السيد الله لان في الحقيقة لا سيادة الا له وما سواه مملوك (فان يكن سيدكم) وفي رواية فانه ان يكن سيدا اى سيد قوم اوصاحب عبيد واماء واموال (فقد اسخطتم ربكم) اى اغضبتموه لانه يكون تعظيما له وهو ممن لا يستحق التعظيم فكيف اذا لم يكن سيدا باحد من المعاني فانه مع ذلك يكون كذابا ونفاقا وفاقا قال في النهاية فانه ان كان سيدكم وهو فجالكم دون حاله والله لا يرضى لكم ذلك وقال الطيبي اى ان يك سيدا لكم فتجب عليكم طاعته فاذا اطعتموه فقد اسخطتم ربكم اولا تقولوا للمنافق سيدنا فانكم ان قلتم ذلك فقد اسخطتم ربكم فوضع الكون موضع القول تحقيقا قال وفيه ان قول الناس لغير الملة الملة كالحكماء والاطباء مولانا داخل في هذه النهي والوعيد بل هو اشد بورود قوله مولانا في التنزيل دون السيد اذا كان به تعظيم فلا شك في

٤ المعنيين نسخهم

عدم جوازه واما اذا اريد به احد معان المولى مما سبق فلا يبعد جوازه لاسيما عند الحاجة والضرورة والمخلص ان يكون على سبيل التورية وقد قال تعالى فى تجويز اطلاق المولى على غيره تعالى فان لم تعلموا اباهم فاخوانكم فى الدين اى فى المسلمين وموا ليكم فى غيرهم والحاصل ان المولى والسيد على الاطلاق هو الله وجواز اطلاقه وعدمه على غيره لا يعرف الا من الشرع ولم يرد نهى على اطلاق المولى على غيره تعالى فيجوز على الاصل الاباحة وهو المتعارف فى ما بين المسلمين وما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن (حم د ن هب ض والرويانى وابن السنى عن عبد الله بن بريدة عن ابيه) سبق اذا قال الرجل للمنافق ﴿ لا تقولوا ﴾ ايها الامة (ماشاء الله وشاء فلان) فيه حذف تقديره فهو كائن او كان لما فيه من التسوية بين الله وبين عباده وان الواو للجمع والاشتراك (ولكن قولوا ماشاء الله) اى كان (ثم شاء فلان) اى ثم بعد مشية الله شاء فلان لان ثم للتراخى وانما قدر كان قبل ثم شاء فلان ليندفع توهم لاشتراك فى الحكم ولو بالتراخى ايضا فتأمل فانه مسلك دقيق وبالتحقيق حقيق وحينئذ قوله ثم شاء فلان جملة مستأنفة اومعطوفة على الجملة السابقة كما اشرنا اليه وثم للتراخى فى الاخبار وهذا اجمل ما ظهر لى فى حل هذا المحل وفى شرح السنة لما كان الواو حرف الجمع والتشريك منع من عطف احد المشيتين على الاخرى وامر بتقديم مشية الله وتأخيره مشية من سواه بحرف ثم الذى هو للتراخى قال الطيبى ثم ههنا يحتمل التراخى فى الزمان وفى الرتبة فان مشية الله تعالى ازلية ومشية غيره حادثة تابعة لمشية الله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله وما شاء الله كان ومشية العبد لم يقع اكثرها فاين احدهما من الاخرى (ط ش حم د ن ق ض وابن السنى عن حذيفه) ورواه حم د ق فى رواية اخرى منقطعا لا تقولوا ماشاء الله وشاء محمد وقولوا ماشاء الله وحده ﴿ لا تقولوا ﴾ ايها الامة (رمضان) بدون الشهر قال البيضاوى كالزمخشرى رمضان مصدر رمض اذا احترق فاضيف اليه الشهر وجعل علما فصرح كما قال الدمامينى بان مجموع المضاف والمضاف اليه هو العلم ويجمع على رمضانات ورماضين وارمضة وارمضاء وسمى بذلك لرمض الحروشدة وقوعه فيه حال التسمية لانهم لما نقلوا اسماء الشهور من اللغة القديمة سموها باسم الازمنة التى وقعت فيها فصادف هذا الشهر ايام رمض الحر وشدته وقال القاضى ابو الطيب سمى بذلك لانه يرمض الذنوب اى يحرقها وله اسماء غير هذا انهوها الى ستين ذكرها الطالقانى فى كتابه حظائر القدس منها شهر الله وشهر الآلاء وشهر القرآن وشهر النجاة وقول الاكثرين يكره ان يقال رمضان بدون

الشهر رده النووى فى المجموع بان الصواب خلافه كما ذهب اليه المحققون لعدم ثبوت نهى فيه بل ثبت ذكره بدون شهر كما فى البخارى هل يقال رمضان او شهر رمضان ومن رأى ذلك كله واسعا اى جائزا بالاضافة وبغيرها وقال عليه السلام من صام رمضان وقال لاتقدموا رمضان اى فلم يقل شهر رمضان وقوله (فان رمضان اسم من اسماء الله عزوجل ولكن قولوا شهر رمضان) اعتذر عن هذا ونحوه الزمخشرى وتبعه البيضاوى بناء ان مجموع شهر رمضان هو العلم بانه من باب الحذف لامن باب الالباس كما قال بما اعى النطاسى حذيما اراد ابن حذيم قال فى المصابيح يشير الى ما انشده فى المفصل من قول الشاعر ۞ فهل لكما فيما الى فانني ۞ طبيب بما اعى النطاس حذيما ۞ وقد عده فى المفصل من الحذف والا يصال الملبس نظرا الى انه لا يعلم ان اسم الطبيب حذيما او ابن حذيم وعده هنا من باب الحذف لامن باب الالباس نظرا الى المشتهر فيما بين البعض كرمضان عند من يعلم ان الاسم شهر رمضان اوجعله نظير المجرد الحذف وكالعلم وجاز الحذف من الاعلام وان كان من قبيل حذف بعض الكلمة لانهم اجروا مثل هذا العلم مجرى المضاف والمضاف اليه حيث اعربوا الجزئين و قوله تقدموا بفتح التاء والدال اصله تتقدموا فحذف احدى التائين تخفيفا اى لاتتقدموا الشهر بصوم تعدونه منه احتياطا (عدق وابو الشيخ عن ابى هريرة) سبق تفتح فيه ورجب شهر الله ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ اسم يوم القيمة (حتى يتباهى) بفتح اوله والهاء اى يتفاخر (الناس فى المساجد) اى فى عمارتها ونقشها وتزيينها كفعل اهل الكتاب بكنائسهم و بيعهم وقيل المراد عمارتها بالصلوة فيها وذكر الله لا بنيانها وفى البخارى قال ابو سعيد كان سقف المسجد من جريد النخل وامر عمر ببناء المسجد وقال اكن الناس ٤ من المطر واياك ان تحمر او تصفر فتفتن الناس وقال انس يتباهون بها لا يعمرونها الا قليلا وقال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى اى كنائسهم وبيعهم لما حرموا و بدلوها وضيعوا الدين وعرجوا على الزخارف و التزيين و استنبط منه كراهية زخرفة المساجد لاشتغال قلب المصلى بذلك اولصرف المال فى غير وجهه نعم وقع ذلك على سبيل التعظيم للمساجد ولم يقع الصرف عليه من بيت المال فلا بأس ولو اوصى بتشييد مسجد و تحميره وتصفيره نفذت وصيته لانه قد حدث للناس فتاوى بقدر ما احدثوا وقد احدث الناس مؤمنهم وكافرهم تشييد بيوتهم وتزيينها ولو بنينا مساجدنا باللبن وجعلناها متطامنة بين الدور الشاهقة وربما كانت لاهل الذمة لكانت مستهانة قاله ابن المنير وتعقب بان المنع ان كان للحث

وهو بفتح الهمزة وكسر الكاف وفتح النون المشددة على صيغة الامر من الاكنان اى اصنع لهم كنا بالكسر وهو ما يسترهم من الشمس وهى رواية لاصيلى وهى الاظهر وفى رواية اكن كذلك لكن مع كسر النون وفى رواية عن ابى ذر اكن بضم الهمزة والنون المشددة بصيغة المتكلم من الفعل المضارع المرفوع وضبطه بعضهم كن بحذف الهمزة وكسر الكاف وتشديد النون على صيغة الامر على ان اصلها اكن فحذفت الهمزة تخفيفا قال القاضى وهو صحيح وجوز ابن مالك كن بضم الكاف وحذف الهمزة على انه من كن وهو مكنون اى

على اتباع السلف فى ترك الرفاهية فهو كما قال وان كان لخشية شغل بال المصلى بالزخرفة ولا لبقاء العلة (حم ده ع حب طب ق ض والدارمى وابن خزيمة عن انس) وفيه رواية آخر ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يمطر الناس) بالرفع نائب فاعله اى ينزل عليهم المطر فى السنة والقحط الشديد والجدب (مطرا عاما) اى اذا جد بوالم يمنعوا من انزال المطر بل يمطرو مطرا عاما وشمولا بالبلاد والعباد (ولا تنبت الارض) بضم اوله من الانبات (شيئا) هذا من علائم الساعة كما مر وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست السنة بان لا يمطروا ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا ولا تنبت الارض شيئا قال القاضى المعنى ان القحط الشديد ليس بان لا يمطر بل بان يمطر ولا ينبت وذلك لان خصوص الشدة بعد توقع الرخاء وظهور مخايله واسبابه اقنع مما اذا كان اليأس حاصلا من اول الامر والنفس مرقبة لحدوثها (حم ض ع عن انس) سبق من اقتراب الساعة كثرة المطر وقلة النبات ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى لا يقال فى الارض الله الله) بالرفع وروى بالجزم قال النووى لفظة الله روى بالنكر ير و بالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثانى خبره معناه الله معبود لا غيره وان روى بالنصب يكون على التحذير اى احذروا الله يعنى لا يبقى فى الارض مسلم وذكر الشيخ شارح المشارق فى تكريرها فائدة وهى ان فى الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلى ولا عادى فانى ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال به انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبى على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره يقول فى العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع كذا فى ابن الملك (حم م ت ع حب ك وعبد بن حميد عن انس ك عن ابن مسعود) صحيح مرفوع يأتى لا تقوم الساعة حتى لا يعبد الله بحث ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يتقارب الزمان) اى زمان الدنيا والاخرة او يتقارب اهل بعضهم من بعض فى الشر او يتقارب الزمان نفسه فى الشر حتى يشبه اوله آخره او يقصر الايام والليالى وهو المناسب لقوله (فتكون) بالرفع وينصب وهو بالتأنيث و يجوز تذكيره ليلايم عطف الشهر عليه والمعنى فتصير (السنة كالشهر) قال التورپشتى يحتمل ذلك على قلة بركة الزمان وذهاب فائدته

صانه قال العينى وهذا له وجه لكن الرواية لا تساعده منه

فى كل مكان اوعلى ان الناس لكثرة اهتمامهم من النوازل والشدائد وشغل قلبهم بالفتن العظام لايدرون كيف ينقضى ايامهم وليالهم فان قيل يستعمل العرب قصر الايام والليالى فى المسرات و طولها فى المكاره قلنا المعنى الذى يدل اليه فى القصر والطول مفارق للمعنى الذى نذهب اليه فان ذلك راجع الى تمنى الاطالة للترجى اوتمنى القصر للشدة والذى تذهب اليه راجع الى زوال الاحساس بما مر عليهم من الزمان لشدة ماهم فيه وذلك ايضا صحيح (والشهر) اى و يكون الشهر (كالجمعه) بضم الميم وتسكن والمراد الاسبوع (وتكون) بالتأنيث رفعا و بنصب اى وتصير (الجمعة) كذلك (كاليوم) اى كالنهار (ويكون اليوم كالساعة) اى العرفية النجومية وهى جزء من اجزاء القسمة الاثنتى عشرية فى اعتدال الا زمنة الصيفية والشتائية (وتكون الساعة كالضرمة) بفتح الضاد وسكون الراء وبفتح اى مثلها فى سرعة ابتدأها وانقضائها قال القاضى اى كزمان ايقاد الضرمة وهى مايوقد (بالنار) اولا كالقصب والكبريت وفى القاموس الضرمة محركة سعفة والشيحة فى طرفيها نار وفى الازهار الضرمة بفتح المعجمة وسكون الراء غصن النخل و الشيحة نبت فى طرفها نار فانها اذا استعلت تحرق انتهى فالمراد بها الساعة اللغوية و هى ادنى ما يطلق اسم الزمان من اللمحه واللحظة و الطرفة ونحوها قال الخطابى و يكون هذا فى زمن المهدى اوعيسى اوكلاهما قلت والاخير هو الاظهر لظهور هذا الامر فى خروج الدجال وهوفى زمانهما فان قيل اذا كان الساعة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كالضرمة فما وجه التفاوت ومعناه قلنا المراد بذلك ان السنة ذات شهور وجمع وايام وساعات فان كل سنة اثنى عشر شهرا وثمان وار بعون جمعة وثلثمأة وستون يوما واربعة الآف وثلاثمائة وعشرون ساعة واذا عادت السنة الى الشهر عادت جمعها الى جمعة شهر بتلك السنة وهى ار بع وايامها الى ايام الشهر بتلك السنة وهى ثلاثون يوما وساعاتها الى ساعات شهر بتلك السنة وهى ثلاثمائة وستون يوما ونسبة كل منها الى السنة كجزء من اثنى عشر جزء بلا زيادة نعم يزيد و ينقص من امد الضرمة بالنار فانها غير مقدرة شرعا ولاعرفا ولايتبين للناظر فى رأى العين فلذا قال يتقارب الزمان ولم يقل يتساوى الزمان (حم ت غريب عن انس) قال فى المشكاة مرفوع ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (الاوطائفة) قال فى البخارى وهم اهل العلم (من امتى) الاجابة (ظاهرون على الناس) اى غالبون منصورون عليهم قال المناوى وهم جيوش الاسلام اوالعلماء الآمرون

بالمعروف والناهون عن المنكر فالمعاملة معنوية (لايبالون) اى لايهمون ولايحزنون ولايغصون والمبالاة الغصة والغم والحزن وقولهم لامبالاة اى لاحزن ولاغم له (من خذلهم) اى ترك نصرتهم يقال خذله ويخذله بضم الذال اى ترك عونه ونصرته (ولامن نصرهم) فى رواية الجامع لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق اى معاونين غالبين قاهرين لاعداء الدين وزاد فى رواية لايضرهم من خذلهم قال النووى يجوز ان تكون الطائفة جماعة متعددة من انواع الامة مابين شجاع و بصير بالحرب وفقيه ومفسر و محدث وقائم بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولايلزم اجتماعهم ببلد واحد و يجوز اخلاء الارض كلها من بعضهم اولا فالاول الى ان لايبقى فوق واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء امر الله بقيام الساعة (ه عن معوية) ورواه ك عن عمر مثله ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يحسر) بضم السين وكسرها اى يكشف عن كنز فى النهاية يقال حسرت العمامة عن رأسى وحسرت الثوب عن بدنى اى كشفتهما (الفرات) بالضم نهر بغداد قال شارح المشكاة سيظهر الفرات ويكشف عن نفسه ففيه اشارة الى ان حسر متعد وقال الخلخالى احد شراح المصابيح اى سيظهر فرات من نفسه كنزا ففيه ايماء الى انه وقع قلب فى الكلام فهو من باب عرضت الناقة على الحوض وفى القاموس حسره ويحسره كشفه والشئ حسر حسورا انكشف فالفعل متعد ولازم وعلى تقديرا للزوم لايحتاج الى تكلف حمله عليه فالمعنى يقرب الفرات ان ينكشف عن كنز اى انكشافا صادرا عن كنز عظيم وقال ابن الملك يحسر الفرات اى ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره (عن جبل من ذهب) يعنى على كنز من ذهب وعن هنا بمعنى على (يقتتل عليه الناس) اى على تحصيله واخذه (فيقتتل تسعة اعشارهم) من كل مائة كما فى رواية وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا لاتقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتتل الناس عليه و يقتل من كل مائة تسعة وتسعون و يقول لكل رجل منهم لعلى اكون انا الذى انجو قال الطيبى هو من باب قوله انا الذى سمتنى امى حيدره اى انا الذى ينجو فنظر الى المبتدأ فحمل الخبر عليه لاعلى الموصول انتهى اى يرجو كل واحد منهم ان يكون هو الناجى فيقتل الباقى فى الحال رجاء ان ينجو فى المآل فيأخذ المال وهذا من سوء الآمال وتضييع الاعمال وقال الطيبى فيه كناية لان الاصل ان يقال انا الذى افوز به فعدل الى انجو لانه اذا نجى من القتل تفرد بالمال وملكه (طب عن ابى بن كعب ه عن ابى هريرة) وفى رواية عن ابى هريرة مرفوعا يوشك الفرات ان يحسر

من ذهب فمن حضر فلا يأخذ منه شيئا ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يقبض) ببناء المجهول (العلم) بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه (وتكثر الزلازل) ببناء الفاعل قال القسطلاني وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل انها استمرت في بلدة من بلاد الروم التي للمسلمين ثلاث عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل (و يتقارب الزمان) عند زمان المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فتقصر مدته لانهم يستقصرون مدة ايام الرخاء وان طالت و يستطيلون ايام الشدة وان قصرت او المراد يتقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون جهلاء او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما بان تنطبق منطق البروج على معدل (وتظهر الفتن) اى تكثر وتشتهر فلا تكتم (و يكثر الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم (وهو القتل) وفي رواية ابن ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة (حتى يكثر فيكم المال فيفيض) بالنصب عطفا على سابقه اى يكثر حتى يسيل (خ م عن ابي هريرة) يأتي يتقارب ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يكثر المال فيفيض) بفتح اوله بالنصب عطف على سابقه (حتى يهم) بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الميم اى يحزن (رب المال) اى صاحبه ومالكه (من) اى الذي (يقبل صدقته) فرب مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله (وحتى يعرضه) قال الطيبي معطوف على مقدر والمعنى حتى يهم طلب من يقبل الصدقة صاحب المال في طلبه حتى يجده وحتى يعرضه (فيقول) ولا بي ذر عن الحموي والمستملي يعرضه عليه فيقول (الذي يعرضه عليه لا ارب) اى لا حاجة (لي فيه) وفي رواية خ به بدل فيه قال القرطبي في تذكرته هذا لم يقع بل يكون فيما يأتي وقال في الفتح التقييد بقوله فيكم يشعر بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح لهم من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس والروم وقوله فيفيض الى اخره اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله حتى يعرضه الى اخره اشارة الى ما سيقع في زمن عيسى عليه السلام فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة المال فقط في زمن الصحابة والثانية فيضه بحيث يكثر فيحمل استغناء كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز والثالثة كثرته وحصول الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته و يزداد بانه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة فيأبى اخذه وهذا في زمن عيسى عليه السلام و يحتمل ان يكون

مطلب تقارب الزمان وقرب الساعة وكيفية الايام بعد ﴿ لما يترتب على الاخذ منه ما سيأتي من المقابلة الكثيرة والمنازعة الكبيرة و يحتمل ان يكون فلا يأخذ فيها و يؤيد ما سيأتي قال في القسطلاني يتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار او يدنو قيام الساعة او تقصير الايام والليالي او يتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله او المراد يتقارب به تسارع الدول في الانقضاء والقروف الى الانقراض فيتقارب زمانهم و يتداني ايامهم او يتقارب احواله في اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يأمر بالمعروف وينهى عن

هذا الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالحشر (خ م عن ابى هريرة) سبق سيكون ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى تقتتل فئتان) بكسر الفاء جماعتان اوطائفتان (عظيمتان) اى كثيرتان كمية وكيفية لما كان لكل منهما جماعة من الصحابة ويمكن حمله على التغليب اذ الجماعة العظيمة فى الحقيقة انما كانت جماعة على وقد تقدم ان المراد بهما على ومن معه ومعاوية ومن معه قال الاكمل وهذا من المعجزات لانه وقع بعده فى صدوره الاول (فيكون مقتلة عظيمة) اوحرب عظيم وقتال قوى وذكر ابن ابى خيثمة ان الذى قتل من الفريقين سبعون الفا وقيل اكثر (دعواهما واحدة) اى كل واحدة منهما تدعو الى الاسلام وتتاول كل فرقة انها المحقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم فى تكفيرهم كلا من الطائفتين وفى رواية دعوتهما واحدة وهو المناسب للتفسير وقال القسطلانى فى رواية دعواهما واحدة اى دينهما واحد فلكل مسلمون بدعوة الاسلام عند الحرب وهى شهادة ان لااله الا الله وان محمد رسول الله وكان سبب مقاتلة الطائفتين ما اخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهرى قال لما بلغ معاوية غلب على على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمان فاجابه اهل الشام فسار اليه على فالتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفى فى كتاب الصفين بسند جيد عن ابى الخولانى انه قال لمعاوية أانت تنازع عليا فى الخلافة اوانت مثله قال لا وانى اعلم انه افضل منى واحق بالامر ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه ووليه فأتوا عليا فقولوا له يدفع الينا قتلة عثمان فاتوه فكلموه فقال يدخل فى البيعة ويحاكمهم فامتنع معاوية فسار على والجيوش من العراق حتى نزلوا صفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك فى ذى الحجة سنة ست وثلثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين من قتل وعند ابن سعد انهم اقتتلوا فى غرة صفر فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى مافيها فآل الامر الحكمين فجرى ماجرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال على بالخوارج (ولاتقوم الساعة حتى يبعث) اى يظهر (دجالون) بفتح الدال والجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله اى غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله بحره وقيل سمى الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس والدجال يطلق فى اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا (كذابون) لايجمع فعال ولا ما كان على فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا يذهب بناء المبالغة منه فلا يقال الادجالون كما قال عليه السلام وان كان قد جاء مفسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس فى

منكر لغلبة الفسق وظهور اهله اوالمراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التى قبلها وسبق حديث ت مرفوعا لاتقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر الحديث وما تضمنه هذا الحديث قد وجد فى هذا الزمان فانا نجد من سرعة مالم تكن نجده فى العصر الذى قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شئ هى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووى المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولابى ذر عن الحموى يتقارب الزمن

مطلب سبب وقعة على ومعوية

باسقاط الالف بعد الميم وهى لغة فيه شاذة لان فعلا لايجمع على افعل لاحروفايسيرة زمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب منه

٤من امة الاجابة اوالدعوة وهو الاظهر لماسبق انهم من يهود اصفهان منه

محمد بن اسحاق انما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودى وما علمت ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس وهؤلاء الكذابون عددهم (قريبا من ثلاثين وفى حديث حذيفة عند ابى نعيم وقال حديث غريب تفرد به معاوية بن هشام يكون فى امتى دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد وفى حديث ثوبان عند ابى داود والترمذى وصححه ابن حبان وانه سيكون فى امتى كذابون ثلاثون (كلهم يزعم انه رسول الله) وزاد ثوبان وانا لا خاتم النبيين لانبى بعدى ولاحد وابى يعلى عن ابن عمرو ثلاثون كذابون او اكثر وعنه عند الطبرانى لاتقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسندهما ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة فى الكثرة لا التحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما فى هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلالة لوجد هذا العدد ومن اطلع كتب الاخبار وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وذاك يدعى الالوهية مع اشتراك الكل فى التمويه وادعاء الباطل العظيم (حم خ م د ت عن ابى هريرة) صحيح ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى تقاتلون اليهود) من عساكر الدجال وروى البغوى فى شرح السنة عن ابى سعيد الخدرى مرفوعا يتبع الدجال من امتى٤ سبعين الفا عليهم السيجان بكسر السين جمع ساج وهو الطيلسان الاخضر وقيل المنقوش بنسيج كذا قال ابن الملك اى اذا كان اصحاب الثروة سبعين الفا فاظنك بالفقراء قلت الفقراء لكونهم مفلسين هم فى امان الله الا اذا كانوا طامعين فى المال والجاه فهم فى المعنى من اصحاب الثروة التابعين لتحصيل الكثرة سواء يكونوا متبوعهم على الحق والباطل كما شوهد فى الازمنة السابقة من ايام يزيد والحجاج وابن زياد وهكذا يزيد كل سنة بل كل يوم فى البلاد فيتبع العلماء والمشايخ والزهاد على مايشاهد بشر العباد للاغراض الفاسدة والمناصب الكاسدة ونسئل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة (حتى يقول الحجر ورآءه اليهود) صفة الحجر (يامسلم هذا) اليهود المستقر المختفى (يهودى) كافر صرف من عساكر الدجال (فاقتله) وفى المشكاة عن النواس بن سمعان مرفوعا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال فقال ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرء حجيج نفسه والله خليفتى على كل مسلم الحديث يعنى انه تعالى ولى كل مؤمن وحافظه فمنعه عليه وتدفع شره وهذا دليل على ان المؤمن الموقن

لا يزال منصورا وان لم يكن معه نبي ولا امام ففيه رد على الامامية من الشيعة فان قلت كيف يتكلم الحجر وهو من الجمادات قلت ان الله قادر ان يخلق فيه نطقا ينطق في هذا المدة به كما يتكلم السباع وسوط الناس وفخذهم وفي حديث ابي سعيد مرفوعا والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الانس وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه اي طرفه او رأس سوطه وشراك نعله و يخبر فخذه بما احدث اهله بعده رواه الترمذي (خ م عن ابي هريرة) سبق تقاتلون ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كامر (حتى تقاتلوا الترك) بالضم قيل انهم من ولد سام بن نوح وقيل من ولد يافث وبلادهم ما بين مشارق خراسان الى مغارب الصين و بين ما يلي الهند الى اقصى المعمور والبحث في جهاد البخاري (صغار الاعين) بالكسر جمع صغير واعين بضم الياء جمع عين (حمر الوجوه) بضمتين جمع احمر (ذلف الانوف) بضم الذال المعجمة وسكون اللام بعدها فاء جمع اذلف اي صغير الانف مستوى الارنبة وصغار وحمر وذلف نصب صفة للمنصوب قبلها (كان وجوههم المجان) بفتح الميم والجيم المخففة وبعد الالف نون مشددة جمع مجن بكسر الميم اي الترس (المطرقة) بضم الميم وسكون الطاء وفتح الراء مخففة وهي التي البست الطراق وهي جلدة على قدر الدرقة وتلصق عليها فكانها ترس فشبههم بالترس لبسطها وتدويرها و بالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها قال ابن حجر وقد ظهر مصداق هذا الخبر وقد كان مشهورا في زمن الصحابة حديث اتركوا الترك ما تركوكم فروى الطبراني من حديث معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وروى ابو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية فاتاه كتاب عامله انه وقع في الترك وهزمهم فغضب معاوية من ذلك ثم كتب اليه لا تقاتلهم حتى يأتيك امري فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الترك تجلى ٤ العرب حتى تلحقهم بمنابت الشيح قال فانا اكره قتالهم لذلك وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني امية وكان بينهم و بين المسلمين مسدودا الى ان فتح ذلك شيئا بعد شيء وكثر السبي منهم وتنافس فيهم الملوك لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان عسكر المعتصم منهم ثم غلب الاتراك على الملوك فقتلوا ابنه المتوكل ثم اولاده واحدا بعد واحد الى ان خالط المملكة الديلم ثم كان الملوك السامانيه من الترك ايضا فلكوا بلاد العجم ثم غلب على تلك الممالك سبكتكين ثم آل سلجوق وامتدت مملكتهم الى العراق والشام والروم ثم كان بقايا اتباعهم بالشام وهم آل زنكي واتباع هؤلاء وهم بيت ايوب واستكثر هؤلاء ايضا من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية وخرج على آل سلجوق في المائة الخامسة الغز ٦ فحربوا البلاد وفتكوا في العباد ثم جاءت الطامة

مطلب فتنة بغداد وسلجوقيه وجنكز خان

٦ الغز بتشديد الزاء ٤ اي ظهر

الكبرى المعروفة بالترفكان خروج جنكز خان بعد الستمائة فاستعرت بهم الدنيا نارا خصوصا المشرق باسره حتى لم يبق بلد منه الا دخلته شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المعتصم آخر خلفائهم على ايديهم فى سنة ستة وخمسين وستمائة ثم لم تزل بقاياهم يخرجون الى ان كان اللنك ومعناه الاعرج واسمه تمر فطرق الديار الشامية وعاث فيها وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته الى ان اخذه وتفرق بنوه فى البلاد وظهر فى ذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم (ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر) بفتح العين وتسكينها يعنى يجعلون نعالهم من حبال ضفرت من الشعر او المراد طول شعورهم حتى تصير اطرافها فى ارجلهم موضع النعال ولمسلم يلبسون الشعر ويمشون فى الشعر وقال ابن دحية المراد القندس الذى يلبسونه فى الشرايش قال وهو جلد كلب الماء (ولياتين على احدكم زمان لان) بفتح اللام وسكون النون (لرانى احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله) بل جميع الناس اجمعين فكل واحد من الصحابة فمن بعدهم من المؤمنين يتمنى رؤيته عليه السلام ولو بفقد اهله وماله (ش خ م د ت ه عن ابى هريرة) مر تقاتلوا ﴿لا تقوم الساعة﴾ كامر (حتى تقاتلوا خوزا) بضم الخاء المعجمة وسكون الواو وبالزاء وفى القاموس الخوز بالضم جيل من الناس واسم لجميع بلاد خوزستان (وكرمان) بكسر الكاف وتفتح وكذا ضبطه فى النسخ المصححة لكن فى القاموس وقد يكسر اقليم بين فارس وسجستان وقال التوربشتى الخوز جيل من الناس وانما جاء فى الحديث منونا بسكون وسطه هذا وقد ذكر ابن الاثير بالخاء المعجمة المضمومة وبالزاء مع الاضافة يقال خوز كرمان من غير واو العطف قال وروى خوز وكرمان والخوز جيل معروف وكرمان صقع معروف فى العجم ويروى بازا المهملة وهو من ارض فارس وصوبه الدارقطنى وقيل اذا اضيف به فبالزاء واذا عطف فبالزاء نقله الجزرى (من الاعاجم) بيان لهما قال شارح المشكاة المراد بهما صنفان من الترك سماها باسم ابيهما ولا نحمله على اهل خوزستان وكرمان لانهم لم يوجدوا على النعت المذكور فى الحديث بل وجد عليه الترك (حمر الوجوه) بضمتين كامر (فطس الانوف) جمع افطس والفطوسة تطامن قصبة الانف وانتشارها (صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة) قال فى القسطلانى وثبت فى الفرع وسقط من اصله فوجوههم بالرفع قال الكرمانى فان قلت اهل هذين الاقليمين اى خوز وكرمان ليسوا على هذه الصفات واجاب عنه بانه ان بعضهم كانوا بهذه الاوصاف فى ذلك الوقت او سيصيرون كذلك فيما بعد واما انهم

بالنسبة كالتوابع للترك وقيل بلادهم فيها موضع اسمه كرمان وقيل ذلك لانهم يتوجهون من هاتين الجهتين وقال فى شرح المشكاة لعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصول احدهما من خوز واحد اصول الآخر من كرمان فسماهم صلى الله عليه وسلم باسمه وان يشتهر ذلك عندنا كانسبهم الى قنطورا وهى امة كانت لابراهيم عليه السلام (نعالهم الشعر) بفتحتين و يسكن العين اى من جلود غير مدبوغة وقيل من وجود شعره (خ حم عن ابى هريرة) سبق مرارا ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى تطلع الشمس من مغربها) غاية لعدم قيامها و يؤيده مارواه البيهقى فى كتاب البعث والنشور عن الحاكم ابى عبدالله ان اول الآيات ظهور الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها وهو اول الآيات العظام المؤذنة بتغيير احوال العالم العلوى وذلك ان الكفار يسلمون فى زمن عيسى ولو ينفع الكفار ايمانهم ايام عيسى لما صار الدين واحدا فاذا قبض عيسى عليه السلام ومن معه من المسلمين رجع اكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطلع الشمس من مغربها (فاذا طلعت من مغربها ورآها الناس آمنوا اجمعون) وفى رواية آمن من عليها اى من على الارض (فتلك) وفى رواية فذلك (حين لاينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل) اى لاينفع كافرا لم يكن آمن قبل طلوعها ايمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمنا لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن اوعمل عند الغرغرة وذلك لايفيد شيئا كما قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا وفى رواية مسلم عن ابن عمر مرفوعا ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها الحديث واستشكل بان طلوع الشمس ليس باول الآيات لان الدخان والدجال قبله واجيب بان الآيات اما امارات دالة على قرب قيام الساعة واما امارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال ونحوهما ومن الثانى طلوع الشمس من مغربها وسمى اولا لانه مبدأ القسم الثانى (حم م خ د ه عن ابى هريرة) مر فى اول الآيات بحث ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يمر الرجل بقبر الرجل) المراد بهما الجنس فيهما فى قوة النكرة ويمكن ان يراد الاستغراق لكل فرد فى هذا الاستحقاق زاد فى رواية فيتمرغ عليه اى ينقلب على الارض وقال ابن الملك يتمسك على رأس القبر و يتقلب فى التراب (فيقول ياليتنى مكانه) يعنى ياقوم ليتنى كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ما ارى من بلوغ البليات وقال فى القسطلانى لما يرى من عظيم البلاء ورياسة الجهلاء

مطلب بلاء آخر الزمان

وخمول العلماء واستيلاء الباطل فى الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق فى الاموال والاعراض والابدان كما فى هذه الازمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب العبيد على الاحرار من سادات الخلق فباعوا الاحكام ورضى بذلك منهم الحكام وفى المشكاة عن ابى هريرة لاتذهب الدنيا حتى يمر الرجل بالقبر فيتمرغ عليه ويقول ياليتنى كنت مكان صاحب هذا القبر وليس فيه الدين الا البلاء اى الحال له على التمنى ليس الدين بل البلاء وكثرة الفتن وسائر الضراء قال المظهر الدين هنا العادة وليس فى موضع الحال من الضمير فى يتمرغ على رأس القبر ويتمنى الموت فى حال ليس التمرغ من عادته وانما حمله عليه البلاء وقال الطيبى ويجوز ان يحمل الدين على حقيقته اى ذلك التمرغ والتمنى لامر اصابه من جهة الدنيا فيقيد البلاء المطلق بالدنيا بواسطة القرينة السابقة (مالك حم خ م عن ابى هريرة) واتفق رواية الشيخين على رواية لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول ياليتنى كنت مكانه وفى رواية ياليتنى مكانه ذكره ميرك عن البصحيح وهذا اللفظ فى الجامع اسند الى احمد والشيخين واخرج ابونعيم عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايخرج الدجال حتى لايكون شئ احب الى المؤمن من خروج نفسه واخرج ايضا عن ابى هريرة قال يوشك ان يكون الموت احب الى المؤمن من الماء البارد يصب عليه العسل فيشربه واخرج ايضا عن ابى ذر قال ليأتين على الناس زمان تمر الجنازة فيهم فيقول ياليت انى مكانه واخرج ابن سعد عن ابى سلمة بن عبد الرحمان قال مرض ابوهريرة فاتيت عوده فقلت اللهم اشف اباهريرة فقال اللهم لاترجعها وقال يوشك ياابا سلمة ان يأتى على الناس زمان يكون الموت احب الى احدهم من الذهب الاحمر ويوشك ياابا سلمة ان بقيت الى قريب ان يأتى الرجل القبر فيقول ياليتنى مكانك ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كامر (حتى يخرج رجل من قحطان) بفتح القاف وسكون الهاء وهوابو اليمن وقيل قبيلة منهم (يسوق الناس) اى لاجل حكمه (بعصاه) ولرواية ابى ذر بعصا وقحطان بفتح القاف والطاء المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة قال فى التذكرة ولعل هذا الرجل القحطانى هوالرجل الذى يقال له الجهجاه المذكور فى الحديث الاخر عند مسلم واصل الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اى زجرته بالصياح وهذه الصفة توافق ذكر العصا وتعقبه فى الفتح بان اطلاق كونه من قحطان ظاهره انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالى يرد ذلك وقوله يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصا وانما ضرب بها مثلا

لطاعتهم له واستيلائه عليهم الان فى ذكرهاد ليلا على خشونته عليهم وعسفه بهم وقد قيل انه يسوقهم كما تساق الابل والماشية و ذلك لشدة عنفه وعداوته وسبق فى ذكر قحطان من مناقب قريش مارواه نعيم بن حماد فى الفتن ان القحطان يخرج بعد المهدى ويسير على سيرة المهدى واخرج ايضا من طريق عبد الرحمان بن قيس بن جابر الصدفى عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدى القحطانى والذى يعثنى بالحق ماهو دونه قال ابن حجر وهذا الثانى مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو فى زمن عيسى بن مريم لان عيسى عليه السلام اذا نزل يجد المهدى امام المسلمين وفى رواية ارطاه بن المنذر ان القحطانى يعيش فى الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بانه كيف يكون فى زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى واجيب بجواز ان يقيمه عيسى نائبا عنه فى امور مهمة عامة (خ م عن ابى هريرة) مر تكون ﴿لاتقوم الساعة﴾ كما مر (حتى يخرج قوم يأكلون بالسنتهم كما تأكل البقر بالسنتها) وهذا مذموم جدا كالتكلم بلسانه اى بطرف لسانه او بادارته فى فمه وفيه تكلف وحرص على الطعام وفى الحديث انا واتقاء امتى بريئون من التكلف والحاصل مذموم فى كل شئ وقالوا الفصاحة والسجع وهما ان كانا بلا تكلف ولا تصنع فمحمودان خصوصا اذا كانا فى الخطابة والتذكير بل يستحب التكلف اليسير لان فيهما تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها وفيما عداهما فالتكلف والتشدق وهو التكلف فى الكلام بملاء الفم من التكبر فمذموم وفى حديث ت عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال قال المناوى اى المظهر للتفصيح تيها على الغير وتفاصحا واستيلاء ووسيلة الى الاستقدار على تصغير عظيم او تعظيم حقير او بقصد تعجيز غيره او تزيين الباطل فى صورة الحق او عكسه او اجلال الحكام ووجاهته وقبول شفاعته فلا ينافى كون الجمال فى اللسان ولان المروة فى البيان ولانه زينة من زينة الدنيا ولانه يناقض خلق الانسان علمه البيان وفى رواية ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها الكلاء وجه الشبه ادارة لسانه حول اسنانه وفمه حال التكلم والاكل كما تفعل البقرة حال الاكل وخص البقرة لان سائر البهائم يأخذ النبات باسنانه والبقرة بلسانها ووجه ضرب المثل بها انهم كالبقرة التى لاتستطيع ان تميز فى رعيها بين الرطب والشوك والحلو والمر بل تلف الكل بلسانها لفا فكذا هؤلاء لايميزون فى مأكلهم بين الحلال والحرام سماعون للكذب اكالون للسحت (حم ض والخرائطى عن سعد) وفى حديث م عن ابن مسعود

مرفوعا هلك المتنطعون ثلاثا ﴿ لا تقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يملك الارض) المعمورة بالانسان اووجه الارض جميعا اوارض العرب وما يتبعها والمراد اهلها كما فى رواية لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب اى ومن تبعهم من اهل الاسلام فان من اسلم فهو عربى (رجل من اهل بيتى) وزاد فى رواية يواطئ اسمه اسمى واسم ابيه اسم ابى اى يطابق فانه محمد بن عبدالله المهدى و بهديه عليه السلام يهدى وفيه رد على الشيعة حيث يقولون المهدى الموعود هو القائم المنتظر وهو محمد بن حسن العسكرى (اجلى) الجبهة اى واسعها وفى النهاية خفيف الشعر مابين النزعتين من المصدغين والذى انحسر الشعر عن جبهته كذا ذكره الطيبى وفى الوقاية النزعتان جانبى الرأس بما لا شعر عليه والجلا مقصورا انحسار مقدم الرأس من الشعر اونصف الرأس اوهو دون الصلع والنعت اجلى وجلوا وجبهة جلواء واسعة (اقنى) الانف اى مرتفعة كذا قال شارح المشكاة و فى النهاية القنا فى الانف طوله ودقة ارنبته مع جدب فى وسطه يقال رجل اقنى وامرأة قنواء فى الكلام تجريد والارنبة طرف الانف على ما فى القاموس والجدب الارتفاع وهو ضد الانخفاض والمراد انه لم يكن اقطس فانه مكروه الهيئة (يملأ الارض عدلا) وفى رواية قسطا وعدلا واتى بهما تأكيدا (كما ملئت) مبنى للمفعول اى الارض (قبله) اى قبل ظهوره (ظلما) وزاد فى رواية وجورا على انه يمكن ان تغاير بينهما بان يجعل الظلم هنا قاصرا لازما والجور تعديا وكذلك ان يراد بالقسط اعطاء كل ذى حق حقه و بالعدل النصفة والحكم بميزان الشريعة وانتصار المظلوم وانتقامه من الظالم فيكون جامعا بما قال تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقال قائما بالقسط بما قاله العلماء من ان الدين هو التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وموصوفا بوصف الكمال وهو اجزاء كل من تجلى الجمال و تجلى الجلال فى محله اللائق بكل حال من الاحوال هذا ورواه احمد وابوداود عن على مرفوعا ولم يبق من الدهر الا يوم بعث الله رجلا من اهل بيتى يملأ ها عدلا كما ملئت جورا ورواه ابن ماجه عن ابى هريرة لولم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يملك رجل من اهل بيتى يملك جبل الديلم والقسطنطينية ورواه الرويانى عن حذيفة مرفوعا المهدى رجل من ولدى وجهه كالكوكب الدرى (يكون) فى الارض (سبع سنين) واما ما سبق من قول راو اوثمان سنين اوتسع سنين فهو شك منه فيحتمل ان هذا الرواية مجزومة بالسبع و يؤيد ما سيأتى من رواية ابى داود عن ام سلمة و يحتمل انه مشكوك عنده وطرح الشك ولم يذكره واكتفى باليقين (حم م ع ض عن ابى سعيد) سبق لولم يبق

﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يرفع الركن والقرآن) غاية لعدم قيام الساعة قال الحكيم الترمذى لله فى ارضه اربعة من اثاره القرآن وهو كلامه والسلطان وهو ظله والكعبة وهو بيته والولى وهو خليفته فى ارضه فعلى كلامه طلاوة وعلى ظله هيبة وعلى بيته وقار وعلى خليفته جلالة فبهؤلاء الاربع تقوم الارض فاذا دنى قيام الساعة رفع القرآن وهدمت الكعبة بمالها من الاركان وذهب السلطان وقبض الاولياء ولم يبق فى الارض حرمة فالعارفون انما يأخذون من القرآن لطائفه وطلاوته ومن السلطان هيبة ظله فلا يلحظون افعاله وسيرته ومن البيت وقاره لا الى تلك الاحجار والابنية ومن الولى نور جلاله وفى رواية ع ك عن ابى سعيد قال ك على شرطهما لاتقوم الساعة حتى لايحج البيت اى الكعبة واشار البخارى ان هذا يعارضه خبر المار ليحجن البيت بعد يأجوج ومأجوج لان مفهوم هذا انه لايحج بعدها لكن جمع بانه لايلزم من حج البيت بعد خروجهما امتناع الحج فى وقت ما عند قرب ظهور الساعة قاله ابن حجر وقوله ليحجن البيت اى محله لان الحبشة اذا اخربوه لايعمر (ابونعيم وابو النصر) السجزى (عن ابن عمر) سبق الحجر والركن ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يخرج سبعون كذابا) اى يغيرون الاحاديث ويكذبون فيها اويدعون النبوة او الاهواء الفاسدة والاعتقادات الباطلة وغير ذلك وزاد فى رواية آخرهم الاعور الدجال ممسوح العين اليسرى كانها عنبة ٤ يأتى يخرج ومران بين يدى الساعة (طب عن ابن عمرو) بن العاص حسن قال المناوى فان الطبرانى رواه من طريقين عن ابن عمرو باللفظ المذكور وزاد فى احدهما كلهم يزعم انه نبى فاما طريق المختصر ففيها يحيى بن عبد المجيد وهو ضعيف واما الاخر فمن طريق اسحق قال حدثنى من ايلجم ولم يسمه وسماه ابو داود فى روايته سعيد بن طارق قال الهيثمى وبقية رجاله ثقات انتهى ورواه مسلم بلفظ لاتقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله وابن عدى بلفظ لاتقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يكذب على الله وعلى رسوله ورواه من طريق اخرى بلفظ ثلاثون كذابا منهم العنبسى ومسلمة والمختار ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يدبر الرجل) الذى وجودهم المطلوب منهم نظام العالم (امر خمسين امرأة) التى مما يتعلق بظهورهن الامر الاهم بل وجودهن مما يكثر الغم والهم والكرب ويقتضى تحصيل الدينار والدرهم والاشغال والعلائق والحاصل بكثر النساء ويقل الرجال حتى يقيم الرجل الواحد لصالح خمسين امرأة ولس

٤ عنبسة نسخه

المراد انهن زوجات له بل اعم منها ومن الامهات والجدات والاخوات والعمات والخالات (طب عن كعب بن عجرة) وفى المشكاة عن انس مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد متفق عليه ورواه ت وابن ماجة ذكره السيد جمال الدين وفى الجامع رواه احمد والشيخين والترمذى والنسائى وابن ماجة عن انس بلفظ ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل ويفشو الزنى وشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يكون الزهد رواية والورع) بفتحتين (تصنعا) اى اظهار الصنعته وليس فى الحقيقة له ورع وزهد فان الزاهد والورع قد تكبر وتصنع وتكلف فى اظهار الزهد والورع مثل من احترز عن الشبهات وفضول الحلال فهذا من الجهل فعلاجه معرفة ان فضل الزهد والورع انما يكون باستجماعهما الشرائط والاركان ومجانبتهما المفسدات والمكروهات ومقارنتهما بالنية الصادقة والاخلاص والتقوى وصونهما عن المحبطات والمبطلات قال المناوى يكون الزهد رواية اى يرويه قوم عن قوم كالقصاص والوعاظ يقولون وقع لفلان كذا وكذا ويكون كذا وكذا ويقولون بافواههم ماليس فى قلوبهم وقال يكون الورع تصنعا وهو تكلف حسن الصوت والتزيين (حل عن ابى هريرة) مر الرياء والزهد وفى حديث طب عن ابن مسعود لاتكون زاهدا حتى تكون متواضعا ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى تتناكر القلوب) بفتح اوله من التنافى والتباين بينهم فتارة على وجه الكمال وتارة على وجه النقصان فان النفوس الناطقة مجبولة على ضرائب مختلفة وشواكل متباينة وكل ماشاكل فى عالم الامر فى شاكلته تعارف فى عالم الخلق وائتلفت واجتمعت وكل ما كان على غير ذلك فى عالم الامر تناكرت فى عالم الخلق فاختلفت وافترقت (وتختلف الاقاويل) جمع قول اواقوال وذلك فى الدين والمحاورات والجدال (وتختلف الاخوان من الاب والام) يعنى الاخ فى الاصل من ابوين (فى الدين) وذلك يفيد ان نسبهم واحد ودينهم مختلف ومذهبهم مفترق كامر ستكون فتنة يفارق الرجل فيها اخاه وستكون احداث وستفترق امتى (الديلمى عن حذيفة) وسبق فى تفترق بحث ﴿لاتقوم الساعة﴾ كامر (حتى يتغايروا) بالفحمات من التفاعل مبنى للمفعول ويجوز ان يكون مبنيا للفاعل اى الناس (على الغلام كما يتغاير) مبنى للمفعول (على المرأة) لميله واعتباره وشغفه وفى

سكرتهم يعمهون وهذا مذموم جدا والغيرة فى الاصل كراهية مشاركة الغير فى حق من الحقوق وغيرة الله تعالى منع عبيده من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة العبد بالله تعالى بان يفعل العبد ما يريد من غير تعبد وتقيد بامر ونهى وغيرة المؤمن لنفسه هيجان وتحرك وانزعاج من قبله يحمله على منع الحريم من النساء والجوارى والخدم ومن هو فى حفظه من الفواحش ومقدماتها لان فيه كراهية الاشتراك وهذه واجبة من المؤمن اخرج خ عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله ان يأتى المؤمن ما حرم الله تعالى واخرج م عن ابى هريرة انه قال سعد بن عبادة يارسول الله لو وجدت مع اهلى رجلا لم امسه حتى آتى باربعة شهداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال كلا والذى بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا الى ما قال سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله اغير منى وفى رواية خ قال صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير منى لا احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقد يطلق الغيرة على كراهية المرأة اشتراك الغير فى بعلها وهذه مذمومة ويطلق غيرة المؤمن لله تعالى كراهية المعصية وما لا يحبه الله تعالى وهذه واجبة (الديلمى عن ابى هريرة) سيأتى باتى على امتى ﴿لا تقوم الساعة﴾ كما مر (حتى ترضح) بفتح الفوقية ثم بالراء ثم بالضاد المعجمة والرضح بالفتح والسكون دق الحصى والنواة وفى النهاية فى حديث العقبة قال لهم كيف تقاتلون قالوا اذا دنا القوم كانت المراضحة هى المراماة بآلتهم من الرضخ الشدخ والرضخ الدق والكسر ومنه حديث الجارية المقتولة على الارضاخ فرضخ رأس اليهودى قاتلها بين حجرين وكذا الرض ومنه الحديث لصب عليكم العذاب صبا ثم لرض رضا الرض الدق الجريش (رؤس اقوام بكواكب من السماء باستحلالهم عمل قوم لوط) وهذا كناية عن انزال العذاب والعقوبة والنقمة والمقت والطرد ويحتمل ان يكون على حقيقته برضح رؤسهم بانزال الصاعقة او البرد او بحجر كما وقع باصحاب الفيل ثم اللواطة ولو بزوجته اوامته اوعبده فانه حرام مطلقا ٤ ويكفر مستحل ما عدا هذه المذكورات يعنى يحكم بكفر مستحل لواطة ما عدا الزوج اوامته اوعبده اما هؤلاء فان لواطتهم لا يكفر مستحلها بالشبهة وان كان ضعيفة بل ساقطة كما فى المواهب لان قوله تعالى الا على ازواجهم اوما ملكت ايمانهم عام بحسب الظاهر بتلك المذكورات وهذه المقدار كاف فى دفع الكفر كما فى الحاشية لخواجه زاده (الديلمى عن ابن عباس) سبق من

سواء كان للاجنبى اوالاجنبية او زوجته اوامته او عبده كما فى رجب افندى عفا

عمل وبحثه ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يكون الولد غيظا) بالفتح الغضب وفى النهاية اغيظ الاسماء عندالله تسمى ملك الاملاك هذا من مجاز الكلام معدول عن ظاهره فان الغيظ صفة تغير فى المخلوق عنداحتداده يتحرك لها والله تعالى منزه عن ذلك الوصف وانما هو كناية عن عقوبته للمسمى بهذا الاسم وكون الولد غيظا لعدم اطاعته وعدم قبول تربيته وشروره (والمطر قيظا) بالفتح اشتداد الحر لان المطر انما يراد للنبات و برد الهواء والقيظ ضد ذلك مر بحثه فى من اعلام الساعة (ويفيض اللئام) بالفتح وكسر الفاء اى يشيع وينشر القبيح والدنى الاصل واللئيم واللؤم بالفتح دنى الاصل والبخيل وذى الشر وجمعه لئام يقال لؤم الرجل اذا صار لئيما وهو من دنى الاصل وقبيح النفس (فيضا) تأكيد للشيوع (ويغيض الكرام غيضا) بضم اوله وكسر الغين بعده ضاد اى يقل يقال غاض اللئام اى كثروا وغاض الكرام اى قلوا والكرام جمع كريم وهو ضد اللئام والمحسن والمكرم وقد كرم بضم الراء كرما فهو كريم وقوم كرام وكرماء ونسوة كرائم (ويجترى الصغير على الكبير واللئيم على الكريم) اى يشجع ويغلب والجرءة بالحركات الثلث الشجاعة وقد يقال رجل اجرأة اى اشجع واقدم (الخرائطى عن عايشة) سبق من اعلام الساعة ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى لايعبدالله) مبنى المفعول اى لاتقوم الساعة حتى لايبقى فى الارض مسلم يعبد الله (فى الارض قبل ذلك) الساعة (بمائة سنة) وفى حديث المشكاة عن انس مرفوعا لاتقوم الساعة حتى لايقال فى الارض الله الله اى لاتقوم الساعة حتى لايبقى فى الارض مسلم يحذر الناس من الله اولا يذكر الله فلا يبقى احكامه ولامن يفتى ولامن يستفتى بحق ومن هذا يعرف ان بقاء العالم ببركة العلماء العاملين والعباد الصالحين وعموم المؤمنين وهو المراد بما قاله الطيبى معنى قوله حتى لايقال لايذكر اسم الله ولايعبد واليه ينظر قوله تعالى ويتفكرون فى خلق السموات والارض ربنا ماخلقت هذا باطلا يعنى ماخلقته باطلا بغير حكمة بل خلقته لاذكر فيها واعبد فاذا لم يذكر ولم يعبد فبالحرى ان يخرب ويقوم الساعة وقال المظهر هذا دليل على ان بركة العلماء يصل الى من فى العالم من الانس والجن وغيرهما من الحيوانات والجمادات والنباتات (ابن جرير ك عن بريدة) سبق لاتقوم الساعة حتى لايقال ﴿ لاتقوم الساعة ﴾ كما مر (حتى يفتح الله على المؤمنين) وفى المشكاة فيفتحون قال ابن الملك وفى نسخة فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر مايستعمل فى معنى الاستفتاح فلايقع موقع الفتح قلت فيه ايماء الى ان الفتح كان بمعالجة تامة وفى القاموس

فتح كمنع ضد اغلق والفتح النصر وافتتاح دار الحرب والاستفتاح والاستنصار والافتتاح والمعنى يأخذون من ايدى الكفار (القسطنطينية) وهى بضم القاف وسكون السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون قال النووى هكذا ههنا وهو المشهور ونقل القاضى فى المشارق عن المتقنين وزيادة ياء مشددة وبعده النون قلت ونسخ المشكاة وشراح الجامع والبخارى واللغة متفقة على ما قاله القاضى وقال الجزرى ثم نون مخففة ثم ياء مخففة وحكى بعضهم تشديدها وقال اخرون بحذفها ونقل القاضى عن الاكثرين (الرومية) بتشديد الياء قال القاضى هى مدينة مشهورة اعظم مدائن الروم قال الترمذى القسطنطينيه قد فتحت فى زمن بعض الصحابة ويفتح عند خروج الدجال وقال الحجازى فى حاشية الشفا قسطنطينية ويروى بلام التعريف دار ملك الروم وفيها ست لغات فتح الطاء الاولى وضمها مع تخفيف الياء الاخيرة وتشديدها ومع حذفها وفتح النون وهذه بضم الطاء اكثر استعمالا والقاف مضموم بكل حال (بالتسبيح والتكبير) قال شارح المشكاة هذه المدينة فى الروم وقيل الظاهر انها قسطنطينية ففى القاموس هى دار ملك الروم وفتحها من اشراط الساعة ويسمى بالرومية بورطينا ٦ والآن اسمه روما بولاية پاپا وارتفاع سوره احد وعشرون ذراعا وكنيستها مستطيلة وبجانبها عمود عال فى دور اربعة ابواع ٨ تقريبا وفى رأسه فرس من نحاس وعليه فارس وفى احدى يديه كرة من ذهب وقد فتح اصابع يده الاخرى مشيرا بها وهو صورة قسطنطين بانيها انتهى ويحتمل انها مدينة غيرها بل هو الظاهر لان قسطنطينية فتح بالقتال وهذه المدينة لفتح بمجرد التهليل والتكبير وفى المشكاة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هل سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب فى البحر قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحاق ٤ فاذا جاؤها نزلوها فلم يقاتلوا بسلاح ولا يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احدى جانبيها لا اعلمه الا قال الذى فى البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانب الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغتنمون فبيناهم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون رواه مسلم وسبق عمران بيت المقدس خراب يثرب ٩ وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح قسطنطينيه وفتح قسطنطينيه خروج الدجال (الديلمى عن عمرو بن عوف) سبق الملحمة الكبرى وعمران بيت المقدس

٦ قسطنطينا نسخه مطلب لغة قسطنطينيه

٨ ابواع جمع باغ وهو الذراع منه

٤ قال المظهر هم من اكراد الشام هم من بنى اسحاق النبى عليه السلام وهم مسلمون انتهى وهو يحتمل انه كان معهم غيرهم من بنى اسماعيل وهم العرب او غيرهم من المسلمين واقتصر على ذكرهم تغليبا لهم من سواهم ويحتمل ان يكون الامر مختصا بهم منه

٩ اى وقت خراب المدينة قبل لان عمرانه باستيلاء الكفار وفى الازهار قال بعض الشارحين المراد بالعمران بيت المقدس عمرانه خرابه فانه يخرب

﴿لا تقوم الساعة﴾ كما مر (حتى يمشي ابليس في الطرق) جمع طريق (والاسواق) جمع سوق وهي محل البيع والشراء وسمي به لان الناس يقومون على ساقهم يذكر ويؤنث ويقال تسوق القوم اي باعوا واشتروا (يتشبه بالعلماء) في الصورة والهيئة والكلام (يقول حدثني فلان بن فلان) على طرز المحدث وبالاسناد واظهار السند وليس له سند ولا اسناد ولكن يجهل الناس يلبس عليهم وليس له من يميز في الارض (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا) واشار بمتن الحديث وفي المشكاة عن ابن مسعود قال ان الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف وجهه اي رسمه ولا ادري ما اسمه يحدث اي وكذا وكذا وظاهره انه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه من اقبح انواع الكذب حتى عد كفرا فلذا يعتني به رأيسهم ويتصور بصورة حسية تقوية للوسوسة الداخلة المعنوية فكان الانسب ان يراد به التلبيس والتدليس ولا يبعد ان يراد به مطلق الخبر وما يتفرع عليه الفساد من نحو البهتان والقذف والسب واللعن وامثالها والمراد من الشيطان واحد من الجنس قال الطيبي وفيه تنبيه على التحري فيما يسمع من الكلام وان يتعرف من القائل هو صادق يجوز النقل عنه او كاذب يجب الاجتناب عن نقل كلامه على ما ورد كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع (ابو نعيم عن واثلة) مر انظروا واذا كان ويأتي لا تنقضي ﴿لا تقوم الساعة﴾ كما مر (حتى ينزل عيسى بن مريم) في هذه الامة (حكما) بفتح الحاء والكاف اي حاكما (مقسطا) بضم اوله وكسر السين اي عادلا في حكمه فيحكم بالشرايع المحمدية (واماما عادلا) عطف تفسير وسقط هذه في خ (فيكسر الصليب) الذي اتخذه النصارى زاعمين ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة على تلك الصورة وفي كسره له اشعار بانهم كانوا على الباطل في تعظيمه والفاء في قوله فيكسر الصليب تفصيلية لقوله حكما مقسطا (ويقتل الخنزير) بنصب يقتل عطفا على فيكسر المنصوب وكذا قوله (ويضع الجزية) اي يتركها فلا يقبل من الكفار الا الاسلام (ويفيض المال) بفتح الياء وكسر الفاء والنصب عطفا على السابق وفي رواية لابي ذر ويفيض بالرفع على الاستيناف اي يكثر (حتى لا يقبله احد) لعلمهم بقيام الساعة وفيه اشارة الى ان من كسر صليبا وقتل خنزيرا لا يضمن لانه فعل مأمور لكن محله اذا كان مع المحاربين او الذمي اذا جاوز الحد الذي عوهد عليه فاذا لم يجاوزه وكسره مسلم كان متعديا لانهم على تقريرهم على ذلك يؤدون الجزية (ش عن ابي هريرة) واخرجه خ مرفوعا عنه واخرجه ايضا في احاديث الانبياء

في آخر الزمان ثم يعمر الكفار والاصح ان المراد بالعمران الكمال في العمارة اي عمران بيت المقدس كاملا مجاوزا عن الحد وقت يثرب فان بيت المقدس لا يخرب قال ابن الملك واما الآن فقد عمره السلطان الملك الناصر واستخرج فيه العيون واجرى المياه قلت وزاد بني عثمان في عمارته وارزاقه وتكياته لكنه مع هذا لم يبلغ عمارة المدينة لمعاطرة مجد

ونقدم من وجه آخر فى باب قتل الخنزير واخرجه م فى الايمان وابن ماجه فى الفتن وسبق والذى والانبياء بحث ﴿لاتكابدوا﴾ بفتح الفوقية والباء اى لاتشاقوا وتغلظوا والكبد بفتحتين المشقة والشدة ومنه قوله تعالى لقد خلقنا الانسان فى كبد وتكبد اللبن وغيره اذا غلظ (هذا الليل) اى باعمال هذا الليل او بترك النوم فى هذا الليل (فانكم لاتطيقونه) اى لاتقدرون على المداومة عليه بلا كلفة ولامشقة ولذا قال عليه السلام ياايها الناس خذوا من الاعمال ماتطيقونه فان الله تعالى لايمل حتى تملوا اى لايعرض عنكم اعراض الملول عن الشئ اولا يقطع الثواب والرحمة عنكم ما بقى لكم نشاط الطاعة اولا يترك فضله عنكم حتى تتركوا سؤاله اوتقطعوا اعمالكم اوتقللوا منها قالت عايشة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحولاء بنت تويت لاتنام الليل فذكره (فاذا نعس) بكسر العين والنعاس اول النوم ومقدمته (احدكم فلينم) بضم النون وفتحها من نام ينوم اومن نام ينام والامر للندب فيترتب عليه الثواب ويكره له الصلوة حتى يذهب عنه النوم وثقله فانه لايعلم مايصدر عنه ومايقول من غلبة النوم كما فى حديث المشكاة عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لايدرى ٤ لعله يستغفر فيسب نفسه اى من حيث لايدرى قال ابن الملك اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفرلى فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفرلى والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل والهوان (على فراشه فانه اسلم) من اصلاح العبادة والامن من الفساد اوارتكاب العصيان (الديلمى عن انس) سبق اذا نعس ﴿لاتقيسوا﴾ ايها الامة (الدين) بارأى بالقول المجرد الذى لايستند الى اصل من الدين وعلى ذلك درج اكابر الصحابة فمن بعدهم (فان الدين لايقاس واول من قاس ابليس) كقوله تعالى حاكيا منه خلقتنى من نار وخلقته من طين وقاس عليه ان النار علوى يتعالى فى السماء والتراب والطين سفلية تحت القدم فيتصور فيعطى العزة له من فوق آدم عليه السلام فمن قاس بالرأى فهو تابع للشيطان بفساد سوء اعتقادهم بترك الاعمال بالاحاديث واعتمادهم على مجرد مايفهمونه بعقولهم الكاسدة وآرآئهم الفاسدة كما هو طريق اهل البدعة بخلاف مذهب اهل السنة والجماعة حيث جمعوا بين الكتاب والسنة وقال الذهبى وبين الائمة اختلاف كثير فى الفروع وبعض الاصول وللقليل منهم غلطات وزلقات ومفردات منكرة وانما المرء باتباع اكثرهم صوابا نجزم بان غرضهم ليس الا اتباع الكتاب والسنة وكلما خالفوا فيه القياس اوتأويل قال فاذا رأيت فقيها خالف حديثا اورد

٤ قوله لايدرى مفعوله محذوف اى لايعلم ماذا يصدر عنه ومايقول من غلبة النوم منه

حديثا اوحرف معناه فلا تبادر لتغليطه وقد قالوا مازال الاختلاف بين الائمة واقعا
فى الفروع وبعض الاصول مع اتفاق الكل على تعظيم البارى وانه ليس كمثله شئ
وان ماشرعه رسوله حق وان كتابهم واحد ونبيهم واحد وقبلتهم واحدة وانما وضعت المناظرة
لكشف الحق انتهى (السيوطى عن على) وسبق معناه فى تفترق ﴿ لاتكتحل ﴾ بفتح اوله خطاب
للراوى اوغيره (بالنهار وانت صائم) لضعف بصره لايجذب الائمد (اكتحل ليلا) اى
قبل ان ينام كما فى رواية وعند النوم كما فى اخرى والحكمة فيه انه حينئذ ابقى للعين وامكن فى
نفوذ السراية الى طبقاتها وثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة
ثلثة فى هذه وثلثة فى هذه اى ثلاث مرات متواليات فى اليمنى وثلاث مرات متتابعة فى اليسرى
وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل فليوتر على ماروا ه فى الايتار قولان احدهما
ماسبق وعليه الروايات المتعددة وهى اقوى فى الاعتبار لتكرار تحقق الايتار بالنسبة الى كل
عضو كما اعتبر التثليث فى اعضاء الوضوء وثانيهما ان يكتحل فيهما خمسة ثلاثة فى اليمنى
ومرتين فى اليسرى على ماروى فى شرح السنة وعلى هذا ينبغى ان يكون الابتداء
والانتهاء باليمنى تفضيلا لها على اليسرى كما افاده الشيخ مجد الدين وجوز اثنين
فى كل عين وواحدة بينهما اوفى اليمنى ثلاثا متعاقبة وفى اليسرى ثنتين فيكون
الوتر بالنسبة اليهما جميعا وارجحهما الاول كما ذكرنا من حصول الوتر شفعا مع انه
يتصوران يكتحل فى كل واحدة ثم وثم ويؤول الامر الى الوترين بالنسبة الى العضوين
لكن القياس على باب طهارة الاعضاء بجامع التنظيف والتزيين هو الاولى تأمل
(بالاثمد فانه يجلوا لبصر) من الجلاء اى الاثمد اوالاكتحال به يحسن النظر ويزيد
نور العين وينظف الباصرة لدفع المواد الردية النازلة اليها من الرأس (وينبت) من
الانبات (الشعر) بفتحتين ويجوز اسكان العين لكن قال الرواية بفتحات قلت لعل وجهه
مراعات لفظ البصر وهو من المحسنات اللفظية البديعية ونظيره ورود المشاكلة
فى لاملجأ ولامنجأ ورواية اذهب البأس برب الناس بابدال همزة البأس ونحوهما والمراد
بالشعر هنا الهدب وهو بالفارسية مژه وهو الذى ينبت على اشفار العين وعند ابى عاصم
والطبرى من حديث على بسند حسن عليكم بالاثمد فانه منبتة للشعر مذهبة للقذى
مصفاة للبصر (البغوى والديلمى ق عن عبدالرحمان بن معبد عن ابيه عن جده) سبق
اذا اكتحلوا اكتحلوا ﴿ لاتكثروا ﴾ من الاكثار اوالتكثير (الكلام بغير ذكر الله) فيه اشارة
الى ان بعض الكلام مباح وهو مايعنيه لاكلام مالايعنيه روى الترمذى وابن ماجة

طلب الاكتحال وخواصه وعدده

عن ام حبيبة مرفوعا كل كلام ابن آدم عليه لا له الا امر بمعروف او نهى عن منكر او ذكر الله
اى ما فيه رضاء الله من الاذكار الالهيه كالتلاوة والصلوة على النبى صلى الله عليه
وسلم والتسبيح والتهليل والدعاء والحوقله والحمدلة والبسملة وما اشبه ذلك وظاهر الحديث
انه لا يظهر فى الكلام نوع يباح للانام اللهم الا ان يحمل على المبالغة والتأكيد فى الزجر
عن القول الذى ليس بسديد (فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب) اى سبب
قساوة للقلب وهو النبو عن سماع الحق والميل الى مخالطة الخلق وقلة الخشية وعدم الخشوع
والبكاء وكثرة الغفلة عن دار البقاء (وان ابعد الناس من الله) اى من نظر رحمته وعين
عنايته (القلب القاسى) اى صاحبه او التقدير ابعد قلوب الناس القلب القاسى او ابعد
الناس من له القلب القاسى قال الطيبى و يمكن ان يعبر بالقلب عن الشخص لانه به
كما قيل المرء باصغريه اى بقلبه ولسانه قال الله تعالى ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهى
كالحجارة او اشد قسوة الآيه وقال الم يأن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل
من الحق ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم
(ت هب عن ابن عمر) مرفوع وله شواهد سبق الذكر ﴿ لا تكتبوا ﴾ ايها الاصحاب
(عنى شيئا) من الاحاديث (الا القرأن فمن كتب عنى غير القرأن فليمحه) امر من محا يمحوا
اى فليزله من كاغده وقرطاسه خوفا من اختلاطه بالقرأن سواء كانت الكتابة من كاتب
الوحى او غيره (وحدثوا عنى ولا حرج) اى ولا اثم (ومن كذب على) بصيغة الماضى وهو عام
فى كل كذب فى كل نوع منه فى الاحكام وغيرها كالترغيب والترهيب قال فى القسطلانى ولا مفهوم
لقوله على لانه لا يتصور ان يكذب له لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن مطلق الكذب (متعمدا
فليتبوء) بكسر اللام على الاصل و بسكونها على المشهور ومن موصول متضمن معنى
الشرط والتالى صلته فليتبوء جوابه امر من التبوء اى فليتخذ (مقعده من النار) اى فيها
والامر هنا معناه الخبر اى ان الله تعالى يبوء مقعده من النار او امر على سبيل التهكم والتغليظ
او امر تهديدا ودعاء على معنى بوأه وفى حديث خ عن ربعى بن حراش يقول سمعت
عليا يقول قال صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا على فانه من كذب على فليلج النار اى فليدخل
فيها هذا جزائه وقد يعفو الله عنه فلا يقطع عليه بدخول النار كسائر اصحاب الكبائر غير
الكفر وقد جعل الامر بالولوج سببا عن الكذب لان لازم الامر الالزام والالزام يولج النار
بسبب الكذب عليه او هو بلفظ الامر ومعناه الخبر وروى شعبة عن جامع بن شداد عن عامر
بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت انى لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه

مطلب ذكر الله وقسوة القلب

مطلب كتابة الحديث والكذب على رسول الله

وسلم كما يحدث فلان بن فلان قال اماانى لم افارقه ولكن سمعته يقول من كذب على فليتبوأ مقعده من النار وانما خشى الزبير من الاكثار ان يقع فى الخطاء وهولايشعر لانه وان لم يأثم بالخطاء لكنه قد يأثم بالاكثار اذ الاكثار مظنة الخطاء والثقة اذا حدث بالخطاء فحمل عنه وهولايشعر انه خطأ يعمل به على الدوام للوثوق بنقله فيكون سببا للعمل بمالم يقله الشارع فمن خشى من الاكثار الوقوع فى الخطاء لايؤمن عليه الاثم اذا تعمد الاكثار فمن ثمه توقف الزبير وغيره من الصحابة عن الاكثار من التحديث واما من اكثر منهم فمحمول على انهم كانوا واثقين من انفسهم بالتثبت اوطالت اعمارهم فاحتيج الى ماعندهم فسئلوا فلم يمكنهم الكتمان قاله ابن حجر (حم م ع حب والديلمى عن ابى سعيد) وفى المشارق عن ابى سعيد لاتكتبوا عنى ومن كتب عنى غير القرأن فليمحه وحدثوا عنى ولاتكذبوا على قال هذا حديث منسوخ صدره قال ابن الملك منسوخ بقوله اكتبوا لابى شاه وقال هذا الكلام من المصنف ﴿لاتكثر﴾ من الاكثار والتكثير (همك) يا ابن مسعود (مايقدر) لك (يكن) بالجزم اى لابد من كونه (ومارزق) لك والفعل مبنى للمفعول فيهما (يأتيك) فالهم لايرد عنك شيئا وقد فرغ ربك عن ثلاث كما مر ومحصول ذلك يرجع عن الحث على قوة الايمان بالقدر وان المرء لايصيبه الاماكتب له والراحة والسكون ثقة فى ضمان الله ورضى بقدره قال الغزالى هذا الحديث هو الكلام الجامع البالغ فى قلة اللفظ وكثرة المعنى ومن فوائد الرضى بالقضاء فراغ القلب وقلة الهم فتوكل على الله وانزل التدبير فى امورك وكلها من مدبر السماء والارض فتريح نفسك من كل شئ لايبلغه علمك ونظرك من امر يكون غدا اولايكون وتكف عن ليت ولعل واواذ ليس الافيه شغل القلب وتضييع الوقت ولعله يكون امور لم تحضر ببالك فيكون ماسبق من فكرك وتدبيرك لغوا بلا فائدة بل خسرانا مبينا تندم عليه وتغبن فيه ومن ثمه قيل ۞ سبقت مقادير الاله وحكمه ۞ فارح فوادك من لعل ولو ۞ وقال بعض الفصحاء ۞ سيكون ماهو كائن فى وقته ۞ واخوالجهالة متعب محزون ۞ فلعل ماتخشاه ليس بكائن ۞ ولعل مايرجوه ليس يكون ۞ وتقول لنفس يانفس لن يصيبنا الاماكتب الله لنا هو مولانا وهو حسبنا ونعم الوكيل (ق فى القدر وابن النجار كر والديلمى عن ابن مسعود عم وابن ابى الدنيا وابونعيم كرهب) وكذا الاصبهانى فى ترغيبه (عن مالك بن عبادة الغافقى) مصرى له صحبة (هب غ وابن قانع وابونعيم عن خالد بن رافع) قال العلائى حديث غريب ﴿لاتكرعوا فيه﴾ اى لاتشربوا بفمكم من موضع الماء والكرع والكروع شرب الماء من

الارض بفمه كما يقال كرع فى الماء اذا تناوله بفيه من موضعه من غير ان يشرب بكفيه ولا باناء وبابه خضع (ولكن اغسلوا ايديكم واشربوا فيها) اى كل احد فى يديه (فانه مامن اناء اطيب وانظف من اليد) وفى النهاية انه دخل على رجل من الانصار فى حائطه فقال ان كان عندك ماء بات فى شنة والا كرعنا يقال اكرع الماء يكرع كرعا اذا تناوله بفيه من غير ان يشرب بكفه ولا باناء كما تشرب البهائم لانها تدخل فيه أكراعها ومنه حديث عكرمة انه كره الكرع فى النهر لذلك ومنه الحديث ان رجلا سمع قائلا يقول فى سحابة اسق كرع فلان قال الهروى اراد موضعا يجتمع فيه ماء السماء يسقى صاحبه زرعه يقال شربت الابل بالكرع اذا شربت من ماء الغدير انتهى وروى عن عاصم بن محمد بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن جده قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشرب على بطوننا وهو الكرع ونهانا ان نغترف باليد الواحدة وقال لا يلغ كما يلغ الكلب ولا يشرب باليد الواحدة كما شرب القوم الذين سخط الله عليهم ولا يشرب بالليل حتى يحركه ومن شرب بيد وهو يقدر على الاناء يريد التواضع كتب الله له بعدد اصابعه حسنات وهو اناء عيسى بن مريم اذا طرح القدح فقال ان هذا مع الدنيا كما فى ابن ماجة وعن ابن عمر ايضا قال امرنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرعوا الحديث (طب . هب عن ابن عمر) وفى رواية لا تكرعوا فيه ولكن اغسلوا ايديكم ثم اشربوا فيها فانه ليس اناء اطيب من اليد ﴿لا تكرهوا﴾ بضم اوله من الاكراه (مرضاكم) جمع مريض (على الطعام والشراب) اى على تناول الاكل والشرب للغداء وفى معناهما ما يعطى لهم للغداء فان المريض اذا عافه فذلك لاشتغال طبعه فجاهدة مادة المرض اوسقوط شهوته لموت الحار الغريزى وكيف ما كان اعطاء الغداء فى هذه الحالة غير لايق (فان الله) وفى رواية تعالى (يطعمهم و يسقيهم) اى يحفظ قواهم و يمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب فى حفظ الروح وتقويم البدن ذكره البيضاوى واما تفسيره بانه يطهرهم من ر بن الذنوب واذا طهرمنه قذف نور اليقين فى قلوبهم فاغتدوا به بدليل ان المريض يمكث مدة لا يذوق شيأ وقوته باقية ولو كان صحيحا فعجز فغير صواب لان قائله ان اراد ذلك يخص المؤمن فالوجدان قاض بان الكافر فى صبر تلك المدة بلا فرق وان اراد الشمول فهو ذهول لان الكافر خبيث مخبث لا يطهر المرض شيأ من ذنوبه ولو قذف فى قلبه ادنى ذرة من يقين لاهتدى فى طرفة عين فاهذه المقالة الامزلقة زالق فيها ذلك العلامة (ت . طب ك ق عن عقبة حل كر

عن جابر) قال ت حسن غريب قال فى المنار ولم يبين علة المانعة من تصحيحه وهو عندى موجبة لضعفه لان فيه بكر بن يوسف قال ابو حاتم منكر ضعيف انتهى وقال الذهبى تفرد به بكر واورده ابن الجوزى من عدة طرق واعلها كلها ﴿لاتكن﴾ نهى مخاطب (اول من يدخل السوق) بضم السين اى مجامع البيع والشراء كما مر انفا (ولا تكن آخر من يخرج) لان الشياطين تذهب اول النهار بالويتها واعلامها او الصلاح او بساط فيدخل مع اول داخل اليها ويخرج منها مع اخر خارج منها (فان فيها باض الشيطان) اى اقام (وفرخ) اى تولد والمراد به شدة تأثيره وكثرة اغوائه قال الله تعالى وكذلك جعلنا لكل نبى عدوا شياطين الانس والجن واختلف العلماء فى معنى شياطين الانس والجن على قولين احدهما ان المراد شياطين من الانس وشياطين من الجن والشياطين كل آت متمرد من الجن والانس وهذا قول ابن عباس فى رواية عطاء وهو قول مجاهد وقتادة قالوا شياطين الانس اشد تمردا من شياطين الجن لانه اذا عجز عن اغواء المؤمن الصالح واعياه ذلك استعان على اغوائه بشياطين الانس ليفتنه وقال مالك بن دينار ان شياطين الانس اشد على من شياطين الجن وذلك انى اذا تعوذت بالله ذهب شياطين الجن وشياطين الانس يجيئنى فيجرنى الى المعاطين القول الثانى ان الجميع من ولد ابليس واضيفت الشياطين الى الانس على معنا انهم يغوونهم وهذا قول عكرمة والضحاك والكلبى والسدى ورواية ابن عباس قالوا والمراد بشياطين الانس التى مع الانس وشياطين الجن التى مع الجن وذلك ان ابليس قسم جنوده قسمين فبعث فريقا منهم الى الجن وفريقا الى الانس والفريقان شياطين الانس والجن بمعنى انهم يغوونهم ويضلونهم وكل من الفريقين اعداء للنبى عليه السلام ولاوليائه من المؤمنين والصالحين ومن ذهب الى هذا القول قال ويدل على صحته ان لفظ الاية يقتضى اضافة الشياطين الى الانس والاضافة تقتضى المغايرة فعلى هذا تكون الشياطين نوعا مغايرا للانس والجن وهم اولاد ابليس وعداوة شياطين الانس للانبياء ظاهرة واما عداوة شياطين الجن لهم فهى من حيث انهم يبغضونهم وان لم يبلغوا مرادهم فيهم ومن حيث انهم يعاونون اعدائهم من الانس عليهم (خط عن سلمان) الفارسى مرفوعا ان الشياطين ﴿لاتكون﴾ نفى مخاطب اى احدكم (مسلما) اى مؤمنا كاملا (حتى يسلم) بفتح اوله (الناس) اى يكونون بريئا سالما (من لسانك ويدك) فان العبد لا يستقيم لسانه اى لا تعلم استقامة قلبه الا باستقامة لسانه على طريق الاستدلال من الاثر الى المؤثر فعدم استقامة اللسان يدل على عدم استقامة القلب والا فالقلب امير وسائر الاعضاء مأمور يعمل على نهج امره فلا تؤثر استقامة اللسان

فى استقامة القلب بل الامر على العكس الاان يقال ان مار سخ فى اللسان قد يعود الى القلب كما قالوا فى الذكر فقد ينقاد القلب لما يعود اليه اللسان وفى حديث طس عن انس مرفوعا لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه يعنى كالشئ فى الخزينة بان لا يظهره بلا احتياج سيما عن اعراض الخلق واعتراض الخالق قال فى الفيض اى يجعل فمه خزانة للسانه فلا يفتحه الا بمفتاح اذن الله (ولا تكن عالما حتى تكون بالعلم عاملا) وفى حديث احمد عن انس مرفوعا لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه الى آخره اى بالعزم على الطاعات والتجنب عن المنهيات والاحتراز عن طوارق الغفلات وترك اللذات والشهوات وعدم الانهماك فى الغرض الفانى من الامور الدنيويات (ولا تكون عابدا حتى تكون ورعا) بالفتح وكسر الراء صفة مشبهة والورع الاحتراز من الحرام وشبهة الحرام ويقال الورع العفة والجبان وقد ورع يرع رعة بكسر الراء فى الثلث اى احترز من المحرمات وتورع من كذا اى احترز (ولا تكون ورعا) كذلك (حتى تكون زاهدا) اى معرضا والزهد ضد الرغبة (أطل الصمت) بفتح الهمزة امر من الاطالة والصمت السكوت عما لا حاجة اليه حتى المباح لافضائه الى محرم او مكروه ولانه ضياع الوقت فيما لا يعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه فان من صمت نجا ومن سره ان يسلم فليلزم الصمت وافاد ان قول الخير خير من الصمت لتقدمه عليه وانه امر به عند عدم قول الخير (واكثر الفكر واقل الضحك) فهى كيفية راسخة يحصل فيها انبساط فى القلب مما يعجب الانسان من السرور ويظهر ذلك فى الوجه والاكثار عنه مضر بالقلب منهى عنه شرعا وهو فعل السفهاء والاراذل مورث للامراض النفسانية ولذا قال (فان كثرة الضحك مفسدة للقلب) وفى رواية يميت القلب اى تصيره مغمورا فى الظلمات بمنزلة الميت الذى لا يقدر عن نفع نفسه ولا دفع الضر عنها وحياته واشرافه مادة كل خير وموته وظلمته مادة كل شر وبحياته تكون قوته وسمعه وبصره وتصوره المعلومات وحقائها على ما هى عليه ولذا قال لقمان لابنه يا بنى لا تكثر الضحك من غير عجب ولا تمش فى غير ارب ولا تسأل عما لا يعنيك ولا تضيع مالك ولا تصلح مال غيرك فان مالك ما قدمت ومال غيرك ما اخرت وقال موسى للخضر اوصنى فقال كن بساما ولا تكن غضابا وكن نفاعا ولا تكن ضرارا وانزع عن الحاجة ولا تمش فى غير حاجة ولا تضحك من غير عجب ولا تعير الخاطئين بخطاياهم وابك على خطيئتك يا ابن عمران وفى صحف موسى عجبا لمن ايقن بالنار كيف يضحك عجبا لمن ايقن بالموت كيف يفرح عجبا لمن ايقن بالقدر كيف ينصب عجبا لمن رأى الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها وفى الحديث ايذان بالاذن

فى قليل الضحك لاسيما عند المصلحة كما فى الفيض وخير منه التبسم كما فى المواهب وسبق فى الحديث لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وعن ابن عمر خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاذا قوم يتحدثون و يضحكون فوقف عليهم فقال اكثروا ذكر هادم اللذات يزجركم فقلنا ما هادم اللذات قال الموت (العسكرى عن ابن مسعود) ومر المسلم المؤمن ﴿لا تكونوا﴾ ايها الامة (عيابين) بالفتح وتشديد الياء صيغة مبالغة من العيب وهو نقصان فى ذات شئ او قيمته يقال عاب المتاع اذا صار ذا عيب وعاب غيره فهو معيب ومعيوب وما فيه معاب ومعابة وعيبه تعييبا نسبه الى العيب (ولا مداحين) كذلك اى المبالغين فى المدح فانه مذموم جدا ومر حديث المقداد مرفوعا اذا رأيتم المداحين فاحثوا فى وجوههم التراب قيل يؤخذ التراب ويرمى به فى وجه المداح عملا بظاهر الحديث وقيل الامر بدفع المال اليهم اذ المال حقير كالتراب بالنسبة الى العرض فى كل باب اى اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم لئلا يهجوكم وقيل معناه اعطوهم عطاء قليلا فشبهه لقلته بالتراب وقيل المراد منه ان يخيب المادح ولا يعطيه شيئا لمدحه والمراد زجر المادح والحث على منعه من المدح لانه يجعل مغرورا ومتكبرا قال الخطابى المداحون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وجعلوه بضاعة يستأكلون به الممدوح فاما من مدح الرجل على الفعل الحسن والامر المحمود يكون منه ترغيبا له فى امثاله وتحريضا للناس على الاقتداء فى اشباهه فليس بمداح وسبق حديث انس مرفوعا اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى واهتز له العرش قال الطيبى اهتزاز العرش عبارة عن وقوع امر عظيم وداهية دهيا لان فيه رضى بما فيه سخط الله وغضبه بل يقرب ان يكون كفرا لانه يكاد ان يفضى الى استحلاله ما حرمه الله تعالى وهذا هو الداء العضال لاكثر العلماء والشعراء والقراء المرائين فى زماننا انتهى واذا كان هذا حكم من مدح الفاسق فكيف بمن يمدح الظالم وركن اليه ركونا وقال الله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار قال الكشاف النهى متناول للانحطاط فى هواهم والانقطاع اليهم ومصاحبتهم ومجالستهم وزيارتهم ومداهنتهم والرضاء باعمالهم والتشبه بهم والتزى بزيهم ومد العين الى زهرتهم وذكرهم بما فيه تعظيم لهم ولما خالط الزهرى الشياطين كتب اليه اخ له فى الدين عافانا الله واياك ابا بكر من الفتن وقد اصبحت بحال ينبغى لمن عرفك ان يدعولك ورحمك اصبحت شيخا كبيرا وقد اثقلتك نعم الله بما فهمك من كتابه وعلمك من سنة نبيه وليس كذلك اخذ الله الميثاق على العلماء قال الله تعالى لتبيننه للناس ولا تكتمونه واعلم ان ايسر ما ارتكبت واخف ما احتملت انك انست وحشت الظالم وسهلت سبيل الغى بدنوك ممن لم يود حقا

ولم يترك باطلا حين ادناك اخذوك قطعا يدور عليك رمى باطلهم وجسرا يعبرون الى بلائهم وسلما يصعدون فيك الى ضلالهم ويدخلون الشك لك على العلماء ويقتادون بك قلوب جهلاء فما ايسر ما عمروا لك فى جنب ماخربوا عليك وما اكثر ما اخذوا منك فيما افسدوا عليك من دينك فما يؤمنك ان تكون ممن قال الله فيهم فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا فانك تعامل من لا يجهل ويحفظك عليك من لا يغفل فداو دينك فقد دخله السقم وهى زادك فقد حضر السفر البعيد وما يخفى على الله من شئ فى الارض ولا فى السماء (ولا طعانين) كذلك اى عيابين (ولا متماوتين) بضم الميم وفتح التاء الاولى وكسر الثانية والتماوت اراءة نفسه زاهدا وهزيلا والمتماوت اسم الفاعل اراءة نفسه فى الهزل والضعيف واماتة الموت وهو كناية عن المرائين (ابن المبارك كرعن مكحول مرسلا) سبق اذا مدح ﴿لا تلاعنوا﴾ بفتح التاء والعين وبحذف احدى التائين تخفيفا (بلعنة الله) اى لا يلعن بعضكم بعضا فلا يقل احد لمسلم معين عليك لعنة الله مثلا فان اللعنة الابعاد من الرحمة والمؤمنون رحماء بينهم (ولا بغضبه) وفى رواية المشكاة بغضب الله اى لا يغضب بعضكم بعضا بغضب الله بان يقول غضب الله عليك (ولا بالنار) وفى رواية ولا بجهنم اى لا يقول احدكم اللهم اجعله من اهل النار ولا احرقك الله بنار جهنم او النار مثواك او ادخلك النار قال الطيبى اى لا تدعوا الناس بما يبعدهم الله من رحمته اما صريحا كما تقولون لعنة الله عليه او كناية كما تقولون عليه غضب الله او ادخله النار فقوله لا تلاعنوا من باب عموم المجاز لانه فى بعض افراده حقيقة وفى بعضه مجاز وهذا مختص بمعين لانه يجوز اللعن بالوصف الاعم كقوله تعالى لعنة الله على الكافرين او بالوصف الاخص كقوله عليه السلام لعنة الله على اليهود وبالاعم كالمصورين واللوطيين والمرتشئين وعلى كل كافر معين على الكفر كفرعون وشداد ونمرود وبخت نصر (ت حسن صحيح ع طب ك ض عن سمرة بن جندب) ورواه ايضا ﴿لا تلبسوا﴾ ايها المحرمون او مريدى الاحرام من الرجال نهى مخاطب من لبس بكسر الباء ويلبس بفتحها لبسا بضم اللام او من لبس بفتح الباء يلبس بكسر الباء لبسا بفتح اللام فانه بمعنى خلط ومنه قوله تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل وانما ذكرته مع كمال وضوحه لان كثيرا من الطلبة لا يفرقون بينهما فيقولون فى اللبس لزم الالتباس قال الطيبى اى عما يلبسوا او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان يلبس يتعدى الى الثانى بعن والى الاول بنفسه وقد ينعكس والاول اشهر واكثر (القمص) بضمتين جمع قميص قال الطيبى فى قوله عليه السلام ما يلبس المحرم

من الثياب فقال لا تلبسوا القمص اجاب بما يحرم لبسه لانه منحصر (ولا العمائم) جمع عمامة بكسر العين (ولا السراولات) جمع اوجمع الجمع وهى مايلبس فى الاسفل (ولا البرانس) بفتح الموحدة وكسر النون جمع برنس بضمها قال الطيبى هو قلنسوة طويلة كان يلبسها النساء فى صدر الاسلام قال الجوهرى وفى النهاية ثوب يكون برأسه ملتزقا من جنبه اوذراعه انتهى والمراد مطلق القلنسوة وكل مايغطى الرأس الامالم يعد من اللبس عرفا لوضع الاجانة وحمل العدل على الرأس (ولا الخفاف) بكسر الخاء جمع خف وقال الامام ابن المنذر واجمع العلماء على منع المحرم من لبس شئ مما ذكر فى هذا الحديث (الا احد) بالرفع على البدلية من واو الضمير (لا يجد النعلين فليلبس الخفين) وفى رواية نعلين وخفين منكرين (وليقطعهما اسفل من الكعبين) اى اللذين وسط القدمين خلافا للشافعى حيث قال المراد بالكعبين هنا المراد بهما فى الوضوء (ولا تلبسوا) نكتة الاعادة اشتراك الرجال والنساء فى هذا الحكم اما على وجه التغليب اوعلى التبعية (من الثياب) بيان قدم على المبين وهو (شيئا مسه) صفة (زعفران) لما فيه من الطيب (اووَرس) وفى رواية ولا ورس وهو نبت اصفر شابه الزعفران يصبغ به وفى معناه العصفر الى هنا متفق عليه وزاد البخارى فى رواية (ولا تنتقب) نفى اونهى من باب الافتعال ويستعمل من التفعل اى لا تستر وجهها بالبرقع والنقاب (المرأة المحرمة) ولو سدلت على وجهها شيئا مجافيا جاز وتغطية الرجل وجهه حرام كالمرأة عندنا وبه قال مالك واحمد وفى رواية خلافا للشافعى (ولا تلبس) بالوجهين اى المرأة المحرمة (القفازين) القفاز بضم القاف وتشديد الفاء وبالزاء شئ تلبسه نساء العرب فى ايديهن يغطى الاصابع والكف والساعد ويكون فيه قطن محشو ذكره الطيبى وقيل يكون له ازرار يزر على الساق قال ابن الهمام اخرج الستة عن ابن عمر قال رجل يارسول الله تأمرنا ان نلبس من الثياب فى الاحرام قال لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا العمايم ولا البرانس ولا الخفاف الا ان يكون احد ليس له نعلان فليلبس الخفين فليقطع اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا مسه زعفران ولا ورس وزادوا الا مسلما وابن ماجة ولا تنتقب المراءة المحرمة ولا تلبس القفازين قيل قوله ولا تنتقب المراءة الخ مدرج من قول ابن عمر ورفع بانه خلاف الظاهر وكان نظر الى الاختلاف فى وقفه ورفعه فان بعضهم رواه موقوفا لكنه غير قادح اذ قد يغنى الراوى بما يرويه من غير ان يسنده احيانا مع ان هنا قرينة على الرفع وهى انه افراد النهى عن النقاب من رواية نافع عن ابن عمر اخرجه دعنه عن النبى صلى الله عليه

٤ ازار نسخه

وسلم قال المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين ولانه قد جاء النهى عنها فى صدر الحديث قال النووى الحكمة فى تحريم اللباس المذكور واباحة الازار والرداء هى ان يبعد عن الترفه ويتصف بصفة الخاشع الذليل وليكون على ذكره دائما انه محرم فيكثر من الدعاء ولا يفتر عن الاذكار ويصون نفسه عن ارتكاب المحظورات وليتذكر به الموت وليس الاكفان والبعث يوم القيمة حفاة عراة مهطعين الى الداع ٤ (مالك خ ت ن عن ابن عمر ان رجلا قال يارسول الله مايلبس المحرم من الثياب قال فذكره) وروى عن ابن عباس قال سمعت رسول الله يخطب وهو يقول اذا لم يجد نعلين لبس الخفين واذا لم يجد ازارا لبس سراويل ﴿لا تلقوا﴾ بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين (الجلب) بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع (فمن تلقى فاشترى) الفعلان كلاهما على بناء المجهول (منه شيئا فصاحبه) اى مالك المجلوب الذى باعه فى الطريق (بالخيار اذا اتى السوق) اعلم ان تلقى الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعى ومالك ومكروه عند ابى حنيفه واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد اوليس فيه السعر على التجار ثم اوتلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعى اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر كان تقصيرا من جهته حيث اعتمد على خبر المشترى الذى كل همته تنقيص الثمن وان الحديث متروك الظاهر لان الشرى اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع فى اصح قولى الشافعى فلا ينتهض جهة (حم م ت ن ه عن ابى هريرة) ياتى فى لاجلب بحث عظيم ﴿لا تمارضوا﴾ بالفتحات بحذف احدى التائين اى لا تظاهروا المرض وليس لكم مرض (فتمرضوا) وان كان المريض لابد فاعلا من تمنى الموت فليقل اللهم احينى ماكانت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفات خيرا لى وهذا نوع تسليم وتفويض للقضاء بخلاف الاول المطلق وفى حديث خ عن انس مرفوعا لا يتمنين احدكم الموت من ضر اصابه وفى رواية ابى هريرة لا يتمنى فان كان لابد فاعلا فليقل اللهم احينى ماكانت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفات خيرا لى فلعله نبى ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجرى مجرى الصحيح وقال البيضاوى فى مثل هذا نهى اخرج فى صورة النفى للتأكيد قال فى شرح المشكاة هذا اولى لقوله تعالى الزانى لا ينكح الا زانية قال فى الكشاف عن عمرو بن عبيد لا ينكح بالجزم على النهى والمرفوع ايضا فيه معنى النهى ولكن وآكد كما ان رحمك الله ابلغ من ليرحمك الله وقال الطيبى وانما كان ابلغ لانه قد ران المنهى حين ورد النهى عليه انتهى عن المنهى عنه وهو يخبر عن

(انتهاه)

مطلب انواع لباس الحاج وحرمته والطيب وحكمتها والجناية ٤ والحكمة فى تحريم الطيب والنساء ان يبعد عن التنعم وزينة الدنيا وملاذها اذا الحاج اشعث اغبر وان يجمع هم لمقاصد الاخرة والحكمة فى تحريم الصيد تعظيم بيت الله وحرمه من قتل صيده وقطع شجره ثم اختلف العلماء فى هذا الحديث ونحوه فقال احمد يجوز لبس الخفين بحالهما ولا يجب قطعهما اذا لم يجب النعلين بحديث ابن عباس وكان اصحابه يزعمون نسخ حديث ابن عمر المصرح بقطعهما اضاعة وزعموا ان قطعهما اسفل من الكعبين اضاعة مال وقال جماهير العلماء لا يجوز لبسهما

انتهائه ولو ترك على النهى المحض ماكان ابلغ كانه يقول لا ينبغى للمؤمن المتزود للاخرة والساعى فى ازدياد مايثاب عليه من العمل الصالح ان يتمنى مايمنعه عن السلوك بطريق الله وعليه قوله خياركم من طال عمره وحسن عمله لان من شانه الازدياد والترقى من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى ينتهى الى مقام القرب كيف يطلب القطع عن محبوبه انتهى ولابن حبان لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به فى الدنيا الحديث فلو كان الضرر الاخرى بان يخشى فتنة فى دينه لم يدخل فى النهى وقد قال عمر بن الخطاب كما فى الموطئ اللهم كبرت سنى وضعفت قوتى وانتشرت رعيتى فاقبضنى اليك غير مضيع ولا مفرط وعند ابى داود عن معاذ مرفوعا فاذا اردت بقوم فتنة فتوفنى اليك غير مفتون (ولا تحفروا) بضم التاء وكسر الفاء ويجوز فتح التاء يقال حفر الارض واحتفرها من باب ضرب (قبوركم فتموتوا) والفاء سببية فيكون شومها باذن الله تعالى وبخاصة حفرها وتهيأها فان فيه نوع اعتراض ومرانغمة للقدر المحتوم ولمخالفته بقوله وماتدرى نفس باى ارض تموت (الديلمى عن وهب بن قيس) مرنوع بحثه فى لايقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ﴿لاتمسكوا﴾ بضم اوله وسكون الميم اى لاتمنعوا بها الامة (على شيئا) اى كل مااعطاكم من الفئ اوالحكم اوامر من الاوامر فخذوه فلا ترد واعلى لانه حلال لكم اوفتمسكوا به لانه واجب الطاعة ومانهاكم عنه فانتهوا فلا ترد واعلى لانه حرام اوفتمسكوا بنهيى لانه واجب الامتثال كما قال الله تعالى وماآتاكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا وفيه وجوب الامتثال باوامر الرسول ووجوب الانتهاء عما نهاه (فانى لا احل) بضم اوله (الا ماأحل الله فى كتابه ولا احرم الا ماحرم الله فى كتابه) روى خ عن عبدالله بن مسعود قال لعن الله الواشمات والموتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله (٨١) فبلغ ذلك امرأة من بنى اسد يقال الهاام يعقوب فجائت فقالت انه بلغنى انك لعنت كيت وكيت فقال ومالى لااالعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو فى كتاب الله فقالت لقد قرأت مابين اللوحين فما وجدت فيه مانقول فقال لئن كنت قرأتيه لوجدتيه اماقرأت ومآآتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فانه قد نهى عنه قالت فانى ارى اهلك يفعلونه قال فاذهبى فانظرى فذهبت فنظرت فلم ترمن حاجتها شيأ فقال لو كانت كذلك ما جامعتنا (طس عن عايشة) مرفى لاتكتبوا نوع بحثه ﴿لاتمنوا﴾ بفتح التاء والميم وتشديد النون وبحذف احدى التائين وفى رواية لاتتمنوا باثباتها (الموت) قال المناوى فيكره ذلك او يحرم لما فيه من ازالة مايتوب على الحيوة

٩ اى زينب بنت عبد الله الثقفية اى اهل ابن مسعود منه

٦ اى تفعل زينب زوجتى الذى ظننته منه

٨ اى ماصاحبتنا منه الابعد قطعهما

٨٠) وحديث ابن عمر مقيد والمطلق محمول على المقيد والزيادة من الثقة مقبولة وقوله واضاعة مال ليس بشئ لان الاضاعة انما يكون فيما نهى عنه واما مامر به فلا بل حق يجب الا ذهان له ثم اختلفوا فى ليس الخفين لعدم النعلين هل يجب عليه فدية ام لا فقال مالك والشافعى ومن وافقهما لاشئ عليه لانه لووجب به فدية لبينها عليه السلام وقال ابو حنيفة عليه الفدية كما اذا احتاج الى حلق الرأس فحلقه فيفدى ثم

من جزيل الفوائد وجليل العوائد ولو لم يكن الا استمرار الايمان فاى امر اعظم منه ثم قال ايضا نعم ان من جماهير السلف تمنيه شوقا الى الحضرة الالهية الاقدسية وذلك لمقام الخواص فان قيل الآجال مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالتمنى فما معنى التمنى قلنا ذلك هو حكمة النهى لانه عبث لا فائدة له وفى الاحياء عن وهب كان ملك معظم لا يخطر الى الناس كبرا فعند ذهابه مع خدمه جاء رجل رث الهيئة فسلم ولم يرد السلام عليه فاخذ بلجام دابته فمنع فلم يندفع فقال لى اليك حاجة فقال اصبر الى وقت النزول فقال لا الآن فقهره على لجام دابته فقال الملك اذكرها فقال سرا فادنى اليه راسه فقال انا ملك الموت فتغير لونه واضطرب لسانه فقال دعنى حتى ارجع الى اهلى واقض حاجتى واودعهم قال لا والله ليس لك رؤية اهلك وولدك ابدا فقبض روحه ثم مضى فلقى عبدا مؤمنا فسلم فرد السلام فقال ان لى اليك حاجة وقال له سرا انا ملك الموت فقال مرحبا واهلا بمن طالت غيبته على فوالله ما كان فى الارض غائب احب الى لقاؤه ان القاء منك فقال اقض حاجتك التى خرجت لها فقال مالى حاجة اكبر من لقاء الله تعالى قال فاختر على اى حال شئت قال هل تقدر على ذلك قال نعم امرت بذلك قال دعنى اتوضأ واصلى ركعتين فاقبض روحى وانا ساجد فقبض روحه وهو ساجد (فان هول المطلع) قيل بفتح فسكون ففتح او فكسر محل اطلاع الموت او القبر او القيمة لانه يطلع بها على امر الاخرة وقيل عن الصحاح بتشديد الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع وقيل المأتى وعن القاموس اطلع على باطنه ظهر وعرف (شديد) قوى صعب وفى الاحياء عن مكحول عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لو ان شعرة من شعرات الموت وضعت على اهل السموات والارض لماتوا باذن الله تعالى لان فى كل شعرة الموت موت ولا يقع الموت بشئ الا مات ويروى لو ان قطرة من الم الموت وضعت على جبال الارض كلها لذابت وقال الاوزعى بلغنى ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث من قبره وقال ابن اوس الموت افظع هول فى الدنيا والاخرة على المؤمن هو شد من نشر المناشير وقرض بالمقاريض وغلى فى القدور ولو ان الميت نشر فاخبر اهل الدنيا بالم الموت ما انتفعوا بعيش ولا الذوا بنوم وفى الاحياء اعلم انه لو لم يكن بين ايدى العبد كرب ولا هول ولا عذاب الا الموت المجرد لانتقص عيشه وتكدر سروره وتفارقه شهوته وغفلته وتطول فكرته ويعظم استعداده وهو فى كل نفس بصدده (وان من السعادة) السرمدية (ان يطول عمر العبد ويرزقه الله الانابة) اى الرجوع بالندم على ما اقترفه من السيئات

(وبالطاعات)

اليهود ج ان مس الرأس فحظور والافلا وكذا استار الكعبة و سقف الخيمة واما ما جا عن عمر انه ما ضرب فسطاطا فى سفر حجة وعن ابنه انه امر من استظل على بعير بان يبرز للشمس وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ما من محرم يضحى للشمس حتى يغرب الا غربت بذنوبه حتى يعود كما ولدته امه فلا مستمسك فى ذلك لمنع مالك واحد الاستظلال للاجماع على جواز جلوسه فى خيمة وتحت سقف ولان ما جاء عن عمر وابن عمر لا نهى فيها ومذهب صحابى والخبر ضعيف مع انه فى فضائل الاعمال واما قول ابن حجر على ان خبر مسلم مقدم على كل ما خالفه هو عليه

وبالطاعات واكتساب الصالحات الباقيات ولقد احسن من فسره بالرجوع عن حظوظ نفسه الى طاعة الله تعالى بامتثال الاوامر واجتناب النواهى فاذا مات جائته البشرى من الله تعالى بقوله الاتخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التى كنتم توعدون قيل فى تفسيره تقول ملائكة الرحمة عند الموت لاتخف ما امامك من الاهوال و لاتحزن عن ماخلفت وابشر بالجنة التى كنت توعد وقيل لاتخف ماتذهب اليه من الغربة والوحدة والوحشة ولاتحزن من مفارقة الاولاد والاقارب والاموال وابشر بروح وريحان وجنة نعيم واليه يرجع قوله صلى الله عليه وسلم تحفة المؤمن الموت (حم ن ع ك هب ض عن جابر) سبق تحفة المؤمن الموت ﴿ لاتموتن ﴾ بفتح اوله وضم الميم وفتح التاء الثانية وتشديد النون (وعليك دين) ان لم يترك ذلك الدين مالا يقضى به وفيه تحذير عن كثرة الدين والتقصير فى اداءه وفى المشكاة عن ابى موسى مرفوعا ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التى نهى الله عنها ان يموت رجل وعليه دين لايدع له قضاء قال المظهر فعل الكبائر عصيان الله تعالى واخذ الدين ليس بعصيان بل الاقتراض والتزام الدين جائز وانما شدد صلى الله عليه وسلم على من مات وعليه دين ولم يترك مايقضى دينه كيلا تضيع حقوق الناس قال الطيبى يريد ان نفس الدين ليس بمنهى عنه بل هو مندوب اليه كما ورد فى بعض الاحاديث وانما هو بسبب عارض من تضييع حقوق بخلاف الكبائر فانها منهية بذاتها (فانما هى) راجع الى الدين باعتبار المظلمة او الحقوق او قضاء الديون والقصاص (الحسنات) اى اخذ الحسنات من المديون (والسيئات) اى وضع السيئات عليه (ليس ثمه) اى يوم القيمة (دينار ولا درهم) وسائر العروض والعقار والاموال وفى التعبير بهما تنبيه على انها يجب عليه ان يتحلل من الدين وسائر الحقوق ولو ببذل الدينار والدرهم فى بدل حقوقه ومظلمته لان اخذ الدينار والدرهم اليوم على التحلل اهون من اخذ الحسنات اووضع السيئات على تقدير عدم التحلل (جزاء وقضاء وليس يظلم احد) ومقدار مدته ومعرفة مقدار الطاعة والمعصية كمية وكيفية مفوض علمها الى الله تعالى ويشير حديث المشكاة بها عن ابى هريرة مرفوعا من كانت له مظلمة لاخيه من عرضه اوشئ ٤ فليتحلل منه قبل ان لايكون درهم ولا دينار ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه اى فوضع على الظالم قال ابن الملك يحتمل ان يكون مأخوذا نفس الاعمال بان تجسم فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لهما من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب وهذا لاينافى قوله تعالى ولاتزر وازرة وزر

السلام ستر بثوب من الحر حتى رمى جمرة العقبة ففيه انه لادلالة فيه صراحة انه كان حال احرامه ومع الاحتمال يصح الاستدلال ٤ اى امرا اخر كاخذ ماله اوالمنع من الانتفاع بها وهو تعميم بعد تخصيص ٨١ قوله الواشمات بالشين المعجمة جمع واشمة وهو ان ويغرز بالابرة نحوه عضو من عضاء الانسان حتى يسيل الدم ثم يحشى بنحو كحل ونحوه اخضر او نشمات جمع موتشمة التى يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به ويصير موضعه نجسا تجب ازالته ان امكن العلاج والمتنمصات بضم الميم الاولى و

اخرى لان الظالم فى الحقيقة مجزى بوزر ظلمه وانما حمل من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل (طب عن ابن عمر) سبق نوع بحثه فى لئؤدن الحقوق ﴿لاتنذروا﴾ بضم الذال وفى رواية بكسرها قال ابن الملك بضم الذال وكسرها وكذا فى القاموس (فان النذور) وفى بعض الشروح للمصابيح فانه اى النذر (لايغنى) اى لايدفع اولاينفع (من القدر) بفتحتين اى من القضاء السماوى (شيئا) فان المقدر لايتغير (وانما يستخرج به) اى بسبب النذر (من البخيل) لان غير البخيل باختياره بلا واسطة النذر قال القاضى عادة الناس تعليق النذور على حصول المنافع ورفع المضار فنهى عنه فان ذلك فعل البخلاء اذا السخى اذا اراد ان يتقرب الى الله تعالى استعجل فيه واتى به فى الحال والبخيل لاتطاوعه نفسه باخراج شئ من يده الا فى مقابلة عوض يستوفى اولا يلتزمه فى مقابلة مايستحصل له و يعلق على جلب نفع اودفع ضرر وذلك لايغنى من القدر شيئا من نذره لايسوق اليه خيرا لم يقدر له ولايرد عنه شرا قضى عليه لكن النذر قد توافق القدر فيخرج من البخيل مالولاه لم يكن يريد ان يخرجه وقال الخطابى معنى نهيه عن النذر انما هو التأكيد لامره وتحذير التهاون به بعد ايجاده ولوكان معناه الزجر عنه حتى لايفعل لكان فى ابطال حكمه واسقاط لزوم الوفاء اذا صار معصية وانما وجه الحديث انه اعلمهم ان ذلك امر لايجلب لهم فى العاجل نفعا ولايصرف عنهم ضرا ولايرد شيئا قضاه الله تعالى يقول افلا تنذروا على انكم تدركون بالقدر شيئا لم يقدره الله لكم وتصرفون عن انفسكم شيئا جرى القضاء به عليكم واذا فعلتم فاخرجوا عنه بالوفاء فان الذى نذرتموه لازم لكم قال الطيبى تحريره انه علل النهى بقوله فان النذر لايغنى من القدر وفيه على ان النذور المنهى عنه هو النذر المقيد الذى يعتقد انه يغنى عن القدر بنفسه كما زعموا وكم ترى جماعة يعتقدون ذلك لما شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب بالنذر واما اذا نذروا واعتقدان الله هو الذى يسهل الامور وهو الضار والنافع والنذور كالذرايع والوسائل فيكون الوفاء بالنذر طاعة ولايكون منهيا عنه كيف وقد مدح الله تعالى الخيرة من عباده بقوله يوفون بالنذر واتى نذرت لك مافى بطنى محررا قلت وكذا قوله انى نذرت للرحمان صوما وفيه ان النذور المقيد هو المنهى عنه غير مستقيم لانه يترتب عليه ماسبق من انه يكون معصية لايجب الوفاء به والحال انه ليس لذلك فالظاهر ان يقال ان المنهى عنه هو المقيد اعنى الاعتقاد الفاسد من ان النذر يغنى من القدر قال واما معنى وانما يستخرج من البخيل فان الله تعالا يحب البذل والانفاق فمن سمحت ارتحة فذلك والافشرع النذر ليستخرج به مال

كسر الثانية مشددة جمع متمصة اى طالبة ازالة شعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام الا ماتنبت بلحية المرأة اوشاربها فلا بل يستحب والمبخلات جمع متفلجة وهى التى تفرق مابين الثنايا بالمبرد اظهارا للصغر وهى عجوز لان ذلك ويكون للتصغر حرام غالبا وذلك عند

البخيل وقال المازرى يحتمل ان يكون سبب النهى عن النذر كون الناذر يصير ملتزما له فيأتى به تكلفا بغير نشاط قلت وهو مشاهد كثيرا فيمن ينذر صيام الدهر اوالبيض اوصلوة الضحى وغيره اوبان يتصدق كل يوم ونحوه قال ويحتمل ان يكون سببه كونه يأتى بالقربة التى التزمها فى نذره على صورة المعارضة للامر الذى طلبه فينقص اجره وشان العبادة ان يكون متمحضه لله تعالى انتهى وهو توضيح وبيان لما فى كلام القاضى مما مضى وقال القاضى عياض يحتمل النهى ان يكون لكونه قديظن بعض الجهلة ان النذر قديرد القدر ويمنع من حصول المقدر فنهى عنه خوفا من جاهل يعتقد ذلك انتهى وحاصله ان النهى عن النذر لم يتعلق بذاته وانما تعلق بما ينشأ عنه من الاعتقاد الفاسد كما سبق (م ت ن عن ابى هريرة) سبق النذر وان النذر ﴿ لاتنجسوا ﴾ ايها الامة (موتاكم فان المسلم) طاهر (ليس بنجس) واو اجنب ومن لازم طهارته طهارة عرقه وكذا عرق الكافر عند الجمهور (حياولاميتا) وفى رواية ان المؤمن لاينجس اى فى ذاته حيا ولاميتا ولذلك يغسل اذامات نعم يتنجس بما يعتريه من ترك التحفظ من النجاسات والاقذار وحكم الكافر فى ذلك كالمسلم واما قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد به نجاسة اعتقادهم اولانه يجب ان يجتنب عنهم كما يجتنب عن الانجاس اولانهم لايتطهرون ولايجتنبون عن النجاسات فهم ملابسون لها غالبا وعن ابن عباس ان اعيانهم نجس كالكلاب وبه قال ابن حزم وعورض بحل نكاح الكتابيات للمسلم ولا تسلم مضاجعتهن من عرقهم ومع ذلك لايجب من غسلهن الامثل مايجب من غسل المسلمات فدل على ان الادمى ليس بنجس العين اذلافرق بين الرجال والنساء بل ينجس بما يعرض له من خارج (ك قط ق عن ابن عباس) سبق ان المؤمن لاينجس وفى البخارى عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم لقيه فى بعض طريق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهب فاغتسل ثم جاء فقال اين كنت ياابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة قال سبحان الله ان المؤمن لاينجس بضم الجيم ﴿ لاتنتفوا ﴾ بفتح الاولى وكسر الثانية (الشيب) بالفتح اى الشعر الابيض (فانه نور المسلم) اضافته للاختصاص اى وقاره المانع عن الغرور بسبب انكسار النفس عن الشهوات والفتور وهو المؤدى الى نور الايمان والاعمال الصالحة فيصير نورا فى قبره ويسعى بين يديه فى ظلمات حشره ولا ينافيه التغيير السابق لارغام الاعداء واظهار الجلالة لهم كيلا يظنوا بهم الضعف فى سنهم والقدح فى شجاعتهم وطعنهم (مامن مسلم يشيب شيبة) بالفتح

بلفظ الغيبة من باب النقل عن الراوى بالمعنى اومن قول ابى هريرة من باب التجريد وهو انه جرد من نفسه شخصا واخبر عنه وفى رواية فذهب

والسكون مرة اى شعرة واحدة بيضاء (فى الاسلام الا كتب الله له بها حسنة ورفعه بها درجة وحط عنه بها خطيئة) وروى مالك عن سعيد بن المسيب ان اول من شاب من بنى آدم ابراهيم عليه السلام فلما رأى الشيب فى لحيته قال ماهذا يا رب قال هذا وقار قال رب زدنى وقارا فان قلت لم قل هذا الوقار الصورى فى الشعر المصطفوى قلت لانه كان مولعا بحسب النساء وهن يكرهن الشيب بالطبع فحفظن بهذا عن الكراهة الطبيعية والله اعلم بالاسرار النبوية واخرج الحاكم وابن سعد عن حديث عايشة قالت ماشانه الله ببيضاء وفيه اشكال لما سبق انه شاب بعض الشيب فيحمل على تلك الشعرات البيض لم تغير شيئا من حسبه ٤ بل زادت جمالا وكمالا لحصول الوقار مع نور الانوار فصار نورا على نور وسرور اعلى سرور قال ميرك نتف الشيب يكره عند اكثر العلماء لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لاتنتفوا الشيب فانه نور المسلم رواه الاربعة وقال الترمذى حسن وروى مسلم من طريق قتادة عن انس قال كان يكره نتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته وقال بعض العلماء لايكره نتف الشيب الاعلى وجه التزين وقال ابن العربى وانما نهى عن النتف دون الخضب لان فيه تغيير الخلقة من اصلها بخلاف الخضب فانه لايغير الخلقة على الناظر اليه (حم ق عن) عبدالله (ابن عمرو) ورواه فى المشكاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا بلفظ لاتنتفوا الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة فى الاسلام كتب الله له بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفعه بها درجة رواه ابوداود ﴿ لاتنزلوهن ﴾ اى طائفة النساء (الغرف) بالضم وفتح الراء جمع غرفة ويجمع على الغرفات والغراف وهو محل المرتفع استرحالهن ودوام خدمة البيوت (ولا تعلموهن الكتابة) مفعول ثان (يعنى النساء) وهذا على العموم للفتنة والافعلى الخصوص فيرخص كما فى المشكاة عن الشفاء بنت عبدالله قالت دخلت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عند حفصة فقال الا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة قال الظهر هذه اشارة الى حفصة والنملة قروح ترقى وتبرأ باذن الله تعالى قال الخطابى فيه دليل على ان تعلم النساء الكتابة غير مكروه قلت يحتمل ان يكون جايزا للسلف لافساد النسوان فى هذه الزمان وخص به حفصة لان نسائه صلى الله عليه وسلم خصصن باشياء قال تعالى يانساء النبى لستن كاحد من النساء وخبر لاتعلموهن الكتابة يحمل على عامة النساء خوف الافتتان عليهن انتهى وقال التوربشتى مثله (وعلموهن المغزل) اى نسج الغزل (وسورة النور) لان فيها ذكر احكام العفاف والستر لهن وكتب عمر الى الكوفة علموا نساءكم سورة النساء ولعل تخصيصهن لكونهن

٤ من حسنه نسخه

اولى بتعليمهن لا لان غيرهن لايعلمون (طس لك هب عن عايشة) موقوفا ﴿ لاتقضى ﴾ بالفتح وكسر الضاد (الدنيا) اى لاتنفد ولاتقوم الساعة (حتى يخرج شياطين من البحر) يتشبهون بالعلماء (يعلمون الناس القرآن) والاحاديث ويقولون روى كذا وكذا ويلبسون الناس ويكذبون من الاحاديث والرواية فيضلون وهذا بعد ذهاب عيسى عليه السلام والمهدى ويجئ الرياح ويموت المومنون ويبقى شرار الناس وسبق حديث المشكاة عن ابن مسعود ان الشيطان ليتمثل فى صورة الرجل فيأتى القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فينفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف اسمه اى برسمه ولاادرى اسمه اى وصفه يحدث اى كذا وكذا وظاهره من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه من اقبح انواع الكذب حتى عد كفرا صريحا ولهذا يتشبهون بالعلماء ويعتنى رأيسهم ويتصورون بصور حسية تقوية للوسوسة الخارجية والداخلية المعنوية ولا يبعدان يراد به مطلق الخبر الكذب اوما يتفرع عليه الفساد من نحو الغرور والبهتان والقذف وامثالها والمراد بالشيطان فى رواية ابن مسعود واحد من الجنس قال الطيبى وفيه تنبيه على التحرى فيما يسمع من الكلام وان يتعرف من القائل اهو صادق يجوز النقل عنه اوكاذب يجب الاجتناب عن نقل كلامه على ماورد كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ماسمع (ابو نعيم عن ابى هريرة) سبق اذا كان سنة وانظر واولاتقوم الساعة حتى يمشى ﴿ لاتنزل ارحمة ﴾ بفتح التاء وكسر الزاء (على قوم بينهم) وفى رواية فيهم (قاطع الرحم) بنحو ايذاء وهجر واراد بالقوم الذين يساعدون على قطيعتها ولاينكرون عليها اوهو على العموم لقوة جرمه يعود على جلسائه بالحرمان والمراد بارحمة المطر فيحبس عنهم المطر بشوم المعاصى وهذا وعيد عظيم ويحتمل تخصيص هذا بما اذا علموا حاله فلم يمنعوه ولم يخرجوه من بينهم ويحتمل عدم العلم بحاله ان لايكون عذرا بل دليل على عدم اعتناء اولئك القوم بالامور الدينية وانهم لايقتدون بعضهم بالامر بالمعرف والنهى عن المنكر وفيه اشارة الى طلب هجر القاطع فى المجلس وينبغى ترك مجاورته لمن يتيسر له ذلك وانه لايوافق فى سفره ونحوه قيل ضعفه المنذرى قال الله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم والمعنى انهم لضعف ايمانهم وحرصهم على الدنيا احقاء بان يتوقع ذلك منهم من عرف حالهم ويقول لهم هل عسيتم واعلم ان قطع ارحم حرام كبيرة ووصلها واجب ومعناه ان لاينساها ويتفقدها بالزيارة اوالاهداء اوالاعانة باليد وبالقول واقله التسليم بنفسه

اوارسال السلام اوالمكتوب ولاتوقيت فيه وقتا معينا بل المعتبر العرف المألوفة لاكما يقول بعض انه مقدر بثلاثة اعوام كما فى حاشية الطريقة وفى الدر رصلة الرحم واجبة ولو بالسلام والهدية والتحية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة لهم والمكالمة معهم ويزورذا الارحام غبا فان ذلك يزيد الفتى حبا بل يزور اقرباؤه كل جمعة اوشهر وتكون كل قبيلة وعشيرة فى التناصر والتظاهر على من سواهم وفى اظهار الحق ولايرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة و ينزل العم والاخ والخال منزلة الوالد و ينزل الخالة والعمة والاخت منزلة الام فى التوقير والطاعة وفى الخدمة كما فى الشرعة فتجب لكل ذى رحم محرم وفى الشرعة وشرح المشارق اختلفوا فى الرحم التى تجب صلتها قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابة قريب محرما كان اوغيره وقال النووى للصلة درجات باعتبار يسر الواصل اوعسره وادناه ترك المهاجرة عن قريبه واختلف فى غير المحرم منه قال فى شرح الشرعة يطلق القرابة على عصبة اوصاحب فرض اولا اى من ذى رحم كبنت العم والخال ويدل على عدم وجوبه جواز النكاح لانه امارة التقاطع والجمع بين امرأتين لوفرض كل منهما ذكرا لم تحرم عليه الاخرى اذعلة عدم جواز النكاح والجمع لزوم قطع الرحم لان الجمع يفضى الى قطيعة الرحم اذا لمعاداة معتادة بين الضرائر (ابن النجار عن) عبدالله (بن ابى اوفى) ورواه عنه طب مرفوعا وسبق الرحم وان الرحم وصلة وما من ذى رحم ﴿ لاتنكح المرأة ﴾ مبنى للمفعول من الثلاثى اوالافعال اى لاتزوج المرأة (على عمتها) سواء كانت سفلى كاخت الاب اوعليا كاخت الجد مثلا (ولا العمة على بنت اخيها ولا) تنكح (المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت اختها) اى كذلك لان ذلك يفضى الى قطيعة الرحم قال النووى اى يحرم الجمع بينهما سواء كانت عمة اوخالة حقيقة اومجازة وهى اخت اب الاب واب الجد وان علا واخت ام الام وام الجد من جهتى الام والاب وان علت فكلهن حرام بالاجماع ويحرم الجمع بينهما فى النكاح اوفى ملك اليمين وامافى الاقارب كبنتى العمين و بنتى الخالتين ونحوهما فجائز وكذا بين زوجة الرجل و بنته من غيرها وفى الهداية ولايجمع بين امرأة وعمتها اوخالتها اوابنة اخيها قال ابن الهمام تكرار لغير داع الاان يكون المبالغة فى نفى الجمع بخلاف مافى الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم لاتنكح المرأة على عمتها ولاعلى خالتها ولاعلى ابنة اخيها ولاعلى ابنة اختها رواه م د ت ن فانه يستلزم منع نكاح المرأة على عمتها اوخالتها مع القلب لجواز العمة و الخالة بمنع نكاح ابنة الاخ اوالاخت عليهما دون ادخالهما على الابنة لزيادة تكرمتها

على الابنة قال صلى الله عليه وسلم الخالة بمنزلة الام كما فى الصحيحين و يونسه حرمة نكاح الامة على الحرة مع جواز القلب فكان التكرار لدفع توهم ذلك بخلاف المذكور فى الكتاب فانه لم يذكره الا بلفظ الجمع فلا يجرى فيه ذلك الوهم ٤ (لا) تنكح (الكبرى) سنا غالبا او رتبة فهى بمنزلة الام والمراد بها العمة والخالة وهذه الجملة كالبيان والتأكيد للحكم فلذا ترك العاطف (على الصغرى) اى بنت الاخ وسميت صغرى لانها بمنزلة البنت (ولا الصغرى على الكبرى) وكرر النفى من الجانبين للتأكيد واذا لم يجئ بينهما بالعطف ولدفع توهم جواز تزوج العمة على بنت اخيها والخالة على بنت اختها لفضيلة العمة والخالة كما يجوز تزوج الحرة على الامة قيل وعلة تحريم الجمع بينهن و بين الاختين انهن من ذوات الرحم فلو جمع بينهما فى النكاح لظهرت بينهما عداوة وقطيعة رحم وفى تعديته بعلى ايماء على الاضرار (د ن حب طب ت حسن صحيح عن ابى هريرة) ورواه عنه فى الشكاة بلفظ لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها والحديث متفق عليه مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ماوراء ذلكم ﴿لا توسع﴾ بتشديد السين وفتح التاء وبحذف احدى التائين او بضم التاء وفتح السين المشددة مفاعلة وعلى كلا التقديرين نفى مرفوع (المجالس) بالرفع فاعله او نائب فاعله (الا لثلاث) اشخاص من المؤمنين (لذى سن) بدل من ثلاث (لسنه) وكبره وشيخوخته (ولذى علم لعلمه) وتحصيلا لرضاه وجبرا لخاطره (ولذى سلطان لسلطانه) ورتبته وقدره وشوكته وفى حديث طب عن ابى موسى الاشعرى ما من رجل يأتى قوما و يوسعون له حتى يرضى الا كان حقا على الله رضاهم قال الطيبى الحق بمعنى الواجب اما بحسب الوعد او الاخبار وفى حديث خم عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقيمن احدكم رجلا من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا يعنى لا يجوز للجائى رفع واحد والجلوس مكانه بل ينبغى لاهل المجلس ان يوسعوا له مكانا بلا قيام احد فالقيام منهى الا لذى هذه الثلاثة وروى د عن ابى هريرة انه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقام له رجل آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه صلى الله عليه وسلم قالوا هذا النهى محمول على كون قيام ذلك لاجل خوفه اولتركه مجلس العلم والحكمة واما القيام للغير اذا كان يستحق التعظيم كالعلماء والصلحاء فيجوز الا ان امر صاحب المنزلة والمحل فعلى الجالس حينئذ القيام قيل واما ما جاء انه صلى الله عليه وسلم خرج يتوكاء على عصا فقمنا له فقال صلى الله عليه وسلم لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا وعن انس انه صلى الله عليه وسلم كان يكره القيام فلعله

٤ وغير هذا الحديث الذى ورد بلفظ الجمع لم يرد فيه دليل قول لا يجمع بين المرأة وعمتها و بين المرأة وخالتها وفى النهاية ولا يجمع بين امرأتين لو كانت كل منهما ذكرا لم يجز له ان يتزوج بالاخرى قال ثم بعد ذكر ذلك النوع باصل كلى يخرج عليه هو وغيره كحرمة الجمع بين عمتين وخالتين وذلك ان يتزوج كل من رجلين ام الاخرى فلكل منهما بنت فيكون كل من البنتين عمة الاخرى او يتزوج كل من رجلين بنت الاخرى والولد لها بنتان فكل من البنتين خالة للاخرى فيمتنع الجمع بينهما والدليل على اعتبار الاصل المذكور ما ثبت

كان فى الابتداء او محمول على ترك الاولى لئلا يتمكن فى النفوس حب المفاخرة والجاه وايد ذلك بقول زين العرب فى حديث لاتقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا ان كان تعظيمهم للدنيا كالمال والجاه وان للعلم والصلاح فحسن فبقول المبارق قوموا الى سيدكم فيدل ان القيام جائز لمن يستحقه كالعلماء والصلحاء كما روى انه صلى الله عليه وسلم قام لعكرمة ولعدى وان حمل على تقدير صحته على تأليفهما على الاسلام لكونهما سيدا القبيلتين اولغيره وقال ابو حامد القيام ان للاعظام فمكروه وان للاكرام ليس بمكروه لايخفى ان ظاهر هذا القائل هو على طريق الجواب عن سوال وارد على الحديث وانت تعلم انه لامنشأ له فيه وقال المناوى فى حديث قوموا وفيه ندب اكرام اهل الفضل من علم اوصلاح او شرف بالقيام لهم اذا اقبلوا والتنبيه على شرف ذوى الشرف والتعريف باقدارهم وتنزيلهم منازلهم وقد قام صلى الله عليه وسلم لعكرمة لكونه من رؤساء قريش ولعدى بن ابى حاتم لكونه من رؤساء بنى طى بتأليفهما به وماورد من النهى فى القيام انما هو فى القيام للاعظام كما هو دأب الاعجام لا للاكرام كما يفعله صلى الله عليه وسلم انتهى واختار الجواز ايضا الشرنبلالى فى رسالته الخاصة (الحسن بن سفيان وابو عثمان الصابونى والخرائطى وابن لال والديلمى عن ابى هريرة) مرثلاثة ويأتى لايقوم من ﴿ لاجلب ﴾ بفتحتين اى لاينزل الساعى موضعا ويجلب ارباب الاموال اليه ليأخذ زكوتهم اولايبيع ازجل فرسه من يجلبه على الجرى بحوضياع (ولاجنب) بفتحتين بجيم ونون ان يجلس العامل باقصى محل ويأمر بالزكوة ان تجنب اى يحضر اليه فنهى عن ذلك وارشد الى ان زكوتهم انما تؤخذ فى دورهم واخرج النهى بصورة الخبر تأكيدا اوهوان تجنب فرسا الى فرس سابق عليه واذا فترا لمركوب تحول للمجنوب ولعل المراد هنا الاول بقرينة زيادة ابى داود وفى روايته عن شعيب ولا تؤخذ صدقاتهم الا فى دورهم وفى القاموس لاجلب ولاجنب هوان يرسل الى الجلبة فيجتمع له جماعة يصيحون به ليردعن وجهها وهوان لايجلب الصدقة الى المياه والامصار بل تصدق بها فى مراعيها اوهو ينزل العامل موضعا ثم يرسل من يجلب المال اليه ليأخذ صدقته وان يبيع ازجل فرسه فيركض خلفه ويزجره (ولاشغار) بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين (فى الاسلام) قال القاضى الشغار ان يشاغر الرجل الرجل وهوان يزوج اخته على ان يزوجك اخته ولا مهر وهذا من شغر البلد اذا خلا من الناس اذا اخرجتهم وفرقتهم وقولهم تفرقوا شغرا بغزل لانهما اذا تبدلا باختيهما فقد اخرج كل منهما اخته الى صاحبها وفارق بها اليه والحديث على فساد هذا العقد لانه لو صح لكان فى الاسلام وهو

فى الحديث برواية الطبرانى وهو قوله فانكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامكم وروى د فى مراسيله عن عيسى بن مريم قال نهى صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة فاوجب تعدد الحكم المذكور وهو حرمة الجمع الى كل قرابة يفرض وصلها وهى متضمنة لاصل المذكور وبه ثبت الحجة على الروافض والخوارج عثمان التى على ماتقل عنه و داود الظاهرى فى اباحة الجمع بين غير الاختين واما الجمع بين زوجتن الرجل وبنته من غيرها فهو جائز ذكر البخارى وتعليقا وقال جمع عبد الله بن جعفر بين ابنته على وامرأة على وتعليقاته صحيحة ولا ينكر احد من اهل

زمانه وهم الصحابة والتابعون وهو دليل ظاهر على الجواز كما فى شرح المشكاة منه

قول اكثر العلماء والمقتضى لفساده الاشتراك فى ان البضع الذى جعله صداقا وقال ابو حنيفة يصح العقد ولكل منهما مهر المثل قال ابن الهمام اعلم ان متعلق النفى مسمى الشغار ومأخوذ من مفهومه خلو الصداق وكون البضع صداقا ونحن قائلون بنفى هذا الماهية ومايصدق عليه شرعا فلا يثبت النكاح كذلك بل نبطله فتبقى نكاحا سمى به مالا يصلح مهرا فينعقد موجبا لمهر المثل كالنكاح المسمى فيه خمر فاهو متعلق النفى لم نثبته وما اثبتناه لم يتعلق به النفى (ومن انتهب نهبة) بضم النون وسكون الهاء فى القاموس النهب الغنيمة والاسم النهبة (فليس منا) اى ليس من طريقنا وسنتنا وجماعتنا (طحم ن حلب ق ت حسن صحيح عن عمران) بن حصين يكنى ابانجيد اسلم عام خيبر سكن البصرة ورواه ن ض عن ابن عباس ش عن عطاء مرسلا بلفظ لاجلب ولاجنب فى الاسلام ورواه ن ض عن انس حم عن ابن عمر بلفظ لاجلب ولاجنب ولاشغار فى الاسلام ورواه ش د عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده بلفظ لاجلب ولاجنب ولايؤخذ صدقاتهم الافى دورهم ورواه ش د ايضا عن عمران بن حصين بلفظ لاجلب ولاجنب فى الرهان ﴿لا حسد﴾ لاغبطة (الا فى اثنتين) اى فى خصلتين (رجل) بالرفع على الاستيناف (آتاه) اى اعطاه (الله مالا فسلطه على هلكته) اى اهلاكه اى انفاقه (فى الحق ورجل اتاه) كذلك (الله الحكمة) بكسر الحاء وسكون الكاف علما يمنعه عن الجهل ويزجره عن القبح (فهو يقضى بها) بالحكمة بين الناس (ويعلمها) لهم وفيه ترغيب فى التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا بالاباحة نوع من الحسد وان كانت جملة محظورة وانما رخص فيهما لما يتضمن مصلحة الدين قال ابو تمام ﴿ وما حاسد فى المكرمات بحاسد ﴾ وقيل معناه لايحسن الحسد فى موضع الا فى هذين الموضعين وقال الطيبى اثبت الحسد فى الحديث لارادة المبالغة فى تحصيل النعمتين الخطيرتين يعنى ولو حصلنا بهذا الطريق المذموم فينبغى ان يتحرى ويجتهد فى تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة وكيف لاوكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لامدلها فوقها واذا اجتمعا فى امرء بلغ من العلماء كل مكان قال ابن المنير المراد فى النفى حقيقته والازم الخلف لان الناس حسدوا فى غير هذين الخصلتين وغبطوا من فيه واهما فليس هو خيرا والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة فى هاتين الخصلتين فكانه قال فى آكد القربات التى يغبط بها وفيه الترغيب فى ولاية القضاء لمن جمع شروطه وقوى على اعمال الحق ووجد له اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات وهو من مرتبته صلى الله

عليه وسلم وعند ابن المنذر عن ابى اوفى مرفوعا الله مع القاضى مالم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان (حم خ م د حب عن ابن مسعود) مرفوع ﴿لاحمى﴾ اى ليس احد منع الرعى فى ارض مباحة واختصاص به كما كانت الجاهلية تفعله قال الشافعى كان الشريف منهم اذا انزل بعشيرته بلدا استعوى كلبا فحمى لخاصة مدى عواء فلم يرعه معه احد فنهى الشارع عن ذلك لما فيه التضييق على الناس وتقديم القوى على الضعيف (الا لله ولرسوله) الا ما يحمى لخيل المسلمين وركابهم المرصدة للجهاد والحمل وتفصيل المذهب للنبى الحمى لنفسه ولغيره وللائمة للمسلمين لالهم كما حمى عمر البقيع لنعم الصدقة وخيل الغزاة واما الآحاد فلا لهم ولا لغيرهم هذا هو الصحيح عند الشافعية وعليه ابو حنيفة ومالك وتمسك البعض بهذا الخبر فمنعه لغير النبى مطلقا واجيب بان المعنى الاعلى مثل ما حمى عليه رسول الله من مصالح المسلمين (الشافعى حم ط د حب قط خ عن ابن عباس برطس ن عن ابى هريرة) ورواه طب عن عصمة بن مالك بسند حسن بلفظ لاحمى فى الاسلام ولا منا جشة ﴿لارضاع﴾ بالفتح والكسر فى الراء وكذلك الرضاعة يقال رضع الصبى امه اى مص ثدى امه وهى لغة اهل نجد وارضعته امه وامرأة مرضع اى لها ولد ترضعه فان وصفتها بارضاع الولد قلت مرضعة (بعد الفصال) ولارضاع بعد مدة الرضاع على المذاهب قال الله تعالى حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وقال وحمله وفصاله ثلاثون شهرا قال الكشاف فان قلت كيف اتصل قوله لمن اراد بما قبله قلت هو بيان لمن توجه اليه الحكم كقوله تعالى هيت لك بيان للمهيت به اى هذا الحكم لمن اراد اتمام الرضاعة وعن قتادة حولين كاملين ثم انزل الله اليسر والتخفيف فقال لمن اراد ان يتم الرضاعة اراد انه يجوز النقصان وعن الحسن ليس ذلك بوقت لا ينقص منه بعد ان لا يكون فى الفطام ضرر وقيل اللام متعلقة بيرضعن كما تقول ارضعت فلانة لفلان ولده اى يرضعن حولين لمن اراد ان يتم الرضاعة من الاباء لان الاب يجب عليه ارضاع الولد دون الام وعليه ان يتخذ له ظئرا الا اذا تطوعت الام بارضاعه وهى مندوبة الى ذلك ولا تجبر عليه انتهى فقد جعل الله تمام الرضاعة فى الحولين فاشعر بان الحكم بعدهما بخلافه لان الولد يستغنى غالبا بغير اللبن ولا يشبعه بعد ذلك الا اللحم والخبز ونحوهما وفى حديث ابن مسعود عند ابى داود لارضاع الا ما شد العظم واثبت اللحم وهو عنده مرفوع بمعناه وقد ورد ظواهر احاديث تمسك بها العلماء فذهب الشافعى والجمهور الى اناطة الحكم بالحولين بالاهلة من تمام انفصال الولد وعن ابى حنيفة اناطته بحولين

مطلب رضاع وانواع مسائله

ونصف وعن زفر بثلاثة وعن مالك بزيادة ايام بعد الحولين وعنه بزيادة شهر وشهرين ورواية بثلاثة اشهر لانه يفتقر بعد الحولين مدة يدمن فيها الطفل على الفطام لان العادة ان الطفل لا يفطم دفعة واحدة بل على التدريج وقيل لا يزاد على الحولين وهو رواية ابن وهب عن مالك وبه قال الجمهور لحديث ابن عباس عند الدارقطني مرفوعا لا رضاع الا ما كان في الحولين وللترمذي وحسنه لا رضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الحولين واما حديث السهلة انها قالت يارسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيه ما قد علمت فما تأمرني فقال ارضعيه خمس رضعات يحرمن عليك ففعلت فكانت تراه ابنا فاجاب عنه الشافعي وغيره انه مخصوص قال القاضي ولعل السهلة حلبت لبنها فشربه من غير ان يمص ثديها ولا التقمت بشرتاهما قال النووي وهو حسن ويحتمل انه عفي عن مسه للحاجة كما خص بالرضاع مع الكبر انتهى وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ارضعيه يقتضي ذلك لا الحلب وقد نقل التاج ابن السبكي ان والده قال لامرأة ارادت ان تحج مع كبير اجنبي ارضعيه تحرمي عليه وفيه دليل على انه كان يرى مذهب عايشة فانها كانت تأمر بنات اختها واخواتها ان يرضعن من احبت عايشة ان يراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وقال ابن المنذر لا يخلو ان يكون حديث سهلة منسوخا (ولا وصال) في الصوم اي لا جواز له ولا حل في اتصال ايام بلا فطر وقد مر في الصوم وغيره (ولا يتم) بضم التحتانية وسكون الفوقانية (بعد الحلم) بضم الحاء وسكون اللام اي بلوغ الولد (ولا صمت يوم) بضم الصاد وسكون الميم وبالاضافة اي سكوته (الى الليل) اي لا عبرة به ولا فضيلة له وليس هو مشروعا عندنا شرعة في الامم التي قبلنا وقيل يريد به النهي عنه لما فيه من التشبه بالنصرانية قيل فان السكوت عند كلام لا اثم فيه ليس بقربة وكان ذلك الصمت من نسك الجاهلية حين اعتكافهم فرد عليهم ذلك قال طاوس من تكلم واتقى الله خير ممن صمت واتقى الله كذا في شرح السنة ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت (ولا طلاق قبل النكاح) وفي رواية لا طلاق قبل نكاح ولا عتاق الا بعد الملك الى اخره قال الطيبي النفي وان جرى على لفظ الطلاق والعتاق وغيرهما لكن المنفي محذوف اي لا وقوع طلاق قبل نكاح ولا تقرر عتاق الا بعد ما تملك (صب عن علي) ورواه في المشكاة عنه مرفوعا بلفظ لا طلاق قبل نكاح ولا عتاق الا بعد الملك ولا وصال في صيام ولا يتم بعد احتلام ولا رضاع بعد فطام ولا صمت يوم الى الليل ورواه في شرح السنة ﴿ لارقية ﴾ بضم ازاء وسكون القاف الدعاء الجاهلية

والنفاثات ومالا يعلم معانيه وجمعه رقى لكن المراد هنا مطلق الدعاء (الامن عين) اى اصابة عين (اوحمة) بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة اى سم من لدغة ذى حمة والحمة سم العقرب وشبهها وقيل فوعة السم وقيل حدته وحرارته (اودم لايرقى) والرقوء بالفتح السكون والقطع يقال رقأ الدم والدمع يرقأ رقوء اى سكن وانقطع والرقوء ما يوضع على الدم فيسكن اى رعاف لايسكن يعنى لا رقية اولى وانفع من الرقية المعيون او ملسوع اوراعف لزيادة ضررها فالحصر بمعنى الافضل فهو من قبيل لافتى الا على فلا تعارض بينه وبين الاخبار الامرة بارقية بكلمات التامات وآياته المنزلات لامراض كثيرة وعوارض غريزة وقال بعضهم معنى الحصر هنا انهما اصل ٩ كلما يحتاج الى الرقية فيلحق بالعين خبل ومس ونحوهما لاشتراكهما فى كونهما تنشأ عن احوال شيطانية من انس اوجن و بالسم كل عارض للبدن من المواد السمية (دلك طب عن انس م حب عن بريدة حم دت طب ق عن عمران) بن الحصين قال الهيثمى رجال احمد ثقات فقول ابن العربى حديث معلول فغير مقبول وسبق من تعلق ﴿ لاشفعة ﴾ بضم اولها وفى المغرب الشفعة اسم للملك المشفوع بملك من قولهم كان وتر افشفعته باخرى اى جعلته زوجاله ونظيرها الاكلة واللقمة فى ان كل واحدة منهما فعله بمعنى مفعول هذا اصلها ثم جعل عبارة عن تملك مخصوص اى بما قام على المشترى وقد جمعهما الشعبى فى قوله من بيعت شفعته وهو خاص فلم يطلب ذلك فلاشفعة له (لصغير) مالم يبلغ (ولالغائب) مفقود مالم يجئ (ولالشريك على شريك اذا سمعه بالشراء) وسكت وفى البخارى من بيعت شفعته وهو شاهد لايغيرها فلاشفعة له قال فى القسطلانى ومذهب الشافعى ومالك وابى حنيفة واصحابهم لواعلم الشريك بالبيع فاذن فيه فباع ثم اراد الشريك ان يأخذ بالشفعة فله ذلك ومفهوم قوله فى حديث مسلم ولايحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه الى آخره وجوب الاعلام لكن حمله الشافعية على الندب وكراهة بيعه قبل اعلامه كراهة تنزيه ويصدق على المكروه انه ليس بحلال ويكون الحلال بمعنى المباح وهو مستوى الطرفين بل هو راجح الترك قاله النوى وقال فى المطلب والخبر يقتضى استيذان الشريك قبل البيع ولم اظفر به فى كلام احد من اصحابنا وهذا الخبر لامحيد عنه وقد قال الشافعى اذا صح الحديث فاضربوا بمذهبى عرض الحائط انتهى (والشفعة ٤ كحل العقال) اى مايبقى عقد ولاطلب يقال حل المحرم يحل احلا لااذا حل ماحرم عليه والحل ضد الشد والعقال الحبل الذى يعقل به البعير وفى المشكاة عن جابر قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى كل

٩ انما اصل نسخه

٤ وفى المشكاة عن جابر قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى مالم يقسم فاذا وقعت الحدود فصرفت الطرق فلاشفعة له رواه البخارى قال القاضى هذا الحديث مذكور فى مسند الشافعى كذا الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعه وفى البخارى كذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة الى آخره فاختار الشيخ عبارته الا انه بدل قوله قضى بالشفعة فيما لم يقسم بقوله قال الشفعة لم يجد مزيد تفاوت فى المعنى وقد صحت رواية بهذه العبارة وبه اندفع اعتراض من شنع عليه فان

مشترك لم تقسم ربعة لايحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع فلم يؤذنه فهو احق به اى باخذ المبيع واجيب عن الاشكال بان الحلال هنا بمعنى المباح والبيع المذكور مكروه يصدق عليه انه ليس حلالا بهذا المعنى لان المباح مالم يستو طرفاه والمكروه راجح الترك قال الطيبى واختلف فيما لو علم الشريك بالبيع فاذن فيه ثم اراد الشريك ان يأخذ الشفعة فقال الشافعى ومالك وابو حنيفة واصحابهم وغيرهم له ان يأخذ بالشفعة وقال الثورى وطائفة من اهل الحديث ليس له الاخذ وعن احمد روايتان كالمذهبين (طب ق خط عن ابن عمر) سبق الشفعة فى كل شرك وقضى ﴿ لا شوم ﴾ بالضم وسكون الواو ضد اليمن (فان يك) مخفف من يكون كما فى قوله تعالى وان يك صادقا (شوم ففى الفرس) بان تكون شموسا اوتستعمل فى المحرم وشموسها نفرتها من راكبها واشتدادها كما وفق النووى بين قوله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصى الخيل وبين قوله ان الشوم قد يكون فى الفرس بان الشوم فى الفرس بعدم كونها معدة للغزو ونحوه وان الشوم والخير يجتمعان فيها لتفسيره بالخير بالاجر والمغنم فى الرواية الاخرى (والمرأة) بان تكون بذية اللسان اوعاقرا اومعرضة العيب وقيل شومها سوء خلقها مثلا اوفى الاكثر والافيجوز تغيرها وقيل شوم المرأة غلاء مهرها وتجاوزه عن الحد (والمسكن) بضيق مساكنها وسوء جيرانها مثلا فان بعدها عن المسجد او بعدها عن الماء وبعض المنافع الدنيوية مثل ذلك فحاصل ذلك منع كون الشوم فى الحديث بمعنى الطيرة بل معناه اللغوى وتفصيله ان اريد من الطيرة فى الجزئية هو الشوم بمعنى جعل الشئ علامة للشر فلا نسلم ذلك اذ الشوم فى الحديث بالمعنى اللغوى وان للغوى فالجزئية مسلمة لكن لانسلم اتحاد موضوعى الجزئية والكلية اذ موضوع الكلية السالبة هو الشوم بمعنى العلامة المذكورة وقد شرط فى التناقض اتحاد الموضوع (٩٥) (طب عن ابن عباس بن سهل بن سعد عن ابيه عن جده) سبق انما الشوم وثلثة ﴿ لاصلوة ﴾ كاملة اواصلا وقال المناوى اى صحيحة لان صيغة لا اذا دخلت على فعل فى الفاظ الشارع انما يحمل على نفى الفعل الشرعى لا الوجودى (بعد) فعل (العصر) اى صلاتها (حتى تغرب الشمس ولا بعد) فعل (الفجر) اى صلوته (حتى تطلع) وفى رواية حتى ترتفع وفى رواية اخرى حتى تشرق (الشمس) كرمح كما فى اخبار اخر قال ابن الملك المنهى عنه فى هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعا عند ابى حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعى لقوله عليه السلام من نام عن

قلت سويت بين العبارتين وماذكره الشيخ يقتضى به عرفا وما اورده خ الحصر لا يقتضيه لجواز ان حكاية حال واقعة وقضاء فى قضية مخصوصة قلت كفى لهذه الاحتمال ماذكره فى عقبه ورتب عليه بحرف التعقيب ولايصح ان يقال انه ليس من الحديث بل شئ رواه الراوى فاوصله بما حكاه لان ذلك يكون تلبيسا وتدليسا ومنصب هذا الراوى والائمة الذين دونوه وساقوه الرواية بهذه العبارة اليه اعلى شانه من ان يتصور فى حقهم امثال ذلك والحديث كما ترى بمنطوقه صريحا على ان الشفعة فى مشترك مشاع

صلوة اونسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها وقال المناوى يسقط جميع الفرض ولفظ الشمس ساقط فى بعض الروايات فعلم مما قررته ان الكراهة بعدهما وقال النووى اجمعت الامة على كراهة صلوة لا سبب لها فى الاوقات المنهية اى وهى كراهة تحريم لا تنزيه على الاصح واتفقوا على جواز الفرائض المؤداة فيها واختلفوا فى نفل له سبب كتحية وعيد وكسوف وجنازة وقضاء فائتة فذهب الشافعى الى الجواز بلا كراهة وادخله ابو حنيفة فى عموم النهى انتهى ونوزع فى دعوى الاجماع وقال البيضاوى اختلف فى جواز الصلوة بعد الصبح والعصر وعند الطلوع والغروب والاستواء فذهب داود الى الجواز مطلقا حملا للنهى على التنزيه وجوز الشافعى الفرض وماله سبب وحرم ابو حنيفة الكل الا عصر يومه وحرم مالك النفل دون الفرض ووافقه احمد الا ركعتى الطواف انتهى وهذا الحديث صريح او كالصريح فى تعميم الكراهة فى وقت العصر من فعلها الى الغروب وهو ما عليه الجمهور واستشكل بما فى البخارى عن معوية وابى داود عن على باسناد صحيح لا تصلوا بعد العصر الا ان تصلوا والشمس مرتفعة واجيب بان الحديث الاول اصح بل متواتر كما مر (الا بمكة الا بمكة) وقع مكررا اثنين فى نسخ وثلثا فى اخرى اى فلا يكره فيها فهو مستثنى من حديث ابى سعيد وعمر لشرف الحرم (حم قط طس حل ق عن ابى ذر) ورواه خ م ن ه عن ابى سعيد عن عمر بلفظ لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع ولا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس ورواه احمد من حديث قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس قال شهد عندى رجال مرضيون عن عمر ان نبى الله كان يقول فذكره قال السيوطى وهذا متواتر وقال ابن حجر فى تخريج المختصر حديث النهى عن الصلوة فى الاوقات المكروهة ورد من رواية من الصحابة يزيد على العشرة ومر صلاتان ﴿ لا صلوة ﴾ كاملة مرضية (لجار المسجد الا فى المسجد) واخذ بظاهره احمد وردبانه محمول على نفى الكمال لا الصحة لمقتضى عدم الصحة قال ابن الدهان فى الغرة هذا الحديث قرره جمع بكامله وهو نقض لما اصلناه من ان الصفة لا يجوز حذفها والتقدير لا كمال صلوة فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه انتهى وقد تمسك بظاهره الظاهرية على ان الجماعة واجبة ولا حجة فيه بفرض صحته لان النفى المضاف الى الاعيان يحتمل ان يراد به نفى الاجزاء ويحتمل الكمال وعند الاحتمال يسقط الاستدلال (قط عن جابر ق قط عن ابى هريرة حب عن عايشة) قال ابو هريرة فقد النبى صلى الله عليه وسلم قوما فى الصلوة فقال ما خلفكم قالوا الحاء كان بيننا فذكره

(ثم)

٤ الماء كان نسحه لحاء كابيننا نسحهم

لم يقسم بعد فاذا تميزت الحقوق لم يبق للشفعة مجال فعلى هذا يكون الشفعة للشريك دون الجار وهو مذهب اكثر اهل العلم كعمر وعثمان وابن المسيب وسليمان بن يسار وعمر بن عبد العزيز والزهرى ويحيى بن سعيد الانصارى وربيعة بن عبدى الرحمان من التابعين والاوزاعى ومالك والشافعى واحمد واسحق وابى ثور وممن بعدهم وقوا يزمن الصحابة ومن بعدهم مالوا الى ثبوتها للجار واحتجوا بما روى خ عن ابى رافع الجار احق بسقبه قال الطيبى قوله لما لم يجد بينها فريد تفاوت فى المعنى لا يرفع الانكار

ثم قال قط اسناده ضعيف وفيه بحث نخ لاصلوة ﴿ كاملة فاضلة (بحضرة طعام) نفى بمعنى النهى اى لايصلى احد بحضرة طعام وقدورد بهذا اللفظ فى صحيح ابن حبان (ولاهو يدافعه الاخبثان) بثلثة جمع خبث وهو البول والغائط هنا فتكره الصلوة تنزيها بحضرة طعام يتشوق اليه و بمدافعة الاخبثين لما فى ذلك من اشتغال القلب به وذهاب كمال الخشوع فيؤخر فيفرغ نفسه وفيه تقديم فضيلة حضور القلب على فضيلة اول الوقت واما خبر لاتؤخر الصلوة لطعام ولالغيره فمعلول و بفرض صحته يحمل على من لم يشتغل قلبه بذلك اولم يؤخر تأخيرا كليا جمعا بين الادلة والحق بحضور الطعام قرب حضوره والنفس تتشوق اليه و بمدافعة الاخبثين مافى معناهما من كل مايشغل القلب ويذهب كمال الخشوع كما الحق بالغضب فى خبر لايقضى وهو غضبان مافى معناه من نحو جوع وعطش شديدين وغم وحزن وفرح ومحل الكراهة اذا اتسع الوقت والاوجب الصلوة بحاله ومتى صلى مع الكراهة صحت صلاته عند الجمهور لكن يندب له اعادتها وقال اهل الظاهر بوجوبها لظاهر الحديث والجمهور قالوا معنى لاصلوة اى كاملة تنبيه قال الاشمونى فى هذا الحديث بهذا التركيب لاتحققه قال الطيبى وقد يقال لاالاولى لنفى الجنس و بحضرة طعام خبرها ولاالثانية زايدة للتأكيد والواو عطف جملة على جملة وقوله هو مبتدأ و يدافعه خبره وفيه حذف تقديره ولاصلوة حين هو يدافعه الاخبثان فيها يعنى الرجل يدفع الاخبثين حتى يؤدى الصلوة والاخبثان يدافعانه عن الصلوة و يجوز حمل المدافعة على الدفع مبالغة و يجوز حذف اسم لاالثانية وخبرها وقوله وهو يدافعه حال اى لاصلوة للمصلى وهو يدافعه الاخبثان (م د عن عايشة) واخرجه خ ايضا ﴿ لاصلوة ﴾ صحيحة (لمن لاوضوء له) وفى لفظ لاصلوة الابوضوء (ولاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) اى لاوضوء كاملا لمن لم يسم الله اوله فالتسمية اوله سنة عند الحنفية ومستحبة عند الشافعية واوجبها احمد فى رواية تمسكا بظاهر هذا الحديث قال القاضى البيضاوى هذه الصفة حقيقة فى نفى الشئ وتطلق مجازا على نفى الاعتداد به لعدم صحته نحو لاصلوة الابطهور او كماله نحو لاصلوة لجار المسجد الا فى المسجد والاول اشيع واقرب الى الحقيقة فيجب المصير اليه مالم يمنع مانع وهنا محمول على نفى الكمال خلافا لاهل الظاهر لخبر من توضأ فذكر اسم الله عليه كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله عليه كان طهورا لاعضاء وضوئه ولم يرد به الطهور عن الحدث فانه لايتجزأ بل الطهور عن الذنوب انتهى وقال ابن حجر يعارض هذا الخبر خبر المسيء صلوته اذا قمت فتوضأ كما امرك الله الحديث ولم يذكر التسمية وخبر ابى داود وغيره انه

لان اهل هذه الصنعة صرحوا بان القائل اذا قال رواه خ اوم مثلا جاز له الرواية واما اذا قال فى كتاب كذا او كتاب فلان كذا لم يجز له ان يعدل عن صريح لفظه وفى شرح المشكاة على القارى بحث مهم

٩٥

اختلفوا فى تطبيق قوله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وقوله ولاطيرة وجه التعارض ان قوله الطيرة شرك فى قوة سالبة كلية اعنى لاشئ من الطيرة بموجود لقوله ولاطيرة وقوله انما الشوم فى قوة موجبة جزئية اعنى بعض الطيرة موجود اذ الطيرة هى التشأم فان هذه الثلاثة بعض من مطلق الطيرة فهما قضيتان متناقضتان فاما يوفق او يرجح احدهما او يحكم ان كان موضعا يجرى فيه النسخ بنسخ

احدهما ان علم تاريخهما والا تساقطا ولم يحكم بشيء من موجبهما فيحكم بما تقتضى القواعد والاصول اذا لم يرد هذين الامرين وقال بعضهم شوم الثلاثة بطرق الفرض والتقدير بدليل الرواية الاخرى وهى ان كان الشوم فى شيء ففى الدار والمرأة والفرس لان وضع ان للشك واصل الشك العدم او بمعنى لو عند

لم يرد السلام على من سلم عليه وهو يتوضأ فلما فرغ قال لم يمنعنى الا انى كنت على غير وضوء فاذا امتنع من ذكر الله قبل الوضوء فكيف يوجب التسمية حينئذ وهو من ذكر الله انتهى وهذا الحديث رواه ايضا الدارقطنى باللفظ المذكور وزاد فيه ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بى ولا يؤمن بى من لا يحب الانصار انتهى بنصه ورواه طب بلفظه وزاد ولا صلوة لمن لم يصل على النبى ولا صلوة لمن لم من يحب الانصار (حم د ه ك عن ابى هريرة) وقال ك صحيح وتعقبه الذهبى بان اسناده فيه لين و(ك عن ابن عبد الرحمان بن ابى سعيد) ورواه عن سعيد بن يزيد وسبق لا ايمان ﴿ لا صلوة ﴾ اصلا وجزما (لمن لا وضوء له) كامر (ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) اى على وضوئه وفى شرح الشفاء معناه لا وضوء كاملة الفضيلة والتسمية عندنا من الفضائل ولا اعلم من قال بوجوبها الا ما جاء عن احمد فى احدى الروايتين عنه و به قال اسحق بن راهويه واهل الظاهر فيتعين حمل الحديث على ما تقدم وهو مثل قوله لا صلوة لجار المسجد وما اشبه ذلك وفى رواية المشكاة عن سعيد بن زيد مرفوعا لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه قال ابن حجر ويفسره الحديث الصحيح توضؤا باسم الله اى قائلين ذلك هذا وذهب بعضهم كاحمد بن حنبل الى وجوبه عند ابتداء الوضوء تمسكا بظاهر الحديث انتهى وقيل ان تركه فى ابتدائه بطل وضوئه وقيل ان تركه عامدا بطل وان ساهيا لا وقال القاضى هذه صيغة حقيقة فى نفى الشيء ويطلق مجازا على نفى الاعتداد به لعدم صحته كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بطهور وعلى نفى كماله كقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لجار المسجد الا فى المسجد وهنا محمول على نفى الكمال خلافا لاهل الظاهر انتهى (ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بى) وسبق رواية ثلث مرات ومن شرط الايمان بالله ايمان العبد برسوله (ولا يؤمن بى من لا يحب الانصار) وقالوا ان المراد به نفى الكمال اذ الاجماع منعقد على صحة صلوة من لا يحب الانصار والاتفاق على صحة من لم يذكر اسم الله على وضوئه خلافا لاحمد فاندفع قول الدلجى بانه تحكم وترجيح بلا مرجح وصرف للنفى عن المتبادر وضعا اعنى الحقيقة المجزئة الى ناقص لا غناء له ثم هذا كله لو ثبتت صحته وفى الشفاء لا صلوة لمن لم يصل على رواه ابن ماجة وحاكم قال وليس على شرطهما اذ لم يخرجاه وطب فقط قال ليس عندهم بقوى قال ابن القصار معناه كاملة اولمن لم يصل على مرة فى عمره وضعف اهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث اى بجميع طرقه ويعمل الضعيف ولا يستدل به قال السخاوى فى القول البديع وعن سهل بن سعد عن النبى انه لا وضوء لمن لم يصل على النبى صلى الله عليه وسلم رواه وابن ابى عاصم وسنده ضعيف وفى حديث

ابى جعفر عن ابن مسعود مرفوعا من صلى صلوة لم يصل فيها على وعلى اهل بيتى لم تقبل منه اى قبولا كاملا وقد روى موقوفا على ابن مسعود وقال الدار قطنى الصواب انه واقعة عين بذنب معين اورجل معين قاله الماوردى وقال المالكية فى مؤدب الاطفال لا يزيد قال ابن دقيق العيد هذا تحديد يبعد اقامة الدليل عليه ولعله اخذه من ان الثلاث اعتبرت فى مواضع وفى ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا من حديث اول نزول الوحى فان فيه ان من ابى جعفر محمد بن على بن الحسين لو صليت صلوة لم اصل فيها على النبى صلى الله عليه وسلم ولا على اهل بيته لرأيت انها لا تتم اى لا تكمل وليس معناه انها لا تصح (ض حم قط عق ص عن سعيد بن زيد طب عن ابى سبرة ك عن اسماء بنت سعيد) وفى الشهاب بحث ﴿ لا ضرر ﴾ بفتحتين اى لا يضر الرجل اخاه فى الدين لينقصه شيئا من حقه (ولا ضرار) فعال بكسر اوله اى لا يجازى من ضره بادخال الضرر عليه بل يعفو فالضرر فعل واحد والضرار فعل اثنين والضرر ابتداء الفعل والضرار الجزاء عليه اوالاول الحاق مفسدة بالغير مطلقا والثانى الحاقها به على وجه المقابلة اوكل منهما بقصد ضرر صاحبه بغير جهة الاعتداء بالمثل قال الحرالى الضرر بالضم والفتح مايولم الظاهر من الجسم وما يتصل بمحسوسه فى مقابلة الاذى وهو ايلام النفس ومايتصل باحوالها وتشعر الضمة فى الضرر عن قهر وعلو والفتح بانه فتح مايكون معاملة ونحوه انتهى وفيه تحريم انواع سائر الضرر الا بدليل لان النكرة فى سياق النفى تعم وفيه حذف اصله لا لحوق اوالحاق اولا فعل ضررا وضرار باحد فى ديننا اى لا يجوز شرعا الا لموجب خاص اوقيد النفى بالشيوع لانه بحكم القدر الالهى لا يبتغى واخذ منه الشافعية ان للجار منع جاره من وضع جذعه وان احتاج وخالف احمد ونمسك بخبر لا يمنع احد جاره ان يضع خشبة على جداره ومنعه الشافعية بان فيه جابر الجعفى ضعفوه بفرض صحته فقد قال ابن جرير هو وان كان ظاهره الامر لكن معناه الاباحة والاطلاق بدليل هذا الخبر وخبر ان دمائكم واموالكم عليكم حرام (من ضار ضاره الله) كلاهما فعل ماض من المفاعلة (ومن شاق شق) الاول مفاعلة والثانى ثلاثى (الله عليه) وفى رواية ك قط من ضر ضر الله ومن شق شاق الله والاخير مفاعلة فقط وسبق معناه فى الاضرار (مالك والشافعى عن عمرو بن يحيى مرسلا قط ك ق عن ابى سعيد) وروا حم ه صدره عن ابن عباس قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم انه لا ضرر ولا ضرار قال الهيثمى رجاله ثقات ورواه ه عن عبادة وقال حسن وقال ابن حجر فيه انقطاع قال واخرجه ابن ابى شيبة وغيره

مطلب
مقدار طريق
العامة والخاصة

من وجه آخر اقوى منه وقال النووى فى الاذكار هو حسن وقال العلائى للحديث شواهد ينتهى مجموعها الى درجة الصحة او الحسن المحتج به ﴿لا ضرر ولا ضرار﴾ كما مر (وللرجل ان يضع خشبة) وفى رواية ان يغرز بكسر الراء وفى رواية لا يمنع جاره ان يغرز بالجزم على انها ناهية ولا ولابى ذر بالرفع على انه خبر بمعنى النهى ولاحمد لا يمنعن بزيادة نون التأكيد وهو تقويه رواية الجزم والمعنى لا يمنع مروة وندبا (فى حائط جاره) اى جدار داره اذا لم يضره قال النووى اختلفوا فى معنى الحديث هل هو على الندب الى تمكين الجار ووضع الخشبة على جدار جاره ام على الايجاب وفيه قولان للشافعى ولاصحاب مالك واصحهما الندب وبه قال ابو حنيفة والثانى الايجاب وبه قال احمد واصحاب الحديث وهو الظاهر لقول ابى هريرة بعد روايته مالى اريكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم وذلك انهم توقفوا عن العمل به وفى رواية ابى داود فنكسوا رؤسهم فقال مالى اريكم اعرضتم اى عن هذه السنة او الخصلة او الموعظة او الكلمات ومعنى قوله لارمين بها بين اكتافكم اقضى بها واصرحها واوجعكم بالتقريع بها كما يضرب الانسان بالشئ بين كتفيه واجاب الاولون بان اعراضهم انما كان لانهم فهموا منه الندب لا الايجاب ولو كان واجبا لما اطبقوا على الاعراض قال الطيبى ويجوز ان يرجع الضمير فى قوله لارمين بها الى الخشبة ويكون كناية عن الزامهم بالحجة القاطعة على ما ادعاه اى لاقولن ان الخشبة ترمى على الجدار بين اكتافكم لما وصى صلى الله عليه وسلم بالبر والاحسان فى حق الجار وحمل اثقاله (والطريق الميتاء) بالمد وفى نسخة بالقصر اى غير معمور ولا مملك (سبعة اذرع) وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة اذا اختلفتم فى الطريق جعل سبعة اذرع قال النووى فى اكثر النسخ سبع اذرع والروايتان صحيحتان لان الذراع يذكر ويؤنث انتهى قال المطرزى هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمى بها الخشبة التى يذرع بها مجازا وهو يذكر ويؤنث والتأنيث افصح قال النووى واما قدر الطريق فان جعل الرجل بعض ارضه المملوكة طريقا سبيلة للمارين فقد رها الى خيرته والافضل توسيعها وليست هذه الصورة مرادة بالحديث فان كان الطريق بين ارض القوم وارادوا عمارتها فاذا اتفقوا على شئ فذلك وان اختلفوا فى قدره فجعل سبعة اذرع هذا مراد الحديث اما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز ان يستولى على شئ منه لكن له عمارة ما حواليه من الممات ويملكه بالاحياء بحيث لا يضر المارين وفى شرح السنة هذا الحديث على معنى الاوقات فان كانت السكة غيرنا فذة فهى مملوكة لاهلها فلا يبنى فيها

ولايضيق ولايفتح اليها باب الاباذن جماعتهم وان كانت نافذة فحق المميزة فيها لعامة المسلمين ولشبه ان يكون معناه اذا بنى اوقعد للبيع فى النافذ بحيث يبقى للمارة من عرض الطريق فلا يمنع لان هذا القدر يزيل ضرر المارة وكذا فى اراضى القرى التى تزرع اذا خرجوا عن حدود ارجلهم الى ساحتهم لم يمنعوا اذا تركوا للمارة سبعة اذرع اما الطريق الى البيوت التى يقسمونها فى دار يكون منها مدخلهم فيقدر بمقدار لايضيق عن مارتهم التى لابد لهم منها كمر السقاء والحمال ومسلك الجنازة ونحوها انتهى والاظهر ان المقدار انما هو بناء على الغالب الاكثر والا فالامر مختلف بالنسبة الى البلدان والسكان والزمان والمكان كما هو مشاهد فى ازقة مكة واسواقها حال موسم الحج وغيره (عب حم عن ابن عباس) وسبق اذا اختلفتم ورواه فى المشكاة لاتمنع جار جاره ان يغرز خشبة فى جداره متفق عليه ﴿لاطاعة﴾ ولاسمع (لاحد فى معصية الله) والاحد كالامام والوالد والاستاذ وغيره من الاقرباء والوصى والزوج واولياء الامور وعن ابن عمر قال قال رسول الله السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره مالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولاطاعة قال المظهر يعنى سمع كلام الحاكم وطاعته واجب على كل مسلم سواء امره بما يوافق طبعه اولم يوافق بشرط ان لايأمره بمعصية وان امره بها فلا يجوز طاعته ولكن لايجوز له محاربة الامام (انما الطاعة فى المعروف) اى مالا ينكره الشرع وفى المشكاة عن ام الحصين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امر عليكم عبد حبشى ٤ وفى رواية مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كان رأسه زبيبة اى كالزبيبة فى صغره وسواده تحقيرا لشانه وهذا من باب المبالغة فى طاعة الوالى وان كان حقيرا وفيه حث على المدارات والموافقة مع الولاة وعلى التحرز عن مايثير الفتنة ويؤدى الى اختلاف الكلمة (خ م دن حب عن على) وفى المشكاة عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره ٨ وعلى اثرة ٩ علينا وعلى ان لاننازع الامر اهله ٧ وعلى ان نقول الحق اينما كنا لانخاف فى الله لومة لائم ﴿لاطاعة﴾ كامر (لمخلوق) من المؤمن والكافر والانس والجن (فى معصية الخالق) خبر لا وفيه معنى النهى يعنى لاينبغى ولايستقيم ذلك وتخصيص ذكر المخلوق والخالق يشعر هذا قال الزمخشرى قال مسلمة بن عبد الملك لابى حافظ الستم امرتم بطاعتنا بقوله تعالى واولى الامر منكم قال اليس اذا خالفتم الحق بقوله تعالى فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله

٤ اى وان استعمله الامام الاعظم على القوم لان العبد الحبشى هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش وقيل المراد به الامام على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة فى الامر بطاعته والنهى عن شقاقه ومخالفته قال الخطابى وقد يضرب المثل بما لايكاد يصح فى الوجود ٨ والمنشط والمكره مصدران ميميان او اسم زمان او مكان قال القاضى اى ماعاهدناه بالتزام السمع والطاعة فى حالتى الشدة والرخاء وتارتى الضراء والسراء وانما عبر بصيغة المفاعلة اوللايذان بانه التزام لهم ايضا بالاجر والثواب والمنشط والمكره

والرسول قال ابن الاثير يريد طاعة ولاة الامر اذا امروا بما فيه اثم كقتل ونهب وغصب ونحوه وقيل معناه ان الطاعة لا اصاحبها ولا تخلص اذا كانت مشوبة والاول اشبه بمعنى الحديث (حم طب ك وابن خزيمة وابن جرير عن عمران) بن الحصين (والحكم بن عمرو) الغفارى ويقال له الحكم بن الاقرع صحابى نزل البصرة (وابو نعيم خط عن انس) قال الهيثمى رجال احمد رجال الصحيح ورواه البغوى (طب عن النواس) وابن حبان عن على بلفظ لا طاعة لبشر فى معصية الله وله شواهد فى الصحيحين وسببه قال على بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه فى شئ قال اوقدوا نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطيعونى قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله عليه السلام افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبى عليه السلام فقال لا طاعة فى معصية الله انما الطاعة فى المعروف كما فى المشارق ﴿لا طلاق﴾ سبق فى من طلق بحثه (الا فيما تملك) وفى رواية لا طلاق قبل النكاح (ولا عتق الا فيما تملك) قال المناوى الطلاق رفع قيد النكاح باختيار الزوج فحيث لا نكاح فلا طلاق فيكون الطلاق هو كالعتاق قبل الملك وبه قال الشافعية واعتبر الحنيفة الطلاق قبل النكاح اذا اضيف اليه اعم او اخص نحو كل امرأة اتزوجها فهى طالق وان تزوجت فهى طالق واولوا الحديث بما لو خاطب اجنبية بطلاق ولم يضفه الى نكاح قال القاضى وهو تقييد للنص بما ينبو عنه ومخالفة للقياس لغير موجب قال الطيبى والنفى وان ورد على لفظ الطلاق والعتاق لكن المنفى محذوف اى لا وقوع طلاق قبل نكاح ولا تقرر عتاق قبل شراء وكذا يقال فيما يجئ على هذا النحو (ولا بيع الا فيما تملك) ولا بيع ما ليس عنده كعبد آبق ولم يدر محله وطائر فى الهواء وسمك فى الماء وروى فى المشكاة عن حكيم بن حزام قال نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع ما ليس عندى رواه ت وفى رواية للترمذى ولابى داود والنسائى قال يارسول الله يأتينى الرجل فيريد منى البيع ليس عندى فابتاع له من السوق قال ولا تبع ما ليس عندك اى شيئا ليس فى ملكك حال العقد قال ابن الملك هذا يحتمل امرين احدهما ان يشترى من احد متاعا فيكون دلالا وهذا الصحيح والثانى ان يبيع منه متاعا لا يملكه ثم يشترى به من مالكه ويدفعه اليه وهذا باطل لانه بايع ما ليس فى ملكه وقت البيع وفى شرح السنة هذا فى بيوع الاعيان دون بيوع الصفات فلو قبل السلم فى شئ موصوف عام الوجود عند المحل المشروط يجوز وان لم يكن فى ملكه حال العقد وفى معنى ما ليس

(عنده)

مفعلان من النشاط والكراهة للمحل اى فيما فيه نشاطهم وكراهتهم او الزمان اى فى زمان انشراح صدرهم وطيب قلوبهم وما يضاد ذلك منه

٩ اى بان نؤثره على انفسنا او على الصبر على ايثار الامراء انفسهم علينا منه

٢ اى لا نطلب الا مارة ولا نغزل الامير منا ولا نحاربه والمراد بالاهل من جعله الامير نائبا عنه منه

عنده فى الفساد بيع العبد الآبق وبيع المبيع قبل القبض وفى معناه بيع مال غيره بغير اذنه لانه لايدرى هل يجز ٤ مالكه ام لا وبه قال الشافعى وقال جماعة يكون العقد موقوفا على اجازة المالك وهو قول مالك واصحاب ابى حنيفة واحمد (ولا وفاء نذر) اى جايز وصحيح (الا فيما تملك) ولا يوجد الوفاء فيما لا تملك عن النذر لكونه لاينعقد (ولا نذر الا فيما ابتغى وجه الله تعالى) وفى المشكاة عن عمران بن حصين مرفوعا لا وفاء لنذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك العبد رواه مسلم وفى رواية له لا نذر فى معصية الله رواه احمد والاربعة وفى الجامع لا وفاء لنذر فى معصية الله رواه احمد بسند حسن عن جابر وكفارته كفارة يمين (ومن حلف على معصية فلا يمين له ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له) يأتى فى لا يمين بحثه (د ك عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) وفيه احاديث كثيرة ﴿ لا عدوى ﴾ بالفتح والسكون لاسراية لعلة من صاحبها لغيره يعنى ان مايعتقده الطبايعيون من ان العلل المعدية مؤثرة لا محالة باطل بل هو متعلق بالمشية الربانية والنهى من مداناة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة ٩ (ولا صفر) بفتحتين وهو تأخير المحرم الى صفر فى النسيء او دابة فى البطن تعدى عند العرب وهم يحرمون الصفر ويحلون المحرم فجاء الاسلام بردما كانوا يفعلون وقال البيضاوى ويحتمل ان يكون نفيا لما يتوهم ان شهر صفر تكثر فى الدواهى والعين (ولا هام) بالتخفيف وحكى ابو زيد تشديدها قال العلقمى وهى الرأس واسم طائر وهو المراد هنا لانهم كانوا يتشأمون بالطيور فتصدهم عن مقاصدهم وهى من طير الليل وقيل البومة كانوا يتشأمون بها اذا وقعت على بيت احدهم يقول نعت الى نفسى او احد من اهل دارى وقيل كانت العرب تزعم ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونها الصدى قال النووى وهذا تفسيرا كثر العلماء وهو المشهور وقال ويجوز ان يكون المراد النوعين وانهما جميعا باطلان وقيل كانت تزعم ان روح القتيل الذى لا يدرك بثأره تصير هامة فتقول اسقونى اسقونى فاذا ادرك بثأره طارت (ولا يتم شهران ثلاثين يوما) يعنى فى بعض الاوقات وان كان فى العرف ثلاثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا فعليه اكمال ثلاثين كما فى ابن الملك وفى رواية خ عن ام سلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا او راح فقيل له انك حلفت ان لا تدخل شهرا فقال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما وهذا محمول عند الفقهاء على انه عليه السلام اقسم على ترك الدخول على ازواجه شهرا بعينه بالهلال وجاء ذلك ناقصا

٤ لعله هل يخبر عنه
٩ المعيبة نسخهم

فلو تم ذلك الشهر ولم يرد الهلال فيه ليلة الثلثين لمكث ثلثين يوما اما لو حلف على ترك الدخول عليهن شهرا مطلقا لم يبر الا بشهر تام بالعدد وفى نكاح البخارى بحث (ومن خفر بذمته) اى نقض عهده (لم يرح) بالضم او الفتح (رائحة الجنة) سبق لعن ومن (طب عن ابى امامة) ورواه حم خ م فى الطب من ابى هريرة حم م عن السائب بن يزيد بن اخت نمر ان صدره وفى مسلم عن ابى هريرة انه كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لاعدوى ولا صفر ولا هامة ويحدث عنه ايضا انه قال لا يورد ممرض على مصح ﴿لاعدوى﴾ اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا فى ان المنفى نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثانى اولى لقوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطيبة عن التعطيل تقدم عليه فى انما الشوم ولا تديموا (ولا طيرة) بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن اسم ما يتشأم وفى النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى من جانبه الى يسر طير وغيره يتشأم فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبى عليه السلام بهذا الحديث (ويعجبنى الفال الصالح) وفى رواية لا طيرة وخيرها الفال اى خير انواع الطيرة بالمعنى الاعم اللغوى من المأخذ الاصلى الفال الحسن بالكلمة الطيبة لا المأخوذ من الطيرة واذا قال شارح المشكاة اى الفال خير من الطيرة انتهى ومعناه ان الفال محض خير كما ان الطيرة محض شر فالتركيب من قبيل العسل احلى من الخل والشتاء ابرد من الصيف قال الطيبى الضمير المؤنث راجع الى الطيرة وقد علم ان لا خير فيها فهو كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا او هذا مبنى على زعمهم او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اى الفال ابلغ من الطيرة فى بابها (والفال الصالح الكلمة الحسنة) اى الطيبة بان يأخذ منها الفال الحسن على قصد التفاؤل كطالب ضالة يا واجب وكتاجر يا رازق وكمسافر يا سالم وكخارج يا نجيح وكغاز يا منصور وكحاج يا مبرور وكزائر يا مقبول وامثال ذلك قال الطيبى ومعنى الترخص فى الفال والمنع من الطيرة هو ان الشخص لو رأى شيأ وظنه حسنا وتحرضه على طلب حاجته فليفعل ذلك وان رأى ما يعده مشوما ويمنعه عن المضى الى حاجته فلا يجوز قبوله بل يمضى لسبيله فاذا قبل وانتهى عن المضى فى طلب حاجته فهو الطيرة لانها اختص ان تستعمل فى الشوم قال الله تعالى انا تطيرنا بكم اى تشأمنا وقال طائركم معكم اى بسبب شومكم (طح م خ دت ه وابن جرير وابن

خزيمة عن انس) ورواه فى المشكاة عن ابى هريرة بلفظ لاطيرة وخيرها الفال قالوا وما الفال قال الكلمة الحسنة يسمعها احدكم متفق عليه ﴿ لاعدوى ﴾ بفتح وسكون وفتح وفى القاموس انه الفساد وقال التورپشتى العدوى هنا مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره يقال اعدى فلان فلانا من خلقه اوعزته و ذلك على مايذهب اليه المتطببة فى علل سبع الجذام و الجرب والجدرى و الحصبة والبخر والرمد وامراض الوباء وقداختلف العلماء فى التأويل فمنهم من يقول المراد منه نفى ذلك وابطاله على مايدل عليه ظاهر الحديث والقرائن المنسوقة ٩ على العدوى وهم الاكثرون و منهم من يرى انه لم يرد ابطالها فقد قال صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد وقال لايوردن ذوعاهة على مصح و انما اراد بذلك نفى ماكان يعتقده اصحاب الطبيعة فانهم كانوا يرون ان العلل المعدية مؤثرة لامحالة فاعلمهم بقوله هذا ان ليس الامر على مايتوهمون بل هومتعلق بالمشية ان شاء كان وان لم يشأ لم يكن و يشير الى هذا المعنى قوله فمن اعدى الاول اى ان كنتم ترون ان السبب فى ذلك العدوى لاغير فمن اعدى الاول و بين بقوله فر من المجذوم و بقوله لايوردن ذوعاهة على مصح ان مداناة ذلك من اسباب العلة فليتقه اتقاءه من الجدار المائل والسفينة المعيوبة وقدرد المفرقة الاولى على الثانية فى استدلالهم بالحديثين ان الهى فيهما انما جاء شفقتا على مباشر احد الامرين فتصيبه علة فى نفسه اوعاهة فى ابله فيعتقد ان العدوى حق (ولاطيرة ولاهامة ولاصفر) بكسر الفاء وتشديد الراء المفتوحة ويجوز كسرها اى اسرد فى الاجتناب والاحتراز (من المجذوم) اى الذى به الجذام بضم اوله وهو تشقق الجلد وتقطع اللحم وتساقطه (كما تفر من الاسد) وقد تقدم ان هذا رخصة للضعفاء وتركه جائز للاقوياء بناء على ان الجذام من الامراض المعدية فيتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر ومعنى لاعدوى نفى ماكانوا عليه من ان المرض يعدى بطبعه لابفعله تعالى ولعل تخصيص المجذوم لانه اشد تأثيرا من العلل المعدية و يؤيد مارواه ابن عدى عن ابن عمر مرفوعا ان كان شئ من الداء يعدى فهو هذا يعنى الجذام (حم خ عن ابى هريرة) وفى رواية عنه مرفوعا لاعدوى ولاهامة ولاصفر فقال اعرابى يارسول الله الابل منها تكون فى الرمل فكانها الظباء٤ فيخالطها البعير الاجرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول ﴿ لاعقل ﴾ بالفتح فالسكون (كالتدبير فى رضى الله) قال الطيبى اراد بالتدبير العقل المطبوع وقال القيصرى هو خاطر الروح العقلى وهو خاطر التدبير لامر المملكة الانشائية والنظر فى جميع الخواطر الواردة عليه من جميع

٩ العلة المنسوقة سعد

٤ الظنا بكسر اوله جمع الظنى وهو حال من المستكن فى الخبر وهو تتميم لمعنى النفاوة لانه اذا كان فى التراب ربما يلصق به شئ قوله فمن اعدى الاول اى ان كان جربها حصل بالاعداى فمن اعدى من البعير الاول والمعنى من اوصل الجرب اليه ليبنى بناء الاعداء عليه بالكل بقضائه قدر فى اول امر واخره وانما اتى بمن والظاهر ان يقال فما اعدى الاول ليجاب بقوله تعالى اى الله اعدى لاغيره وذكر اعدى للمشاكلة والازدواج كما فى قوله كما تدين تدان يعنى وكان الظاهر ان يقال فمن اعطى تلك العلة سعد

الجهات ومنه تؤخذ الفهوم والعلوم الربانية وهذا الشخص هو الملك واليه يرجع امور المملكة كلها فيختار ما امره الشرع اليه ان يختار و يترك ما امره الشرع ان يترك ويستحسن ما امره الشرع ان يستحسنه ويستقبح ما امره الشرع ان يستقبحه وصفة خاطر هذا الملك التثبت والنظر فى جميع ما يرد عليه من الخواطر فينفذ منها ما يجب تنفيذه ويرد ما يجب رده وخواطر هذا الجوهر الشريف وان كثرت يرجع الى ثلاثة انواع الامر بالتنزه عن دنى الاخلاق والاعمال والاحوال ظاهرا و باطنا والامر باعطاء جميع مملكة حقوقهم وتنفيذ الاحكام الشرعية فيهم (ولا ورع كالكف) الورع فى الاصل الكف و يقال ورع الرجل يرع بالكسر فيهما فهو ورع ثم استعير للكف عن المحارم فان قيل فعلية الورع هو الكف فكيف يقال الورع كالكف قلنا الكف اذا اطلق فهم منه كف الاذى او كف اللسان كما فى خبر خذ عليك هذا واخذ بلسانه فكانه قيل لا ورع كالصمت او كالكف عن اذى الناس (عن محارم الله) تعميم بعد تخصيص (ولا حسب كحسن الخلق) اى لا مكارم مكتسبة كحسن الخلق مع الخلق فالاول عام والثانى خاص واخرج البيهقى فى الشعب عن على رضى الله عنه التوفيق خير قائد وحسن الخلق خير قرين والعقل خير صاحب والادب خير ميراث ولا وحشة اشد من العجب قالوا وذا من الجوامع الكلم (كر وابو الحسن القدورى وابن النجار عن انس) ورواه حب وهب عن ابى ذر بسند فيه ضعيف صدره ﴿ لا عقوبة ﴾ بالضم الضرب والتعزير قال فى الصحاح التعزير التأديب ومنه سمى الضرب دون الحد تعزيرا وقال فى المدارك اصل العزر المنع ومنه التعزير لانه منع عن معاودة القبيح واما الادب فبمعنى التأديب وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية بخلاف الادب ومنه تأديب الوالد وتأديب المعلم (فوق عشر ضربات) وفى رواية عشر جلدات بفتحات (الا فى حد من حدود الله) عز وجل قال فى الفتح ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتفق عليه من ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب الخمر والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص فى النفس والاطراف والقتل فى ارتداد واختلف فى تسمية الاخرين حدا واختلف فى مدلول هذا الحديث فاخذ بظاهره الامام احمد فى المشهور عنه و بعض الشافعية وقال مالك والشافعى وصاحبا ابى حنيفة تجوز الزيادة على العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعى لا يبلغ ادنى الحدود وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الآخرون هو على رأى الامام بالغا ما بلغ واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن فيه فان ابن المنذر ذكر فى اسناده مقالا

(وقال)

وقال الاصيلى اضطرب اسناده فوجب تركه وتعقب بان عبدالرحمان ثقة وقد صرح بسماعه فى الرواية الآتية وابهام الصحابى لايضر وقد اتفق الشيخان فى تصحيحه وهما العمدة فى التصحيح ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضى نسخه فقد كتب عمر الى ابى موسى الاشعرى ان لاتبلغ بنكال اكثر من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمر اكثر من الحد اومن مائة واقره الصحابة واجيب بانه لايلزم فى مثل ذلك النسخ ومنها حمله على واقعة عين بذنب معين اورجل معين قاله الماوردى وقال المالكية فى مؤدب الاطفال لايزيد قال ابن دقيق العيد هذا تحديد يبعد اقامة الدليل ولعله اخذه من ان الثلاث اعتبرت فى مواضع وفى ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا من حديث اول نزول الوحى فان فيه ان جبريل جبريل عليه السلام قال اقرأ فقال صلى الله عليه وسلم ماانا بقارئ فغطه ثلاث مرات فاخذ منه ان تنبيه المعلم للمتعلم لايكون باكثر من ثلاث (عب خ عن رجل من الصحابة) وفى حديث خ عن عبدالرحمان بن جابر الانصارى عمن سمع النبى صلى الله عليه وسلم وابهم الصحابى وقد سماه حفص بن ميسرة وفى رواية للبخارى عن عبدالرحمان بن جابر عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول لايجلد فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله واخرجه مسلم فى الحدود وكذا دت ن . وفى رواية عن عبدالرحمان بن جابر ان اباه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لاتجلدوا فوق عشر اسواط الا فى حد من حدود الله ﴿ لافقر ﴾ بالفتح فالسكون وفى النهاية قد يكرر ذكر الفقر والفقير والفقراء فى الحديث وقد اختلف الناس فيه وفى المسكين فقيل الفقير الذى لاشئ له والمسكين الذى له بعض مايكفيه واليه ذهب الشافعى وقيل فيهما بالعكس واليه ذهب ابوحنيفة والفقير مبنى على فقر قياسا ولم يقل فيه الا افتقر يفتقر فقيرو فيه مايمنع احدكم ان يفتقر البعير من ابله اى يعيره للركوب يقال افقر يفقر افقارا اذا اعاره (اشد من الجهل) لان الجهل مرض لاشفاء له وان العمل القليل كثير مع العلم والعمل الكثير لاينفع مع الجهل فصحة العمل محتاج الى العلم كما فى حديث الجامع افضل الاعمال العلم بالله ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره وان الجهل لاينفعك معه قليل العمل وكثيره (ولاغنى اعود) بالدال المهملة والعود والعودة بالفتح فيهما الرجوع والعود الطريق القديم وزيارة المريض كالعياد والعيادة والمعاد بالفتح المرجع والمصير والاخرة معادة الخلق واستعاده الشئ فاعاده سأله ان يفعله ثانيا والعادة بالضم الرجوع الى الامر الاول وهذا اعود عليك من كذا اى انفع (من العقل) مرآنفا (ولاعبادة كالتفكر) سبق تفكروا فان قيل ان مثل هذا الحديث

معارضات كثيرة نحو خيرا اعمالكم الصلوة وحديث افضل العبادة الدعاء وحديث افضل العبادة قراءة القرآن وقد قال المناوى فى قوله عليه السلام افضل العبادة درجة عند الله تعالى يوم القيمة الذاكرون الله كثيرا وفيه ان ذكر الله افضل الاعمال ورأس كل عبادة ورأس كل سعادة بل هو كالحياة للابدان والروح للانسان وهل للانسان غنى عن الحياة وهل له عن الروح معدل وان شئت قلت به بقاء الدنيا وقيام السموات والارض قلنا اولا نحن مقلدون وحجتنا هى اقوال الفقهاء وكل من خالف النص اقوالهم فنحن نتمسك بها لابه ولا جائز ان هذا النص لم يصل اليهم كما لا جواز فى الحمل على عدم اطلاع معانيه فالحديث الذى وافق على قياسهم؟ لا سيما وقع فى احتجاجهم مقدم على غيره وقد سبق فى ان العلم افضل او العمل فالفضل فى مثل تلك الاحاديث اضافى يعنى دون فضل العلم وقد سمعت ان مثل ذلك قد يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص والاوقات (ابوبكر بن كامل وابن النجار عن الحرث عن على) له شواهد مرلما خلق الله العقل والعلم خليل المؤمن ﴿لا قراءة الا بتدبر﴾ قال الله تعالى ورتل القرآن ترتيلا قال الزجاج بينه تبيينا والتبيين لا يتم بان يعجل فى القرائة انما يتم بان يتبين جميع الحروف ويوفى حقها من الاشباع قال المبرد اصله من قولهم ثغر رتل اذا كان بين الثنايا افتراق ليس بالكثير وقال الليث الترتيل تنسيق الشئ ونغر رتل حسن التنفيذ ورتل الكلام ترتيلا اذا تمهلت فيه واحسنت تأليفه واعلم انه تعالى لما امره بصلوة الليل امره بترتيل القرآن حتى يتمكن الخواطر من التأمل فى حقايق تلك الآيات ودقائقها وعند الوصول الى ذكر الله يستشعر عظمته وجلالته وعند الوصول الى الوعد والوعيد يحصل الرجاء والخوف وحينئذ يستنير القلب بنور معرفة الله والاسراع فى القرائة يدل على عدم الوقوف على المعانى لان النفس اذا تهيج بذكر الامور الالهية الروحانية ومن اتهيج بشئ احب ذكره ومن احب شيئا لم يمر عليه بسرعة فظهر المراد من الترتيل التدبر وحضور القلب وكمال المعرفة (ولا عبادة الا بفقه ومجلس فقه خير من عبادة ستين سنة) فى الخلاصة سئل ابو بكر عن قرائة القرآن للمتفقه هى افضل ام درس الفقه تعليما وتعلما ومطالعة قال حكى عن ابى مطيع البلخى انه قال النظر فى كتب اصحابنا من غير سماع مدارسة افضل من قيام الليل الذى يكون بقراءة القرآن فى صلوة التهجد اعلم ان قرائة القرآن فى الليل افضل مما فى النهار وقرائته فى الصلوة افضل من قرائته فى الليل وقال فى الاحياء عن على يعدل كل حرف من القرآن فى الصلوة قائما مائة حسنة وجالسا

٩ قال فى البريقة لجواز التأويل والتخصيص والنسخ فى النص مختص به المجتهد

خمسين وان فى غير الصلوة على وضوء فخمس وعشرون وعلى غير وضوء فعشر ثم الظاهر من قيام الليل قيامه بالصلوة والصلوة لاتكون الابقرائة فتكون حاصل الجواب ان مطالعة الكتب الفقهية فضلا عن دراستها افضل من افضل قرائة القرأن التى هى فى الصلوة و يكون فى الليل ولاشك ان الدراسة افضل من المطالعة فبين الدراسة الفقهية ومطلق قرائة القرأن مراتب فى الفضل ولا يخفى على هذا مطابقة الجواب للسؤال (قط عن ابن عمر ضعيف) سبق قرائة الرجل وفضل قرائة القرأن ﴿ لاقطع ﴾ من يد السارق اورجله من خلاف (فى ثمر) بفتح المثلثة والميم اى ماكان معلقا فى النخل قبل ان يجز و يحرز (ولاكثر) محركا ٤ جمار النخل وهو شحمه الذى يخرج فيه الكافور وهو وعاء الطلع من جوفه سمى جمارا وكثر لانه اصل الكوافر وحيث تجتمع وتكثر ذكره الزمخشرى و قال ابن الاثير التمر الرطب مادام فى النخلة فاذا قطع فهو رطب فاذا كثر فهو تمر والكثر الجمار لكن ينا قضه انه فسره فى رواية النسائى بالجمار فقال والكثر الجمار وقضية تصرف البعض كالسيوطى وغيره ان هذا هو الحديث والامر بخلافه بل بقيته الاماآواه الجرين هكذا هو ثابت فى الترمذى وغيره فبين بالحديث الحالة التى يجب فيها القطع وهى حالة كون المال فى حرز فلا قطع على من سرق فى غير حرز قال القرطبى بالاجماع الاماشذ به الحسن واهل الظاهر وقال ابن العربى اتفقت الامة على ان شرط القطع ان يكون المسروق محرزا بحرز مثله ممنوعا من الوصول اليه بمانع انتهى لكن اخذ بعمومه فلم يقطعوا فى كل فاكهة رطبة ولو محرزا وقاسوا عليه الاطعمة الرطبة التى لاتدخر قال ابن العربى وليس مقصود الحديث ماذهبوا اليه بدليل قوله الاماآواه الجرين فبين ان العلة كونه فى غير حرز له غير المحرزة (عب طح حم دن ه حب ت طب ق ض وابن قانع والدارمى) كلهم (عن رافع وفى لفظ حم لاقطع فيما دون عشرة دراهم) مرفوعا ورواه ايضا مالك قال ابن حجر اختلف فى وصله وارساله وقال الطحاوى الائمة تلقت متنه بالقبول ثم قال ابن حجر وفى الباب ابوهريرة عند ابن ماجة بسند صحيح ﴿ لاقول الابعمل ﴾ من الاحكام والاتعاظ والاعتبار فالاجر لمن جمع بين القول والعمل (ولاقول ولا عمل الا بنية) اى بصحة النية فى القول والعمل والفعل والهدى وصحة النية طلب العمل لوجه الله ونجاة دار الاخرة وثوابها وفضلها ولاينوى به طلب الدنيا كالجاه وجلب المال وقرب السلطان والتعزز بين الاقران وغيرها من اللذات العاجلة (ولاقول ولا

٤ بالتاء الفوقيه وفى اكثر الشراح بالمثلثة اكثر بمعناه قاله الشافعى وهو تأويله كما فى العزيزى

عمل ولا نية الا باصابة السنة) فمن ترك السنة لاتباع هوى وميل نفس وترجيح باطل وايثار لذة فانية عاجلة على باقية آجلة دأمة فليس من الامة الكاملة بل ليس من الملة الفائزة اوليس له شفاعة من الرسول عليه السلام قيل فمن اعرض عن السنة معتقدا لها فهو مبتدع فاسق وان لم يرد حقاوتها ون بها فهو كافر ولايخفى ان تارك السنة معتقدا سنيتها لايكون فاسقا لاسيما السنة المطلقة الشاملة للزوائد وان معتقد عدم حقية السنة انما يكفران متواترا فلعل الكفر اما للتواتر مطلقا او فى الاستهانة والاستحقار ان اعترف سنيتها ثم المراد من السنة اما ماثبت بمطلق السنة التى هى احدى الدلائل الشرعية او بمعنى الندب الذى هو احد الاقسام الاحكام المقابلة للوجود ونحوه والظاهر الشامل لهما (الديلمى عن على) سبق فى ستة وانما واذا بحث ﴿ لانذر فى معصية ﴾ اى لاوفاء فى نذر معصية الله فلا صحة له ولاعبرة به ولاانعقاد به فان نذر احد فيها لم يجزله معلا وعليه الكفارة (ولاغضب) اى مغضوب وسقط هذا فى رواية المشكاة (وكفارته كفارة يمين) وفى اكثر روايات كفارة اليمين اى مثل كفارته وبهذا اخذ ابو حنيفة واحمد وقال الشافعى ومالك لاينعقد نذره ولا كفارة عليه وزاد د ه من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة اليمين اى لم يسم الناذر بان قال نذرت نذرا و على نذر ولم يعين النذر انه صوم اوغيره قال النووى اختلف العلماء فى قوله كفارته كفارة اليمين فحمله جمهور اصحابنا على نذر الحاج وهوان يقول الرجل مريد الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فلله على حجة اوغيرها فكلم فهو بالخيار بين كفارة يمين و بين ما التزمه قلت لايظهر حمل لم يسمه على المعنى المذكور مع التخيير خلاف المفهوم من الحديث المسطور وقال وحمله مالك وكثيرون على النذر المطلق كقوله على نذر قلت هو القول الحق وسيأتى توجيهه قال وحمل احمد و بعض اصحابنا على نذر المعصية كمن نذر ان يشرب الخمر (ن عن عمران) بن حصين مر النذر واوف ﴿ لانذر فى معصية الله ﴾ اى لاوفاء ولا جائز ولا صحيح النذر فى معصيته (ولا فيما لايملكه) اى لايوجد الوفاء لكونه لاينعقد فيما نذر (ابن آدم) اى لا يلزمه فيما لا يملك قال ابن الملك كان يقول ان شفى الله مرضى فغلان حروهو ليس فى ملكه وقال الطيبى معناه انه لو نذر عتق عبد لايملكه اوالتضحى بشاة غيره اونحو ذلك لم يلزمه الوفاء وان دخل ذلك فى ملكه وفى رواية ولانذر فيما لايملك اى لاصحة له ولاعبرة قلت روى ابوداود والترمذى فى الطلاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانذر لابن

آدم فيما لا يملك ولا طلاق فيما لا يملك قال الترمذى حسن صحيح وهو احسن شئ فى هذا الباب وهو متمسك الشافعى وبه قال احمد ومنقول عن على وابن عباس وعايشة ومذهبنا انه اذا اضيف الطلاق الى سببية الملك صح كما قال لاجنبية ان نكحتك فانت طالق فاذا وقع النكاح وقع الطلاق وكذا اذا اضاف العتق الى الملك نحو ان ملكت عبدا فهو حر لان هذا تعليق لما يصح تعليقه وهو الطلاق كالعتق والوكالة والابراء قال مالك ان خص بلدا او قبيلة او صنفا او امرأة صح وان عم مطلقا لا يجوز اذ فيه سد باب النكاح وبه قال ربيعة والاوزاعى وابن ابى ليلى وعندنا لا فرق بين العموم وذلك الخصوص الا صحته فى العموم مطلق يعنى لا فرق بين ان يعلق بادات الشرط او بمعناه وفى المعينة يشترط ان يكون بصريح الشرط فلو قال هذه المرأة التى اتزوجها طالق لم تطلق لانه عرفها بالاشارة فلا تؤثر فيها الصفة اعنى اتزوجها بل الصفة فيها لغو فكانه قال هذه طالق بخلاف قوله ان تزوجت هذه فانه يصح ولا بد من التصريح بالسبب وفى المحيط لو قال كل امرأة اجتمع معها فى فراش فهى طالق ٤ فتزوج امرأة وكذا كل جارية اطأها حرة فاشترى جارية فوطأها لا تعتق لان العتق لم يضف الى الملك ومذهبنا عن عمرو بن مسعود بن عمرو الجواب عن الحديث المذكورة انها محمولة على نفى التخيير لانه هو الطلاق واما المعلق به فليس به بل عرضيته اى يصير طلاقا وكذا عند الشرط والحمل مأثور عن السلف كالشعبى والزهرى قال عبد الرزاق فى مصنفه انا معمر عن الزهرى انه قال فى رجل قال كل امرأة اتزوجها فهى طالق وكل امة اشتريها فهى حرة هو كما قال فقال له معمر اوليس قد جاء لا طلاق قبل النكاح ولا عتق الا بعد الملك قال انما ذلك ان تقول امرأة فلان طالق وعبد فلان حر (الشافعى م ن ه ق عن عمران بن حصين) سبق اوف ولا طلاق ﴿ لانكاح الا بولى ﴾ اى لا صحة له الا بعقد ولى فلا تزوج امرأة نفسها فان فعلت فهو باطل وان اذن وليها عند الشافعى كالجمهور خلافا للحنفية وتخصيصهم الخبر بنكاح الصغيرة والمجنونة والامة خلاف الظاهر ذكره البيضاوى والجمهور على ان الحديث لا اجمال فيه وقول الباقلانى هو مجمل اذ لا يصح النفى لنكاح بدون ولى مع وجوده حسا فلا بد من تقدير شئ وهو متردد بين الصحة والكمال ولا مرجح فكان مجملا منع بان المرجح لنفى الصحة موجود وهو قربه من نفى الذات اما اذا اتفقت صحته لا يعتد به فيكون كالعدم بخلاف ما انتفى كماله وقال ابن الملك عمل بالحديث الشافعى واحمد وقالا لا ينعقد بعبارة النساء اصلا سواء كانت اصلية او وكيلة قلت المراد به النكاح الذى لا يصح الا بعقد ولى بالاجماع كعقد نكاح الصغيرة والمجنونة وقال فى شرح الترمذى حمله الجمهور

٤ اى طالق ثلاثا

على نفى الصحة وابو حنيفة على نفى الكمال وقال زين العرب قال مالك ان كانت المرأة دنية جاز ان تزوج نفسها او توكل من يزوجها وان كانت شريفة لابد من وليها وقال ابن الهمام حاصل ما فى لى عن علمائنا سبع روايات روايتان عن ابى حنيفة احدهما تجوز مباشرة العاقلة البالغة عقد نكاحها ونكاح غيرها مطلقا الا انه خلاف المستحب وهو ظاهر المذهب ورواية الحسن عنه ان عقد مع كفو جاز ومع غيره لا يصح واخترت للفتوى لما ذكر من ان كم من واقع لا يرفع وليس كل ولى يحسن الموافقة والخصومة ولا كل قاض يعدل ولو احسن الولى وعدل القاضى فقد يترك انفة للتردد على ابواب الحكام واستثقالا لنفس الخصومات فيتقرر فكان معه دفعاله و ينبغى تقييد عدم صحة المفتى به بما اذا كان لها اولياء احياء لان عدم الصحة انما كان على ما وجه به هذه الرواية دفعا لضررهم وآما ما يرجع الى حقها فقد سقط برضاها بغير الكف (والسلطان ولى من لا ولى له) لان الولى اذا امتنع من التزويج فكانه لا ولى لها فيكون السلطان وليها والا فلا ولاية للسلطان مع وجود الولى وفى رواية طب لا نكاح الا بولى وشاهدى عدل وفى رواية قط وشهود ومهر الا ما كان من النبى عليه السلام وفى رواية طس قال ابن حجر حسن عن ابن عباس لا نكاح الا بولى مرشد او سلطان (ص حم ق كر عن عايشة حم طب عن ابن عباس) وفى حديث ق عن عمران ود عن عايشة بلفظ لا نكاح الا بولى وشاهدى عدل قال الذهبى اسناده صحيح ورواه قط بهذا اللفظ عن ابن عباس وقال رجاله ثقات وفيه بحث ﴿ لا يأذن الله تعالى ﴾ نفى اى ما اذن الله تعالى (لشئ اذنه لاذان المؤمنين) وهو كناية عن القبول (والصوت الحسن بالقرأن) صفة كاشفة وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا ما اذن الله لشئ ما اذن لنبى حسن الصوت بالقرأن يجهر به اى فى صلوته او بتلاوته او حين تبليغ رسالته وفى رواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشئ ما اذن لنبى يتغنى بالقرأن اى يحسن صوته بتلاوته فالاولى نافية والثانية مصدرية اى ما استمع لشئ كاستماعه لصوت نبى استماع محبة ورحمة لتنزهه تعالى عن السمع بالحاسة فالقرأن بمعنى القرائة كقوله تعالى ان قرأن الفجر كان مشهودا اى قرائة او المقرو وقيل اراد بالقرأن ما يقرأ من الكتب المنزلة ويدل عليه تكيره نبى قال الطيبى يقال اذن اذنا استمع والمراد هنا تقريبه واجزال ثوابه والمراد بالتغنى تحسين الصوت وتدقيقه وتحزينه كما قال به الشافعى واكثر العلماء وقال سفيان بن عيينة وتبعه جماعة معناه الاستغناء به عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكتب وقال الا زهرى

(يتغنى)

٤ من اضافة الموصوف الى الصفة لا القول من صفة الشاهد وشاهدان عدلان وشهود عدول ثم يضيفه اليها اتساعا ولما استعمل الاضافة افرد المضاف اليه

يتغنى به يجهر به (طب عن معقل بن يسار) سبق احسن الناس ﴿لايؤمن احدكم﴾ ولفظ رواية ابن ماجة احد اى ايمانا كاملا ونفى اسم الشئ بمعنى الكمال عنه مستفيض فى كلامهم وخصوا بالخطاب لانهم الموجودون اذذاك والحكم عام (حتى اكون احب اليه) غاية النفى كمال الايمان ومن كمل ايمانه علم ان حقيقة الايمان لايتم الابترجيح حبه على حب كل (من ولده ووالده) اى اصله وفرعه وان علا ونزل والمراد من له ولادة وقدم الولد على الوالد لمزيد الشفقة وفى رواية للبخارى تقديم الوالد ووجهه ان كل احد له والد ولاعكس وذكر الولد والوالد ادخل فى المعنى لانهما اعز على العاقل من الاهل والمال بل عند البعض ومن نفسه ولذلك لم يذكر النفس وشمل لفظ الوالد الام ان اريد من له ولادة اوذات ولد اوذوولد ويحتمل انه اكتفى بذكر احدهما كمايكتفى من احد الضدين بالاخر وعطف عليه من عطف العام على الخاص قوله (والناس اجمعين) حبا اختياريا اشاراله عليه السلام على مايقتضى العقل رجحانه من حبه احتراما واكراما واجلالا وان كان حب غيره لنفسه وولده مركوزا فى غريزته فسقط استشكاله بان المحبة امر طبيعى غريزى لايدخل تحت الاختيار فكيف تكلف به اذالمراد حب الاختيار المستند الى الايمان كاتقرر فمعناه لايؤمن احدكم حتى يؤثر رضاى على هوى والديه واولاده قال الكرمانى ومحبة الرسول ارادة طاعته وترك مخالفته وهى من واجبات الاسلام والحديث من جوامع الكلم لانه جمع فيه اصناف المحبة الثلاث محبة الاجلال وهى محبة الاصل ومحبة الشفقة وهى محبة الولد ومحبة المجانسة وهى محبة الناس اجمعين وشاهد صدق ذلك بذل النفس فى رضى المحبوب وايثاره على كل مصحوب قال النووى وفى الحديث تلميح الى قضية النفس الامارة والمطمئنة فمن رجح جانب المطمئنة كان حبه لنبيه راجحا ومن رجح الامارة كان بالعكس تنبيه قال الكرمانى احب افضل ٤ تفضيل بمعنى مفعول وهو مع كثرته على خلاف القياس ان يكون بمعنى فاعل وفصل بينهما وبين معموله بقوله اليه لان الممتنع الفصل باجنبى مع ان الظرف يتوسع فيه (حم خ م ن ه حب والدارمى عن انس) ورجاله ثقات ﴿لايباشر الرجل الرجل﴾ خبر بمعنى النهى وقيل ناهية والمباشرة بمعنى المخالطة والملامسة واصله من لمس البشرة البشرة ظاهر جلد الانسان اى لاتمس بشرة الرجل الى الاخرى وقال فى شرح المشكاة لايصل الرجل الى الرجل (فى الثوب الواحد) اى يضطجعان متجردين تحت ثوب واحد (ولاتباشر المرأة المرأة فى الثوب الواحد) قال ابن الملك اى لايصل بشرة احدهما الى

٤ افعل

بشرة اخرى فى ثوب فى المضجع لخوف ظهور فاحشة بينهما قال المظهر ومن فعل يعزر ولايحد وفيه بيان تحريم النظر الى مالايجوز وعورة الرجل مابين السرة وركبتيه وكذا عورة المرأة فى حق المرأة محارمها واما المرأة فى حق الرجل الاجنبى فجميع بدنها عورة الا وجهها وكفيها عند حاجة كسماع اقرار اوخطبة وقال النووى نظر الرجل الى المرأة الاجنبية حرام من كل شئ من بدنها وكذا المرأة الرجل سواء بشهوة اوبغيرها وكذا يحرم النظر الى الامرد اذا كان حسن الصورة امن من الفتنة ام لا هذا هو مذهب الصحيح المختار عند المحققين نص عليه الشافعى و حذاق اصحابه وذلك لانه فى معنى المرأة فانه يشتهى كما تشتهى وصورته فى الجمال كصورة المرأة بل ربما كان كثيرا منهم احسن صورة من كثير من النساء بل هم بالتحريم اولى لما يتمكن فى حقهم من طرق الشر مالا يتمكن من مثله فى حق المرأة انتهى ومذهبنا ومذهب الجمهور انه انما يحرم النظر اذا كان على وجه الشهوة والذى ذكره انما هو من باب الاحتياط فى الدين فانه من رعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه (حم ض عن جابر) سبق ﴿لايباشر رجل رجلا﴾ خبر بمعنى النهى كامر (ولا امرأة امرأة) اى لاتمس امرأة بشرة اخرى ولا تنظر اليها قال المناوى فالمباشرة كناية عن النظر اذا صلها التقاء البشرتين فاستعير الى النظر الى البشرة يعنى لاتنظر الى بشرتها كما فى حديث حم خ د ت عن ابن مسعود لاتباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها اى فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة قال المناوى والنهى منصب على المباشرة والنعت معا فمجوز بغير توصيف قال القابسى هذا اصل لمالك فى سد الذرايع فان حكمة النهى خوف ان يعجب الزوج الوصف فيفضى الى تطليق الواصفة اوالافتتان بالموصوفة انتهى (ولا يحل لرجل ان ينظر الى عورة رجل ولا المرأة الى عورة المرأة) كامر آنفا واخرج د فى الجهاد ه فى الجنائز ك من حديث عاصم بن ضمرة عن على لاتبرز فخذك ولاتنظر الى فخذ حى وميت وفيه ان الفخذ عورة ويشهد له خبر غط فخذك فان الفخذ عورة (عب عن زيد بن اسلم مرسلا) وسبق النظر ﴿لايباع العنب﴾ مبنى للمفعول (حتى يسود) بتشديد الدال اى يبدو صلاحه (ولا الحب حتى يشتد) كذلك وفى رواية المشكاة عن انس نهى صلى الله عليه وسلم عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد هكذا رواه د عن انس والزيادة التى فى المصابيح وهى قوله نهى عن بيع الثمر حتى تزهو انما ثبتت فى روايتهما عن ابن عمر قال نهى عن بيع النخل حتى تزهو اى بيع ثمرتها فلما حذف المضاف اليه الى الفعل فانث وحتى غاية للنهى المخصوص ذكره قال ابن

حمراى تحمر والمراد من هذه الرواية تبيض اوتحمر وفى رواية حتى تسوداى يشتد بان ماتحصل به بدوالصلاح المتوقف عليه جواز البيع من غير شرط القطع (الطحاوى قط لكض من انس) سبق لاتباعوا ﴿ لايبع الرجل ﴾ بالجزم على النهى وفى رواية لايبيع باثبات الياء على ان لانافية (على بيع اخيه) وفى رواية خ لايبيع بعضكم على بيع اخيه وزادفى الشروط من حديث ابى هريرة وان يستأم الرجل على سوم اخيه بان يقول لمن اتفق مع غيره فى بيع ولم يعقداه انا اشتريه بازيد اوانا ابيعك خيرا منه بارخص منه فيحرم بعد استقرار الثمن بالتراضى صريحا وقبل العقد فلولم يصرح له المالك بالاجابة بان عرض بها اوسكت اوكانت الزيادة قبل استقرار الثمن بان كان المبيع اذذاك يتأدى عليه اطلب الزيادة لم يحرم وزادفى رواية حتى يأذن له او يترك اى حتى يأذن له اخوه البايع اويترك اتفاقه مع المشترى فلاتحريم لان الحق لهما وقد اسقطاه هذا ان كان الاخ الآذن مالكا فان كان وليا اووصيا اووكيلا فلاعبرة باذنه ان كان فيه ضرر على المالك ذكره الاذرعى وذكر الاخ ليس للتقييد بل للرفقة والعطف عليه والافالكافر كالمسلم فى ذلك (ولايخطب على خطبة اخيه الاان يأذن له) بكسر الخاء وصورته ان يخطب الرجل المرأة فتركن اليه و يتفقا على صداق معلوم و يتراضيا ولم يبق الاالعقد فيجئ آخر فيخطب و يزيد فى الصداق والمعنى فى ذلك الايذاء والتفرقة وهوخبر بمعنى النهى (عب عم م دن عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه خ عن ابى هريرة بلفظ نهى صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضرلباد ولاتناجشوا ولايبيع الرجل على بيع اخيه ولايخطب على خطبة اخيه ولاتسأل المرأة طلاق اختها وفى رواية المشارق لايخطب احدكم على خطبة اخيه ﴿ لايبيع ﴾ بالرفع باثبات الياء كما فى خ وفى اكثر الروايات والنسخ لايبع بحذف الياء (بعضكم على بيع بعض) عدى بعلى لانه ضمن معنى الاستعلاء (ولا تلقوا السلع) اصله ولاتلقوا فحذفت احدى التائين والسلع بكسر السين جمع سلعة وهو المتاع والعروض (حتى يهبط) بضم اوله وفتح ثالثة اى ينزل (بها الى السوق) وفى حديث خ عن ابن عمر قال كنا نتلقى الركبان فنشترى منهم الطعام فنهانا النبى صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى ينقل به بضبط القسطلانى سوق الطعام قال ابو عبد الله البخارى هذا فى اعلى السوق اى التلقى المذكور فى هذا الحديث كان فى اعلى السوق بالبلد لاخارجها وهو يدل على ان التلقى الى اعلى السوق جائز لان النهى انما وقع على التبايع لاعلى التلقى فلوخرج عن السوق ولم يخرج عن البلد فذهب الشافعية الجواز لامكان معرفتهم الاسعار من غير المتلقين وحدا بتداء التلقى

٤ واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روى ان فاطمة بنت قيس اتت النبى عليه السلام فقالت ان معاوية واباجهم خطبانى قال عليه السلام انكحى اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان خاطب الاول فاسقا والثانى صالحا فلا يندرج تحت هذا النهى ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابى الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما فى قوله تعالى ور بائكم اللاتى فى حجوركم اقول المنقطع بينهم هو

عندهم من البلد وقال المالكية واختلف فى الحد المنهى عنه فقيل الميل وقيل فرسخان وقيل اليومان وقال الباجى يمنع قرابا وبعدا واذا وقع التلقى على الوجه المنهى عنه لم يفسخ على المشهور وتعرض على اهل السوق فان لم يكن سوق فاهل البلد يشترك معه فيها من شاء منهم ومن مرت به سلعة و منزله على نحو ستة اميال من المصر التى تجلب اليها تلك السلعة فانه يجوز له شراؤها اذا كان محتاجا اليها لا للتجارة انتهى (مالك حم خ م د عن ابن عمر) ورواه خ عنه بلفظ قال ابن عمر كانوا يبتاعون الطعام فى اعلى السوق فيبيعونه فى مكانهم فنهاهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يبيعوه فى مكانه حتى ينقلوه اى يقبضوه ومفهومه ان التلقى خارج البلد هو المنهى عنه لاغير ﴿ لا يبغض الانصار ﴾ بضم الياء وكسر الغين وهم الخزرج والاوس (الا منافق) لانهم من اشرف القبائل وافضلهم ايمانا واكملهم محبة وشوقا للنبى عليه السلام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه و بذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبة النبى عليه السلام وذلك يدل على صدقه فى الايمان فيكون سببا لمحبة الله تعالى ومن كان ضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله تعالى (ومن ابغضنا) بفتح الضاد والنون مفعوله (اهل البيت) بالفتح بدل عن ضمير المتكلم وهم آل على وآل جعفر وآل عقيل وآل عباس على ما فى حديث زيد بن ارقم فى صحيح مسلم وقيل فى آية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ان المراد بهم على وفاطمة والحسن والحسين و هو قول الجمهور و قيل هم ازواجه وآله وهو المختار كما فى الفاسى (فهو منافق ومن ابغض ابا بكر و عمر فهو منافق) سبق الله الله وحب ابى بكر (عد كر عن ابى سعيد) ورواه خ م عن البراء بن عازب بلفظ لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعنى الانصار ﴿ لا يبغض الانصار ﴾ جمع ناصر كصاحب (رجل يؤمن بالله واليوم الآخر) والمراد به النهى عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عليه السلام فى حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم وحب ثنائهم وعظم قدرهم سبق معناه فى الانصار وحب ابى بكر وفى حديث خ عن انس مرفوعا آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار قال القسطلانى اذا كان من حيث انهم انصاره عليه السلام لانه لا يجتمع مع التصديق وانما خصوا بهذه المنقبة العظيمة والمنحة الجسيمة لما فازوا به من نصره عليه السلام والسعى فى اظهاره وايوائه واصحابه ومواساتهم بانفسهم واموالهم

(وقيامهم)

الاخوة فى الاسلام ولفظ اخيه فى الحديث غير مقيد به ولو اريد ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بنى ادم لحصول المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووى ثم لو خطب على خطب اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا ينسخ وقال بعض المالكية ينسخ كما فى ابن الملك منه

٤ قال فى السقطلانى جمع قله على وزن افعال واستشكل بانه لا يكون لما فرق العشرة وهم الوف واجيب بان القلة والكثرة انما يعتبران فى نكرات الجموع اما فى المعارف فلا فرق بينهما منه

وقيامهم بحقهم حق القيام مع معاداتهم جميع من وجد من قبائل العرب والعجم فمن
ثمه كان حبهم علامة الايمان و بغضهم علامة النفاق مجازاة لهم على عملهم وقال
فى شرح المشكاة انما كان كذلك لانهم تبوؤا الدار والايمان وجعلوه مستقرا وموطنا لتمكنهم
منه واستقامتهم عليه كما جعلوا المدينة كذلك فمن احبهم فذلك من كمال ايمانه ومن
ابغضهم فذلك من علامة نفاقه (م عن ابى هريرة ش حم ن ض ت حسن عن ابن
عباس ط حم خ ش حب عن ابى سعيد) سبق حب ﴿ لايبلغ العبد ﴾ اى لايصل
الانسان الى مقام (ان يكون من المتقين) قال الطيبى ان يكون من المتقين ظرف يبلغ
على تقدير المضاف اى درجة المتقين (حتى يدع مالا بأس به حذرا لما فيه بأس) اى
يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع فى الحرام قال الغزالى والاشتغال بفضول الحلال
والانهماك فيه يجر الى الحرام ومحض العصيان لشره النفس وطغيانها وثمرة الهوى
وطغيانه ومن اراد ان يأمن الضرر فيه اجتنب الخطر فامتنع عن فضول الحلال
حذرا ان يجره الى محض الحرام فالتقوى البالغة الجامعة لكل مالاضرر فيه للدين
قال الطيبى انما جعل المتقين من يدع ذلك كذلك لان المتقين لغة اسم فاعل من وقاه
فاتقاه والوقاية فرط الصيانة ومنه فرس واق اى يقى حافره ان يصيبه ادنى شئ من
بوله وشرعا من يقى نفسه تعاطى مايستوجب العقوبة من فعل اوترك والتقوى له
مراتب الاولى التوقى عن العذاب المخلد بالتبرى من الشرك والزمهم كلمة التقوى الثانية
تجنب كل مايؤثم من فعل اوترك حتى الصغائر وهو المتعارف بالتقوى فى الشرع والمعنى
بقوله ولوان اهل القرى آمنوا واتقوا الثالثة التنزه عما يشغل سره عن ربه وهو التقوى
الحقيقية المطلوبة بقوله اتقوا الله حق تقاته والمرتبة الثانية هى المقصودة بالحديث ويجوز
تنزيله على الثالثة ايضا واللام فى لما بيان لحذر لاصلة لان صلته به كقوله تعالى هيت
لك وقوله تعالى لمن اراد ان يتم الرضاعة كانه قيل حذرا لماذا قيل به بأس (ه طب
ك ق ت حسن غريب عن عطية) ابن عروة (السعدى) جد عروة بن محمد مختلف
فى اسم جده وربما قيل فيه عطية بن سعد صحابى نزل الشام له ثلاث احاديث
﴿ لايبلغ العبد ﴾ اى الانسان اوالمملوكا اوحرا اوانثى اوخنثى (حقيقة الايمان) اى كماله
يعنى فالمراد به هنا نفى كماله ونفى بلوغ حقيقته ونهايته من قبيل خبر لايزنى الزانى حين
يزنى وهو مؤمن (حتى يحب) بالنصب لان حتى جارة وان بعدها مضمرة ويجوز الرفع
فتكون حتى عاطفة لفساد المعنى اذ عدم الايمان ليس سببا للمحبة ذكره الكرمانى (للناس)

مطلب التقوى ومراتبه
مطلب التقوى الحقيقى وانواعه

وفى رواية لاخيه اى الاسلام قال النووى المحبة الميل الى مايوافق المحبة وقد يكون بحواسه لحسن الصورة اوبعقله اولذاته كالفضل والكمال اولاحسانه لجلب نفع اودفع ضر والمراد هنا الميل الاختيارى دون القسرى (مايحب لنفسه من الخير) وهو كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدينية والدنيوية وتخرج المنهيات لان اسم الخير لاينا ولها والمحبة ارادة ماتعتقده خيرا فلا يؤمن احدايمانا كاملا حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه من الخير وان يبغض لاخيه مايبغض لنفسه من الشر ولم يذكره لان حب الشئ يستلزم نقيضه وذلك ليكون المؤمن كنفس واحدة ومن زعم كابن الصلاح ان من الصعب الممتنع غفل عن المعنى المراد وهو ان يحب له حصول مثل ذلك من جهة لايزاحمه فيها كما تقرر وبه دفع ماقيل هذه عقلية لاتكليفية طبيعية لان الانسان جبل على حب الاستئثار فتكليفه بانه يحب له مايحب لنفسه مفض الى ان لايكمل ايمان احد الانادرا وذكر الاخ فى هذه الرواية غالبى فالمسلم ينبغى ان يحب للكافر الاسلام ومايترتب عليه من الخيور والاجور ومقصود الحديث انتظام الاحوال والمعاش والمعاد والجرى على قانون السداد واعتصموا بحبل الله جميعا ولاتفرقوا وعماد ذلك كله واساسه السلامة من الادواء القلبية فالحاسد يكره ان يفوته احد او يساويه فى شئ والايمان يقتضى المشاركة فى كل خير من غير ان ينقص على احد من نصيب احد شئ نعم ومن كمال الايمان تمنى مثل فضائل الاخروية التى فاق فيها غيره ويحب لاتتمنوا مافضل الله به بعضكم على بعض نهى عن الحسد المذموم فاذا فاته احد فى فضل الله فى الدين اجتهد فى لحاقه وحزن على تقصيره لاحسدا بل منافسة فى الخير وغبطة فيه (ع حب ض عن انس) ورواه حم خ م ت ن ه عنه بلفظ لايؤمن احدكم حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه لكن رواية مسلم حتى يحب لاخيه اوقال جاره ورواية البخارى وغيره لاخيه بغير شك وسبب هذا كما اخرجه الطبرانى عن ابى الوليد القرشى قال هند بلال بن ابى بردة فجاء رجل من عبد القيس اصلح الله الامير ان اهل الطف لايؤدون زكوتهم وقد علمت ذلك فاخبرت الامير قال ممن انت قال من عبد القيس قال ما اسمك قال فلان فكتب لصاحبه شرطته يسأل عن عبد القيس فقال وجدته يعمر فى حبسه فقال الله اكبر حدثنى ابى عن جدى ابى موسى عن رسول الله فذكره وسيأتى لايحق ﴿لايبلغ﴾ نفى مستقبل (عبد صريح الايمان) اووضح الايمان وحقيقته وكماله والصريح والحقيقة هنا الكمال ضرورة ان من اتصف بهذه الصفة لايكون كافرا (حتى يدع المزاح) اى يترك اللطيفة والفضول وقالوا والنهى عنه مافيه افراط او مداومة اذى وقال الماوردى

مطلب المراء والجدال والتعصب فى المذاهب

ان للمزاح ازاحة عن الحقوق ومخرجا الى الحقوق ومخرجا الى العقوق يصمى المازح ويؤذى الممازح وقال الغزالى المزاح ريق ماء الوجه و يسقط المهابة ويستجر الوحشة و يؤذى القلوب ومبدأ للتضارب واللجاج ومغرس الحقد فان مازحك غيرك فاعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره وكن من الذين اذا مروا باللغو مروا كراما انتهى وقال فى الاذكار المنهى عنه مافيه افراط ومداومة لايرائه الضحك وقسوة القلب و يشغل عن الذكر والفكر ومهمات الدين فيورث الحقد و يسقط المهابة والوقار وماسلم من ذلك هو المباح الذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يفعله فانه انما يفعله نادرا لمصلحة فلا مانع منه بل يستحب كذا فى المناوى (والكذب) وهو خلاف الواقع سبق معناه فى الكذب (ويدع المراء) بالكسر والمد الخصومة والجدال وفى حديث ت عن ابى امامة مرفوعا ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل اى ماضل قوم مهتدين كائنين على حال من الاحوال الا ايتاء الجدل اى الخصومة بالباطل وقال القاضى المراد التعصب لترويج المذاهب الكاسدة والعقايد الزايغة لا بالمناظرة لاظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام مالبس معلوما اوتعليم غيره لانه فرض كفاية خارج عما نطق به الحديث وقال الغزالى الاشارة الى الاختلافات التى احدثت فى هذه الاعصار وابدع فيها من التحريرات والتصنيفات والمجادلات فاياك ان تحوم حولها واجتنبها اجتناب السم القاتل كما فى المناوى وفى الطريقة المراء الطعن فى كلام الغير والاعتراض عليه باظهار خلل فيه وهو فى اللفظ من جهة العربية اوفى المعنى اوفى قصد المتكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق انما انت فيه صاحب غرض وما يجرى مجراه من غيران يرتبط به غرض سوى تحقير الغير واظهار مزية الكياسة وكمال الذكاء وهذا حرام لانه اذى لمسلم ومستلزم للكبر و ينبغى للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن متعلقا باموار الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقا بالدين يجب اظهار البطلان للمتكلم اوللناس انكار رجاء القبول لانه نهى عن المنكرات (وان كان محقا) اى متكلما بصدق وعن ابى امامة مرفوعا من ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت فى ربض الجنة لمن تركه وهو محق بنى له فى وسطها ومن حسن خلقه بنى له فى اعلاها (ع عن ابن عمر) يأتى لايستقيم ﴿ لا يبولن احدكم ﴾ ايها الامة (فى مستحمه) بضم اوله وفتح الحاء وتشديد الميم اى موضع استحمامه ويقال مطلق المكان الذى يغتسل فيه ولذا قال (ثم يغتسل او يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه) اى اكثره منه قيل عن التوفيق وقد عمت هذه البلية فى بعض البلاد فمنهم من لايقدر

على الوضوء اوالغسل الافى زمان طويل ومنهم من لايخرج من الحمام الابمدة طويلة ومنهم من لايقدر على تكبيرة الافتتاح الابعد تكبيرة كثيرة واما ما رواه الديلمى عن ابى هريرة مرفوعا الوسوسة صريح الايمان اومحض الايمان فليس المراد بها ماذكر من الامور الفاسدة بل المراد بها منازعة الشيطان مع الانسان فى بعض الامور الاعتقادية من احوال الذات والصفات والمبدأ والمعاد ونحوها فان الوسوسة فى هذه الامور بعد التصديق بها تدل على صريح الايمان ومحضه وكماله لان الشيطان سارق والسارق يدخل بيتا معمورا ولهذا قيل الشيطان لايوسوس الكفار لعدم ايمانهم وسئل ابراهيم النخعى عن الوسوسة فى الصلوة فقال كل صلوة لاوسوسة فيها لاتقبل لان اليهود والنصارى لاوسوسة فى صلوتهم وقال ابو بكر الصديق وعلى بن ابى طالب الفرق بين صلوتنا وصلوة الكفار الوسوسة لانه ليس للشيطان مع الكفار وسوسة ومحاربة لانهم يوافقوه واهل الايمان يخالفونه والمحاربة لاتكون الابالمخالفة واعلم انه اذا ادرك الحواس شيئا يحصل منه اثر فى القلب ثم القلب ينتقل بسبب تلك الآثار من حال الى حال دائما وتسمى الخواطر والخواطر محركة للرغبة وهى تحرك العزم والنية والنية تحرك الاعضاء فالخواطر مبدأ للافعال وتنقسم الى مايدعو الى الشر والى مايدعو الى الخير فالمحمود الهام والمذموم وسوسة فسبب المحمود يسمى ملكا والمذموم شيطانا واللطف الذى يتهيأ به القلب لقبول الالهام للملك يسمى توفيقا والذى يتهيأ به لقبول وسواس الشيطان يسمى اغواء وخذلانا والقلب متجاذب بين الملك والشيطان وانما يترجح احد الجانبين بالمجاهدة او باتباع الهوى والشهوات التى هى سلاح الشيطان وكثيرا مايعسر تمييز الهام الملك ووسوسة الشيطان اذ الشيطان يعرض فى معرض الخير فلابد من امعان النظر ولايطلع الابنور التقوى ولاينجو من تلك الخواطر الامن سد ابواب الخواطر واختار العزلة وقطع العلائق ودوام الذكر ثم القلب اذا غلب عليه الشهوة يستقر الشيطان فيه ولايتمكن الذكر من ويدائه بل يرجع الى حواسه واما اذا صفا وخلا عن الشهوات ربما يطرقها الشيطان لالشهوات بل لخلوها عن الذكر فاذا ذكر خنس الشيطان ثم ان الشياطين جنود مجندة ولكل من المعاصى شيطان يخصه ويدعو اليه كما سبق والهان فى شيطان الوضوء وكذلك الملائكة اذ يختص كل منهم بعمل لكن لايمكن تفصيل ذلك هنا (حم د ت ن ه حب ك عب عق عن عبدالله بن مغفل) سبق فى الوسوسة بحثه

﴿ لايبولن احدكم ﴾ بفتح اوله وضم الباء وفتح اللام ونون المشددة (فى الماء الدائم الذى

مطلب وسوسة وخواطر ومحرك العزم والهام وتوفيق واغواء وخذلان

لايجرى) اى الساكن (ثم يغتسل فيه) وفى رواية المشارق منه بدل فيه وثم للتراخى فى الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعى والماء الذى لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضوع بيانه مشبعا بالفقه (ض خ م دن حب وابن خزيمة عن ابى هريرة) سبق ان الماء لاينجسه ﴿لايتوارث﴾ نفى تفاعل (اهل ملتين شتى) بفتح فتشديد صفة اهل اى متفرقون ذكره ابن الملك وقال الطيبى بيان حال من فاعل لايتوارث اى متفرقين مختلفين وقيل يجوزان يكون صفة لملتين اى ملتين متفرقتين قال ابن الملك يدل بظاهره على ان اختلاف الملل فى الكفر يمنع التوارث كاليهود والنصارى والمجوس وعبدة الاوثان واليه ذهب الشافعى قلنا المراد هنا الاسلام والكفر فان الكفرة كلهم ملة واحدة عند مقابلتهم بالمسلمين وان كانوا اهل ملل فيما يعتقدون وقال الطيبى توريث الكفار بعضهم من بعض كاليهود والنصارى وعكسه والمجوسى منهما وهما منه قال به الشافعى لكن لايرث حربى من ذمى ولاذمى من حربى وكذا لو كانا حربيين فى بلدتين متحاربتين قال اصحابنا لم يتوارث كذا فى شرح مسلم (ولاتجوز شهادة ملة على ملة) اى ملة من ملل الكفر على ملة من ملل الاسلام (الا ملة محمد فانها تجوز على غيرهم) لان الشهداء عدول وهم فى الاسلام قال الله تعالى واشهدوا ذوى عدل منكم فالعدالة فى الشهادة شرط والكافر ليس فيه عدل اصلا وقال تعالى ممن ترضون من الشهداء فاذا لم يرضهم من الشهداء لمانع من الشهادة لاتقبل شهادتهم كشهادة اصل لفرع اوهو لاصله فلاتقبل شهادة كافر ولو على مثله لقوله تعالى شهيدين من رجالكم والكافر ليس من رجالنا وشرطه بلوغ وعقل فلاتقبل شهادة صبى ومجنون وشرطه حر فلاتقبل شهادة من فيه رق لنقصه وشرطه غير فاسق لقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنباء فتبينوا نعم ان كان فسقه بتأويل كذى بدعة قبلت شهادته وشرطه بصر فلاتقبل شهادة من اعمى لانسداد طريق المعرفة عليه مع اشتباه الاصوات الا فى مواضع غير مغفل اذ المغفل لايضبط ولايوثق بقوله نعم لايقدح الغلط اليسير لان احدا لايسلم منه ذو مروة وهو المتخلق بخلق امثاله فى زمانه ومكانه فالاكل والشرب فى السوق لغير سوقى والمشى فيه مكشوف الرأس وقبلة زوجته او امته بحضرة الناس واكثار كايات مضحكة بينهم مسقط لاشعاره بخسة كما فى القسطلانى (ق عن ابى هريرة) سبق لاتجوز شهادة ﴿لايجتمع ملاء﴾ بفتحتين اى جماعة (فيدعو بعضهم ويؤمن بعض) بضم الياء وتشديد الميم اى يقول آمين بالمد والقصر مع تخفيف الميم والاول افصح واشهر اومع

التشديد كما قال الواحدى قيل واوقال الامام فى الصلوة ولا الضالين امين بالتشديد تفسد صلوته وقيل لا وعليه الفتوى قال الزمخشرى هو اسم فعل معناه استجب وهو تعريب همين وفى الرضى انه سريانى كقابيل مبنى على الفتح (الا اجابهم الله) وسبق حديث اذا امن الامام فأمنوا فانه اذا وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغائر لا الكبائر لانه صح ان الصلوة الى الصلوة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر فان لم يكفر الفروض الكبائر فكيف يكفرها سنة التأمين لكن نازع فيه التاج السبكى بان المكفر ليس التأمين الذى فعل المؤمن بل وفاق الملائكة وليس صنعه بل فضل الله وعلامة على سعادة الموفق (طب ك ق عن حبيب بن مسلمة الفهرى) سبق اذا قال ﴿ لا يجتمع غبار ﴾ بضم الغين (فى سبيل الله) وهو فى الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاه فيتناول طلب العلم وحضور صلوة جماعة وعيادة مريض وحج ونهود جنازة ونحوها لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد وقيل يحمل على سبيل الحج لخبر ان رجلا جعل بعيرا له فى سبيل الله فامر صلى الله عليه وسلم ان يحمل عليه الحاج ومن ههنا وقع الاختلاف فى صرف الزكوة عند قوله تعالى وفى سبيل الله هل هو منقطع الغزاة وهو قول ابى يوسف ومنقطع الحاج وهو قول محمد (ودخان جهنم فى جوف عبد ابدا) وفى رواية المشكاة عن ابى عيسى مرفوعا ما اغبرت قدما عبد فى سبيل الله فتمسه النار بنصب تمس على ما صرح به السيوطى وغيره ان المس بوجود الغبار المذكور قيل عدم الاغبرار اى عدم الجهاد فيما اذا كان فرض عين بسبب المس لان سببية الكل تستلزم سببية الجزء وقيل هو من باب التعليق بالمحال اى ليس فى شان المجاهد سبب المس الان يفرض ان جهاده سبب له وهو ليس سببا فاغبراره ليس سببا له قال البرماوى الاغبرار عليه المس منتف بانتفاء المس فقط (ولا يجتمع الشح) اى البخل الذى يوجب منع الواجب او يجر الى ظلم العباد (والايمان) اى الكامل (فى قلب عبد ابدا) قال الكشاف الشح بالضم والكسر اللوم وان تكون نفس الرجل كثرة حريصة على المنع وقد اضيف الى النفس فى قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون لاغريزة فيها ولذا قال تعالى قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربى اذا لامسكتم خشية الانفاق وكان الانسان قتورا وقال صلى الله عليه وسلم وقد قيل انه من الآيات المنسوخة لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى ثالثا ولن يملا جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب واما البخل وهو المنع نفسه قال الطيبى فاذا البخل اعم لانه قد يوجد البخل ولا شح ثم ولا ينعكس وعليه

مطلب معنى فى سبيل الله ودخان جهنم الشح

ماورد فى شرح السنة جاء رجل الى ابن مسعود فقال اخاف ان اكون قد اهلكت فقال ماذاك قال اسمع الله يقول ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وانما رجل شحيح لايكاد ان يخرج من يدى شئ فقال ابن مسعود ليس ذاك بالشح الذى ذكر الله انما الشح ان تأكل مال اخيك ظلما ولكن ذاك البخل و بئس الشئ البخل قال ابن جبير الشح ادخال الحرام ومنع الزكوة وقد روينا عن مسلم عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم ان يسفكوا دمائهم و يستحلوا محارمهم (ش ن ك هب وهناد وابن زنجويه عن عايشة وابى هريرة) مر الشح والجهاد ﴿ لايجتمع ﴾ مبنى للفاعل (اربعة) من الخصال فى الدنيا (فى مؤمن الا اوجب الله لهبهن الجنة) يوم القيامة (الصدق فى اللسان) بالرفع بدل من اربعة او خبر مبتدا فالصدق مطابقة الخبر للواقع فى نفس الامر قيل ومطابقة الاعتقاد وقيل مطابقته لهما معا فتحصل المطابقة بين تحسين جنانه وبيانه فيخرج عن كونه منافقا اومرائيا مخالفا وفى حديث المشكاة عن عبدالله بن عمرو قال قيل لرسول الله صلى الله عليه سلم اى الناس افضل قال مخموم القلب صدوق اللسان قالوا صدوق اللسان نعرفه فما مخموم القلب قال هو النقى التقى لااثم عليه ولابغى ولاغل ولاحسد (والسخاء فى المال) لان السخاء خلق الله الاعظم اى هو من اعظم صفته فمن تخلق به تخلق بصفة من صفاته تعالى فاعظم بها من مرتبة قال السهر وردى فيه ان الفقر افضل من الغنى اذلو كان ملك الشئ محمودا كان بذله مذموما فمن فضل الغنى للانفاق والعطاء على الفقر كمن فضل المعصية على الطاعة لفضل التوبة وانما فضل التوبة لترك المعصية وكذا فضل الانفاق انما هو لاخراج المال الملهى عن الله تعالى (والمودة فى القلب) اى المحبة والحب فى الله قال الله تعالى لاتجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباءهم اوابناءهم اواخوانهم اوعشيرتهم اولئك كتب فى قلوبهم الايمان الاية وفى حديث المشكاة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى ذر يا اباذر اى عرى الايمان اوثق قال الله ورسوله اعلم قال الموالات والحب فى الله والبغض فى الله (والنصيحة) وهو القاء الخير الى الغير (فى المشهد والمغيب) بفتح الميم فيهما اى فى الشهود والغيب (ك عن ابن عمر) بن الخطاب (وفيه عمر بن هرون متروك) مر الصدق والصفاء والسخاء ﴿ لايجتمعان ﴾ اى شخصان من بنى ادم وفسره مابعده (فى النار) بتقديم الظرف (مسلم قتل كافرا) فاعلان حقيقيان او دلان من الضميران (ثم سدد) بتشديد الدال اصلح واستقام بقال

سد الثلمة ونحوها اى اصلحها واوثقها واستد الشئ اى استقام (وقارب) اى سعى فى قربة الله يقال قربت الله قربانا وتقرب الى الله بشئ طلب به القربة عنده واقترب الوعد تقارب وشئ مقارب بكسر الراء اى وسطه بين الجيد والردى فقتل الكافر من اعظم القربة الى الله وفى حديث م فى الجهاد عن ابى هريرة لا يجتمع كافر وقاتله فى النار ابدا قال القاضى يحتمل من قتل كافرا فى الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لا يعاقب عليها وان يكون عقابه بغير النار او معاقب فى غير محل عقاب الكفار ولا يجتمعان فى ادراكها انتهى وقال الطيبى والوجه الاول وهو من الكناية التلويحية نفى الاجتماع بينهما فيلزم نفى المساواة فيلزم ان لا يدخل المجاهد النار ابدا اذ لو كان دخلها لساواه (ولا يجتمعان فى جوف مؤمن غبار فى سبيل الله) كامر آنفا (وفيح جهنم) بالفتح الرايحة والغليان يقال فاحت الريح فيحا وفوحا من باب باع وقال وفاحت القدر اذا غلت (ولا يجتمعان فى قلب عبد) بالاضافة وسقط فى بعض النسخ عبد الايمان والحسد) وهو تمنى زوال نعمة الغير (حم ن ك عن ابى هريرة) سبق الجهاد والحسد ﴿لا يجتمعان﴾ اى الخوف والرجاء وهو بالتذكير على ماذكره فى المفاتيح وبالتأنيث على ماذكره الطيبى اى ان هاتان لا يجتمعان (فى قلب عبد) من عباد الله (فى مثل هذا الموطن) اى فى هذا الوقت وهو زمان سكرات الموت ومثله كل زمان يشرف على الموت حقيقة او حكما كوقت المبارزة وزمان القصاص ونحوهما فلا يحتاج الى القول بزمان المثل وقال الطيبى مثل زائدة والموطن اما مكان اوزمان كمقتل الحسين انتهى وتبعه ابن حجر لكن قوله اما مكان ليس فى محله كما لا يخفى ثم من الغريب جعل ابن حجر مثل هذا الموطن كمثلك لا يبخل وكمثله شئ والحال ان المثل فى المثال الاول غير زائد لانه اريد به المبالغة وبقوله مثلك لا يبخل فانت اولى بان لا تبخل او اريد به النفى بطريق البرهان كما هو احد الاجوبة فى قوله تعالى ليس كمثله شئ وهو مسلك دقيق وبالتأويل حقيق (الا اعطاه الله ما يرجو) اى من الرحمة (وآمنه مما يخاف) اى من العقوبة والفضاحة والطرد اوسوء الخاتمة وسؤال القبر وشدة الحساب قال الطيبى علق الرجاء بالله والخوف بالذنب واشار بالفعلية الى ان الرجاء حدث عند السياق و بالاسمية الى ان خوفه كان مستمرا محققا (ن ه عب ض ت غريب وابن السنى عن انس قال دخل عليه السلام على رجل وهو فى الموت فقال له كيف تجدك) اى تجد الموت من عندك اوتجد الموت لك اوكيف تجد اطيبا او مغموما قاله الزين وقال ابن الملك اى كيف تجد قلبك اونفسك فى الانتقال من الدنيا الى الاخرة اورجيا رحمة الله اوخائفا من غضب الله (قال ارجو الله واخاف

ذنوبى) وروى (هب عن عبيد بن عمير مرسلا مثله) قال الترمذى حديث غريب وقال ميرك عن المنذرى اسناده حسن ورواه ابن ابى الدنيا ايضا ﴿ لايجلد ﴾ مبنى للمفعول من الثلاثى لقوله تعالى فاجلدوا (احد فوق عشرة اسواط) وفى رواية المشكاة فوق عشر جلدات جمع جلدة بمعنى ضربة (الا فى حد من حدود الله) وفى شرح مسلم للنووى قال اصحابنا هذا الحديث منسوخ واستدلوا بان الصحابة جلدوا عشرة اسواط وقال اصحاب مالك انه كان ذلك مختصا بزمن النبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف وقال جمهور اصحابنا لايبلغ تعزير كل انسان ادنى الحدود كالشرب فلا يبلغ تعزير العبد عشرين ولا تعزير الحر اربعين وقال ابن حنبل واسحب المالكى وبعض اصحابنا لايجوز الزيادة على عشرة وقال مالك واصحابه وابو يوسف ومحمد وابو ثور لاضبط لعدد الضربات بل ذلك مفوض الى رأى الامام فله ان يزيد على قدر الحدود وفى شرح السنة مذهب اكثر الفقهاء ان التعزير ادب يقصر عن مبلغ اقل الحدود لان الجناية الموجبة للتعزير قاصرة عما يوجب الحد كما ان الحكومة الواجبة بالجناية على العضو وان قبح شينها تكون قاصرة عن كمال دية ذلك العضو قال ابن الهمام التعزير اكثره تسعة وثلاثون سوطا والاصل فى نقصه عن الحدود قوله عليه السلام من بلغ حدا فى غير حد فهو من المتعدين ذكره البيهقى ان المحفوظ انه مرسل واخرجه عن خالد بن الوليد عن النعمان بن بشير ورواه ابن ناجية فى فوائده ٤ والمرسل عندنا حجة موجبة للعمل وعند اكثر اهل العلم وابو يوسف قد علينا كرم الله وجهه فيه لكن قال اهل الحديث انه غريب نقله البغوى فى شرح السنة عن ابن ابى ليلى وبقولنا قال الشافعى فى الحر وقال فى العبد تسعة عشر لان حد العبد عنده عشرون وفى الاحرار اربعون وقال مالك لاحد لاكثره فيجوز ان يزيد فى التعزير فى الحد اذا رأى المصلحة فى ذلك مجانبا لهوى النفس لما روى ان معن بن زائدة عمل خاتما على نقش خاتم بيت المال ثم جاء به لصاحب المال فاخذ منه مالا فبلغ عمر ذلك فضربه مائة وحبسه فكلم فيه فضربه مائة اخرى فكلم فيه من بعد فضربه مائة فنفاه وروى الامام احمد باسناده ان عليا اتى بالنجاشى الشاعر قد شرب خمرا فى رمضان فضربه ثمانين للشرب وعشرين لفطره فى رمضان ولنا الحديث المذكور ولان العقوبة على قدر الجناية فلا يجوز ان يبلغ بما هو اهون من الزنى فوق ما فرض بالزنى وحديث معن يحتمل ان له ذنوبا كثيرة او كان ذنبه يشمل كثرة منها كتزويره واخذه مال بيت المال بغير حقه وفتحه باب هذه الحيلة لغيره وحديث النجاشى ظاهر ان لاحتجاج فيه فانه نص على ان ضربه

مطلب الحدود والتعزير وبحثه ومذهبه

٤ قال حدثنا محمد بن حصين الا صبحى ثنا عمر على المقدمى ثنا مسعر عن خالد بن الوليد عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغ الحديث ورواه محمد بن الحسن فى كتاب الاثار مرسلا قال اخبرنا مسعر بن كدام اخبرنى ابو الوليد بن عثمان عن الضحاك بن مزاحم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغ الحديث سقط

العشرين فوق الثمانين لفطره فى رمضان وقد نص على انه لهذا المعنى ايضا ازواية الاخرى القائلة ان عليا اتى النجاشى الشاعر وقد شرب الخمر فى رمضان فضربه ثمانين ثم ضربه من الغد عشرين وقال ضربناك العشرين بجرئتك على الله تعالى وافطارك فى رمضان فان الزيادة فى التعزير على الحد ليس فى هذا الحديث وعن احمد لايزاد على عشرة اسواط وعليه حمل بعض اصحاب الشافعى لما اشتهر عنه من قوله اذا صح الحديث فهو مذهبنا وقد صح عنه عليه السلام فى الصحيحين وغيرهما من ابى بردة انه قال لايجلد فوق عشرة اسواط الا فى حد من حدود الله واجاب اصحابنا عنه و بعض الثقات بانه منسوخ بدليل عمل الصحابة بخلافه من غير انكار احد وكتب عمر الى ابى موسى ان لاتبلغ بنكل اكثر من عشرين سوطا و يروى ثلاثين الى الاربعين وبما ذكرنا من تقدير اكثره بتسعة وثلاثين يعرف ان ماذكر فيما تقدم من انه ليس فى التعزير شئ مقدر بل مفوض الى رأى الامام اى من انواعه فانه يكون بالضرب و بغيره مما تقدم ذكره اما اقتضى رأيه الضرب فى خصوص الواقعة فانه لايزيد على التسعة والثلاثين قال ولا حد لاقله (خم حم ن دت ه حسن عن ابى بردة بن نيار) اسمه هانئ بهمزة ونيار بكسر النون فتحتية مخففة فى اخره وفى بعض النسخ ينار بتقديم الياء قال السيوطى شهد العقبة الثانية مع السبعين وشهد بدرا ومابعدها من المشاهد وهو خال براء بن عازب ولاعقب له مات فى اول زمن معاوية بعد مع على حروبه كلها ﴿لايجمع الله عز وجل﴾ مبنى للفاعل (امة امتى على ضلالة ابدا) قال المظهر دليل على حقيقة اجماع الامة وقال ان الملك المراد امة الاجابة اى لاتجتمعوا على ضلالة غير الكفر ولذا ذهب بعضهم الى اجماع الامة على الكفر ممكن بل واقع الا انها لاتبقى امة له والمنفى اجماع امة محمد على الضلالة وانما حمل على امة الاجابة لما ورد ان الساعة لاتقوم الا على الكفار فالحديث يدل على ان اجماع المسلمين حق والمراد اجماع العلماء ولاعبرة باجماع العوام لانه لايكون عن علم وقال الابهرى قوله على ضلالة اى على خطاء وقيل على كفر ومعصية (اتبعوا السواد الاعظم) يعبر به عن الجماعة والمراد ماعليه اكثر المسلمين قيل وهذا فى اصول الاعتقاد كاركان الاسلام واما الفروع كبطلان الوضوء بالمس مثلا فلا حاجة الى الاجماع بل يجوز اتباع كل احد من المجتهدين كالائمة الاربعة وماوقع من الخلاف بين الماتريدية والاشعرية فى مسائل فهى ترجع الى الفروع فى الحقيقة فانها ظنيات فلم تكن من الاعتقاديات المبنية على اليقينيات بل قال بعض المحققين ان الخلاف منهما فى الكل لفظى وقيل جميع المسلمين الذين هم

فى طاعة الامام وهو السلطان وقيل الجماعة الاعظم من اهل الايمان وقيل الكتاب والسنة لكثرة معانيهما وقيل كل عالم بالكتاب وفى الازهار اتبعوا السواد الاعظم يدل على ان اعاظم الناس العلماء وان قل عددهم ولم يقل الاكثر لان العوام والجهال اكثر عددا (وبدالله) بالواو كما فى المشكاة وفى النسخ واكثر الروايات بغير الواو وهو كناية عن النصرة والغلبة اوالحفظ والرحمة اومعناه احسانه وتوفيقه لاستنباط الاحكام والاطلاع على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من الاعتقاد والعمل (على الجماعة) اى المجتمعين على الدين لحفظهم الله من الضلالة والخطاء اوللتوفيق لموافقة اجماع هذه الامة (من شذ) اى انفرد عن الجماعة باعتقاد اوقول اوفعل لم يكونوا عليه (شذ فى النار) اى انفرد فيها ومعناه عن اصحابه الذين هم اهل الجنة والقى فى النار (ك والحكيم) الترمذى (وابن جرير عن ابن عمر ك عن ابن عباس) وفى رواية المشكاة عن ابن عمر مرفوعا ان الله لا يجمع امتى اوقال امة محمد على ضلالة ويدالله على الجماعة من شذ شذ فى النار وسبق ان امتى لن يجتمع ﴿لا يجتمع﴾ مبنى للفاعل (حب هؤلاء الاربعة) من الائمة الراشدين المهديين (فى قلب منافق) والنفاق اظهار الايمان واضمار الكفر (ابى بكر وعمر وعثمان وعلى) كما مر حب ابى بكر وعمر سنة وبغضهما كفر وانما خصوا بهذه المنقبة العظيمة والمنحة الجسيمة لما فازوا من كمال قربه ونصره عليه السلام والسعى فى اظهار دينه ونصر اصحابه ومواساتهم بانفسهم واموالهم وقيامهم بحقهم حق القيام مع معاداتهم جميع العرب والعجم المخالفين فمن ثم كان حبهم علامة الايمان وبغضهم علامة النفاق مجازاة لهم على عملهم والجزاء من جنس العمل وفى المشكاة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو وابو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدأ فما عليك الا نبى اوصديق اوشهيد يريد به الجنس لان المذكور بعد الصديق كلهم شهيد ثم اوللتنويع قال النووى معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم لاخباره ان هؤلاء شهداء فقتل عمر وعثمان وعلى مشهور وقتل الزبير بوادى السباع بقرب البصرة منصرفا تاركا للقتال وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركا للقتال فاصابه سهم فقتله فقد ثبت ان من قتل ظلما فهو شهيد وفيه بيان فضيلة هؤلاء واثبات التميز وجواز التزكية كما سبق (طس كر عن انس) مر حب ابى بكر وعمر ﴿لا يحب الانصار﴾ الاوس والخزرج (الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق) وسبق آية الايمان حب الانصار رواه خ اى علامة الايمان الكامل حب الانصار من قبائل الاوس والخزرج

قال ابن المنير علامة الشئ لايخفى انها غير داخلة فى حقيقته فكيف تفيد هذه مقصوده من ان الاعمال داخلة فى مسمى الايمان وجوابه ان المستفاد منها كون مجرد التصديق بالقلب لايكفى حتى تنصب علامة من الاعمال الظاهرة التى هى موازرة الانصار وموادتهم فان قلت لم عدل عن لفظ الكفر الى لفظ النفاق اجيب ان الكلام فيمن ظاهره الايمان وباطنه الكفر فيزهم عن ذوى الايمان الحقيقى ولم يقل وآية الكفر كذا اذهو ليس بكافر ظاهرا (من احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه كامر ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته عليه السلام وذايدل على صدقه فى الايمان فيكون لمحبة الله تعالى ومن كان لضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله تعالى (ط ح م خ ن ت صحيح عن البراء) وفى رواية المشارق لايحبهم الامؤمن ولا يبغضهم الامنافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعنى الانصار وسبق الله الله ﴿لايحجب﴾ بالفتح وضم الجيم (قول لااله الاالله عن الله) اى لامانع عن الترقى الى السموات الى الملكوت الى الجبروت الى حضرات الله (الاماخرج من فم صاحب الشار بين) وفى نسخة السار بين وفى اخرى الشاهنين (ليلة النصف من شعبان) لماوقع فى هذه الليلة من العظمة والقدرة وعظيم الرحمة والبركة وعظم التجلى والواردات ولذانبه بابلغ وجه واكد على احيائها بالعبادة والدعاء والفكر والذكر وتلاوة القرأن وفى المشكاة عن عايشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هل تدرون مافى هذه الليلة يعنى بهذه الليلة ليلة النصف من شعبان قالت مافيها يارسول الله فقال فيها ان يكتب كل مولود بنى آدم فى هذه السنة وفيها ان يكتب كل هالك من بنى آدم فى هذه السنة وفيها ترفع اعمالهم وفيها تنزل ارزاقهم الحديث اى اسباب ارزاقهم اوتقديرها وهو يشتمل حسيتها ومعنويتها قال ابن حجر يحتمل ان المراد تنزيل علم مقاديرها للموكلين اواسبابها كالمطر بان ينزل الى سماء الدنيا الى السحاب الذى بينها وبين الارض ولم ارفى ذلك مايوضح المراد وقوله وفى السماء رزقكم وماتوعدون قديشهد للثانى واحتمال ارادة السحاب بالسماء خلاف الظاهر قيل هذ كله مأخوذ من قوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم انتهى (الديلمى عن ابن مسعود) مر لااله الاالله ﴿لايحرص﴾ الحريص الطامع والحرص بالكسر الطمع يقال حرصه اى طمعه فهو حريص اى طامع (على الامارة احد فيعدل) بكسر الدال ضد الجور وروى خ عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون

ندامة يوم القيمة فنعمت المرضعة و بئست الفاطمة اى عند انفصاله عنها بموت اوغيره فانها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليه الحسرة والتبعة فالمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة وضرب المرضعة للامارة الموصلة لصاحبها الى المنافع العاجلة والفاطمة وهى التى انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالعزال اوالموت والقصد ذم الحرص عليها وكراهة طلبها شبه الامارة بالمرضعة وانقطاعها بالموت او العزل بالفاطمة فانها فى الدنيا مادامت باقية فى اليد تدر عليه المنافع العاجلة فاذا ماتت اوفاتت تحصل لصاحبها حسرة وتبعة كالمصبى حين الفطم فلا ينبغى للعاقل ان يقصد للذة تتبعها حسرات وعن الطيبى مثله وفى حديث طب عن عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شئتم انبأتكم عن الامارة وماهى فناديت باعلى صوتى وماهى يارسول الله قال اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيمة الامن عدل فكيف يعدل مع اقربيه قال المناوى لانها تحرك الصفات الباطنة وتغلب على النفس حب الجاه ولذة الاستيلاء ونفاذ الامر وهو اعظم ملاذ الدنيا فاذا كانت محبوبة كان الوالى ساعيا فى حفظ نفسه متبعا لهواه ويقدم على مايريد وان باطلا وعند ذلك يهلك وفى حديث خ مامن عبد يسترعيه الله تعالى رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الاحرم الله عليه الجنة وفى رواية فلم يحفظها بنصيحة لم يرح رائحة الجنة وفى رواية م مامن امير يلى امور المسلمين ثم لايجتهد لهم وينصح لهم الا لم يدخل معهم الجنة وفى قمع النفوس وعظ بعض فقال يا امير المؤمنين ان فى كلام الله موعظة من كل شئ انه قال لنبيه داود انا جعلناك خليفة فى الارض فاحكم بين الناس بالحق ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب (الديلمى عن ابى موسى) سبق الامراء ﴿لايحل﴾ بالفتح وكسر الحاء وتشديد اللام من الحلال ضد الحرام يقال هو حل اى ليس بحرام ومصدر يقال حل الشئ حلالا من باب الثانى اذا كان حلالا والحلال من خرج من الاحرام يقال حل المحرم فهو حل كما ذكر وحلال لا حل ويقال فعله فى حله وحرمه بالكسر والضم فيهما اى وقت احلاله واحرامه ويقال سار فى الحل وهو ما جاوز الحرم (للخليفة من مال الله) وهو مال بيت المال المسلمين ويقال الفئ من العشر والخراج والغنيمة والكنوز (لاقصعتان) القصعة بالفتح الاناء وجمعه قصع وقصاع بكسر القاف فيهما (قصعة يأكلها هو واهله وقصعة يضعها بين يدى الناس) وفى شرح المشكاة بين ايدى الناس وعن على بن ابى طالب جاءه ابن النباح فقال يا امير المؤمنين امتلأ من بيت المال من صفر

او بيضاء قال الله اكبر فقام متوكيا على ابن التياح حتى قام وامر فنودى فى الناس فاعطى جميع مافى بيت المال المسلمين وهو يقول ياصفراء يابيضاء غرى غيرى هاؤها حتى مابقى منه دينار ولا درهم ثم امر بنضحه وصلى فيه ركعتين اخرجه احمد فى المناقب وفى رواية عند احمد فصلى فيه رجاء ان يشهد له يوم القيمة وعن على قال جعت بالمدينة جوعا شديدا فخرجت اطلب العلم فى عوالى المدينة فاذا انا بامرأة قد جمعت مدرا فظننتها تريد بله فاتيتها فعاطيتها كل دلو بتمرة فجمعت ستة عشر ذنوبا حتى مجلت يدى ثم اتيتها فقلت بكلتى يدى هكذا بين يديها وبسط اسماعيل راوى الحديث يديه جميعا فعدت لى ستة عشر تمرة فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فاكل معى منها وقال خيرا ودعا لى اخرجه احمد وصاحب الصفة والفضائل (حم عن على) سبق الائمة ﴿لا يحل لاحد﴾ وهو يفيد العموم (من المسلمين) سواء من الغزاة اوغيرهم (شئ من غنائم المشركين) قبل القسمة وفى المغرب الغنيمة مايثل من اهل الايمان عنوة والحرب قائمة وهو اعم من النفل والفئ اعم من الغنيمة لانه اسم لكل ماصار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازى الغنيمة فئ والجزية فئ ومال اهل الصلح فئ والخراج فئ لان ذلك كله مما افاء الله على المسلمين من المشركين وعند الفقهاء كل مايحل اخذه من مالهم فهو فئ ذكره الطيبى وقال ابن الهمام المأخوذ من الكفار بقتال يسمى غنيمة وبغير قتال كالجزية والخراج فيئا (قليل ولا كثير) ولو بزمام روى فى المشكاة عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة امر بلالا فنادى فى الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه فقال وجاء رجل بوما بعد ذلك بزمام من شعر فقال يارسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال اسمعت بلالا نادى ثلاثا قال نعم قال فما منعك ان تجئ به قال كن انت تجئ به يوم القيمة فلن اقبله عنك و(خيط ولا مخيط) والخيط السلك وجمعه خيوط و خيوطة و بالكسر طيرا لابل وهو النعام والخياطة فعله يقال خاط الثوب يخيط خياطة فهو مخيط ومخيوط والخياط بالكسر الابرة والمخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة ومنه قوله تعالى حتى يلج الجمل فى سم الخياط (لا آخذ) بالمد ولام الجارة (ولا معط) متعلق كلاهما بلا يحل و يجوز بقليل ولا كثير (الا بحق) اى الا اخذ على قدر استحقاقه وعن خولة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا المال خضرة حلوة فمن اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض فيما شائت به نفسه ومال الله ورسوله ليس له يوم القيمة الا النار (ع عن ثوبان) سبق ان هذه والغنائم ﴿لا يحل﴾ كما مر (دم امرء مسلم) صفة مقيدة لامرء اى اراقة دمه وهذا المعنى متضح عرفا فلا اجمال فيه

مطلب قتل بالقتل و بالارتداد

ولا فى كل تحريم مضاف الى الاعيان كما ظن والمراد بالمرء الانسان فان الحكم شامل للرجال والنسوان الا فى جانب المرتدة فسيأتى البيان (يشهد) اى يعلم و يتيقن و يعتقد (ان لا اله الا الله) اى بوجوده وتوحيده وتمجيده (وانى رسول الله) اى الى كافة الخلق قال القاضى يشهد مع ما هو متعلق به صفة ثانية جائت ٤ للتوضيح والبيان ليعلم ان المراد بالمسلم هو الآتى بالشهادتين وان الاتيان بهما كاف للعصمة وقال الطيبى الظاهر ان يشهد حال جئ بها مقيدة للموصوف مع صفة اشعارا بان الشهادتين هما العمدة فى حقن الدم و يؤيده قوله عليه السلم فى حديث اسامة كيف تصنع بلا اله الا الله (الا باحدى ثلاث) اى خصال ثلث قتل نفس بغير حق وزنى المحصن والارتداد ففصل ذلك بتعداد المتصفين به والمستوجبين القتل لاجله فقال (الثيب الزانى والنفس بالنفس) بالجر وجوز الرفع والنصب فيها وما عطف عليه كذلك قال الكازرونى بالرفع خبر مبتدأ و بالجر بدل و بالنصب بتقدير اعنى لكن الرواية على الاول انتهى ولعله روايته والا فالمشهور الجر فى مثل هذا التركيب كقوله تعالى الحمد لله رب العالمين اى قاتل النفس (والتارك لدينه المفارق للجماعة) او تقديره قتل النفس وزنى الثيب وترك الدين ليكون بيانا للخصال الثلث و بالنفس متعلق بمقدر اى قتل ملتبس بالنفس كذا قيل والاظهر ان الباء للمقابلة اى قتل النفس المختص بالنفس والمراد به القتل بغير حق للقتل المستحق قال الطيبى اى لا يحل قتل النفس قصاصا بالنفس التى قتلها عدوانا وهو مختص ولى الدم لا يحل قتله لاحد سواه حتى لو قتله غيره لزمه القصاص وقال بعض العرفاء كما كتب القصاص فى القتلى كتب على نفسه الرحمة فى قتلاه الذين بذلوا الروح الانسانى عند شهود الجلال الصمدانى كما قال من احبنى قتلته ومن قتلته فانا ديته الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى اى من كان متوجها اليه بالكلية كان فيضه متصلا بالكلية كما فى رق غيره من المكونات لم يتصل به غاية الاتصال ومن كان ناقصا فى دعوى محبته يكون مستحقا لكمال محبته ومن كان الله دينه ٦ فله حياة الدار والبقاء برب الثقلين و المراد بالثيب المحصن وهو المكلف الحر الذى اصاب فى نكاح صحيح ثم زنى فان للامام رجمه وليس لآحاد الناس رجمه لكن لو قتله مسلم ففى وجوب القصاص عليه خلاف والاظهر انه لا يجب لان اباحة دمه لمحافظة انساب المسلمين وكان حقا فيه اما لو قتله ذمى اقتص منه لانه تسلط على المسلمين ذكره الطيبى وفى التعليل الاول نظر لان اباحة دم القاتل لمحافظة دم المسلمين مع انه ليس لكل احد قتله اتفاقا (ع ب حم ش خ م د ت ه ن عن ابن مسعود) وفيه احاديث ﴿لا يحل﴾ كامر (دم احد من اهل القبلة) لعظم شانه وفخيم خطره روى عن عبد الله

٤ جازت نسخه
٦ دينه نسخه

بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لزوال الدنيا اهون على الله من قتل رجل مسلم قال الطيبي الدنيا عبارة عن الدار القريبة التي هي معبر عن الدار الاخرى وهي مزرعة لها وما خلقت السموات والارض الا لتكون سارح انظار المتبصرين ومتعبدات المطيعين واليه الاشارة بقوله تعالى ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا اى بغير حكمة بل خلقتها الان اجعلها مساكن المكلفين وادلة لهم على معرفتك فمن حاول قتل من خلق الدنيا لاجله فقد حاول زوال الدنيا وبهذا لمح ماورد في الحديث الصحيح لاتقوم الساعة على احد يقول الله الله قلت واليه الايماء بقوله من قتل نفسا بغير نفس اوفساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا الاية كما في شرح المشكاة (الا رجل قتل) معصوم الدم اى قتل نفسا بغير حق (فيقتل) به بصيغة المجهول (والثيب الزاني) اى زنى بعد احصان فانه يرجم ويقتل بالحجارة (والمفارق للجماعة) وعن ابى امامة بن سهل بن حنيف ان عثمان بن عفان اشرف يوم الدار فقال انشدكم بالله تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلاث زنى بعد احصان او كفر بعد اسلام او قتل نفس بغير حق فقتل به فوالله مازنيت في الجاهلية ولا في الاسلام ولا ارتددت منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قتلت النفس التي حرم الله فبم تقتلونني رواه ت ن ه والدارمي كما سبق (ك عن عايشة) مرمرارا ﴿لايحل﴾ كامر (ثمن الكلب) والنهي محمول عندنا على ماكان في زمنه صلى الله عليه وسلم حين امره بقتله وكان الانتفاع به يومئذ محرما ثم رخص في الانتفاع به حتى روى انه قضى في كلب قتله رجل بار بعين درهما وقضى في كلب ماشية بكبش ذكره ابن ملك وقال الطيبي الجمهور على انه لايصح بيعه وان لاقيمة على متلفه سواء كان معلما اولا وسواء كان يجوز اقتناءه اولا واجاز ابو حنيفة بيع الكلب الذي فيه منفعة واوجب القيمة على متلفه وعن مالك روايات الاولى لايجوز البيع ويجب القيمة والثانية كقول ابي حنيفة والثالثة كقوله (ولا حلوان الكاهن) بضم الحاء المهملة وسكون اللام مايعطاه على كهانة قال الهروي اصله من الحلاوة شبه المعطى بالشيء الحلو من حيث يأخذه سهلا بلا كلفة ومشقة والكاهن هو الذي يتعاطى الاخبار عن الكائنات في مستقبل ويدعي معرفة الاسرار وكانت في العرب كهنة يدعون انهم يعرفون كثيرا من الامور الكائنة ويزعمون ان لهم تابعة من الجن تلقي اليهم الاخبار ومنهم من يدعي انه يستدرك الامور بفهم اعطيه ومنهم من زعم انه يعرف الامور بمقدمات واسباب يستدل بهما على

مواقعها كالشئ يسرق فيعرف المظنون به للسرقة ومنهم المرأة بالريبة فيعرف من صاحبها ونحو ذلك ومنهم من يسمى المنجم كاهنا حيث انه يخبر عن الامور كاتيان المطر ومجئ الوباء وظهور القتال وطالع نحس و سعيد وامثال ذلك وحديث النهى عن اتيان الكاهن يشمل على النهى عن هؤلاء وعلى النهى على تصديقهم والرجوع الى قولهم (ولامهر البغى) بكسر ٤ الميم والبغى بتشديد الياء وهو فعول فى الاصل بمعنى الفاعل من بغته المرأة بغاء بكسر الباء اذا زنت ومنه قوله ولاتكرهوا فتياتكم على البغاء والمعنى مهر الزانية حرام اجماعا لانها تأخذ عوضا عن الزنا المحرم ووسيلة الحرام حرام وسماه مهرا مجازا لانه فى مقابلة البضع (د ن عن ابى هريرة) سبق ثمن الكلب وست خصال ﴿ لايحل سلف ﴾ بفتحتين (وبيع) كان يقول بعتك ذا بالف على ان تقرضنى الفا انما يقرضه ليحابئه ٦ فى الثمن فيدخل فى الجهالة (ولاشرطان فى بيع) كبعتك نقدا بدينار ونسئة بدينارين وفى البخارى اذا اشترط شروطا فى البيع لايحل هل تفسد ام لا عن عايشة قالت جائتنى بريرة فقالت كاتبت اهلى على تسع اواق فى كل عام وقية فاعينينى فقلت ان احب اهلك ان اعدها لهم و يكون ولاءك لى فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجأت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت انى عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرت عايشة النبى صلى الله عليه وسلم فقالت خذيها واشترطى لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عايشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال اما بعد ما بال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق (وربح مالم يضمن) بان يبيعه ما اشتريه ولم يقبضه وفى حديث خ عن طاوس يقول سمعت ابن عباس يقول اما الذى نهى عنه النبى صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يبيع حتى يقبض قال ابن عباس واحسب كل شئ الا مثله وفى رواية م من طريق معمر عن ابن طاوس عن ابيه واحسب كل شئ بمنزلة الطعام و هذا من تفقه ابن عباس وقد قال صلى الله عليه وسلم لحكيم بن حزام لاتبيعن شيئا حتى تقبضه رواه ق وقال اسناده حسن متصل وهو مذهب الشافعية سواء كان طعاما اوعقارا اومنقولا وقال ابو حنيفة لايصح الا فى العقار وقال مالك لايصح فى الطعام وقال احمد لايصح فى المكيل والموزون قال المازرى وتمسك الشافعى بنهيه صلى الله عليه وسلم عن ربح مالم يضمن فعم

٤ المهر على وزن نهر صداق المرأة و يقال له كابين والنهر بفتحتين وبسكون الهاء منه

٦ ليحابيه نسخه

مطلب هجر المسلم وبحثه وفعله عليه السلام

وتمسك ابو حنيفة بقوله حتى يستوفيه فاستثنى مالا ينتقل لتعذر الاستيفاء فيه وتمسك من منع فى كل المكيلات والموزونات بقوله حتى يكتاله فجعل العلة الكيل واجرى سائر المكيلات والموزونات مجرى واحدا وتمسك مالك بنهيه عن بيع الطعام فدل على ان غير الطعام مما فيه حق توفية بخلاف الطعام اذ لو منع من الجميع لم يكن لذكر الطعام فائدة ودليل الخطاب كالنص عند الاصوليين وفى صفة القبض عند الشافعى تفصيل فما يتناول باليد كالثوب فقبضه بالتناول ومالا ينتقل كالعقار فبالتخلية ومايتنقل فى العادة كالحبوب فبالنقل الى مكان لاختصاص للبايع به والعلة فى النهى ضعف الملك فانه معرض للسقوط بالتلف (ولا بيع مالیس عندك) قال الخطابى يريد العين لا الصفة (حم دن ه ك ق ت حسن صحيح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ورواه طب عن حكيم بن حزام بسند حسن بلفظ نهى صلى الله عليه وسلم عن سلف فى بيع وشرطين فى بيع و بيع مالیس عندك وبيع مالم يضمن وسبق ﴿ لايحل ﴾ كامر (رجل ان يفرق) بتشديد الراء (بين اثنين) اى بان يجلس بينهما (الا باذنهما) لانه قد يكون بينهما محبة ومودة وجريان سر وامانة فيشق عليهما التفرق لجلوسه بينهما وقال المناوى يعنى يكره له ذلك واراد نفى الحل المستوى الطرفين وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجلس بين رجلين الا باذنهما رواه ابو داود (حم ت حسن د عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ورواه فى المشكاة عن عبد الله بن عمرو بن العاص وروى ق عن عمر وانه صلى الله عليه وسلم نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين الا باذنهما ﴿ لايحل ﴾ كامر (رجل مسلم ان يهجر) بضم الجيم (اخاه) المسلم وهو اعم من الاخوة القرابة والصحابة قال الطيبى وتخصيصه بالذكر اشعار بالعلية والمراد به اخوة الاسلام ويفهم منه انه ان خالف هذه الشريطة وقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة انتهى وفيه حينئذ يجب هجرانه وقوله (فوق ثلاثة ايام) اى بلياليها دائما جاز الهجر فى ثلاثة ومادونها لما جبل عليه الادمى من الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع فيها ويزول ذلك الغرض ذكره السيوطى وقال اكمل الدين من أئمتنا فى الحديث دلالة على حرمة هجران اخ المسلم فوق ثلاثة ايام واما جواز هجرانه ثلاثة ففهوم منه لا منطوق فمن قال بحجته المفهوم يعنى كالشافعية جاز له ان يقول باباحته ومن لا فلا انتهى وفيه ان الاصل فى الاشياء الاباحة والشارع انما حرم المهاجرة المقيدة لا المطلقة مع ان فى اطلاقها حرجا عظيما حيث يلزم منه ان مطلق الغضب المؤدى الى مطلق الهجران يكون حراما قال الطيبى رخص للمسلم ان يغضب على

اخيه ثلاثة ليال لقلته ولا يجوز فوقها الا اذا كان الهجران فى حق من حقوق الله تعالى فيجوز وفى حاشية السيد على الموطأ قال ابن عبد البر هذا مخصوص بحديث كعب بن مالك ورفيقه ٤ حيث امر صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يهجرهم يعنى زيادة على ثلاث الى ان بلغ خمسين يوما قال واجمع العلماء على ان من خاف من مكالمة احد وصلته ما يفسد عليه دينه او يدخل مضرة فى دنياه يجوز له مجانبته وبعده ورب حرم جميل من مخالطة يؤذيه وفى النهاية يريد به الهجر الضر الوصل يعنى فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجده او تقصير يقع فى حقوق العشرة والصحبة دون ما كان فى ذلك فى جانب الدين فان هجرة اهل الاهواء والبدع واجبة على مر الاوقات ما لم يظهر منه التوبة والرجوع الى الحق فانه صلى الله عليه وسلم لما خاف عن كعب بن مالك واصحابه النفاق حين تخلفوا غزوة تبوك امر بهجرهم خمسين يوما وقد هجر نساءه شهرا وهجرت عايشة ابن الزبير مدة وهجرت جماعة من الصحابة جماعة منهم وما توامتها جرين ولعل احد الامرين منسوخ بالاخر قلت الاظهر ان يحمل نحو هذا الحديث على المتواضعين ٤ والمتساوين بخلاف الوالد مع الولد والاستاذ مع تلميذه وعليه يحمل على ما يقع من السلف على الخلف لبعض الخلف ويمكن ان يقال الهجرة المحرمة انما يكون مع العداوة الشحناء كما يدل عليه الحديث الذى يليه فغيره اما مباح او خلاف الاولى (والسابق) بالسلام او الكلام (يسبق الى الجنة) وفى رواية المشكاة عن ابى ايوب الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ليال يلتقيان فتعرض هذا ويعرض وخيرهما الذى يبدأ بالسلام والمعنى افضلهما فى طريق الاخلاق وحسن المعاشرة والدين الذى يبدأ بالسلام قبل الاخر ثم الذى يرده وفيه ايماء الى ان من لم يرده ليس فيه خير اصلا فيجوز هجرانه بل يجب لانه ترك رد السلام صار فاسقا وانما يكون البادى خيرهما لدلالة فعله على انه اقرب الى التواضع وانسب الى الصفاء وحسن الخلق والاشعار بانه معترف بالتقصير والايماء الى حسن العهد وحفظ المودة القديمة او كانه يؤدى فى المحبة والصحبة وقال الاكمل وفيه حث على ازالة الهجران وانه يزول بمجرد السلام وفيه ايماء بانه لا ينبغى لمسلم ان يبدأ بالكلام قبل السلام (ابن النجار عن ابى هريرة) سبق لا تباغضوا ﴿ لا يحق العبد ﴾ اى الانسان فيشمل الحر والمملوك والانثى والخنثى (حقيقة الايمان) اى صريح الايمان ومحضه وحلاوته وكماله (حتى يغضب لله ويرضى لله فاذا فعل ذلك فقد استحق حقيقة الايمان) وروى د عن ابى ذر انه قال

٤ ورفعه نسخه
٤ اى المتواضعين او المتواطئين

عليه السلام افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله ولفظ فى هنا بمعنى اللام اشارة الى الاخلاص اى الحب فى جهته ووجهته قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا اى فى حقنا ومن اجلنا ولوجهنا خالصا فمن افضل الاعمال ان يحب الرجل الرجل للايمان والطاعة لا لحظ نفسانى كالمنافع الدنيوية وكذا ان يكرهه ويبغضه لكفره وعصيانه لا لنحو ايذائه له والحاصل لا يكون معاملته مع الخلق الا لله ومن البغض فى الله بغض النفس الامارة واعداء الدين والمجاهدة مع النفس بحسبها فى طاعة الله وهذا الحديث مع وجازته من جوامع الكلم ومن تدبره وقف على سلوك طريق الله وفناء السالك فى الله ثم ان قيل كيف يكون الحب فى الله والبغض فيه افضل من نحو الصلوة والصوم والجهاد قلنا من احب فى الله يحب انبياءه واولياءه ومن شرطه محبته اياهم ان يقتفوا اثرهم ويطيع امرهم قال القائل ۞ تعصى الاله وانت تظهر حبه ۞ هذا لعمرى فى القياس بديع ۞ لو كان حبك صادقا لاطعته ۞ ان المحب لمن يحب مطيع ۞ وكذا من البغض فى الله بغض اعدائه وبذل جهده فى مجاهدتهم (وان احبائى) بتشديد الباء جمع حبيب (واوليائى) جمع ولى (الذين يذكرون بذكرى) اى بحقيقة ذكرى وكمالى (واذكر بذكرهم) اى بذكر وصفهم وثناءهم وذكر جميلهم (طس عن عمرو بن الحمق وضعف) سبق لا يبلغ ﴿ لا يحل ﴾ كامر (لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر) بضم اوله وكسر الفاء (مسيرة يوم وليلة الا مع محرم) ويروى الا مع ذى محرم عليها وفى رواية وليس لها حرمة اى ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التأبيد قال ابن الملك قولنا لحرمتها احترازعن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التأبيد احترازعن اخت الزوجة اعلم ان الزوج غير مذكور فى الحديث لكنه مذكور فى رواية اخرى فلا بد الحاقه بالمحرم فى جواز السفر معه وان المذكور فى الحديث مسيرة يوم وليلة وفى رواية مسيرة نصف يوم وفى رواية مسيرة يومين وفى رواية مسيرة ثلث قال النووى الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبى عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية عباس لا تسافر امرأة الا مع ذى محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل اخر وفى الحديث حجة على الشافعى ومالك فى انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقاة (مالك حم خ م د ت عن ابى هريرة) سبق ويأتى ﴿ لا يحل ﴾ كامر (لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا) فيلزم مدة القصر هو والعلة اى خوف الفتنة حاربة فيما دون ذلك الان يفرق بالقوة والضعف

مطلب سفر المرأة المملوك و انواع بحثه

(الامعها ابوها اوابنها اوزوجها اواخوها اوذومحرم منها) فمجرد المحرمية بلا رحم ليس بمعتبر كما من الرضاع والصهر وفى رواية لاتسافر المرأة يومين من الدهر الاومعها ذورحم محرم اوزوجها وفى اخرى عن ابى هريرة مرفوعا لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخران تسافر مسيرة يوم وليلة الامع ذى رحم محرم عليها وفى اخرى مسيرة يوم وفى اخرى ليلة ففى مدة السفر حرام باتفاق الحنفية وانما قيد بالحنفية لان سفر الحرة يجوز عند الشافعى للحج والزيارة وغير ذلك مما يجوز فيه خروج النساء اذا كانت مع رفقة فيهم النساء ذوات المحارم اوكانت امينة على نفسها اومع نسوة ثقات والمحرم من لايجوز له نكاحها مؤبدا سواء كان بالرحم اوالصهر اوالرضاع حرا اوعبدا اوذميا اومراهقا غير مجوسى ولافاسق ولامجنون ولاصبى غير عاقل واما المصاهرة من الزنى فقال بعض بعدم جواز النظر والمس وهو الاقيس وعن السرخسى لابأس به لكن فى اطلاق المسافرة فى المحرم الذى غير ذى رحم لاسيما الرضاعة فليستقرأ ثم عند الاحتياج الى الاركاب والانزال بان لم يمكن الركوب بنفسها فلا بأس ان يمسها من وراء ثيابها ويأخذ ظهرها وبطنها دون ماتحتها ان امن الشهوة وان خاف عليها اوعلى نفسه اوظن اوشك اجتنب ذلك بجهده وفى التقييد بالحرة اشارة الى ان الامة والمدبرة والمكاتبة وام الولد ومعتقة البعض تسافر بغير محرم كما هو فى رواية الاصل لكن فى قاضيخان وفى زماننا كره لها المسافرة بغير محرم ٤ (حم م د ت ه حب والدارمى وابن خزيمة عن ابى سعيد) كما سبق ﴿ لايحل ﴾ كامر (لامرأة ان تصوم) اى نفلا لئلا يفوت على الزوج الاستمتاع بها (وزوجها شاهد) اى حاضر معها فى بلدها (الاباذنه) تصريحا اوتلويحا وظاهر الحديث اطلاق منع صوم النفل فهو حجة على الشافعية فى استثناء نحو عرفة وعاشوراء وانما لم يلحق بالصوم فى ذلك صلوة التطوع لقصر زمانها وفى معنى الصوم الاعتكاف لاسيما على القول بان الاعتكاف لايصح بدون الصوم واما قول اصحاب الشافعى رجوعه عن الاذن لها فى الاعتكاف المنذور لانه لايجب بالشروع فيه وكذا الصوم فهو فى غاية من البعد اذ لاتتجه حينئذ للاذن ولمخالفة ظاهر قوله تعالى ولاتبطلوا اعمالكم ولايبعد ان يحمل قوله لايحل على معنى لاينبغى ان يصوم قضاء رمضان اوقضاء صوم النفل الااذا كان الوقت متسعا ليكون مناسبا لعنوان الباب (اوتأذن) بالنصب عطفا على تصوم اى لايحل لها ان تأذن احدا من الاجانب والاقارب حتى النساء الدخول (فى بيته الاباذنه) وفى معناه العلم برضاه (وما انفقت من نفقة عن غير امره فانه يؤدى اليه شطره) اى نصفه وهو مبنى للمفعول (خ عن ابى هريرة) سبق لاتأذن ورواه صدره فى المشكاة

٤ اختلفوا فيما دون مدة السفر قيل والاقوى دراية الحرمة للاحاديث المذكورة اقول كيف يدل تلك الاحاديث وقد قيد بثلاثة فى بعضها والعدد دلالته قطعية فليس له دلالة على دونها بل يدل على العدم اشارة بل مفهوما ايضا ومفهوم العدد حجة عند بعض منا كما عند الشافعية بل نقول ان الروايات كالنصوص المتعارضة فلا يخلص بلا توفيق وترجيح فليتأمل حتى يظهر احدهما او كلاهما ثم قيل واما السفر فيما دون يوم وليلة بلا زوج فجائز اذا كان

﴿ لايخرج الدجال ﴾ سبق بحثه فى ان الدجال (حتى لايكون شئ احب الى المؤمن من خروج نفسه) اى روحه اى تمنى ان يكون ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصى اولما يقع لبعضهم من المصيبة فى نفسه اواهله اودنياه وان لم يكن فى ذلك شئ يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق ابى حازم عن ابى هريرة حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول يالبتنى مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلاء الحديث وعن ابن مسعود قال سيأتى عليكم زمان لووجد احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قول الشاعر ۞ وهذا العيش مالاخير فيه ۞ لاموت يباع فاشتريه ۞ وسبب ذلك انه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذى هواعظم المصائب اهون على المرء فيتمنى اهون المصيبتين فى اعتقاده وذكر الرجل فى الحديث للغالب والافالمرأة يمكن ان تتمنى الموت لذلك (حل عن ابن مسعود) وفى البخارى لاتقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور والغبطة تمنى حال المغبوط مع بقائها له

﴿ لايخرج منها ﴾ والضمير للمدينة سبق ذكر بين المتكلم والمخاطبة حقيقة اوحكما (احد يعنى المدينة رغبة عنها) اى للزهد فيها والاعراض عنها وعدم الميل اليها (الا ابدلها الله ماهو خير لها منه) اى سكانها صابرا على بلوأها (والمدينة خيرلهم لوكانوا يعلمون) وروى ق قط عن عايشة من مات فى احد الحرمين حاجا اومعتمرا بعثه الله تعالى يوم القيمة لاحساب عليه ولاعذاب وفى طريق اخر عن عمر وجابر وسلمان بعث من الآمنين يوم القيمه وفى الكبير من مات فى احد الحرمين استوجب شفاعتى وكان يوم القيمة من الآمنين وعن ابن عمر مرفوعا ورواه ت ه حب من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فانى اشفع لمن يموت بها اى قبل ان اشفع لمن يموت فى غيرها وقد اجمعوا ان الموت بالمدينة افضل مما عداها وقد ورد عن عمر اللهم ارزقنى شهادة فى سبيلك وموتا فى بلد رسولك وقد استجاب الله تعالى دعاءه وجمع له بين ماتمنى وهذا تحريض على لزومه لها واقامته بها ليتأتى له ان يموت فيها اطلاقا للمسبب على سببه كما فى قوله تعالى ولاتموتن الا وانتم مسلمون (حب عن ابى هريرة) سبق والذى

﴿ لايخرج الدجال ﴾ مر وصفه فى ان الدجال (حتى يذهل الناس عن ذكره) اى يغفل الناس عنه ونسيه والذهول النسيان يقال ذهل عن الشئ اى نسيه وغفل عنه (وتترك الائمة ذكره على المنابر) وذكره على المنبر من سنن الانبياء ففى الشفاء عن ابن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هواهله ثم ذكر الدجال فقال انى لانذركموه ومامن نبى الاوقد انذره قومه اى تحذيرا لهم من فتنته وفى حديث ابى عبيدة بن

مع مثلها اورجل متدين مؤتمن عليه بشرط عدم الخلوة وكون الخروج الى مواضع اذن اليها مثل الزيارة والحج ونحو ذلك والاولى عدم الخروج فى زماننا لتغير الزمان وقلة التدين انتهى اقول الظاهر اطلاق هذه الروايات هو الجواز المطلق وما اعتبره من القيود ان بالرأى فلا يقبل وان بالنص فلابد من بيانه وعن النووى الروايات كلها صحيحة لكن يريد النبى صلى الله عليه وسلم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم و الاختلاف وقع لاختلاف السائلين وقد قال

الجراح عند ابى داود وحسنه الترمذى لم يكن نبى بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال وعند احمد من وجه آخر عن ابن عمر لقد انذره امته والنبيون من بعده وانذر نوح وغيره امته به انما يخرج بعد وقايع وبعد زمان وان عيسى يقتله لانهم انذروا به انذارا غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته ويدل له قول نبينا صلى الله عليه وسلم فى بعض طرق الحديث ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فقد حلوه انه كان قبل ان يعلم وقت خروجه وعلاماته فكان صلى الله عليه وسلم يجوز ان يكون خروجه فى حياته ثم اعلمه الله بعد ذلك فاخبر به امته وخص نوحا بالذكر لانه مقدم المشاهير من الانبياء كما خص بالتقديم فى قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا (عم وابن قانع عن الصعب بن جثامة) سبق الدجال ﴿لا يخرج﴾ بضم اوله من الاخراج (الرجل شيئا من الصدقة حتى يفك عن لحيي) بفتح اللام وسبق رواية عنها لحيي اى اسرع واقبل عنها (سبعين شيطانا) لان الصدقة يقصد بها رضى الله والشياطين يصدد منع الآدمى من ذلك خصوصا ان كانت طيبة كما مر من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربى احدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل ولهذا ازداد غضب الشياطين (هب وابن النجار عن بريدة طب عن ابى ذر موقوفا) سبق معناه فى ما يخرج ﴿لا يدخل الجنة﴾ اى مع الداخلين فى الوعد الاول من غير عذاب ولا بأس اولا يدخلها حتى يعاقب بما اجترحه وكذا يقال فيما بعده قال التوربشتى هذا هو السبيل فى تأويل امثال هذه الاحاديث لتوافق اصول الدين وقد هلك فى التمسك بظاهر امثال هذه النصوص الجم الغفير من المبتدعة ومن عرف وجوه القول واساليب البيان من كلام العرب هان عليه التخلص بعون الله من تلك الشبه (خب) بمعجمة مفتوحة وباء موحدة خداع بين المسلمين بالخداع وقد تكسر خاءه واما المصدر فبالكسر كذا فى النهاية اى لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يطهر منها اما بتوبة منها فى الدنيا او بالعفو او بالعذاب بقدره (ولا بخيل) اى مانع للزكوة او مانع للقيام بمؤنة ممونه (ولا لئيم) فعيل اللئيم واللؤم دنى الاصل والشرار وجمعه لئام (ولا منان) اى من يمن على الناس بما يعطيهم فهو من المنة فهى ان وقعت فى صدقة ابطلت الاجر او فى المعروف كدرت الصنيعة ويمكن كونه من المن وهو النقص والقطع يريد الخيانة والنقص من الحق قال الطيبى وقوله لا يدخل وعيد شديد (ولا خائن) من الخيانة يقال خان يخون خيانة ومخانة وهى سرقة دون النصاب وقوله تعالى تختانون انفسكم اى تخون بعضكم بعضا ويطلق على كل سرقة وحيلة وعلى نظر الحرام والله يعلم خائنة الاعين (ولا سيء الملكة) يقال

المناوى فى الحديث لا تسافر المرأة ثلاثة ايام وفى رواية فوق ثلاثة وفى اخرى يوم وليلة وفى اخرى يوم وليس القصد بها التحديد بل المدار على ما يسمى سفرا عرفا والاختلاف انما وقع لاختلاف السائلين او المواطن وليس هو المطلق والمقيد بل العام الذى ذكر بعض افراده وذا لا يخصص على الاصح وايضا فى لا تسافر امرأة بريدا والبريد اربع فراسخ والفرسخ ثلاث اميال والميل منتهى مد البصر كذا فى الفيض

فلان حسن الملكة اذا كان حسن الصنع الى مماليكه فسوء الملكة عدم رعاية حقوق المماليك اى لايدخل الجنة من اضاع حقوق المماليك ولم يراعها واساء اليهم قال فى الفيض وسوء الملكة وان عم لكنه غالبا يستعمل فى المماليك كذا قاله جمع وانت خبير بان القصر تقصير اذ لا ملجأ له هناء الحمل على الاعم اتم وهذا تهديد شديد فليحذر الذين يخالفون عن امره قال الطيبى مراده ان سوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شوم والشوم يورث الخذلان والعذاب (وان اول من يقرع باب الجنة المملوك والمملوكة فاتقوا الله واحسنوا فيما بينكم وبين الله وفيما بينكم وبين موالیکم) وروى ت عن ابى بكر مرفوعا لايدخل الجنة سيء الملكة ورواه احمد ايضا عن ابى بكر وزاد فقال رجل يارسول الله الست اخبرتنا ان هذه الامة اكثر الامم مملوكين وايتاما قال بلى فاكرموهم كرامة اولادكم واطعموهم مما تأكلون قالوا فما ينفعنا يارسول الله قال فرس مرتبطة يقاتل عليها فى سبيل الله و مملوك يكفيك فاذا صلى فهو اخوك قال الهيثمى فيه فرقد وهو ضعيف وقال بعضهم الجامع للاخلاق ومحاسن الشريعة على الاطلاق الحسن الخلق والادب والاتباع والاحسان والنصيحة فهذه امهات الاخلاق وقواعد الاخلاق اربع الحكمة والشجاعة والعفة والعدالة كما مر ثم قيل انه اعظم رعاية بحقه (خطفى البخلاء كر عن ابى بكر) ورواه ت عن ابى بكر بلفظ لايدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان وقال حسن غريب ﴿لايدخل الجنة﴾ مع الفائزين السابقين او المراد المستحل للمعاصى او قصد به الزجر الشديد وقال الطيبى هو اشد وعيد الوقيل يدخل النار لانه لا يرجى منه الخلاص (منان) اى على الفقراء فى صدقته قال الطيبى المنان الذى لا يعطى شيأ الا منه واعتد به على من اعطاه وهو مذموم لان المنة تفسد الصنيعة ويحتمل ان يراد به القطاع للرحم ومن من اى قطع ومنه قوله تعالى لهم اجر غير ممنون و يؤيد هذا الاحتمال حديث ابى موسى الذى يأتى (ولا عاق ولا مدمن خمر) من الادمان اى مصر على شربها (ولا مؤمن بسحر) اى معتقد بتأثيره لذاته وفى حديث المشكاة عن ابى موسى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لايدخل الجنة مدمن خمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر اى قائل بتأثيره لذاته وقوله قاطع الرحم اعم من العاق وغيره وفى الجامع ثلاثة لايدخلون الجنة مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر ومن مات وهو مدمن الخمر سقاه الله من نهر القرطة نهر يخرج من فروج المومسات يؤذى اهل النار ريح فروجهن ورواه طب ك والمومسات بكسر الميم الزانيات (ولا قتات) بالفتح والتشديد يقال رجل قتات كذاب ونمام (القاضى عبد الجبار عن ابى سعيد)

سبق تراح رائحة الجنة وثلاثة لاينظر الله ﴿ لايدخل الجنة ﴾ كامر (من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر قيل) قال رجل من الصحابة وهو معاذ بن جبل اوعبد الله بن عمرو بن العاص اور بيعة بن عامر اقوال (ان الرجل) اى جنسه اوالمراد به الشخص (يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة) اى من غير ان يراعى نظر الخلق ومايترتب عليه من الكبر والخيلاء والسمعة والرياء وعلامة صدقه ان يحب ذلك ايضا فى الخلاء ثم النعل ماوقيت به القدم وهى مؤنثة سماعية ذكرها ابن الحاجب فى مايجب تأنيثه وفى المشارق ونعله فالتذكير هنا باعتبار معناها كذا ذكره بعضهم ويمكن ان يقال التقدير ونعله ذات حسن اوعدل عن فعلا الى فعلا للمشاكلة مع قابليه اللفظ ان يقرأ كذلك ولعل سبب السؤال ماذكره الطيبى انه لما رأى الرجل العادة فى المتكبر ان لبس الثياب الفاخرة ونحو ذلك سأل ماسأل (قال) مجيبا له (ان الله جميل) اى فى ذاته وصفاته وفعاله وكل جمال صورى وجميل معنوى فهو اثر جماله فلا جمال ولاجلال ولاكمال الا له سبحانه (يحب الجمال) اى ظهوره فى مخلوقاته ولذلك اظهرهم وجعلهم مظاهرة ويؤيده حديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده (الكبر بطر الحق وغمط الناس) اى استحقار الناس واصل البطر شدة الفرح والنشاط والمراد هنا سوء احتمال الغنى وقيل الطغيان عند النعمة والمعنيان متقاربان وفى النهاية بطر الحق هوان يجعل ماجعله الله حقا من توحيده وعبادته باطلا وقيل هو ان يتجبر عند الحق فلا يراه حقا وقيل هوان يتكبر عن الحق فلا يقبله وقال التورپشتى وتفسيره على الباطل اشبه لماورد فى غير هذه الرواية انما ذلك من سفه الحق وغمص الناس اى راى الحق سفها (م عن ابن مسعود وفى رواية حم كرهب سفه الحق وغمص الناس) مرفوع وكذا رواه ت عن ابن مسعود والطبرانى عن ابى امامة والحاكم عن ابن عمرو وابن عساكر عن جابر وابن عمر ورواه ق عن ابى سعيد بزيادة ويحب ان يرى اثر نعمته على عبده ويبغض البؤس والتباؤس ورواه ابن عدى بزيادة سخى يحب السخاء نظيف يحب النظافة ﴿ لايدخل الجنة ﴾ كامر (الجواظ) بفتح جيم وتشديد واو وضاد معجمة (الجعظرى) من غير عاطفة وبفتح جيم وسكون عين مهملة وفتح ظاء معجمة فراء فحتية مشددة ولعله عد الموصوفات واحدا لكمال الاتحاد بين الوصفين والمراد الجامع بينهما فهو الجامع الفرد الكامل فى القبيح وفى المشكاة عن حارثة بن وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايدخل الجنة الجواظ ولا الجعظرى قال اى الراوى الجواظ الغليظ الفظ بتشديد الظاء اى سيئ الخلق

قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب فاللائق ان يفسر الجعظرى بغليظ القلب وكان غلظ القلب ايماء الى سوء باطنه من الاحوال والفظ اشارة الى قبح ظاهره من الافعال وقدم الجواظ اما لظهوره واما لان مدار الحكم عليه واما لانه بلا زائدة اشارة الى ان الموصوف بكل من الخصلتين لا يدخل الجنة مطلقا ان كان من المنافقين ولا يدخلها مع الفائزين ان كان من المؤمنين وفى النهاية وشرح التوربشى وكلام القاضى الجواظ المختال وقيل المجموع المنوع وقيل هو السمين وقيل هو الصياح المهذار والجعظرى الفظ الغليظ وقيل العصير المنتفخ بما ليس عنده وقيل العظيم الجسيم الاكول والمانع لمن شانه هذا ان يدخل الجنة حيث ما يدخلها الآخرون بجهم وسوء خلقهم على الطعام وافراطهم فى الكلام انتهى والاظهر ما قدمناه (والعتل الزنيم) بضمتين وتشديد اللام الزنيم فعيل بغير عطف (هو الشديد الخلق المصحح) على صيغة اسم المفعول اى صحيح البدن (الاكول) بالفتح فعول اى كثير الاكل (الشروب) كذلك اى كثير الشرب (الواجد للطعام والشراب) كلما اراد واشتهى لانه متهيء ومتصور كثيرا فى اوقاته فمن كان همه ما دخل بطنه فقيمته ما خرج من بطنه (الظلوم) بالفتح اى كثير الظلم (للناس) انه كان ظلوما جهولا (الرحيب) بالفتح فعيل اى واسع (الجوف) اى النهيم الاكول المسمى فى الرواية الاخرى بكبر البطن (حم عن عبد الرحمان بن غنم) وسببه ما روى الخطيب عن عايشة مرفوعا ان لكل شيء توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب فى ذنب الا وقع فى شر منه ورواه صاحب جامع الاصول عن حارثة وكذا فى شرح السنة عنه ولفظه قال لا يدخل الجنة الجواظ الجعظرى وفى نسخ المصابيح عن عكرمة بن وهب ولفظه والجواظ الذى جمع ومنع والجعظرى الغليظ الفظ ﴿لا يدخل المدينة﴾ النبوية (رعب) بسكون العين وضمها اى الخوف (المسيح الدجال لها) اى للمدينة (يومئذ سبعة ابواب) اى طرق او المراد بها ابواب القلعة (على كل باب ملكان) يدفعان عن الدخول فى ذلك المكان وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه قال السيوطى مما اشتهر على الالسنة ان جبريل عليه السلام لا ينزل الى الارض بعد موت النبى فهو شيء لا اصل له ومن الدليل على بطلانه ما اخرجه الطبرانى ان جبريل يحضر موت كل مؤمن يكون على طهارته واخرج ابو نعيم فى الفتن قال صلى الله عليه وسلم يمر الدجال بالمدينة فاذا هو بخلق عظيم فقال من انت قال انا جبريل بعثنى لا منع حرم رسوله انتهى ولا مفهوم له كما لا يخفى فانه يحتمل ان يكون من باب الاكتفاء او فوض الى جبريل منع حرم رسوله واما حرمه فهو وليه وكفيل كما يشير اليه سورة

الفيل و سيأتى فيما روى التميم الدارى عن الدجال انه قال فلا ادع قرية الا هبطتها فى اربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محرمتان على كلتا هما وقد قرر النبى صلى الله عليه وسلم وقد روى احمد عن ابى سعيد مرفوعا الدجال لا يولد ولا يدخل المدينة ولا مكة (ش خ عن ابى بكرة) سبق انه لم يكن ﴿لا يدخل الدجال﴾ مر بحثه فى ان الدجال (مكة ولا المدينة) وفى المشكاة عن انس مرفوعا الا سيطأ الدجال الا مكة والمدينة ليس من نقب من انقابها الا عليه ملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة فترجف المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق وعن ابى هريرة مرفوعا على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال وهو يحتمل ان يكون حكما مستقلا وكون الملائكة على الانقاب بمنزلة الحجاب واقفين على بابه تعظيما لجنابه عليه السلام ويكون حكما مرتبا على الاول بان يكونوا مانعين دخول الجن من الكفار الذين من اثر ضربهم وطعنهم ظهور الطاعون ودخول الدجال الذى هو مسخور ومسخر لهم او هم مسخرون له ابتلاء منه تعالى على عباده فحفظ الله منه اهل الحرمين الشريفين ببركة ما فيهما من البقعتين المنيفتين وفى حديث خ عن ابى هريرة لا يدخل المدينة المسيح ولا الطاعون وذلك لان كفار الجن وشياطينهم ممنوعون من دخولها ومن اتفق دخوله فيها لا يتمكن من طعن احد منهم وقد عد عدم دخوله المدينة من خصائصها وهو من لوازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة واما جزم ابن قتيبة فى المعارف والنووى فى الاذكار بان الطاعون لم يدخل مكة ايضا فمعارض بما نقله غير واحد بانه دخل مكة فى سنة سبع واربعين وسبعمائة لكن وقع عند عمر بن شيبة فى كتاب مكة عن شريح بن فليح عن العلاء بن عبد الرحمان عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منهما ملك فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون ورجاله كما فى الفتح رجال الصحيح وحينئذ فالذى ما نقل من دخول الطاعون ليس كما ظن او يقال انه لا يدخلهما من الطاعون مثل الذى يقع فى غيرهما كالجارف وعمواس ووقع فى اواخر كتاب الفتن من البخارى حديث انس وفيه فيجد الملائكة يحرسونها يعنى المدينة فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى واختلفوا فى هذا الاستثناء فقيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخول الطاعون المدينة (حم عن عايشة) سبق المدينة وانما المدينة ﴿لا يدخل النار﴾ اى نار جهنم (من تزوج الى) اى طلبتنى وتزوجت الى (او تزوجت اليه) اى طلبت وتزوجت اليها ويحتمل المعنى تزوج الى

بنته كابى بكر وعمر او تزوجت اليه بنتى كعلى وعثمان و يؤيده حديث المشكاة عن عايشة قالت خرج النبى صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط من شعر اسود فجاء الحسن بن على فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاء فاطمة فادخلها ثم جاء على فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت اى الاثم وكل ما يستقذر مروة وكل الخبائث وفيه دليل على ان نساء النبى صلى الله عليه وسلم من اهل بيته ايضا لانه مسبوق بقوله تعالى يا نساء النبى لستن كاحد من النساء ملحوق بقوله واذكرن ما يتلى فى بيوتكن فضمير الجمع اما للتعظيم او لتغليب ذكور اهل البيت على ما استفيد من الحديث وبقوله و يطهركم تطهيرا من التلويث بالارجاس المبتلى بها اكثر الناس قال الطيبى استعار للذنب الرجس وللتقوى الطهر لان غرض المقترن للمقبحات ان يتلوث بها و يتدس كما يتلوث بدنه بالارجاس والمحسنات فالغرض منها نفى مصون كالثوب الطاهر وفى هذه الاستعارة ما ينفرد اولى الالباب عما ذكره الله بعباده ونهاهم عنه و يرغبهم فيما رضيه لهم وامره به (كر والديلمى وابن النجار عن الحرث عن على) واخرج احمد عن واثلة حديث عايشة وزاد فى اخره اللهم هؤلاء اهل بيتى واهل بيتى احق ﴿لا يدخل النار﴾ اى جهنم (مسلم رأنى) فى المنام اى الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التى يغلب بها الشيطان وانما قيدنا الرؤيا بالمنام بقرينة انه عليه السلام قال فى جواب من قص انه رأى النبى عليه السلام فى المنام من رأنى فقد رأى الحق وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رأنى مطلقا فقد رأى الرسول الحق (ولا رأى من رأنى ولا من رأى من رآنى) هكذا ثلث مرات ووقع فى رواية اربع مرات وفى حديث عبد بن حميد عن ابى سعيد وابن عسكر عن واثلة طوبى لمن رآنى ولمن رأى من رآى ولمن رأى من رأى من رآنى والعارفون يرونه فى عالم الحس يقظة قال الشيخ ابو الحسن المرسى لو احتجب عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عددت نفسى من الفقراء وفى رواية من المسلمين كان بعضهم يفسد كل صلوة غفل فيها عن شهود ولو سهوا و يقول من توارى عنه شهوده فى صلوة ولم يصافحه فيها فهى خداج لانه الذى يمد جميع الاعمال بشريعته فى مراتب الكمال وهذا المقام وان عسر على الناس ولا يقول به كثير فكل ميسر لما خلق له فمن اهله لمقام صعب المرتقى فهو عنده اسهل الامور ٤ (طب عن عبد الرحمان بن عقبة عن ابيه) سبق طوبى لمن ﴿لا يدع احدكم﴾ اى لا يترك احد منكم ايها الامة (طلب الولد) بشرط الصلاح والمطيع والاوبال عليه وفتنة به قال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة (فان الرجل اذا مات وليس له ولد انقطع اسمه) وانقرض نسله وخرب اهله فيكون

٤ وروى عن جابر مرفوعا لا تمس النار مسلما رآنى او رأى من رآنى رواه ت ض وحسنه ت وروى عبد بن حميد عن ابى سعيد وابن عساكر عن واثلة حديث طوبى لمن رآنى الخ وروى الطبرانى والحاكم عن عبد الله ابن بسر طوبى لمن رأنى وآمن بى وطوبى لمن رأى من رآنى ولمن رأى من رأى من رآنى طوبى لهم وحسن مآئب وانشد واشتنشق الارواح من ارضكم لعلى اراكم اوارى من اراكم وقال بعضهم سعدت اعين رأتك وقرت والعيون التى رأت من رآكا وكانه صلى الله عليه وسلم لما تذكر المحرومين من ذلك الجنات وعن

ابتر وقال تعالى ان شانئك يا محمد هو الابتر اى مبغضك هو المنقطع عن كل خيرا والمنقطع العقب ولذا امر صلى الله عليه وسلم بالنكاح وكثرة الاولاد روى عد عن ابى سعيد بن ابى هلال تناكحوا تكثروا فانى اباهى بكم الامم يوم القيمة وذلك بين به طلب تكثر الناس من امته وهو لا يكون الا لكثرة التناسل وهو بالتناكح فهو مأمور به قال بعض الشراح وفيه اى باطلاقه بحث لان الشروع فيه بالفعل والاشتغال به تضييع ما هو اهم من العبادة ولذا علقوا الحكم بالمستطيع وقد اختلف فيه هل هو عبادة فقيل نعم وقيل لا ينعقد نذره قال ابن حجر والتحقيق ان الصورة التى يستحب فيها يستلزم كونه حينئذ عبادة فمن نفى نظر اليه فى حد ذاته ومن اثبت نظر الى صورة مخصوصة انتهى واعلم ان النكاح من اثقل السنن محملا واصعب الحقوق قضاء واعم الامور نفعا واجزل الفضائل اجرا فانه يمر ضريحه للدين تحصين وللخلق تحسين وفيه ستر العورة المعرضة للآفات وجلب للغناء والرزق وتكثير سواد اهل التوحيد فائدة وفى فتاوى بعض اكابر الحنفية من له اربع نسوة والف امة واراد شراء اخرى فلامه رجل يخاف عليه الكفر ولو لامه احد لو اراد تزوج فوق امرأة فكذلك قال الله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين (طب عن حفصة) سبق ثلث من سنن المرسلين واذا مات ﴿ لا يرث ﴾ مبنى للفاعل (الكافر) بارفع فاعله (المسلم ولا المسلم الكافر) وفى رواية لا يورث مبنى للمفعول قال النووى اجمع المسلمون على ان الكافر لا يورث المسلم واما المسلم من الكافر ففيه خلاف فالجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم على انه لا يورث ايضا وذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم الى انه يورث من الكافر واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يعلو ولا يعلى وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح والمراد من حديث الاسلام فضل الاسلام على غيره وليس فيه تعرض للميراث فلا يترك النص الصريح واما المرتد فلا يرث المسلم بالاجماع واما المسلم من المرتد ففيه اختلاف ايضا فعند مالك والشافعى وربيعة وابن ابى ليلى وغيرهم ان المسلم لا يرث منه وقال ابو حنيفة ما اكتسبه فى ردته فهو لبيت المال وما اكتسبه فى الاسلام فهو لورثته المسلمين قال الامام محمد فى موطأه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم والكفر ملة يتوارثون به وان اختلف مللهم فيرث اليهود من النصارى والنصارى من اليهود وهو قول ابى حنيفة والعامة من فقهائنا (ط خ م حم ص د ت ه ن عن اسامة بن زيد ك ق عن عمرو ش عن على وعمر موقوفا) سبق الاسلام اعز ﴿ لا يرث ﴾ نفى تضمن معنى النهى وهو ابلغ (المسلم النصرانى) لانقطاع الموالات

رؤية الاصحاب وعن خدمة الاتباع من اولى الاولى قال تسلية طوبى لمن رأنى وآمن بى وطوبى لمن لم يرنى وآمن بى ثلاث مرات ورواه ط وعبد بن حميد عن ابن عمر وقال ايضا طوبى لمن رأنى وآمن بى ثم طوبى ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بى ولم يرنى رواه احمد وابن حبان عن ابى سعيد وقال ايضا طوبى لمن رأى وآمن مرة وطوبى لمن لم يرنى وآمن بى سبع مرات رواه احمد د خ فى تاريخه وابن حبان والحاكم عن ابى امامة ورواه احمد ايضا عن انس وحاصله انه قد

بينهما وان اسلم قبل قسمة التركة وبه قال الخلفاء الاربعة والائمة خلافا للبعض فى بعض الصور والارث عند اختلاف الدين للابعد الموافق لبيت المال خلافا للقاضى ودخل فى الكافر المرتد وهو مذهب الشافعى واحمد فماله لبيت المال ٤ لا لورثته ٦ المسلم مطلقا وقال مالك ٣ الا ان قصد بردته احرامه فله وقال ابو حنيفة كسبه قبل ردته لوارثه وبعده لبيت المال وهذا الحديث مخصص بقوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم الى آخره الشامل للولد الكافر ففيه رد صريح على من منع تخصيص الكتاب بخبر الواحد (الا ان يكون عبده اوامته) فان العبد وما فى يده لمولاه كما فى حديث المشكاة عن انس مرفوعا مولى القوم من انفسهم اى معتقهم بالكسر منهم اى يرث العتيق بالعصبية اذا لم يكن له عصبة نسبية وقيل مولى القوم معتقهم بالفتح منهم لمولى القرشى لا يحل له اخذ الصدقة كذا ذكره بعض الشراح من علمائنا وقال ابن الملك فيه دليل لمن حرم الصدقة على مولى بنى هاشم وعبد المطلب ولمن قال الوصية لبنى فلان يدخل فيهم مواليهم وقال المظهر يقع فى اللغة على المعتق وعلى العتيق وفسر العلماء المولى هنا بالمعتق اى يرث من العتيق اذا لم يكن له احد من عصابته للسببية ولا يرث العتيق المعتق الا عند طاوس (فط ك ق عن جابر ش عنه وعن على موقوفا) سبق لا يتوارث ﴿لا يرد القدر﴾ بفتح الدال وقد يسكن اى القضاء المعلق (الا الدعاء) اى المستجاب المحقق (ولا يزيد فى العمر) بضمتين هو الافصح وبضم وسكون اى ايام الحيوة الفانية التى ضاقت بعمارة الحيوة الباقية (الا البر) كما روى ان الدنيا مزرعة الاخرة فالدنيا معمر والاخرة معبر قال التوربشتى يحتمل ان يكون المراد بالقدر امر لولا الدعاء لكان مقدرا وبالعمر ما لولا البر لكان قصيرا وهو القضاء المعلق فى اللوح المحفوظ المكشوف للملائكته وبعض خلص عباده من انبيائه واوليائه لا من القضاء المبرم المتعلق به علم الله المعبر عنه بام الكتاب فى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فيكون الدعاء والبر سببين من اسباب ذلك مقدران ايضا كتقدير حسن الاعمال وسيئها اللذين من اسباب السعادة والشقاوة مع انهما مقدران ايضا او المراد برد القدر تسهيل للامر المقدور عليه حتى يصير كانه قدر والمراد بزيادة العمر البركة فيه ففى شرح السنة ذكر ابو حاتم السجستانى فى معنى الحديث ان دوام المرأ على الدعاء يطيب له ورود القضاء فكانما رده البر يطيب عيشه فكانما زيد فى عمره والذنب يكدر عليه صفاء رزقه اذا فكر فى عاقبة امره فكانما حرمه (وان الرجل ليحرم) بصيغة

يوجد فى المفضولى ما لا يوجد فى الفاضل كما هنا من الايمان بالغيب عن مشاهدة المعجزات التى قارب من يراها ان يكون ايمانه بالعيان كما فى شرح المشكاة منه

٤ لا لبيت المال نسخه م

٦ لا لوارثه نسخه

٣ وقال احمد نسخه

المفعول وقوله (الرزق) بالنصب على انه مفعول ثان والمعنى ليصيرمحروما من الرزق (بالذنب) اى بسبب ارتكابه (يصيبه) اى حال كونه يصيب الذنب و يكتسبه قال المظهر له معنيان احدهما ان يراد بالرزق ثواب الاخرة وثانيهما ان يراد به الرزق الدنيوى من المال والصحة والعافية وعلى هذا اشكال فانا نرى الكفار والفساق اكثر مالا وصحة من الصلحاء والجواب ان الحديث مخصوص بمسلم يريد الله به ان يرفع درجته فى الاخرة فيعذبه بسبب ذنبه الذى يصيبه فى الدنيا قلت وهذا ايضا من القضاء المعلق لان الآجال والآمال والاخلاق والارزاق كلها بتقديره وتيسيره رواه ابن ماجه وكذا ابن حبان فى الحاكم فى صحيحهما والبغوى فى شرح السنة ذكره ميرك وفى الجامع لايرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر (ش طب ك عن ثوبان) ورواه ت عن سلمان بلفظ ان الرجل ليحرم ﴿ لا يركب البحر ﴾ بالنصب (الا حاج) بالرفع (او معتمر او غاز) بالرفع فى الكل وفى رواية المشكاة بالنصب فى الكل (فى سبيل الله) اى فى الجهاد لاعلاء كلمة الله قال القاضى يريد ان العاقل لا ينبغى ان يلقى نفسه الى المهالك ويدفعه مواقع الاخطار الا امر دينى يتقرب بها الى الله تعالى و يحسن بذل النفس فيه وايثاره على الحيوة انتهى وفيه رد على من قال ان البحر عذر لترك الحج والصواب ماقال الفقيه ابو الليث من انه اذا كان الغالب السلامة ففرض عليه يعنى والا فهو مخير واما قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة اى لا توقعوا انفسكم فى الهلاك فمحمول على ما اذا لم يكن هناك غرض شرعى وامر دينى ولذا قال البيضاوى فى تفسيره اى بالاسراف وتضييع وجه المعاش او بالكف عن الغزو والانفاق فانه يقوى العدو و يسلطهم على اهلاككم و يؤيده ماروى عن ابى ايوب الانصارى انه قال لما اعز الله الاسلام وكثر اهله رجعنا الى اهلنا واموالنا ونقيم فيها فنزلت اوبالامساك وحب المال فانه يؤدى المريد (فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا) يريد به تهويل شان البحر وتعظيم الخطر فى ركوبه فان راكبه متعرض للآفات المهلكة كالنار والفتن المغرقة كالبحر احديهما وراء الاخرى فاذا اخطأت ورطة منها جذبته اخرى بمخالبها و مهالكها متراكمة بعضها فوق بعض لا يؤمن الهلاك وقد احترقت سفينة فى زماننا واحترق جمع كثير من اهلها وغرق بعض منهم وقليل منهم نجوا بمحن شديدة وقيل هو على ظاهره فان الله تعالى على كل شئ قدير و يؤيده حديث البحر من جهنم على ما رواه الحاكم والبيهقى عن ابى يعلى و يقويه قوله تعالى واذا البحار سجرت اى احميت واوقدت اوملئت بتفجير بعضها الى بعض حتى يعود بحرا واحدا وتصير نارا (د ق عن) عبد الله (ابن عمرو)

مرفوعا ﴿ لايزال ﴾ والزوال بالفتح الذهاب يقال زال يزول زوالا وازال غيره والزوال الفراق والنقصان يقال زال الشئ عن مكانه يزول زوالا وزال يزال زوالا وهى قليلة اذا ذهب وارتحل من باب الاول والرابع (اهل الغرب) قيل المراد بهم اهل الشام لانهم فى طرف من الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلالة قال الجوهرى غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها الغرب لانهم يختصون بها غالبا (ظاهرين) اى غالبين (على الحق حتى تقوم الساعة) اى يقرب قيامها وفى المشكاة عن جابر بن سمرة مرفوعا لن يبرح هذا الدين قائما تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة قال الطيبى اى يظاهرون بالمقاتلة على اعداء الدين يعنى ان هذا الدين لايزال قائما بسبب مقاتلة هذه الطائفة وما اظن هذه العصابة الا الفئة المنصورة بالشام وفى بعض نسخ المشكاة بالمغرب قلت والاغلب فى هذا الزمان بالروم نصرهم الله ٤ وخذل اعدائهم قال النووى فى الحديث لايزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قيل هم اهل الشام وماوراء ذلك وقيل فيه فان اهل الغرب ايضا من الاروام وغيره يحاربون الكفار ايدهم الله تعالى فالتحقيق ان المراد بالطائفة الجماعة المجاهدة لاعلى التعيين فان ماوراء النهر ايضا طائفة يقاتلون الكفرة قواهم الله تعالى وجزى المجاهدين عنا خيرا حيث قاموا بفرض الكفاية واعطوا التوفيق والعناية قال النووى وفيه معجزة ظاهرة فان هذا الوصف لم يزل من زمن النبى صلى الله عليه وسلم الى الآن ولايزال حتى يأتى امر الله انتهى وهو لاينافى ان يكون خبرا معناه الامر كقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فانا مأمورون وجوبا ان نحفظ القرآن بالقرات المتواترة على سبيل الكفاية (م عن سعد بن ابى وقاص) سبق لاتزال ﴿ لايزال الله تعالى ﴾ كامر لكن فى حقه تعالى كناية عن ثبوته واقدامه لان الله تعالى منزه عن الذهاب والارتحال والنقص والفراق (فى حاجة العبد مادام) اى ماكان (العبد) مشغولا (فى حاجة اخيه المسلم اى فى قضاء حاجته وفيه اشارة الى فضيلة عون الاخ على اموره والمكافاة عليها بجنسها عن العناية الالهية سواء كان بقلبه او ببدنه او بهما لدفع المضار اوجذب المسرة اذ الكل عون وفى المشكاة عن انس مرفوعا انصر اخاك ظالما اومظلوما فقال رجل يارسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك اياه اى على شيطانه الذى يغويه او على نفسه التى تطيعه كامر فى من نفس (طب عن ابى هريرة وسمويه طب عن زيد بن ثابت) سبق من قضى ومن مشى ومن نفس ﴿ لايزال ﴾ كامر (قول لااله

٤ اى ديار از روم هو ماعدا الحجاز والفارس من بلاد الاسلام لاالمراد روم نفوس الكفرة من اولاد روم بن عيص كامر فى تكون

الا الله يدفع سخط الله) اى غضبه وعقابه (عن العباد حتى اذا نزلوا بالمنزل الذى لا يبالون) اى لا يهتمون (ما نقص من دينهم اذا سلمت) وترفهت وتزادت (لهم دنياهم فقالوا) اى العباد قول لا اله الا الله (عند ذلك قال الله لهم كذبتم) فيما قلتم لمخالفة ما بالكم ولم يراعى بحقها وفى حديث الاصفهانى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال لا اله الا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة مالم يستخفوا بحقها قالوا يا رسول الله وما الاستخفاف بحقها قال نظر العبد بمعاصى الله تعالى فلا ينكر ولا يغير اى مع القدرة عليه وعن عدى بن عميرة مرفوعا ان الله تعالى لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يرى المنكر بين اظهرهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكرونه وذلك لمداهنتهم وضعفهم فى الدين فيعم العذاب كلهم وروى ان جبريل عليه السلام حين امر ان يهلك قوم لوط باعمالهم نزل جبريل فضرب جناحه فى الارض حتى الماء ونهض للعروج الى السماء وعلى جناحه خمس مدائن من مدائن قوم لوط فنظر فيها ساعة فرأى ثمانين الفا من الرجال والنساء يتهجدون والذين يعملون الخبائث لا يزيدون عن ثلاثة وثلاثين فناجى ربه فقال الهى كيف اهلك قوما وفيهم كذا وكذا فى التهجد قال يا جبريل لا اتقبل لانهم لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر (الحكيم عن انس) سبق لا تزال ﴿لا يزال﴾ كامر (الناس بخير مالم يتحاسدوا) فاذا تحاسدوا يرتكبون ما لا خير فيه من المعاصى فظهر افضاء الحسد الى المعاصى لكن لا يخفى ان كونه حجة للمطلوب انما هو بطريق المفهوم ابتداء ولا يخفى ايضا انه ربما توجد المعاصى فى غير التحاسد ولعل الحديث مبنى على الاكثر وفى حاشية الطريقة ومن اسباب الحسد خبث النفس وبخل الطبيعة بالخير للغير من عباد الله تعالى فان من الناس من اذا وصف عنده حسن حال الغير يسىء عليه ذلك وتمنى زواله من غير عداوة بينهما واذا وصف له اضطراب حاله وذهاب ماله وادبار دولته فرح به وليس ذلك الا من خبث الطبيعة وسوء القريحة وبخل الجبلة بحيث يبخل نعمة الله على عباده من غير سبب موجب لذلك وهذا اخبث الحسد واعسر علاجه لانه طبع وجبلة ولهذا قيل يرد جميع اسباب الحسد الى خبث النفس (طب عن ضمرة بن ثعلبة) وروى طب ايضا عن عبد الله مرفوعا ليس منى ذو حسد ولا ضغينة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا ﴿لا يزال﴾ كامر (البلاء بالمؤمن) اى ينزل بالمؤمن الكامل (والمؤمنة) ووقع فى المشكاة باو للتنويع ووقع فى اصل ابن حجر بالواو وقال الواو بمعنى او بدليل افراد الضمير وهو مخالف للنسخ المصححة والاصول المعتمدة (فى جسده)

وفى رواية بدله فى نفسه (وماله وولده) بفتح الواو واللام و بضم وسكون اى اولاده (حتى يلقى الله وماعليه) من (خطيئة) بالهمزة اوالادغام اى يموت ويلاقى ربه وليس عليه سيئة لانها قدزالت بسبب البلايا وقدسبق ان الله عزوجل اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضى ومن سخط فله السخط وعن محمد بن خالد السلمى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله فى جسده اوفى ماله اوفى ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه الله المنزلة التى سبقت له من الله رواه احمد وسبق اذا اتلى (حم حب حل ك ق هناد عن ابى هريرة) مرمايزال ﴿ لايزال ﴾ كامر (الدين قائما) وفى رواية اخرى لايزال الاسلام عزيزا اى قوياشديدا ومستقيما سديدا (حتى يكون اثنى عشر خليفة) وفى رواية الى بدل حتى قال الطيبى الى هنا نحو حتى فى الرواية الاخرى لان التقدير لايزال الدين قائما حتى يكون عليهم اثنى عشر خليفة فى ان مابعدها داخل فيما قبلها ذكر الكشاف فى قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الى يفيد معنى الغاية مطلقا فامادخولها فى الحكم وخروجها فامر يدور مع الدليل فيما فيه دليل على الدخول قولك حفظت القرأن من اوله الى اخره لان الكلام مسوق لحفظ القرأن كله كلهم (من قريش) قال بعض المحققين قدمضى منهم الخلفاء الاربعة ولابد من تمام هذا العدد قبل يوم القيمة وقيل يكونون فى زمان واحد يفترق الناس عليهم وقال التوربشتى السبيل فى هذا الحديث وما يتعقبه فى هذا المعنى ان يحمل على المقسطين منهم فانهم هم المستحقون لاسم الخلافة على الحقيقة ولا يلزم ان يكونوا على الولاء وان قدرانهم على الولاء فان المراد منهم المسمون على المجاز وفى شرح مسلم للنووى قال القاضى عياض توجه ههنا سؤال وهو انه قدجاء الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم يكون ملكا عضوضا وهو مخالف لهذا الحديث واجيب بان المراد بثلاثون سنة خلافة النبوة وقدجاء مفسرا فى بعض الروايات خلافة النبوة بعدى ثلاثون سنة ثم ملكا ولم يشترط هذا فى اثنى عشر وقيل المراد باثنى عشر ان يكونوا مستحق الخلافة من العادلين وقدمضى منهم من علم ولابد من تمام هذا العدد قبل قيام الساعة قلت وقدحمل الشيعة الاثنى عشر على انهم من اهل بيت النبوة متوالية اعم من ان يكون لهم خلافة حقيقة او استحقاقا فالولهم على فالحسن فزين العابدين فمحمد الباقر وجعفر الصادق فموسى الكاظم فعلى الرضا فمحمد التقى فعلى النقى فحسن العسكرى فمحمد المهدى رضوان الله عليهم اجمعين على ماذكرهم زبدة الاولياء خواجه محمد پارسا فى كتاب فصل الخطاب مفصلة وشواهد النبوة لعبد الرحمان الجامى وذكرا فضائلهم ومناقبهم وكراماتهم ومقاماتهم وفيه رد على الروافض حيث يظنون باهل السنة انهم يبغضون

مطلب انواع بحث خلفاء اثنى عشر

اهل البيت باعتقادهم الفاسدة و وهمهم الكاسدة والافاهل الحق يحبون جميع الصحابة وكل اهل البيت لاكالخوارج الاعداء على اهل بيت النبوة ولاكالروافض المتعادين لجمهور الصحابة واكابر الامة (ثم يخرج كذابون بين يدى الساعة) سبق معناه ان بين يدى الساعة (طب عن جابر بن سمرة) وسبق الخلافة واماني ولن يزال ﴿لايزال﴾ كامر (هذا الدين قائما) وفى رواية المشكاة لايزال الناس ماضيا ماولاهم اى لا يزال الامة جاريا مستمرا على الصواب والحق والاصابة مدة ماتولى امرهم (حتى يكون عليكم اثنى عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة كلهم من قريش) وفى رواية اثنى عشر رجلا كلهم من قريش وفى رواية لايزال الدين قائما حتى تقوم الساعة اوحتى يكون عليهم متواليا اثنى عشر خليفة كلهم من قريش وهذا متفق عليه (ثم يكون الهرج) اى كثرة القتل كما فى حديث خ م يتقارب الزمان ويقبض العلم ويظهر الفتن ويلقى الشح ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل (ط حم خ م د وهو لفظه ت حسن صحيح عن جابر بن سمرة) سبق فى لن يزال بحثه ﴿لايزال﴾ كامر (المؤمن فى فسحة) بضم الفاء وسكون السين وفتح الحاء المهملتين اى سعة (من دينه ورجاء رحمة من عند ربه (مالم يحص ٤ اخاه النصيحة) اى مدة مايحصه اخاه المسلم النصيحة وهو من التحيص والتحيص كالا محاض جعل الشئ محصا اى خالصا وصافيا مما لاينبغى والنصيحة بالنصب على انه مفعول ثان له اى جعل اخاه المؤمن النصيحة محصا خالصا بحيث لايشوبها غرض من الاغراض الفاسدة والاراء الكاسدة و النصح والنصيحة وهو ارادة الخير للغير (فاذا حاد) اى مال وعدل وانصرف (عن ذلك سلب التوفيق) وفى المشكاة عن ابن عمر مرفوعا لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه مالم يصب دما حراما قال ابن الملك اى مدة عدم اصابته يعنى المؤمن لايزال فى وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات مالم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم ماارتكب من الاثم وفى الحديث ترغيب للاخلاص والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وامر الدماء (قط والديلمى عن على) سبق الامر بالمعروف نوع بحثه ﴿لايزال﴾ كامر (هذا الامر) اى امر الامارة والخلافة ويحتمل امر الجهاد (ظاهرا) اى غالبا بارزا (على من ناواه) حافظه وصاحبه والنوى النقل والحفظ والمصاحبة و العزم والنوى الوجه الذى ينوبه المسافر من قرب اوبعد (لايضره مخالف ولامفارق حتى يمضى اثنى عشر خليفة من قريش) وفى حديث خ عن الزهرى قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده فى وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب معاوية فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغنى

٤ وفى اكثر النسخ مايحص بالمعجمة من التحيص منه

ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست فى كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاولئك جهالكم فاياكم والاماني التى تضل اهلها فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر فى قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين اى مدة اقامتهم الدين واعزازهم الاسلام قال القسطلانى او انهم اذا لم يقيموا الدين لا يسمع لهم وهذا الذى انكره معاوية على ابن عمرو وقد صح من حديث ابى هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ولا تناقض بين الحديثين لان خروج هذا القحطانى انما يكون اذا لم تقم قريش الدين فيدال عليهم فى اخر الزمان واستحقاق قريش الخلافة لا يمنع وجودها فى غيرهم فحديث عبد الله فى خروج القحطانى حكاية عن الواقع وحديث معاوية فى الاستحقاق وهو مقيد باقامة الدين ومن ثمه لما استخف الخلفاء بامر الدين ضعف امرهم وتلاشت احوالهم حتى لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد فى بعض الاقطار دون اكثرها وقول الكرمانى فان قلت فما قولك فى زماننا حيث ليس الحكم لقريش قلت فى بلاد المغرب الخلافة فيهم وكذا فى مصر خليفة اعترضه العينى بانه لم يكن فى المغرب خليفة وليس فى مصر الا الاسم ليس له حل ولا ربط ثم قال ولئن سلمنا صحة ما قاله فيلزم منه تعداد الخلافة ولا يجوز الا خليفة واحد لان الشارع امر ببيعة الامام والوفاء ببيعته ثم من نازعه يضرب عنقه (طب عن جابر) سبق تكون النبوة وثلاثون ﴿لا يزال المسروق منه﴾ اى صاحب المال وهو المأخوذ منه والآخذ السارق والمأخوذ المال واقعا (فى تهمة) بضم التاء وفتح الهاء والميم وحكى سكون الهاء بمعنى اتهام وهو اسم واصله وهمة قلبت الواو تاء وجمعه تهم وهو من الوهم يقال وهم بهم اذا ذهب قلبه الى شئ (بمن) يحتمل ان من زائدة او بمعنى اللام هو (برئ منه) اى بمن هو برئ باطنا بان لم يكن قد سرق ما اتهمه (حتى يكون اعظم جرما من السارق) اى حتى يكون صاحب المال اعظم ذنبا ممن سرق ماله بسبب اتهامه بما هو برئ منه فى نفس الامر ونحن مأمورون بحسن الظن وحمل المؤمن على الصلاح من الفلاح (الديلمى عن عايشة) قال فى الميزان هذا حديث منكر ﴿لا يزال﴾ كامر (المصلون من امتى قبل العصر اربعا) وفى المشكاة عن على قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين قال البغوى المراد بالتسليم التشهد دون السلام وسمى تسليما على من ذكر لاشتماله عليه وكذا قال ابن ملك قال الطيبى ويؤيده حديث عبد الله بن مسعود كنا اذا صلينا قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل وكان ذلك فى التشهد انتهى وقال ابن حجر وانما المراد بالتسليم فيه التحلل من الصلوة فيسن

المسلم منها ان ينوى بقوله عليكم من على يمينه ويساره وخلفه من الملائكة والمؤمنين والانس والجن لكن ماتقدم انسب الى المذهب ولاشك انه يجوز اذا صلى اربعا ان يكون بتسليمه او بتسليمتين والخلاف فى الاولوية ولاختلاف الاثار خير محمد بن الحسن والقدورى بين ان يصلى اربعا قبل العصر اوركعتين ورواه ت وقال حسن ورواه احمد (حتى يغفر الله لهم مغفرة حتما) وفى حديث خ انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لاتضامون فى رؤيته فان استعطتم لاتغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب بمعنى الفجر والعصر وقد عرفت فضيلة الوقتين على غيرهما من ذكر اجتماع الملائكة فيهما ورفع الاعمال واجابة الدعاء الى غير ذلك وقدورد ان الرزق يقسم بعد صلوة الصبح وان الاعمال ترفع آخر النهار فمن كان حينئذ فى طاعة بورك فى رزقه وعمله واعظم من ذلك بل من كل شئ وهو مجازاة المحافظة عليهما بافضل العطايا وهو النظر الى وجه الله تعالى (ابو الشيخ عن ابن عمر) سبق من صلى العصر ﴿ لايزال ﴾ كامر آخرا مثله (احدكم فى صلوة) اى فى ثواب صلوة (مادام ينتظرها) وفى رواية خ م عن ابى هريرة لايزال احدكم فى صلوته مادامت الصلوة تحبسه لانه اوفى لتأدية المقصود كما فى قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها فى ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها (ولاتزال الملائكة تصلى على احدكم ماكان فى المسجد) وفى رواية الملائكة تصلى عليه مادام فى مصلاه اى الذى اوقع فيه الصلوة من المسجد وكذا لوقام الى موضع اخر من المسجد مع دوام نية انتظاره للصلوة فالاول خرج مخرج الغالب (تقول) الملائكة (اللهم اغفر له اللهم ارحمه) اى لم تزل الملائكة تصلى عليه حال كونهم قائلين يا الله ارحمه وزاد ابن ماجة اللهم تب عليه واستنبط منه افضلية الصلوة على سائر العبادات وصالحى ببشر على الملائكة (مالم يحدث) بتشديد الدال اى مالم يتكلم بكلام الدنيا يعنى غير الاذكار وتلاوة القران وتسبيح الرحمان والحضور والمراقبات ان كان من اهله (حب عن ابى هريرة) ورواه خ عنه مرفوعا بلفظ صلوة الرجل فى الجماعة تضعف على صلاته فى بيته وفى سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لايخرجه الا الصلوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلى عليه مادام فى مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولايزال احدكم فى صلوة ماانتظر الصلوة ﴿ لايزداد الامر ﴾ اى لشان البشر واحوال الازمان وفى النهاية وكل من فزعت الى مشاورته وموامرته فهو

مطلب بحث المهدى وعيسى وفضائله

امیرك ومنه حدیث عمر الرجال ثلاثة فاذا نزل به امر ایتمر رأیه ای شاور نفسه وارتاء قبل مواقعة الامر وقیل المؤتمر الذی یهم بالامر یفعله (الاشدة) و بلاء ومشقة (ولا الدنیا الا ادبارا ولا الناس الا شحا) وفی المشکاة عن الزبیر بن عدی قال اتینا انس بن مالك فشکونا الیه ما نلقی من الحجاج فقال اصبروا فانه لا یأتی علیکم الا الذی بعده اشر منه سمعته من نبیکم صلی الله علیه وسلم قیل هذا الاطلاق یشکل بزمن عمر بن عبد العزیز فانه بعد الحجاج یسیر و بزمن المهدی وعیسی علیه السلام واجیب بانه محمول علی الاکثر الاغلب فان المراد بالازمنة فی السوء من زمن الحجاج الی زمن الدجال واما زمان عیسی علیه السلام فله حکم مستأنف واقول الاظهر ان یقال ان زمن عیسی علیه السلام مستثنی شرعا من الکلام واما بقیة الازمنة فیمکن ان یکون الاشدیة والاشریة فیها موجودة من حیثیة دون حیثیة و باعتبار دون آخر وفی موضع دون موضع وفی امر دون امر من علم وعمل وحال واستقامة وغیرهما مما یطول تفصیلها وهذا من مقتضیات البعدیة عن زمان الحضرة النبویة فانها بمنزلة المشعل المنور للعالم فکلما بعد عن قربه وقع فی زیادة ظلام و صحبة وقد ادرکت الصحابة مع کمال صفاء باطنهم التغیر فی انفسهم بعد وفاته علیه السلام (ولا تقوم الساعة الا علی شرار الناس ولا مهتدی الا عیسی بن مریم) المراد بالمهتدی المعنی اللغوی ای لا مهتدی فی المرتبة بعد عیسی علیه السلام اعلم ان کثیرا من الناس ادعوا انه المهدی فمنهم من اراد المعنی اللغوی فلا اشکال ومنهم من ادعی باطلا وزورا واجتمع علیه جمع من الاوباش واراد الفساد فی البلاد فقتل واستراح ومنهم من رأی فی واقعة الحال فحملها شبحة علی الآفاق وکان حقه ان یحملها علی الانفس لئلا یحصل وهو رئیس النور بخشیة احد المشایخ الکبرویة وقد ظهر فی البلاد الهندیة جماعة تسمی المهدویة ولهم ریاضات عملیة وکشوفات سفلیة وجهالات ظاهریة ومن جملتها انهم یعتقدون ان المهدی الموعود هو شیخهم الذی ظهر ومات ودفن فی خراسان ولیس یظهر غیره مهدی فی الوجود ومن ضلالتهم انهم یعتقدون ان من لم یکن علی هذه العقیدة فهو کافر وقد جمع العارف بالله الشیخ علی المتقی رسالة جامعة فی علامة المهدی منتخبة من رسائل السیوطی واستفتی من علماء عصره الموجودین فی مکة من المذاهب الاربعة وقد افتوا بوجوب قتلهم علی من یقدر من ولاة الامر علیهم وکذا معتقد الطائفة الشیعة من الامامیة ان المهدی الموعود هو محمد بن حسن العسکری وانه لم یمت بل هو مختف عن اعین الناس من العوام والاعیان وانه امام الزمان وانه سیظهر فی وقته ویحکم فی دولته وهو مردود عند اهل السنة

وارتأی نسخه

والجماعة والادلة مستوفات فى الكتب الكلامية وقد صرح فى العروة الوثقى بان محمد بن حسن العسكرى اذا اختفى دخل فى دائرة الابدال اولا وبقى فيهم حتى لم يبق احد منهم فصار سيد الابدال ثم دخل فى دائرة الابطال يعنى دائرة الاربعين وبقى فيهم حتى لم يبق فيهم احد فصار سيد الابطال ثم دخل فى دائرة السياح فيهم السبعة وبقى فيهم حتى لم يبق منهم احد فصار سيد السياح ثم دخل فى دائرة الاوتار وهم الخمسة و بقى فيهم حتى لم يبق منهم احد فصار سيد الاوتاد ثم دخل فى دائرة الافذاذ وهم الثلاثة و بقى فيهم حتى لم يبق منهم احد فصار سيد الافذاد ثم على الاريكة القطبية بعد ان توفى الله على بن الحسين البغدادى القطب اليه وهو دفن فى بغداد فى الشرنين بروح وريحان وبقى فى المرتبة القطبية تسع عشرة سنة ثم توفى الله اليه بروح وريحان انتهى وقد نقل عبد الرحمان الجامى هذا عنه واعتمد عليه فى اعتقاده لكن لا يخفى ان الشيخ علاء الدولة ظهر بعد محمد بن الحسن العسكرى بزمان كثير ولم يسند هذا القول الى من كان فى ذلك الوقت والظاهر انه يدعى هذا عن طريق الكشف وكذا لا يمكن من غيره ايضا الا كذلك ولا يخفى ان مبنى الاعتقاد لا يكون الا على الادلة اليقينية ومثل هذا المعنى الذى اساسه على ذلك المبنى لا يصح ان يكون من الادلة الظنية ولذا لم يعتبر احد من الفقهاء جوازا العمل فى الفروع بما ظهر للصوفية من الامور الكشفية اومن الحالات المنامية ولو كانت منسوبة الى اكابر الاولياء لكن الاحاديث الواردة فى احوال المهدى مما جمعه السيوطى وقنوى وابن حجر والبيهقى والبغوى والمشكاة ومسانيد الأئمة وغيرهم ترد على الشيعة وعلى المنكرين بالمهدى الموعود فى اخر الزمان كما سبق فى المهدى وابشرى ولو لم يبق وغيرها (ه ك حل عن انس قال ك يعد فى افراد الشافعى) سبق ان يزداد ﴿لا يزنى﴾ باثبات الياء خطا نفى (الزانى حين يزنى وهو مؤمن) الواو للحال وظاهره دليل على ان صاحب الكبيرة ليس بمؤمن واصحابنا ولوه بان المؤمن الكامل فى ايمانه اوذو امن من عذاب الله او المراد المؤمن المطيع لله يقال امن له اذا انقاد واطاع اومعناه الزجر والوعيد او الانذار لمرتكب هذه الكبائر بسوء العاقبة اذ مرتكبها لا يؤمن عليه ان يقع فى الكفر الذى هو ضد الايمان او ان الايمان اذا زنى الزانى خرج منه وكان فوق رأسه مثل الظلة فاذا اقلع رجع اليه وقيل معنى مؤمن مستحى من الله تعالى لان الحياء شعبة من الايمان ولو استحى استحيى منه واعتقدانه ناظر لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وفيه بحث اذ سئل الجنيد ايزنى العارف فقال وكان امر الله قدرا مقدورا معان هذا يرجع الى الاول لانه اذا انتفى تلك الشعبة انتفى كمال الايمان لان الكل ينتفى بانتفاء جزئه ونظيره لا ايمان

لمن لاامانة له ولادين لمن لاعهد له وقيل ان صيغ الافعال وان كانت واردة على طريق الاخبار فالمراد هنا النهى ويشهد له انه روى لايزن بحذف الياء ولا يشرب بسكون الباء توفيقا بينه وبين ماسبق من الدلائل على ان الايمان هو التصديق والاعمال خارجة عنه وقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ونظائره وفى حمله على النهى نظر لانه يفهم منه جواز المنهى عنه وهو ليس بمؤمن كقول الطبيى لاتشرب اللبن وانت محموم واما حذف الياء وان صح فهو على اسلوب لاتكذب وانت عالم اى ان كذبك عالما افحش منه غير عالم (ولايشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولايسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن) اى لايشرب الشارب الخمر وكذا غيره وحذف وان كان فاعلا لدلالة المقام عليه ويجوز ان يكون فى كل منها ضمير مستتر يعود الى مؤمن قال المالكى ومن حذف الفاعل قوله صلى الله عليه وسلم ولايشرب ولاينتهب ولايغل ولايقتل اى شارب وناهب ومغال وقاتل كقوله تعالى ولايحسبن الذين قتلوا فى قرأة هشام اى حاسب كذا نقله الطيبى وقوله غال سهواذ فاعله موجود فى الحديث وهو احدكم (ولاينتهب) يقال انتهب ونهب اذا غار على احد واخذ ماله قهرا (نهبة) بالضم المال الذى ينهب فهو مفعول به وبالفتح لمصدر (ذات شرف يرفع الناس) صفة نهبة (اليه) اى الى المنتهب (فيها) اى بسببها ولاجلها اوفى حال فعلها اواخذها (ابصارهم) تعجبا من جرئته وخاوفا من سطوته وهو مفعول يرفع (حين ينتهبها وهو مؤمن) والمعنى لايأخذ رجل مال قوم قهرا وهم ينظرون اليه ويتضرعون لديه ويبكون ولايقدرون على دفعه وهو مؤمن فان هذا ظلم عظيم لايليق بحال المؤمن وزاد فى المشكاة اربع كلمات (عب ط حم طب هب عن عبدالله بن اوفى طب عن عبدالله بن مغفل ط ص عن على حم م خ ن ه عن ابى هريرة زاد عب حم م ولايغل احدكم) الغلول الخيانة اوالخيانة فى الغنيمة والغل الحقد ومضارع الاول بالضم وهو المراد والثانى بالكسر (حين يغل) اى يسرق شيئا من غنيمة او يخون فى امانة (وهو مؤمن فاياكم اياكم) نصبه على التحذير والتكرير تأكيد ومبالغة اى احذركم من فعل هذه الاشياء المذكورة وهو مرفوع متصل ﴿لايسبغ العبد﴾ اى المؤمن ولوانثى والخنثى والمملوك (الوضوء) قال فى القسطلانى اسباغ الوضوء اتمامه من قوله تعالى واسبغ عليكم نعمه اى اتمها وقال ابن عمر اسباغ الوضوء الانقاء وهو تفسير بلازمه اذ الاتمام يستلزم الانقاء عادة وكان ابن عمر يغسل رجليه فى الوضوء سبع مرات لما رواه ابن المنذر بسند صحيح وانما بالغ فيهما دون غيرهما لكونهما محلا للاوساخ غالبا لاعتيادهم المشى حفاة واستشكل

بما تقدم من ان الزيادة على الثلاث ظلم وتعد واجيب بانه فيمن لم ير الثلاث سنة اما اذا رآها وزاد على انه من باب الوضوء على الوضوء يكون نورا على نور وقال فى المصابيح والمعروف فى اللغة ان اسباغ الوضوء اتمامه واكماله والمبالغة فيه (الاغفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) وفى حديث خ عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت الصلوة يارسول الله فقال الصلوة امامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء اى بماء زمزم فيهما فان قلت لم اسبغ هذا الوضوء وخفف ذلك اجيب بان الاول لم يرد به الصلوة وانما اراد به دوام الطهارة وفيه استحباب تجديد وان لم يصل بالاول لكن ذهب جماعة الى انه ليس له ذلك قبل ان يصلى به لانه لم يوقع به عبادة ويكون كمن زاد على ثلاث فى وضوء واحد وهذا هو الاصح عند الشافعية قالوا ولا يسن تجديده الا اذا صلى بالاول صلوة فرضا اونفلا (ن وابو بكر المروزى فى تأليفه الاحاديث المتضمنة غفران ما تقدم وما تأخر قال رجال اسناده ثقاة عن عثمان) سبق ثلاث من اتمام وما على الارض ﴿ لا يستقيم ﴾ باثبات الياء نفى (ايمان عبد حتى يستقيم قلبه) بالعزم على الطاعات والتجنب عن المنهيات والاحتراز عن طوارق الغفلات وترك اللذائذ والشهوات وعدم الانهماك فى الغرض الفانى من الامور الدنيويات (ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه) اى لا تعلم استقامة قلبه الا باستقامة لسانه على طريق الاستدلال من الاثر الى المؤثر فعدم استقامة اللسان يدل على عدم استقامة القلب والا فالقلب امير وسائر الاعضاء مأمور يعمل على نهج امره فلا تؤثر استقامة اللسان فى استقامة القلب بل الامر على العكس الا ان يقال ان ما رسخ فى اللسان قد يعود الى القلب كما قالوا فى الذكر فقد ينقاد القلب لما يتعود عليه اللسان (ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه) جمع بائقة اى دواهيه الدائمة وجاء فى حديث تفسيرها بالشر وهو تفسير بالاعم وزاد فى رواية قالوا وما بوائقه قال شره وذلك لانه اذا كان مضر الجاره كان كاشفا لعورته حريصا على انزال البوائق به دل حاله على فساد عقيدته ونفاق طويته او على امتهانه ما عظم الله حرمته واكد وصلته فاصراره على هذه الكبيرة مظنة حلول الكفر به فان المعاصى بريدة ومن ختم له بالكفر لا يدخلها او هو فى المستحل او المراد الجنة المعدة لمن قام بحق جاره قال ابن ابى جمرة حفظ الجار من كمال الايمان وكان اهل الجاهلية يحافظون عليه ويحصل امتثال الوصية به بامثال ضروب الاحسان بقدر الطاقة كهدية وسلام وطلاقة وجه وتفقد

حال وغير ذلك وكف اسباب الاذى الحسية والمعنوية عنه ويتفاوت مراتب ذلك بالنسبة للجار الصالح وغيره (حم هب عن انس) سبق لا يبلغ ﴿لا يستعمل رجل﴾ اى لا يؤمر ولا يجعل (على عشرة) من الرجال (فما فوقهم الا جاء يوم القيمة) للحساب (مغلولة يداه الى عنقه) مشدودة كائنا يديه الى عنقه وفى رواية و يده مغلولة لا يفكه الا العدل ولذا قال (فان كان محسنا فك عنه) اى زال يداه من عنقه بعدالته (وان كان مسيئا) بظلمه (زيد غلا الى غله) وفى رواية احمد ما من امير عشرة الا يؤتى يوم القيمة و يده مغلولة لا يفكه الا العدل يعنى كل امير يؤتى يوم القيمة مشدودا يداه الى عنقه الا العادل وآخر الحديث او يوبقه الجور يعنى يؤتى الامير بكل حال اسيرا متحيرا فى امره حتى يحاسب فان كان قد عدل فى الحكم خلصه العدل وان ظلم ادخله النار قال ابن بطال هذا وعيد شديد على ولاة الجور فمن ضيع من استرعاه اوخانه اوظلمه فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحلل من ظلمه امة عظيمة وعن الولوالجية عن على انه خطب على المنبر وقال فى خطبته ايها الناس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من وال ولا قاض الا يؤتى به يوم القيمة حتى يوقف بين يدى الله تعالى على الصراط ثم تنشر الملائكة صحيفة عمله مع رعيته ومع من تحت يده اعدل ام جار فيقرؤها على رؤس الخلائق فان كان عدلا نجاه الله تعالى بعدله وان كان غير عدل انتقض به الصراط انتقاضة صار بين كل عضو من اعضائه مسيرة مائة سنة وعن الولوالجية ايضا ان ابا يوسف حين حضره الموت دمعت عيناه وقال اللهم انك تعلم انى مذ ابتليت بالقضاء ما رفعت الى خصومة الا قدمت فى ذلك كتابك فان لم اجد فسنة رسولك فان لم اجد فسنة اصحاب رسولك فان لم اجد جعلت ابا حنيفة منظرة بينى و بينك اللهم انك كنت تعلم انى لم امل الى احد الخصمين حتى القلب الا فى حادثة واحدة قيل له وما تلك الحادثة قال ادعى نصرانى على امير المؤمنين دعوى فلم يمكننى ان آمر الخليفة بالقيام عن مجلسه والمساواة مع خصمه لكن دفعت النصرانى الى جانب البساط بقدر ما امكننى ثم سمعت الخصومة قبل ان يسوى بينهما فى المجلس وعن انس انه صلى الله عليه وسلم قال كيف انتم اذا كان زمان يكون الامير فيه كالاسد والحاكم فيه كالذئب الامعط ٤ والتاجر كالكلب الهرار والمؤمن بينهم كالشاة الولهى بين القلسين ليس لها مأوى فكيف حال شاة بين اسد وذئب و كلب (ن عن عبدالله بن بريدة عن ابيه) سبق ما من احديلى ﴿لا يستلقى الانسان﴾ اى يضطجع (على قفاه) بالفتح اى على ظهره (و يضع احدى

(رجله)

مطلب شدة عذاب الوالى وكل مأمور على الرعية

٤ الامعط الذئب الذى ليس فى بدنه الشعر يقال معط اى تساقط من داء ونحوه

رجليه) ناصبا ساقيه لخوف كشف العورة (على الاخرى) وفى المشكاة عن عباد بن تميم عن عمه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد مستلقيا واضعا احدى قدميه على الاخرى وهو حال متداخلة اومترادفة ووضع القدم على القدم لايقتضى كشف العورة بخلاف وضع الرجل فانه قديؤدى الى ذلك وبهذا يجمع بين الحديثين عن وضع احدى القدمين على الاخرى ونفيه ونهيه و يأتى مزيد تحقيق لذلك قال النووى يحتمل انه صلى الله عليه وسلم فعله لبيان الجواز وانكم اذا اردتم الاستلقاء فليكن هكذا وان النهى الذى نهيتكم عنه ليس على الاطلاق بل المراد الاجتناب عن كشف العورة وفيه جواز الاستلقاء فى المسجد قال القاضى عياض لعله صلى الله عليه وسلم فعله لضرورة من تعب اوطلب راحة والافقد يأتى فى الشمائل ان جلوسه عليه السلام فى الجامع على خلاف هذا بل كان يجلس متربعا على الوقار والتواضع انتهى وقال الخطابى فيه دلالة على ان خبر النهى منسوخ وقال غيره ان هذا كان قبل النهى ولايخفى ان مثل الاحتمال لايصح بدون معرفة تاريخ فالاعراض عنهما اولى (م حب عن جابر) سبق بحثه ﴿ لايستلقين ﴾ بتشديد النون المؤكدة (احدكم على ظهره) اى لايضطجع على ظهره (ويضع احدى رجليه على الاخرى) وعن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره وفيه تأكيد اوتجريد كما لايخفى قال المظهر وجه الجمع بين حديث عباد بن تميم وجابر ان وضع احدى الرجلين على الاخرى قديكون على نوعين ان يكون رجلاه ممدودتين احديهما على الاخرى ولابأس بهذا فانه لاينكشف من العورة بهذه الهيئة وان يكون ناصبا ساق احدى الرجلين و يضع الاخرى على الركبة المنصوبة وعلى هذا فان لم يكن انكشاف العورة بان يكون عليه سراويل اويكون ازاره اوذيله طويلين جاز والافلا انتهى قال بعض علمائنا وانما اطلق النهى لان الغالب فيهم الاتزار (الشيرازى عن عائشة) ورواه احمد بلفظ نهى ان يضع الرجل الى آخره ورفع الحديثين فى المشكاة ﴿ لايسمع النداء ﴾ بالرفع نفى غائب اى نداء المؤذن للصلوة المكتوبة (فى مسجدى هذا) اى مسجد المدينة (احدثم يخرج منه الا لحاجة) انسان كالتبول والتغوط اوعذرا وخوف وخشية على نفسه اوماله اوعرضه وقال ابن الملك خوف ظلمة اوغريم وكان مفلسا وقد سبق من اعذار ترك الجماعة المطر والبرد الشديد وحضور الطعام ومدافعة الخبث والمرض وروى البخارى وغيره ان السمن المفرط عذر وفى المشكاة عن

ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع المنادى فلم يمنعه من اتباعه عذر قالوا وما العذر قال خوف او مرض لم تقبل منه الصلوة التى صلى وفى شرح شرح السنة اتفقوا على ان لا رخصة فى ترك الجماعة لاحد الا من عذر لهذا الحديث ولقوله عليه السلام لابن ام مكتوم فاجب قال الحسن ان منعته امه عن العشاء الاخرة فى شفقة عليه لم يطعها وقال الاوزاعى لا طاعة للوالد فى ترك الجمعة والجماعة سمع النداء اولم يسمع قال النووى فى حديث الكهان والعراف معنى عدم قبول الصلوة ان لا ثواب له فيها وان كانت مجزئة فى سقوط الفرض عنه كالصلوة فى الدار تسقط الفرض ولا ثواب فيها انتهى وكذا الحج بمال حرام (ثم لا يرجع اليه الا منافق) وفى رواية عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادركه الاذان فى المسجد ثم خرج لم يخرج لحاجة وهو لا يريد الرجعة فهو منافق اى عاص او فهو فى ترك الجماعة كالمنافق وقال الشمنى ليس المراد بالمنافق هنا من يبطن الكفر ويظهر الاسلام والا لكانت الجماعة فريضة لان من يبطن الكفر كافر ولكان آخر الكلام مناقضا لاوله انتهى وفيه ان مراده سبب التخلف لا عكسه وان الجماعة واجبة على الصحيح لا فريضة للدليل الظنى وان المناقضة غير ظاهرة (طس وابو الشيخ عن ابى هريرة) وفى رواية « حب ك من سمع النداء فلم يجب فلا صلوة له الا من عذر » لا يسمع القرأن « كلام الله (من رجل اشهى منه) اى افضل واشرف واكمل والذ (ممن يخشى الله عز وجل) قال الله تعالى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم اى خوفا من العذاب وتعظيما لكلام الله تعالى وعن الخازن المراد من الجلود القلوب وقال البيضاوى هو مثل فى شدة الخوف وقال تعالى ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله اى تطمئن وتسكن لزوال الخشية ومجئ الرجاء بارحمة وعموم المغفرة والاطلاق للاشعار بان اصل امره ارحمة وان رحمته سبقت على غضبه وقيل تقشعر عند الوعيد والعذاب جلود الخائفين وتلين عند الوعد والرحمة وقيل تقشعر عند الوعيد والخوف وتلين عند الرجاء وعن ابن عباس اذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحاتت عنه ذنوبه كما يتحات من الشجرة اليابسة ورقها وفى رواية حرمه الله على النار وقيل السأرون فى جلال الله اذا نظروا الى عالم الجلال طاشوا واذا لاح لهم اثر من عالم الجمال عاشوا وتقشعر جلود السالكين عند القبض وتلين عند البسط (ابن المبارك عن طاوس مرسلا وابو نصر السجزى عن ابى هريرة) مر القرأن والذ « لا يشهدهما » اى العشاء والصبح (منافق) اى من يبطن الكفر ويظهر الاسلام (يعنى) الشارع (العشاء) بالكسر والمد

(والصبح)

(والصبح) لانهما اثقل الصلوات على المنافقين لغلبة الكسل فيهما ولقلة تحصيل الرياء فلو علم الانسان ما فيهما من الاجر والثواب الزائد لاتيموهما ولو زحفا ومشيا على الركب لان الاجر على قدر المشقة وفى المشكاة عن ابى بن كعب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح فلما سلم قال اشاهد فلان قالوا لا قال اشاهد فلان قالوا لا قال ان هاتين الصلاتين اثقل الصلوات على المنافقين ولو تعلمون ما فيهما لاتيموهما ولو حبوا على الركب قال الطيبى حبوا خبر كان المحذوف اى ولو كان الاتيان حبوا وهو ان يمشى على يديه وركبتيه او استه (حم والحاكم عن عبد الله بن انس عن عمومة له من الصحابة) مر من صلى اربعين وصلوة العشاء ﴿ لايصبر ﴾ بكسر الباء وفتح اوله (على لأواء) بسكون همزة بعد اللام وبالمد شدة الجوع وقال ابن الملك ضيق المعيشة (المدينة احد من امتى) الاجابة وفى رواية وجهدها اى مشقتها مما يجد فيه من شدة الحر وكربة الغربة واذية من فيها من اهل البدعة لاهل السنة قال الجوهرى اللأوى الشدة لكن المراد هنا ضيق المعيشة والقحط لما فى اكثر الروايات على لأوائها وشدتها فلابد من الاختلاف فى معناها وان كان يمكن ان يكون عطفا تفسيريا وتأكيديا لان التأسيس اولى والاصل فى العطف التغاير (الا كنت له شفيعا او شهيدا) قيل او شك للراوى وهو بعيد جدا لان كثيرا من الصحابة رووه كذلك وبعد اتفاقهم على الشك وقيل للتقسيم ومعناه كنت شفيعا لمن مات بعدى وشهيدا لمن مات فى زمانى ومعناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين ولايخفى ان شفاعته عليه السلام عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو لما ورد فى رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم (يوم القيمة) قيل هذا اشارة الى بشارة حسن الخاتمة قال القاضى وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين عامة وعلى شهادته لجميع الامة وقد قال عليه السلام فى شهداء احد انا شهيد على هؤلاء فيكون تخصيصهم مزيد مرتبة ورفعة منزلة (م ت حب عن ابى هريرة وثمانية) مخرج (عن ثلاثة) راووهم عبد بن حميد م عن ابى ربيعة م ت عن ابن عمر حم م طب قط عن اسماء بنت عميس ﴿ لايصلى احدكم ﴾ باثبات الياء نفى بمعنى النهى (فى الثوب الواحد) حال كونه (ليس على عاتقه) بالافراد وفى رواية للبخارى عاتقيه بالتثنية (منه شئ) الجملة المنفية حال قال النووى قال اكثر العلماء وقال ابن حجر قال العلماء حكمته انه اذا اتزر به ولم يكن على عاتقه منه شئ لم يأمن من ان ينكشف عورته بخلاف ما اذا جعل بعضه على عاتقه ولانه قد يحتاج الى امساكه بيده او بديه فيشتغل بذلك ولا يتمكن من

وضع يد اليمنى على اليسرى فتفوت السنة والزينة المطلوبة فى الصلوة قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قلت فى كل مما ذكر نظر ظاهر فتأمل فان ما اضطرهم الى ما ذكروا جعل ضمير منه الى ذلك الثوب والاظهر انه يعود الى مطلق الثوب فيفيد سنية وضع الرداء ونحوه من طرف الازار وغيره على الكتف وكراهة تركه عند القدرة عليه ولذا زاد صلى الله عليه وسلم فى رواية على ارادة المبالغة فان لم يجد ثوبا يطرحه على عاتقه طرح حبلا حتى لا يخلوا من شئ وفى رواية ارتد وا ولو بحبل ويؤيده ما جاء مفصلا رواه خ م عن جابر انه صلى الله عليه وسلم قال له اذا صليت وعليك ثوب واحد فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاشدد على حقويك فتحصل منه ان الحكمة فى ذلك ان لا يخلو العاتق من شئ لانه اقرب الى الادب وانسب الى الحياء من الرب واكمل فى اخذ الزينة عند المطلب قال النووى قال مالك وابو حنيفة والشافعى والجمهور هذا النهى للتنزيه لا للتحريم فلو صلى فى ثوب واحد ساترا عورته ليس على عاتقه منه شئ صحت صلوته مع الكراهية واما احمد وبعض السلف فذهبوا الى انه لا يصح صلوته عملا بظاهر الحديث متفق عليه وقال ميرك فيه نظر من وجوه ٤ (حم عب ش خ م د ن عن ابى هريرة) سبق اذا صلى احدكم فى ثوب ﴿ لا يصوم يوما ﴾ بالنصب (عبد) بالرفع اى مؤمن حرا او مملوكا او الانثى او الخنثى (فى سبيل الله) خالصا محتسبا لله وفى رواية المشكاة من صام يوما فى سبيل الله اى فى الجهاد او فى طريق الحج او العمرة او طلب العلم او ابتغاء مرضات الله وفى رواية من صام يوما ابتغاء وجه الله اى ابتغاء لوجه الله اى ذاته يطلب به قربه او وجهته التى رضى بها من الرجاء به او من خوف عقابه ولذا يفسر عند حل مشكلاته بابتغاء مرضاته (الا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفا) اى سنة واصل الخريف احد فصول الاربعة وسمى به لجمع الفاكهة ودرجه فى محل فيه وفى رواية من صام يوما ابتغاء وجه الله بعده الله من جهنم كبعد غراب طار وهو فرخ حتى مات هرما وهو يضرب الغراب مثلا فى طلب العمر شبه بعد الصائم عن النار بعد غراب طار من اول عمره الى آخره وفى رواية جعل الله بينه وبين النار خندقا اى حجابا شديدا ومانعا بعيدا مسافة كما بين السماء خمسمائة سنة قال الطيبى استعارة تمثيلية عن الحاجز المانع شبه الصوم بالحصن وجعل له خندقا حاجزا بينه وبين النار التى شبهت بالعدو ثم شبه الخندق فى بعد غوره بما بين السماء والارض (حب عن ابى سعيد) ورواه فى المشكاة عن ابى امامة مرفوعا بلفظ من صام يوما فى سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض وسبق من صام ﴿ لا يصيب ﴾ بضم اوله نفى غائب (المرء المؤمن من نصب) بفتحتين اى مشقة وضعف وتعب فى السفر (ولا وصب) بفتحتين اى وجع

وذلك الاول قوله لا يصلين فيهما بل فى المشكاة وفيهما لا يصلى والثانى ان قوله على عاتقيه ليس فى البخارى وانما فيه على عاتقه قلت هذا سهو لان فيه عاتقيه بالتثنية والثالث ان قوله منه ليس فى البخارى وانما هو من افراد مسلم كما صرح به ابن حجر فى غرائب مالك للدار قطنى من طريق الشافعى لفظ لا يصل بغير ياء ومن طريق عبد الوهاب بن عطاء بلفظ لا يصلين بزياده التأكيد منه

ومرض وفى النهاية والوصب دوام الوجع ولزومه وقد يطلق الوصب على التعب والفتور فى البدن (ولاهم ولاحزن ولاغم) الفاظ متقاربة موادها مايحزن القلب ويغمه ويلازمه ويأخذ بالنفس بسبب مايخاف ويتوقع من الاسواء والحالات المكروهة كما فى الفاسى (ولااذى حتى الشوكة يشاكها) اى يصيبها اى يدخل فى رجله اوفى بدنه (الا كفرالله عنه بها خطاياه) وسبق حديث طب من اصيب بمصيبة فى ماله اوفى نفسه فكتمها ولم يشكها لاحد كان حقا على الله تعالى ان يغفرله وعن البدور السافرة للسيوطى عن انس مرفوعا ان فى الجنة لغرفا ليس لها معاليق من فوقها وعماد من تحتها قيل يارسول الله وكيف يدخلها اهلها قال يدخلونها اشباه الطير قيل يارسول الله لمن قال لاهل الاسقام والاوجاع والبلوى ثم قال المناوى فى شرح هذا الحديث لاينافضه قوله عليه السلام فى مرضه وارأساه وقول سعد قد اشتد بى الوجع يارسول الله وقول عايشة وارأساه فانه على وجه الاخبار لاالشكوى فاذا حمدالله ثم اخبر بعلته لم يكن شكوى بخلاف مالو اخبر بها بتسخط مثلا فان الكلمة الواحدة قد يثاب عليها وقد يعاقب بالنية والقصد (حب عن ابى هريرة وابى سعيد) معا ورواه فى الجامع من اصيب فى جسده بشئ فتركه لله كان كفارة له وسبق من اصيب ﴿ لايصيب ﴾ من الاصابة (ابن آدم خدش عود) بالاضافة اى جرحه (ولاعثرة قدم) بضم العين وسكون الثاء اى مزلة قدم (ولااختلاج عرق الابذنب) كسبه العبد (ومايعفوالله عنه اكثر) وفى المشكاة عن ابى موسى مرفوعا لايصيب عبدا نكبة فما فوقها اودونها اى فى الحقارة الابذنب ومايعفوالله عنه اكثر مما يجازيه وماموصولة اى الذى يغفره ويمحوه عنه اكثر مما يجازيه قال ميرك نقلا عن زين العرب اى لايصيب العبد فى الدنيا مصيبة من مرض وشدة وهلاك وتلف فى نفسه وامواله الابسبب ذنب صدر منه ويكون تلك المصيبة التى لحقته فى الدنيا كفارة لذنبه والذى يعفوالله عنه من الذنوب من غير ان يجازيه فى الدنيا والآخرة اكثر واجزل من ذلك فانظر الى حسن لطف الله تعالى بعباده وآخر حديث ابى موسى وقرأ ومااصابك من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثير اى كثير من الذنوب اوكثير من المذنبين ويكتب الالف بعد الواو فى يعفوا مع انه مفرد على الرسم القرآنى (هب عن قتادة ص ش عن الحسن مرسلا) سبق مامن شئ يصيب ﴿ لايعاد ﴾ بضم اوله مبنى للمفعول من العيادة وهى زيارة المريض وسؤال حاله تقول عدت المريض اعوده عيادة (المريض الابعد ثلاث) اى بعد مضى ثلاث ليال وعليه البغوى والغزالى

وغيرهما وقال الجمهور العيادة لاتقيد بزمان لاطلاق قوله صلى الله عليه وسلم عودوا المريض و اما حديث انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لايعود مريضا الا بعد ثلاث فضعيف جدا تفرد به مسلمة بن على وهو متروك وقد سئل عنه ابو حاتم فقال هو حديث باطل ووجدت له شاهدا من حديث ابى هريرة عند الطبرانى ايضا متروك كذا ذكره العسقلانى واما ما نقله ابن حجران حديث انس موضوع كما قاله وغيره فغير صحيح اومختص بسند خاص له فان كثرة الطرق تدل على ان الحديث له اصل ذكره السيوطى وفى المقاصد عيادة المريض بعد ثلاث له طرق ضعاف يتقوى بعضها ببعض ولذا اخذ بمضمونها جماعة و يمكن الحديث على انه ماكان يسأل عن احوال من يغيب عنه الا بعد ثلاث فبعد العلم بها كان يعوده و يمكن انهم كانوا لم يظهروا المرض الى ثلاثة ايام فقد ذكر فى شرعة الاسلام ان فى الحديث القدسى قال الله تعالى اذا اشتكى عبدى واظهر ذلك قبل ثلاثة ايام فقد شكانى فيجب على كل مريض ان يصبر على مرضه ثلاثة ايام بحيث لايظهره قبلها انتهى او يحمل الحديث على زمان الاستحباب او جواز التأخير الى ثلاثة رجاء ان يتعافى و اما المخصوصون والمتمرضون فلهم حكم اخر واذا استحب تكرار العيادة غبا اذا كان صحيح العقل واذا غلب وخيف عليه يتعهد كل يوم (طس عن ابى هريرة) سبق عودوا ﴿لايعجبنكم﴾ ايها الاسلام (اسلام امرأ) راوتروامن اهل العلم والديانة والصلاح (حتى تعلموا ماعقده عقله) ومار بط فهمه وماجزم عزمه يقول بلسانه بالعربية والموعظة اوالحكم اوالمعارف اوالفضائل مافى قلبه من شئ من هؤلاء فيكون ممن يقولون بالسنتهم ماليس فى قلوبهم ودعا الناس الى الضلالة و يصدهم عن الهدى بانواع التلبيس ومن الخير الى الشر ومن السنة الى البدعة ومن الزهد الى الرغبة ومن الصواب الى الخطاء ومايعقلها الا العالمون (عق وقال منكر عدهب وضعفه عن ابن عمر) يأتى بحثه فى يا ﴿لايضحى﴾ مبنى للمفعول (بمقابلة) بفتح الباء اى التى قطعت من قبل اذنها شئ ثم ترك معلقا من مقدمها (ولامدابرة) وهى التى قطع من دبرها وترك معلقا من مؤخرها (ولاشرقاء) بالمداى مشقوقة الاذن طولا فعلاء من الشرق وهو الشق ومنه ايام التشريق فان فيها يشرق لحوم الاضاحى (ولاخرقاء) بالمداى مشقوقة الاذن ثقبا مستديرا وقيل الشرقاء ماقطع الاذن طولا والخرقاء ماقطع اذنها عرضا (ولاعوراء) البين عورها اى عماها فى عين واحدة و بالاولى فى عينين قال المظهر لانجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها عند

مطلب الاضحية والقربان وآدابها و شرائطها

الشافعي وعند ابي حنيفة يجوز اذا قطع اقل من النصف ولابأس بمكسور القرن وقال الطحاوي اخذ الشافعي بالحديث المذكور وماقاله ابو حنيفة وهو الاوجه لانه يحصل الجمع بين هذا الحديث وحديث قتادة قال سمعت ابن كليب قال سمعت عليا يقول نهى رسول صلى الله عليه وسلم عن غضباء القرن والاذن قال فقلت لسعيد بن المسيب ماغضباء الاذن قال اذا كان النصف او اكثر من ذلك مقطوعا انتهى واما قول ابن حجر وعند ابي حنيفة يجوز ماقطع دون نصف اذنه وهو تحديد يحتاج الدليل وهو انما نشأ من قلة الاطلاع على ادلة المجتهدين والا فالمجتهد اسير الدليل وحاصل المذهب انه لايجوز مقطوع الاذن كلها اوالاكثر ولافي مقطوع النصف خلاف الذي لااذن لها خلقة ولامقطوع الذنب والانف والالية و يعتبر فيه مايعتبر في الاذن ولا التي يبس ضرعها ولا الذاهبة ضوء احد العينين لان من شأنها ان ينقص رعيها اذ لا تبصر احد شقي المرعى ولا العجفاء التي لامخ لها وهي الهزلة ولا العرجاء التي لاتذهب الى النسك ولا المريضة التي لاتعتلف ولا التي لااسنان لها بحيث لاتعتلف ولا الجلالة و يجوز التي شقت اذنها طولا اومن قبل وجهها وهي متدلية اومن خلفها فالنهي في الحديث محمول على التنزيه مع ان الحديث موقوف على علي رضي الله عنه كما قال الدارقطني وغيره ولم يبالوا بتصحيح الترمذي له وقال ابن جماعة مذهب الاربعة ان يجزي الشرقاء وهي التي شققت اذنها والخرقاء وهي المثقوبة الاذن من كي اوغيره (ن عن علي ت عن ابي مسعود) ورواه في المشكاة عن علي قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لانضحي بمقابلة ولامدابرة ولاخرقاء ولاشرقاء رواه د ن ه والترمذي وقال حسن صحيح ﴿لايضر المرأة﴾ حرة اومملوكة (الحائض والجنب ان لاتنقض شعرها) اي ضفر رأسها لاجل غسل الجنابة حتى يصل الماء الى باطنها (اذا اصاب الماء شراف ارأس) بالكسر والالف اي اعلى الرأس يقال شرفه شرفا اذا غلبه شرفا اوطاله والشراف بالضم اسم الماء واسم موضع في بني اسد وفي النسخ المعتمدة الشرف بغير الف وهو ظاهر يقال شرف الرجل شرفا اذا دام كل السنام و يقال شرف الاذن والمنكب اذا ارتفعا ويقال شرف الرجل اذا علا في الدين او الدنيا (الخطابي) بالفتح والتشديد منسوب الى الخطاب يعني المكلف والخطاب الحكم والقضاء او الفقاهة فيهما او المخاطبة ومنه فصل الخطاب وهو الحكم بالبينة او اليمين او الفقه في القضاء او النطق بامابعد وفي حديث المشكاة عن ام سلمة قالت قلت يارسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال انما يكفيك

ان تحثى على رأسك ثلاثا حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين رواه مسلم قال ابن الملك وليس المراد منه الحصر فى ثلاث بل ايصال الماء الى الشعر فان كان الماء على ظاهره مرة فالثلاث سنة والافالزيادة واجبة متى يصل اقول الظاهر انما نص على الثلاث لان الغالب ان الماء لا يصل لباطن الشعر المضفور ولا يمنع من ذلك شده اله بالمعنى السابق لانه مع ذلك قد يصل الماء لما تحته لقلته اذ شعور العروب خفيفة غالبا وما افاده من انه لا يجب نقض الضفائر محمول على ما اذا وصل الماء الى باطنها كله والا وجب لخبر تحت كل شعرة جنابة وعلى ذلك اكثر اهل العلم خلافا للنخعى ومالك حيث اوجبا نقضهما مطلقا ويقول احمد يجب نقضها فى جنابة دون الحيض (ض عن جابر) سبق فى الغسل ﴿لا يعجز الله﴾ بكسر الجيم ويجوز ضمها (هذه الامة) وفى رواية انى لارجوا ان لا يعجز امتى وهو مفعول ارجوا اى ارجوا عدم عجز امتى عند ربها ان يؤخرهم (من نصف يوم) قال الطيبى عدم العجز هنا كناية عن التمكن من القربة والمكانة عند الله تعالى مثال ذلك قول المقرب عند السلطان انى لاعجز ان تولنى الملك كذا وكذا يعنى به ان لى عنده مكانة وقربة يحصل بها كل ما ارجو عنده فالمعنى انى ارجو ان يكون لامتى عند الله مكانة ومنزلة يمهلهم من زمان هذا الى انتهاء خمسمائة سنة بحيث لا يكون من ذلك الى قيام الساعة وفى رواية المشكاة عن سعد بن ابى وقاص عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انى لارجوان لا يعجز امتى عند ربها نصف يوم قيل لسعد وكم نصف يوم قال خمسمائة سنة وذلك انما فسر الراوى نصف اليوم بخمسمائة سنة نظرا الى قوله تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون وقوله تعالى يدبر الامر من السماء الى الارض ثم يعرج اليه فى يوم كان مقداره الف سنة مما تعدون وانما عبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خمسمائة سنة نصف يوم تعليلا لبغيتهم ورفعا لمنزلتهم اولا يناقشهم فى هذا المقدار القليل بل يزيدهم من فضله وقدومهم بعضهم ونزول الحديث على امر القيمة وحمل اليوم على يوم المحشر فهب انه غفل عما حققناه ونبهنا عليه فهلا انتبه لمكان الحديث وانه فى اى باب من ابواب الكتب ذكره الطيبى ولعله صلى الله عليه وسلم اراد بالخمسمائة ان يكون بعد الالف السابع ونحن فى سابع من الالف الثامن وفيه اشارة الى انه لا يتعدى عن الخمسمائة فيوافق حديث عمر الدنيا سبعة الاف سنة فالكسر الزائد ملغى ونهايته الى النصف واما بعده فيعد الفا تاما بالغا الكسر الناقص وقيل اراد بقاء دينه ونظام ملته فى الدنيا مدة خمسمائة سنة وقوله ان يؤخرهم اى عن يؤخرهم الله سالمين عن العيوب من ارتكاب الذنوب والشدائد والمحن الناشئة

مطلب مدة الامة وختامه وحديث عدم تجاوز مدة هذه الامة على خمسمائة والف

من الغموم والكروب (اذا رأت الشام) اهل الشام (مائدة رجل) ظاهره بالاضافة ضيافته (واهل بيته) ازواجه واولاده لعله واحد من ائمة القريش والمائدة يطلق على الذخيرة وعلى الطعام وعلى السفرة ويسمى خوانا والمائدة التى انزل على عيسى عليه السلام فيه انواع من الخضر والسمك والملح والخل والرغيف والزيتون والعسل والسمن والجبن واللحم اليابس والنار والتمر واللوز وعنب ورطب وفيه الخضروات كلها ماعدا كراث (فعند ذلك فتح القسطنطينية) بياء مشددة بعد النون وسبق فى عمران وهى اكبر مدائن الروم ويفتح عند خروج الدجال (حم عن ابى ثعلبة) وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هل سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب منها فى البحر قالوا نعم يارسول الله قال لاتقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحق فاذا جاؤها نزلوها فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها لا اعلمه الا قال الذى فى البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبيناهم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ فقال ان الدجال قد خرج ويتركون كل شئ ويرجعون اى سريعا لمقاتلة الدجال ومسارعة محافظة الاهل والعيال ورواه مسلم ﴿لايغتسل الرجل﴾ سواء كان حرا او مملوكا (من فضل امرأته ولاتغتسل بفضله) النفى بمعنى النهى وروى عن الحكم بن عمرو قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ ازجل بفضل طهور المرأة قال السيد جمال الدين هذا النهى يحتمل على انه نهى للتنزيه لئلا يعارض الحديث السابق فى بحث اذا من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ بفضل الماء الذى اغتسل به بعض ازواجه مع انها اعلمته صلى الله عليه وسلم به وقال ان الماء لايجنب وكذا النهى فى الحديث الذى بعده (ولايبول فى مغتسله) لانه يورث الريبة والوسوسة فيكره وقد تقدم الكلام عليه (ولايمتشط) افتعال من المشط وهو السرح اى لايسرح شعر لحيته ورأسه (كل يوم) لانه شعار اهل الزينة وانما السنة ان يجعله غبا يفعله يوما ويتركه يوما والمراد باليوم هنا الوقت (حم عن رجل من الصحابة) وفى المشكاة عن حميد الحميرى قال لقيت رجلا صحب النبى صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحب ابوهريرة قال نهى رسول الله ان تغتسل المرأة بفضل الرجال او يغتسل الرجل بفضل المرأة وزاد مسدد وليغترفا جميعا رواه دن وزاد احمد فى اوله نهى ان يمتشط احدنا كل يوم او يبول فى مغتسل ورواه بسند حسن عن عبد الله بن سرجس او الحكم او عبد الله بن مغفل ﴿لايغرس﴾ بكسر الراء (مسلم غرسا) بفتح الغين المعجمة وكسر

(اولا يزرع زرعا) بالنصب على المصدرية او المفعولية فيهما (فيأكل منه) اى مما ذكر من المغروس والمزروع (انسان) ولو بالتعدى (ولا طائر) ولو بغير اختياره (ولا شئ) الا كان له اجر) وفى المشكاة عن انس مرفوعا ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع فيأكل منه انسان الا كانت له صدقة متفق عليه قال الطيبى از واية برفع الصدقة على ان كانت تامة انتهى وفى نسخة بالنصب على ان الضمير راجع الى المأكول وانث لتأنيث الخبر وفى رواية عن جابر وما سرق منه له صدقة اى يجعل له مثل ثواب صدقة تصدق المسروق والحاصل انه باى سبب يؤكل مال المسلم يحصل له الثواب وفيه تسلية له بالصبر على نقصان المال فان اجره بغير حساب (طس عن عمرو بن العاص) سبق ما من شئ يصيب من زرع احدكم ﴿ لا يقبل الله ﴾ وفى رواية تعالى والمراد بالقبول الاثابة وقيل رفعة شان العمل وان قليلا او مباهاة الملائكة به و رفع الدرجات فى الدنيا بمقامات الكشف الالهى وفى الاخرة بالرؤية الربانية اقول هذا يناسب قبول الكامل (لصاحب بدعة) يقتضى ظاهر الاطلاق الشمول لما فى الاعتقاد والعبادة والعادة الا ان يراد من الاطلاق الكمال وادعى الكمال فى العبادة كالاعتقاد او يراد الشمول وادعى ان العادة اذا لم تقارب باذن الشارع فهى ممنوعة لكن ينبغى حينئذ ان يجعل القبول كليا مشككا (صلوة ولا صوما) سواء كان كل منها فرضا او نفلا (ولا صدقة ولا حجا) كذلك فان قيل ان البدعة ان موصلة الى الكفر فلا شك فى عدم القبول لكن الكلام فى مطلق البدعة وان لم توصل فيلزم القضاء فى الصوم والحج بعد التوبة عن البدعة ولم يذكر فى الشرعيات قلنا الصحة غير القبول ولا يلزم من صحة عمل فى حكم الشرع قبوله كالصلوة بلا تعديل اركان صحيحة وليس بمقبولة قبول حسن قال الله انما يتقبل الله من المتقين (ولا عمرة ولا جهادا) كذلك (ولا صرفا) قيل نفلا وقيل انصرافا عن المعصية اى توبة قال فى القاموس الصرف التوبة وقيل شفاعة (ولا عدلا) العدالة ضد الجور وقيل الفدية او الفريضة او الصرف الوزن والعدل الكيل او الصرف الاكتساب والعدل الجزاء او الحيلة وحاصل المعنى لا يقبل لصاحب بدعة عملا من الطاعات ما دام على بدعته وتخصيص هذه بالذكر لقوة صعوبتها بالنفس فيفهم الغير بالاولى كذا قيل لكن يشكل بالصلوة لشرفها فى ذاتها واتعابها فى ادائها الكامل (يخرج من الاسلام) اى الكامل او بمعنى التسليم اى من تسليمه امر شريعته ترشيح هوى نفسه وايثار حكم شيطانه على رضى رحمانه وامره به كما يخرج مطلق العصاة من انقياد حكم الله تعالى او الاسلام ما بالجوارح والايمان ما بالقلب فلا ينا فى ايمانه اذ قد يوجد الايمان بدون الاسلام عند

بعض اوالمراد من البدعة كالها الذى هو الكفر فان قيل فعلى هذا لايلايمه قوله (كما تخرج الشعرة) وفى رواية كما يخرج الشعر (من العجين) لانه يقتضى الخفاء والبدعة المكفرة ظاهرة فى الخروج عن الاسلام قلنا وان كان ظاهرا فى نفس الامر لكنه خفى عند ذلك المبتدع اذ عنده هى طاعة اواصابة لما فى نفس الامر ولاتسلم اقتضاءه الخفاء بل ذلك تمثيل لعدم بقاء شئ من الاسلام فى المبتدع الشعرة اذا جذبت لايعلق عليها شئ من العجين (وعن حذيفة) اليمانى سبق ان الله لايقبل وان اشدوا يا كم والبدع ﴿ لايقعد قوم ﴾ القوم جماعة الرجال دون النساء وجمع القوم اقوام ربجمع الجمع اقاوم واقايم والقوم يذكر ويؤنث مثل الرهط والنفر لان اسماء الجموع والتى لاواحد لها من لفظها اذا كان للآدميين يذكر ويؤنث قال الله تعالى وكذب به قومك وقال كذبت قوم نوح ور بما دخل النساء فى القوم كما هنا (يذكرون الله) قيل هم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة وان أريد بالقعود ضد القيام ففيه اشارة الى انه احسن هيئات الذاكر لدلالته على جمعية الحواس الظاهرة والباطنة وان كان كناية عن الاستمرار ففيه ايماء الى مداومة الاذكار وقال ابن حجر التعبير به للغالب كما هو الظاهر لان المقصود على ذكر الله مع الدخول فى عداد الذاكر من تعود عليهم بركة انفاسهم ولحظاتهم انتهى فلا ينافيه قيامه لطاعة كطواف وزيارة وصلوة جنازة وطلب علم وسماع موعظة وخدمة بيت الله (الاحفتهم الملائكة) اى احاطت بهم الملائكة الذين يطوفون فى الطرق يلتمسون اهل الذكر (وغشيتهم الرحمة) اى غطتهم الرحمة الالهية الخاصة بالذاكرين الله كثيرا والذاكرات (ونزلت عليهم السكينة) اى الطمانينة والوقار الابذكر الله تطمئن القلوب ومنه قوله تعالى هو الذى انزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم (وذكرهم الله) اى مباهاة وافتخارا بهم بالثناء الجميل عليهم ويوعد الجزيل لهم (فيمن عنده) اى من الملائكة المقربين وارواح الانبياء والمرسلين وهى عندية مكانة لامكان لتعاليه عن المكان والزمان وسائر سمات الحدوث والنقصان (ط حم م ع حب وعبد بن حميد عن ابى هريرة وابى سعيد معا) سبق ماجلس ﴿ لايقولن ﴾ بفتح اللام وتشديد النون (احدكم خبثت) بصيغة التأنيث (ولكن ليقل لقست نفسى) بفتح اللام فى الثانية وكسرها فى الاولى يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثى قلبى وانما كره النبى عليه السلام لفظ الخبث لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فان قيل قد قال عليه السلام فى الذى ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهى عنه استعمال خبثت

بمعنى قست مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث فى خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبث نفسى يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بضم العين فيهما يستعمل فى الاشياء الغريزة ولهذا كره النبى عليه السلام ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد معنى السابق فلا يكون منهيا (حم خ م د ن وابن السنى عن ابى ثعلبة بن سهل حم خ م عن عايشة) سبق بحثه ﴿لا يقولن﴾ كامر (احدكم اللهم اغفر لى ان شئت) لان هذا التعليق صورته صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه (اللهم ارحمنى ان شئت اللهم ارزقنى ان شئت) وقوله ان شئت ثابة فى رواية ابى ذر عن الحموى فى الاولى واما فى الثانية فثابت اتفاقا وزاد خ فى رواية همام فى كتاب التوحيد اللهم ارزقنى ان شئت (وليعزم المسئلة) اى فلا يشك فى القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشية الله وان كان مأمورا فى جميع ما يريد فعله بمشية الله وقوله ليعزم اى فى وقت مسئلته تنازع فيه الفعلان والعزم فى السوأل هو ان يجهد فى الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل حسن الظن بالله فى الاجابة وسبب كراهة هذا اللفظ فى الدعاء هو ان يرى فيه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون فى حق من يتوجه اليه الاكراه والله منزه عن ذلك وهو معنى قوله عليه السلام (فانه يفعل ما يشاء ولا مكره له) بكسر الراء ينبغى الاجتهاد فى الدعاء وان يكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من رحمة الله تعالى فانه يدعو كريما ويلح فيه ولا يستثنى بل يدعو دعاء البائس الفقير وفى الترمذى عن ابى هريرة مرفوعا ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب من قلب غافل لاه قال التورپشتى اى كونوا عند الدعاء على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعات اركان الدعاء وآدابه حتى تكون الاجابة على القلب اغلب من الرد والمراد ادعوه معتقدين وقوع الاجابة لان الداعى اذا لم يكن متحققا فى الرجاء لم يكن الرجاء صادقا خالصا والداعى مخلصا فان الرجاء هو الباعث على الطلب ولا تحقق الفرع الا بتحقق الاصل (مالك حم خ م د ت ه عن ابى هريرة) سبق الدعاء واذ دعا احدكم ﴿لا يقولن﴾ كامر (احدكم عبدى) اى يا عبدى او يا عبد فلان دفعا لتوهم الشركة فى العبودية او فى حقيقة العبدية وكذا قوله (وامتى) فى الاعراب والمعنى فان الامة هى المملوكة على ما فى القاموس ولا ملك فى الحقيقة الا لله سبحانه وتعالى (كلكم) استيناف تعليل والمعنى كل رجالكم (عبيد الله) جمع عبد وهو بقرينة المقابلة بقوله وانكحوا الايامى منكم (وكل نسائكم آماء الله) ويحتمل ان يكون الاول عاما على وجه التغليب والثانى تخصيصا بعد تعميم ويؤيد التوجيه

السابق قوله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم (ولكن ليقل غلامى وجاريتى) اى بدلا عن عبدى وامتى وكذا قوله (وفتاى وفتاتى) فالواو بمعنى اووهما بمعنى الشاب والشابة بناء على الغالب فى الخدم اوالقوى والقوية ولو باعتبار ماكان (م عن ابى هريرة) يأتى بحثه ﴿لايقولن﴾ كامر (احدكم عبدى اوامتى) كما فى السابق ولايقولن المملوك ربى وربتى اى ربى بالعبد والاخبار لان الانسان مربوب متعبد باخلاص التوحيد فكره المضاهاة بالاسم لئلا يدخل فى معنى الشرك اذ العبد والحر فيه بمنزلة واحدة (ولكن ليقل المالك فتاى وفتاتى وليقل المملوك سيدى وسيدتى) لان مرجع السيادة الى معنى الرياسة وحسن القدم فى المعيشة وكذلك سمى الزوج سيد اوفى رواية ليقل سيدى اى تارة ومولاى اى اخرى لكن بمعنى متصرفى وفى رواية لايقل العبد لسيده مولاى اى بمعنى الناصر والمعين فلاينافى ماسبق يطلق المولى على المعتق والمعتق ومنه قوله صلى الله عليه وسلم مولى القوم من انفسهم على مارواه البخارى عن انس ومولى الرجل اخوه وابن عمه على مارواه طب عن سهل بن حنيف والحاصل ان المولى له معان متعددة منها مايختص به سبحانه فلايجوز استعماله فى حق غيره تعالى ولذا قال (فانكم المملوكون والرب الله عز وجل) اى المحيص بهذا المعنى الخاص ولذا قيل فى كراهة هذه الاسماء هوان يقول ذلك على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والافقد جاء به القرآن قال الله تعالى والصالحين من عباديكم وامائكم وقال عبدا مملوكا لايقدر على شئ وقال اذكرنى عند ربك وقال والفيا سيدها لدى الباب ومعنى هذا راجع الى البراءة والكبر والتزام الخضوع فلم يحسن لاحد ان يقول فلان عبدى بل يقول فتاى وان كان قد ملك فتاه ابتلاء وامتحانا من الله بخلقه كما قال وجعلنا بعضكم لبعض فتنة وعلى هذا امتحان الله تعالى لانبيائه واوليائه ابتلى يوسف بالرق وفى شرح مسلم للنووى قال انما كره للمملوك ان يقول لمالكه ربى لان فيه ايهام المشاركة واما حديث حتى يلقاها ربها فى الاضافة فانما استعمل لانها غير مكلفة فهى كالدار والمال ولا كراهة ان يقال رب المال والدار واما قول يوسف عليه السلام واذكرنى عند ربك وانه ربى احسن مثواى ففيه جوابان احدهما انه خاطبه بما يعرفه وجاز ذلك للضرورة وثانيهما ان هذا منسوخ فى شرعنا انتهى والاظهر فى الجواب عن قوله انه ربى احسن مثواى ان الضمير لله تعالى اى انه خالقى احسن منزلتى ومأوايى وعطف على القلوب فلا اعصيه وعن قوله واذكرنى عند ربك اى اذكر حالى عند الملك كى يخلصنى فانساه الشيطان ذكر ربه اوانسى يوسف عليه السلام ذكر الله حتى استعان بغيره ويؤيده

مطلب لايقال عبدى وامتى وربى وربتى

قوله عليه السلام رحم الله اخى يوسف لولم يقل اذكرنى عندربك لما لبث فى السجن سبعا بعد الخمس كذا فى القاضى وقال ابوسعيد القرشى لما قال لصاحب السجن اذكرنى عندربك نزل جبريل عليه السلام فقال الله يقرأ السلام ويقول من حبيك الى ابيك من بين اخوتك ومن قبض لك السيارة لتخليصك ومن طرح فى قلب من اشتريك مودتك حتى قال اكرمى مثواه الاية ومن صرف عنك وبال المعصية قال الله تعالى قال فانه يقول انا الذى حفظتك فى هذه المواضع اخشيت ان انساك فى السجن حتى استعنت بغيرى وقلت اذكرنى عندربك اما كان ربك اقرب منك واقدر على خلاصك من صاحب السجن لنلبثن فيه بضع سنين قال يوسف ع م وهل ربى عنى براض قال نعم قال لا ابالى ولوالى الساعة كذا فى حقايق السلمى رواه مسلم (دوابن السنى عن ابى هريرة) سبق بحثه ﴿لايقومن﴾ بفتح الميم وتشديد النون (احد من مجلسه) ولو فى المسجد (الاللحسن والحسين) لشرفهما وفضلهما وعظم قدرهما (اوذريتهما) لنسبهم وطهارة عرقهم واوفر بركتهم فى كل عصر وعن ابى سعيد قال لما نزلت بنى قريظة على حكم ٤سعد بن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء على حمار فلما دنى قال رسول الله صلعم قوموا الى سيدكم الحديث قال النووى فيه اكرام اهل الفضل وتلقيهم والقيام لهم اذا اقبلوا واحتج به وقال القاضى عياض ليس هذا من القيام المنهى عنه وانما ذاك فيمن يقومون عليه وهو جالس ويتمثلون قياما طول جلوسه وقيل لم يكن قوموا للتعظيم بل كان للاعانة على نزوله لكونه جريحا ولوكان منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم ويمكن دفعه بان التقدير قوموا متوجهين الى سيدكم لكن الاظهر الاول لان الصحابة كانوا لايقومون له صلى الله عليه وسلم لكراهته للقيام وقيل من مجلس الحكومة اوالامارة اوالخلافة وماذكر من قيام النبى صلى الله عليه سلم لعكرمة بن ابى جهل عندقدومه عليه ومايروى عن عدى ابن حاتم مادخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم الاقام لى فان ذلك مالايصح الاحتجاج به لضعفه والمشهور عن عدى الاوسع لى ولو ثبت فالوجه فيه انه يحمل على الترخيص حيث يقتضيه الحال وقد كان عكرمة من رؤساى قريش وعدى كان سيد بنى طيبى فرأى تاليفهما بذلك على الاسلام وعرف من جانبهما تلطفا على حسب مايقتضيه حب الرياسة كما فى الطيبى (كرعن ابان عن انس) سبق لاتوسع ﴿لايقوم﴾ نفى بمعنى النهى (الرجل من مجلسه) فى المسجد وغيره (الالبنى هاشم) لشرفهم وعز مناصبهم وفى حديث خ عن ابن عمر مرفوعا لايقيم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وفى رواية

٤الحكم بضم الحاء وسكون الكاف اى على قضاء سعد بن معاذ منه

(مسلم)

مسلم بلفظ النهى المؤكدة بالنون وظاهر النهى التحريم فلايصرف عنه الابدليل وزاد ابن جريج عن نافع عما فى كتاب الجمعة قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها ولفظ الحديث وان كان عاما لكنه مخصوص بالمجالس المباحة اما على العموم كالمساجد ومجالس الحكام والعلم واما على الخصوص كمن يدعوا قوما باعيانهم الى منزله لوليمة ونحوها واما المجالس التى للشخص فيها ملك ولااذن له فيها فانه يقام ويخرج منها ثم هو فى المجالس العامة ليس عاما فى الناس بل خاص بغير المجانين ومن يحصل منه الاذى كآكل الثوم النيئ اذا دخل المسجد والحكمة فى هذا النهى منع انتقاص المسلم المقتضى للضغائن ولان الناس فى المباح كلهم سواء فمن سبق الى مباح استحقه ومن استحق شيئا فاخذ منه بغير حق فهو غصب والغصب حرام قاله فى بهجة النفوس وفى قوله تعالى اذا قيل لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا يفسح الله لكم اى توسعوا فيه يوسع الله عليكم فى الدنيا والاخرة والمراد مجلس رسول الله واخرج ابن ابى حاتم عن مقاتل ابن حبان قال نزلت يوم جمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصفة وفى المكان ضيق وكان يكرم اهل البدر من المهاجرين والانصار فجاء اناس من اهل بدر وقد سبقوا الى المجالس فقاموا حيال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ارجلهم ينتظرون ان يوسع لهم فشق ذلك على النبى صلى الله عليه وسلم فقال لمن حوله من غير اهل بدر قم يافلان وانت يافلان واجلسهم فى اماكنهم فشق ذلك على من اقيم من مجلسه وعرف النبى صلى الله عليه وسلم الكراهة فى وجوههم وتكلم فى ذلك المنافقون فبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا يفسح لاخيه فجعلوا يقومون بعد ذلك سراعا ففسح القوم لاخوانهم ونزلت هذه الاية (خط عن ابى امامة) سبق ماولا ﴿ لايقوم ﴾ بالرفع (الرجل للرجل من مكانه) اى من مكان الذى سبقه اليه من مواضع (ولكن ليوسع الرجل لاخيه المسلم) وفى رواية خ عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا وهو عطف تفسيرى وعند ابن مردوية من رواية قبيصة عن سفيان ولكن ليقل تفسحوا وتوسعوا قال فى الكواكب وتفسحوا امر فكيف يكون الامر استدراكا من الخبر واجاب بانه يقدر لفظ بعد لكن او يقال نهى ان يقيم فى تقدير لايقيمن ويحتمل ان لايكون من تمة الحديث فهو من كلام ابن عمر انتهى واشار مسلم الى ان قوله ولكن ليقل تفرد بها عبد الله عن نافع وان مالكا والليث وايوب وابن جريج رووه عن نافع

بدونها وان ابن جريج زاد قلت لنافع فى الجمعة قال وفى غيرها وكان ابن عمر يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه وفى ادب المفرد عن قبيصة عن النورى وكان ابن عمر اذا قام له ازجل من مجلسه لم يجلس فيه وهذا محمول من ابن عمر على الورع لاحتمال ان يكون الذى قام لاجله استحيى منه فقام عن غير طيب قلب فسد الباب ليسلم عن هذا (طب عن ابى بكرة) مر مرارا ﴿لا يمنعن احدكم﴾ بالنصب (هيبة الناس) بالرفع اى جلالتهم وعظمتهم وهشمتهم (ان يقول الحق اذا رآه او سمعه) ولا يمنعه جور جائر وعدل عادل روى دعن ابى سعيد افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر اى ظالم وفى رواية كلمة فكل منهما تفسيرا للآخر لانه مجاهد بالعدو متردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا امره بمعروف تعرض للتلف فافضل من جهة خوف التلف ولان ظلم الظالم يسرى الى جم غفير فاذا كفه فقد اوصل النفع الى خلق كثير بخلاف قتل كافر وفى شرح الشرعة قال عبيدة بن الجراح قلت يارسول الله اى الشهداء اكرم على الله تعالى قال عليه السلام رجل قام الى وال جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله اولم يقتله فان القلم لا يجرى عليه بعد ذلك وان عاش ماعاش (حم ع طب حب ق وعبد بن حميد عن ابى سعيد) مر الامر بالمعروف ﴿لا يمنعنكم﴾ بفتح اوله وتشديد النون (من سحوركم) بضم السين مصدر اى تسحركم وبفتحها اسم اى من اكل سحوركم وهو ما يتسحر به (اذان بلال) فانه يؤذن بليل اى فيه يعنى للتهجد وللسحور لما ورد فى خبر انه عليه السلام نهى عن الاذان قبل الفجر وان قيل بضعفه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلا لا ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادى حتى يقال اصبحت اصبحت النكرير للتأكيد اى دخلت فى الصباح اوقاربت فيه يعنى بعد تحقق الصبح لاهل المعرفة (ولا الفجر المستطيل) اى ولا يمنعنكم الصبح الذى يصعد الى السماء وتسميه العرب ذنب السرحان وبطلوعه لا يدخل وقت الصبح قال ابن الملك هو الفجر الكاذب يطلع اولا مستطيلا الى السماء ثم يغيب وبعد غيبوبته بزمان يسير يظهر الفجر الصادق قيل وفائدة ذكره بيان ان مابعده من الليل وان بلالا ربما اذن بعده مع كونه يؤذن بليل انتهى والاظهر انه لما قال تعالى من الفجر وهو مجمل بينه صلى الله عليه وسلم بان المراد به المستطير لا المستطيل (ولكن) بالتخفيف ويشدد (الفجر) بالرفع وبنصب (المستطير) صفة اى المنتشر المتعرض (فى الافق) اى اطراف السماء قال ابن الملك اى الذى ينتشر

(ضوءه)

ضوئه فى الافق الشرقى ولا يزال يزداد ضياء وانما لم يذكر صلوة العشاء مع انهما لا يمنعانها ايضا لان الظاهر من حال المسلم عدم تأخيرها اليها لكونه مكروها انتهى اولكونه يعلم من هذا الحكم (حم ط قطك ت حسن عن جندب) مرفوعا قال فى المشكاة رواه مسلم اى معناه ولفظه للترمذى قال ابن حجر الانسب رواه م و اللفظ له قلت يستفاد هذا من كلامه مع الاختصار فهو اولى بالاولى بل الا ظهر ان يقول رواه الترمذى ولمسلم معناه وانما عكسه لانه انسب بالفصل ﴿ لا يمنعن ﴾ بفتح اوله وتشديد النون (احدكم) بالرفع فاعله (من السائل اذا سئل) شيئا (ان يعطيه ما سئل وان رآى فى يديه قلبين من ذهب) بالفتح وسكون اللام و هو كناية عن القوة و الغنا والمال الكثير و ذو القلبين اسم الرجل من قبيلة الفهر وفى حقه نزل آية وما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه كذا فى اصله ورايت فى غيره قلبتين و هو الصحيح و رأيت بعده قلتين و هو الاقيس و هو الغدير وفى الحديث اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث رواه حم ن د حب ق ك عن ابن عمر وهى بالضم و تشديد اللام خمسمأة رطل بغدادى تقريبا كما فى المناوى وسوأل الغنى غير جائز واقبح السؤل ما كان بوجه الله اختلف الفقهاء فى اعطاء من يسئل بوجه الله فالاكثر على انه مستحب رعاية لجانب وجه الله وعن عبد الله بن مبارك ومن تابعه لا يعطى له زجرا له وفى البريقة اقول الذى يقتضيه التفصيل ان السؤل من قبيل الجواز سيما الواجب فيعطى لانه حينئذ يصلح ان يكون لوجه الله والا فلا لعدم الصلاحية له اعلم ان مقدار الغنا المحرم للسوأل يتوقف على تفصيل وهو انه صلى الله عليه وسلم قال لابن آدم فى ثلث طعام يقيم به صلبه وثوب يوارى به عورته و بيت يسكنه فما زاد فهو حساب هذه اجناسها واما قدرها فالثوب مثلا يراعى فيه ما يليق بذوى الدين وهو ثوب واحد قميص ومنديل وسراويل ومدانس وكذا اثاث البيت لا يطلب كون الاوانى من النحاس والصفر فيما يكفى فيه الخزف فيقتصر من العدد على واحد ومن النوع على اخس اجناسه ما لم يكن فى غاية البعد عن العادة واما الطعام فقدره فى اليوم مد وهو ما قدر الشرع و نوعه ما يقتات ولو الشعير والادم على الدوام فضلة وقطعه بالكلية اضرار وفى طلبه فى بعض الاحوال رخصة واما المسكن فاقله ما يجرى من حيث المقدار وذلك من غير زينة ثم هذه الصور مما يحتاج اليه حقيقة ثم الحاجة اليها اما فى الحال فى طعام يوم وليلة او ثوب يلبسه او مأوى يسكنه فلا شك فى حل السؤل له واما فى المستقبل فثلاث درجات واما ما يحتاج فى غد وبعد ار بعين يوما او خمسين او بعد سنة فالسائل الذى له ولعياله قوت سنة فسوأله حرام لان ذلك غاية الغنا واما ما دون السنة

مطلب انواع سؤال ومن تستحقها ومن لا تستحقها وغنى والفقر وكفا

فلا يحل له السؤال ان كان غنيا في الحال الا ان يخاف فوت الفرصة في الاستقبال بان لا يجد من يعطيه اذا اخر لان البقاء سنة ممكن عادة ويدخل فيه خروج طلبة العلوم في المواسم لادخار قوت سنة لانهم متفرقون لها ومتفرغون للعلم ولا يهتدون بالكسب وليس لهم اموال صالحة لمصارفهم الضرورة وان كان لعلة خوف في المستقبل ضعيفا وكان مالا جله السؤال لضعف اليقين والاصغاء الى تخويف الشيطان وحال من يسأل لحاجة وراء يومه وحال من ملك مالا موروثا وادخره لحاجة وراء سنة سيان في كونهما حب الدنيا وطول الامل وعدم الثقة بفضل الله وان كانا مباحين في الفتوى الظاهرة وروى طب عن ابي موسى مرفوعا ملعون من سأل بوجه الله وتمة الحديث وملعون من سأل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأل هجرا اى قبيحا لا يليق بالسؤال قال العراقي لعنة فاعل ذلك لا يناقضها استعاذة النبي عليه السلام بوجه الله لان ماهنا في جانب طلب تحصيل الشئ من المخلوق وذاك في سؤل الخالق او المنع في الامر الدنيوي والجواز في الاخروي (الديلمي عن ابي هريرة) سبق من سأل بحشة ﴿لا يموت﴾ بالرفع نفي (رجل مسلم) ظاهره والمسلمة كذلك (الا ادخله الله مكانه النار يهوديا او نصرانيا) وفي رواية مسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله تعالى الى كل مسلم يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار وفي رواية يجئ يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى ومعنى الحديث ما جاء في حديث ابي هريرة لكل احد منزل في الجنة ومنزل في النار فالمؤمن اذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره ومعنى فكاكك من النار ان كنت معرضا لدخول النار وهذا فكاكك لان الله تعالى قدر لها عددا يملأها فاذا ادخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صار وافي معنى الفكاك للمسلمين واما رواية يجئ يوم القيمة ناس فمعناه ان الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم ويضعها على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النار باعمالهم لا بذنوب المسلمين ولا بد من هذا التأويل لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقوله ويضعها مجاز يضع مثلها لكن لما اسقط سبحانه وتعالى عن المسلمين سيئاتهم وابقى على الكفار سيأتهم صار وافي معنى من حمل اثم الفريقين لكونهم حملوا الاثم الباقي وهو اثمهم ويحتمل ان يكون المراد آثاما كان للكفار سبب فيها بان سنوها فتسقط عن المسلمين بعفو الله ويوضع على الكفار مثلها لكونهم سنوها ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها (م عن ابي موسى) الاشعري وسبق اذا كان يوم القيمة ﴿لا يموت﴾ كامر (اخد

من (الصحابي) من صحب النبي صلى الله عليه وسلم اورآه من المسلمين العقلاء ولو انثى اوعبدا وغير بالغ اوجنيا اوملكا على القول ببعثته الى الملائكة فهو من الصحابه والا كتفاء بمجرد الرؤية من غير مجالسة ولا مكالمة ولا مماشاة مذهب الجمهور من المحدثين والاصوليين لشرف منزلته صلى الله عليه وسلم فانه كما صرح به غير واحدا ذا رآه اورآى مسلما لحظ طبع قلبه على الاستقامة اذا مه باسلامه منتهى للقبول فاذا قابل ذلك النور المحمدى اشرق عليه فظهر اثره فى قلبه وعلى جوارحه والصحبة لغة تتناول ساعة فاكثر واهل الحديث كما قال النووى قد نقلوا الاستعمال فى الشرع والعرف على وفق اللغة واليه ذهب الآمدى واختاره ابن الحاجب فلو حلف لايصحبه حنث بلحظة وعد فى الاصابة من حضر معه عليه السلام حجة الوداع من اهل مكة والمدينة والطائف ومابينهما من الاعراب وكانوا اربعين الفا لحصول رؤيتهم له صلى الله عليه وسلم وان لم يرهم هو بل ومن كان مؤمنا به فى زمن الاسراء ان ثبت انه عليه السلام كشف له فى ليلته عن جميع من فى الارض فرآه وان لم يلقه لحصول الرؤية من جانبه صلى الله عليه وسلم وهذا كغيره يرد على ماقاله صاحب المصابيح ليس الضمير المستتر فى قول البخارى اورآه يعود على النبى صلى الله عليه وسلم لانه يلزم عليه ان يكون من وقع عليه بصر النبى صلى الله عليه وسلم صحابيا وان لم يكن هو ووقع بصره على النبى صلى الله عليه وسلم ولا قائل به انتهى واما ابن ام مكتوم وغيره ممن كان من الصحابة اعمى فيدخل فى قوله ومن صحب وكذا قوله اورآه النبى صلى الله عليه وسلم على مالا يخفى ٤ بلد من البلد ان الا كان لهم نور يستفيض من نوره ويبعثه الله يوم القيمة سيد اهل ذلك البلد سبق معناه فى من مات (كر عن على وقال خ فيه نظر) يعنى فيه موسى بن عبدالله قال البخارى فيه نظر لكن له شواهد مر مامن احد ﴿ لايموت ﴾ كامر (لمسلم) رجل اوامرأة (ثلثة من الولد فيلج النار) اى فيدخلها وفى كتاب الايمان والنذور عند البخارى من رواية مالك عن الزهرى لايموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد تمسه النار (الا تحلة القسم) بفتح المثناة الفوقية وكسر المهملة وتشديد اللام والقسم بفتح القاف والسين اى تحل به اليمين اى يكفرها تقول فعلته تحلة القسم اى لم افعله الا بقدر ما احللت به يمينى ولم ابالغ وقال الطيبى وهو مثل فى القليل المفرط فى القلة والمراد به تقليل الورود والمس اوقلة زمانه وقوله فيلج نصب لان الفعل المضارع ينصب بعد النفى بان مقدرة بعد الفاء لكن حكى الطيبى فيما ذكره عنه جماعة واقروه عليه ورأيته فى شرح المشكاة له منعه عن بعضهم وذكره ابن فرشتاه فى شرح المشارق عن

مطلب معنى الصحابة وعدده وبحثه

٤ وقول العراقى فى شرح الالفية ان فى دخول الاعمى الذى جاء اليه ولم يصحبه ولم يجالسه فى قول البخارى فى صحيحه من صحب النبى صلى الله عليه وسلم ورآه نظر اظاهره ان فى نسخته التى وقع عليها ورآه بواو العطف بغير الف فيكون من التعريف مركبا من الصحبة والرؤية معا فلا يدخل الاعمى كما قال لكن فى جميع وقفت عليه فى الاصول المعتمدة اوالتى للتقسيم وهو ظاهر لاسيما وقد صرح غير واحد بان البخارى تبع فى هذا التعريف شيخه ابن المدينى والمنقول عنه او بالالف واما الصغير الذى لايميز كعبد الله بن الحارث

الاكمل معللا بان شرط ذلك ان يكون ماقبل الفاء وبعدها سببا ولاسببية هنالانه ليس موت الاولاد ولاعدمه سببا لولوج ابيهم النار وبيان ذلك كما نبه عليه صاحب المصابيح انك تعمد الى الفعل هوغير موجب فتجعله موجبا وتدخل ان الشرطية وتجعل الفاء ومابعدها من الفعل جوابا كما تقول فى قوله تعالى ولاتطغوا فيه فيحل عليكم غضبى ان تطغوا فيه فحلول الغضب حاصل وفى قوله ماتأتينا فتحدثنا ان تأتنا فالحديث واقع وهنا اذاقلت ان يمت لمسلم ثلاثة من الولد فولوج النار حاصل لم يستقم قال الطيبى وكذا الشيخ اكمل الدين فالفاء هنا بمعنى الواو التى للجمع وتقديره لايجتمع لمسلم موت ثلاثة من اولاده ولوجه النار واجاب ابن الحاجب والدمامنى واللفظ له بانه يجوز النصب بعدالفاء الشبيهة بفاء السببية بعدالنفى مثلا وان تكن السببية حاصلة كما قالوا فى احد وجهى ماتأتينا فتحدثنا ان النفى يكون راجعا فى الحقيقة الى الحديث لاالى الاتيان اى ماكان منك اتيان يعقبه حديث وان حصل مطلق الاتيان كذلك هنا اى لايكون موت ثلاثة من الولد يعقبه ولوج النار فرجع النفى الى القيد خاصة فيحصل المقصود ضرورة ان مس النار ان لم يكن يعقب موت الاولاد وجب دخول الجنة اذليس بين النار والجنة منزلة اخرى فى الاخرة ولم يقيد الاولاد فى هذا الحديث كغيره بكونهم لم يبلغوا وزاد فى رواية غير الاربعة ابو عبدالله البخارى مستشهدا لتقليل مدة الدخول وان منكم الاواردها داخلها دخول جواز لادخول عقاب يمربها المؤمن وهى خامدة وتنهار بغيرهم وروى نك عن جابر مرفوعا الورود الدخول لايبقى برولافاجر الادخلها فتكون على المؤمن بردا وسلاما وقيل ورودها الجواز على الصراط فانه ممدود عليها رواه الطبرانى وغيره من طريق بشر بن سعيد عن ابى هريرة ومن طريق كعب الاخبار وزاد يستوون كلهم على متنها ثم ينادى مناد امسكى اصحابك ودعى اصحابى فيخرج المؤمنون ندية ابدانهم وسبق الورود (خ م ت ن ه عن ابى هريرة) سبق من مات ومامن مسلمين ومن دفن ﴿ لايموتن ﴾ بفتح التاء وتشديد النون (احدمنكم) بالرفع فاعله (الا وهو يحسن الظن بالله عز وجل) اى لاتموتن احدكم فى حال من الاحوال الا فى هذه الحالة وهى حسن الظن بالله تعالى بان يظن انه يرحمه ويعفو لانه اذا حضر اجله وأتت رحلته لم يبق لخوفه معنى تؤدى الى القنوط وهو تضييق لمجارى الرحمة والافضال ومن ثمه كان من كبائر القلبية فحسن الظن وعظم الرجاء احسن مازوده المؤمن لقدومه على ربه قال الطيبى نهى ان يموتوا على غير حالة حسن الظن

وعبد الله بن ابى طلحة ممن حنكه صلى الله عليه وسلم ودعا له ومحمد بن ابى بكر المولود قبل وفاته صلى الله عليه وسلم ثلاثة اشهر وايام فهو وان لم يصح نسبة الرؤية اليه صحابى من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم راه كما مشى عليه غير واحد ممن صنف فى الصحابة واحاديث هؤلاء من قبيل مراسيل كبار التابعين (ثم ان التقييد) بالاسلام يخرج من رأه فى حال الكفر فليس بصحابى على المشهور ولواسلم كرسول قيصر وان اخرج له الامام احمد فى مسنده وقد زاد ابن حجر كشيخه العراقى فى التعريف ومات على الاسلام ليخرج من ارتد بعد ان رأه مؤمنا ومات على الردة كابن حنظل

وذلك ليس بمقدور بل المراد الامر بحسن الظن ليوافى الموت وهو عليه انتهى ونظيره ولا تموتن الا وانتم مسلمون وهذا قاله قبل موته بثلاث اى بثلاث ايام والا فنهى وان وقع عن الموت لكنه غير مراد اذ هو غير مقدور بل المراد النهى عن عدم سوء الظن بل عن ترك الخشوع وافاد الحث على العمل الصالح المفضى الى حسن الظن والتنبيه على تأميل العفو وتحقيق الرجاء فى روح الله تعالى (ط حم م د ه حب وعبد بن حميد عن جابر) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بثلاثة ايام فذكره ﴿لا يموتن﴾ كما مر (احدكم) بالرفع والاضافة (حتى يحسن ظنه بالله تعالى) وهو حسن الظن بالله وضده سوء الظن وحسن الظن بالله واجب وهذا لا ينافى قولهم ينبغى ان يكون الخوف فى الصحة غالبا الان حسن الظن بالنظر الى رحمة الله الواسعة كل شئ وفضله العظيم والخوف بالنظر الى الذنوب والمعاصى التى يستحق بها العبد اشد الاستحقاق العذاب بالنار واللايق ذكر ذلك غالبا فيها للزجر عن المعاصى والانابة الى الله تعالى (فان حسن الظن بالله ثمن الجنة) وعن ابن مسعود انه قال والذى لا اله غيره لا يحسن عبد بالله الظن الا اعطاه ظنه اى مقتضى ظنه واوصله اليه يوم القيمة وروى د عن ابى هريرة مرفوعا حسن الظن بالله تعالى من حسن العبادة وروى حب حم ق عن واثلة قال سمعت رسول الله يقول قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله فالخير العفو والاحسان والاجابة وظن الشر انه لا يغفر وروى خ م ت عن ابى هريرة مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى قالوا كظن الغفران اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب كذا نقل عن النووى وفى شرح مسلم وكظن قبول الصالح وكذا ظن العقوبة على عصيانه وفى الجامع قال الله يا ابن ادم انك ما دعوتنى اى مدة دعائك لى ورجوتنى غفرت لك ذنوبك على ما كان منك من عظائم وجرائم اومادامت تدعونى وترجو مغفرتى ولا تقنط من رحمتى فاغفر لك ولا تعظم على مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرة وذلك لان الدعاء مخ العبادة والرجاء متضمن لحسن الظن وهو كما قال انا عند ظن عبدى بى وعند ذلك تتوجه الرحمة له فاذا توجهت لا يتعاظمها شئ لانها وسعت كل شئ كذا فى الفيض وفيه ايضا قال الله تعالى عبدى اى يا عبدى انا عند ظنك بى وانا معك بالتوفيق والمعونة اذا ذكرتنى دعوتنى فاسمع ما تقوله فاجيبك قال ابن ابى حمزة انا معك بحسب ما قصدت من ذكرك لى باللسان فقط او بالقلب او بهما ثم دلالة هذا الحديث على المطلوب اعنى وجوب حسن الظن بالله خفية مثبتا وسندا لان الخبر خبر واحد ولانه لا يلزم من كونه تعالى عند ظن عبده وجوب ظن العبد به تعالى

فلا يسمى صحابيا بخلاف من مات بعد ردته مسلما فى حيوته عليه السلام او بعده سواء لقيه ثانيا ام لا وتعقب بانه يسمى قبل الردة صحابيا ويكفى ذلك فى صحة التعريف فلا يشترط فيه الا حترازه عن الثانى لعارض ولذا لم يحترزوا فى تعريف المؤمن عن الردة العارضة لبعض افراده فمن زاد فى التعريف اراد تعريف من يسمى صحابيا بعد انقراض الصحابة لا مطلقا والا لزم ان لا يسمى لشخص صحابيا فى حال حياته ولا يقول احد كذا قرره الجلال المحلى لكن انتزع بعضهم من قول الاشعرى ان من مات مرتدا تبين انه لم يزل كافرا الان الاعتبار بالخاتمة صحة اخراجه فانه يصح ان يقال لم يره

قلنا لعلك قد سمعت عن الاصول ان الخبر المرعى بشرائطه يدل على الوجوب سيما حديث الشيخين فى رتبة المشهور (ابن جميع) بالجيم وكسر الميم وبعده ياء صاحب المعجم الكبير (خط كر عن انس وفيه ابو نواس الشاعر) المشهور قال الذهبى ليس باهل ان يروى عنه وله شاهد سبق ان افضل العبادة ﴿لا يمين عليك﴾ سبق لا نذر ولا طلاق (ولا نذر فى معصية الله) لا وفاء لكونه لا ينعقد وقال فى شرح المشكاة اى لا ينبغى فيه بل يجب الحنث واداء الكفارة والمعنى لا يمين على مثلك ولا يجب الزام هذه اليمين عليك ولا وفاء نذرك وانما عليك الكفارة وروى عن سعيد بن المسيب ان اخوين من الانصار كان بينهما ميراث فسئل احدهما القسمة فقال ان عدت تسئلنى القسمة فكل مالى فى رتاج الكعبة فقال له عمر ان الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم اخاك فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك اى على مثلك قال الطيبى اى سمعت ما يؤدى معناه الى قولى لك لا يمين عليك يعنى لا يجب الوفاء بما نذرت وسمى النذر يمينا لما يلزم منه ما يلزم من اليمين وفى شرح السنة اختلفوا فى النذر اذا خرج مخرج اليمين مثل ان قال ان كلمت فلانا فلله على عتق رقبة وان دخلت الدار فلله على صوم او صلاة فهذا نذر خرج مخرج اليمين لانه قصد به منع نفسه عن الفعل كالحالف يقصد بيمينه منع نفسه عن الفعل فذهب اكثر الصحابة ومن بعدهم الى انه اذا فعل ذلك الفعل يجب عليه كفارة اليمين كالو حنث فى يمينه واليه ذهب الشافعى و يدل عليه هذا الحديث وغيره وقيل عليه الوفاء بما التزمه قياسا على سائر النذور انتهى وقد سبق تحقيق ابن همام مما ينفعك فى هذا المقام ولا نذر فى معصية الرب اى لا وفاء فى هذا النذر (ولا فى قطيعة الرحم) وهذا تخصيص بعد تعميم لمناسبة المقام من منع الكلام مع اخيه (ولا فيما لا تملك) بصيغة المجهول وفى نسخة بالمعلوم اى فيما لا يملكه الناذر حين نذره ولو ملك بعده وعن عمر بن حصين قال رسول الله صلى الله عليه سلم النذر نذران فمن كان نذر فى طاعة فذلك لله فيه الوفاء ومن كان نذر فى معصية الله فذلك الشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين رواه النسائى قال ابن الهمام اذا حلف الكافر ثم حنث فى حال الكفر او بعد اسلامه لا كفارة عليه واذ النذر الكافر ما هو قربة من صدقة او صوم او صلوة لا يلزمه شئ عندنا بعد الاسلام ولا قبله و بقولنا قال مالك وعند الشافعى واحمد يلزم لما فى الصحيحين ان عمر قال يارسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام وفى رواية يوما فقال اوف بنذرك وفى حديث القسامة من الصحيحين تبريكم يهود بخمسين يمينا

مؤمنا لكن فى هذا نظر لانه حين رؤيته كان مؤمنا فى الظاهر وعليه مدار الحكم الشرعى فيسمى صحابيا منه

٤ بضم الميم في الاول وكسره في الثاني

ولنا قوله تعالى انتم لا ايمان لهم واما قوله بعده وان نكثوا ايمانهم فبمعنى صورة الايمان التي اظهروها والحاصل لزوم تأويل اما في الايمان لهم كما قال الشافعي المراد لا ايفاء لهم بها اوفى مكثوا ايفاء لهم بها اوفى مكثوا ايمانهم على قول ابى حنيفة المراد صور الايمان دون حقيقتها الشرعية وترجح التأييد بالفقه وهو انا نعلم ان من كان اهلا لليمين يكون اهلا للكفارة وليس الكفار اهلا لها لانها لما شرعت عبادة يجبر بها ما ثبت من اثم الحنث ان كان اوما وقع من احلاف ما وقع عليه اسم الله تعالى اقامة لواجبة وليس الكافر اهلا لفعل عبادة واما تحليف القاضي وقوله صلى الله عليه وسلم تبريكم يهود بخمسين يمينا فالمراد كما قلنا صور الايمان فان المقصود منها رجاء النكول والكافر وان لم يثبت في حقه شرعا الشرعي المستعقب لحكمه لكنه يعتقد لنفسه تعظيم اسم الله تعالى وحرمة اليمين به كاذبا فيمتنع عنه فيحصل المقصود من ظهور الحق فشرع التزامه بصورتها لهذه الفائدة (وحب لغو العدنى عن عمر) سبق لانذر ﴿لا يمين﴾ مر من حلف (لولد مع يمين والد) لكمال القرب والنسبة وعظيم الحقوق (ولا يمين لزوجة مع يمين زوج) كذلك (ولا يمين لمملوك مع يمين مليك) اى سيده (ولا يمين في قطيعة) رحم لانه معصية عظيمة (ولا نذر في معصية) وفي المشكاة عن عايشة مرفوعا لا نذر في معصية وكفارته كفارة اليمين وبه قال ابو حنيفة وهي حجة على الشافعي قال الطيبي اى لا وفاء في نذر معصية وان نذر احد فيها فعليه الكفارة وكفارته كفارة يمين وانما قدر الوفاء لان لا لنفي الجنس يقتضي نفي الماهية فاذا نفيت ينتفي ما تعلق به وهو غير صحيح لقوله بعد وكفارته كفارة اليمين فاذا يتعين تقدير الوفاء ويؤيده ما سبق ومن كان نذر في معصية فذلك الشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين (ولا طلاق قبل نكاح) فلو قال لاجنبية ان تزوجتك فانت طالق فلغو للحديث المروى عند ابى داود وقال الترمذي حسن صحيح لا طلاق الا بعد نكاح وللحاكم من رواية جابر لا طلاق لمن لا يملك وقال صحيح على شرط م اى لا طلاق واقع وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فالكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا اى لا تمسوهن ضرارا وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح (ولا عتاقة قبل الملكة) بفتحتين يقال ما في ملكته شئ وما في ملكه شئ ٤ اى لا يملك شيئا وفلان حسن الملكة اى حسن الصنع الى مماليكه وروى عن ثابت بن الضحاك مرفوعا ان رجلا نذر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينحر ابلا ببوانة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم اى فيما لا يملكه عند النذر حتى لو ملكه بعد لم يلزمه الوفاء به ولا الكفارة عليه (ولا صمت يوم) بضم الصاد والاضافة (الى الليل) للتشبيه للنصارى وفى النهاية فى حديث اسامة لما انتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت عليه يوم اصمت فلم يتكلم يقال صمت العليل واصمت فهو صامت ومصمت اذا اعتقل ومنه الحديث ان امرأة من احمس حجت مصمتة اى ساكتة لا تتكلم وقال تعالى فقولى انى نذرت للرحمان صوما فلن اكلم اليوم انسيا قال الكشاف صوما صمتا وفى مصحف عبد الله صمتا وعن انس بن مالك مثله وقيل صياما الا انهم كانوا لا يتكلمون فعلى هذا كان ذكر الصوم دالا على الصمت وهذا النوع من النذر كان جائزا فى شرعهم وهل يجوز مثل هذا فى شرعنا قال القفال لعله يجوز لان الاحتراز عن كلام الادميين وتجريد الفكر بذكر الله تعالى قربة ولعله لا يجوز لما فيه من التضييق وتعذيب النفس كنذر القيام فى الشمس وروى انه دخل ابو بكر على امرأة قد نذرت انها لا تتكلم فقال ابو بكر ان الاسلام هدم هذا فتكلمى وفى حديث د عن على بسند حسن لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم الى الليل قال العلقمى بضم الصاد المهملة وهو السكوت وفيه النهى عما كان من افعال الجاهلية وهو الصمت فى الاعتكاف وغيره وظاهر الاحاديث تحريمه لان النهى التحريم وقول ابى بكر فى التى دخل عليها فرآها لا تتكلم ان هذا لا يحل صريح فى التحريم ولم يخالفه احد من الصحابة فيما علمناه ولو نذر فى اعتكاف وغيره لم يلزمه الوفاء به ولهذا قال الشافعى واحمد واصحاب الرأى لا نعلم فيه خلافا ولانه نذر معصية وقال المناوى لا عبرة به ولا فضيلة له وليس مشروعا فى شرعنا كما شرع الامم قبلنا لما فيه من التشبيه بالنصرانية انتهى (ولا مواصلة فى الصيام) سبق فى الارضاع معناه (ولا يتم) بضم الياء وفتحها يقال يتم الصبى يتم بضم الياء وفتحها مع سكون التاء واليتم فى الناس من قبل الاب وفى البهائم من قبل الام (بعد حلم) اى احتلام كما فى رواية اى لا يجرى على البالغ حكم اليتيم والحلم بالضم ما يراه النائم مطلقا لكن غلب عليه استعماله فيما يرى من امارة البلوغ كذا فى النهاية وفى المغرب حلم الغلام احتلم والحالم المحتلم فى الاصل ثم عم فقيل من بلغ الرجال حالم اشار الى ان حكم اليتيم جار عليه قبل بلوغه من الحجر فى ماله والنظر فى مهماته وكفالته وايوائه فاذا احتلم وكانت حالة البلوغ استقل ولا يسمى باليتيم (ولا رضاع بعد الفطام) الفطم القطع والفطام الفصال يقال فطام الصبى فصاله عن امه وقد فطمت الام ولدها تفطم فطما

فهو فطيم وفطمت الرجل عن عادته (ولا تغرب بعد الهجرة) وهو ان يعود الى البادية ويقيم مع الاعراب بعد ان كان مهاجرا وكان من رجع الى الهجرة الى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد وفى النهاية وفيه حديث ثلاثة من الكبائر منها التغرب بعد الهجرة بالعين والراء المهملتين ٤ (ولا هجرة بعد الفتح) لانها صارت دار الاسلام وانما يكون الهجرة من دار الحرب فهذا مهجرة فانه اخبار بانها تبقى دار الاسلام لا يتصور منها هجرة اولا هجرة واجبة من مكة الى المدينة بعد الفتح كما كانت قبله لمصيرها دار الاسلام واستغناء المسلمين عن ذلك ان كان معظم الخوف من اهلها فالمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبله اما الهجرة من بلاد الكفار فباقية الى يوم القيمة واما الهجرة المنسوبة وهى الهجرة من ارض يهجر فيها المعروف ويشيع فيها المنكر او من ارض اصاب ذنبا فهى باقية ٩ وقال الخطابى وغيره كانت الهجرة فرضا فى اول الاسلام على من اسلم لقلة المسلمين بالمدينة وحاجتهم الى الاجتماع فلما فتح الله مكة ودخل الناس فى دين الله افواجا سقط فرض الهجرة الى المدينة وبقى فرض الجهاد وكانت الحكمة ايضا فى وجوب الهجرة على من اسلم ليسلم من اذى ذويه من الكفار فانهم كانوا يعذبونه الى ان يرجع عن دينه كما فى حديث خ عن محاشع ابن مسعود السلمى لا هجرة بعد فتح مكة (عب عن جابر فيه حرام بن عثمان) الانصارى قال فى المعنى (متروك) باتفاق الاراء ﴿لا ينامن﴾ بفتح اوله وفتح الميم وتشديد النون (احدكم حتى يقرأ ثلث القرآن) بضم اوله وضم اللام وسكونه (قالوا وكيف يستطيع) احد ذلك لانه صعب على الدوام عادة (قال الا) بفتحتين (يستطيع ان يقرأ قل هو الله احد) لان معانى القرآن راجعة الى تعليم ثلث علم التوحيد وعلم الشرايع وعلم تهذيب الاخلاق وتزكية النفس وسورة الاخلاص يشتمل على الاول سبق بحثه فى من قرأ (وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس) لانه لم توجد آيات سورة كلهن تقوية للقارى من شر الاشرار مثل هاتين السورتين والظاهر ان البسملة فيهما ليست من اياتهما مر بحثه فى من قرأ وروى ان النبى كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس قيل النفث اخراج ريح من الفم مع شئ من الريق قال الجزرى فى المفتاح النفث شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل لان التفل لا يكون الا ومعها شئ من الريق انتهى ويوافقه فى الهداية والنهاية والقاموس وقال الطيبى وظاهره على ان النفث متقدم على القرائة فقال خالف السحرة او المعنى ثم اراد النفث فقرأ فنفث وقال بعض شراح المصابيح وقرأ بالواو وهو الوجه لان تقدم النفث على القرائة مما لم يقل به احد وذلك لا يلزم

ومنه حديث ابن الاكوع لما قتل عثمان خرج الى الزبدة واقام بها ثم انه دخل على الحجاج وما فقال له ابن الاكوع ارتددت على عقبيك وتعربت ويروى بالزاء ومنه حديثه الاخر تمثل فى خطبته مهاجر ليس باعرابى جعل المهاجر ضد الاعرابى والاعراب ساكن البادية من الاعراب الذين لا يقيمون فى الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقيم فى البادية او المدن والنسب اليها اعرابى وعربى كما فى النهاية منه

من الواو بل من الفاء ولعل الفاء سهو من الكاتب او الراوى قال ابن الملك تخطئة الرواة العدول بما عرض من الرأى خطاء بل قاسوا هذا الفاء على ما فى قوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله و بقوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا على ان التوبة مؤخرة على القتل فالمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما انتهى وقوله التوبة مؤخرة لا وجه له لان القتل انما هو علة توبتهم اوسطها قال ابن حجر عطف ثم لترتيب النفث فيهما على جمعهما ثم بالفاء ليبين ان ذلك النفث ليس المراد به مجرد نفخ مع ريق بل مع قرائة فهى مرتبة على ابتداء النفث مقارنة لبقيته (كرهب عن ابى هريرة) سبق من قرأه ﴿ لا ينبغى ﴾ اى لا يصير المحل (لذى الوجهين ان يكون اميناعند الله عزوجل) وذوا الوجهين يقصد الفساد الذى يأتى هؤلاء الطائفة بوجه وهؤلاء بوجه آخر كالمنافقين والنمامين وقد قال تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا ان المنافقين فى الدرك الاسفل وعن ابى هريرة مرفوعا تجدون شر الناس يوم القيمة ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه وهذا مختصر من حديث جم خ م تجد الناس معادن فخيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا وتجدون خير الناس فى هذا الشان اشدهم له كراهية قبل ان يقع فيه وتجدون شر الناس يوم القيمة عند الله ذا الوجهين (لابن ابى الدنيا والخرائطى ق عن ابى هريرة) سبق تجدون ﴿ لا ينبغى للعالم ان يسكت على علمه ﴾ وروى طب عن معاوية انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما العلم بالتعلم اى بالكسب و الاخذ عن الاستاذ قال المناوى اى ليس العلم المعتبر الا المأخوذ من الانبياء وورثتهم على سبيل التعليم وتعلم طلبه واخذه عنهم حيث كانوا فلا علم الا بتعليم من الشارع او من نائبه ومتفيد العبادة والتقوى والمجاهدة والرياضة انما هو فيما يوافق الاصول وقال الثورى من رق وجهه رق علمه وقال ابن مسعود تعلموا فان احدكم لا يدرى متى يحتاج اليه وقال مجاهد لا يتعلم مستحى ولا متكبر وقيل لابن عباس بم نلت هذا العلم قال بلسان سؤال وقلب عقول ﴿ ولا ينبغى للجاهل ان يسكت على جهله ولم يتعلم ولم يتبع (قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) قد سبق ان الذكر يطلق على الكتب الالهية اى ان كنتم لا تعلمون ما ذكر فاسئلوا ايها الكفرة الجهلة اهل الكتاب الواقفين على احوال الرسل لتزول شبهتكم فان قلت كيف امر مشركة مكة بان يسألوا اهل الذكر عمن مضى من الرسل هل كانوا بشرا وملائكة مع انهم قالوا لن نؤمن بهذا القرآن ولا بالذى بين يديه وايضاح الجواب انه لا مانع من ذلك اذ الاخبار بعدم الايمان بشئ

وفى رواية للبخارى ايضا لا هجرة بعد الفتح قال ابن حجر اى فتح مكة اذ انعم اشارة الى ان حكم غير مكة فى ذلك حكمها فلا تجب من بلدة فتحها المسلمون اما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين اما قادر على الهجرة لا يظهره اظهار دينه واداء واجباته فالهجرة منها واجبة واما قادر لكنه يمكن اظهار ذلك وادؤه لتكثر المسلمين و تقويتهم والراحة من رؤية المنكر واما عاجز لنحو مرض فله الاقامة وتكلف الخروج افضل واختلف فى اصول الفقه فى مثل هذا التركيب يعنى قوله لا هجرة بعد الفتح هل هو انفى الحقيقة اولنفى صفة من صفاتها كالوجوب

لا يمتنع امر بالاتيان به وان سلم فهم وان لم يؤمنوا بكتاب اهل الكتاب لكن النقل المواتر من اهل الكتاب فى امر يفيد العلم للكل اى لمن يؤمن بكتابهم ولمن لا يؤمن به انما حالهم على اولئك لانهم كانوا يشايعون المشركين فى معاداة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يكذبونهم فيما هم فيه قاله الرازى وكرخى (طس عن جابر) مر الذكر والعالم ﴿لا ينبغى﴾ كامر (للرجل ان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر) مر معناه فى لتأمرن (حتى يكون فيه خصال ثلاث رفيق بما يأمر) اى يلين ويلطف ولا يغلظ ويعنف بما امره (رفيق بما ينهى) كذلك (عالم فيما يأمر عالم فيما ينهى عدل فيما ينهى) وفى رواية عن انس انه قال قلنا يارسول الله الا نأمر بالمعروف حتى نعمل والا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله قال المناوى لانه يجب ترك المنكر وانكاره فلا يسقط بترك احدهما وجوب الاخر ولهذا قيل للحسن فلان لا يعظ ويقول اخاف ان اقول مالا افعل قال وانا يفعل ما يقول ودا الشيطان لو ظفر بهذا فلم يأمر احد بمعروف ولو توقف على الاجتناب لرفع هذا الباب وتعطل باب النصيحة التى حث الشارع عليها سيما فى هذا الزمان فان قيل اطلاقه مخالف لظاهر قوله تعالى لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا مالا تفعلون وقوله اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم الاية قلنا قال البيضاوى فى الاية الاخرة والاية ناعية على من يعظ غيره ولا يعظ نفسه سوء صنيعه وخبث نفسه وان فعله فعل الجاهل بالشرع او الاحمق الخالى عن العقل فان الجامع بينهما عن شكيمته والمراد بها حب الواعظ تزكية النفس والاقبال عليها بالتكميل ليقوم فيقيم لامنع الفاسق عن الوعظ فان الاخلال باحد الامرين المأمور بهما لا يوجب الاخلال بالآخر فعلم من هذا الحديث ان من اتى بالمنكر ولم ينه الغير يكون اثمه مضاعفا اثم المنكر واثم ترك الواجب وفى النصاب ينبغى ان يكون الامر فى السر فانه ابلغ فى القبول وقال ابو الدرداء من وعظ اخاه فى العلانية فقد شانه ومن وعظه فى السر فقد زانه فان لم ينفعه فى السر فيا العلانية وينبغى ان يقصد وجه الله تعالى واعزاز دينه لا لحمية نفسه لما روى عن عكرمة ان رجلا مر بشجرة تعبد فذهب الى بيته فاخذ فأسه وركب حماره فتوجه نحو الشجرة ليقطعها فلقيه ابليس على صورة الانسان فقال له اين تريد قال رايت شجرة تعبد فاريد قطعها فقال ابليس دعها فانا بعدهم الله فلم يرجع ابليس قال انا اعطيك كل يوم اربعة دراهم فترفع طرف فراشك فتجدها فرجع الى منزله فوجد ذلك اياما ثم لم يجد فلما يئس اخذ الفأس وذهب جانب الشجرة فلقيه الشيطان فقال لا تطيق القطع الآن اما اول مرة

اوغيره فان كان لنفى الوجوب فيدل على وجوب الجهاد على الاعيان ويكون المستدرك وجوب الجهاد على الاعيان وعلى ان المعنى الحقيقى فالمعنى ان الهجرة بعد الفتح ليست هجرة وانما المطلوب من الجهاد الطلب الاعم من كونه على الاعيان او كفاية والمذهب ان الجهاد الآن فرض كفاية مالم يتعين الامام طائفة فيكون عينيا وفى الحديث اشارة صوية لانه قد مر ان الجهاد اكبر واصغر فالاصغر جهاد العدو والاكبر جهاد النفس و هواها وحينئذ فيلزم فى الهجرة ان تكون كبرى وصغرى فالصغرى ما ذكر والكبرى هجرة من مألوفها وشهواتها

وردها الى الله فى كل حال ولا على هذه الهجرة الا اهل الهمم السنية ومن كان ضعيفا لا يقدر على هذه فلا يهمل نفسه بالكلية فليأخذ بالرفق فى الجهاد والهجرة

فكان خروجك غضبان لله فلو اجتمع اهل السماء والارض ما راد وك واما الآن فلعدم وجدانك الدراهم ولئن تقدمت ليدفن عنقك فرجع الى بيته وترك الشجرة (الديلمى عن انس) سبق لتأمرن وانتم بحثه ﴿ لا ينبغى ﴾ كامر (لمسلم ان يذل) بضم اوله وكسر الذال (نفسه) اى جعل نفسه ذليلا وحقيرا وعاجزا (قيل وكيف يذل نفسه قال يتعرض من البلاء لما لا يطيق) اى لا يقدر الطاقة القوة والقدرة والتعرض به التكاليف الشاقة كوجوب قيام الليل وصوم الوصال والنذر المشاق والميثاق الغليق وكما وقع فى بنى اسرائيل من قتل النفس فى التوبة واخراج ربع المال فى الزكوة وقرض موضع النجاسة وخمسين صلوة وتحريم كثير من الطيبات او كل ما يثقل على النفس كعضال الداء وشماتة الاعداء ولوم الاحباء قال الله تعالى حاكيا من نبينا ربنا ولا تحمل علينا اصرا اى امرا يثقل علينا حمله كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به من التكاليف والبلاء كالمسخ والخسف والاغراق (حم ت حسن صحيح غريب ع ض طب عن حذيفة وابى سعيد وابن عمر) رواه ع ض عن جندب عن حذيفة ع عن ابى سعيد طب عن ابن عمر سبق البلاء وسبحان الله ﴿ لا ينتقص احدكم ﴾ ايها الامة (من صلوته شيئا) فرضا او واجبا (الا اتمها الله) يوم القيمة (من سبحته) بالضم على وزن جرعة فى الاصل التسبيح والمسبحة ثم استعملت فى التطوع والنوافل لان التسبيحات فى الفرائض كلها نافلة وبالفتح سبحة الله وجلالته وعظمته والجمع سبحات واما السبحات بضمتين مواضع السجود ومفرده سبحة ايضا كالغرفة والغرفات وانما يطلق عليها لانها محل التسبيح ويقال سبحات وجه الله ويراد بها جمال الهى كامر دون الله وسئلت واعلم ان نقص العبادة قصدا وبلا عذر حرام واما اذا كان شرعيا مثل الاكمال فيجوز وان كان نقصا صورة كهدم المسجد لتجديده ونقض الصلوة لادراك الجماعة ولا شك ان للجماعة فضيلة على الانفراد بسبع وعشرين درجة واعلم ان الصلوة اذا ادیت مع الكراهة التحريمية تعاد على وجه غير مكروه وفى المضمرات اذا دخل فيها نقصان او كراهة فالاولى الاعادة وقال الوبرى اذا لم يتم ركوعه وسجوده يؤمر بالاعادة فى الوقت لا بعده وقال بعض الفضلاء ان الكراهة اذا كانت فى ركن فالاعادة مستحبة وفى جميع الاركان واجبة وهذا احسن (حم عن رجل من الانصار) مر بحث الصلوة ﴿ لا ينصرف ﴾ من الانفعال اى لا يرجع وفى رواية لا ينقلب اولا ينصرف بالجزم فيهما على النهى وبالرفع على النفى والشك من الراوى (حتى يسمع) اى الى ان يسمع من دبره (صوتا او يجد ريحا) منه والمراد تحقق وجودهما حتى انه لو كان

اخشم لايشم اواصم لايسمع كان الحكم كذلك وذكرهما ليس لقصر الحكم عليهما فكل حدث كذلك الاانه وقع جوابا لسؤال والمعنى اذا كان اوسع من الاسم كان الحكم للمعنى وهذا الحديث اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه اذلم يرد تخصيص الاستهلال دون غيره من امارات الحياة كالحركة والقبض ونحوهما وهذا فيه قاعدة لكثير من الاحكام وهي استصحاب اليقين. وطرح الشك الطارى والعلماء متفقون على ذلك فمن تيقن الطهارة وشك فى الحدث عمل بيقين الطهارة اوتيقن الحدث وشك فى الطهارة عمل بيقين الحدث ولو تيقنهما وجهل السابق منهما وجهل كما لوتيقن بعد طلوع الشمس حدثا وطهارة ولم يعلم السابق فاوجه اصحها استنادالوهم لماقبل الطلوع فان كان قبله محدثا فهو الآن متطهر لانه تيقن ان الحدث السابق ارتفع بالطهارة اللاحقة وشك هل ارتفع ام لا والاصل بقاؤه وان كان قبله متطهرا فنظران كان ممن يعتاد تجديد الوضوء فهو الان محدث لان الغالب انه بنى وضوءه على الاول فيكون الحدث بعده وان لم يعتد فهو متطهر لان طهارته بعد الحدث وان لم يتذكر ما قبلهما توضأ للتعارض واختار فى المجموع لزوم الوضوء بكل حال احتياطا وذكر فى شرح المهذب والوسيط ان الجمهور اطلقوا المسئلة وان المقيد لها المتولى والرافعى مع انه نقله فى اصل الروضة عن الاكثرين قال فى المهمات وعليه الفتوى وقد اخذ بهذه القاعدة وهى العمل بالاصل جمهور العلماء خلافا لمالك حيث روى عنه النقض اوخارج الصلوة دون داخلها وروى هذا التفصيل عن الحسن البصرى والاول مشهور مذهب مالك قاله القرطبى وهو رواية ابن القاسم عنه وروى ابن نافع عنه لاوضوء عليه مطلقا كقول الجمهور وروى ابن وهب عنه احب الى ان اتوضأ ورواية التفضيل لم تثبت عنه وانما هى لاصحابه وقال القرافى ماذهب اليه مالك ارجح لانه احتياط للصلوة وهى مقصد والنفى الشك فى السبب المبرئ وغيره احتياط للطهارة وهى وسيلة والنفى الشك فى الحدث الناقض لها والاحتياط للمقاصد اولى من الاحتياط للوسائل وجوابه ان ذلك من حيث النظر اقوى لكنه مغاير لمدلول الحديث لانه امر بعدم الانصراف الان يتحقق (حم خ م د ن ه حب وابن خزيمة عن عباد بن تميم) بفتح العين وتشديد الموحدة ابن يزيد الانصارى المدنى عده الذهبى فى الصحابة وغيره فى التابعين (عن عمه) عبدالله ابن يزيد الانصارى المازنى قتل فى ذى الحجة بالحرة فى آخر سنة ثلث وستين (انه شكا) بالالف اى عبدالله بن زيد كما صرح به ابن خزيمة (الى الرسول عليه السلام الرجل) بالنصب على المفعولية وفى رواية انه شكى بضم اوله مبنى للمفعول موافقة لمسلم الذى (يخيل اليه) بضم المثناة التحتية وفتح الياء مبنيا للمفعول اى

يشبه له (انه يجد الشئ) اى الحدث خارجا من دبره وهو (فى الصلوة قال) صلى الله عليه وسلم (فذكره ض عن ابى سعيد خط عن ابى هريرة) مرفوع وسبق اذا شبه وافشا ﴿لاينقع بول﴾ بضم اوله مبنى للمفعول اى لايحبس بول (فى طست) بالفتح اى فى اناء (فى البيت فان الملائكة لاتدخل بيتا فيه بول منقع) لانهم يتأذون بالرائحة الكريهة وسبق حديث دعن معاذ اتقوا الملاعن الثلاث البراز فى الموارد وقارعة الطريق والظل والبول قائما بلاعذر والبول فى الماء الراكد والجارى والحجر والمغتسل ونقع البول اى جعله منتقعا فى الاناء من غير اراقة للنهى عن ذلك كله كما فى علان شرح الطريقة ولايعارضه خبر كان له صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل رواه دك ن عن ميمونة باسناد حسن لان المراد طول مكثه ومافى الاناء يراق عن قريب (ولايبولن فى مغتسل) اى محل غسلك لانه يؤدى للوسوسة هذا اذا لم يكن ثم ماتجرى البول فيه والاكا البواليع وروى د ن عن عبدالله بن مغفل ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يبول الرجل فى مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه قوله فى مستحمه المستحم الذى يغتسل فيه من الحميم وهو الماء الحار والمراد المغتسل مطلقا وفى معناه المتوضأ قوله فان عامة الوسواس منه اى اكثر وسواس الطهارة تحصل من البول فى المستحم ثم الغسل فيه وكذلك المتوضأ قال ابن الملك يصير ذلك المحل نجسا فيقع فى قلبه وسوسة بانه هل اصابه رشاش ام لا وقال ابن حجر لان ماء الطهارة حينئذ يصيب ارضه النجسة بالبول ثم يعود اليه فكره فيه لذلك وثم لو كانت ارضه بحيث لايعود اليه منها رشاش او كان له منفذ بحيث لايثبت فيه شئ من البول لم يكره البول فيه اذ لايجر الى وسواس لامنه من عود الرشاش اليه فى الاول ولطهارة ارضه فى الثانى بادنى ماء طهور يمر عليها انتهى (طس عن عبدالله بن يزيد) بالفوقية وبالزاى فى الرواية وفى النسخة بريد بالباء الموحدة وسبق ﴿لاينكح المحرم﴾ بفتح الياء وكسر الكاف وتحريك بالكسر لالتقاء الساكنين على الاصح اى لايتزوج لنفسه امرأة من نكح (ولاينكح) بضم الياء وكسر الكاف مجزوما اى لايتزوج الرجل امرأة اما بالولاية او بالوكالة من انكح (ولايخطب) بضم الطاء من الخطبة بكسر الخاء اى لايطلب امرأة للنكاح وروى الكلمات الثلث بالنفى والنهى وذكر الخطابى انها على صيغة النهى اصح على ان النفى بمعنى النهى ايضا بل ابلغ والاولان للتحريم والثالث للتنزيه عند الشافعى فلا يصح نكاح المحرم بالحج والقران والعمرة ولا انكاحه عنده والكل للتنزيه عند ابى حنيفة وسبق من نكح (مالك والدارمى وابن خزيمة وابن

الجارود وابو عوانة ط م د ن ه حب عن عثمان) قال ابن الهمام جماعة الا البخاري وزاد مسلم وابو داود ولا يخطب وزاد ابن حبان فى صحيحه ولا يخطب عليه وقال الطيبى اخرج هذا الحديث رواه مسلم وابو داود وابو عيسى وابو عبد الرحمان فى كتبهم والذى وجدناه الاكثر فيما يعتمد عليه من الروايات وهو ارفع فى تلك الكلمات مرفى النكاح بحث

﴿ حرف الياء ﴾

﴿ يا ابابكر ﴾ بالتنوين ونصب اب لانه مضاف معرب منادوكل منادمضاف منصوب وان لم يضف فرفع وهكذا ماسيأتى من الاحاديث التى اوله حروف المنادى وهو المطلوب اقباله بحرف نائب مناب ادعو لفظا اوتقديرا ويبنى على مايرفع به ان كان مفردا معرفة نحو يازيد ويازيدان ويازيدون ويخفض بلام الاستغاثة نحو يالزيد ويفتح لالحاق الفه نحو يازيداه وينصب ماعداهما نحو ياعبدالله وياطالعا جبلا ويارجلا لغير معين وتوابع المنادى المبنى المفردة من التأكيد والصفة وعطف البيان والمعطوف لمتنع دخول ياعليه ترفع على لفظه وتنصب على محله نحو يازيد العاقل والعاقل وسيدنا ابو بكر اسمه عبدالله ابن ابى قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة وهوافضل الصحابة واولهم ايمانا واصدقهم برهانا واقواهم محبة واكثرهم نصرة واعظمهم اعمالا وروى خ عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين من شئ من الاشياء فى سبيل الله دعى من ابواب يعنى الجنة يا عبدالله هذا خير فمن كان من اهل الصلوة دعى من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعى من باب الصيام وباب الريان فقال ابو بكر ماعلى هذا الذى يدعى من تلك الابواب من ضرورة ٤ وقال هل يدعى منها كلها احد يارسول الله قال نعم وارجو ان تكون منهم يا ابابكر واذا قال (اعطاك الله) ياصديق الاكبر (الرضوان الاكبر قال ومارضوانه الاكبر قال ان الله يتجلى للخلق عامة ويتجلى لك خاصة) فالتجلى هى مايظهر للقلوب من انوار الغيوب والتجلى الاول هو التجلى الذاتى وهو تجلى الذات وحدها لذاتها وهى الحضرة الالهية التى لانعت فيها ولارسم اذ الذات وجود المطلق المحض عينه لان ماسوى الوجود من حيث هو وجود الحق ليس الا لعدم المطلق وهو اللاشئ المحض فلا يحتاج لاحديته الى وحدة وتعين يمتاز به عن شئ اى لاتعين غيره فوحدته عين ذاته وهذه الوحدة منشاء الاحدية والواحدية لانها

٤ قال المظهر ما نفى ومن فى من ضرورة زائدة اى ليس ضرورة على دعى من تلك الابواب اذا ودعى من باب واحد لحصل مراده وهو دخول الجنة مع انه لاضرورة عليه ان يدعى من جميع الابواب والحاصل ان كل من اكثر نوعا من العبادة خص بباب يناسبه ينادى منه فمن اجتمع له العمل بجميعها دعى من جميع الابواب على سبيل التكريم ودخوله انما يكون من باب واحد وهو باب الذى يكون الاغلب عليه وان الصديق من اهل هذه الاعمال كلها اذ الرجاء منه صلى الله عليه وسلم واجب وفيه اقوى دليل على فضيلة ابى بكر الصديق وفى صوم البخارى بحث

عين الذات من حيث هو اعني لابشرط شئ اى المطلق الذى يشتمل كونه بشرط ان لاشئ معه وهو الاحدية وكونه بشرطه ان يكون معه شئ وهو الواحدية والحقائق فى الذات الاحدية كالشجرة فى النواة وهى غيب الغيوب والتجلى الثانى هو الذى يظهر به اعيان الممكنات الثانية التى هى شؤن الذات لذاته تعالى وهو اليقين الاول بصفات العالمية والقابلية لان الاعيان معلوماته والذات القابلية للتجلى الشهودى وللحق بهذا التجلى نزول عن الحضرة الاحدية الى الحضرة الواحدية بالنسب الاسمائية فالتجلى الشهودى هو ظهور الوجود المسمى باسم النور وهو ظهور الحق بصور اسمائه فى الاكوان التى من صورها وذلك الظهور مدد هو نفس الرحمان الذى يوجد به الكل وهذه من التجلى للخلق عامة والاولى من التجلى الخاصة لاوليائه تبصر (ابن مردويه عن انس لا عن جابر) وفيه بحث فى الجامع الاصول ﴿ يا ابابكر ﴾ كامر (ان الله اعطانى ثواب من آمن بى) من الانس والجن (منذ خلق ادم الى ان بعثنى) وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجح الانبياء ميزانا واولهم ايمانا وفيه ايماء الى ماورى من انه لما شق الملائكة صدره صلى الله عليه وسلم وهو عند حليمة مرضعته صلى الله عليه وسلم وزنوه بعشرة من امته فرجحهم ثم بمأة فرجحهم ثم بالف فرجحهم فقالوا دعوه فلو وزنتموه بامته كلها لرجحهم الحديث والى ماروى من قوله صلى الله عليه وسلم خرجت من باب الجنة فاتيت بالميزان فوضعت فى كفة وامتى فى كفة فرجحت بهم ثم وضع ابو بكر مكانى فرجح بالامة ثم وضع عمر مكان ابى بكر فرجح بالامة ذكره الحكيم الترمذى فى كتاب الختم (وان الله تعالى اعطاك يا ابابكر ثواب من آمن بى منذ بعثنى الى يوم القيمة) وهو افضل من على وجه الارض بعد الانبياء عليهم السلام ومناقبه شهيرة وحبه ايمان وبغضه وانكار صحبته كفر وقد اجتمع فيه كونه صحابيا ابن صحابى اباصحابى جدا صحابى فكونه صحابيا ظاهر وابو قحافة ابوه اسلم وصارت له صحبة وعبد الرحمان ابنه وعايشة واسماء بنتاه من الصحابة وعبد الرحمن ابن الزبير ابن اسماء بنته صحابى وهذه المنقبة لم تحصل لغيره (خط والديلمى وابن الجوزى فى الواهيات عن على) سبق ابو بكر واللهم ﴿ يا ابابكر ﴾ كامر (ان الله سماك الصديق) لانه اول مؤمن واول مصدق لنبوة سيدنا عليه السلام بلا تردد ولا توقف ولقب بعتيق وفى الفامى ولقب بعتيق اما لجماله وعتاقة وجهه لان النبى صلى الله عليه وسلم قال من سره ان ينظر الى عتيق من النار فلينظر الى هذا وسمى صديقا لمبادرته الى تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اول من آمن وهو صاحبه فى الغار قال الله حاكيا عنه قال لصاحبه

لاتحزن ان الله معنا والاجماع منعقد على افضليته ولا يغتم بك خلاف الروافض ومن قال بقولهم وهذا مذهب الاكثر وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب الناس اليه فقيل عايشة قيل من الرجال قال ابوها رواه البخارى وغيرها (الديلمى عن ام هانى) سبق ابوبكر وقال جبريل ﴿ يا ابا ايوب ﴾ الانصارى وهو زيد بن خالد من نسل تبع ملك يمن فى زمن الماضى وهو سمع وصف النبى صلى الله عليه وسلم من التورية وجامع العلماء الكثيرة الى مكه و لبس البيت لباسا و بنى عظيم الاثار والخيرات وجاء الى المدينة و بنى كذلك وابقى اربعمأة عالم فى المدينة وولده رأيس منهم واعطى مالا كثيرا لهم وكتب عرضحالا الى النبى صلى الله عليه وسلم لقبول تصديقه قبل مجيئه وزيد بن خالد من نسل الرأيس ودعى صلى الله عليه وسلم له بعزة الدارين واقبل عرضحاله بعد الهجرة الى المدينة الى بيته (الا ادلك على صدقة يرضى الله ورسوله موضعها) ومظهرها وفاعلها على نية قالوا بلى يارسول الله قال (تصلح بين الناس) من الاصلاح (اذا تفاسدوا وتقرب بينهم) من التقريب (اذا تباعدوا) والصلح لغة قطع النزاع و شرعا عقد يحصل به ذلك وهو انواع فمنه مايكون بين المتداعيين وتارة يكون على اقرار وتارة على انكار والاول يكون على عين كدار اوحصة منها وعلى منفعة فى دار و يكون الصلح ايضا بين الزوجين عند الشقاق وفى الجراح كالعفو على مال وبين الفئة الباغية وقال الله تعالى لاخير فى كثير من نجواهم الا من امر بصدقة اومعروف اواصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وصف الاجر بالعظيم تنبيها على حقارة مافاته فى جنبه من اعراض الدنيا واشار بهذا الى بيان فضل الاصلاح بين الناس وان الصلح مندوب اليه وعن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلوة والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين هى الحالقة رواه احمد (ط طب وعبد بن حميد عن ابى ايوب) الانصارى زيد بن خالد ﴿ يا ابا ايوب ﴾ مر وصفه (السمع) بهمزة استفهام وخطاب (ما اسمع اصوات اليهود) اى جنسه (يعذبون فى قبورهم) وعذاب القبر حق ثابت على الكفار وبعض العصاة و روى حم م ن عن انس قال مامر النبى صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين قال لولا ان لاتدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر وفى لفظ رواية احمد لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذى اسمع ومعنى لولا ان لاتدافنوا انهم لو سمعوه لتركوا التدافن حذرا من عذاب القبر ولا شغل نحو بصيته حتى يفضى الى ترك التدافن وقيل لازائدة ومعناه

لولا ان تموتوا من سماعه فان القلوب لا تطيق سماعه فيصعق الانسان لوقته فكنى عن الموت بالتدافن ويرشد اليه قوله فى حديث الآخر لو سمعه الانسان لصعق اى مات وفى رواية احمد لولا ان تدافنوا باسقاط لا وهو يدل على زيادتها فى تلك الرواية وقيل اراد لاسمعتكم عذاب القبر اى صوته ليزول عنكم استعظامه واستبعاده وهم ان لم يستبعدوا جميعه لنزوله الملك وغيره من الامور العينية لكنه اراد ان يتمكن خبره من قلوبكم تمكن عيان وليس معناه انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما قيل لان المخاطبين هم الصحب عالمون بان عذاب الله لا يرد لا بحيلة فمن شاء تعذيبه عذبه ولو ببطن حوت بل معناه لو سمعوا عذابه تركوا دفن الميت استهانة به او لعجزهم عنه لدهشتهم وحيرتهم او لفزعهم وعدم قدرتهم على اقباره اولئلا يحكموا على من اطلعوا على تعذيبه فى قبره بانه اهل النار فيتركوا الترحم عليه وترجى العفو له وانما احب اسماعهم عذاب القبر دون غيره من الاهوال لانه اول المنازل وفيه ان الكشف بحسب الطاقة ومن كوشف بما لا يسعه هلك تنبيه قال بعض الصوفية الاطلاع على المعذبين والمنعمين فى قبورهم واقع لكثير من الرجال وهول عظيم يموت صاحبه فى اليوم والليلة موتات ويستغيث ويسئل الله ان يحجبه عنه وهذا المقام لا يحصل للعبد الا بعد غلبة روحانيته على جسمانيته حتى يكون كالروحانيين فالذين خاطبهم الشارع هناهم الذين غلبت جسمانيتهم لا من غلبت روحانيتهم والنبى صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل قوم بما يليق بهم (ط حم خ م ن وهو لفظه طب عن ابى ايوب) الانصارى زيد بن خالد وسبق تعوذوا ﴿ يا ابا ايوب ﴾ كامر (لا تعيره) بضم اوله وتشديد الياء والعين المهملة اى لا تعيب (بالفارسية) الياء زائدة المراد لسان الفارسية الدرية اواعم (فلو ان الدين معلق بالثريا لنالته ابناء فارس) وروى عن ابى هريرة قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ نزلت سورة الجمعة فلما نزلت وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قالوا من هؤلاء يا رسول الله قال وفينا سلمان الفارسى قال فوضع يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء قال الطيبى جمع اسم الاشارة والمشار اليه سلمان وحده ارادة للجنس ويحتمل ان يريد بهم العجم لوقوعه مقابلا للاميين وهم العرب وان يراد به اهل فارس ولوهمنا بمعنى ان لمجرد الفرض والتقدير على سبيل المبالغة قال صاحب المشكاة سلمان الفارسى يكنى ابا عبد الله مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اصله فارسى من رامهرمز ويقال بل كان اصله من اصفهان يقال لها جى سافر يطلب الدين فدان اولا بدين النصرانية وقرأ الكتب وصبر فى ذلك على مشقات متالة فاخذه قوم من

العرب فباعوه من اليهود ثم انه كوتب فاعانه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتابته ويقال تداوله بضعة عشر سيدا حتى اقضى النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وقال سلمان منا اهل البيت وهو احد الذين اشتاقت اليهم الجنة وكان من المعمرين قيل عاش مأتين وخمسين سنة وقيل ثلثمائة وخمسين سنة وقيل اربعمأة سنة والاول اصح وكان يأكل من عمل يده و يتصدق بعطائه ومناقبه كثيرة وفضائله شهيرة واثنى عليه النبى صلى الله عليه وسلم ومدحه فى كثير من الاحاديث ومات بالمدائن سنة خمس وثلاثين يأتى بحثه فى ياسلمان (الشيرازى عن سفينة) وفى رواية ق ت عن ابى هريرة لو كان الايمان عند الثريا لتناوله رجال من فارس ﴿ يا ابا جحيفة ﴾ بضم اوله وهب بن عبد الله (اقصر) بفتح الهمزة وكسر الصاد اى امتنع (من جشائك) بضم الجيم ممدودا وكان اصل الطيبى اقصر عنا قال معناه اكفف والنهى عن الجشاء هو النهى عن الشبع لانه السبب الجالب له انتهى وقيل التجشأ التكلف (فان اطول الناس) اى اكثرهم فى الزمان (جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا) بكسر ففتح (فى الدنيا) وروى ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يتجشأ فقال اقصر الحديث بتشديد الشين المعجمة بعدها همزة اى يخرج الجشاء فى صدره وهو صوت مع ريح يخرج منه عند الشبع وقيل عند امتلاء المعدة وقيل الرجل وهب بن عبد الله وهو معدود فى صغار الصحابة وكان فى زمانه عليه السلام لم يبلغ الحلم وروى انه لم يملأ بطنه بعد ذلك قال التوربشتى الرجل هو وهب ابو جحيفة السوائى روى عنه انه قال اكلت ثريدة بلحم واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتجشأ فقال اقصر الحديث ورواه فى شرح السنة قال ميرك هو وهب بن عبد الله ابو جحيفة روى عنه قال اكلت ثريدة بلحم واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتجشأ فقال ياهذا كف من جشائك فان اكثر الناس شبعا فى الدنيا اكثرهم جوعا يوم القيمة رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد قال المنذرى بل هو رواه جدا فيه وهب بن عوف وعمر بن موسى لكن رواه البزار باسنادين احدهما ثقات رواه ابن ابى الدنيا طب طس ق وزاد قال الراوى فما اكل ابو جحيفة ملأ بطنه حتى فارق الدنيا كان اذا تعشى لا يتغدى واذا تغدى لا يتعشى وفى رواية لابن ابى الدنيا قال ابو جحيفة فما ملأت بطنى منذ ثلاثين سنة انتهى (الحكيم) الترمذى (عن المقدام هب عن ابى جحيفة) سبق اقصر ولا تبك ولا تفعل ﴿ يا ابا الدرداء ﴾ اسمه عويم بالتصغير وهو من احد عشر فقهاء من الصحابة وهو موصوف بالحلم والفضل وشهد جميع المشاهد غير احد ومات احدى وثلاثين (لا تختص)

بتشديد الصاد وبالخطاب. (ليلة الجمعة بقيام) قال ابن حجر اى صلوة والظاهر ان القيام اعم فى المعنى المراد (دون الليالى) وفى رواية من بين الليالى قال النووى فى هذا الحديث نهى صريح عن تخصيص ليلة الجمعة من بين الليالى وهو متفق عليه واستدل به العلماء على كراهة هذه الصلوة المبتدعة المسمى بالرغائب وقد صنف العلماء منصفات فى تقبيحها وتضليل واضعها انتهى ولعل وجه النهى عن زيادة العبادة على العادة فى ليلة الجمعة ابقاء للقوى على القيام بوضائف يوم الجمعة (ولا) تختص (يوم الجمعة بصيام دون الايام) وفى رواية من بين الايام قال الطيبى يوم نصب مفعول به كقوله ويوم شهدناه والاختصاص لازم ومتعد وفى الحديث متعد قال المالكى المشهور فى الاختصاص ان يكون موافقا لخص فى التعدى الى مفعول و بذلك جاء قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وقول عمر بن عبد العزيز ولا يختص قوما وقد يكون اختص مطاوع خص فلا يتعدى كقولك خصصتك به انتهى وكان محل هذا الكلام صدر الحديث وهو لا تختص ليلة الجمعة كما لا يخفى لكن تبعناه مراعاة وفى نسخته تقديم وتأخير فيكون ايضا محافظة على اصله واما قول ابن حجر يوم الجمعة مفعوله نحو قوله تعالى يخافون يوما فالظاهر ان تقديره عذاب يوم لان اليوم لا يخاف وقولهم يوم مخوف او مخوف فيه على المجاز مبالغة وزاد مسلم الا ان يكون فى صوم يصومه احدكم وتقديره الا ان يكون واقعا فى يوم صوم يصومه احدكم اى من نذر اوورد والظاهر ان الاستثناء من ليلة الجمعة كذلك وتركه للمقايسة ووجه النهى عن الاختصاص قد تقدم وقال المظهر هنا قيل علة النهى ترك موافقة اليهود فى يوم واحد من بين الاسبوع يعنى عظمت اليهود السبت ولا تعظموا الجمعة خاصة بصيام وقيام واقول لو كان العلة مخالفة اليهود لكان الصوم اولى لانهم يستريحون فيه و يتمتعون بالاكل والشرب وفيه ان المقصود وجود المخالفة لهم فى تعظيم يومهم المعظم عندهم باى نوع من انواع الاختصاص ولو كان عبادة ومخالفة لهم من وجه آخر مع انه ورد لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فظاهره ان النهى لمخالفتهم ولعلهم طائفتان ثم قال ولكن العلة ورد النص وتخصيص كل يوم بعبادة ليس ليوم فان الله تعالى قد استأثر الجمعة بفضائل لم يستأثر بها غيرها فجعل الاجتماع فيه فرضا على العباد فى البلاد فلم يران يخصه بشىء من الاعمال سوى ما خصوا به ثم خص بعض الايام بعمل دون ما خص به غيره ليخص كل منها بنوع من العمل ليتظهر فضيلة على كل ما يخص به انتهى وفيه استيثار الجمعة بفضائل كثيرة لا يقتضى منع الصوم فيها ليس من الله بمستنكران يجمع العالم فى واحد مع

ان النهى على اطلاقه نعم لو كان النهى مطلقا لكان الوجه ان يقال نهاهم تهوينا وتسهيلا للامر عليهم كما قيل فى كراهة صوم يوم عرفة او يقال تشبيها بيوم العيد فان الجمعة عيد المؤمنين من الفقراء والمساكين ولذا سمى فى الجنة بيوم المزيد لحصول الحسنى والزيادة للمريد لكن حيث استثنى الشارع ضم يوم قبله او بعده تحيرة الافهام (حم عن ابى الدرداء) سبق لا تختصوا ﴿ يا ابا الدرداء ﴾ كما مر (ان لجسدك عليك حقا) نصب على انه اسم ان وفى رواية حق رفع على الابتداء ولنفسك خبره مقدما والجملة خبر ان واسمها ضمير الشان محذوفا اى ان الشان لنفسك حق وهو رواية كريمة اى تعطيها ما تحتاج اليه ضرورة البشرية مما اباحه الله لها من الاكل والشرب والراحة التى يقوم بها البدن ليكون اعون على الطاعة نعم من حقوق النفس قطعها عما سوى الله تعالى بالكلية لكن ذلك يختص بالتعلقات القلبية (ولاهلك) اى زوجك او اعم ممن يلزمك نفقته (عليك حقا) نصب ولابى ذر وابى الوقت ايضا نصب وغيرهم حق رفع ومر توجيههما اى تنظر لهما فيما لابد لهما منه من امور الدنيا والاخرة وسقط لفظ عليك هنا فى الموضعين وزاد خ فى الصيام من وجه آخر وان لعينك عليك حقا وفى رواية وان لزورك عليك حقا اى لزائرك (ولربك) اى خالقك (عليك حقا) باداء الفرائض والواجبات والاطاعة والمعرفة ودوام العبودية (فاعط كل ذى حق حقه صم) وقت النشاط وهو لا يكون الا فى بعض الايام او وقت طغيان النفس لتنكسر سورتها (وافطر) بقطع الهمزة اى وقت الشأمة والملامة وخمود النفس وكسر شهوتها او صم ايام الفواضل لادراك الفضائل وافطر فى غيرها لتقوية البدن وتحسين الاخلاق (وقم) صل فى بعض الليالى (ونم) فى بعضه والامر فيهما للندب واستنبط منه ان من تكلف الزيادة وتحمل المشقة على ما طبع عليه يقع له الخلل فى الغالب وربما يغلب ويعجز (وائت اهلك) بالوصل اى ائت انت فراشك واقض حاجتها من الجماع والمعاشرة والمباشرة (حل عن ابى جحيفة) ورواه خ عن عمرو بن دينار عن ابن عباس بلفظ قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت انى افعل ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك ٤ ونفهت نفسك وان لنفسك حق ولاهلك حق فصم وافطر وقم ونم وفيه التحدث والعنعنة والسماع والقول ﴿ يا اباذر ﴾ اسمه جندب بن جنادة اسلم فى مكة فاسلم اخوه انيس وامه وكثير من قومه وبحثه فى الصحيحين (انى اراك ضعيفا) فى تنفيذ الامر ورعاية الحقوق ومحافظة الاراء (وانى احب لك ما احب لنفسى) هذا تلطف من النبى عليه السلام وتحريض على قبول قوله وشان كل مؤمن ان يحب

٤ وفى ابن الملك لا تولين بفتح اوله وفتح اللام المشددة من الوالى وهو القرب منه

٤ اى غارت ودخلت عنك فى موضعها وضعف لكثرة السهر ولابى ذر رواية اذا فعلت هجمت عنك وزاد الراوى ونحل جسمك منه

لاخيه مايحب لنفسه اقتداء به صلى الله عليه وسلم (لاتأمرن) بالفتح وضم الميم وفتح الراء والنون المشددة اى لاتكن اميرا (على اثنين) فضلا عما فوقهما (ولاتولين مال يتيم) بفتح اوله وفتح الياء وتشديد اللام والنون اى لاتكن متوليا ، وفى رواية لاتلين اى لاتكن وليا مال اليتيم لعل المراد هو الوصاية والا فالحقيقة ضرورة لااختيارية ولايخفى ان هذا نكرة فى سياق النفى فيفيد النهى عن وصايا اقرب الاقرباء ولايخفى ان المطلوب عدم طلب الوصايا واللازم عدم الوصية مطلقا والقول ان ذلك مدلول بطريق دلالة النص بعيد وان اللازم ايضا عدم قبول الوصاية والامارة مطلقا والظاهر قبوله ان لم يكن له طلب فافهم وقال قاضيخان لاينبغى للرجل ان يقبل الوصية فضلا عن الطلب لانها امر على خطر لما روى عن ابى يوسف انه قال الدخول فى الوصية اول مرة غلط وفى الثانية خيانة لانه قلما يخلو عن الصيانة والمحافظة وعن غيره والثالثة سرقة ولعل الخيانة فى عدم الصيانة وعدم المحافظة والسرقة فى الاكل والصرف فى امور نفسه وعن بعض العلماء لو كان الوصى عمر بن الخطاب مع كماله فى العدالة لاينجو من الضمان وعن الشافعى لايدخل الوصية الاحمق اولص انتهى ولذا قيل اتقوا الواوات الوصايا والولايه والوزارة والوكالة والوديعة والوقف وعن الخلاصة عن ابى مطيع البلخى انه قال افتى منذ نيف وعشرين سنة فارأيت فيما عدل فى مال ابن اخيه (م د ن حب ك عن ابى ذر) مرفوع ﴿ يا اباذر ﴾ كامر (انظر الى ارفع رجل) فى نظر الناس (فى المسجد فى عينك) بالافراد (قال فنظرت فاذا رجل عليه حلة) بالضم وتشديد اللام ثوبان عظيمان ذو قيمتين وجمعها حلل وفى النهاية خير الكفن الحلة والحلة واحدة الحلل وهى برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان تكون ثوبين من جنس واحد ومنه حديث ابى اليسر لوانك اخذت بردة غلامك واعطيته معافريك واخذت معافريه واعطيته بردتك فكانت عليك حلة وعليه حلة ومنه الحديث انه رأى رجلا عليه حلة فدا يتزر باحدهما وارتدى بالاخرى اى ثوبين ومنه حديث على انه بعث ابنته ام كلثوم الى عمر لما خطبها فقال قولى له ان ابى يقول لك رضيت الحلة كنى عنها بالحلة لان الحلة من اللباس ويكنى به عن النساء قال الله تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن انتهى (قلت هذا) اشرف الناس من جهة الدنيا (قال انظر الى اوضع رجل فى المسجد قال فنظرت فاذا رجل عليه اخلاق) بفتح الهمزة الخلق بفتحتين ثوب مستعمل بال يقال ثوب خلق وملحفة خلق اى بال يستوى فيه المذكر والمؤنث لانه فى الاصل مصدر والجمع خلقان واخلاق (قلت هذا) ادنى الناس من جهة الدنيا ونظر الناس (قال والذى) قسم (نفسى بيده) اى نفس محمد صرفه

(وقدرته)

وقدرته (لهذا) بفتح اللام اى رجل عليه ثوب خلق (عند الله يوم القيمه خير) لان فيه ضعة وتواضع وهى فضيلة عظيمة لانه دليل معرفة النفس وعجزها ونقصانها وسبق طوبى لمن تواضع فى غير منقصة وذل نفسه فى غير مسكنة ٤ وانفق مالا جمعه من غير معصية وخالط اهل الفقه والحكمة ورحم اهل الذل والمسكنة طوبى لمن ذل نفسه وطاب كسبه وحسنت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره الحديث وعنه صلى الله عليه وسلم اذا تواضع العبد رفعه الله تعالى الى السماء السابعة وفى حديث آخر ما تواضع احد لله الا رفعه الله تعالى (من ملأ الارض مثل هذا) بكسر الميم اى رجل عليه حلة لانها يورث فخرا وعزا واستكبارا وخيلاء والتكبر حرام الا على المتكبر لانه عظيم الآفات ومنبع اكثر البليات وموجب سرعة عقوبة الله تعالى لانه لا يحق الا له تعالى واذا فعل العبد ما يختص به اشتد غضب المولى واما الخيلاء نوعان ما يحب الله به وما يبغضه فاما التى يحبه فاختيال الرجل عند القتال وعند الصدقة واما الخيلاء التى يبغضه فاختيال الرجل فى البغى والفخر (حم ع حب ك ض هنا د وا زويانى عن ابى ذر) وفيه احاديث ﴿ يا ابا رزين ﴾ بفتح الزاء وكسر الزاء العقيلى اسمه لقيط بن صبرة بفتح المهملة وكسر الموحدة ويقال انه جده واسم ابيه عامر صحابى مشهور وهو ابن زيد العقيلى (ان المسلم اذا زار اخاه المسلم شيعه) بتشديد الياء اى اظهر خبره والشيوع الظهور يقال شاع الخبر يشيع اى ذاع (سبعون الف ملك) يحتمل التحديد ويحتمل الكثرة (يصلون عليه) اى يدعون له بالمغفرة وفى رواية الاصلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى اى يغرب واغرب ابن حجر قال اى حتى ينتهى المساء وانتهاؤه بانتهاء نصف الليل (يقولون اللهم كما وصله فيك فصله) امر من الصلة وفى المشكاة عن على قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعود مسلما غدوة الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى وان عاده عشية الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان له خريف ٩ فى الجنة اى بستان وهو فى الاصل الثمر المجتنى او مخزوف من ثمر الجنة فعيل بمعنى المفعول (طس عن ابى رزين العقيلى) سبق من زار والا دلك ﴿ يا ابا رزين ﴾ كامر (اليس كلكم) اى جميعكم يا معاشر المؤمنين (يرى القمر) والافراد فى يرى باعتبار لفظ كل (ليلة البدر مخليا به) بيم مضمومة فحاء مهملة ساكنة فلام مكسورة فتحتية مخففة اى خاليا بربه بحيث لا يزاحمه شئ فى الرؤية وقيل هو بفتح الميم وتشديد تحتية واصله مخلوى كذا ذكره الجزرى واقتصر ابن الملك على الثانى والمعنى منفردا به فى النهاية يقال خلوت به ومعه واليه واختليت به اذا انفردت به اى كلكم

٤ وفى رواية فى غير مسئلة منه

١٩ الحرف بالفتح اجتناء الثمار واجتماعها منه

يراه منفرد ابنفسه كقوله لاتضامون ولاتضارون فى رؤيته وزاد فى رواية المشكاة هنا قال بلى قال (فانما هو) اى القمر (خلق من خلق الله) اى ويراه كلنا وكلكم (فالله اجل) اى اكل مرتبة (واعظم) قدرا واعلى منزلة وليس له نهاية لانه واجب الوجود فهو اولى فى نظر العقل بالشهود قال الطيبى قاس القائل رؤية الله تعالى على مافى المتعارف فان الجم الغفير اذا رأو اشيأ يتفاوتون فى الرؤية لاسيما شيأ له نوع خفاء فيضيم بعضهم بعضا بالازدحام فمن رأى يرى رؤية كاملة ورآء دونها فالمراد بقوله مخليا اثبات كمالها ولذا طابق الجواب بالتشبيه بالقمر ليلة البدر لابالهلال (حم د ك ه طب عن ابى رزين العقيلى قال قلت يارسول الله اكلنا يرى ربه مخليا به يوم القيمة) وزاد فى المشكاة هنا قال بلى قال قلت (وماآية ذلك فى خلقه قال فذكره) سبق سترون ونور وتفكروا ﴿ يا ابن آدم ﴾ بنصب ابن لانه منادى مضاف كامر (هل تدرى ماتمام النعمة) سؤل امتحان اى اى شئ تمام النعمة فاجاب (فان من تمام النعمة) وفى رواية اى شئ تمام النعمة قال دعوة اى مستجابة ذكره الطيبى اوهو دعوة اومسئلة دعوة ارجو بها خيرا اى مالا كثيرا قال وجه مطابقة الجواب السؤل هو ان جواب الرجل من باب الاكتفاء اى اسئله دعوة مستجابة فيحصل مطلوبى منها ولما صرح بقوله خيرا فكان غرضه المال الكثير كما فى قوله تعالى ان ترك خيرا وافرده صلى الله عليه وسلم بقوله فان من تمام النعمة الى آخره واشار الى قوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز انتهى وتبعه ابن حجر والاظهر ان الرجل حمل النعمة على النعمة الدنيوية الزائلة الفانية تمامها على مدعاه فى دعائه صلى الله عليه وسلم عن ذلك ودله على ان لانعمة الا النعمة الباقية الاخروية (الفوز) اى الخلاص ابتداء والنجاة (من النار ودخول الجنة) ابتداء وهو لا ينا فى مانقله البغوى عن على فى قوله تعالى ولاتم نعمتى عليكم تمام النعمة الموت على الاسلام لانهما متلازمان فى ايراد من التبعيضية ايماء الى ان تمام النعمة الحقيقة انما هى مشاهدة الذات الحقيقة (ش خ حم ت طب ق عن معاذ) سبق من تمام النعمة ورواه فى المشكاة عنه بلفظ قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو يقول اللهم انى اسئلك تمام النعمة فقال اى شئ تمام النعمة قال دعوة ارجو بها خيرا فقال من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار وسمع رجلا يقول ياذا الجلال والاكرام فقال قد استجيب لك فسل وسمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا وهو يقول انى اسئلك الصبر فقال سئلت الله البلاء فسله العافية ورواه ت وقال حسن ﴿ يا ابن ادم ﴾ كامر (انك لاتقوم) اى لاتستطيع (بعقوبة الله) والله

شديد العقاب وله عذاب اليم وهذا ارشاد من الله لعباده الى دعاء احسن واجمع (هلا قلت ربنا اتنا فى الدنيا) اى قبل الموت (حسنة) اى كل ما تسمى نعمة ومنحة وعطية وحالة مرضية (وفى الاخرة حسنة) اى مرتبة مستحسنة (وقنا عذاب النار) اى احفظنا منه وما يقرب اليه وقيل حسنة الدنيا اتباع وحسنة الاخرة مرافقة الرفيق الاعلى وعذاب النار حجاب المولى وكرر الحسنة وقد تقرر فى علم المعانى ان النكرة اذا اعيدت كانت غير الاولى فالمطلوب فى الاولى حسنة من حسنات الدنيوية من الاستقامة والتوفيق والوسائل الى اكتساب الطاعات بحيث تكون مقبولة عند الله وفى الثانية ما يترتب عليها من الثواب والرضوان فى العقبى انتهى وفى تفسير الآية اقوال كثيرة كلها ترجع الى المعنى الاعم منها قول بعضهم فى الدنيا حسنة اى الطاعة والقناعة والعافية وفى الاخرة حسنة اى تخفيف الحساب ورفع العذاب ودخول الجنة وحصول الرؤية ولعل الاكتفاء بطلب الحفظ بعذاب النار ايماء الى ان ما عداه امر سهل بل يكون سببا لمحو السيأت اولرفع الدرجات فكانه قال وقنا كل سيئة فى الدنيا بخلاف الحسنة الشاملة فى الدنيا والعقبى عبر عن السيئة بقوله عذاب النار والمراد سيئة يترتب عليها عذاب النار احترازا من سيئة يمحوها التوبة او الشفاعة او المغفرة والله اعلم وقال الطيبى قوله وقنا عذاب النار تتميم اى صدر منا ما يوجبه من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار وقال ابن حجر عذاب النار اى الحسية والمعنوية وهو الحجاب لشمول النار لهذا تغليبا ومجازا مشهورا يعلم ان هذا من باب التتميم انتهى وهو خطأ سببه عدم الفهم المستقيم فى معنى التتميم لانه لا يؤتى به الا بعد حصول التعميم وبيانه ان بعد حصول الحسنة فى الدنيا ووصول الحسنة فى العقبى عذاب النار ولا يبقى لا بمعنى العقاب ولا بمعنى الحجاب فابق الكلام الا تتميما يعنى على الفرض والتقدير ولو وقع الذنب والتقصير فلا تؤاخذنا بالتعذيب والتعذير (هنادعن الحسن مرسلا) سبق سبحان الله ﴿ يا ابن آدم ﴾ كما مر (ارض) بكسر الهمزة وفتح الضاد اى كن راضيا (من الدنيا بالقوت فان القوت لمن يموت كثير) فالغنى الحقيقى هو قناعة النفس بما عطاه المولى والتجنب عن الحرص فى طلب الدنيا فمن كان فى قلبه حرصا على جمع المال فهو فقير فى حقيقة الحال ونتيجة المآل وان كان له كثير من الاموال لانه محتاج الى طلب الزيادة بموجب الآمال ومن كان له قلب قانع بالقوت راض بعطية مالك الملك والملكوت فهو غنى بقلبه مستغنى عن الغير بر به سواء يكون فى يده مال اولا اذ لا يطلب الزيادة على القوت ولا يتعب نفسه فى طلب الدنيا الى ان يموت بل يستغنى بالقليل من الدنيا لتحصيل الثواب الجميل فى العقبى والثناء الجزيل من المولى وفى الحديث

القناعة كنز لايفنى وفى رواية لاينفد وما احسن ماقال من ارباب الحال وسليم البال ٭
عزيز النفس من لزم القناعة ٭ ولم يكشف لمخلوق قناعة ٭ قال الاشرف المراد بغنى النفس القناعة
ويمكن ان يراد به مايسد الحاجة قال الشاعر ٭ غنى النفس مايكفيك من حس حاجة ٭ فان شيئا
عاد ذاك الغنى فقراء وقال الطيبى ويمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية
والعملية وانشدابو الطيب معناه ٭ ومن ينفق الساعات فى جمع ماله ٭ مخافة فقر فالذى فعل الفقره
يعنى ينبغى ان ينفق ساعاته واوقاته فى الغنى الحقيقى وهو طلب الكمالات ليزيد غنى
بعد غنى لافى المال لانه فقر بعد فقر انتهى وقد قال بعض ارباب الكمال ٭ رضينا قسمة الجبار
فينا ٭ لنا علم وللاعداء مال ٭ فان المال يفنى عن قريب ٭ وان العلم يبقى لايزال ٭ ومن المعلوم
ان المال ارث فرعون وقارون وسائر الكفار والفجار وان العلم ارث الانبياء والاولياء
وعلماء الابرار (العسكرى وابونعيم عن سمرة) مر ان الدنيا وماسكن ﴿ يا ابن آدم ﴾
كامر (ماتصنع بالدنيا) بفتح التاء والنون اى ماتفعل بها فى صنعك ومعاملتك ورغبتك
وانما اسكن فيها عباده ليبلوهم ايهم احسن عملا وماانظر اليها منذ خلقتها نظر رضى كما
فى حديث ابن ابى الدنيا عن ابى موسى بن يسار ان الله تعالى لم يخلق خلقا هو ابغض اليه
من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها (حلالها) كالارث والهدية ومال الغنيمة وكسب
الحلال (حساب) اى مفض الى حساب من اين حصل وفيم انفق وهل ادى حقوقه (وحرامها
عذاب) اى سبب الى عذاب الله لكونها بحجاب الدنيا كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون
اموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا فاذا مات الانسان زال حجاب النار
فظهرت النار كما قال و برزت الجحيم لمن يرى وفى الاحياء قال لقمان لابنه ان الدنيا
بحر عميق وقد غرق فيها اناس كثير فلتكن سفينتك تقوى الله وحشوها وشراعها التوكل لعلك
تنجو وما اراك ناجيا وقال يحيى بن معاذ الدنيا حانوت الشيطان فلا تصرف من حانوته
فيجئ فى طلبك فيأخذك (قط والديلمى عن ابن عباس) مر الدنيا ﴿ يا ابن حوالة ﴾ بفتح
الحاء المهملة وتخفيف الواو قال صاحب المشكاة فى فضل الصحابة انه ازدى نزل فى الشام
روى عنه جبير وغيره واسمه عبد الله صحابى عظيم قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لمغنم على اقدامنا فرجعنا فلم نغنم شيئا وعرف الجهد فى وجوهنا فقام فينا فقال اللهم
لاتكلهم الى ٤ فاضعف عنهم ولاتكلهم الى انفسهم فيعجزوا عنها ولاتكلهم الى الناس فيستأثروا
عليهم ثم وضع يده على رأسى ثم قال يا ابن حوالة (اذا رأيت الخلافة) اى خلافة النبوة
(قد نزلت الارض المقدسة) اى من المدينة الى ارض الشام كما وقع فى امارة بنى امية

٤ من الموكول اى لاتترك امورهم الى اى امرى فاضعف عنهم جوابا للنهى والسبب فى ذلك ان الانسان خلق ضعيفا وان المخلوق من حيث هو عاجز عن نفسه فكيف عن غيره ولذا ورد فى الدعاء النبوى اللهم لاتكلنى الى نفسى طرفة عين ولا اقل من ذلك فانك ان تكلنى الى نفسى تكلنى الى ضعف وعورة وذنب وخطيئة وانى لااثق الا برحمتك وقال تعالى قل لا املك لنفسى ضرا ولانفعا الا ماشاء الله وهذا هو التوحيد المبين منه

(فقد دنت) اى قربت (الزلازل) اى وقوعها وهى مقدمات زلزلة الساعة التى هى شىء عظيم وقد اخبر سبحانه بقوله ان زلزلة الساعة شىء عظيم و بقوله اذا زلزلت الارض زلزالها والزلزلة هى الحركة والزلازل مصدر (والبلابل) بالفتح وكسر الباء الثانية جمع بلبلة ففى النهاية هى الهموم والاحزان و بلبلة الصدر وسواسه (والامور العظام) من الفتن والفساد ومن اشراط الساعة وترى الجبال تمر مر السحاب واذا السماء انشقت (والساعة) زلزلة الساعة (يومئذ اقرب من الناس من يدى هذه) اى الموضوعة على رأسك (من رأسك) والاكثر الى رأسك (حم د طب ك ق ض عن) عبدالله (ابن حوالة) و اسناده حسن سبق تكون النبوة ولا يزال هذا الامر ﴿ يا اكتم ﴾ الجونى قيل هو عبدالله بن سليمان بن ابى الجونى بفتح النون العنسى (اغزم مع قوم غيرك يحسن خلقك) ظاهره ثلاثى بضم السين (وتكرم على رفقائك) جمع رفيق (يا اكتم خير الرفقاء اربعة) فى السفر اى مازاد على ثلاثة قال ابو حامد المسافر لا يخلو عن رجل يحتاج الى حفظه وعن حاجة يحتاج الى تردد فيها ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد واحد فيبقى بلا رفيق فلا يخلو عن خطر وضيق قبل لفقد الانيس ولو تردد اثنان لكان الحافظ وحده قال المظهر يعنى الرفقاء اذا كانوا اربعة خير من ان يكونوا ثلاثة لانهم اذا كانوا ثلاثة ومرض احدهم واراد ان يجعل احد رفيقه وصى نفسه لم يكن هناك من يشهد بامضائه الا واحد فلا يكفى ولو كانوا اربعة كفى شهادة اثنين ولان الجمع اذا كانوا اكثر يكون معاونة بعضهم بعضا اتم وافضل وصلوة الجماعة ايضا اكثر فخمسة خير من اربعة وكذا كل جماعة خير ممن اقل منهم كصف الجهاد وحلقة العلم والذكر (وخير الطلايع اربعون) وهى طليعة على وزن سفينة هى مقدمة الجيوش والمرابط والذين ارسلوا ليطلعوا على مقدار العدو وقيل جمعه ومفرده سوأ وهو غير مقدمة الجيوش ويطلق عليها وهم يطلعون احوال العدو و يحافظون وراء جيوش الاسلام يقال فى الفارسى تلاية وفى معرب طلابة (وخير السرايا اربعمائة) السرية على وزن غنية العساكر المسوقة على العدو اقله خمس واكثره ثلثمائة او اربعمائة (وخير الجيوش اربعة الاف) وهذه اوسط والاول عادة واشار الى غايته فقال (ولن تغلب) بصيغة المجهول وفى رواية لن يغلب بالتحتية اى لن يصير مغلوبا (اثنى عشر الفا) قال الطيبى جميع قرأن الحديث دائرة على الاربع واثنا عشر ضعفا اربع ولعل الاشارة بذلك الى الرشدة والقوة اشتداد ظهرانيهم تشبيها باركان البناء وقوله (من قلة) معناه انهم لو صاروا مغلوبين لم يكن

القلة بل لامر آخر سواها وانما لم يكونوا قليلين والاعداد مما لايعد ولايحصى بعضهم وهؤلاء كلهم يقاتلون ومن ذلك قول بعض الصحابة يوم حنين وكانوا اثنى عشر الفا لن تغلب اليوم من قلة وانما غلبوا عن الحجاب ٤ منهم قال الله تعالى و يوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وكان عشرة الآف من اهل المدينة والفان من مسلمى فتح مكة (ه ق ع هب كر عن انس وعشرة) مخرج من الأئمة (عن ثلاث) رواة من الصحابة والحديث تواتر وسبق خير الصحابة و بيان ذلك المخرجين اخرجه ه وابن ابى حازم فى العلل والعسكرى فى الامثال وابو قاسم البغوى وابن مندة والباوردى وابو نعيم من طريق سلمة العاملى متروك قال ابن حجر فى الاصابة واخرجه ابن مندة من طريق اخرى عن اكثم الجونى الخزاعى نفسه واشار الى ابن عبد البر قلت و اخرجه ايضا ابو نعيم عنه واخرجه ابن عساكر من طريق ابى سلمة العاملى وابى بشر قالا حدثنا الزهرى عن انس قال ابن عساكر ابو بشر هذا هو عندى الوليد الموقدى البلقاوى واخرجه ابن عساكر ايضا من طريق الحكم ابن عبد الله بن خطاف الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عايشة والحكم هو ابو سلمة العاملى ط خ م ن حب عن انس ﴿يا اسماء﴾ ظاهره اسماء بنت ابى بكر اخت عايشة ويحتمل اسماء بنت عميس وله صلى الله عليه وسلم بها خطاب عظيم منها حديث ابن عساكر يا اسماء لاتقولى هجرا ولاتقربى صدرا (ان المرأة اذا بلغت المحيض) بالفتح وكسر الحاء مصدر يقال حاضت المرأة حيضا ومحيضا من باب باع فهى حائض وحايضة (لم يصلح ان يرى منها) مبنى للمفعول (شئ الا هذا وهذا واشار الى وجهه وكفيه) قال تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن اى عن النظر الى الحرام و يحفظن فروجهن ولايبدين زينتهن اى لايظهرن الاشياء التى من الزينة المستقرة كالسوار والخلخال والقلادة لمن لايحل النظر اليها ونهيه عن كشف الزينة تحريض على الحفظ التام لمواضع الزينة الاماظهر منها اى من الزينة لاتستر غالبا كالثياب والخاتم والكحل والخضاب فانه لابأس باظهاره للاجانب لما فى النهى عن النظر حرج وليضربن بخمرهن جمع خمار وهو ماستر به كقنعة وقناع ونقاب على جيوبهن اى صدورهن ولايبدين زينتهن الا لبعولتهن اى ازواجهن او آبائهن او آباء بعولتهن او ابنائهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن او بنى اخوانهن او بنى اخواتهن فيجوز النظر لهؤلاء كلهم من النسب والرضاع الى الزينة الباطنة ولاينظرون مابين السرة والركبة الا الزوج و يكره له الى ذات الفرج قيل لم يذكر الاعمام والاخوال لئلا يصفها العم عند ابنه وكذا الخال اونسائهن اى نساء

٤ عن الاعجاب نسخه

مطلب انواع نظر الحرام والمباح وستر العورة والزينة

مؤمنات حتى لا يبدين زينتهن الا للنساء الحرائر والاماء المسلمات فيجوز نظر المسلمة سوى
ما بين السرة والركبة ولا يجوز للمسلمة ان تتكشف للكافرة لانها ليست من نسائها ويجوز
كشف بدنها امة مشركة لها او ما ملكت ايمانهن من العبيد اذا كان عفيفا فيجوز النظر الى
مولاته سوى ما بين السرة والركبة لظاهر الاية وقيل المراد من الآية الصغار وقيل الاماء
دون العبيد خولا كانوا او غيرهم او التابعين اى التابعين لكم للخدمة غير اولى الاربة
من الرجال بالنصب استثناء من التابعين وهم الذين يتبعونكم لاجل طعامكم والارب
والاربة الحاجة والمراد غير اولى الاربة غير ذى الحاجة الى النساء بان لا يطيق غشيانهن
ولا يشتهين لانهم بله لا يعرفون شيئا من امرهن او شيوخ صلحاء اذا كانوا معهن غضوا
ابصارهن او يكون بهم عنة او الطفل الذين لم يظهروا اى لم يطلعوا على عورات النساء
اى لا يعرفون ما العورات كما يعرفها البالغ ولا يضربن بارجلهن نزل نهيا عن الاعلام
بالخلخال اذا كانت المرأة تضرب احدى رجليها بالاخرى ليعلم ما يخفين من زينتهن
اى ليعرف انها ذات خلخالين وقوله وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون وصية لجميع المؤمنين
بالتوبة كما فى تفسير العيون (د ق عن عايشة) سبق النظر ﴿ يا ابا فاطمة ﴾ اسمه
انيس بوزن فعيل (اكثر من السجود) فى الصلوة فكانه امر بكثرة الصلوة كقوله
تعالى واركعى مع الراكعين (فانه ليس من مسلم يسجد لله تعالى سجدة) مع سبعة اعضاء
كما مر امرت ان اسجد على سبعة اعظم الجبهة واشار بيده الى انفه وارجلين واليدين
واطراف القدمين ولا نكفت الثياب ولا الشعر وفى رواية امرت ان اسجد على سبع ولا اكفت
الشعر ولا الثياب الجبهة والانف واليدين والركبتين والقدمين (الا رفعه الله درجة
يا ابا فاطمة ان اردت ان تلقانى فاكثر السجود) وفى النووى المراد به السجود
فى الصلوة وفيه دليل لمن يقول تكثير السجود افضل من اطالة القيام وقد تقدم
وفيه الحث والترغيب على كثرة السجود وسبب الحث ما سبق فى الحديث اقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد وهو موافق لقول الله تعالى واسجد واقترب ولان السجود
غاية التواضع والعبودية لله تعالى وفيه تمكين اعز اعضاء الانسان وهو وجهه من
التراب الذى يداس ويمتهن تنبيه ان اعضاء السجود سبعة وانه ينبغى للساجد ان
يسجد عليها كلها وان يسجد على الجبهة والانف جميعا فاما الجبهة فيجب وضعها مكشوفة
على الارض ويكفى بعضها والانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة
لم يجز هذا مذهب الشافعى ومالك والاكثرين وقال ابو حنيفة وابن القاسم من اصحاب

مالك له ان يقتصر على ايهماشاء وقال احمد وابن حبيب من اصحاب مالك يجب ان يسجد على الجبهة والانف جميعا لظاهر الحديث قال الاكثر بل ظاهر الحديث انهما فى حكم عضو واحد لانه قال فى الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانية وذكر الانف استحبابا واما اليدان والركبتان والقدمان فهل يجب السجود عليهما فيه قولان للشافعى احدهما لايجب لكن يستحب استحبابا متؤكدا والثانى يجب وهو الاصح وهو الذى رجحه الشافعى فلو اخل بعضو منها لم تصح صلوته واذا اوجبناه لم يجب كشف القدمين والركبتين وفى الكفين قولان للشافعى احدهما يجب كشفهما كالجبهة واصحهما لايجب لقوله صلى الله عليه وسلم سبعة اعظم اى اعضاء فسمى كل عضو عظما وان كان فيه عظام كثيرة (حم خ وارو يا فى عن ابى فاطمة الازدى واسمه انيس) سبق عليك بكثرة السجود ﴿ يام حارثة ﴾ بن سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء والقاف وحارثة بالحاء المهملة الانصارى وفى البخارى عن انس بن مالك ان ام الربيع بنت البراء وهى ام حارثة قال القسطلانى بنصب بنت وتخفيف الزاء من البراء وهذا وهم والصواب ان الربيع بنت النضر بن ضمضم عمة انس بن مالك وقال ابن الاثير فى جامعه انه الذى وقع فى كتب النسب والمغازى واسماء الصحابة قال ابن حجر وليس هذا بقادح فى صحة الحديث ولا فى ضبط رواته وسبب الحديث ان ام حارثة اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقال يانبى الله الاتحدثنى عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان فى الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه فى البكاء قال ابن المنير انما شكت فيه لان العدو لم يقتله قصدا وكانها فهمت ان الشهيد هو الذى يقتل قصدا لانه الاغلب فنزلت الكلام على الغالب حتى بين لها الرسول العموم (انها) اى الجنة التى طلبت ام حارثة دخول ولدها فيها (جنات) اى درجات (فى جنة) وفى رواية خ فى الجنة (وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى والفردوس ربوة الجنة) الربوة بالفتح وسكون الياء وبجوز كسر الراء وضمها وهو العالى والمرتفع وكذا الرباوة والجمع ربى وربوات (واوسطها وافضلها) واذا اخبرها النبى لام حارثة فرجعت وهى تضحك وتقول بخ بخ لك ياحارثة والضمير مبهم يفسره مابعده كقولهم هى العرب تقول ماتشاء ويجوران يكون الضمير للشان وجنات والتنكير فيه للتعظيم والمراد بذلك التفخيم والتعظيم (ت حسن صحيح عن انس) وفيه عظيم عبرة فاعتبر وفى رواية طب حب وابن خزيمة عن انس يام حارثة انها ليست بجنة واحدة ولكنها جنان كثيرة وان حارثة لفى الفردوس الاعلى ﴿ يام رافع ﴾ هى زوجة ابى رافع لها صحبة

واحاديث واسمها سلمى (اذا قمت الى الصلوة) ظاهره اذا اردت الصلوة ويحتمل اذا اديت الصلوة (فسبحى الله عشرا) قدم التسبيح الجامع بانواع الذكر والتنزية (وهللیه عشرا) بتشديد اللام الاولى (واحمدیه عشرا وكبريه) من التكبير (عشرا واستغفريه عشرا) كله باللسان والقلب وهذا اقل الرتب وفى رواية البخارى عن ابى هريرة جاء الفقراء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور من الاموال بالدرجات العلى والنعيم المقيم يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ولهم فضل اموال يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون وفى رواية ابن عجلان عن سمى ٩ عند مسلم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق قال الا احدثكم بما ان اخذتم ادركتم من سبقكم ولم يدرككم احد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرانيه الا من عمل مثله تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلوة ثلاثا وثلاثين فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر اربعا وثلاثين فرجعت اليه ٤ فقال تقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاثا وثلاثين قال القسطلانى وهل العدد للجميع او المجموع ورواية ابن عجلان ظاهرها ان العدد للجميع ورجحه بعضهم للاتيان فيه بالواو للعطف والمختار ان الافراد اولى لتميزه باحتياجه الى العدد وله على كل حركة لذلك سواء كان باصابعه او بغيره ثواب لا يحصل لصاحب الجمع منه الا الثلث ثم ان الافضل الاتيان بهذا الذكر متتابعا فى الوقت الذى عين فيه وهل اذا زيد على العدد المنصوص عليه من الشارع يحصل ذلك الثواب المترتب ام لا قال بعضهم لا يحصل لان لتلك الاعداد حكمة وخاصية وان خفيت علينا لان كلام الشارع لا يخلو عن حكم فربما يفوت بمجاوزة ذلك العدد والمعتمد الحصول لانه اتى بالمقدار الذى رتب على الاتيان به ذلك الثواب فلا تكون الزيادة مزيلة له بعد حصوله بذلك العدد (فانك اذا سبحت عشرا قال هذالى) يعنى قال تعالى هذا مخصوص لى ومستحق بشأنى ولا يليق بغيرى (واذا هللت قال هذالى) كذلك (واذا حمدت قال هذالى) كما سبق قال فى القسطلانى ويبدأ بالتسبيح لانه يتضمن نفى النقائص عنه تعالى ثم ثنى بالتهليل لانه جامع بانواع الذكر والتوحيد ثم ثلث بالتحميد لانه يتضمن اثبات الكمال له اذ لا يلزم من نفى النقائص اثبات الكمال ثم اربع بالتكبير اذ لا يلزم من نفى النقائص واثبات الكمال نفى ان يكون هناك كبيرا آخر وقد وقع فى رواية ابن عجلان تقديم التكبير على التحميد ومثله لابى داود من حديث ام حكيم وهذا الاختلاف يدل على ان لا ترتب فيه ويستأنس له بقوله فى حديث الباقيات

٩ بضم السين وفتح الميم مولى ابى بكر ابن عبد الرحمن منه

٤ اى الى ابى صالح الذى روى عن ابى هريرة والقائل اربعا وثلاثين بعض اهل سمى او القائل فاختلفنا بوهريرة والضمير فى فرجعت له واليه للنبى صلى الله عليه وسلم والخلاف بين الصحابة وهم القائلون اربعا وثلاثين كما هو ظاهر الحديث لكن الاول لورود فى مسلم ولفظه قال سمى فحدثت بعض اهلى هذا الحديث فقال وهمت فذكر كلامه قال فرجعت الى ابى الآن مسلما لم يوصل هذه الزيادة منه

الصالحات لايضرك بايهن بدأت لكن ترتيب الباب الموافق لاكثر الاحاديث (واذا استغفرت قال قد غفرت لك) وذلك لا يمتنع ان يفوق الذكر مع سهولة الاعمال الشاقة الصعبة من الجهاد ونحوه وان ورد افضل العبادات احمزها لان فى الاخلاص فى الذكر من المشقة ولاسيما الحمد فى حال الفقر مايصير به اعظم الاعمال وايضا فلا يلزم ان يكون الثواب على قدر المشقة فى كل حال فان ثواب كلمة مع سهولتها اكثر من العبادات الشاقة (ابن السنى عن ام رافع) سبق اتقى الله ﴿ يا ام سلمة ﴾ هند بنت امية المخزومية ام المؤمنين وروى مسلم عنها قيل وماروته عن النبى عليه السلام ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا (انه ليس ادمى) اى هذه الجنس وخص لخصوصية قابلية التقليب به واكد فى رواية بقوله ان قلوب بنى ادم كلها ليشتمل الانبياء والاولياء والفجرة والكفرة من الاشقياء (الا وقلبه بين اصبعين) قال التوريشى ليس هذا الحديث مما يتنزه السلف عن تأويله كاحاديث السمع والبصر واليد ومايقاربها فى الصحة والوضوح فان ذلك يحمل على ظاهره من غير ان يشبه بمسمات الجنس او يحمل على معنى الاتساع والمجاز بل يعتقد انها صفات الله لا كيفية لها وانما تنزهوا عن تأويل القسم الاول لانه لايلتئم معه ولا يحمل ذلك على وجه يرتضيه العقل الا ويمنع منه الكتاب والسنة من وجه آخر واما مثل هذا الحديث فليس فى الحقيقة من اقسام الصفات ولكن الفاظ متشاكلة فى وضع الاسم فوجب تخريجه على وجه يناسب نسق الكلام قيل المتشابه قسمان الاول لايقبل التأويل ولايعلم تأويله الا الله كالنفس فى قوله ولا اعلم مافى نفسك والمجئ فى قوله وجاء ربك وفواتح السور والثانى تقبله ذكر شيخ الشيوخ السهروردى اخبر الله ورسوله بالاستواء والنزول واليد والقدم والتعجب وكل ماورد من هذا القبيل دلائل التوحيد فلا يتصرف فيه بتشبيه وتعطيل وقيل هذا هو المذهب المعول وعليه السلف ومن ذهب الى القول الاول شرط فى التأويل ان كل مايؤدى الى تعظيم الله فهو جائز والا فلا قال ابن حجر اكثر السلف لعدم ظهور اهل البدع فى ازمنتهم يفوضون عليها الى الله تعالى مع تنزيهه تعالى عن ظاهرها الذى لايليق بجلال ذاته واكثر الخلف يؤولون بحملها على محامل يليق بذاته الجلال الاقدس لاضطرارهم الى ذلك لكثرة اهل الزيغ والبدع فى ازمنتهم ومن ثمه قال امام الحرمين لو بقى الناس على ماكانوا لم نأمر بالاشتغال بعلم الكلام واما الآن فقد كثرت البدع فلا سبيل الى ترك امواج الفتن تلطم واهل هذا اختلافهم فى الوقف فى قوله تعالى ومايعلم تأويله الا الله والراسخون فى العلم فالاكثرون على الوقف على الجلالة والاقلون على

مطلب قلب بنى آدم بين اصبعين وانواع المتشابه

الوقف على العلم ومن اجلهم ابن عباس فكان يقف عليه و يقول حملا للناس على سؤاله والاخذ عنه انا من الراسخين على انه يمكن رفع الخلاف بان المتشابه على القسمين مالا يقبل تأويلا قريبا فهذا محل الوقف الاول وما يقبله فهذا محل الثانى ومن ثمه اختار بعض المحققين قبول التأويل ان قرب من اللفظ واحتمله وضعا ورده ان بعد والحاصل ان السلف والخلف مؤولون لاجماعهم على صرف اللفظ عن ظاهره لكن تأويل اجمالى لتفويضهم الى الله تعالى وتأويل تفصيلى لاضطرارهم اليه لكثرة المبتدعين (من اصابع الله) جمع اصبع بكسر الهمزة وفتح الباء هو المشهور والاففيه تسع لغات قال فى القاموس الاصبع مثلث الهمزة والباء واطلاق الاصبع عليه تعالى مجازاى تقليب القلوب فى قدرته يعنى انه تعالى متصرف فى قلوب عباده وغيرها كيف يشاء لا يمنع منها شئ ولا يفوته ما اراده كما يقال فلان فى قبضتى اى كفى لا يراد انه فى كفه بل المراد انه تحت قدرتى وفلان بين اصبعى اقلبه كيف شئت اى انه هين على قهره واتصرف فيه كيف شئت وقيل المراد بالاصبعين صفتا الله وهما صفة الجلال والاكرام فبصفة الجلال يلهمها فجورها و بصفة الاكرام يلهمها تقويها اى يقلبها تارة من فجورها الى تقويها وتارة من تقويها الى فجورها وقيل معناه بين اثرين من آثار رحمته وقهره اى قادر ان يقلبها من حال الى حال من الايمان والكفر والطاعة والعصيان قال القاضى نسب تقليب القلوب اليه تعالى اشعارا بانه تعالى تولى بذاته امر قلوبهم ولم يكله الى احد من ملائكته (فمن شاء اقام) بالهداية والمواعظ وحسن النية وحسن الاخلاق (ومن شاء ازاغ) هو افعال من الزيغ وهو الميل عن الحق فالله يصرف قلوب عباده كيف يشاء تقليبا سريعا سهلا ان شاء بالهدايه وان شاء بالضلالة و يؤيده ما ورد يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك قيل وفيه ارشاد للامة والظاهر ان كل احد من العباد كما انه مفتقر اليه تعالى فى الايجاد لا يستغنى عنه ساعة من الامداد (ت حسن عن ام سلمة) ورواه م وفى المشكاة عن عبد الله بن عدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بنى آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمان كقلب واحد يصرفه كيف يشاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك وسبق ان القلوب

﴿ يا ام العلا ﴾ هى بنت الحرث بن خارجة الانصارية صحابية لها حديث وام العلا اخرى عمة حزام بن حكيم صحابية ايضا لها حديث وروى عبد الملك بن عمير عن ام العلا امرأة منها وكانها اخرى (ابشرى فان مرض المسلم يذهب الله به) بضم الياء وكسر الهاء (خطاياه كما تذهب النار خبث الذهب والفضة) وهذا تشبيه تمثيلى شبه امته بالذهب والفضة

فى العزة والرغبة وسيئات الامة بحبهما ومرضهم بالنار كما فى حديث ابن مسعود مرفوعا مامن مسلم يصيبه اذى من مرض فماسواه الا حط الله به سيآته كما تحط الشجرة ورقها قال الطيبى شبه حال المريض واصابة المرض جسده ثم محو السيئات عنه سريعا بحالة الشجرة وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها فهو تشبيه تمثيلى ووجه الشبه الازالة الكلية على سبيل السرعة قال ابن ملك وفيه اشارة عظيمة لان كل مسلم لايخلو عن كونه متأذيا (دعى ام العلا) واخرج ابن سعد فى الطبقات والبخارى فى الادب وابن ماجة والحاكم وصححه البيهقى عن ابى سعيد قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محموم فوضعت على يدى من فوق القطيفة فوجدت حرارة الحمى فوق القطيفة فقلت ما اشد حماك يارسول الله قال انا كذلك معشر الانبياء يضاعف علينا الوجع ليضاعف لنا الاجر قلت اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الصالحون وان كان الرجل وفى رواية النبى ليبتلى بالفقر حتى مايجد الا العباء فيجربها فيلبسها وان كان ليبتلى بالقمل حتى يقتله القمل وكان ذلك احب اليهم من العطايا اليكم ﴿بام عطية﴾ بالفتح وتشديد الياء نسبية بنون مضمومة وسين مهملة وبعدها التحتية الساكنة وبعده موحدة مصغر بنت الحارث (اذا خفضت) ومر فى رواية اخفضى بكسر الهمزة خطابا لام عطية، التى كانت تخفض الجوارى بالمدينة اى تختنهن وفى شرح المشكاة وهى بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فتمرض المرضى وتداوى الجرحى وتختن البنات وتطهرهن بالختان وهو بالخاء المعجمة وفى نسخة بالحاء المهملة وفى النهاية الخفض بالخاء للنساء كالختان للرجال وقد يقال للختان خافض وفى حديث الافك ورسول الله يخفضهم اى يهون عليهم الامر عن الخفض الدعة والسكون انتهى (فاشمى) بفتح الشين وكسر الميم من الاشم بمعنى الوشم يقال فى بدنه وشم وهو غرز الابرة فى البدن وذر النيل عليه ويقال فى الارض وشم من النبات وهو شئ تراه منه اول مايثبت (ولاتنهكى) بضم التاء وكسر الهاء وفى نسخة بفتحها اى لاتبالغى فى قطع موضع الختان بل اتركى بعض الموضع وفى شرح السنة وتردى اشمى ولاتنهكى فقوله تنهكى تفسير لقوله اشمى اى لاتستقصى (فانه اضوء للوجه) اى اكثر لمائه ودمه وابهج لبريقه ولمعته (واحظى عند الزوج) يعنى احسن جماعا عنده واحب اليه واشهى كما مر فى اخفضى بحثه (ثعلب) فى اماليه (ط طب عدق خط عن انس) وفى رواية المشكاة عن ام عطية كانت تختن فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاتنهكى فان ذلك احظى واحب رواه ابوداود وقال هذا الحديث ضعيف لكن رواه

مطلب الختان للنساء وانواع الاستخارة ومعناها

٤ الثبلج نسخه

(الطبرانى)

الطبرانى بسند صحيح والحاكم عن الضحاك بن قيس ولفظه اخفضى ولا تنهكى فانه انضر للوجه واحظى عند الزوج ﴿ يا ام قيس ﴾ بنت محصن الاسدية اخت عكاشة يقال ان اسمها امنة صحابية مشهورة لها احاديث (آترين) بفتح الهمزة والتاء والراء اتعلمين (هذه المقبرة) بفتح الميم وفتح الباء اسم قبور المدينة المنورة يقال لها جنة البقيع (يبعث الله منها سبعين الفا) من امتى الاجابة (يوم القيمة على صورة القمر) فى الضياء والبهجة (ليلة البدر) وهى ليلة اربعة عشر وفى رواية اخرى قلوبهم على قلب رجل واحد اى متطابقة متوافقة فى الصفاء والجلاء (يدخلون الجنة بغير حساب) وفى حديث حم عن ابى بكر بسند صحيح اعطيت سبعين الفا من امتى يدخلون الجنة بغير حساب وجوههم كالقمر ليلة البدر قلوبهم على قلب رجل واحد فاستزدت ربى عزوجل فزادنى مع كل سبعين الفا قال المظهر يحتمل ان يراد به خصوص العدد وان يراد به الكثرة ورجحه بعضهم قال ابن عبد السلام وهذا من خصائصه ولم يثبت ذلك لغيره صلى الله عليه وسلم من الانبياء سبق فى يبعث واعطيت وامتى (يعنى البقيع) بالفتح وكسر القاف (طب عن ام قيس) يأتى يدخل الجنة ﴿ يا انس ﴾ بن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم جاوز عمره المائة وكذا اولاده وفى الصحابة من اسمه انس اثنان وعشرون وفيهم انس بن مالك هذا وهو المشهور (اذا هممت بامر) من امور الدنيا والاخرة (فاستخر ربك عزوجل فيه) الاستخارة طلب الخيرة بكسر الخاء وفتح التحتية بوزن العنبة اسم من قولك اختار الله له وقال فى النهاية الاستخارة طلب الخيرة فى الشىء وهى استفعال من الخير ضد الشر فالمراد طلب خير الامرين لمن احتاج الى احدهما وخصها فى بهجة النفوس بغير الواجب والمستحب فلا يستخار فى فعلهما والمحرم والمكروه لا يستخار فى تركهما فانحصر الامر فى المباح او المستحب اذا تعارض فيه امران ايهما يبدأ به او يقتصر عليه والحق به فى الفتح الواجب والمستحب المخير وفيما اذا كان موسعا قال ويتناول العموم العظيم والحقير فرب حقير يترتب عليه الامر العظيم قال الشيخ عبد الله بن ابى جمرة ترتيب الوارد على مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاول لا يؤاخذ بها بخلاف الثلاثة الاخر فقوله اذا هممت يشير الى اول ما يرد على القلب ثم يقول (سبع مرات) بعد ما صلى ركعتين للاستخارة غير الفرائض فى غير وقت كراهة ٤ اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى اوقال فى عاجل امرى وآجله فاقدره لى وان كنت تعلم ان هذا

وفى البخارى (عن جابر قال كان النبى يعلمنا الاستخارة فى الامر كلها كالسورة) اى كما يعلمنا السورة (من القرآن) قال فى البهجة التشبيه فى تحفظ حروفه وترتيب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والسدرس له والمحافظة عليه (اذا هم) فيه حذف تقدير يقول اذا هم (بالامر فليركع ركعتين) غير الفرائض فى غير وقت المكروه (ثم يقول) دعاء الاستخارة فيظهر له اذ ذاك بركة الصلوة والدعاء ما هو خير بخلاف ما اذا تمكن الامر عنده وقويت عزيمة واراداته فانه يسير له لف ونشر غير مرتب (اللهم ان كنت تعلم ان هذا

الامر شرلى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى اوقال فى عاجل امرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدرلى الخير حيث كان ثم رضنى به ويسمى حاجته اى ينطق بها بعد الدعاء او يستحضرها بقلبه عند الدعاء اى فليدع مسميا حاجته فالجملة حالية والشك فى قوله اوقال فى الموضعين من الراوى قال فى الكواكب ولايخرج الداعى به عن العهدة حتى يكون جازما بانه كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدعو به ثلاث مرات يقول تارة فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى واخرى فى عاجلى وآجلى وثالثة فى دينى وعاجلى وآجلى انتهى و ينبغى ان يفتح الدعاء و يختمه بالحمدلله والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يستخيرالله سبعا (ثم انظرالى الذى يسبق الى قلبك) وفى رواية فى قلبك (فان الخير فيه) قال فى القسطلانى لكن سنده واه وليشرع فى حاجته فان كان له فيها الخيرة يسرالله له اسبابها وكانت عاقبته محمودة وقد اورد المحاملى فى الباب حديثا لابى ايوب الانصارى فى استخارة التزويج عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اكتم الخطبة ثم توضأ فاحسن الوضوء ثم صل ماكتب الله لك ثم احمد ربك ومجده ثم قل اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم انك تقدر ولااقدر وتعلم ولااعلم وانت علام الغيوب فان رأيت لى فى فلانة وتسميها باسمها خيرالى فى دينى ودنياى وآخرتى فاقضها اوقال فاقدرها لى وان كان غيرها خيرالى منها فى دينى ودنياى وآخرتى فاصرفها عنى اى فلانة المسماة وفى نسخة فاقضها اوقال قدرها واقسمها لى اى غيرفلانة (ابن السنى عن انس) ورواه خ طو يلا ﴿ يانس ﴾ كامر (من حم) بالضم وتشديد الميم نوع من المرض الحار والبارد يقال منه حم ارجل يحم فهو محموم وفى شرح المشكاة الحمى بالضم وتشديد الميم اى النوع المركب من البلغم والصفراء الموجب لانزعاج البدن وشدة حركته وحمى النهار والتنور حميا اى اشتد حره واشتد حمى الشمس وحموها اى حرها (ثلاث ليال خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه) يعنى يكفرو يزيل خطاياه كلها وفى المشكاة عن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام السائب فقال مالك تزفزفين قالت الحمى لابارك الله فيها فقال لاتسبى الحمى فانها تذهب خطايا بنى آدم كما يذهب الكير خبث الحديد رواه مسلم (ومن حم عشرايام نودى من السماء قدغفرلك مامضى) من ذنوبك كلها (فاستأنف العمل) وذكر السيوطى فى كشف الغمى فى اخبار الحمى عن الحسن مرفوعا قال ان الله يكفرعن المؤمن خطاياه كلها بحمى ليلة قال ابن المبارك هذا من جيد الحديث وعن ابى الدرداء قال حمى ليلة كفارة سنة وعن

الامر خيرلى) قال فى الكوكب فان قلت كلمة ان للشك ولايجوز الشك فى كون الله عالما واجاب بان الشك فى ان العلم يتعلق بالخيرا والشرلا فى اصل العلم وفى رواية عن الحموى و المستملى تعلم هذا الامر خيرالى (فى دينى ومعاشي) بالشين المعجمة وصح الميم حياتى اوما يعاش فيه وفى الاوسط عن ابن مسعود فى دينى ودنياى وعنده من حديث ابى ايوب الانصارى دنياى وآخرتى (وعاقبة امرى اوقال فى عاجل امرى وآجله بالمد فاقدره لى) بوصل الهمزة وضم الدال وتكسر ى اجعله مقدورالى اوقدره او يسره (وان كنت تعلم

ابى امامة مرفوعا الحمى كير من جهنم وهو نصيب المؤمن من النار وفى حديث آخر ان الحمى حظ امتى من جهنم وعن ابى بن كعب انه قال يارسول الله ماجزاء الحمى قال تجزى الحسنات على صاحبها اما اختلج عليه قدم وضرب عليه عرق قال ابى اللهم انى اسئلك الحمى لاتمنعنى خروجا فى سبيلك ولا خروجا الى بيتك ومسجد نبيك قال الراوى فلم يمش ابى قط الا وبه حمى (الديلمى عن انس) مر الحمى وان الحمى ﴿ يا انس ﴾ كامر (اما علمت) بالفتح وتخفيف الميم حرف التنبيه (ان من موجبات المغفرة) اى من اسباب ستر الذنوب وعدم المؤاخذة بها (ادخالك) وفى رواية ادخال (السرور) اى الفرح والبشر (على اخيك المسلم) وفى رواية المؤمن اى بنحو بشارة باحسان او اتحاف بهدية اى تفريج كرب عن نحو معسر او انقاذ محترم من ضرر ونحو ذلك وذلك لان الخلق كلهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله ومن احبه الله غفر له ولذا قال (تنفس عنه) تفعل اى تكشف عنه (كربة او تفرج عنه غما) اى تزيله (او ترجى اليه ضيعة) اى تأخرها وتتركها وهو بضم اوله وكسر الجيم من الارجاء وقال فى النهاية فى حديث كعب بن مالك وارجأ رسول الله صلى عليه وسلم امرنا اى اخره والارجاء التأخير وهو مهموز ومنه حديث ذكر المرجئة هم فرقة من فرق الاسلام يعتقدون انه لايضر مع الايمان معصية كما لاينفع مع الكفر طاعة وسموا مرجئة لاعتقادهم ان الله تعالى ارجأ تعذيبهم على المعاصى اى اخره عنهم والمرجئة تهمز ولا تهمز كلاهما بمعنى التأخير يقال ارجأت الامر وارجيته (او تقضى عنه دينا) اى اداه منه وخلصه وبرئه (او تخلفه فى اهله) اذا خرج اخوه المسلم الى الجهاد او الحج (ابن ابى الدنيا عن انس) سبق من ادخل ﴿ يا انس ﴾ كامر (ان الله اعطانى الكوثر الليلة) قال القرطبى له صلى الله عليه وسلم حوضان احدهما فى الموقف قبل الصراط والثانى فى الجنة وكلاهما يسمى كوثرا والكوثر فى كلامهم الخير الكثير ثم الصحيح ان الحوض قبل الميزان فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم فيقدم الحوض قبل الميزان وكذا حياض الانبياء فى الموقف (نهر فى الجنة طوله مسيرة عام وعرضه ما بين المشرق والمغرب) وفى المشكاة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا اسير فى الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف فلت ماهذا قال هذا الكوثر الذى اعطاك ربك فاذا طينه مسك اذفر اى شديد الرائحة وهو اشارة الى قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل من الكثرة والمراد منه الخير الكثير الذى اعطاه ربه من القرآن او النبوة او كثرة الامة او سائر المراتب العلية ومنها المقام المحمود واللواء المعقود والحوض المورود ولا منافاة بل الكل داخل فى الكوثر وان كان اشتهاره فى معنى الحوض

ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال عاجل امرى واجله فاصرفه (عنى واصرفنى عنه) حتى لايبقى قلبى بعد صرفه عنى متعلقا به ثم عمم الطلب بقوله (فاقدر لى الخير) حيث كان ثم ختم بقوله (ثم رضنى) بتشديد المعجمة لان رضى الله ورضى العبد متلازمان بل رضى العبد مسبوق برضى الله وهو جماع كل خير واليسير منه خير من الجنان وفى رواية ابى ذر ثم ارضنى بالهمزة قبل الراء اى اجعلنى راضيا (به يسمى حاجته) اى ينطق بها بعد الدعاء او استحضرها قلبه عند الدعاء ويأتى باعلى ماخاب

اكثر قوله نهر فى الجنة هذا هو القول الصحيح من ستة عشر قولا فى الكوثر قال صلى الله عليه وسلم الكوثر نهر فى الجنة حافتاه من الذهب ومجراه على الدر والياقوت تربته اطيب من المسك وماؤه احلى من العسل وابيض من الثلج قالت هذا حديث حسن صحيح فى القرطبى اختلف اهل التأويل فى الكوثر الذى اعطيه النبى صلى الله عليه وسلم ستة عشر قولا الاول انه نهر فى الجنة رواه خ عن انس الثانى انه حوض النبى صلى الله عليه وسلم فى الموقف قاله عطاء الثالث ان الكوثر النبوة والكتاب قاله عكرمة الرابع القرأن قاله الحسن الخامس الاسلام حكاه المغيرة السادس تيسير القرأن وتخفيف الشريعة قاله الحسن بن الفضل السابع هو كثرة الاصحاب والامة والاتباع قاله ابو بكر بن عياش و يمان بن اياب الثامن انه رفعة الذكر حكاه الماوردى التاسع انه نور فى قلبك دلك على وقطعك عما سواى العاشر الشفاعة روى عنه الحادى عشر معجزات الرسول هدى بها اهل الاجابة لدعوتك حكاه الثعلبى الثانى عشر قال هلال بن يسار هو لا اله الا الله محمد رسول الله وقيل الفقه فى الدين وقيل الصلوات الخمس وهما الثالث عشر والرابع عشر وقال ابن اسحاق هو العظيم من الامر وهو الخامس عشر قلت واصح هذه الاقول الاول و الثانى لانه ثابت عن النبى صلى الله عليه و سلم نصا فى الكوثر (لا يشرب منه احد قبلى) اى قبل المحشر ومجئ الكوثر الى (ولا يطعمه من خفر ذمتى) بفتح الخاء المعجمة والفاء اى من نقض عهدى (ووتر) الوتر بالفتح والسكون الترك والنقض يقال وترماله اى نقض (عترتى) بالكسر اولاده واولاد اولاده واولاد عمه (وقتل اهل بيتى) وهم آل على وآل جعفر وآل عقيل وآل عباس على ما فى حديث زيد بن ارقم فى صحيح مسلم وقيل فى آية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيرا ان المراد على وفاطمة والحسن والحسين وهو قول الجمهور وقيل ازواجه وآله وهو المختار وقيل غير ذلك (عد عن انس) سبق الكوثر ✧ ياايها الناس ✧ وفى رواية ابى ذر عن الحموى و المستملى ايها الناس باسقاط اداة النداء (ان منكم منفرين) عن الجماعات وفى رواية ابى الوقت انكم منفرون ولم يخاطب المطول على التعيين بل عمم خوف الخجل عليه لطفا به وشفقة على جميل عادته الكريمة وسببه رواه خ عن ابى مسعود قال قال رجل يارسول الله لا اكاد ادرك الصلوة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى موعظة اشد غضبا من يومئذ فقال ياايها الناس انكم منفرون وهذا الرجل حزم بن ابى بن كعب وفلان معاذ بن جبل وفى رواية مما يطيل فالاولى من التطويل و الاخرى من الاطالة قال القاضى

قال يقول (اللهم انى استخيرك بعلمك) اى اطلب الخيرة (و استقدرك بقدرتك) اى اطلب منك ان تجعل لى على ذلك قدرة او اطلب منك ان تقدرنى اذ المراد بالتقدير التيسير وبر الباء فى بعلمك و بقدرتك للتعليل اى لانك اعلم ولانك قادر او للاستعانة كقوله بسم الله مجراها او للاستعطاف كقوله رب بما انعمت على (واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر) الابلك (وتعلم ولا اعلم) الابك فيما فيه فالقدرة والعلم لك وحدك ليس للعبد الا ما قدرته له (وانت علام الغيوب) فيه اليه ميل وحب فيخشى ان يخفى عنه وجه الارشدية لغلبة ميله اليه قال

عياض ظاهره مشكل لان التطويل يقتضى الادراك لاعدمه ولعله لاكاد اترك الصلوة فزيدت الالف بعدلا وفصلت التاء من الراء فجعلت دالا وعورض بعدم مساعدة الرواية لما ادعاه وقيل معناه انه كان به ضعف فكان اذا طول به الامام فى القيام لايبلغ الركوع الاوقد ازداد ضعفه فلا تكاد يتم معه الصلوة ودفع بان المؤلف رواه عن الفربابى بلفظ لاتأخر عن الصلوة وح فالمراد انى لاقرب من الصلوة فى الجماعة تأخرها احيانا من اجل التطويل فعدم مقاربته لادراك الصلوة مع الامام ناشئ عن تأخره عن حضورها ومسبب عنه فعبر عن السبب بالمسبب وعلله بتطويل الامام لانه اعتيد التطويل تقاعد المأموم عن المبادرة ركونا الى حصول الادراك بسبب التطويل فيأخر لذلك وهو معنى الرواية الاخرى (فمن ام الناس) اى فمن صلى ملتبسا بهم اما مالهم (فليخفف) اى فليخفف جواب من الشرطية (فان خلفه الضعيف) الذى ليس بقوى الخلقة كالنحيف و المسن (والكبير) الذى له سن و شيخوخة وفنأ القوى (وذا الحاجة) بالنصب فى الثلاثة وللقابسى وذو الحاجة بالرفع مبتدأ حذف خبره والجملة عطف على الجملة المتقدمة اى وذو الحاجة كذلك وانما ذكر الثلاثة لانها تجمع الانواع الموجبة للتخفيف لان المقتضى له اما فى نفسه اولا والاول اما بحسب ذاته وهو الضعيف والكبر او بحسب العارض وهو المريض اولا فى نفسه وهو ذو الحاجة (ش ح م خ م د عن ابى مسعود) عقبة بن عمرو الانصارى الخزرجى البدرى ﴿ يا ايها الناس اربعوا ﴾ بفتح الموحدة اى ارفقوا واصل الربع الوقوف والانتظار يقال ربع الرجل ربعا اذا وقف وانتظر (على انفسكم) وفى القسطلانى اربعوا بكسر الهمزة وفتح الموحدة اى ارفقوا وانظروا وامسكوا عن الجهر وقفوا عنه واعطفوا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة (فانكم لاتدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا) فى مقابلة اصم (قريبا) فى مقابلة غائبا ويروى تدعونه سميعا قريبا (وهو معكم) اى بالعلم والاحاطة قاله فى سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وزاد فى رواية غير ابى ذر تبارك اسمه وتعالى جده قال الطبرى وفيه كراهة رفع الصوت بالرفع بالدعاء والذكر و به قال عامة السلف من الصحابة والتابعين وهذا موافق من معنى الحديث لان حاصل المعنى فيه انه عليه السلام كره رفع الصوت بالذكر والدعاء والتكبير و قال ابن الملك فى الحديث استحباب الاخفاء فى ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدى برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة (خ م د عن ابى موسى) عبد الله بن قيس ﴿ يا ايها الناس كلا

ويحتمل ان يكون المراد بالهم العزيمة لان الخاطر لايثبت ولايستمر الاعلى ما يقصد التصميم على فعله والالو استخار فى كل خاطر لاستخار فيما لايعبأ به فتضيع عليه اوقاته انتهى وقوله فليركع اذا المتضمن معنى الشرط ولذا دخل فيه الفاء واحترز بقوله من غير الفريضة عن صلوة الصبح مثلا وذكر النووى انه يقرأ فيهما بسورة الكافرون والاخلاص لكن قال العراقى لم اقف لذلك على دليل ولعله الحقهما بركعتى الفجر قال ولهما مناسبة بالحال لما فيهما من الاخلاص والتوحيد والمستخير محتاج اليه لذلك قال ومن

(لا يقتل بعضكم بعضا) بالقاء الجمرة الكبيرة او بالبعد او بخلاف الرمى (ولا يصيب بعضكم بعضا) للمزاحمة والازدحام (واذا رميتم الجمرة) وروى عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمى على راحلته يوم النحر قال الشافعى يستحب لمن وصل منى راكبا ان يرمى جمرة العقبة يوم النحر راكبا ومن وصلها ماشيا يرميها ماشيا وفى اليومين من التشريق يرمى جميع الجمرات ماشيا وفى اليوم الثالث راكبا وقال احمد واسحاق ويستحب يوم النحر ان يرمى ماشيا ذكره الطيبى وقال ابن الهمام حكى عن ابراهيم بن الجراح قال دخلت على ابى يوسف فى مرضه الذى توفى فيه ففتح عينيه وقال الرمى راكبا افضل ام ماشيا افضل فما ليس بعده وقوف فالرمى راكبا افضل فقمت عنده فما انتهيت الى باب الدار حتى سمعت الصراخ بموته فتعجبت من حرصه على العلم فى مثل تلك الحالة وفى فتاوى قاضيخان قال ابو حنيفة ومحمد الرمى كله راكبا افضل انتهى لانه روى ركوبه عليه السلام فيه كله وكان ابو يوسف يحمل ماروى من ركوبه عليه السلام فى رمى كلها على انه ليظهر فعله فيقتدى به ويسأل ويحفظ عنه المناسك كما ذكره فى طوافه راكبا فى الظهرية اطلق استحباب المشى قال يستحب المشى الى الجمار وان ركب اليها فلا بأس به والمشى افضل وتظهر اولويته لانا اذا حملنا ركوبه عليه السلام على ما قلنا يبقى كونه مؤديا عبادة وادائها ماشيا اقرب التواضع والخضوع والخشوع وخصوصا فى هذا الزمان فانه عامة المسلمين مشاة فى جميع الرمى فلا يأمن الاذى بالركوب بينهم بالزحمة انتهى (فارموا بمثل حصى الخذف) بالخاء المعجمة والذال كذلك وهو قدر الباقلا او النواة او الانملة فيكره اصغر من ذلك واكبر منه وذلك للنهى عن الثانى فى الخبر الصحيح بامثال هؤلاء فارموا واياكم والغلو فى الدين ومن هذا تعجب ابن المنذر من قول مالك الاكبر من حصى الخذف اعجب الى ذكره ابن حجر ولا وجه للتعجب لان مالكا رجع الاكبر من جملة حصى الخذف على اصغره والمراد بالغلو مازاد على حصى الخذف فتأمل فانه موضع الزال ثم وجهه لما انه انقل فى الميزان اولانه اشد على الشيطان واختار الشارع مثل حصى الخذف دون الاكبر رحمة للامة فى حال الزحمة وفى الهداية كيفية الرمى ان يضع الحصاة على ظهر ابهامه ويستعين بالمسبحة قال ابن الهمام هذا التفسير يحتمل كلا من تفسيرين قيل بهما من احدهما ان يضع طرف ابهامه اليمنى على وسط السبابة ويضع الحصاة على ظهر الابهام كانه عاقد سبعين فيرميها وعرف عنه ان المسنون فى كون الرمى باليد اليمنى والاخران يحلق سبابته ويضعها

المناسب ان يقرأ مثل قوله تعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار وقوله وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة والاكمل ان يقرأ فى كل منهما السورة والآية الاولين فى الاولى والاخريين فى الثانية وهل يقدم الدعاء على الصلوة الظاهر لا للاثيار ثم المقتضية للترتيب فى قوله ثم يقول كما فى القسطلانى محمد

على مفصل ابهامه كانه عاقد عشرة وهذا فى التمكين من الرمى به مع الزحمة والوهجة عسر وقيل يأخذها بطرفى ابهاميه وسبابته وهذا هو الاصح وانه ايسر وهو المعتاد ولم يقم على اولوية تلك الكيفية سوى قوله عليه السلام فارموا مثل حصى الخذف وهذا لايدل ولايستلزم كون كيفية الرمى المطلوبة كيفية الخذف، وانما هو تعيين ضابط مقدار الحصاة اذا كان مقدار مايخذف به معلوما واما مازاد فى رواية مسلم بعد قوله عليكم بحصى الخذف ويشير بيده كما يخذف الانسان يعنى عند مانطق بقوله عليكم بحصى الخذف واشار بصورة الخذف بيده فليس يستلزم طلب كون الرمى بصورة الخذف لجواز كونه ليؤكد كون المطلوب بحصى الخذف كانه قال خذوا حصى الخذف الذى هو هكذا يشير انه لايجوز فى كونه حصى الخذف وهذا لانه لايعقل فى خصوص وضع الحصاة فى اليد على هذه الهيئة وجه قربة فالظاهر انه لايتعلق به غرض شرعى بل بمجرد صغر الحصاة انتهى كلامه ولو رمى بحصى اخذ من عند الجمرة اجزأه لان الرمى لايغير صفة الحجر واساء لان ماعندها حصى من لم يقبل حجه لما روى الدار قطنى والحاكم وصححه عن ابى سعيد قال قلت يارسول الله هذه الجمار التى ترمى بها كل عام فنحسب انها ينقص فقال انه مايقبل منها رفع ولولا ذلك لرأيتها امثال الجبال كذا فى شرح النقاية للشمنى (حم ده طب ق عن ام جندب الازدية) ورواه فى المشكاة عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة بمثل حصى الخذف رواه مسلم ﴿ يا ايها الناس ﴾ كامر (ان على اهل كل بيت فى كل عام) اى على كل غنى فى كل سنة (اضحية) بضم الهمزة وتكسر مع تخفيف الياء وتشديدها وتحذف وتفتح الضاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى الله تعالى من يوم العيد الى اخر ايام التشريق وجمعه اضاحى بفتح الهمزة قال عياض سميت بذلك لانها تفعل فى الضحى وهو ارتفاع النهار فسميت بزمن فعلها وفى البخارى قال ابن عمر هى سنة ومعروف اى بين الناس اذا رأوه والجمهور على انها سنة مؤكدة على الكفاية وفى وجه للشافعية انها من فروض الكفاية وقال صاحب الهداية من السادة الحنفية واجبة على كل مسلم مقيم موسر فى يوم الاضحى عن نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابى حنيفة ومحمد وزفر والحسن واحدى الروايتين عن ابى يوسف وقال الشيخ خليل من المالكية المشهور انها سنة وقال المرداوى من الحنابلة ونسن التضحية لمسلم ولو مكاتبا باذن سيده الا للنبى صلى الله عليه وسلم فكانت واجبة عليه وقال ابن حجر اقرب ما تمسك به للوجوب حديث ابى هريرة رفعه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا

(وعتيرة) بفتح العين المهملة تطلق على شاة كانوا يذبحونها فى العشر الاولى من رجب وعلى الذبيحة التى كانوا يذبحونها لاصنامهم ثم يصبون دمها على رأسها وفى شرح المشكاة وهى شاة تذبح فى رجب يتقرب بها اهل الجاهلية والمسلمون فى صدر الاسلام قال الخطابى وهذا الذى يشبه معنى الحديث ويليق بحكم الدين واما العتيرة التى يعتبر بها اهل الجاهلية فهى الذبيحة التى كانت تذبح للاصنام ويصب دمها على رأسها قال فى النهاية كانت العتيرة بالمعنى الاول فى صدر الاسلام ثم نسخ وفى شرح السنة كان ابن سيرين يذبح العتيرة فى رجب انتهى ولعله ما بلغه النسخ وروى عن ابى هريرة عن النبى عليه السلام قال لافرع ولاعتيرة قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم ٤ والعتيرة فى رجب قال ابن الملك العتيرة اسم شاة اوذبيحة كانت تذبح فى رجب فى الجاهلية لاصنامهم وقيل كان احدهم اذا تمت ابله مائة تنذر فى الجاهلية قائلا اذا كان كذا فعليه ان يذبح فى رجب كذا اوكانوا يسمون ذلك عتيرة وكلاهما منعافى الاسلام ومحل النهى على التقرب به لالوجهه تعالى كذبحهم لآلهتهم ويدل على ذلك حديث نبيشة انه قال قال يارسول الله انا كنا نعتر عتيرة فى الجاهلية فى رجب فماتأمرنا فقال ادعوا الله اى شهر كان و بروا الله واطعموا انتهى والظاهران هذا الحديث كان فى صدر الاسلام ثم وقع النهى العام للتشبه باهل الاصنام والافلا معنى لتخصيص جوازه بابن سيرين من بين العلماء الاعلام وروى عن مخنف ابن سليم قال كنا وقوفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فسمعته يقول ياايها الناس ان على كل اهل بيت فى كل عام اضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة هى التى تسمونها الرجبية رواه الترمذى والنسائى وابن ماجة وقال ت غريب ضعيف الاسناد وقال ابوداود والعتيرة منسوخة وقال ابو عبيدة وغيره ناسخة لحديث الصحيح لافرع ولاعتيرة نقله السيد وقال البيهقى ان صح هذا الحديث فالمراد على طريق الاستحباب اذقد جمع بينهما وبين **الفتيرة** والعتيرة غيرواجبة ذكره ميرك وفيه بحث اذلا يلزم من عدم وجوب العتيرة نفى وجوب الاضحية اذيمكن ان يحمل النسخ على الوجوب والاثبات على الاستحباب قال فى الازهار تمسك ابوحنيفة بهذا الحديث على ان الاضحية على كل مقيم اى فى مصر وهو مالك النصاب وقال مالك على كل مسافر ايضا وقال الشافعى سنة مؤكدة ولايجب الابالنذر لقوله عليه السلام الاضحى على فريضة ولنا ان نقول معناه ان الاضحى عليه فريضة بفرض الله تعالى وواجب علينا بسنة رسول الله ولقوله صلى الله عليه وسلم ثلاث كتب على ولم يكتب عليكم الضحى

قوله لطواغيتهم بسكون الياء جمع طاغون وهو السوار الكبير اى لاصنامهم كالاضحية الله تعالى فى الاسلام منه

والاصحى والوتر انتهى ولنا ان نقول المراد بالكتابة الفريضة ونحن لا نقول به اذ مرتبة الوجوب دون الفرض عندنا (حم د ه ن طب ق ت حسن غريب عن مخنف) بكسر الميم والخاء المعجمة وبعده نون مفتوحة كمنبر (بن سليم) بالتصغير ﴿ يا ايها الناس ﴾ كما مر (افشوا السلام) اى اظهروه واكثروه على من تعرفوه وعلى من لا تعرفوه وقال فى المناوى اى اعلنوا بين المسلمين (واطعموا الطعام) اى لهو المساكين والايتام وقال المناوى اى للبر و الفاجر (وصلوا) امر من وصل يصل (الارحام) اى ولو بالسلام مر فى الرحم بحثه وقال فى المناوى اى احسن الى اقاربك بالقول والفعل (وصلوا بالليل) اى اوله وآخره (والناس نيام) جمع نائم لانه وقت الغفلة ولا رياء الحضور مزيد المثوبة فيه اولبعده عن الرياء والسمعة وقال المناوى تهجد حال نيام غالب الناس (تدخلوا الجنة بسلام) اى من الله اومن الملائكة من مكروه او تعب اومشقة وقال المناوى اى مع سلامة من الآفات وامن من المخلوقات والمراد ان فعل المذكورات من الاسباب الموصلة الى الجنة و هذا قاله قبل دخوله المدينة (حم ش ك طب ق ض ه ت صحح وعبد بن حميد والدارمى وابن سعيد وابن زنجويه عن عبد الله بن سلام) سبق اطب الكلام وفى المشكاة عن عبد الله بن سلام قال لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة جئت فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه فكان اول ما قال يا ايها الناس الحديث ﴿ يا ايها الناس ﴾ كما مر (عليكم بالعلم) فانه دليل الهدى وعزائم الرشد (قبل ان يقبض) بضم اوله مبنى للمفعول (وقبل ان يرفع) العلم اى قبل ان يؤخذ و يرفع العلم النافع المتعلق بالكتاب و السنة بقبض العلماء من اهل السنة والجماعة فيكثر اهل الجهل والبدعة وفى حديث خ كتب عمر بن عبد العزيز الى ابى بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فانى خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا يقبل الا حديث النبى صلى الله عليه وسلم وليفشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فان العلم لا يهلك حتى يكون سرا اى خفية كاتخاذه فى دار المحجورة لا يتأتى فيها نشر العلم بخلاف المساجد والجوامع والمدارس ونحوها وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا و اضلوا فالاول من الضلال و الثانى من الاضلال قال القسطلانى اى اضلوا السائلين فان قلت الواقع بعد حتى هنا شرطية فكيف وقعت غاية اجيب بان التقدير ولكن يقبض العلم

بقبض العلماء الى ان يتخذ الناس رؤساء جهالا وقت انقراض اهل العلم والغاية فى الحقيقة هى ماينسبك من الجواب مرتبا على فعل الشرط انتهى و استدل به الجمهور على جواز خلو الزمان عن مجتهد خلافا للحنابلة (العالم) بالرفع مبتدأ (والمتعلم) معطوف عليه وخبره (شر يكان فى الاجر ولاخير فى سائر الناس بعد) سبق فى العالم والمتعلم بحثه (طب خط عن ابى امامة) مر عليكم بالعلم وسيأتى على امتى زمان ﴿يا ايها الناس﴾ كما مر (اما) بالتخفيف حرف تنبيه وفى رواية الا (تسمعون) وفى رواية من الله تعالى قالوا وماذاك يارسول الله قال (تجمعون) من الدنيا (مالا تأكلون) من الكثرة او من عدم ابقاء العمر فيأكله الغير حبيبه قريبه اوعدوه بعيده فلو صرفه الى مصارف الشرعية فليس من هذا القبيل بل هو جمع مما اكله كنفقته الضرورة لنفسه ولمن يمونه ويلى عليه كما روى ان رجلا دخل على بيت ابى ذر فقال اين متاع بيتك قال فى بيت آخر فكلما حصل لى شئ ابعثه الى ذلك البيت فقال انت تسكن هنا قال ابوذر اريد ان انطلق اليه البتة وقد روى عنه صلى الله عليه و سلم ان الله لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا و انه لم ينظر اليها منذ خلقها مر بحثها (و تبنون) من البنيان كالدور و البيوت (مالا تعمرون) من العمارة وفى رواية مالا تسكنون لكونه زائدا على حاجته الضرورية او يشيدونه على وجه يبقى بعد موتهم فلا يسكنون بل السكنى للغير لعل هذا فيما هو من الحلال واما الحرام فقال صلى الله عليه وسلم اتقوا الحجر الحرام فى البنيان فانه اساس الخراب قال المناوى خراب الدين اوالدنيا بقلة البركة وشوم البيت اواساس خراب البناء نفسه بان يسرع اليه الخراب فى امد قريب ولو لم يبن به لم يخرب سريعا بل يطول بقاؤه قال الزمخشرى مكتوب فى الانجيل الحجر الواحد من الحائط من الحرام عربون الخراب وقاله وهب بن منبه وجدت فى بعض كتب الانبياء من استغنى باموال الفقراء جعلت عاقبته الفقر و اى دار بنيت بالضعفاء جعلت عاقبته للخراب و ورد ايضا ان البناء ان كان من حرام لم يطل تمتع صاحبه به وفى حديث على ان الله عزوجل بقاعا تسمى المتقمات فاذا كسب الرجل المال من حرام سلط الله عليه الماء والطين ثم لا ينتفع به و عن ابن عباس ما انتفعت بكلام احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بكتاب كتبه الى على بن ابى طالب اما بعد فان المرأ يسوءه فوت مالم يكن ليدركه ويسره درك مالم يكن ليفوته فليكن سرورك بما نلت من امر آخرتك وليكن اسفك على مافاتك منها ومانلت من دنياك فلا تكثرن به فرحا وما فاتك منها فلا تأس عليه جزعا وليكن همك فيما بعد الموت وعنه رضى الله عنه ايضا ان لله

تعالى ينادى فى كل يوم لدوا للموت وابنو اللخراب واجمعوا للفناء (وتأملون) بضم الميم (مالا تدركون) اى تتمنون وترجون امورا كثيرة اوعظيمة لا يمكن وصولها اليها عادة لعظمتها او كثرتها اولعدم نهاية ما املتم اذ كل احد اذا وصل الى مقام من مشتهياته يأمل مافوق ذلك الى غير النهاية (الا تسعون من ذلك) بالتخفيف حرف تنبيه والافعال مبنية للفاعل كل خطاب عام للناس (طب عن ام الوليد بنت عمر) بن الخطاب ﴿ يا ايها الناس ﴾ كامر (اتخذوا تقوى الله تجارة) والتقوى اجتناب ماتهى عنه اوالسنة ومتابعتها وعن الخازن ليعن بعضكم بعضا على كسب البر والتقوى وعن السلمى البر ماوافقك عليه العلم من غير خلاف والتقوى مخالفة الهوى وقيل البر ما اطمأن به قلبك وقال الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى اى اتباع امر الله والعمل به اوالاسلام اوالعفو والاعفاء واجتناب مانهى الله عنه وقيل تعاونوا على البر والتقوى طاعة الاكابر من السادات والمشايخ ولا تضيعوا حظوظكم منهم ومن معاونتهم وخدمتهم وعن سهل البر الايمان والتقوى السنة وقيل التقوى الايمان والعمل الصالح وقيل الاخلاص والتوحيد قال الله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم و يغفر لكم ذنوبكم واتقوا الله لعلكم تفلحون (يأتيكم الرزق بلا بضاعة ولا تجارة ثم قرأ ومن يتق الله) فى المعاصى والمحرمات (يجعل له مخرجا) الى الحلال والطاعة وعن الواحدى نزلت فى عوف بن مالك اسر العدو ابنه فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وشكا اليه الفاقة ايضا فقال له اتق الله واصبر واكثر من لا حول ولا قوة الا بالله ففعل الرجل ذلك فبينا هو فى بيته اذا اتاه ابنه وقد غفل عنه العدو واصاب ابلا وجاء بها الى ابيه فذلك قوله (و يرزقه من حيث لا يحتسب) اى لا يخطر بباله يعنى يوسع رزقه و عن ابن عباس فاستاق غنمهم فجاء بها الى ابيه وهى اربعة آلاف شاة فانطلق ابوه الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن حله فقال نعم وفى سورة الطلاق ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا اى ومن يتق الله فى احكامه فيراعى حقوقها و يصبر يجعل له فى امر الدارين سهلا وتوفيقا يسهله و يوفقه وقال ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته و يعظم له اجرا (طب حل وابن مردوية عن معاذ) سبق فى اتق الله واتقوا الله ﴿ يا آيها الناس ﴾ كامر (ان الله تعالى انزل كتابه) هو حبل الله المتين اى ما يوصل العبد به الى ربه و يتوصل به الى قربه ويترقى به من حضيض البشرية الى اوج رفعية الملكية و يتأهل الى الحضور والغيبة والغيبوبة عن شعور امور الكونية (على لسان نبيه) قال الله قرأنا هو ياغير ذى عوج

(فاحل حلاله) الظاهر الفاء سببية فالمعنى انزله لاتخاذ حله حلالا وحرامه حراما وعمله (وحرم حرامه) اى اتخذما حرمه حراما واجتنبه ثم الظاهر من اضافة الحلال والحرام هو الاستغراق فلو ترك حلالا واحدا اوفعل حراما لزم ان لايوجر الاان يقال اما القارى ان ترك العمل باحكام القرأن كلا او بعضا فيجوز لكن لابهذا الاجر التام ان اعتقد والافكافر ليس له شئ اصلا (فما احل فى كتابه على لسان نبيه فهو حلال الى يوم القيمة) فخذ وا بكتاب الله واستمسكوا به اعتقادا وعملا استنباطا وحفظا ومن جملة كتاب الله العمل باحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه ومانهيكم عنه فانتهو اومن يطع الرسول فقداطاع الله وقل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله (وماحرم فى كتابه على لسان نبيه فهو حرام الى يوم القيمة) وفى حديث دت عن المقدام الا انى اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذه القرأن فماوجدتم فيه من حلال فاحلوه وماوجدتم فيه من حرام فحرموه وان ماحرم رسول الله كماحرم الله يعنى الاحكام المدلولة من الكتاب كالاحكام المفهومة من السنة فى لزوم الاتباع وايجاب العمل بلا تفاوت بل هى فى الحقيقة عينها والمغايرة ليس الافى الظاهر فان قيل فعلى هذا ينبغى ان يكون هذا الرجل القائل مصيبا وقدرده صلى الله عليه وسلم قلت نعم لوكان مراد القائل كذا بل مراده نفى المراجعة بالسنة والاكتفاء بظاهر الكتاب وانه وان كان القرأن كافلا لجميع الاحكام لكن لم يقدر احد فهمه غير المؤيد من عند الله بانوار الوحى وانما اكتفى بجانب الحرمة مع ان جانب الحل كذلك امالعظم خطر جانب الحرمة اولزيادة الاهتمام لمحبوبية النفس على حب الهوى اويراد تعميم الحرمة على مابواسطة ترك المشروعات وينبغى ان يراد من الحرمة مطلق المنع ليشمل نحو الكراهية بل ترك الاولى وايضا نحو السنن بل الآداب فتأمل (ابونصر السجزى وقال حسن غريب عن انس) سبق القرأن وانزل القرأن ﴿ يايها الناس ﴾ كامر (تداووا) من الامراض قال السيوطى ومداره على ثلاثة اشياء حفظ الصحة والاحتماء عن المؤذى واستفراغ الاخلاط والمراد الفاسدة انتهى وفى اساس البلاغة جاء فلان يستطب لوجعه الطبيب قال ۞ لكل داء دواء يستطب به ۞ الا الحماقة اعيت من يداويها ۞ وقدروى البزار عن عروة قالت قلت لعايشة انى اجدك عالمة بالطب فمن اين فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرت اسقامه فكانت اطباء العرب والعجم ينعتون له فتعلمت ذلك قال السيوطى المأثورة فى علمه صلى الله

عليه وسلم بالطب لا تحصى وقد جمع منها دواوين واختلف فى مبدأ هذا العلم على اقوال كثيرة والمختار ان بعضه ما علم بالوحى الى بعض الانبياء وسائره بالتجارب لما روى البزار والطبرانى عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم ان نبى الله سليمان كان اذا قام يصلى رأى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها ما اسمك فتقول كذا فيقول لاى شئ انت فتقول لكذا فان كانت لدواء كتبت وان كانت من غرس غرست الحديث واعلم ان كل مصح او ممرض فبقدر الله تعالى يفعله عنده او به فيه خلاف بين اهل السنة ورجح الغزالى والسبكى الثانى وروى ت ه حديث سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت ادوية يتداوى بها وورقى نسترقيها هل ترد من قدر الله شيئا قال هى من قدر الله (فان الله عز وجل لم يخلق داء الا خلق له شفاء) اى ما انزل او ما احدث واوجد داء ومرضا ووجعا وبلاء الا انزل او احدث او قدر له شفاء وعلاجا ودواء (الا السام) بسين مهملة ثم الف وميم مخففة لم يذكره فى القاموس (والسام الموت) ظاهره تفسير من صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون تفسيرا من الراوى ويؤيده حديث المشكاة عن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى حبة السوداء شفاء من كل داء الا السام قال الشهاب الزهرى وهو الراوى عن ابى هريرة السام الموت والحبة السوداء الشونيز (طب عن ابن عباس) ورواه خ عن ابى هريرة مرفوعا بلفظ ما انزل الله داء الا انزل له شفاء وسبق تداووا ﴿ يا ايها الناس ﴾ كامر (انهو) بكسر وفتح الهاء من النهى ويحتمل ان يكون بقطع الهمزة من الافعال (نساءكم عن لبس الزينة) كالمعصفر والحرير (والتبختر) وفى مسلم عن ابن عمر مرفوعا من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة قال العلماء الخيلاء بالمد والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر كلها بمعنى وهو حرام ويقال خال الرجل خالا واختيالا اذا تكبر وهو رجل خال اى متكبر وصاحب خال اى صاحب كبر ومعنى لا ينظر الله اليه نظر رحمة وما فقه الحديث فقد سبق ان الاسبال يكون فى الازار والقميص والعمامة وانه لا يجوز اسباله تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو مكروه وظواهر الاحاديث فى تقييدها بالجر خيلاء تدل على ان التحريم مخصوص بالخيلاء وهذا نص الشافعى كما ذكرنا واجمع العلماء على جواز الاسبال للنساء وقد صح عن النبى الاذن فى ارخاء ذيولهن وفى شرح مسلم للقنوى بحث (فى المسجد فان بنى اسرائيل) من قوم موسى (لم يلعنوا حتى لبس نساؤهم الزينة وتبخترن فى المساجد) وفى حديث مسلم عن ابى هريرة مرفوعا بينا رجل يتبختر يمشى فى برديه قد اعجبته نفسه فخسف الله به

الارض فهو يتململ فيها الى يوم القيمة اى يتحرك وينزل مضطربا قيل يحتمل ان هذا الرجل من هذه الامة فاخبر النبي بانه سيقع هذا وقيل بل هو اخبار عمن قبل هذه الامة (وعن عايشة) سبق فى ثلثة لا ينظر الله ﴿يا بسرة﴾ بضم الباء وسكون السين بنت صفوان (اذكرى الله) بلسانك وقلبك قال الله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات (عند الخطيئة) وهو ان لا ينسى الرب تعالى ولا يغفل عنه عند الخطيئة (يذكرك عندها بالمغفرة) وازحة الخاصة للذاكرين وفيه نهى الغفلة وطرد النسيان وينبغى للعاقل ان لا ينسى الرب تعالى على كل حال فى حال المعصية والعبادة والضيق والرخاء والحزن والسرور والمرض والصحة والسفر والحضر ويذكر الله كثيرا وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير فى طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات قال الطيبي المراد بالذاكر الكثير هو ان لا ينسى الرب تعالى على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات والمراد بهم المستخلصون لعبادة الله المستغنون بذكره المولعون بفكره القائمون بوظيفة شكره والمعتزلون عن غير هجروا الخلان وتركوا الاوطان وقطعوا الاسباب ولازموا الباب وانفصلوا عن الشهوات وانقطعوا عن اللذات لا لذة لهم الا بذكره ولا نعمة لهم الا بشكره اذ لا يصح مقام التفريد بعد تحقيق التوحيد الا هذه الاشياء قال تعالى وتبتل اليه تبتيلا اى انقطع انقطاعا كليا (واطيعى) بقطع الهمزة امر ايضا (زوجك يكفك) بحذف الياء لكونه بعد الامر اى اطاعة زوجك كاف لك (خير الدنيا والاخرة) لان اطاعة الزوج من اهم الامور واعظم الاطاعة واكمل الصلاحية سبق معناه فى اذا صلت (وبرى والديك يكثر خير بيتك) بفتح الباء وكسر الراء وتشديدها امر من البر بالكسر وهو الاحسان اليهما قولا وفعلا وقال الحرالى البر الاتساع فى كل خلق جميل وورد عن الحسن مرسلا بر الوالدين يجزئ من الجهاد اى ينوب منابه ويقوم مقامه وهذا فى حق بعض الافراد فكانه ورد جوابا لسائل اقتضى حاله ذلك والا فالجهاد مرتبة عظيمة فى الدين كما مر وقد ثبت حرمة الوالدين ووجوب برهما والقيام بحقوقهما ولزوم مرضاتهما صيره فى حيز التواتر (ابو نعيم عن بسرة) سبق بر الوالدين والذكر ﴿يا بنى عبد المطلب﴾ جد النبي عليه السلام واولاده من الذكور عبد الله ابو محمد صلى الله عليه وسلم وعبد الكعبة وقثم وعباس وهو مسلم وجحل وروى انه مغيرة وحريش وابو طالب وزبير وهو الحارث وحمزة وهو مسلم وابو لهب وعتيدان ومقسوم وضرار واولاده من الاناث امنة وارروى وجفيصة وهى مسلمة وعاتكة وبرة وام حكيم (اذا نزل بكم كرب) اى امر

و بلاء وشدة ملاء القلوب غيظا (اوجة) بالجيم فى النسخ جميعا الا فى نسخة حمة بالمهملة بالضم وفتح المهملة والتخفيف سم العقرب وعند البعض مطلق السم والجمة بالضم والتشديد مجتمع الماء ومجتمع الشعر والمراد المضيق والحزن (اوجهد) بضم الجيم وتفتح اى مشقة (اولاءواء) بفتح اللام وسكون الهمزة وفتح الواو الضيق والشدة (فقولوا الله الله) بالرفع اوالسكون والامر للندب والخبر قوله (ربنا) اى المربى لنا والمبلغ بانواع الكمال والمحسن الينا بصنوف الانعام (لاشريك له) اى لا مشارك فى ربوبيته فان ذلك يزيله بشرط الاخلاص وقوة الايمان وتمكن الايقان (طب عن ابن عباس) سبق معناه فى لوان احدكم ﴿ يابنى عبد المطلب ﴾ جد النبى صلى الله عليه وسلم (عليكم من الجنة) بالضم والتشديد الترس اى ما يدفع به السيف ويقابله به وجمعه جنن وبمعنى الستر يقال الجنة الستر واستجن بجنة اى استتر بستر (اطعام الطعام) بالكرم التام بالخاص والعام (واطياب الكلام) وظاهره جمع طيب اى الين الكلام وطيباته والمراد الخلق الحسن مع الانام قال الله تعالى واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فيكونون من عباد الرحمان الذين يمشون على الارض هونا الموصوفون بقوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا وزاد فى رواية آخر وتابع الصيام اى اكثر منه بعد الفريضة بحيث تابع بعضها بعضا ولا يقطعها رأسا قال ابن الملك قيل اقله ان يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وفيه وفيما قبله اشارة الى قوله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما مع ان قوله تعالى بما صبروا صريح فى الدلالة على الصوم وعن مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها و باطنها من ظاهرها اعدها الله لمن الان الكلام اى اطيب وفى رواية لمن الين كاجوف على الاصل وهو لفظ المصابيح وروى لين بتشديد الياء وتمامه واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام وهو جمع نائم اوغافلون لانه عبادة لارياء يشوب عمله ولاشهود غيره يوجب زلله وفيه اشارة الى قوله تعالى والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما والمنبئ وصفهم بذلك عن انهم فى غاية من الاخلاص (يابنى عبد المطلب اطعموا الطعام واطيبوا الكلام) وفيه تأكيد و تنبيه (هناد عن محمد بن المكندر مرسلا كر عن جزء) وفى نسخ قوية رواه هناد كر عن حسن وابن المنكدر مرسلا وسبق اطب الكلام وان فى الجنة ﴿ ياخبيب ﴾ بضم الخاء المعجمة وفتح الباء مصغرا وفى نسخة معتمدة حبيب بالحاء المهملة وفى اخرى جبيب بالجيم (كلما اذنبت فتب)

اى اسرع الى توبة بلا تأخير ولا تسويف قال الله تعالى فى مدح من يسارع الى الخيرات ويسارعون فى الخيرات فاذا كانت هذه المسارعة ممدوحة فكان ضدها وهو التسويف مذموما وقال الله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم والاصل سارعوا الى التوبة فوضعت المغفرة موضعها تطمينا لقلوب العصاة وتنشيطا لهم الى التوبة ثم لا يخفى ان كونها حجة فى المقام موقوف على كون الامر للوجوب وهو انما يختص بالواجبات والمفروضات وعن جابر قال خاطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا الحديث اى ارجعوا عن معصية الله الى طاعته اى ارجعوا عن ذنوبكم قبل الموت فان الانسان اذا مات ينقطع كل عمله (قال يا رسول الله اذن تكثر ذنوبى) لتعميم كلما (قال عفو الله اكثر من ذنوبك يا خبيب) كما مر ضبطه ونسخته (ابن الحرث) قال الله تعالى قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله اى لا تيئسوا من رحمة الله اى مغفرته وقبول التوبة ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وعن معالم التنزيل والكبير الاية نزلت فى حق وحشى حيث روى عن ابن عباس ان وحشيا قاتل حمزة كتب الى رسول الله انى اريد الاسلام لكن منعنى قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون فنزل قوله تعالى الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الاية فكتبها الى الوحشى فكتب وحشى ولا ادرى هل اقدر على العمل الصالح فنزل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فكتبها الى وحشى فكتب وحشى ايضا ان فيها شرطا لا ادرى هل يشاء مغفرتى اولا فنزل قوله تعالى قل يا عبادى الذين الاية (الحكيم والباوردى عن عايشة) سبق التوبة ﴿ياجابر﴾ بن عبد الله بن عمرو بن حرام بمهملتين الانصارى ثم السلمى بفتحتين صحابى ابن صحابى غزا تسع عشرة غزوة ومات بالمدينة بعد سبعين وهو ابن اربع وتسعون وفى حقه قال عليه السلام يا جابر ابشرك بخير ان الله تعالى احيى اباك فاقعده بين يديك فقال تمن على عبدى ما شئت اعطكه قال رب ما عبدتك حق عبادتك اتمنى اليك ان تردنى فى الدنيا فاقاتل مع نبيك مرة اخرى قال انه قد سلفك منى انك الى لا ترجع ٤ (الا اخبرك بخير سورة) وفى رواية اعظم سورة اى افضل وقيل اكثر اجرا وما آله الى الاول (نزلت فى القران) قيل السورة منزلة من البناء ومنها سور القران لانها منزلة بعد منزلة مقطوعة عن الاخرى قال البيضاوى وهى طائفة من القرأن المترجمة التى اقلها ثلاث آيات وبسطها فى اشتقاقها فى بيان الحكمة لوضعها قال الطيبى انما قال باعظم السورة اعتبارا بعظيم قدره وتفردها بالخاصية التى لم يشاركها فيها

٤ وفى المشكاة عن جابر قال لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر مالى اراك منكسرا يعنى مهموما مغموما قلت استشهد ابى وترك عيالا اى كثيرا ودينا اى ثقيلا قال عليه السلام افلا ابشرك بما لقى الله به اباك قلت بلى يا رسول الله قال ما كلم الله احدا قط اى قبل ابيك الا من وراء حجاب واحيى اباك فكلمه كفاحا بكسر الكاف اى مواجها عيانا اى كلم اباك من غير واسطة بينه وبين الله تعالى فان قلت كيف الجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى بل احياء عند ربهم لان التقدير هم احياء فكيف

غيرها من السور ولاشتمالها على قواعد وفوائد ومعان كثيرة مع وجازة الفاظها وقد قيل جميع منازل السائرين مندرجة تحت قوله اياك نعبد واياك نستعين بل قال بعض العارفين جميع ما فى الكتب المتقدمة فى القرآن وجميعه فى الفاتحة وجميعها تحت لفظ الباء منطوية وهى على كل الحقائق والدقايق محتوية ولعله اشارة الى نقطة التوحيد الذى عليها مدار سلوك اهل التفريد وقيل جميعها تحت الباء ووجه بان المقصود من كل المعلوم وصول العبد الرب وهذه الباء الالصاق فهى تلصق العبد بجناب الرب وذلك كمال المقصود وذكر الفخر الرازى وابن النقيب فى تفسيرهما واخرجا عن على انه قال لو شئت اوقر سبعين بعيرا من تفسير ام القرآن لفعلت (فاتحة الكتاب) وسميت فاتحة الكتاب لانه اعظم سورة واول سورة وبها يفتتح كل خير لاشتمالها على المعانى التى ما فى القرآن من الثناء والمحامد على الله بما هو اهله والتعبد بالامر والنهى وذكر الوعد والوعيد ولان فيه ذكر رحمة الله على وجه الابلغ الاشمل وذكر الوعيد لدلالة يوم الدين اى الجزاء ولاشارة غير المغضوب عليهم عليه وذكر تفرده بالملك وعبادة عباده اياه واستعانتهم بمولاه وسؤالهم منه وذكر السعداء والاشقياء وغير ذلك مما اشتمل عليه احكام العابدين ومقامات السالكين وبروج اوج العارفين (فيها شفاء من كل داء) الحسى كالسموم والهوام والامراض والمعنى كالاوهام والخيالات وسوء الطبيعة والغريزية (هب عن جابر) سبق الحمد لله سوبه كما فى المشكاة عن ابى سعيد بن المعلى قال كنت اصلى فى المسجد فدعانى النبى صلى الله عليه وسلم فلم اجبه ثم اتيت فقلت يارسول الله انى كنت اصلى قال الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ثم قال الا اعلمك اعظم سورة فى القرآن قبل ان تخرج من المسجد فاخذ بيدى فلما اردنا ان نخرج من المسجد قلت يارسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة من القرآن قال الحمد لله رب العالمين هى سبع المثانى والقرآن العظيم الذى اوتيته ﴿ياحازم بن حرملة﴾ بفتح الحاء والميم وسكون الراء بوزن دحرجة وحوقلة وحركة الاسلمى اسم محدث وهو بالحاء المهملة وذكره ابن قانع فى الخاء المعجمة قال ابن حجر فى الاصابة فصحف وقال البغوى لا اعلم لحازم غيره (اكثر) بقطع الهمزة من الاكثار (من قول لاحول ولاقوة الا بالله) اى لاحركة فى الظاهر ولا استطاعة فى الباطن الا بالله وتوفيقه ونصرته وخلقه ومشيته اولا تحويل عن شئ ولا قوة على شئ الا بمشيته وقدره وقيل الحولة الحيلة اذ لا دفع ولا منع الا بالله وقال النووى هى كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امره وليس له حيلة فى دفع شر ولا قوة فى جلب نفع الا بارادة الله تعالى والاحسن ما ورد فيه عن ابن مسعود قال كنت عند النبى صلى الله عليه

يحيى الحى فقال المظهر قيل جعل الله تعالى تلك الروح فى جوف طير خضر فاحيى ذلك الطير بتلك الروح فصح الاحياء اواراد بالاحياء زيادة قوة روحه فشاهد الحق بتلك القوة اى لاتهتم بشان امر دنياه من هم عياله وقضاء دينه فان الله يقضى عنه دينه ببركة نبيه ويلطف بعياله قال اى الله لابى جابر يا عباد الله اى الخاص ممن على اى ما تريد اعطك اى اياه قال اى ابو جابر يارب تحيينى فاقتل فيك ثانية اى احينى حتى استشهد فى سبيلك مرة اخرى قال الرب تبارك وتعالى انه قد سبق منى انهم اى

وسلم فقلتها فقال تدرى ما تفسيرها قلت الله ورسوله اعلم قال لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بعون الله اخرجه البزار (فانها كنز) اى عظيم (من كنوز الجنة) اى ثوابها نفيس مدخر فى الجنة كما يدخر المكنز ويحفظ فى الدنيا قال الاكمل انما طريقه التشبيه شبه النفس ثواب مدخر فى الجنة بالنفس قال مدخر تحت الارض فى ان كل واحد منهما معد للانتفاع به بابلغ انتفاع كما قال فى شرح المشكاة سميت هذه الكلمة كنزا لانها كالكنز فى نفاسة وصيانة من اعين الناس اوانها من ذخائر الجنة اومن محصلات نفائس الجنة (ه طب حل ض وابن سعد وستة عن حازم) بن حرملة وهم الحسين بن سفيان وابن ابى عاصم فى الوحدات والبغوى والباوردى وابن قانع والحاكم فى الكنى ورواه عد عن ابى هريرة اكثروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنوز الجنة ﴿ ياحسان ﴾ بن ثابت المنذر بن حرام بفتح الحاء المهملة والراء الانصارى الخزرجى ابو عبد الرحمن او ابو الوليد شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهور من اجلة الصحابة مات سنة اربع وخمسين وله مائة وعشرون سنة (اهج) بضم الهمزة وحذف لام فعله امر من هجا يهجو هجوا (المشركين) وفى رواية اجب عنى اى قل جواب هجاء المشركين عن جهتى (وجبريل معك) بالتأييد والمعونة وفيه جواز هجو الكفار واذاهم ما لم يكن لهم امان لان الله تعالى قد امر بالجهاد فيهم والاغلاظ عليهم لان فى الاغلاظ بيان لبغضهم والانتصار منهم بهجاء المسلمين ولا يجوز ابتداء لقوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم وفى رواية خ عن سعيد بن المسيب قال مر عمر فى المسجد وحسان ينشد فقال كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابى هريرة فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عنى اللهم ايده بروح القدس وهو جبريل واضافة الروح الى القدس وهو الطهر كقولهم خاتم فضة وانما دعا له بذلك لان عنده اخذه فى الطعن والهجو فى المشركين وانسابهم مظنة الفحش من الكلام وبذاءة اللسان وقد يؤدى ذلك الى ان يتكلم عليه فيحتاج الى التأييد من الله بان يقدسه من ذلك بروح القدس وهو جبريل (اذا حارب اصحابى بالسلاح فحارب انت باللسان) وعن البراء قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لحسان اهجهم اوهاجهم وجبريل معك اهجوه وهو نقيض المدح قوله اوهاجهم من المهاجاة والشك من الراوى اى جارهم بهجوهم (خط كر عن حسان بن ثابت) سبق اهج المشركين ﴿ ياخالد ﴾ بن الوليد القرشى المخزومى المشهور بالشجاعة والرياسة سماه النبى صلى الله عليه وسلم سيف الله وله آثار كثيرة فى اعلاء كلمة الله

(وهو)

لاموات لا يرجعون
ى الى الدنيا بحيث
يعيشون فيها مدة
طويلة فنزلت اى
فى حقه واصحابه
من شهداء احد
ولا تحسبن الذين
قتلوا فى سبيل الله
امواتا الآية رواه
الترمذى عد
٤ وحد الضمير لان
دعوة الله تسمع من
الرسول قال
صاحب المدارك
المراد بالاستجابة
الطاعة والامتثال
وبالدعوة والبعث
والتحريض وقوله
تعالى لما يحييكم
اى من علوم
الديانات والشرايع
لان العلم حياة كما
ان الجهل موت
قال الشاعر لا ۞
تعجبن الجهول
حلته ۞ فذاك ميت
وثوبه كفن ۞ قال
الطيبى دل الحديث
على ان الاجابة
لا تبطل الصلوة كما
فى خطابه السلام

وهو الذى افتتح دمشق وغيره وكان اسلامه قبل غزوة موتة بشهرين وكان النصر على يده يومها (لم تؤذى) بكسر اللام وفتح الميم استفهام و بضم التاء وكسر الذال من الايذاء (رجلا من اهل بدر) وانما خص به لما ورد سبب الحديث انه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمان بن عوف شئ فسبه خالد (لو انفقت مثل احد) بضمتين (ذهبا لم تدرك عمله) بضم التاء لم تبلغ عمله وزاد فى رواية اخرى كل يوم وعن ابى سعيد الخدرى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابى فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه من براوشعير لحصول بركته ومصارمته لاعلاء كلمة الله واظهار الدين مع ما كانوا من القلة وكثرة الحاجة والضرورة ولذا ورد سبق درهم مأة الف درهم وذلك معدوم فيما بعدهم وكذلك سائر طاعاتهم وعباداتهم وغزواتهم وخدماتهم ثم ان المد بضم الميم ربع الصاع والنصيف بمعنى النصف كالعشير بمعنى العشر وعلى هذا الضمير راجع الى مدهم وقيل النصيف مكيال يسع نصف مد والمعنى لا ينال احدكم بانفاق مثل احد ذهبا من الاجر والفضل ما ينال احدهم بانفاق مد طعام او نصيفه لما يقارنه من مزيد الاخلاص وصدق النية وكمال النفس قال الطيبى و يمكن ان يقال ان فضيلتهم بحسب فضيلة انفاقهم وعظم موقعه كما قال الله تعالى لا يستوى منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وقوله من قبل الفتح اى قبل فتح مكة يعنى قبل اكثار الاسلام و قوة اهله ودخول الناس فى دين الله افواجا و قلة الحاجة الى القتال و النفقة فيه و هذا فى الانفاق فكيف بمجاهدتهم و بذل ارواحهم بين يدى رسول الله صلى الله عليه و سلم انتهى و لا يخفى ان هذا انما يتم على ما سبق من سبب الحديث المستفاد من تخصيص الصحابة الكبار لكن يعلم نهى سب غير الصحابة للصحابى من باب الاولى لان المقصود هو الزجر من سب احد ممن سبق الاسلام والفضل اذ الواجب تعظيمهم وتكريمهم حيث قال تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين امنوا (ع حب طاب خطك كر عن عبد الله بن ابى اوفى) سبق الله الله ولا تسبوا (يا حابس) بكسر الباء التميمى والداحية صحابى وليس هو والد راقرع له حديث واحد (الا اخبرك) جزم اوله من الاخبار (بافضل ما تعوذ به المتعوذون) بكسر الواو (قل اعوذ برب الفلق) اى الخلق او بئر فى قعر جهنم (وقل اعوذ برب الناس) اى لا تعوذ افضل منهما وعن عقبة بن عامر قال بينا انا اسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجحفة والابواء اذ غشيتنا ريح وظلمة

عليك ايها النبى لا تبطل انتهى قال البيضاوى واختلف فقيل هذا لان اجابته لا تبطل ولا تقطع الصلوة فان الصلوة ايضا اجابة وقيل ان دعاؤه كان لامر لا يحتمل التأخير وللمصلى ان يقطع الصلوة بظاهر الحديث يناسب الاول انتهى والاظهر من الحديث ان الاجابة واجبة مطلقا فى حقه صلى الله عليه وسلم كما يفهم من اطلاق الاية ايضا الدلالة على البطلان والاصل البطلان لاطلاق الادلة نقله فى شرح المشكاة منه

٤ الجحفة ميقات اهل الشام والابواء جبل بين مكة والمدينة منه

شديدة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ باعوذ برب الفلق واعوذ برب الناس
ويقول فما تعوذ متعوذ بمثلهما يا عقبة تعوذ بهما اى بل هما افضل التعاويذ ومن ثمة لما سحر
رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث مسحورا سنة حتى انزل الله عليه ملكين يعلمانه انه
يتعوذ بهما ففعل فزال ما كان يجده من السحر رواه ابو داود وعن عبد الله بن حبيب قال
خرجنا فى ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركناه فقال
قل قلت ما اقول قال قل هو الله احد والمعوذتين حين تصبح وحين تمسى ثلاث مرات تكفيك
من كل شئ اى بالتأثير الثلث بالذكر اى يكفيك ما ذكر من القراءة والله تعالى
من كل شئ قال الطيبى اى تدفع عنك كل سوء او يكون من لابتداء الغاية اى تدفع عنك من
اول مراتب السؤال الى آخرها وتبعضية اى كل نوع من انواع السوء ويحتمل ان يكون
تكفيك عما سواها (هما المعوذتان) بكسر الواو وتفتح (هب عن ابن حابس الجهنى) سبق
من قرأ والا اخبرك بخ يا حسان ﴿ بن ثابت المذكور قال السيوطى هو انصارى خزرجى
شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من فحول الشعراء اجمعت العرب على ان اشعر
اهل المدينة حسان بن ثابت روى عنه عمر وابو هريرة وعايشة مات فى خلافة على وله مأة
وعشرون سنة عاش منها ستين فى الجاهلية وستين فى الاسلام (اجب) امر من الاجابة (عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم) كما فى الاصل وسقط صلى الله عليه وسلم فى بعض النسخ
اى قل جواب هجاء المشركين عن جهتى ومن قبلى وعوضا عن جانبى (اللهم ايده) اى
قووانصر حسانا (بروح القدس) بضم الدال ويسكن اى جبريل سمى به لانه كان يأتى
الانبياء بما فيه حياة القلوب وهو كالمبدأ لحياة القلب كما ان الروح مبدأ حياة الجسد والقدس
صفة للروح وانما اضيف اليه لانه مجبول على الطهارة والنزاهة عن العيوب وقيل القدس
بمعنى المقدس وهو الله فاضافة الروح اليه للتشريف كروح الله وبيت الله ثم تأييده امداده له
بالجواب والهامه لما هو الحق والصواب قيل لما دعاه صلى الله عليه وسلم اعانه جبريل تسعين
يوما بجيا (حم خ م د ن حب وابن خزيمة عن حسان وابى هريرة) وعن عايشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اهجوا قريشا فانه اشد عليهم من رشق النبل اى من رمح السهم
اليهم وروى عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان ان روح القدس
لا يزال يؤيدك ما نافحت ٤ عن الله ورسوله وعن عايشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى اى شفى للمسلمين واشتفى بنفسه قال النووى ويحتمل
انه اراد بالكلمتين التأكيد اى شفى من الغيظ ما امكن رواه مسلم وسبق ﴿ يا حفصة ﴾ بنت عمر

٤ اى دافعت و خاصمت واجتهدت فى الذب عن جرمهما وفى النهاية المناضحة المدافعة والمضاربة والمراد بنافحت هجاء المشركين ومحاربتهم على اشعارهم

بن الخطاب ام المؤمنين تزوجها صلى الله عليه وسلم بعد خنيس بن حذافة سنة ثلاث ومات سنة خمس واربعين (اياك وكثرة الكلام) اى احذرى كثرة المحادثة والمكالمة بالناس (فان كثرة الكلام) اى اكثاره (بغير ذكر الله) وفيه اشارة الى ان بعض الكلام مباح وهو مايعنيه (تميت القلب) وفى رواية يميت القلب باعتبار المضاف اليه اى يورث قساوة القلب؟ وهى مفضية الى الغفلة والشهوة والبعد وليس موت القلب الا الغفلة عن الذكر (وعليك بكثرة الكلام بذكر الله فانه يحيي القلب) فان ذكر الله نور فى الارض وذكر فى السماء وبركة فى العالم وسكينة للمؤمن قال تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وهو ينبئ عن سماع الحق والميل بالخشوع والخضوع والحضور والاجتناب من دار الغرور والتهيأ بالفضائل والتأهل بالفواضل والسرور (الديلمى عن حفصة) ورواه فى المشكاة عن ابن عمر بلفظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسى

﴿ ياحكيم ﴾ بن حزام قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشر سنة اسلم عام الفتح له اربعون حديثا وفى القسطلانى حكيم بن حزام بن خويلد بن اسيد بن عبد العزى الاسدى ابو خالد المكى ابن اخى خديجة ام المؤمنين ثم عاش الى سنة اربع وخمسين او بعدها قال سئلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سئلته فاعطانى ثم سئلته فاعطانى فقال صلى الله عليه وسلم ياحكيم (من احل) بكسر الميم وبصيغة التفضيل (الكسب ماشت فيه هاتان يعنى الرجلين وماعمل فيه هاتان يعنى اليدين وعرقت) بكسر الراء يقال عرق الرجل عرقا اذا ترشح جلده بابه علم (فيه هذه يعنى الجبين) المراد بكسب يده وهو افضل بكل حال من السوال كما فى رواية خ عن حكيم بن حزام مرفوعا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة عن ظهر غنى ومن يستعف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله اى ومن يطلب من الله العفاف والغنى يعطه الله ذلك (الديلمى عن حكيم بن حزام) سبق فى الدنيا بحث

﴿ ياحمزة ﴾ بن عبد المطلب عم رسول الله وحبيبه قال عليه السلام فى حقه سيد الشهداء عند الله يوم القيمة حمزة بن عبد المطلب خص سيادة يوم القيمة لانه يوم انكشاف وجمع جميع الخلايق وهذا عام مخصوص بغير من استشهد من الانبياء اوالمراد سيد شهداء هذه الامة وسمى به لان روحه شهدت فى دار السلام عند موته اولانه تعالى يشهد له بالجنة ولان ملائكة الرحمة يشهدونه اولكونه شهد ماعدها له من الكرامة

٤ وهو النبوء عن عدم سماع الحق والميل الى مخالطة الخلق والانس بهم وقلة الخشية وعدم الخشوع والبكاء وعدم الانصاف بالخلق وكثرة الغفلة عن دار البقاء منه

والدرجات (ان الدنيا خضرة) بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة (حلوة) بالفتح شئ يميل اليه طبع سليم اوشئ وهنية تعطى الى معلمه فى ابتداء بدأ القرأن يعنى الطبع السليم يميل الى المال ولايمل منه كمالايمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفى تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله (فمن اخذها بحقها) اى بالحلال وعلى شروط المبينة فى الشرح وفى رواية اخرى اخذه بسخاوة نفس وذلك يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطى بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سوال (بورك له) فيما اخذه ومن اخذ باشراف نفس وطمع لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولايشبع كن له داء وهو جوع الكلب لايشبع بسببه وزاد فى رواية اخرى واليد العليا خير من اليد السفلى وهى يد الآخذ وقيل اليد العليا تعفف من السوال واليد السفلى هو السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا (ورب مخوض فى مال الله) كالغنيمة وبيت المال والفئ والاوقاف (ومال رسوله له النار) لجنايته وخروجه عن حدود الله ٤ ولاتخونوا اماناتكم وانتم ظالمون (خط عن خولة امرأة حمزة) بفتح الخاء وسكون الواو بنت قيس بن فهد الانصارية ورواه فى المشارق عن حكيم بن حزام بافظ ياحكيم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولايشبع واليد العليا خير من اليد السفلى ﴿ ياحمران ﴾ بضم اوله مولى العبلان ويحتمل حمران بن ابان مولى عثمان بن عفان اشتراه فى زمن ابى بكر الصديق ثقة من الثانية وفى الاكثر حميراء وهو كناية عن عايشة (من اعطى نارا فكانما تصدق) ماش خماسى (بجميع ما انضجت) بقطع الهمزة ثم بالضاد ثم بالجيم اى شوت بالضم والفتح ادراك الثمار ومهر ٤ الفرس الى كماله يقال نضج الثمر واللحم نضجا اى ادرك ورجل نضيج الرجل اى محكم وقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها اى احرقت (تلك النار) لطبخ الطعام اولاحماء الماء اولدفع البرد (ومن اعطى ملحا فكانما تصدق بجميع ماطيب) بتشديد الياء اى جعله طيبا حسنا اذا (ذلك الملح ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد الماء فكانما اعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لايوجد الماء فكانما احياها) قال الله تعالى وجعلنا من الماء كل شئ حى اى كل حيوان كقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء اوكانما خلقناه فى ماء لفرط احتياجه اليه وحبه له وقلة صبره عنه كقوله تعالى خلق الانسان من عجل وفى حديث ابى هريرة عند احمد قال قلت يارسول الله انى

٤ وهو اقتباس من قوله تعالى لاتخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون ٤ المهر وهو ولد الفرس ٤

اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء الحديث (ه عن عايشة) مر ثلث لا يمنعن والمسلمين ﴿ يا خالد ﴾ بن عرفطة ويحتمل ان يكون خالد بن زيد بن كليب ابو ايوب الانصاري ويحتمل ان يكون خالد بن الوليد بن المغيرة تقدم ذكرهما (انها) اى شان القصة (ستكون بعدى احداث) جمع حدث قال فى النهاية الحدث الامر الحادث المنكر الذى ليس بمعتادة ولا معروف فى السنة والمحدث يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر جانيا وآواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه والفتح الامر المبتدع نفسه ويكون الايواء فيه الرضاء به والصبر عليه فانه اذا رضى بالبدعة واقر فاعلها ولم ينكرها عليه فقد آواه ومنه الحديث أيا كم ومحدثات الامور جمع محدثة بالفتح وهى ما لم يكن معروفا فى كتاب ولا فى سنة ولا اجماع (وفتن) جمع فتنة قال فى النهاية يقال فتنته فتنة وفتونا اذا امتحنته ويقال افتنه وهو قليل وقد كثر استعماله فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى استعمل بمعنى الاثم والكفر والقتال والاحراق والازالة والصرف عن الشئ (وفرقة واختلاف) اى كثير بين الامير ومن خرج عليه او بين الصحابة والتابعين ويؤيد الاول حديث المشكاة عن ابى حبيبة انه دخل الدار وعثمان محصور فيها وانه سمع ابا هريرة يستأذن عثمان فى الكلام فاذن له فقام فحمد الله واثنى عليه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم ستلقون بعدى فتنة واختلافا او قال اختلافا وفتنة فقال له قائل فعن لنا يا رسول الله او ما تأمرنا به قال عليكم بالامير واصحابه وهو يشير الى عثمان بذلك رواه البيهقى فى دلائل النبوة (فاذا كان ذلك اليوم) او الوقت او العصر (فان استطعت) ان (ان تكون عبد الله المقتول) اى المظلوم (لا القاتل فافعل) ولا تكن ظالما فلتستلزم سبيل الهدى (ش حم طب ك والبغوى وابن قانع وابو نعيم ونعيم بن حماد عن خالد بن عرفطة) سبق ستكور ﴿ يا زبير ﴾ بضم اوله وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة انه احد العشرة المبشرة وما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا وفى التهذيب هو ابن عوام بن خويلد بن اسيد بن عبد العزى بن قصى بن كلاب ابو عبد الله القريشى الاسدى قتل سنة ست وثلاثين بعد انصرافه من وقعة الجمل (ان باب الرزق مفتوح) اى طريق الرزق او اسبابه كما قال تعالى وفى السماء رزقكم وما توعدون اى اسباب رزقكم على حذف المضاف يعنى به الشمس والقمر وسائر الكواكب واختلاف المطالع والمغارب التى يترتب عليه اختلاف الفصول الاربع وهى مبادى حصول الارزاق (من لدن

العرش) اى من عند العرش والله بالفتح وسكون الدال وبفتح الدال وكسر النون من الظروف (الى قرار بطن الارض يرزقه الله كل عبد على قدر همته ونهمته) بفتح النون وسكون الهاء وفتح الميم النهمة والحاجة والمقصود والحرص يقال قضى نهمته اى حاجته ومقصوده والنهمة بلوغ الهمة فى الشئ وقد نهم بكذا فهو منهوم اى مولع به وفى الحديث منهومان لا يشبعان منهوم بالمال ومنهوم بالعلم اى حريصان (حل عن الزبير) بن العوام سبق باب الرزق ﴿ياسلمان﴾ الفارسى ابو عبدالله ويقال له سلمان الخير اصله من اصبهان وقيل من الزامهرمزى من اول من شاهد الخندق مات بالمدينة سنة اربع وثلاثين وعاش على الاصح مائتين وخمسين سنة وقيل ثلثمائة وخمسين سنة وقيل اربعمائة سنة مائة فى المجوسية ومائة فى اليهودية ومائة فى النصرانية ثم لما اسلم قال يارب عمرنى فى الاسلام مائة سنة فعاش مائة سنة فى الاسلام وكان يأكل من عمل يده ويتصدق بعطائه وهو احد الذين اشتاقت اليهم الجنة وسبق بحثه (كل طعام) فى هذه الامة (وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم) كالسمك والحية والعقرب والذباب وغيرها (فهو الحلال اكله وشربه ووضوئه) وفى البخارى قال الله تعالى احل لكم صيد البحر وقال عمر صيده ما اصطيد وطعامه رومى به وقال ابو بكر الطائى حلال وقال ابن عباس طعامه ميتته الا ما قذرت منها وقال القسطلانى وجميع ما يصاد فى البحر ثلاثة اجناس الحيتان وجميع انواعها حلال والضفادع وجميع انواعها حرام واختلف فيما سوى هذين فقال ابو حنيفة حرام وقال الاكثرون حلال لعموم هذه الاية وقال شريح صاحب النبى صلى الله عليه وسلم يقول كل شئ فى البحر مذبوح اى حلال واخرجه ابن ابى عاصم فى الاطعمة من طريق عمرو بن دينار سمعت شيخا كبيرا يحلف ما فى البحر دابة الا ذبحها الله لبنى آدم واخرج قط عن عبدالله بن سرجس بسند فيه ضعف رفعه ان الله قد ذبح كل ما فى البحر لبنى ادم وقال عطاء واما الطير فارى ان يذبحه وقال ابن جريج قلت لعطاء صيد الانهار وقلات السيل اصيد بحر هو قال نعم هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ومن كل تأكلون لحما طريا وهو السمك وركب الحسن بن على على سرج من جلود كلاب الماء وقال الشعبى لو ان اهلى اكلوا الضفادع لاطعمتهم ولم ير الحسن بالسلحفات بأسا وهذا وصله ابن ابى شيبة وقال سفيان الثورى ارجو ان لا يكون بالسرطان بأس وظاهر الاية حجة لما قال باباحة جميع حيوان البحر وكذلك حديث هو الطهور ماؤه الحل ميتته وجملة حيوان الماء على قسمين سمك وغيره اما السمك فميتته حلال مع اختلاف انواعها ولا فرق بين ان يموت بسبب او بغير سبب

٤ القلات بكسر القاف وتخفيف اللام آخره مثناة فوقية جمع قلت نقرة فى صخرة يستنقع فيها الماء منه

(وعند)

وعند ابى حنيفة لايحل الا ان يموت بسبب من وقوع على بحر اوانحسار ماء عنه فيحل لحديث عن ابى الزبير عن جابر عند ابى داود ما القاه البحر اوجزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه وفيه يحيى بن سليم طعنوه لسوء حفظه وصحح كونه موقوفا وحينئذ فقد عارضه قول ابى بكر وغيره والقياس يقتضى حله لان السمك لو مات فى البر لاكل بغير تأويل واما غير السمك فقسمان قسم يعيش فى البر كالضفدع والسرطان والسلحفات فلا يحل اكله وقسم يعيش فى الماء ولا يعيش فى البر الا عيش المذبوح فاختلف فيه فقيل لا يحل منه شئ الا السمك وهو قول ابى حنيفة وقيل ان مبيت الكل حلال لان كلها سمك وان اختلفت صورتها كالجرى وهو قول مالك وظاهر مذهب الشافعى وذهب قوم الى ان ماله نظير فى البر يؤكل نظيره من حيوانات البحر حلال وهو كبقر الماء ونحوه وما لا يؤكل نظيره فى البر لا تحل ميتته من حيوانات البحر ككلب الماء والخنزير وكذا حمار الوحشى وان كان له شبه فى البر حلال وهو حمار الوحشى لان له شبها فى البر حراما وهو الحمار الاهلى تغليبا للتحريم كذا ذكره فى الروضة وشرح المهذب والمفتى به حل الجميع الا السرطان والضفدع والتمساح والسلحفات لخبث لحمها وللنهى عن قتل الضفدع رواه د وصححه ك وقد ذكر الاطباء ان الضفدع نوعان برى وبحرى فالبرى يقتل آكله والبحرى يضره وكذا يحرم القرش فى البحر الملح خلافا لما افتى به المحب الطبرى واما الدنيليس فقيل ان اصله السرطان فان ثبت حرم والا فيحل لانه من طعام البحر ولا يعيش الا فيه ولم يأت على تحريمه دليل وقد قال جبريل بن بختيشوع انه ينفع من رطوبة المعدة والاستسقاء (فط خط عن سلمان) مر بحث فى البحر وكل دابة ﴿ يا سلمان ﴾ كما مر بحثه وفى حديث ابن سعد عن الحسن البصرى مرسلا سلمان سابق الفارس اى الى الاسلام وهو اولهم اسلاما وفى حديث آخر انا سابق ولد آدم وسلمان سابق الفرس وانشد بعضهم ۞ لعمرك ما الانسان الا ابن دينه ۞ ولا تترك التقوى اتكالا على النسب ۞ فقد رفع الاسلام سلمان فارسى ۞ وقد وضع الكفر الحسيب ابا لهب ۞ وفى حديث طب ك عن عمرو بن عوف بسند ضعيف سلمان منا اهل البيت بالنصب على الاختصاص عند سيبويه ٤ والجر على البدل من الضمير عند الاخفش قال والضمير يحتمل ان يراد به المتكلم فقط وان يراد المتكلم وجماعته يعنى الصحابة او اهل البيت فلما تعدد الاحتمال وجب البيان بالابدال والنبى داخل فى اهل البيت دخولا اوليا والمراد اهل بيت النبوة قال الراغب فيه نبه به على ان مولى القوم تصح نسبته اليهم كما قال مولى القوم منهم وابنه من انفسهم وفيه دلالة على ان سلمان قد طهره الله فان النبى صلى الله عليه وسلم عبد مختص

٤ سيبويه نسخة م

طهره الله واهل بيته تطهيرا واذهب عنهم الرجس وهو كل مايشينهم فلايضاف اليهم الا من له حكم الطهارة والتقدس فهذه شهادة منه لسلمان بالطهارة والحفظ واذا كان العناية الربانية تحصل بمجرد الاضافة فاظنك باهل البيت فى انفسهم فهم المطهرون بل هم عين الطهارة ذكره ابن العربى وسببه كما فى المستدرك ان رسول الله خط ٤ الخندق عام الاحزاب حتى بلغ المذاجح فقطع لكل عشرة اربعين ذراعا فقالت المهاجرون سلمان منا والانصار سلمان منا فذكره رسول الله (لاتسجدلى) نهى مخاطب (ارأيت) بهمزة الاستفهام (لومت) بتشديد التاء نفس متكلم (اكنت) بالاستفهام ماض مخاطب (ساجد القبرى) كما فعله بعض النصارى وفى الشفاء اللهم لاتجعل قبرى وثنا يعبد بعدى اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد اى يسجدون لها كما يسجدون للاوثان كما فعله الوثنية ولذا كره مالك ان يقال طواف الزيارة وزرنا قبر النبى صلى الله عليه وسلم لاستعمال الناس بعضهم لبعض فكره تسوية النبى مع الناس بهذا اللفظ واحب ان يخص بان يقال سلمنا على النبى قال وايضا فان الزيارة مباحة بين الناس وواجب شد الرحال الى قبره عليه السلام يريد بالوجوب هنا وجوب ندب وترغيب وتأكيد لا وجوب فرض وقال والاولى عندنا منعه وكراهة مالك له لاضافته الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه لو قال زرنا النبى لم يكرهه لحديث المذكور فحمى اضافة هذا اللفظ الى القبر والتشبه بفعل اولئك قطعا للذريعة وحسما للباب (لاتسجد واسجد للحى الذى لايموت) ولاينفد ولايجئ الفناء عليه ولا يغيرا بدا (الديلمى عن سلمان) سبق انا سابق ولاتجعلوا قبرى ﴿ ياسلمان ﴾ كما مر بحثه (ان المبتلى) بفتح اللام (مستجاب دعواته) بالرفع فاعله لانه محزون قلبه مغموم نفسه منكسرة شهواته (فادع) الله بوصل الهمزة (وتخير من الدعاء) لان الدعاء اساس العبادة وجالب للمنافع ومزيل للمكروبات وفى حديث حم حب عن ابى بكرة دعوات المكروب اللهم رحمتك ارجو فلاتكلنى الى نفسى طرفة عين واصلح شانى كله لااله الاانت (ادع انت واؤمن انا) بتشديد الميم تفعيل اى اقول آمين واذا دعا سلمان فى حال مرضه وكربه وامن النبى فكيف يكون الاجابة والبركة (الديلمى عن سلمان) سبق دعوة والدعاء ﴿ ياسلمان ﴾ كما مر وزاد فى رواية المشكاة قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اى خاصة لى فى الخطاب او بينى وبينه بلاحجاب (لاتبغضنى) بضم التاء وكسر الغين نفى بمعنى النهى (فتفارق دينك) بضم التاء وبالنصب جواب النهى كما صرح ابن زين العرب (قال كيف ابغضك) بضم اوله اى كيف يتصور منى انى ابغضك وانت حبيب الله ومحبوب امتك وبك هدانا الله

٤ خط نسخه

الى الاسلام وبك ارشدنا الى مكارم الاخلاق وبك علمنا سائر الاحكام ومعالم الاسلام (قال تبغض العرب فتبغضني) اى حين تبغض العرب عموما هو فتبغضني في ضمنهم خصوصا اواذا ابغضت جنس العرب فربما يجرذلك الى بغضك اياى نعوذ بالله والحاصل ان بغض العرب قد يكون سببا لبغض سيد الانام فالحذر الحذر لئلا يقع في الخطر قال الطيبي العرب مايقابل العجم اسم لخيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية والمدن والنسبة اليهما اعرابي وفي القاموس العرب بالضم والتحريك خلاف العجم مؤنث وهم سكان الامصار اوعام والاعراب منهم سكان البادية لا واحد له (طحم ع طب ك هب ض ت حسن عن سلمان) سبق حب العرب ﴿ياعباس﴾ بن عبد المطلب بن هاشم عم النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة ثنتين وثلثين او بعدها وهو ابن ثمان وثمانين مرت مناقبه مرارا (ثلاث) خصال (لايدعهن) في امتي (قومك) حال كونهن من امر الجاهلية وخصالهم المعتادة طبع عليهن كثير من الامم لايتركونهن غالبا قال الطيبي المعنى ان هذه الخصال تدوم في الامة لا تتركونهن باسرهم تركهم لغيرها من سنن الجاهلية فانهن ان تركهن طائفة جاشرهن اخرون (الطعن في النسب) ادخال العيب في انساب الناس ومعنى تحقير الرجل اباغيره وتفضيل ابائه على اباء غيره لايجوز قال المظهر اللهم الا بالاسلام والكفر قلت الا اراد اذى مسلم وقال الطيبي ويجوز ان يكنى بالطعن في انساب الغير عن الفخر بنسب نفسه فيجمع له الحسب والنسب وان يحمل على الطعن في نسب نفسه انتهى وفي كل منها نظر ومحل الاول اذا كان مراده اذى غيره بالتصريح اوالكناية او يكون اثباته كذبا في نفس الامر بخلاف ما اذا كان تحدثا بنعمة ربه ومحل الثاني ان يكون نسبيا في نفس الامر ويطعن ويكون داخلا في وعيد لعن الله على الخارج عنا من غير سبب وادا خل فينا من غير نسب اما اذا كان بعض قومه يدعي الشرف مثلا بالزور فيجب عليه ان يطعن في نسب نفسه حينئذ ليظهر الحق ويذهب الباطل (والنياحة) بالرفع وهي الثانية وهو قول واويلاه واحسرتاه والندبة عد شمائل الميت مثل واشجاعاه واجبلاه والسداه فالنائحة التي صنعتها النياحة اذا لم تتب اى قبل حضور موتها تقام يوم القيمة وعليها قميص من قطران وفي رواية عليها سربال ودرع قال الطيبي الحديد يؤنث ودرع المرأة قميصها والسربال القميص مطلقا (والاستمطار بالانواء) بالفتح جمع نوء وهو النجم المائل الى الغروب وفي رواية والاستسقاء بالنجوم اى طلب السقيا بسببها قال الطيبي اى طلب السقيا اى وقوع النجم في الانواء كما كانوا يقولون مطرنا بنوء

كذا انتهى والمعنى ان اعتقاد الرجل نزول المطر بظهور نجم كذا وهذا حرام وانما يجب ان يقال مطرنا بفضل الله تعالى وفى المشكاة عن ابى مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع فى امتى من امر الجاهلية لايتركونهن الفخر فى الاحساب٤ والطعن فى الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وقال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب رواه مسلم وقال ميرك ورواه ٥ حب من قوله النياحة الى آخره قال ابن حجر واخذ ائمتنا من هذا الحديث تحريم النوح وتحديد محاسن الميت بنحو واكفهاء مع رفع الصوت او البكاء وتحريم ضرب الخد وشق الجيب ونشر الشعر وحلقه ونتفه وتسويد الوجه والقاء التراب على الرأس والدعاء بالويل والثبور وقال الامام الحرمين وآخرون والضابط انه يحرم كل فعل يتضمن اظهار جزع ينافى الانقياد والتسليم لقضاء الله تعالى قالوا ومن ذلك تغير الذى ولبس٤ غير ما جرت العادة بلبسه وان اعتيد لبسه عند المصيبة (طب عن ابن عباس) مر ثلث ﴿ياعباس﴾ كامر (انت عمى وصنوابى) بكسر الصاد وسكون النون اى مثله واصله ان يطلع نخلتان اوثلث من اصل عرق واحد فكل واحدة منهن صنو يعنى ماعم الرجل وابوه الاكصنوين من اصل واحد فهو مثل ابى اومثلى (وخير من اخلف بعدى من اهلى) وهو افضل الناس واشرفهم بعد ائمة الراشدين وفى المشكاة عن ابن عباس مرفوعا العباس منى وانا منه رواه ك وروى الخطيب عن ابن عباس مرفوعا العباس وصيى ووارثى وكان العباس اكبر منه صلى الله عليه وسلم بسنتين ومن لطائف طبعه وحسن ادبه انه لما قيل له انت اكبر او النبى صلى الله عليه وسلم فقال هو اكبر وانا اسن قال المؤلف وامه امرأة من النمر بن قاسط وهى اول عربية كست الكعبة بالحرير والديباج واصناف الكسوة وذلك ان العباس ضل وهو صبى فنذرت ان وجدته ان تكسو البيت الحرام فوجدته ففعلت ذلك وكان العباس رأيسا فى الجاهلية واليه كانت عمارة المسجد الحرام والسقاية اما السقاية فهى معروفة واما العمارة فانه كان يحمل قريشا على عمارته وبالخير وترك السباب فيه وقول المهجر قال مجاهد اعتق العباس عند موته سبعين مملوكا وولد قبل سنة الفيل ومات يوم الجمعة لاثنى عشرة خلت من رجب سنة اثنتين وثلاثين وهو ثمان وثمانين ودفن بالبقيع وكان اسلم قديما وكتم اسلامه وخرج مع المشركين يوم بدر مكرها فقال النبى من لقى العباس فلا يقتله فانه خرج مكرها فاسره ابو اليسر كعب بن عمر ففادى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مهاجرا ورواه عنه جماعة (اذا كانت سنة خمس وثلاثين ومائة فهى) اى الخلافة او الحادثة (لك

اى فى شانها والحسب مايعده الرجل من الخصال التى تكون فيه كالشجاعة والفصاحة وغير ذلك وقيل الحسب مايعده الانسان من مفاخر آبائه وقال ابن السكيت الحسب والكرم يكونان فى الرجل وان لم يكن لابائه شرف والشرف والمجد لايكونان الا بالاباء وفى الفائق اى فحسبها تعداد الرجل من مآثره ومآثر الآباء ومنه قولهم من فات حسبه لم ينتفع بحسب ابيه اى التفاخر والتكبر والتعظيم بعد مناقبه ومآثر آبائه وتفضيل الرجل نفسه على غيره لحقر لايجوز

٤ وليس نسخه

وولدك) ياعباس بضم الواوجمع ولد وبفتحتين وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان غداة الاثنين فأتنى انت وولدك حتى ادعولهم بدعوة ينفعك الله بها وولدك قال ابن عباس فغدا وغدونا معه والبسنا كساءه ثم قال اللهم اغفر للعباس وولده مغفرة ظاهرة وباطنة لاتغادر ذنبا اللهم احفظه فى ولده رواه الترمذى وزاد رزين واجعل الخلافة باقية فى عقبه وقال الترمذى هذا حديث غريب قال التوربشتى اشار النبى صلى الله عليه وسلم بذلك الى انهم خاصية وانهم بمثابة النفس الواحدة التى يشملها كساء واحد وانه سئل الله تعالى ان يبسط عليهم رحمة بسط الكساء عليهم وانه يجمعهم فى الآخرة تحت لوائه وفى هذا الدار تحت رايته لاعلاء كلمة الله تعالى ونصرة دعوة رسوله وقوله اللهم احفظه فى ولده اى اكرمه وراع امره كيلا يضيع فى شان ولده وهذا معنى رواية رزين واجعل الخلافة باقية فى عقبه (منهم السفاح بالكسر عبدالله بن محمد اول خلفاء العباسية سمى به لاراقة كثرة الدم فى عصره اولكثير عطائه (ومنهم المنصور) ابوجعفر وهو الثانى من خلفاء عباسية (ومنهم المهدى) ابن المنصور وهو الثالث من خلفاء عباسية مر بحثهم فى لاتزال الخلافة (خط عن ابن عباس عن امه ام الفضل) سبق انها استخرج واللهم ﴿ياعبادة﴾ بن صامت بن قيس الانصارى الخزرجى ابوالوليد المدنى احد النقباء بدرى مشهور مات بالرملة سنة اربع وثلاثين وله اثنتان وسبعون وقيل عاش الى خلافة معاوية قال سعيد بن عفير كان طوله عشرة انسبار (اسمع) بقصع الهمزة كلام الحاكم (واطع) بقطع الهمزة اى انقد فى امره ونهيه مالم يخالف امر الله ونهيه ومر عن انس مرفوعا اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كان رأسه زبيبة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره مالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولاطاعة (فى عسرك ويسرك) بضم فسكون فيهما وفى القاموس العسر بالضم وبالضمتين ضد اليسر وهو بضم وضمتين اليسار وبالتحريك السهل (ومنشطك ومكرهك) بفتحتين فيهما مصدران ميميان اواسم زمان اومكان قال القاضى اى ماعاهدناه بالتزام السمع فى حالتى الشدة والرخاء وتأديتى الضراء والسراء وانما عبر عنه بصيغة الفاعلية للمبالغة اوللايذان بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيام بما التزموا والمنشط والمكره مفعلان من النشاط والكراهة للحمل اى فيما فيهم نشاطهم وكراهتهم اوالزمان اى فى زمان انشراح صدورهم وطيب قلوبهم ومايضاد ذلك (واثرة) بفتحتين اسم من اثر بمعنى اختار شخص (علينا) وفى رواية توبة علينا اى بان نؤثر على انفسنا

كذا قيل والاظهر معناه وعلى الصبر على ايثار الامراء انفسهم علينا وفى النهاية الاثرة بفتح الهمزة والثاء اسم من الايثار اى يستأثر عليكم فيفصل غيركم فى اعطاء نصيبه من الفئ قال النووى الاثر بفتح الاستيثار والاختصاص بامور الدنيا اى اسمعوا واطيعوا وان اختص الامراء بالدنيا عليكم ولم يوصلوكم خلفكم بما عندهم (وان اكلوا مالك) اى اخذوا مافى يدك وملكك (وضربوا ظهرك) حدا اوسياسة (الاان تكون) بالتاء فى النسخ اى ان تبصروا وتعلم فى الامراء (فى معصية بواحا) بفتح الموحدة بعدها واو كذا فى جميع النسخ الموجودة عندنا وفى المشارق والقاموس والنهاية اى كفرا اوانما صر بحاظاهرا والمعنى انه حينئذ يجوز المنازعة بل يجب عدم المطاوعة قال النووى بواحا بالواو وفى اكثر النسخ وفى بعضها بالراء يقال باح الشئ اذا ظهر بواحا والبواح صفة مصدر محذوف تقديره امرا بواحا بمعناه من الارض البراح وهى البارزة وفى رواية كفرا بواحا والمراد بالكفر هنا المعصية وفى رواية المشكاة عن عبادة قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وان لانتازع الامر اهله وعلى ان نقول بالحق اينما كنا لانخاف لومة لائم وفى رواية وعلى ان لانتازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان والمعنى لاتنازعوا ولاة الامور فى ولايتهم ولاتعترضوا عليهم الا ان تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام فاذا رأيتم ذلك فانكروه عليهم قوموا بالحق حيث ما كنتم واما الخروج عليهم وقتالهم فحرم باجماع المسلمين وان كانوا فسقة ظالمين واجمع اهل السنة على ان السلطان لاينعزل بالفسق لهيج الفتن فى عزله واراقة الدم وتفريق ذات البين فيكون المفسدة فى عزله اكثر منها فى بقائه ولاتنعقد امامة الفاسق ابتداء واجمعوا على ان الامامة لاتنعقد لكافر ولو طرا عليه الكفر انعزل ولو ترك اقامة الصلوات والدعاء اليها وكذا البدعة كما فى المناوى وقال القاضى فلو طرا عليه كفر وتغيير فى الشرع او بدعة سقطت طاعته ووجب على المسلمين خلعه ونصب امام عادل ان امكنهم ذلك ولا يجب فى المبتدع الا اذا ظنوا القدرة عليه والافيهاجر المسلم عن عرضه الى غيرها يفر بدينه انتهى (طب كر عن عبادة) مر عليك السمع ﴿ ياعباس ﴾ كام (ان الله بدأ فتح هذا الامر) اى امر الدين والاسلام (بى وسيختمه بغلام من ولدك) بفتحتين اوبضم فسكون وهو محمد المهدى من جهة الاب من اولاد فاطمة ومن جهة الام من اولاد عباس ويؤيده حديث ام سلمة قال قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهدى من عترتى من اولاد فاطمة وفى النهاية عترة الرجل اخص اقاربه وعترة النبى

(صلى)

صلى الله عليه وسلم بنو عبد المطلب وقيل قريش كلهم المشهور المعروف انهم الذين حرمت عليهم الزكوة والمعنى الاول هو المناسب للمرام وهو لاينافى ان يطلق على غيره بحسب ماتقتضيه المقام وقيل عترته اهل بيته لخبر ورد وقيل ازواجه وذريته وقيل اهله وعشيرته الاقربون وقيل نسله ورهطه الاولون وعليه اقتصر الجوهرى قلت وهو الذى ينبغى هنا ان عليه يقتصر ويختصر رواه ابو داود وابن ماجة والحاكم وصححه واما مارواه قط عن عثمان المهدى من ولد العباس عمى فمع ضعف اسناده قال فى شرح المشكاة محمول على المهدى الذى وجد من الخلفاء العباسية اوليكون للمهدى الموعود ايضا نسبة نسبية الى العباسية فقد رواه احمد وابن ماجه عن على مرفوعا المهدى من اهل البيت يصلحه الله فى ليلة اى يصلح امره ويرفع قدره فى ليلة واحدة اوساعة واحدة من الليل حيث يتفق على خلافته اهل الحل والعقد فيها (يملؤها) اى الارض (عدلا) وفى رواية اخرى قسطا وعدلا اتى بهما تأكيدا (كما ملئت جورا) اى الارض قبل ظهوره وزاد فى رواية جورا على انه يمكن ان تغاير بينهما بان يجعل الظلم هنا قاصرا لازما والجور تعديا وكذلك يحتمل ان يراد بالقسط اعطاء كل ذى حق حقه وبالعدل النصفة والحكم بميزان الشريعة وانتصار المظلوم وانتقامه من الظالم فيكون جامعا بما قال الله ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقائما بما قال العلماء بان الدين هو التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وموصوفا بوصف الكمال وهو اجزاء ٤ كل من تجلى الجمال وتجلى الجلال فى محله اللايق بكل حال من الاحوال هذا (وهو الذى يصلى بعيسى عليه السلام) وقدم عيسى عليه السلام له بالامامة كما سبق فى اولم يبق (قط خط كر عن عمار بن ياسر) سبق المهدى واللهم انصر ﴿ياعبدالله﴾ بن عمرو بن العاص القريشى السهمى المتوفى بمكة اوالطائف اومصر فى ذى الحجة سنة خمسة اوثلاث اوسبع وستين او اثنتين اوثلاث وسبعين وكان اسلم قبل ابيه وكان بين عبدالله وبينه فى السن احدى عشرة سنة فاجزم به المزنى وله فى البخارى ستة وعشرون حديثا (لاتكن مثل فلان) لم يسم كذا قالوا (كان يقوم من الليل) من ثابت فى اصله ونسخه وفى لفظ خ بقوم الليل اى بعضه وقال القسطلانى ولابى الوقت ولابى ذر من الليل اى فيه كما اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة اى فيها (فترك قيام الليل) فحينئذ فيه اشعار عن الاعراض بالعبادة فحرم عظيم فضل قيام الليل ولايدخل تحت وصف قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع الى قوله فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين وفى البخارى عن عبادة بن الصامت عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من تعار

٤ اجزاء نسخهم

من الليل فقال لااله الاالله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير والحمدلله وسبحان الله ولااله الاالله والله اكبر ولاحول ولاقوة الابالله العلى العظيم ثم قال اللهم اغفرلى اودعا استجيب فان توضأ قبلت صلوته قال القسطلانى وهذا انما يتفق لمن تعود الذكر واستأنس به وغلب عليه حتى صار الذكر له حديث نفسه فى نومه ويقظته فاكرم من اتصف بذلك باجابة دعوته وقبول صلوته وقد صرح صلى الله عليه وسلم باللفظ وعرض بالمعنى بجوامع كلمة التى اوتيها حيث قال من تعار بالليل الى آخره انتهى (حم خ م ن ه عن) عبدالله (ابن عمرو) سبق صلوة الليل ﴿ياعبدالرحمن بن سمرة﴾ بفتح السين وضم الميم بن حبيب بن عبد شمس العبشمى ابوسعيد صحابى من مسلمة الفتح يقال كان اسمه عبد كلال افتتح سجستان ثم سكن البصرة ومات بها سنة خمسين او بعدها روى عنه ابن عباس والحسن وخلق سواهما (لاتسأل) بصيغة النهى وروى بالنفى اى لاتطلب (الامارة) بكسر الهمزة الحكومة (فانك ان اوتيتها) بصيغة المفعول على الخطاب اى اعطيتها (عن مسئلة) اى بعد سؤلك اياها واعطا صادرا عن مسئلة (وكلت اليها) بضم واو وكسر كاف مخففة وفتح تا اى خليت اليها وتركت معها من غير اعانة فيها (وان اوتيتها عن غير مسئلة اعنت عليها) بصيغة المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة قال الطيبى ان الامارة امر شاق لايخرج عن عهدتها الا الافراد من الرجال فلا تسألها عن تشرف نفس فانك ان سئلتها تركت معها فلا يعينك الله لها وان اوتيت عن غير مسئلة اعانك الله عليها (واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذى هو خير) منها وفى رواية فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك قال صاحب الهداية من حلف على معصية مثلا لايصلى اولايكلمه اباه اوليقتلن فلانا ينبغى ان يحنث قال ابن الهمام اى يجب عليه ان يحنث ويكفر عن يمينه واعلم ان المحلوف عليه انواع فعل معصية اوترك فرض فالحنث واجب اوشئ غيره اولى منه كالحلف على ترك وطئ زوجة شهرا ونحوه فان الحنث فيه افضل لانه الرفق وكذا الحلف ليضربن عبده وهو يتساهل اويشكون مديونه اولم يوافيه غدا لان العفو افضل وكذا تيسر المطالبة اوعلى شئ وضده مثله كالحلف لايأكل هذا الخبز ولايلبس هذا الثوب فالبر فى هذا وحفظ اليمين اولى ولوقال قائل انه واجب لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم على ماهو المختار فى تأويلها انه فيما امكن لايبعد (حم ش خ م د ت عن عبدالرحمن بن سمرة) سبق ياابا ذر انى اراك ﴿ياعثمان﴾ بن عفان بن ابى العاص بن امية بن عبد شمس الاموى امير المؤمنين

ذوالنورين احد السابقين الاولين والخلفاء الاربعة والعشرة المبشرة اشتهد فى ذى الحجة بعد عيد الاضحى سنة خمس وثلاثين فكانت خلافته اثنتى عشرة سنة وعمره ثمانون وقيل اكثر وقيل اقل ومناقبه كثيرة سبقت (ان الله لم يبعثنى بالرهبانية) بفتح الراء اى بالملة التى فيها امور شاقة من الرهبانية وتتجتها على سلوك تلك الطريقة (وان خير الدين عند الله الحنيفية) اى الملة المائلة عن السبل الزائغة الى طريق التوحيد وسبيل الاستقامة (السمحة) بفتح السين اى السهلة ليس فيها حرج ولا مشقه زائدة ومنفعتها الى الغير متعدية كالجهاد والجمعة والجماعة وعيادة المريض وتشييع الجنازة وتعلم وتعليم وتحصيل كمال ثم تكميل فان العلماء والاولياء ورثة الانبياء قال الطيبى فيه بحث وفى المشكاة عن ابى امامة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فمر رجل بغار فيه شئ من ماء وبقل فحدث نفسه بان يقيم فيه ويتخلى من الدنيا فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لم ابعث باليهودية والنصرانية ولكن بعثت بالحنيفية السمحة والذى نفس محمد بيده لغدوة اوروحة فى سبيل الله خير من الدنيا ومافيها ولمقام احدكم فى الصف خير من صلوته ستين سنة رواه احمد (ابن سعد عن ابى قتادة مرسلا) سبق غفر الله ياعثمان ﴿ ياعثمان ﴾ كاسبق (ان الله عزوجل قد ابدلنا بالرهبانية الحنيفية) بكسر النون وسكون الياء الاولى وتشديد الثانية فشريعتنا حنيفية اى مائلة عن كل دين باطل (السمحة) والسهلة فى باب العمل لا المشقة والعسر والصعبة كالاصر والاغلال وفى رواية ومن خالف سنتى بان يشدد ويتعب ويرهب فليس منى بخلاف مبعوثه من الرفق واللين والقيام بالحق والمساهلة مع الخلق واليسر الذى لاحرج فيه واستنبط من هذا الحديث قاعدة المشقة تجلب التيسير وفى الجامع على تخريج احمد والبخارى فى الادب والطبرانى احب الاديان الى الله تعالى الحنيفية قال تعالى وما جعل عليكم فى الدين من حرج ملة ابيكم ابراهيم السمحة السهلة المنقادة الى الله تعالى المسلمة امرها اليه لا تتوجه الى شئ من الكثافة والغلظ والجمود التى يلزم منها العصيان والسماجة والطغيان قال فى الاشباه ويخرج على هذه القاعدة جميع رخص الشرع وتخفيفاته كما قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وما جعل عليكم فى الدين من حرج ثم قيل بضعف الحديث فى الاصل حتى قال البعض لم اجد احدا وثقه لكن له طرق ثلث ليس ببعد لا ينزل بسببها عن درجة الحسن (والتكبير على كل شرف) من منى الى عرفات يوم عرفة (فان كنت منافا صنع) برفع صوت مكشوفة الرفع (كما تصنع) فيكبر ويلبى اذا غدا وذهب من منى الى عرفة ويذكر بانواع الذكر من التهليل والتحميد والتوحيد قال الله تعالى فاذا افضيتم

مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباءكم اواشد ذكرا وفى حديث خ عن محمد بن ابى بكر الثقفى انه سئل انس بن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون فى هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه ومفهومه انه لا حرج فى التكبير ذلك الوقت بل يجوز كسائر الاذكار ولكن التكبير يوم عرفة سنة للحاج وفى الحديث رد على من قال بقطع التلبية صبح يوم عرفة بل السنة ان لا يقطعها اول حصاة من جمرة العقبة ويحتمل تكبيرهم هذا كان شيئا من الذكر يخلل التلبية من غير ترك للتلبية وهذا مذهب ابى حنيفة والشافعى وقال مالك يقطع اذا زالت الشمس وراح الى الصلوة (طب عن ابى امية الطائفى عن جده سعيد بن العاصى) بلا تكرار نفس جده لا جد جده كما فى نسخ سبق انى انما بعثت ﴿ يا عثمان ﴾ كامر (الا ابشرك) من التبشير والا بالتخفيف حرف تنبيه ويحتمل ان يكون بالتشديد حرف التحضيض (هذا جبريل) ناموس الاكبر سفير الالهى (يخبرنى) من الاخبار (عن الله ما من مؤمن يعطس) بفتح الطاء وكسرها العطس بالفتح والعطاس بالضم دفع الثقل من الدماغ يقال عطس يعطس وعطس الصبح اذا انفلق (ثلث عطسات) بالتحريك (متواليات الا كان الايمان فى قلبه ثابتا) لانه رحمة من رحمات الله وانعام واحسان وذلك لان العطاس سبب خفة الدماغ وصفاء القوى الادراكية فيحمل صاحبه على الطاعة والعطاس لما كان لخفة الدماغ واستفراغ الفضولات عنه وصفاء الروح وتقوية الحواس كان امره بعكس التثاؤب فاذا عطس احدكم رحمه الله واحسنه وانعمه كما فى حديث ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله فاما التثاؤب فانما هو من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاءب ضحك منه الشيطان قال الحليمى الحكمة فى مشروعية الجهر للعاطس ان العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذى فيه قوة الفكر ومنه تنشأ الاعصاب التى هى معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء (الحكيم عن انس) وسبق فى اذا تثاؤب نوع بحثه ﴿ يا عثمان ﴾ كامر (ان الله مقمصك) بتشديد الميم وضم اوله اى ملبسك (قميصا) قيل اى خلافة والمراد خلعة الخلافة (فان اراد المنافقون) اى الخارجون الباطلون لكونك على الحق وكونهم على الباطل وقبول الخلع ابهام وتمة (على خلعه) اى نزعه (فلا تخلعه) وزاد فى رواية لهم وفى رواية فلا تخلعه ثلاثا والمعنى ان قصدوا عن ذلك فلا تعزل لاجلهم فلهذا الحديث كان عثمان رضى الله عنه ما عزل نفسه حين حاصروه يوم الدار

وشى بكسر الشين نسخه

٤ رشح نسخه م

قال الطيبي استعار القميص للخلافة ورشحها بقوله على خلعه قال وفى اساس البلاغة ومن المجاز قمصه الله وشى ٤ الخلافة وتقمص لباس العز ومن هذا قوله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى وقولهم المجدبين ثوبيه والكرم بين برديه انتهى (حتى تلقانى) بفتح التاء وسكون اللام اى تلاقيني وفى حديث المشكاة عن عايشة ان النبى صلى الله عليه وسلم ياعثمان لعل الله وفى رواية ان الله لعله يقمصك قميصا فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم رواه ت ه وقال الترمذى حسن غريب وفى رواية فانه ارادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه ولا كرامة يقولها مرتين اوثلاثا وفى رواية فان ارادك المنافقون خلعه فلا تخلعه حتى تلقانى ياعثمان ان الله عسى ان يلبسك قميصا فذكره ثلاث مرات اخرجها احمد وقال الترمذى فى الحديث قصة طويلة (حم ه طب لك عن عايشة وطب عن زيد بن ارقم) ويأتى الآتى ﴿ ياعثمان ﴾ كامر (انك ستؤتى) مبنى للمفعول اى اعطى الله لك (الخلافة) بالنصب (من بعدى وسيريدك المنافقون على خلعها فلا تخلعها وصم فى ذلك اليوم تفطر عندى) وفيه اخبار بالغيب ومعجزة من الرسول عليه السلام وعن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقال يقتل هذا فيها مظلوما لعثمان رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن اسنادا واخرج احمد وقال يقتل فيها المقنع ومنذ مظلوما فنظرت فاذا هو عثمان بن عفان وعن ابى سهلة فى فضل الصحابة وهو السائب بن خلاد يكنى اباسهلة الانصارى الخزرجى والظاهر ان المراد هنا مولى عثمان قال قال لى عثمان يوم الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عهد الى عهدا وانا صابر عليه اى على تحمل ذلك العهد يعنى اوصانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اخلع بقوله وان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم وكن ثابتا وصابرا على ذلك رواه الترمذى وقال حديث صحيح وعن عايشة قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعولى بعض اصحابى قلت ابابكر قال لا قلت عمر قال لا قلت عثمان قال نعم فلما جاء قال تنحى فجعل يساره ولون عثمان يتغير فلما كان يوم الدار حضر فيها قلنا يا امير المؤمنين الا تقاتل قال لا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد لى عهدا وانى صابر نفسى عليه رواه احمد (عد عن انس) سبق ورواه فى المصابيح عن مرة بن كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الفتن فقربها فمر رجل مقنع فى ثوب فقال هذا يومئذ على الهدى فقمت اليه فاذا هو عثمان ابن عفان قال فاقبلت عليه بوجهه فقلت هذا قال نعم ﴿ ياعلى ﴾ بن ابى طالب اسد الله الغالب باب مدينة العلم قال احمد والنسائى وغيرهما لم يرد فى حق احد من الصحابة بالاسانيد الجياد اكثر مما جاء فى على كرم الله

وجهه وكان السبب فى ذلك انه تأخر ووقع الاختلاف فى زمانه وكثر محاربوه والخارجون عليه فكان ذلك سببا لانتشار مناقبه لكثرة من كان يرويها من الصحابة ردا على من خالفه والا فا الائمة الثلثة لهم مناقب مايوازيه ويزيد عليه كذا ذكره السيوطى وقد جاء فى الصحيح من شعره انا الذى سمتنى امى حيدرة اسم الاسد وكانت فاطمة امه لما ولدته سمته باسم ابيها فلما قدم ابوطالب كره الاسم فسماه عليا وعن سهل بن سعد قال استعمل على المدينة رجل من آل مروان قال فدعا سهل بن سعد فامره ان يشتم عليا فابى فقال اما اذا ابيت فقل لعن الله اباتراب فقال سهل ماكان لعلى اسم احب اليه من ابى تراب ان كان يفرح به اذا دعى به فقال له اخبرنا عن قصته لم سمى اباتراب قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا فى البيت فقال اين ابن عمك فقالت بينى وبينه شئ فغاضبنى فخرج ولم يقل عندى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فقال يارسول الله هو فى المسجد راقد فجاء رسول الله وهو مضطجع قد سقط رداه عن شقه واصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه فقال قم اباتراب اخرجه الشيخان فى الرياض عن ابى سعيد التيمى قال كنا نبيع الثياب على عواتقنا ونحن غلمان فى السوق فاذا رأينا عليا قد اقبل قلنا بزرك الشكم قال على مايقولون قال عظيم البطن قال اعلاه علم واسفله طعام (اخصمك) بتشديد الصاد (بالنبوة ولانبوة بعدى) وفى رواية سعد بن ابى وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى انت منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لانبى بعدى يعنى ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فبقى الاتصال من جهة الخلافة لانها تلى النبوة فى المرتبة اما ان يكون حال حياته اوبعد مماته لان هارون عليه السلام مات قبل موسى فتعين ان يكون فى حياته عند مسيرة الى غزوة تبوك وخلاصته ان الخلافة الجزئية فى حياته لاتدل على الخلافة الكلية بعد مماته لاسيما وقد عزل عن تلك الخلافة برجوعه صلى الله عليه وسلم الى المدينة وفى شرح مسلم قال بعض العلماء فى قوله الا انه لانبى بعدى على ان عيسى بن مريم اذا نزل ينزل حكما من احكام هذه الامة بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم ولاينزل نبيا اقول ولامنافات بين ان يكون نبيا وان يكون متابعا لنبينا صلى الله عليه وسلم فى بيان احكام شريعته واتقان طريقته ولو بالوحى كما يشير اليه قوله صلى الله عليه وسلم لوكان موسى حيا لما وسعه الا اتباعى اى مع وصف النبوة والرسالة والا فمع سبلها لاتفيد زيادة المزية فالمعنى انه لايحدث بعده نبى لانه خاتم النبيين السابقين وفيه ايماء الى انه لوكان بعده نبى لكان عليا وهو لاينافى فى حق عمر صريحا لان الحكم فرضى

تقديرى فكانه قال لوتصور بعدى نبى لكان جماعة من اصحابى نبيا ولكن لانبى بعدى وهذامعنى قوله صلى الله عليه وسلم لوعاش ابراهيم لكان نبيا واما حديث علماء امتى كانبياء بنى اسرائيل فقد صرح الحفاظ كالزركشى والعسقلانى والدميرى والسيوطى انه لااصل له ثم رأيت بعضهم ذكروا زيادة ولوكان لكفته لكن قال الخطيب هذه الزيادة لانعلم رواها كثيرا الا ابن الازهرى وكان يضع الحديث وقال ابن النجار المتن صحيح والزيادة غير محفوظة (وتخصم) بضم اوله وتشديد الصاد (الناس) لك ياعلى (بسبع) اشياء اى خصلات (ولايحاجك فيه احد من قريش) وغيرهم لايحاجه بطريق الاولى (انت اولهم ايمانا بالله) وذلك لانه اول من اسلم من الصبيان على ومن الرجال ابوبكر ومن النساء خديجة الكبرى ومن المملوك بلال حبشى (واوفاهم بعهدالله) اى اتمهم واحفظهم موثقامع رسوله (واقومهم بامرالله) اى اكملهم واثبتهم بالتمسك بالشرايع والاحكام (واقسمهم بالسوية) اى بالعدالة اى جزء المال واعطاه واحلفه ٤ بالعدالة يقال سويته وسويت بينهما اذاعدلت (واعدلهم فى الرعية) العدل هوالذى لايميل به الهوى فيجور فى الحكم والعدل فى الاصل مصدر سمى به فوضع العادل وهوابلغ منه لانه جعل المسمى نفسه عدلا كما فى النهاية (وابصرهم فى القضية) اى احكمها على معرفة ويقين ومنه حديث عثمان و لتختلفن على بصيرة اى على معرفة ويقين من امركم (واعظمهم عندالله مزية) اى منزلة وقدرا وشرفا ورفعة (حل عن معاذ) سبق فى حب واللهم بحثه ﴿ياعلى﴾ كامر (ان الاسلام عريان) تصديق وتوحيد ومعرفة اولا ومجرد عن الاعمال الصالحات لان الشخص يدخل دائرة الاسلام بمجرد التصديق بمؤمن به ثم تدارك (لباسه التقوى) بالاخلاص والتوحيد او بالايمان والعمل الصالح واجتناب المعاصى ففى تفسير قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى اجتناب مانهى اوالسنة ومتابعتها وقال الله تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله بان توحدوه وتطيعوه وتحذروه ولاتخالفوا امره فالتقوى شريعة قديمة اوصى بها الله جميعا الامم وحين استوصى من بعض المشايخ قال اوصيك ياولدى بما اوصى به الله تعالى الى انبيائه وكافة اوليائه وجملة احبابه وعامة عباده لكونه غاية مايتقرب اليه (وريائه) بالكسر وكذا الريش لباس فاخر ومنه قوله تعالى وريشا ولباس التقوى ويقال الريش والرياش المال والخصيب والمعاش وجناح الطير واحدته ريشة ويجمع على ارياش ويقال الريش والرياش ماظهر من اللباس (الهدى) بالضم وفتح الدال الرشاد والدلالة وخلاف الضلالة كامر بحثه (وزينته الحياء) بالفتح والمدكر بحثه فى الحياء

اى جعله حليفا وهوالناصر وجمعه حلفاء ويقال حالف به اى عهده ٣٤

(وعماده الورع) وهو فى الاصل الكف عن المحارم والتحرج عنه يقال ورع الرجل يرع بكسر الراء فيهما ورعا ورعة فهو ورع وتورع من كذا ثم استعير للكف من المباح والحلال (وملاكه العمل الصالح) بكسر الميم وفتحها ملاك الامر ما يقوم به (واساس الاسلام حبى وحب اهل بيتى) سبق بحثه (كر عن على) سبق الاسلام ﴿ياعلى﴾ كامر (الا اعلمك دعاء) عظيما (تدعو به لو كان عليك مثل عدد الذر) بالفتح والتشديد بغير التاء جمع ذرة وهى الغبار الذى يظهر فى شعاع الشمس ويطلق على النملة الصغيرة ومنه يكنى سيدنا اباذر ويطلق على الشخص الصغير (ذنوبا لغفرت لك فانه مغفور لك) لان على من اكرم العشرة المبشرة (قل اللهم لا اله الا انت الحليم) الذى لا يعجل العقوبة فلم يعاجل بنقمته على من قصر فى خدمته بل يكشف المضرة عنه برحمته (الحكيم) الذى يضع الاشياء مواضعها اوذو الحكمة البالغة (تباركت سبحانك رب العرش العظيم) وفى المشكاة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم روى برفع العظيم وكذا برفع الكريم على انهما نعتان للعرب والذى ثبت فى رواية الجمهور فى قوله تعالى رب العرش الكريم بالجر وقرأ ابن محيص بالرفع فيهما وجاء ذلك ايضا عن ابن كثير وابى جعفر المدنى واغرب بوجهين احدهما ماتقدم والثانى ان يكون مع الرفع نعتا للعرش على انه خبر مبتدأ محذوف قطع عما قبله للمدح ورجح لحصول توافق الروايتين ورجح ابو بكر الاصح الاول لان وصف الرب بالعظيم اولى من وصف العرش وفيه نظر لان وصف ما يضاف الى العظيم اقوى فى تعظيم وقد نعت الهدهد عرش بلقيس بانه عرش عظيم ولم ينكر عليه سليمان عليه السلام (طب عن عمرو بن مرة وزيد بن ارقم معا) مر بحثه فى دعاء الفرج ﴿ياعلى﴾ كامر (اما ترضى) بتخفيف الميم حرف التنبيه (ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى) يعنى فى الاخرة وقرب المرتبة والمظاهرة به فى امر الدين كذا قاله شارح المشكاة عن علمائنا وقال التورپشتى كان هذا القول من النبى مخرجه الى غزوة تبوك وقد خلف عليا على اهله وامره بالاقامة فيه فارجف به المنافقون وقالوا ما خلف الا استثقالا له وتخفيفا منه فلما سمع به على اخذ سلاحه ثم خرج حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو نازل بالجرف فقال يا رسول الله زعم المنافقون كذا فقال كذبوا انما خلفت لما تركت ورائى فاخلفنى فى اهلى واهلك اما ترضى ياعلى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى يؤول قول الله سبحانه وقال لاخيه هارون اخلفنى فى قومى والمستدل بهذا الحديث على ان الخلافة كانت له

بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم زائغ عن نهج الصواب فان الخلافة فى الاهل فى حياته لايقتضى الخلافة فى الامة بعد مماته والمقايسة التى تمسكوا بها تقتضى عليهم بموت هارون قبل موسى عليه السلام وانما يستدل بهذا الحديث على قرب منزلته واختصاصه بالمواخات ن قبل الرسول صلى الله عليه وسلم وفى شرح مسلم قال القاضى عياض هذا مما تعلقت الروافض وسائر فرق الشيعة فى ان الخلافة كانت لعلى وانه وصى له بها فكفرت الروافض سائر الصحابة بتقديم غيره وزاد بعضهم فكفر عليا لانه لم يقم فى طلب حقه وهؤلاء اخف عقلا وافسد مذهبا من ان يذكر قولهم ولاشك فى تكفير هؤلاء لان من كفر الامة كلها والصدر الاول كفر خصوصا فقد ابطل الشريعة وهدم الاسلام ولاحجة فى الحديث لاحد منهم بل اثبات فضيلة لعلى ولاتعرض فيه لكونه افضل من غيره من الأمة وليس فيه دلالة على استخلافه بعده لان النبى صلى الله عليه وسلم انما قال هذا حين استخلفه على المدينة فى غزوة تبوك ويؤيد هذا ان هرون عليه السلام المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى لانه توفى قبل وفاة موسى بنحو اربعين سنة وانما استخلفه اذا ذهب لميقات ربه المناجات وقال الطيبى وتحريره من جهة علم المعانى أن قوله منى خبر للمبتدأ اومن اتصالية ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة كما فى قوله تعالى فان آمنوا بمثل ماآمنتم به اى فان آمنوا ايمانا مثل ايمانكم يعنى انت متصل بى ونازل منى بمنزلة هارون من موسى وفيه تشبيه ووجه الشبه منه لم يفهم انه رضى الله عنه فيما شبهه به صلى الله عليه وسلم فبين بقوله (الا انه ليس بعدى نبى) اصلا يعنى ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فبقى الاتصال من جهة الخلافة (ط حم خ م ت ه عن سعد طب عن ام سلمة طب عن البراء وزيد بن ارقم) سبق آنفا ﴿ياعلى﴾ كامر (ماخاب من استخار) وهو الصلوة ركعتين والدعاء المخصوص وهو طلب الخيرة منه تعالى فانه يختار له ماهو خيرله واذا قال بعض العارفين اترك الاختيار وان كنت لابد ان تختار فاختر ان لاتختار وربك يخلق مايشاء ويختار وقد قال تعالى وماكان لمؤمن ولامؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم وفى حديث سعد بن ابى وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله له ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له قالوا فالرضاء بالقضاء باب الاعظم وهو من بين منازل السائرين موسوم بالمقام الافخم ثم تقديم الاستخارة لانه سبب للرضاء ولانها توجد قبل تحقق القضا قال الطيبى اى ازضاء بقضاء الله وهو ترك السخط علامة سعادته وانما جعله علامة سعادة العبد لامرين احدهما ليتفرغ للعبادة لانه اذا لم يرض بالقضاء

ابدا مهموما مشغول القلب بحدوث الحوادث وقول لم كان كذا ولم لا يكون كذا والثانى لئلا
يتعرض لغضب الله تعالى بسخطه وسخط العبد ان يذكر غير ما قضى الله له وقال انه اصلح واولى
فيما لا يستيقن فساده وصلاحه وفيه ان الاستخارة والتفويض مألهما واحد ثم لا شك ان التسليم
المطلق اولى من الاستخارة لانها نوع طلب وارادة وصنف منازعة فى امر قد تحقق هذا
وحقيقة الاستخارة هى ان يطلب الخير من الله فى جميع امره بل وان يعتقد ان الانسان
لا يعلم خيره من شره كما قال تعالى عسى ان تكرهوا شيأ وهو خير لكم وعسى ان تحبوا
شيأ وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون ثم يترقى بان يرى ان لا يقع فى الكون غير الحق
وغير الخير ولذلك ورد الخير بيديك والشر ليس اليك ثم المستحب دعاء الاستخارة بعد
تحقق المشاورة فى الامر المهم من الامور الدينية والدنيوية واقله ان يقول خر لى
واخترلى ولا تكلنى الى اختيارى والاكمل ان يصلى ركعتين من غير الفريضة ثم يدعو
بالدعاء المشهور على ما قدمناه (ولا ندم من استشار) سبق بحثه فى ماخاب (ياعلى عليك
بالدلجة) بالضم والفتح وسكون اللام آخر الليل يقال دلج فلان اذا سار فى آخر الليل وادلج اذا
سار فى اول الليل (فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار ياعلى اغد باسم الله
فان الله يبارك لامتى فى بكورها) اى الامة الاجابة وفى حديث حم حب عن صخر الغامدى
اذا بعث عليه السلام سرية اوجيشا بعثهم فى اول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا
وكان يبعث تجارته فى اول النهار فأثرى وكثر ماله قال الدميرى قال النووى يستحب
لمن كانت وظيفته من قرائة قرأن اوحديث اوفقه اوغيرها من علوم الشرع اوتسبيح
اواعتكاف ونحوها من العبادات اوصنعة من الصنايع اوعمل من الاعمال مطلقا
ويريد ان يتمكن من فعله اول النهار وغيره ان يفعله اول النهار وكذلك من اراد سفرا
اوانشاء امرا وعقد نكاح اوغير ذلك من الامور وهذه القاعدة ماثبت فى الحديث
الصحيح (خط عن على) سبق ماخاب و ياانس اذا هممت ﴿ياعلى﴾ كامر (قص الظفر)
بالضم وجمعه اظفار والمراد تقليم الاظفار وهو ازالة ماطال عن اللحم بمقص اوسكين
اوغيرهما من الآلة ويكره بالاسنان والمعنى فيه ان الوسخ يجتمع تحته فيستقذر وقد
ينتهى الى حد يمنع من وصول الماء الى مايجب غسله فى الطهارة وقد قطع المتولى فيه
بعدم صحة الوضوء وفى الاحياء العفو عنه لان غالب الاعراب كانوا لا يتعاهدون ذلك
ولم يروانه عليه السلام امرهم باعادة الصلوة وفى حديث خ عن ابى هريرة انه قال سمعت
رسول الله صلعم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار

مطلب حلق العانة والابط وتقليم الظفر وفضائلها

ونتف الآباط وانما جمع الاظفار هنا ووحد السابق لانها متعددة فى اليدين والرجلين ويستحب الاستقصاء فى ازالتها الى حد لا يدخل منه ضرر على الاصبع وجزم النووى فى مسلم باستحباب البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفى اليسرى يبدأ بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام و فى الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفى اليسرى بابهامها الى الخنصر قال فى الفتح ولم يذكر للاستحباب مستندا قال وتوجيه البداءة باليمنى لحديث عايشة كان يعجبه التيمن فى شانه كله والبداءة بالمسبحة منها لكونها اشرف الاصابع لانها آلة التشهد واتباعها بالوسطى فلان غالب من يقلم اظفارها يقلمها من قبل ظهر الكف فتكون الوسطى جهة يمينه فيستمر الى ان يختم بالخنصر ثم يكمل اليد بقص الابهام واما اليسرى فاذا بدأ بالخنصر لزم ان يستمر على جهة اليمنى الى الابهام لكن يعكر على هذا التوجيه ماذكره فى الرجلين الا ان يقال غالب من يقلم رجليه يقلمهما من جهة باطن القدمين فيستمر التوجيه وذكر الدمياطى انه تلقى عن بعض المشايخ ان من قلم اظفاره مخالفا لم يصبه رمد وانه جرب ذلك خمسين سنة فلم يرمد لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا اصل له واحداث استحبابه لا دليل عليه وهو قبيح عندى بالعالم ولم يثبت ايضا فى استحباب قصها يوم الخميس حديث صحيح والمختار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضابط الحاجة فى هذا وفى خصال المذكورة (ونتف الابط) وفى رواية اخرى الاباط بالجمع والافضل النتف لاضعاف المنبت فان الابط اذا قوى فيه الشعر وضعف وغلظ جرمه كان افوح للرايحة الكريحة فناسب اضعافه بالنتف بخلاف العانة وقد سبق الفطرة مزيد بحث لذلك (وحلق العانة) ويقال له الاستحداد وهو حلق شعر العانة بالحديد وهو الموسى وفى معناه الازالة بالنتف والنورة لكنه بالموسى اولى للرجل لتقويته للمحل بخلاف المرأة فان الاولى لها النتف واستشكله الفاكهانى فان فيه ضررا على الزوج باسترخاء المحل باتفاق الاطباء انتهى وقد يؤيده حديث جابر فى الصحيح اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة ولابن العربى هذا التفصيل جيد فقال ان كان شابة فالنتف فى حقها اولى لانه يربو بمكان النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان النتف يرخى المحل ولو قيل فى حقها بالتنوير مطلقا لما كان بعيدا وتجب عليها الازالة اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح (يوم الخميس والطيب واللباس يوم الجمعة) مر فى الغسل بحثه (الديلمى عن على) سبق خمس وفى حديث خ عن ابن عمر قال من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب ﴿ ياعمار ﴾ بن ياسر بن مالك العنسى بنون ساكنة ومهملة ابو اليقظان مولى بنى

مخزوم صحابى جليل مشهور من السابقين الاولين بدرى قتل مع على بصفين سنة سبع وثلاثين (ان لله تعالى ملكا) وجمعه ملائكة ونكره على معنى بعض صفاته كذلك (اعطاه سماع الخلائق كلها) وهى بشعر انه ملك عظيم مشرف كما فى ملك العرش روى عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذن لى ان احدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش ان مابين شحمة اذنيه الى عاتقيه مسيرة سبعمأة عام رواه دض (وهو قائم على قبرى اذا مت الى يوم القيمة فليس احد من امتى) الاجابة بين المغارب والمشارق (يصلى على صلوة الاسماء باسمه واسم ابيه قال يا محمد صلى فلان عليك كذا وكذا) وروى حم ن حب ك عن ابن مسعود قال ك صحيح واقره الذهبى وقال الذهبى رجاله رجال الصحيح ان لله ملائكة سياحين فى الارض يبلغنى من امتى السلام اى ممن يسلم على منهم وان بعد قطره وتنات داره اى فيرد عليهم سماعه منهم كما بين فى خبر آخر وهذا تعظيم للنبى صلى الله عليه وسلم واجلال لملائكته الكرام لذلك قال السبكى قال ابن بشار تقدمت الى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فسلمت فسمعت من داخل الحجرة الشريفة وعليك السلام (فيصلى الرب على ذلك الرجل بكل واحدة عشرا) وفى حديث من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشرا مثالها ومن صلى عليك واحدة كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات وصلت عليه الملائكة سبع مرات وقد جاءت احاديث متعددة بصلوة الله عشرا على من صلى عليه صلى الله عليه وسلم واحدة اخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى واحمد وابن حبان والطبرانى وغيرهم عن ابى هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وعمر بن الخطاب وعمار بن ياسر وانس وغيرهم (طب عن عمار بن ياسر) سبق ان لله ملكا ﴿يا عم﴾ يعنى عباس (ان الله قد عصمنى) اى قد تكفل بعصمتى ومحافظتى من كيد اعدائى من غير واسطة لى فعصمة الله لرسوله وقايته وكفايته (من الجن والانس) قال الله تعالى والله يعصمك من الناس اى يمنعك منهم ويكفيك عنهم ويحرسك من قتلهم اياك وقال تعالى واصبر لحكم ربك فانك باعيننا اى بمرئى منا ومرعى فى حفظنا وقال اليس الله بكاف عبده قيل بكاف محمدا اعداءه المشركين والمراد بعبده الفرد الكامل او المعهود الافضل ويؤيده ان المشركين كانوا يقولون انا نخاف ان يعترينا آلهتنا بسوء لعيبك اياها وقد روى انه صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد الى العزى ليكسرها فقال له سادنها انى احذركها يا خالد ان لها شدة لا يقوم فعمد اليها خالد فهشم اليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه اى مما لا يضر على نفع وضر فى نفسه وقال انا كفيناك المستهزئين

(وقال)

وقال واذ يمكر بك الذين كفروا الاية وقال تعالى فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم اى بالاقوال والاحوال وعن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الاية والله يعصمك من الناس فاخرج صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال لهم ايها الناس انصرفوا فقد عصمنى ربى عز وجل (طب عن العباس) وفيه احاديث ﴿ياعايشة﴾ الصديقة بنت الصديق ابى بكر بن ابى قحافة القريشية التيمية وامها ام رومان ابنة عامر بن عويم وكنيتها ام عبد الله بعبد الله بن الزبير ابن اختها والقول انها اسقطت من النبى صلى الله عليه وسلم سقطا لم يثبت وولدت فى الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين اونحوها ومات النبى صلى الله عليه وسلم ولها نحو ثمانية عشر عاما وقد حفظت عن النبى عليه السلام شيئا كثيرا حتى قيل ان ربع الاحكام الشرعية منقول عنها قال عطاء بن ابى رباح كانت عايشة افقه الناس واعلم الناس واحسن الناس رأيا فى العامة وقال عروة بن الزبير ما رأيت احدا اعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عايشة وقال الزهرى لو جمع علم عايشة الى علم جميع ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وعلم جميع النساء لكان علم عايشة افضل ومن خصائصها انها كانت احب ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اليه و برأها الله مما رماها به اهل الافك وانزل الله عز وجل فى عذرها و براتها حيا يتلى فى محارب المسلمين الى يوم الدين وتوفيت سنة ثمان وخمسين من الهجرة فى خلافة معاوية وقد قاربت السبعين وذلك ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان وصلى عليها ابو هريرة (لولا قومك حديث عهدهم بكفر) اى قرب عهدهم بالكفر (لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس و باب يخرجون منه) وفى رواية مسلم عن عايشة قال لى رسول الله لولا حداثة عهد قومك بالكفر لنقضت الكعبة ولجعلتها على اساس ابراهيم فان قريشا حين بنت البيت استقصرت ولجعلت لها خلفا وفى الرواية الاخرى اقتصروا عن قواعد ابراهيم وفى الاخرى فان قريشا اقتصرتها وفى الاخرى اقتصروا من بنيان البيت وفى الاخرى قصروا فى البناء وفى الاخرى قصرت بهم النفقة قال العلماء هذه الروايات كلها بمعنى واحد ومعنى استقصرت قصرت عن تمام بنائها واستقصرت على هذه القدر لقصور النفقة بهم عن تمامها وفى هذا دليل لقواعد من الاحكام منها اذا تعارضت المصالح او تعارضت مصلحة ومفسدة اعظم منه وهى خوف فتنة من اسلم قريبا وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة فيرون تغييرها عظيما فتركها صلى الله عليه وسلم ومنها فكر ولى الامر فى مصالح رعيته واجتنابه ما يخاف منه تولد ضرر عليهم فى دين او دنيا

الا الامور الشرعية كاخذ الزكرة واقامة الحدود ونحو ذلك تألف قلوب الرعية وحسن
خياطتهم وان لا ينفروا ولا يتعرض لما يخاف تنفيرهم بسببه مالم يكن فيه ترك امر شرعى كما سبق
قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم عليه السلام ثم قريش فى الجاهلية
وحضر النبى هذه البناء وله خمس وثلاثون سنة وقيل خمس وعشرون وفيه سقط على الارض
حين وقع ازاره ثم بناه ابن الزبير ثم الحجاج بن مسلم واستمر الى الآن على بناء الحجاج وقيل بنى
مرتين اخريين اوثلاثا وقد اوضحته فى البيت قال العلماء ولا يغير عن هذا البناء وقد ذكروا
ان هارون الرشيد سأل مالك بن انس عن هدمها وردها الى بناء ابن الزبير للاحاديث
المذكورة فى الباب فقال ناشدتك الله يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت لعبة للملوك
لا يشاء احد الا نقضه و بناه فتذهب هيبته من صدور الناس (خ عن عايشة) وفى حديث
م عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وفيها ست سوارى فقام
عند كل سارية فدعا ولم يصل وعن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الم تر
ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم قالت فقلت يا رسول الله افلا
تردها على قواعد ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حدثان قومك بالكفر
فقال عبد الله ابن عمر لئن كانت عايشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتم على
قواعد ابراهيم وعن ابن وهب اخبرنى مخرمة بن بكير عن ابيه قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول
سمعت عبد الله بن ابى بكر بن ابى قحافة يحدث عبد الله ابن عمر عن عايشة زوج النبى صلى الله
عليه وسلم انها قالت سمعت رسول الله يقول لولا ان قومك حديث عهد بجاهلية او قال بكفر
لانفقت كنز الكعبة فى سبيل الله ولجعلت بابها بالارض ولادخلت فيها من الحجر ﴿ياعايشة﴾
كامر (ما زال اجد الم الطعام الذى اكلت بخيبر) اراد به الشاة المسمومة التى كانت
صلى الله عليه وسلم اكل منها قاله فى مرضه الذى مات فيه (فهذا اوان) بفتح الهمزة
اى وقت (وجدت) اى زمان وجدانى (انقطاع ابهرى) على وزن احمر عروق العنق
وقال ابن الملك وهو عرق مستبطن محفوظ فى القلب فاذا انقطع مات صاحبه (من ذلك
السم) فى الشاة المشوى وفى حديث المشكاة عن ابى كبشة الانمارى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم احتجم على هامته من الشاة المسمومة اى استعمل الحجامة فى وسطة رأسها
من اجل اكلها وتأثير سمها فيه واستمرار بعض آثاره بعد الحجامة وعوده فيه كل سنة الى ان
قال حين قرب موته الآن انقطع ابهرى جمعاله بين السعادة والشهادة العجب من شيخ

مشايخنا الجزرى حيث ذكر فى الحصن انه صلى الله عليه وسلم امر الصحابة فى الشاة المسمومة التى اهديها اليهودية ان اذكروا اسم الله وكلوا فاكلوا فلم يصب احدا منهم شئ رواه الحاكم فى مستدركه عن ابى سعيد وقال صحيح الاسناد وكذا نقله صاحب الصلاح قال ميرك ولى فيه تأمل ان المشهور بين اصحاب الحديث وارباب السير والتواريخ انه لم يأكل من تلك الشاة المسمومة احد من الصحابة الا بشر بن البراء بن المعرور اكل منها لقمة ومات منها وامر النبى عليه السلام باحراق تلك الشاة اودفنها تحت التراب واختلفوا فى انه صلى الله عليه وسلم امر بقتل اليهودية اوعفى عنها والاصح انه عفى عنها لاجله صلى الله عليه وسلم وامر بقتلها لاجل قصاص ابن البراء واظن ان فى هذه الرواية وهما شديدا ونكارة ظاهرة اقول ان كان رواية الحاكم صحت فلعل القضية تعددت (خ عن عايشة) ورواه فى المشارق ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (متى عهدتنى) اى وجدتنى ورأيتنى اوادركتنى (فحاشا) اى ذا فحش يعنى قائلا للفحش واصل الفحش زيادة الشئ على مقداره وهذا الكلام على قولها انك خالفت بين الغيب والحضور فلم تذمه فى الحضور كما ذممته فى الغيب وقيل مبالغة الفحش ولايخفى ان مبالغته اما اصل الفعل او النفى المستفاد من الاستفهام راجع الى مجموع القيد والمقيد لا الى القيد فقط كما فى قوله تعالى ومار بك بظلام للعبيد اذ لايصدر منه صلى الله عليه وسلم اصل الفحش فضلا عن كثرته ومبالغته يعنى لاتجدنى فحاشا فى قولى ذلك لذلك الرجل وعلله بالاستيناف البيانى بقوله (ان شر الناس عندالله منزلة يوم القيمة من تركه) وفى رواية ودعه (الناس اتقاء شره) كيلا يؤذيه بلسانه وفيه رخصة الموالاة لدفع الضرر وفى رواية للشيخين وغيرهما اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا وقيل المعنى انما الذت له القول لانى لوقلت له فى حضوره ماقلته فى غيبته لتركنى اتقاء فحشى فاكون من اشر الناس قيل الرجل كما وصفه النبى صلى الله عليه وسلم فانه ارتد بعد موته صلى الله عليه وسلم مع المرتدين وجئ به اسيرا الى ابى بكر وفى فتح البارى ان عيينة ارتد فى زمن الصديق وهارب ثم رجع واسلم وكان يقال له الاحمق المطاع كذا فسره القاضى والقرطبى والنووى واخرج عبد الغنى عن عايشة قالت جاء مخرمة بن نوفل يستأذن فلما سمع النبى صلى الله عليه وسلم قال بئس اخو العشيرة ذكره القسطلانى فى المواهب وقد جمع هذا الحديث كما قاله الخطابى علما وادبا وليس قوله عليه السلام فى امته بالامور التى يسمهم بها ويضيفها اليهم من المكروه غيبة وانما يكون من بعضهم فى بعض بل الواجب صلى الله عليه وسلم

٤ فى اخر كتاب الطب والرقى حديث ابى كبشة الانمارى ٤ فانه اريد نسخهم

مطلب الرفق والحياء واطلاق بعض الاسماء على الله ٤ ترخيم من الفلاة

ان يبين ذلك ويفصح به ويعرف الناس فان ذلك من باب النصيحة والشفقة على الامة ولكنه لما جبل عليه من الكرم واعطيه من حسن الخلق اظهر له البشاشة ولم يجبه بالمكروه وليقتدى به امته فى اتقاء شر من سبيله وفى مدارائه ليسلموا من شره وغائلته وقال القرطبى جواز غيبة المعين بالفسق او الفحش ونحو ذلك وجواز مداراتهم اتقاء شرهم مالم يؤد ذلك الى المداهنة ثم قال تبعا للقاضى حسن والفرق بين المدارات والمداهنة المدارات بذل الدنيا لصلاح الدنيا او الدين او هما معا وهى مباحة وربما استحسنت والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا انتهى وهذه فائدة جليلة ينبغى حفظها والمحافظة عليها فان اكثر الناس عنها غافلون (حم خ م عن عايشة) قالت ان رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ايذنوا فبئس اخو العشيرة فلما جلس تطلق النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهه وانبسط فلما انطلق الرجل قالت عايشة قلت يارسول الله قلت له كذا وكذا ثم تطلقت فى وجهه وابسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ﴿ياعايشة﴾ كامر (ان الله رفيق) اى لطيف بعباده يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فيسامحهم ولا يكلف فوق وسعهم او يحب ان يرفق العباد بعضهم بعضا كما بين بقوله (يحب الرفق) اى يرضى به ويثنى عليه يعطى على الرفق اى من المثوبات والمآرب اومن الاغراض ومن المطالب مالا يعطى على العنف (فى الامر كله) قال القاضى والظاهر اطلاق الرفيق على الله تعالى اسما لانه لم يتواتر ولم يستعمل على قصد الاسمية وانما اخبر به عنه تمهيد للحكم الذى بعده فكانه قال هو الذى يرفق عباده فى امورهم فيعطيهم بالرفق على ماسواه وفى المشكاة عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف ومالا يعطى على ماسواه رواه مسلم وانما ذكر قوله مالا يعطى على ماسواه بعد قوله مالا يعطى على العنف ليدل على ان الرفق انجح الاسباب كلها وانفعها باسرها قال الطيبى ومعناه قول الشاعر ۞ ياطالب الرزق الهنى بقوة ۞ هيهات انت بباطل مشغول ۞ اكل العقاب بقوة جيف الفلا ٤ ۞ ورعى الذباب الشهد وهو ضعيف ۞ والمعنى ينبغى للمرء ان لا يحرص فى رزقه بل يكل امره الى الله تعالى الذى تولى القسمة فى خلقه فالنسر يأكل الجيفة بعنفه والنحل يرعى العسل برفقه قال التوربشتى فان قيل فما معنى قوله عليه السلام انت رفيق والله الطبيب قلنا الطبيب الحاذق بالشئ الموصوف فلم يرد بهذا القول فى هذا الاسم ممن يتعاطى ذلك وانما حول المعنى الطبيعة الى الشريعة وبين لهم ان الذى يرجو من الطبيب فالله فاعله والمنان به على عباده وهذا كقوله فان

الله هو الدهر وليس الطبيب بموجود فى اسماء الله ولا الرفيق فلا يجوز ان يقال فى الدعاء يا طبيب ويا رفيق انتهى وفيه ايماء الى انه يجوز ان يقال هو الطبيب وهو رفيق على منوال ماورد واما قوله عليه السلام فى آخر كلامه عند خروجه من الدنيا الرفيق الاعلى فيحتمل ان يراد به الملاء الاعلى مع الاحتمال لا يصح الاستدلال وفى شرح مسلم للنووى قال الماذرى لا يوصف الله تعالى الا بما سمى به نفسه او سماه او اجمعت الامة عليه واما مالم يرد اذن فى اطلاقه ولا ورد منع فيه ففيه خلاف منهم من قال يبقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف به ولا يمنع منه ومنهم من منعه وبين الاصوليين خلاف فى التسمية بما ثبت بخبر الآحاد فقال بعضهم يجوز لان خبر الواحد عنه يقتضى العمل به وبعضهم لا يجوز ذلك لانه من باب العلميات فلا يثبت بالاقيسة وان كان يعمل بها فى المسائل الفقهية العملية قال النووى والصحيح جواز تسمية الله رفيقا وغيره مما يثبت بخبر الواحد (حم خ م ت ه حب عن عايشة) وفى رواية خ ان الله رفيق يحب الرفق ويعطى عليه مالا يعطى على العنف وسبق ان الله رفيق ﴿ يا عايشة ﴾ كامر (اشد الناس عذابا يوم القيمة) اى العرصات (الذين يضاهون) بضم الياء والهاء وسكون الواو وفى نسخة بكسر الهاء وضم همزة الواو قبل وهما لغتان وقرائتان فى قوله تعالى يضاهون قول الذين كفروا والاول هو الاشهر والاكثر والمعنى يشابهون (بخلق الله) اى يشابهون عملهم التصوير بخلق الله قال القاضى اى يفعلون ما يضاهى خلق الله اى مخلوقه او يشبهون فعلهم بفعله اى فى التصوير والتخليق قال ابن الملك فان اعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فالحديث محمول على التهديد (م ن عن عايشة) سبق اشد الناس عذابا ﴿ يا عايشة ﴾ كامر (ان الله تعالى جميل) اى فى ذاته وصفاته وفعاله وكل جمال صورى او جميل معنوى فهو آثار كماله وهيبة جلاله وجماله فلا جمال ولا جلال ولا كمال الا له تعالى وقالوا كل امره سبحانه وتعالى حسن جميل فله الاسماء الحسنى وقيل انه ذو النور والبهجه اى مالكهما وقيل جميل الافعال بكم والنظر اليكم بكافهم اليسر (يحب الجمال) اى ظهوره فى مخلوقاته ولذلك اظهرهم وجعلهم مظاهره ويويده حديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده وقيل يحب التجمل منكم فى ان لا تظهروا الحاجة الى غيره تعالى فالتجمل هو التخلق باخلاق الله تعالى وفى استعمال الحسن فى الرجل والجمال فى الله فان الحسن بالعرض والجمال بالذات (اذا خرج الرجل الى اخوانه فليهيئ من نفسه) من هاب يهيب او اهاب يهيب اى اجعل نفسه ذا هيبة ووقار وبهجة لكن اكثر النسخ فليهيأ وفى البعض فليهبى وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر

فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا اى من غير ان يراعى نظر الخلق ومايترتب عليه من الكبر والخيلاء والسمعة والرياء وعلامته ان يحب ذلك ايضا فى الخلاء ثم النعل ماوقيت به القدم وهى مؤنثة سماعية ذكرها ابن الحاجب فى رسالته فيما يجب تأنيثه (ابن السنى عن عايشة وفيه ايوب متروك) سبق ان الله جميل ﴿ياعايشة﴾ كامر (ان الله زوجنى مريم) فى الجنة مضافا الى زوجاتى اللاتى تزوجن فى الدنيا (بنت عمران) ام عيسى عليه السلام اى جعلها زوجتى فيها واوقع الماضى موقع المستقبل لتحقق الوقوع (وآسية) بوزن فاعلة من الاسى وهى (بنت مزاحم) امرأة فرعون (فى الجنة) قيل كانت آسية ابنة عم فرعون وقيل غير ذلك استدل به على نبوة مريم وآسية لان اكمل النوع الانسانى الانبياء ثم الصديقون ثم الاولياء والشهداء فلو كانتا غير نبيتين للزم ان لايكون فى النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات فى كثير منهن موجودة فكانه قال لم ينبأ من النساء الا مريم وآسية ولو قال لم تثبت صفة الصديقية اوالولاية اوالشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك لغيرهن الا ان يكون المراد من الحديث كمال غير الانبياء فلا يتم به الدليل على ذلك لاجل ذلك قاله فى الفتح واستشهد بعضهم لنبوة مريم بذكرها فى سورة مريم مع الانبياء وهو قرينة وقد اختلف فى نبوة نسوة غير مريم وآسية كحواء وسارة قال السبكى لم يصح عندنا فى ذلك شىء (ابن السنى عن عايشة) سبق ان الله زوجنى ﴿ياعايشة﴾ كامر (استترى من النار) اى اتقى من نار جهنم (ولو بشق تمرة) اى بنصفها او ببعضها (فانها تسد من الجايع مسدها من الشبعان) وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اللهم احينى مسكينا وامتنى مسكينا واحشرنى فى زمرة المساكين فقالت عايشة لم يارسول الله قال انهم يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بار بعين خريفا ياعايشة لاتردى المسكين ولو بشق تمرة اى لاتمنعيه خائبا ولاتريديه خاسرا بل سايحيه جائيا دائبا واحسن اليه قليلا اوكثيرا اورديه ردا جميلا تستحقى به جزاء جزيلا ولذا ماوقف مسكين عندها واعطته حبة عنب بقيت فى يدها وعابت المسكين عليها ولم يدر ما القى من الفهم اليها قالت قال تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والحبة مشتملة على مقدار كذا من الذرة وزاد فى رواية ياعايشة احب المساكين وقربيهم فان الله تعالى يقربك يوم القيمة رواه ت هب وقال ميرك نقلا عن المنذرى ورواه الحاكم عن ابى سعيد وزادوا ان اشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا والاخرة وقال صحيح الاسناد (حم عن عايشة) سبق تصدقوا ﴿ياعايشة﴾ كامر (ان الذين فارقوا دينهم) فى نسخة فرقوا وقرأ فى الاية الكسائى وحمزة

(فارقوا)

فارقوا بالالف والباقون فرقوا بغيرالف ومعنى القراءتين واحد عند التحقيق لان الذى فرق دينه بمعنى انه اقر ببعض وانكر بعضا فقد فارقه فى الحقيقة وكانوا شيعا قال الله ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم فى شئ انما امرهم الى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون قال الرازى وفيه اقوال الاول المراد سائر الملل قال ابن عباس يريد المشركين بعضهم يعبدون الملائكة ويزعمون انهم بنات الله وبعضهم يعبدون الاصنام ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عندالله فهذا معنى فرقوا دينهم (وكانوا شيعا) اى فرقا واحزابا فى الضلالة وقال مجاهد وقتادة هم اليهود والنصارى وذلك لان النصارى تفرقوا شيعا وكفر بعضهم بعضا وكذلك اليهود تفرقوا فرقا وكفر بعضهم بعضا واليهود تكفر النصارى والقول الثانى ان المراد من الاية اخذوا ببعض وتركوا بعضا كما قال تعالى افتؤمنون ببعض الكتاب تكفرون ببعض وقال ايضا ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض والقول الثالث قال مجاهد ان الذين فرقوا دينهم من هذه الامة هم اهل البدع والشبهات واعلم ان المراد من الاية الحث على ان تكون كلمة المسلمين واحدة وان لاتفرقوا فى الدين ولايبتدعوا البدع ولذا قال (هم اصحاب البدع واصحاب الاهواء واصحاب الضلالة من هذه الامة) واصحاب البدع كلاب اهل النار لانهم يتعاوون فيها عواء الكلاب وانهم اخس اهلها واحقرهم كما ان الكلاب اخس الحيوانات واحقرها فالمبتدعة اعظم جرما من الفساق واشد ضررا ففتنة المبتدع فى أصل الدين وفتنة المذنب فى الشهوة والمبتدع قعد للناس على الصراط المستقيم يصدعنه والمذنب ليس كذلك والمبتدع مناقض لما جاء به الرسول والعاصى كذلك والمبتدع قادح فى اوصاف الرب وكماله والمذنب ليس كذلك والمبتدع يقطع على الناس طريق الاخرة والعاصى يعلى السير بسبب ذنوبه (ليست لهم توبة) كما لايقبل لهم صرف ولاعدل (ياعايشة ان لكل صاحب ذنب توبة الاصحاب الاهواء والبدع) بكسر ففتح جمع بدعة (انا منهم برئ وهم منى برآء) والمراد باهل البدعة هنا الذين تكفرهم بدعتهم ولامانع من ارادة من لايكفر بها ايضا اذليس فى الخبر الا انهم فى النار على وجه الحسرة والوبال والهوان وسوء الحال وليس فيه تعرض الخلود وعدمه (حم هب والحكيم وابن ابى حاتم وابو الشيخ عن عمر) سبق اصحاب البدع ﴿ياعايشة﴾ كما مر (اما علمت) بتخفيف الميم حرف التنبيه (ان العبد اذا سجد لله سجدة) كاملة تامة مع سبعة اعضاء كما فى حديث خ عن ابن عباس ان يسجد على سبعة اعضاء ولايكف شعرا ولاثوبا الجبهة واليدين والركبتين والرجلين

فلو اخل بواحد من هذه السبعة بطلت صلوته نعم فى السجود على اليدين والركبتين والرجلين قولان عند الشافعية صحح الرافعى الاستحباب فلا يجب لانه لو وجب وضعها لوجب الايماء بها عند العجز عن وضعها كالجبهة ولا يجب الايماء فلا يجب وضعها (طهر الله موضع سجوده الى سبع ارضين) وفى حديث ابن بطال اقرب مايكون العبد اذا سجد وهو واضح قال الله تعالى واسجد واقترب قال بعضهم ان الله تعالى يباهى بالساجدين من عبيده ملائكته المقربين يقول لهم يا ملائكتى انا قربتكم ابتداء وجعلتكم من خواص ملائكتى وهذا عبدى جعلت بينه وبين القربة حجبا كثيرة وموانع عظيمة من اغراض نفسية وشهوات حسية وتدبير اهل ومال واهوال فقطع كل ذلك وجاهد حتى سجد واقترب فكان من المقربين قال ولعن الله ابليس لابائه عن السجود لعنة ابلسه بها وآيسه من رحمته الى يوم القيمة وعورض بان السجود الذى امر به ابليس لا تعلم هيئته ولا تقتضى اللعنة اختصاص السجود بالهيئة العرفية وايضا فابليس انما استوجب اللعنة بكفره حيث جحد ما نص الله عليه من فضل آدم فجح الى قياس يعارضه النص ويكذبه لعنه الله (ابو الحسن طس عن عايشة) سبق اذا سجد ﴿ يا عايشة ﴾ كامر (اغسلى هذين الثوبين) من انواع النجاسة والقذر والدنس قال الله وثيابك فطهر قال الشافعى المراد منه الاعلام بان الصلاة لا تجوز الا فى ثياب طاهرة من الانجاس وقال عبد الرحمن زيد بن اسلم كان المشركون ما كانوا يصونون ثيابهم عن النجاسة فامره الله تعالى بان يصون ثيابه عن النجاسات وروى انهم القوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سلى شاة فشق عليه ورجع الى بيته حزينا وتدثر بثيابه فقيل يا ايها المدثر قم فانذر ولا تمنعك تلك السفاهة عن الانذار وربك فكبر عن ان ينتقم منهم وثيابك فطهر من تلك النجاسات والقاذورات (اما علمت) بتخفيف الميم (ان الثوب يسبح فاذا انسخ) افتعال من الوسخ (انقطع تسبيحه) قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم والاصل فى الاشياء الطهارة فاذا خرج من اصله انقطع ذكره قيل مدة تدنسه اربعون يوما ولا يسبح بعده حتى يغتسل غسلا صحيحا من كل نجس ووسخ وقذر حتى من المنى وعن سليمان بن يسار قال سئلت عايشة عن المنى يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلوة واثر الغسل فى ثوبه قال ابن الملك فيه دليل على نجاسة المنى وهو قول ابى حنيفة ومالك قلت ولعل الشافعى واحمد يحملان الغسل على الطهارة من القذارة فيكون من باب النظافة وحمله على النسيان مستبعد جدا مع قولها كنت وهو الدال على التكرر والدوام

وضعا وعرفا على خلاف فيه واغرب ابن حجر حيث قال وغسلها محمول عندنا على الاحتياط لطهارته عندنا فان مثل هذا لايقاس فى حقها وعن الاسود النخعى بن هلال وهمام عن عايشة قالت افرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم اى ادلكه وامسحه منه وقال الفرك الدلك حتى يذهب الاثر من الثوب وفى شرح السنة مذهب الشافعى ان المنى طاهر وعند اصحاب الرأى نجس يغسل رطبه ويفرك يابسه ومن قال بالطهارة قال حديث الغسل لايخالف حديث الفرك وهو على سبيل الاستحباب والنظافة يعنى كغسل الثوب من المخاط والنخامة والحدثان اذا امكن استعمالهما لم يجز حملهما على التناقض انتهى وحاصل تمسك الشافعية بالحديث المذكور انه لو كان هو نجسا لم يكتف بفركه ودليل الحنفية الحديث الذى فى صحيح ابى عوانة عن عايشه قالت كنت افرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يابسا وامسحه واغسله شك الحميدى اذا كان رطبا رواه الدارقطنى واغسله من غير شك وهذا فعلها والظاهر ان ذلك بعلم النبى عليه السلام خصوصا اذا تكرر منها مع التفاته صلى الله عليه وسلم الى طهارة ثوبه وفحصه عن حاله فلو كان طاهرا لمنعها من اتلاف الماء لغير حاجة وروى الدارقطنى عن عمار بن ياسر قال اتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على بيئر ادلو ماء فى ركوة فقال يا عمار ما تصنع فقلت يا رسول الله بابى وامى اغسل ثوبى من نجاسة اصابته فقال يا عمار انما يغسل الثوب من خمس من الغائط والبول والقئ والدم والمنى يا عمار مانخامتك ودموع عينيك والماء الذى فى ركوتك الاسواء واما حديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن المنى يصيب الثوب فقال انما هو بمنزلة المخاط او البزاق وانما يكفيك ان تمسحه بخرقة او باذخر فهو بعد تسليم حجيته معارض بما قدمناه و يترجح ذلك بان المحرم مقدم على المبيح هذا خلاصة كلام ابن الهمام (خط وقال منكر كر عن عايشة) وفيه بحث عظيم ﴿ يا عايشة ﴾ كامر (الويل ثم الويل) اى التحسر والهلاك والحزن وفى حديث حم ت حب ك عن ابى سعيد بسند صحيح ويل واد فى جهنم يهوى فيه الكافر اربعين خريفا قبل ان يبلغ قعره (لمن حرم النظر الى هذا الوجه) اى وجه النبى وهو صاحب الحسن والجمال والبهجة والكمال قال الشيخ ابو محمد عبد الجليل فى شعب الايمان وحسن يوسف جزء من حسنه لانه على صورة اسمه خلق واولا ان الله تعالى ستر جمال صورة محمد صلى الله عليه وسلم بالهيبة والوقار واعمى عنه آخرين لما استطاع احد النظر اليه بهذه الدنياوية فكيف فى الاخروية وقد ظهر كماله وجماله وحسنه فى الاخرى قال البصيرى منزه عن شريك فى محاسنه ٭ فجوهر الحسن فيه غير منقسم ٭

(ما من مؤمن وكافر الا ويشتهى ان ينظر الى وجهى) وهو احب الاشياء فى النشئة الثانية والذها واعظم من حور العين والغلمان لالذة بعد نظر الله الطف والذ وا قوى منه (كر عن عايشة) سبق بحثه فى انا ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (اما علمت ان اجسادنا) معاشر الانبياء (تنبت على ارواح اهل الجنة) فالانفصل من وجودهم وانقطع من اجسادهم المباركة فهو فى الجنة كما سبق (فما خرج منها من شئ) فانشقت الارض (ابتلعته الارض) غائطه وبوله وفاحت اى ظهرت لذلك رايحة طيبة وفى الشفاء وقد حكى بعض المعتنين باخباره وشمائله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اراد ان يتغوط انشقت الارض فابتلعت غائطه وبوله وفاحت لذلك رايحة طيبة واسند محمد بن سعد كاتب الواقدى فى هذا خبرا عن عايشة انها قالت للنبى صلى الله عليه وسلم انك تأتى الخلاء فلا ترى منك شيئا من الاذى فقال ياعايشة اوما علمت ان الارض تبتلع ما يخرج من الانبياء فلا يرى منه شئ وهذا الخبر وان لم يكن مشهورا فقد قال قوم من اهل العلم بطهارة هذين الحدثين منه صلى الله عليه وسلم وهو قول بعض اصحاب الشافعى انتهى فلم يكن منه صلى الله عليه وسلم شئ يكره ولا غير طيب وفى شرح الشفاء انه منقوض بما صح عن عايشة انها كانت تغسل المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبانه يستنجى بنحو حجر ومدر وايضا انه لو كان الخارجان منه طاهرين لما كانا حدثين ناقضين كالعرق والدموع والبزاق والمخاط ونحوها والاجماع على انه صلى الله عليه وسلم فى نواقض الوضوء كالامة الا ما صح استثناؤه كالنوم بدليل انه صلى الله عليه وسلم كان ينام عيناه ولا ينام قلبه (ق خط كر عن عايشة واه) سبق اذا مات حامل القرآن ﴿ ياعايشة ﴾ كامر (هل علمت ان الله دلنى على الاسم الذى اذا دعى) بصيغة المجهول اى دعا الله (به اجاب) اى غالبا اذا تحقق شروط اجابة الدعاء وزاد فى رواية واذا سئل به اعطى والظاهر المتبادر انه تأكيد لما قبله والتحقيق ان الدعاء اعم من السؤال معنى او مختص بما لم يكن هنا سؤال فمعنى الاجابة هو القبول وقيل الفرق بينهما ان الاول ابلغ فان اجابة الدعاء يدل على شرف الداعى ووجاهته عند المجيب فتضمن قضاء حاجة ايضا بخلاف السؤال فانه يكون مذموما كان يكون فى اثم وقطيعة رحم واغرب الحنفى حيث قال هنا ولذلك ذم السائل فى كثير من الاحاديث ومدح التعفف عنه على ان فى الحديث دلالة على فضل الدعاء على السؤال تدبر ذلك وغرابته لا تخفى فان ذم السؤال ومدح التعفف عنه انما هو فى السؤال من المخلوقين واما من الله تعالى فيستحب السؤال منه تعالى ولو ملح العجين وشنيع الفطين (قالت) عايشة

(علمني اياه قال انه لا ينبغي لك ياعايشة) قيل هو اسم الله الاعظم (ه عن عايشة) مر في الدعاء ﴿ياعايشة﴾ كامر (ارفقي) الرفق بالكسر ضد العنف و بابه نصر يقال رفق يرفق ورفق به وارفقه وترفق به كله بمعنى قالوا وحسن الخلق الرفق وهو المدارات مع الرفقاء ولين الجانب واللطف في اخذ الامر باحسن الوجوه وايسرها واما الحياء فقال الحكماء وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما لا يلايم به (فان الله تعالى اذا اراد باهل بيت كرامة) واحسانا ولطفا (دلهم على باب الرفق) لان الرفق لا يكون في شيء الا زانه والخرق لا يكون في شيء الا شانه وعن جرير مرفوعا من يحرم الرفق يحرم الخير كله رواه مسلم ففيه فضل الرفق والحث على التخلق به وذم العنف وان الرفق سبب كل خير (ابن ابي الدنيا عن عطاء بن يسار مرسلا) سبق الرفق والحياء ﴿ياعايشة﴾ كامر (من عطاك عطاء بغير مسئلة) ولا طلب ولا التماس (فاقبليه فانما هو رزق عرضه الله اليك) وفي رواية عن ابن عمر مرفوعا من اعطى شيئا من غير مسئلة فليأخذه فانما هو رزق رزقه الله تعالى وفي بستان العارفين اختلف الناس في اخذ جائزة السلطان قال بعضهم يجوز ما لم يعلم انه يعطيه من الحرام وقال بعضهم لا يجوز امامن اجازه فقد ذهب الى ما روى عن علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه انه قال ان السلطان يصيب من الحلال والحرام فما اعطاك فخذ فانما يعطي من الحلال ووجه الاستدلال بالحديث السابق ان شيئا نكرة يعم جائزة السلطان وغيره لكن فيه ضعف لان الذي هو متيقن الحرمة مستثنى منه فاذا خص البعض يكون ظني الدلالة في الباقي انتهى لا يخفى ان النكرة في الاثبات ليس لها عموم ولو سلم ان المخصص هو العقل كتخصيص الصبيان والمجانين من خطابات الشرع ولو سلم ان هذا التخصيص من قبيل معلوم القدر المخرج فحينئذ قطعي في الباقي ولو سلم فالمطلب ظني ليس بقطعي (حم ق عن عايشة) سبق بحث في باب الرزق والسؤال واذا اعطى الله ﴿ياعايشة﴾ كامر (عليك بتقوى الله) سبق في ياعلي (والرفق فان الرفق لم يكن في شيء قط) اي اصلا (الا زانه) من الزينة اي حسنه واجله (ولا نزع من شيء) اي ولا سلب منه قط (الا شانه) اي يشينه ويقبحه وفي رواية مسلم من حديث ابي شريح بن هانيء عن عايشة مرفوعا ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه وفي رواية خ عن عروة بن الزبير ان عايشة زوج النبي صلعم قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عايشة ففهمتها فقلت و عليكم السام و اللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا ٦ ياعايشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يارسول الله ولم تسمع ما قالوا

بفتح الميم وسكون الهاء منصوب على المصدرية يستوي فيه الواحد والاكثر والمذكر والمؤنث اي تأني وارفقي

قال رسول الله صلعم قد قلت وعليكم اى عليكم ما تشتهونه وانما اختار هذه الصيغة لتكون ابعد عن الابحاث واقرب الى الرفق (حم د حب عن عايشة) سبق ان الله يحب الرفق ﴿ يا فاطمة ﴾ الزهرى بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ام الحسن والحسين سيدة نساء هذه الامة تزوجها فى السنة الثانية من هجرة النبوة وماتت بعد النبى صلى الله عليه وسلم بستة اشهر وقد جاوزت العشرين بقليل وسبق شمائلها (قومى الى اضحيتك) قاله لها يوم النحر (فاشهديه فانه يغفر لك من اول قطرة تقطر من كل ذنب عملته) وفيه استحباب ان يذبح الاضحية بنفسه ان قدر عليه وكذا المرأة (وقولى ان صلوتى) اى عبادتى وصلوتى وفيه نوع تعليل لما قبله وهو انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض على ملة ابراهيم حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتى (ونسكى) وسائر عبادتى وقيل دينى اوتقربى اوحجى وجمع بينهما فصل لربك وانحر (ومحياى) بالفتح وفتح الياء وقد يسكن (ومماتى) بالسكون والفتح قال الطيبى وما اوتيه فى حياتى واموت عليه من الايمان والعمل الصالح اوحياتى وموتى لله اى خالصة لوجهه وقيل حياتى هو خالقهما ومقدرهما وقيل طاعة الحيوة والخيرات المضافة الى الممات كالوصية والتدبير اوحياتى وموتى لله لا تصرف لغيره فيهما اوما عليه من العبادة فى حياتى وما اموت خالصة لوجه الله اوارادتى من الحيوة والممات خالصة لذكره وحضوره وقربه وللرضاء بامره وقضائه وقدره اوجميع احوال حياتى ومماتى وما بعده (لله رب العالمين) بدل اوعطف بيان اى مالكهم ومربيهم وهم ماسوى الله على الاصح (لا شريك له) فى ذاته وصفاته وافعاله (وبذلك) اى بالتوحيد الكامل الشامل للاخلاص قولا واعتقادا (امرت وانا من المسلمين) اى المنادين والمطيعين لله قال ابن حجر وسيأتى رواية وانا اول المسلمين وكان صلى الله عليه وسلم يقول تلك تارة وهذه اخرى لانه اول مسلمى هذه الامة بل جاء النور الذى خلق منه سبق ايجاده قبل خلق الخلق بازمنة طويلة والسنة لغيره ان يقول الاولى لا الغير الا ان يقصد لفظ الاية ثم لا فرق بين الرجل والمرأة فيما ورد من الاذكار والادعية لحمله على التغليب اوارادة الاشخاص (قيل يارسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة قال لا بل للمسلمين عامة) وفى المشكاة عن جابر قال ذبح النبى صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجوئين ٨ فلما وجههما قال انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض على ملة ابراهيم ٩ حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر ثم ذبح رواه احمد وابو داود

(وابن)

٩ هذا حديث اقتباس من قوله تعالى انى وجهت الى آخره وليس فى الاية على ملة ابراهيم ٨ قال السيوطى نقلا عن الازهار اختلف العلماء فى ان نبينا صلى الله عليه وسلم قبل النبوة هل كان متعبدا بشرع قيل كان على شريعة ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى والصحيح انه لم يكن متعبدا بشرع لنسخ الكل بشريعة عيسى ويدل عليه قوله تعالى ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان اى شرايعه واحكامه وفيه ان عيسى عليه السلام كان مبعوثا لبنى اسرائيل فلا يكون ناسخا لاولاد ابراهيم من اسمعيل قال العلماء وكان مؤمنا بالله ولم يعبد

وابن ماجة والدارمى قال ابن حجر وصححه الحاكم وفى رواية لاحمد ولابى داود والترمذى ذبح بيده وقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عنى وعمن لم يضح من امتى (طب ك ق وتعقب عن عمران بن حصين) وفى رواية للمشكاة عن على قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة قال الله اكبر وفى رواية كان اذا افتح الصلوة كبر ثم قال انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لاشريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم انت الملك لاملك لااله الا انت الحديث ﴿يافاطمة﴾ كامر (ايسرك) بهمزة الاستفهام وتشديد الراء اى ايعطيك السرور (ان يقول الناس فاطمة بنت محمد) وامها خديجة الكبرى ولدت فى الاسلام وقيل قبل البعثة (فى يدها سلسلة من نار) وهى كناية عن الاعمال المفضية الى مخالف الشرع وسوء الاطوار وهذا زجر ومنع القرب للمعاصى والتزام التبصر ودوام العبودية والا فهى لاشك انها سيدة نساء عصرها قال ابن حجر فى الفتح واقوى ما استدل به على تقديم فاطمة على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن خبران فاطمة سيدة نساء العالمين الا مريم مع انها متصفة بكمال التقوى وخلعة الورى وفى حديث طس عن ابى هريرة بسند رجاله رجال الصحيح قال قال على يارسول الله ايما احب اليك انا ام فاطمة قال فاطمة احب الى منك وانت اعز على منها (طحم ن حل ك ض واز ويانى عن ثوبان) سبق ان فاطمة وفاطمة ﴿يافاطمة﴾ كامر (ان الله يغضب لغضبك) بفتح الضاد اى يسخط لمن اسخطك (ويرضى لرضاك) اى يحب لمن ارضاك وفى رواية خ عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة منى فمن اغضبها اغضبنى واستدل به السهيلى على ان من سبها فانه يكفر وانها افضل بناته وعورض بان اخواتها زينب ورقية وام كلثوم يشاركنها فى الصفة المذكورة لان كلا منهن بضعة منه صلى الله عليه وسلم وانما يعتبر التفضيل بامر يختص به المفضل على غيره واجيب بانها امتازت عنهن بانهن متن فى حياته صلى الله عليه وسلم فكن فى صحيفته ومات صلى الله عليه وسلم فى حياة فاطمة فكان فى صحيفتها ولا يقدر قدر ذلك الا الله فانفردت فاطمة دون سائر بناته فامتازت بذلك بان بشرها فى مرض موته بانها سيدة نساء اهل الجنة اى من اهل هذه الامة وقد ثبت افضلية هذه الامة المحمدية على غيرها فتكون فاطمة على هذا افضل من مريم وآسية وفى ذلك خلاف وقد بسط الكلام على ذلك فى شرح النهاية واجيب عن حديث عايشة عند الضحاوى انه صلى الله عليه وسلم قال زينب افضل بناتى على تقدير ثبوته

ضمنا قط اجماعا وكان عبادته غير معلومة لنا قال ابن برهان ولعل الله عز وجل جعل خفا ذلك وكتمانه من جملة معجزاته قلت فيه بحث ثم قال وقد يكون قبل بعثة النبى صلى عليه وسلم يظهر شيئا يشبه المعجزات يعنى التى تسمى ارهاصا ويحتمل ان يكون نبيا قبل غير مرسل واما بعد النبوة فلم يكن على شرع سوى شريعته اجماعا والا ظهر انه كان وليا قبل الاربعين ثم بعدها صار نبيا ثم رسولا كذا فى شرح المشكاة محمد بفتح الميم وسكون الواو وفضم الجيم وسكون الواو فهمزة مفتوح وفى المصباح موجبين بضم الميم

بان ذلك كان متقدما ثم وهب الله عز وجل لفاطمة من الاحوال السنية والكمالات العلية مالم يشاركها فيه احد من هذه الامة مطلقا (ع طب ك وتعقب وابو نعيم فى الفضائل عن على) سبق سيدة (يا خيف) اسم رجل من الصحابى ولم اطلع بيانه (صل رحمك) امر من وصل يصل اعلم ان قطع الرحم حرام كبيرة ووصلها واجب ومعناه ان لا ينساها ولا يتفقدها بالزيارة والوصول الى المنزل اوالاهداء لما قدر عليه اوالاعانة باليد اوالقول واقله التسليم اوارسال السلام ان بعيدا اوالمكتوب ولا توقيت فيه وقتا معينا بل المعتبر العرف المألوف لا كما يقول بعض ابناء الزمان انه مقدر بثلاثة اعوام وفى الدر رصلة الرحم واجبة ولو بالسلام اوهدية وتحية وهى معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة لهم والمكالمة معهم ويزور ذا الارحام غبا فان ذلك يزيد الفتى حبا ويزور اقرباءه كل جمعة اوشهر وتكون كل قبيلة وعشيرة يدا واحدة فى التناصر والتظاهر على من سواهم فى اظهار الحق ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة وينزل العم والاخ والخال منزلة الوالد وينزل الخالة والعمة منزلة الام فى التوقير والطاعة وفى الخدمة كما فى الشرعة (يطل عمرك) بالفتح وبضم الطاء يقال طال طولك اى عمرك وفى شرح المشارق اختلفوا فى الرحم التى يجب صلتها قال قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال آخرون هى قرابة كل قريب محرما كان اوغيره قال النووى للصلة درجات باعتبار يسر الواصل اوعسره وادناه ترك المهاجرة عن قريبه واختلف فى غير المحرم منه قال فى شرح الشرعة يطلق القرابة على عصبة اوصاحب فرض اولا اى من ذى الرحم كبنت العم والخال ويدل على عدم وجوبه جواز النكاح والجمع بين امرأتين لو فرض كل منهما ذكرا لم تحرم عليه الاخرى اذ علة عدم جواز النكاح لزوم قطع الرحم فى الجواز لان الجمع يفضى الى قطيعة الرحم اذ المعادات معتادة بين الضرائر وقيل عن الضحاك فى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت ان الرجل ليصل رحمه وقد بقى من عمره ثلثة ايام فيزيد الله تعالى من عمره ثلثين سنة وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقى من عمره ثلثون سنة فيحط الله تعالى الى ثلثة ايام وفى الشرعة فى الحديث صلة الرحم تزيد العمر وفى حديث الاربعين لابن الكمال الصدقة والصلة تعمران الديار وتزيدان فى الاعمار واما الاشكال بان الآجال واحدة ومقدرة لا تستأخر فاجاب عنه فى شرح المشارق بثبوت الاجل المعلق وهذا انما يكون بما اظهر الى الملائكة وكتبه فى اللوح لا بما عند علمه تعالى ولذا اول مثل ذلك بالبركة فى الرزق وبقاء ذكر الجميل بعده فانه كالحيوة وبانه فى معنى ولو بسط فى اجل احد بعمل لبسط بالصلة وبانه يثاب فى العمر القليل ثواب العمل الكثير لكن ايد

وقيح الجيم والباء الاولى مخففة ومشددة وكلاهما خطاء على ما فى المغرب اى حصين قال ابن الملك ويروى موجبين وهو القياس قلب الهمزة ياء وفى القاموس الوجاء ان ترضى ان تدق انثا الفحل رضا شديدا يذهب شهوة الجماع وقيل ان يوجاء العروق والخصيان بحالهما وفيه وجى هو بالضم فهو موجوء ووجى دق عروق خصيته بين الحجرين ولم يخرجهما او هو رض خصيهما حتى يفضى او ينكسر وفى شرح السنة كره بعض اهل العلم الموجوءة لنقصان العضو والاصح غير مكروه لان الخصا يزيد اللحم طيبا ولان ذلك العضو لا يؤكل

الاول بحديث الضحاك (وافعل المعروف يكثر خير بيتك) فى النهاية المعروف اسم جامع لكل ماعرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ماندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات العالية اى امر معروف بين الناس اذا اراده ولا ينكرونه والمعروف النصفة ٤ وحسن القبحة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك جمعه ومنه الحديث اهل المعروف فى الدنيا هم اهل المعروف فى الاخرة اى من بذل معروفه للناس من الدنيا آتاه الله تعالى جزاء معروفه فى الاخرة وقيل اراد بذل جاهه لاصحاب الجرايم التى لاتبلغ الحدود فيشفع فيهم شفعه الله تعالى فى اهل التوحيد فى الاخرة وروى عن ابن عباس فى معناه قال يأتى اصحاب المعروف فى الدنيا يوم القيمة فيغفر لهم بمعروفهم ويبقى حسناتهم جامة فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الاحسان الى الناس فى الدنيا والاخرة (واذكر الله عند كل حجر ومدر يشهد لك يوم القيمة) كما مر فى تلبية الحاج والذكر (ابو نعيم عن نحيف بن يزيد) سبق الرحم وكل معروف ﴿ يامعاذ ﴾ بن جبل بفتح الجيم والموحدة ابن عمرو بن اوس بن عائذ بن عدى بن كعب بن جشم بن الخزرج من نجباء الصحابة الانصارى ابو عبد الرحمان شهد بدرا ومابعدها وكان الله اعطى المنتهى فى العلم بالاحكام والقرأن ومات بالشام طاعون عمواس سنة ثمان عشرة وقال ابن مسعود كان شهد العقبة و بدرا وتوفى طاعون عمواس سنة ثمان عشرة بالاردن (والله انى لاحبك) بفتح اللام جواب القسم و بضم الهمزة وفى رواية المشكاة عن معاذ بن جبل قال اخذ بيدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى لاحبك يامعاذ لامه للابتداء او القسم كانه عقد محبة و بيعة مودة وفيه ان من احب احدا يستحب له اظهار المحبة له قال معاذ فقلت انا احبك يارسول الله قال ابن الملك مخاطبته صلى الله عليه وسلم بالمحبة لمعاذ اشد تأكيدا من مخاطبة معاذ له بها قلت لانه لايحتاج التأكيد من جانب معاذ لايمكن عدم محبته له صلى الله عليه وسلم ولعل معاذا اما كان بلغه ماورد انه يقال فى الجواب احبك الله الذى احببتنى له او اختصر الراوى (اوصيك يامعاذ لاتدعن) بالفوقانيات وتشديد النون وفى رواية فلاتدع اى اذا كنت تحبنى او اذا كان بينى و بينك تحابب او اذا اردت ثبات هذه المحابة فلاتترك (فى دبر كل صلوة) اى عقبها وخلفها او فى آخرها (ان تقول اللهم اعنى على ذكرك) من طاعة اللسان (وشكرك) من طاعة الجنان اى شكر نعمتك او التوفيق على شكرها بصرف النعمة وهو القيام بالاوامر واجتناب النواهى (وحسن عبادتك) باداء شرائطها وار كانها والقيام باخلاصها قال الطيبى ذكر الله مقدمة انشراح الصدر وشكره

٤ النصفة نسخة

وسيلة الى المستجلبة حسن المطلوبة منه المجرد عما يشغله عن الله تعالى (حم دن ك طب هب حب حل وابن السنى عن معاذ بن جبل) قال السخاوى فى بحث المسلسل من اصول الحديث كحديث انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ انى احبك فقل فى دبر كل صلوة اللهم اعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فقد تسلسل لنا بقول كل من رواته وانى احبك فقل الحديث ﴿ يامعاذ ﴾ بن جبل كامر (ان المؤمن) الصالح المتمسك (قيده القرأن) اى منعه الكتاب وكذا السنة (عن كثير من هوى نفسه) و بينه طريق الرشد والصواب بلا زيادة ولا نقصان فى الاعتقادات والعمليات والعادات فان ابواب الالهى لايكون مسدودة بل مفتوحة موصلة الى الله قال الجنيد الطرق والشرايع والاديان والمذاهب كلها مسدودة الاعلى من اقتفى اثر الرسول صلى الله عليه وسلم وقال ايضا من لم يحفظ القرأن ولم يرع حدوده ولم يلتزم احكامه ظاهرا و باطنا والقول مع التأمل فى معانيه ولم يكتب الحديث ولم يجمع محاويه لايقتدى به لان من لايكون على كتاب وسنة فليس على صراط مستقيم فلا يجوز اتباعه قال الله تعالى ان هذا اى مافيه من الكتاب والسنة صراطى مستقيما فاتبعوه فلا تتبعوا السبل قال لان المعارف الالهية والاحكام العملية الفرعية ومذهبنا هذا خلفا وسلفا مقيد بالكتاب والسنة (طس عن معاذ) سبق ان العبد ﴿ يامعاذ ﴾ بن جبل كامر (لان يهدى الله) بفتح اللام للابتداء او للقسم (على يديك رجلا) واحدا (من اهل الشرك خير لك من ان يكون لك حمر) بسكون الميم وضم الحاء جمع احمر (النعم) بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها والمراد به الثواب يعنى فى ان يهدى الله اليه بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة وهذا مثل ماقال فى حق على روى خ عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله و يحبه الله ورسوله قال فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو فقال اين على بن ابى طالب فقيل هو يشتكى عينيه قال فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عينيه ودعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال على يارسول الله اقاتل حتى يكونوا مثلنا فقال صلى الله عليه وسلم انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم قال فى القسطلانى بان تملكها وتقتنيها وكانت العرب مما يتفاخر بها او يتصدق بها وعند ابن اسحاق من حديث ابى رافع

انه قال خرجنا مع علي حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم برايته فضربه رجل من اليهود فطرح ترسه فتناول علي بابا كان عند الحصن فتترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه فقد رأيتني في سبعة اناثامنهم نجهد على ان نقلب ذلك الباب فانقلبه (حم عن معاذ) سبق لان يهدى الله ﴿يامعاذ﴾ بن جبل كامر (كم) خبرية (تذكر كل يوم) من ايام عمرك وتذكر ثلاثي (اتذكر عشرة آلاف مرة) قال الجزري ليس فضل الذكر منحصرا في التهليل والتسبيح والتكبير بل كل مطيع لله تعالى في عمل فهو ذاكر وافضل الذكر القرأن الا فيما شرع لغيره اى كالركوع والسجود ثم قال وكل ذكر مشروع اى مأمور به في الشرع واجبا كان او مستحبا لا يعتد بشئ منه حتى يتلفظ به ويسمع به نفسه انتهى ومقصوده الحكمي الفقهي وهو انه اذا قرأ في باطنه حال القرأن او سبح بلسان قلبه حال الركوع والسجود لا يكون آتيا بفرض القرائة وسنة التسبيح لان الذكر القلبي لا يترتب عليه احكام الدنيا بل يترتب عليه الثواب الاخروى لما خرج ابو يعلى عن عايشة قالت قال رسول الله صلعم لفضل الذكر الخفي الذى لا تسمعه الحفظة على الذكر الذى تسمعه الحفظة سبعون ضعفا اذا كان يوم القيمة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجائت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقي لهم من شئ فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه فيقول الله تعالى ان لك عندى حسنا لا تعلمه وانا اجزيك به وهو الذكر الخفي ذكره السيوطي في بدور المسافرة في احوال الاخرة (الا دلك على كلمات هن اهون) اى اسهل (عليك واكبر) وفي بعض النسخ اكثر (من عشرة آلاف وعشرة آلاف) فكرره للتأكيد (ان تقولوا لا اله الا الله عدد كلماته) وفي رواية اخرى مداد كلماته وهو الزيادة والكثرة اى بمقدار ما يسا وبها بمعيار اووزن او كيل او ما اشبهه من وجوه الحصر والتقدير وهذا تمثيل يراد به التقريب لان الكلام لا يدخل في الكيل وكلماته تعالى هو كلامه وصفته لا تعد ولا تحصر فاذا المراد المجاز مبالغة في الكثرة لانه ذكر ولا ما يحصر العدد الكثير من عدد الخلق ثم ارتقى الى ما هو اعظم منه اى مالا يحصيه (لا اله الا الله عدد خلقه) من جماد وحيوان وجواهر واعراض واعيان ومعادن اجناسا وافرادا وما تقدم من ذلك وما تأخر وما وجد وما عدم بكل وجه يمكن عدها (لا اله الا الله زنة) بكسر الزاء هو ثقل الشئ ورزانته هذه التسبيح و التهليل يوازن ثوابها او توازن لو قدرت اجساما تقبل الوزن ماذكر (عرشه) تعالى قال الخطابي هو خلق عظيم لله تعالى لا يعلم قدر عظمه ورزانة ثقله احد غير الله (لا اله الا الله ملأ سمواته) قال في الفائق هذا تمثيل وتقريب والكلام لا يقدر بالمكاييل ولا تحشى به الظروف ولا تسعه

الاوعية وانما المراد منه تكثير العدد حتى لو يقدران تكون تلك الكلمات اجساما تملاء الاماكن لبلغت من كثرتها ما تملاء السموات والارضين وقد يحتمل ان يكون المراد بها اجرها وثوابها وقد يراد به التعظيم لها والتفخيم لشانها كما يقول القائل تكلم فلان اليوم بكلمة كانها جبل وحلف بيمين كالسموات والارضين وكما يقال هذه كلمة تملأ طباق الارضين اى انها تسير وتنتشر فى الارض وكما قالوا هذه كلمة تملأ الفم وتملأ السمع (لا اله الا الله مثل ذلك معه) وهو مثل الشيء باعتبار مساواته به فى الكمية والكيفية (والحمد لله مثل ذلك معه لا يحصيه ملك ولا غيره) لغاية كثرته وعظيم مبلغه قال الطيبي منصوب بنصب عدد فى القرائن السابقة على المصدر وقال بعض الشراح بنصب مثل اى والحمد لله على هذا المنوال والاظهر ان هذا من اختصار الراوى فنقل آخر الحديث بالمعنى خشية الملالة بالاطالة ويدل على ما قلنا بعض الآثار روى عن سعد بن ابى وقاص انه دخل مع النبى صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى او حصى تسبح فقال الا اخبرك بما له ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق فى السماء وسبحان الله عدد ما خلق فى الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك رواه ت د (ابن النجار عن ابى شيل عن جده) مر التسبيح وسبحان الله ﴿يا معشر التجار﴾ بضم التاء وتشديد الجيم جمع تاجر (ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا) بالضم والتشديد جمع فاجر من الفجور وهو الميل عن الصدق والكاذب فاجر لميله عن الصدق (الا من اتقى الله) تعالى بان لم يرتكب كبيرة ولا صغيرة ولا غش ولا خيانة (وبر) اى احسن الى الناس فى تجارته اوقام بطاعة الله وعبادته (وصدق) اى فى يمينه وسائر كلامه قال القاضى لما كان ديدان التجار التدليس فى المعاملات والتهالك على ترويج السلعة بما تيسر لهم من الايمان الكاذبة ونحوها حكم عليهم بالفجور واستثنى منهم من اتقى المحارم وبر فى يمينه وصدق فى حديثه والى هذا ذهب الشارحون وحملوا الفجور على اللغوى والحلف وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء اى الموصوف بالامانة المحفوظ من الخيانة مع هؤلاء العظماء الكرام لشهادتهم على صدقه وامانته (ه حب هب لك ض ت وار بعة) وهم البغوى والباوردى وابن قانع وابن جرير (عن البراء وغيره) وعن اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه عن جده ﴿يا معشر النساء﴾ بفتح الميم والشين كل جماعة امرهم واحد وهو رد على الثعلب حيث خصه بالرجال الا ان كان مراده بالتخصيص حالة اطلاق المعشر

لاتقييده كما فى الحديث (تصدقن) اى اخرجن زكوة اموالكن (ولومن حليكن) بضم الحاء وكسرها فكسر اللام وتشديد التحتية واحده حلى بفتح فسكون وهوما يتحلى اى تزين به لبسا اوغيره دل ظاهر الحديث على وجوب الزكوة فى الحلى المباح كما فى حديث المشكاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأتين اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى ايديهما سواران من ذهب فقال لهما تؤديان زكوته قالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحبان ان يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فاديا زكوته فقول ابن حجر ليس فى الحديث تصريح بوجوب الزكوة فى الحلى ليس بصحيح وبه قال ابو حنيفة وهو قول القديم للشافعى وقال احمد لازكوة فى الحلى المباح وهو قول الشافعى فى الجديد (فانكن) وفى رواية خ فانى اريتكن بضم الهمزة وكسر الراء اى فى ليلة الاسراء (اكثر اهل جهنم يوم القيمة) لمحبة الدنيا الباعثة على ترك الزكوة والصدقة للعقبى (حمرت حبلكن عن زينب طب عن حمزة بن فحافة) سبق اطلعت ﴿ يامعشر ﴾ كامر (الانصار حمروا) تشديد الميم اى اجعلوا الحاكم حمرا بالحناء (وصفروا) امر مجموع اى اجعلوا الحاكم صفرا بالكتم (وخالفوا اهل الكتاب) فانهم لايخضبون لحاهم وعن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لايصبغون فخالفوهم اى فاخضبوها بالحناء وعن جابر قال اتى بابى قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا قال النبى صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشئ واجتنبوا السواد قال ابن الملك هذا فى حق غير الغزاة واما من فعل من الغزاة ليكون اهيب فى عين العدو لالمتزينين فلا بأس به روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد للمهابة واخرج احمد من حديث انس قال جاء ابو بكر بابيه ابى قحافة يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه ولحيته كالثغامة ٤ بياضا الى آخره وزاد الطبرى وابن ابى عاصم من وجه آخر عن جابر وذهبوا به وحمروه وروى احمد والنسائى عن الزبير والترمذى عن ابى هريرة بلفظ غيروا الشيب ولاتشبهوا باليهود والنصارى وفى رواية اخرى لاحمد وابن حبان عن ابى هريرة ولفظه غيروا الشيب ولاتقربوه السواد قال النووى فى الخضاب اقوال واصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة مستحب وبالسواد حرام وقد سبق عن الامام محمد انه قال فى موطأه لانرى بالخضاب بالوسمة والحناء والصفرة بأسا وان تركا بيض فلا بأس به كل ذلك حسن وفى الشرعة الخضاب سنة ثبت قولا وفعلا قال شارحه اما الاول فلحديث ابى هريرة السابق واما الثانى قال ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصفر لحيته

مطلب صبغ اللحية وقصها والشوارب ونواهيها

٤ بضم المثلثة وبالغين المعجمة فى الاصول الصحيحة منه

بالورس والزعفران وفى مجمع الفتوى اختلف الرواية فى ان النبى صلى الله عليه وسلم هل فعل الخضاب فى عمره والاصح انه لم يفعل الخضاب فى لحيته لعدم الحاجة واما خضاب رأسه بالحنا فهو مشهور وقيل كان فعله غير مرة لدفع الصداع والحرارة قلت ويؤيده ماورد فى الاختضاب من الاحاديث منها اخضبوا بالحناء فانه يزيد فى شبابكم وجمالكم ونكاحكم رواه البزار وابو نعيم عن انس ومنها اخضبوا وافرقوا وخالفوا اليهود رواه ابن عدى عن ابن عمر (تسرولوا) بفتح التاء والواو مثل ترهقوا كوا مزيد از باعى اى البسوا السروالة وهى بكسر السين ما يلبس نصف الاسفل وكذا السراويل وجمعه السراويلات (واتزروا) بتشديد التاء امر من الاتزار (وخالفوا اهل الكتاب) فانهم لايتزرون ويلبسون الصماء وربما يؤدى الى كشف العورة وعن جابر قال قال رسول الله اذا انقطع شسع نعله فلا يمشى فى نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمشى فى خف واحد ولا يأكل بشماله ولايحتبى بالثوب الواحد ولايلحف الصماء (تخففوا) امر من التفعل اى البسوا الخفاف (وانتعلوا) اى اتخذوا النعال (وخالفوا اهل الكتاب) وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها يقول استكثروا من النعال فان الرجل لايزال راكبا ما انتعل اى مادام الرجل لابس النعل يكون كالراكب قال النووى معناه انه يشبه بالراكب فى خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجله مما يلقى فى الطريق من خشونة وشوك واذى ونحو ذلك وفيه استحباب الاستظهار فى السفر بالنعال وغيرهما مما يحتاج اليه المسافر (قصوا) بالفتح والتشديد (سبالكم) بالكسر جمع السبلة بالفتحات وهى الشارب اورؤس الشوارب وما اسفل من الطرفين اى اقطعوا شواربكم حتى تظهروا شفاهكم (ووفروا) من التوفير (عثانينكم) جمع عثنون وهو رؤس اللحية (وخالفوا اهل الكتاب) وفى حديث المشكاة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين اوفروا اللحى واعفوا الشوارب اى اتركوا اللحى كثيرا بحالها وقصوا الشوارب ولا تعرضوا لها واتركوها لتكثر وفى رواية انهكوا الشوارب واعفوا اللحى بقطع الهمزة اى اوفروا وفى الاحياء عشر خصال مكروهة بعضها اشد من بعض وهو خضابها بالسواد وتبييضها بالكبريت وغيره ونتفها ونتف الشيب والنقصان منها والزيادة وتصريحها تصنعا لاجل الرياء وتركها شعثا اظهارا للزهد والنظر عجبا بالشباب والى بياضها تكبرا بعلو السن وخضابها بالحمرة والصفرة تشبيها بالصالحين لاتباع السنة وزاد النووى وعقدها وتصفيعها طاقة فوق طاقة وحلقها الا للمرأة

الا اذا نبت للمرأة لحية فيستحب لها حلقه ذكره الطيبي وسبق استحباب اخذ اللحية طولا وعرضا لكنه مقيد بما اذا زاد على القبضة وهذا في الابتداء واما بعد ما طالت فقالوا لا يجوز قصها كراهة ان تكون مثلة واقول ينبغي ان يدرج في اخذها ليصير مقدار قبضة على ما هو السنة والاعتدال المتعارف لانه يأخذ بالمرة فيكون مثلة (حم طب ص عن ابي امامة) سبق اختضبوا واعفوا ومن ﴿يامعشر﴾ كامر (التجار ان هذا البيع يحضره اللغو) اي غالبا وهو من الكلام ما لا يقيد به وقيل هو الذي يورد لا عن روية وفكر فيجري مخرج اللغا وهو صوت العصافير ذكره الطيبي والظاهر ان المراد منه ما لا يعنيه وما لا طائل تحته وما لا ينفعه في دينه ودنياه ومنه قوله تعالى والذين هم عن اللغو معرضون وقد يطلق على القول القبيح كالشتم ومنه قوله تعالى واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه وعلى الفعل الباطل ومنه قوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما (والحلف) اي اكثاره او الكاذب منه (فشوبوه) بضم اوله اي خلطوا ما من اللغو والحلف (بالصدقة) فانها تطفئ غضب الرب وان الحسنات يذهبن السيئات كذا قيل وهو اشارة الى قوله تعالى وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم ان الله غفور رحيم وقال الطيبي ربما يحصل من الكلام وكثرة الحلف كدورة في النفس فتحتاج الى ازالتها وصفائها فامر بالصدقة لتزول تلك الكدورات قال وفيه اشارة بكثرة التصدق فان الماء القليل الصافي لا يكتب من الكدر الا كدورة انتهى ولكن ورد انه سبق درهم مأة الف درهم وفي التنزيل وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما والمشهور ان صدقة صغيرة تدفع ذنوبا كثيرة والمدار على القبول وفضل الله اوسع مما تتصوره العقول (حم د ن ه ق عن قيس بن ابي غرزة) بالواو في النسخ كلها وفي المشكاة غرزة بمجمة ثم راء ثم زاء مفتوحات ذكره السيد جمال الدين قال كنا نسمى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم السماسرة ٨ فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو احسن منه ٤ فقال فذكره ﴿يامعشر﴾ كامر (الشباب) بفتح الشين وتخفيف الموحدة جمع شاب وهو من لم يبلغ ولم يجاوز ثلاثين والمعشر هم الطائفة الذين شملهم وصف كالشرب والشخوخة والنبوة (من استطاع منكم الباءة) بالمد والهاء وهي لغة الفصيحي الشهير الصحيحة والثانية بلا مد والثالثة بالمد بلا هاء وازايعة بهاءين بلا مد فهي ومعناها الجماع مشتقة من المباءة المنزل ثم قيل لعقد النكاح باءه لانه من تزوج امرأة بوأها منزلا وفيه حذف المضاف اي مؤنة الباءة من المهر والنفقة قال النووي ولا من هذا التأويل (فليتزوج) قيل الامر

مطلب معنى اللغو وتجار فاسق والنكاح بالنصب على انه مفعول ثان وهو بفتح السين الاولى وكسر الثانية على صيغة الجمع وهم الان متوسطون بين البايع والمشتري وقد يطلق على المقوم ٤ اي حسن من من اسمنا الاول قيل لان اسم التاجر اشرف من اسم السمسار في العرف العام ولعل وجه الاحسنية ان السماسرة يطلق الآن على المكاسين اولعل هذه الاسم في عهده صلى الله عليه وسلم كان يطلق على من فيه نقص والاحسن ما قاله الطيبي وذلك ان التجار عبارة عن التصرف في رأس المال طلبا للربح والسمسار كذلك لكن الله تعالى ذكر التجارة في

فيه للوجوب لانه محمول الى حالة التوقان باشارة قوله يامعشر الشباب فانهم ذوالتوقان وعلى الجبلة السليمة (فانه) اى التزوج (اغض للبصر) اى اخفض وادفع لعين المتزوج عن الاجنبية من غض طرفه اى حفظه وكفه (واحصن) اى احفظ (للفرج) عن الوقوع فى الحرام (ومن لم يستطع) اى مؤنة الباءة (فعليه بالصوم) قيل هو من اغراء الغائب وبتقديم قوله من استطاع منكم صار كالحاضر وقيل الباء زائدة اى فعليه الصوم فالحديث بمعنى الخبر لا الامر وقيل من اغراء المخاطب اى آثروا عليه بالصوم (فانه) اى الصوم (له) اى لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره (وجاء) بالكسر والمد اى كسر لشهوته وهو فى الاصل رد الخصيتين ورقتهما لتضعف الفحولة فالمعنى ان الصوم يقطع الشهوة و يدفع شر المنى كالوجاء قال الطيبى وكان من الظاهر ان يقول فعليه بالجوع وقلة مايزيد فى الشهوة وطغيان الماء من الطعام فعدل الى الصوم اذ ماجاء لمعنى عبادة هى رأسها مطلوبة وليؤذن بان المطلوب من الصوم الجوع وكسر الشهوة فكم من صايم يمتلى معاه انتهى وان يكون الصوم فيه هذا هو السر وانفع لهذا المرض ولو اكل وشرب كثيرا اذا كانت نيته صحيحة ولان الجوع فى بعض الاوقات والشبع فى بعضها كالشبع المستمر تقوية الجماع (ص حم خ م د ت ن ه حب عن ابن مسعود) سبق من كان وعليكم بالباءة مع بحث عظيم ﴿ يانساء المؤمنين ﴾ اى معاشر النساء (عليكن بالتهليل والتسبيح والتقديس) وقدم التسبيح على التهليل فى رواية المشكاة وعليكن اسم فعل بمعنى الزمن وامسكن اى قول سبحان الملك القدوس اوسبوح قدوس رب الملائكة والروح و يمكن ان يراد بالتقديس التكبير و يدل عليه ذكره فى المعدودات على وفق نظائره من الروايات قال ابن حجر هذا على عادة العرب ان الكلمة اذا تكررت على السنتهم اختصروها ليسهل تكررها بضم بعض حروف احديها الى الاخرى كالحوقلة والحيعلة والبسملة وكالتهليل فانه مأخوذ من لا اله الا الله يقال هيلل الرجل اذا قال ذلك انتهى وهو غير مستقيم من وجوه الاول ان البسملة ونحوها من الكلمات المصنوعة لا العربية الموضوعة والثانى ان هذا مسلم فى الحيعلة والحوقلة والبسملة واما التسبيح والتهليل فمصدران قياسان وكذا التقديس معناها جعل الله مسبحا مقدسا اى منزها بالذكر والاعتقاد عن صفات الحدوث والحلول والاتحاد ومهللا اى مرفوع الصوت بذكر توحيده واثبات تفريده نعم هيلل من قبيل بسملة وكذا سبحلة وكذا قدسلة لو سمع او بنى لوجود دلالة بعض من كل منهما على كلمة فى مقابلتها بخلاف ماذكر من التسبيح والتهليل

كتابه فى غيره مرة على سبيل المدح كما قال هل ادلكم على تجارة تنجيكم وقوله تجارة عن تراض وقوله تجارة لن تبور انتهى ولعله اراد ايضا قوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب و الابصار تنبيها لهم بهذا الاسم ان يكونوا موصوفين بهذا النعوت خصوصا وفى هذا الاسم ايماء الى قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية

والتقديس وايضافهذه مصادر باب التفعيل على طبق الموضوع والمصدر المصنوع مختص بباب الفعلة ملحق به فى التصريف كماهو مقرر ومحقق ولايضرنا التسبيح بسبحان الله والتهليل بلااله الاالله والتقديس بسبحان الملك القدوس فانه تفسير معنوى لجزئى من معنى كلى هوالمفهوم المصدر (ولاتغفلن) بضم الفاء والفتح لحن اى عن الذكر يعنى لاتتركن الذكر (فتنسين) بفتح التاء والسين وتخفيف النون فيهما اى فتتركن (الرحمة) بسبب الغفلة والمراد بنسيان الرحمة نسيان اسبابها اى لاتتركن الذكر فان كن لوتركن الذكر تحرم من ثوابه فكان كن تركتن الرحمة قال الله تعالى فاذكرونى بالطاعة اذكركم بالرحمة وفى نسخة صحيحة بصيغة مجهولة من الاشياء اى كن استحفظتن ذكر الرحمة وامرتن بسوألها فاذاغفلتن فقد ضيعتن ماستودعتن فتركتن سدى عن رحمة الله قال الطيبى لاتغفلن نهى الامرين اى لاتغفلن عماذكرت لكن من اللزوم عن الذكر والمحافظة عليه والعقد بالاصابع توثيقا وقوله فتنسين اى انكن لو تغفلن عماذكر لكن لتتركن سدى عن رحمة الله وهذا من باب قوله تعالى لاتطغوا فيه فيحل عليكم غضبى اولاتكن الغفلة فيكون من الله ترك الرحمة فعبر بالنسيان عن ترك الرحمة كما فى قوله وكذلك اليوم تنسى (واعقدن) بكسر القاف اى اعددن عدد مرات التسبيح وماعطف عليه (بالانامل) اى بعقدها اوبرومها يقال عقد الشئ بالانامل عده وقول ابن حجر اى عدهن والتقدير اعددن لاوجه للفرق بينهما قال الطيبى حرضهن صلى الله عليه وسلم على ان تحصين تلك الكلمات بانامله ن وليحط عنها احترضه من الذنوب ويدل انهن كن يعرفن عقد الحساب وقال ابن حجر الباء زائدة فى الاثبات على مذهب جماعة وهووهم والانتقال منه من الباء الى من والافزيادة الباء فى المفعول كثيرة غير مقيدة بالاثبات والنفى اتفاقا على مافى المغنى كقوله تعالى وهزى اليك بجذع النخلة فليمدد بسبب الى السماء ومن يرد فيه بالحاد فطفق مسحا بالسوق ولاتلقوا بايديكم الى التهلكة وقوله فكفى بنا فضلا على من غيرنا حب النبى محمدا ياناوالانامل جمع انملة بتثليث الميم والهمز تسع لغات فيها الظفر كذا فى القاموس والظاهر ان يراد الاصابع من باب اطلاق البعض وارادة الكل عكس ماورد فى قوله تعالى يجعلون اصابعهم فى آذانهم للمبالغة وفيه جواز عد الاذكار ومأخذ سبحة الابرار وقد كان لابى هريرة خيط فيه عقد كثيرة يسبح بها وزعم انها بدعة غير صحيح لوجود اصلها للسنة ولقوله صلى الله عليه وسلم اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وانما قيد العقد بالانامل دلالة على الافضل ويدل عليه تعليله بقوله (فانهن مسؤلات) اى الانامل كسائر الاعضاء

ومعنى مسؤلات يسئلن يوم القيمة عما اكتسبن وباى شئ استعملن (مستنطقات) بفتح الطاء اى متكلفات بخلق النطق فيشهدن لصاحبهن اوعليه بما اكتسبنها قال يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون وما كنتم تستترون ان تشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم وفيه حث على استعمال الاعضاء فيما يرضى الرب تعالى وتعريض بالتحفظ عن الفواحش والاثام (حم طب وابن سعد عن هانئ بن عثمان عن امه حميضة بنت ياسر عن جدتها يسيرة) بضم التحتية وفتح السين وفى نسخة يسير بغير التاء وفى الاكثر مسيرة ويقال اسيرة بالهمزام ياسر صحابية من الانصاريات ويقال من المهاجرات كذا فى التقريب وسبق عليكن ﴿يانعايا العرب﴾ وفى النهاية يقال نعيت على الرجل امرا اذا عبته به وبخته عليه ونعى عليه ذنبه اى شهرت به ومنه حديث عمر ان الله نعى على قوم شهواتهم اى عاب عليهم ومنه حديث ابى هريرة ينعى على امرا اكرمه الله على يدى يعنى ان يعيبنى يقبل رجلا اكرمه الله بالشهادة على يدى يعنى انه كان قتل رجلا من المسلمين قبل ان يسلم وفى رواية يانعيان العرب يقال نعى الميت ينعاه نعيا ونعيا اذا اذاع موته واخبر به وندبه قال الزمخشرى فى نعايا ثلاث اوجه احدها ان يكون جمع نعجت وهو المصدر كصفى وصفايا والثانى ان يكون اسم جمع كما جاء فى اخية واخايا والثالث جمع نعا التى هى اسم الفعل والمعنى يانعايا العرب حين فهذا وقتكن وزمانكن يريد ان العرب قد هلكت والنعيان مصدر بمعنى نقى وقيل انه جمع ناع كراع ورعيان والمشهور فى العربية كانوا اذا مات منهم الشريف اوقتل بعثوا راكبا الى القبائل ينعاه اليهم يقول نعا فلانا او يانعاء العرب اى هلك فلان اوهلكت العرب بموت فلان فنعاء من نعيت مثل نطار وراك فقوله نعاء فلانا معناه انع فلانا كما يقول وراك فلانا اى ادركه فاما قوله يانعاء مع حرف النداء فالمنادى محذوف تقديره ياهذا انع العرب او ياهؤلاء انعوا العرب بموت فلان كقوله تعالى الا يا اسجدوا (يانعا يا العرب يانعا يا العرب) كرره ثلاثا للتأكيد (ان اخوف ما اخاف عليكم الرياء) قال الله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وعن ابى سعيد قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر المسيح الدجال فقال اخبركم بما هو اخوف عليكم عندى من المسيح الدجال فقلنا بلى يارسول الله قال الشرك الخفى ان يقوم الرجل فيصلى فيزيد صلوته لما يرى من نظر رجل اى مخلوق مثله ولم يكتف باطلاعه سبحانه عليه وعن محمود بن لبيد الانصارى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا يارسول الله ما الشرك الاصغر قال الرياء اى جنس الرياء والسمعة من الظهور والخفى

مطب اطمينان القلب ووسوسة الصدر علامتهما

(والشهوة الخفية) اى التى لايدركها الا اصحاب الرياضات الرضية والمجاهدات القدسية والمخالفات النفسية وعن شداد بن اوس انه بكى فقيل له مايبكيك قال شئ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فد تركته فابكانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتخوف على امتى الشرك والشهوة الخفية قال قلت يارسول الله اتشرك امتك من بعدك قال نعم اما انهم لايعبدون شمسا ولا قمرا ولا حجرا ولا وثنا ولكن يراؤن باعمالهم والشهوة الخفية ان يصبح احدهم صائما فتعرض من شهواته فيترك صومه رواه احمد والبيهقى فى شعب الايمان والحاكم وقال صحيح الاسناد (ع طب ض عن عبد الله بن يزيد) سبق ان اوفى الرياء وان اخوف ما اخاف ﴿ وابصة ﴾ بكسر الموحدة ثم مهملة الاسدى بن معبد بن عتبة الاسدى صحابى جليل نزل الجزيرة وعمر الى قرب سنة تسعين واسلم سنة تسع كان كثير البكاء لايملك دمعته (جئت تسئلنى) بفتح التاء فيهما (عن البر) بالكسر اى الاحسان وهو اسم جامع للخير كله ومنه قوله تعالى ولكن البر من اتقى (والاثم) اى الذنب وحاصلهما الطاعة والمعصية (البر ما انشرح له صدرك) واطمئن اليه القلب (والاثم ماحاك) بحاء مهملة وكاف (فى نفسك) اى اختلج فى النفس وتردد فى القلب ولم يمازج نوره ولم يطمئن اليه القلب (وان افتاك) غاية لمقدور دل عليه ماقبله اى فالتزم العمل بما فى نفسك ولو افتاك (عنه الناس) بخلافه لانهم انما يطلعون على الظواهر وفى رواية خ فى تاريخه عن وابصة استفت نفسك وان افتاك المفتون قال بحجة الاسلام ولم يرد كل احد لفتوى نفسه وانما قال ذلك لوابصة فى واقعة مختصة انتهى قال البعض فبفرض العموم فالكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فافتاه غيره بمجرد حدس اوميل من غير دليل شرعى والا لزمه اتباعه وان لم ينشرح له صدره وبما بحثه صرح به بحجة الاسلام لكن بزيادة بيان واحسان فقال محصوله ليس للمجتهد او المقلد الا الحكم بما يقع له اولمقلده ثم للورع استفت قلبك وان افتوك اذ الاثم خزازات فى القلوب فاذا وجد قابض حاك فى نفسه شيئا منه فليتق الله ولايترخص تعللا بالفتوى من علماء الظاهر فان لفتواهم قيودا ومطلقات من الضرورات وفيها تخمينات واقتحام شبهات والتوقى عنها من شيم ذوى الدين وعادات السالكين لطريق الاخرة تتمة قال العارف السهل التسترى خرج العلماء والزهاد والعباد من الدنيا وقلوبهم مغلقة ولم تفتح الا قلوب الصديقين والشهداء ولولا ان ادراك من له قلب بالنور الباطنى حاكم على علم الظاهر لما قال استفت قلبك فكم من معارف وقيعة من اسوار القرآن تخطر على قلب المتجرد المذكور والفكر تخلو عنها زبر التفاسير ولا يطلع عليها افاضل المفسرين ومحققوا الفقهاء (طب كر عن وابصة الاسدى)

سبق البر ﴿ يا وابصة ﴾ كامر (استفت قلبك استفت نفسك) وفى رواية قال استفت نفسك استفت قلبك واقتصر النووى على الثانى فكان الجمع بينهما للتأكيد اى اطلب الفتوى من قلبك لانه ابلغ فى سلوك طريق المكان وطلب الوصول بعين الوصال الى مقام القلب وبيان ذلك ان سير الانسان الى الحق انما هو بالباطن وان كان مع استعانة الظاهر للعلاقة بينهما واشتقاق الفتوى من الفتوى لانها جواب فى حادثة او احداث حكم او تقوية مشكل كذا فى المغرب يعنى انه يلاحظ فى الفتوى ما ينبئ عنه الفتوى من الفتوة والحدوث وزاد فى رواية ثلاثا ظرفا لقال المقدر اولقوله استفت فيكون بمنزلة تكرار الاستخارة (البر ما اطمئن اليه القلب واطمئنت اليه النفس) وفى رواية والبر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب قال القاضى المعنى ان الشئ اذا اشكل على السالك والتبس ولم يتبين أنه من اى القبيلين هو فليتأمل فيه ان كان من اهل الاجتهاد وليسأل المجتهدين ان كان من المقلدين فان وجد ما يسكن اليه نفسه و يطمئن به قلبه و ينشرح به صدره فليأخذ به وليختر به لنفسه والا فليدعه وليأخذ بما لا شبهة فيه ولا ريبة وهذا طريقة الورع والاحتياط وحاصله راجع الى حديث الحسن بن على ولعله انما عطف اطمينان النفس على اطمينان القلب للتقرير والتأكيد فان النفس اذا ترددت فى امر وتحيرت فيه وزال عنها القرار استتبع ذلك خفقانا للقلب للعلاقة التى بينها و بين القلب الذى هو المتعلق الاول لها فيقبل العلاقة اليه من تلك الهيئة اثرا فيحدث فيه خفقان واضطراب ثم ربما يسرى هذا الاثر الى سائر القوى فيحسن بها الحلال والحرام فاذا زال ذلك عن النفس وحدث لها قرار وطمانينة انعكس الامر وتبدلت الحال على مالها من الفروع والاعضاء وقيل المعنى بهذا الامر ارباب البصائر من اهل النظر والذكر المستقيم واصحاب الفراسات من ذوى النفوس المرتاضة والقلوب السليمة فان نفوسهم بالطبع نصبوا الى الخير ونتبوء عن الشر فان الشئ ينجذب الى ما يلائمه و ينفر عما يخالفه و يكون مهملة للصواب فى اكثر الاحوال قال التوربشتى وهذا القول وان كان غير متعبد فان القول يحمله على العموم فيمن يجمعهم كلمة التقوى و يحيط بهم دائرة الدين احق واهدى انتهى وقيل النفس لغة حقيقة الشئ واصطلاحا لطيفة فى الجسد تولدت من ازدواج الروح بالبدن واتصالها بها (والاثم ما حاك) من حاك يحيك وقال الزمخشرى من حك بكفه مشددة (فى النفس) اى اثر فيها ولم يستقر وفى المفاتيح اى اثر فى قلبك اوهمك انه ذنب و يؤيده ما ورد ان الاثم ما حاك فى نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس (وتردد فى الصدر) اى ولم ينشرح له وهذا من

شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه (وان افتاك الناس وافتوك) اى وان قالوا لك انه حق فلا تأخذ بقولهم فانه قد يوقع فى الغلط واكل الشبهة كان ترى من له مال حلال وحرام فلا تأخذ منه شيئا وان افتاك المفتى مخافة ان تأكل الحرام لان الفتوى غير التقوى وهو شرطية قطعت عن الجزاء تتميما للكلام السابق وتقريراله على سبيل المبالغة وزاد افتوك تأكيدا وفى هذا المعنى انشد بعض ارباب المعنى ۞ اتخذ طاعة الاله سبيلا ۞ تجد الفوز بالجنان تنجو ۞ واترك الاثم والفواحش طرا ۞ يؤتك الله ما تدوم وتنجو ۞ (حم طب ق فى الدلائل عن وابصة الاسدى) قال النووى حديث حسن ﴿ يا يهودى ﴾ الذى سئل النبى صلى الله عليه وسلم من اى نطفة خلق الانسان من الرجل او من النساء فاجاب عليه السلام (من كل) بالتنوين (يخلق) مبنى للمفعول (الانسان من نطفة الرجل) وهى غليظ ابيض (ومن نطفة المرأة) وهى رقيق اصفر قال ابن الملك وهذا الوصف فى المنى باعتبار الغالب وحال السلامة لان منى الرجل قد يصير رقيقا بسبب المرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد تبيض منى المرأة لقوتها ومن ايهما غلب وسبق المنى الى الرحم قبل وقوع منى صاحبه يشبه الولد به كما فى رواية مسلم عن ام سلمة متفق عليه ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فمن ايهما علا وسبق يكون منه الشبه اى شبه الولد بصاحبه فلذا قال (فاما نطفة الرجل فنطفة غليظة) وهى ما خلق منه الولد ورائحته عند خروجه كرائحة الطلع وعند يبسه كرائحة البيض وفرض الغسل لانزالها من العضو ذى دفق وشهوة وذلك شرط بالاتفاق عند الحنفية خلافا للشافعى (فمنها العظم والعصب) بالكسر فى الاول والفتح فى الثانى او بالفتح فيهما (واما نطفة المرأة فنطفة رقيقة) كما مرت (فمنها اللحم والدم) ولعل جميع الحيوان كذلك (حم وابو الشيخ عن ابن مسعود) سبق اذا اراد الله وان النطفة ﴿ باليته ﴾ بالضمير للترجى (مات فى غير مولده) بفتح الميم وطن اصله قالوا ولم ذلك قال (ان الرجل اذا مات فى غير مولده قيس) مثل قيل وزنا (له من مولده الى منقطع اثره) قال الطيبى اى الى موضع قطع اجله وسمى الاثر اجلا لانه يتبع العمر قال الزهير والمرأ ما عاش ممدود له اجله لا ينتهى العمر حتى ينتهى الاثر واصله من اثر مشية فان من مات لا يبقى له اثر فلا يرى لاقدامه اثر قال ميرك ويحتمل ان يكون المراد بمنقطع اثره محل قطع خطواته انتهى وقال بعضهم منقطع اثره وهو قبره فيه (فى الجنة) متعلق بقيس يعنى من مات فى الغربة يفسح فى قبره ويفتح له ما بين قبره ومولده ويفتح له باب الجنة قال الطيبى وقال ميك لعل المراد انه قيس ما بين مولده ومحل غربته واعطى بمقداره موضعا فى الجنة

(طب عن) عبد الله (ابن عمرو) ورواه من قال ابن عمرو توفى رجل بالمدينة ممن ولد بها فصلى عليه النبى صلى الله عليه وسلم فقال ياليته الى آخره قال ابن عمرو من اهلها وفيه انه فرق بينهما بها فصلى عليه النبى صلى الله عليه وسلم فقال ياليته مات بغير مولده ظاهره تخصيص اهل المدينة من عموم ما اتفق عليه العلماء من ان الموت بالمدينة افضل من مكة مع اختلافهم فى افضلية المجاورة فيهما ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ نكره لكونه اشارة الى قربه (ما يبالى الرجل) اى فيه مما اخذ منه كما فى رواية اى من اهل ذلك الزمان (من اين اصاب المال من حلال) كسب (او حرام) سحت فضمير منه راجع الى الزمان بتقدير المضاف وما اريد به المال وانما ابهم ليشمل انواع المأخوذ من الصدقة والهبة وغيرهما وقيل الضمير فى منه ضمير شئ غير مذكور هنا والمراد به المال وقد جاء هذا الحديث برواية آخر وفيها لفظ المال يعنى لا يبالى بما اخذه من المال و بما يحصل له من المال احلال هو ام حرام لا تفاوت بينهما ذكره ميرك وقال الطيبى يجوز ان يكون ما موصولة او موصوفة والضمير المجرور راجع اليها و من زائدة على مذهب الاخفش وما منصوب على نزع الخافض اى لا يبالى بما اخذ من المال وفى رواية المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا يأتى على الناس زمان لا يبال المرأ ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام رواه البخارى وام متصلة ومتعلق من محذوف والهمزة قد سلب عنها معنى الاستفهام وجردت لمعنى الاستواء فقوله امن الحلال ام من الحرام فى موضع الابتداء ولا يبالى خبر مقدم يعنى الاخذ من الحلال مستوعنده لا يبالى بايهما اخذ ولا يلتفت الى الفرق بين الحلال والحرام كقوله سواء عليهم أانذرتهم ام لم تنذرهم (ن عن ابى هريرة) سبق فى الحلال بين بحث ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (المتمسك) وفى رواية اخرى الصابر فيهم اى فى اهل ذلك الزمان على دينه (بسنتى عند اختلاف امتى) اى امة الاجابة (كالقابض) اى كصبر القابض فى الشدة ونهاية المحنة (على الجمر) جمع جمرة وهى شعلة من النار وفى رواية المشكاة عن انس مرفوعا يأتى على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر اى على حفظ امر دينه بترك دنياه وقال الطيبى الجملة صفة زمان والراجع محذوف اى صابر فيه وفيه ان الرابط مذكور فيه بقوله فيهم والمعنى لم يقدر القابض على الجمر ان يصبر لاحراق يده كذلك المتدين يومئذ لا يقدر على ثبات على دينه لغلبة العصاة والمعاصى وانتشار الفسق وضعف الايمان انتهى والظاهر ان معنى الحديث كما لا يمكن القبض على الجمرة الا بصبر شديد وتحمل غلبة المشقة كذلك فى ذلك الزمان لا يتصور حفظ دينه وتمسك سنن نبيه ونور ايمانه الا بصبر عظيم وتعب جسيم ومن المعلوم ان

٤ وهو وزير يزيد جاء بالمدينة وغلب على اهلها وقهرهم وبقيت المدينة خرابا سبع سنين

المشبه يكون اقوى فالمراد به المبالغة ولا ينافى ان ما احد ايصبر على قبض الجمرة لذا قال تعالى فما اصبرهم على النار مع انه قد يقبض على الجمر ايضا عند الاكراه على امر اعظم منه من قتل نفس او احراق او اغراق ونحوها ولذا قال تعالى قل نار جهنم اشد حرا وقد اشار الشاطبى فى زمانه الى هذا المعنى ۞ وهذا زمان الصبر من لك بالتى ۞ كقبض على جمر فتنجو من البلاء ۞ وقال الجعبرى هذا الزمان زمان الصبر لانه قد انكر المعروف وعرف المنكر وفسدت النيات وظهرت الخيانات واوذى المحق واكرم المبطل فمن يسمح لك بالحالة التى لزومها فى الشدة كالقابض على جمر النار فقد روى ابو ثعلبة الخشنى عنه عليه السلام انه قال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل برأيه فعليك خاصة نفسك ودع العوام فان ورائكم ايام الصبر فمن مثل القبض على الجمرة للعامل فيهن اجر خمسين يعملون مثل عملكم (الحكيم عن ابن مسعود) سبق عليك وعليكم ۞ يأتى على الناس زمان ۞ كامر (وجوههم وجوه الآدميين) اى صورهم صور الانسان فى ابدان الآدميين (وقلوبهم قلوب الشياطين) اى كقلوب الشياطين فى الظلمة والقساوة والوسوسة والتلبيس والآراء الكاسدة والاهواء الفاسدة كما فى حديث المشكاة يكون بعدى ائمة لا يهتدون بهداى ولا يستنون بسنتى وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان انس قال حذيفة قلت كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع الامير وان ضرب ظهرك فاسمع واطع قال ابن الملك الا اذا امرك باثم فلا تطعه لكن لا تقاتل منه (سفاكين للدماء) كما وقع للحجاج ويزيد وحسن بن زياد وابى مسلم ٤ وغيرهم من الجبابرة وبعض الخلفاء العباسية (لا يرعون عن قبيح) اى لا يجتنبون عن سوء حركة وسقيم احوال وفى النهاية وارعاء على زوج فى ذات يده وهو من المراعاة والحفظ وتخفيف الكلف والاثقال عنه وذات يده كناية عما يملك من مال وغيره وفى حديث عمر لا يعطى من المغانم شئ حتى يقسم الا الراع او دليل الراعى هنا عين القوم على العدو من ارعاية الحفظ ومنه حديث لقمان بن عاد اذا رعى القوم غفل يريد اذا تحافظ القوم لسى ء يخافونه غفل ولم يرعهم (ان تابعتهم واربوك) افعال من الربة وهو العين والطليعة التى ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو ولا يكون الا على جبل او شرف منظر منه وارتبأت الجبل اى صعدته وفى المثل مثلى ومثلكم كرجل ذهب يرباء اهله اى يحفظهم من عدو (وان ائتمنتم خانوك) اى ان جعلتهم امينا فهم يخونون بك وفى النهاية حديث فى نزول عيسى عليه السلام تقع الامنة فى الارض الامنة هنا الامن كقوله

تعالى اذ يغشيكم النعاس امنة منه يريد ان الارض يمتلئ بالامن فلا يخاف احد من الناس والحيوان وفى الحديث المؤذن مؤتمن مؤتمن ٤ القوم الذى يتقون اليه ويتخذونه امينا حافظا يقال اوتمن الرجل فهو مؤتمن يعنى ان المؤذن امين الناس على صلوتهم وصيامهم (صبيهم عارم) اى ليس لهم ادب ولا حياء (وشابهم شاطر) وهو من ليس له عار ولا وقار (وشيخهم) اى كبيرهم ومسنهم (لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن منكر) وقع فى اصله بالتنكير وفى الاكثر عن المنكر وفى النهاية المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعات الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اى امر معروف بين الناس اذا رأوه لا ينكرونه والمعروف الصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك (السنة فيهم بدعة) اى كالبدعة فى الخفر والازدراء وعدم الاعتداء (والبدعة فيهم سنة) اى كالسنة فى التمسك والاعتبار والاعتداء وحسن المنظر والرغبة (وذو الامر فيهم غاو) وفى اكثر الروايات منهم غاو من غوى يغوى غيا وغواية فهو غاو اى ضل والغى الضلال والانهماك فى الباطل ومنه حديث الاسراء لقد اخذت الخمر لغوت امتك اى ضلت ومنه الحديث سيكون عليكم ائمة ان اطعتموهم اى ان اطاعوهم فيما يأمرونهم من الظلم والمعاصى غووا وضلوا كما فى النهاية (فعند ذلك يسلط الله عليهم شرارهم فيدعوا خيارهم فلا يستجاب لهم) سبق معناه فى لتأمرن (خط عن ابن عباس) مر سيكون ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (من لم يكن معه اصفر ولا ابيض) اى الذهب والفضة ويحتمل العرب والعجم او الترك والروم او الكبير والصغير (لم يتهن بالعيش) من الانتهان افتعال من الوهن بالفتح والسكون الضعف فى العمل والكسب يقال وهن الرجل كوعد ووهن كورث ووهن ككرم اذا ضعف فى العمل ويطلق على نصف الليل يقال مضى وهن وموهن من الليل اى نحو الليل او بعد ساعة منه ويقال وهن ازجل اذا دخل فى ساعة الوهن والاصح تفعل من الهنأ وهو الهضم والسهولة وفى النهاية فى سجود السهو فهنأه ومناه اى ذكره المهانئ ولا امانى والمراد به ما يعرض للانسان فى صلوته من احاديث النفس وتسويل الشيطان يقال هنأنى الطعام يهنئنى ويتهنأنى وهنيت الطعام اى تهنأت به وكل امر يأتيك من غير تعب فهو هنئ (طب طس ط ض حل عن المقدام) بن معدى كرب ومر اذ كان فى آخر الزمان ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يدعو) بالافراد (فيه المؤمن للعامة) عامة الناس الخارجين عن طريق الخواص انه اذا رأيت بعض الناس يعملون بالمعاصى ولم يمكن

وقع مكررا فى اصله بالكسر الاول والثانى بالفتح

دفعه اوتغيره ولا بدلك من السلوك لعجزك فاحفظ نفسك عن المعاصى واترك الامر والنهى واشتغل بنفسك ودع امر العامة الى الله تعالى فان الله لا يكلف نفسا الا وسعها فان وراءكم وقدامكم من الزمان الآتية اوخلفكم من الامور الهاوية ايام الصبر والحبس على خلاف النفس من اختيار العزلة وترك الخلطة والجلوة (فيقول الله ادع لخاصة نفسك) وفى رواية اخرى فعليك نفسك اى اعتزل عن الناس حذرا من الوقوع وفى بعض نسخ المصابيح فان رايت امر الاطاقة لك من دفعه فعليك نفسك فعليك نفسك منصوب وقيل مرفوع اى فالواجب عليك اوفيجب عليك حفظها من المعاصى لكن يؤيد الاول تفسير العلماء ان يكون للاغراء بمعنى الزم خاصة نفسك (اسجب لك فاما العامة فانى عليهم ساخط) قال الله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال القاضى اى احفظوها والزموا اصلاحها لا يضركم الضلال اذا كنتم مهتدين ومن الاهتداء ان ينكر المنكر حسب طاقته على ما سبق من الحديث ولا يضركم يحتمل الرفع على انه مستأنف والجزم على الجواب اى للامر اوعلى النهى وعن ابى ثعلبة ابن جرهم فى قوله عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم اما والله لقد سئلت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه ورايت امرا لا بد لك منه فعليك نفسك ودع امر العوام فان وراءكم ايام الصبر فمن صبر فيهن قبض على الجمرة للعامل ٤ اجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله قالوا يا رسول الله اجر خمسين منهم قال اجر خمسين منكم رواه ت وصححه الترمذى ورواه ابن جرير والبغوى وابن المنذر وابن ابى حاتم والطبرانى وابو الشيخ وابن مردوية والحاكم وصححه والبيهقى فى الشعب عن ابى امية الشعبانى ونقل سنده (حل عن انس) مر فى الدعاء بحث ﴿يأتى عليكم﴾ بالخطاب هنا (زمان لا ينجو فيه) اى فى زمان الذى انتم فيه (الا من دعا دعاء الغريق) اى المستغاث وذلك لكثرة الظلم والتعدى وجور الحاكم وارتشا وعدم المروة والانصاف والوفاء وذلك الدعاء بشدة التضرع والاحتياج والانين والخوف كما تضرع يونس عليه السلام عن سعد مرفوعا دعوة ذى النون اذا دعى وهو فى بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم الا استجاب له وكما تضرع قومه وقصتهم ان الله تعالى بعثه الى اهل نينوى من اهل الموصل فدعاهم الى الايمان فلم يؤمنوا فاوحى الله اليه ان اخبرهم ان العذاب يأتيهم بعد ثلاثة ايام فخرج يونس عليه السلام من بينهم فظهر سحاب اسود دنا حتى وقف فوق بلدهم فظهر سحاب اسود دنا

٤ على الجمر للعامل نسخهم

حتى وقف فوق بلدهم فظهر منه دخان فلما ايقنوا سينزل بهم العذاب خرجوا مع ازواجهم ودوابهم الى الصحراء وفرقوا بين الاولاد والامهات من الانسان والدواب ورفعوا اصواتهم بالتضرع والبكاء وآمنوا وتابوا عن الكفر والعصيان وقالوا ياحى حين لاحى لااله الا انت فاذهب عنهم العذاب فدنا يونس عليه السلام من بلدهم بعد ثلاثة ايام ليعلم كيف حالهم فرأى من البعد ان البلد معمور كما كان واهله احياء فاستحيى وقال كنت قلت لهم ان العذاب ينزل عليهم بعد ثلاثة أيام فلم ينزل فذهب ولم يعلم انه قد نزل ورفع منهم فسار حتى اتى سفينة فلما ركبها وقفت السفينة فبالغوا فى اجرائها فلم تجر فقال الملاحون هنا عبد آبق فقرعوا بين اهل السفينة فخرجت القرعة على يونس فقال انا الآبق فالقى نفسه فى البحر فالتقمه الحوت بامر الله فامره الله ان يحفظه وسار به الى النيل الى بحر فارس الى دجلة فدعا بدعاء الغريق وتضرع وسبح فاستجاب الله تعالى فامر الحوت بالقائه الى ارض نصيبين الشام (هب عن حذيفة وابو نعيم عن حماد عنه) مر فى دعوة بحث ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يتحلقون فى مساجدهم) اى ان يتحلق الناس وهوان يجلسوا حلقة وفى حديث المشكاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تناشد الاشعار فى المسجد وعن البيع والاشتراء فيه وان يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلوة فى المسجد اى نهى ان يجلس الناس على هيئة الحلقة يقال تحلق القوم اذا جلسوا حلقة حلقة وعلة النهى ان القوم اذا تحلقوا فالغالب عليهم التكلم ورفع الصوت واذا كانوا كذلك لايسمعون الخطبة وهم مأمورون بها كذا قاله البعض وقال التوربشتى ان النهى يحتمل معنيين احدهما ان تلك الهيئة تخالف اجتماع المصلين الثانى ان الاجتماع للجمعة خطب جليل لا يسمع من حضرها ان يهتم بما سواها حتى يفرغ وتحلق الناس قبل الصلوة وهم للقفلة عن اللبس الذى ندبوا اليه فى شرح السنة فى الحديث كراهة التحلق يوم الجمعه قبل الصلوة لمذاكرة العلم بل يشتغل بالذكر والصلوة والانصات للخطبة ولا بأس بعد ذلك وفى الاحياء يكره الجلوس للحلق قبل الصلوة قال الخطابى وكان بعضهم روى نهى عليه السلام عن الحلق قبل الصلوة يوم الجمعة باسكان اللام واخبرنى انه بقى اربعين سنة لايحلق رأسه فقلت له انما هو الحلق بفتحها جمع حلقة (وليس همهم) بالفتح اى قصدهم (الا الدنيا ليس لله فيهم حاجة لاتجالسوهم) اى قصدهم الدنيا من الدراهم والدنانير والجاه والصنايع والمزروعات والحرث والانعام والفرش والبناء المرفوعات ولا تكونوا معهم فانهم فاما لوا الى الدنيا فضلوا فاضلوا (ك عن انس) مر المساجد والجمعة نوع

بحثه ﴿يأتى على الناس زمان ﴾ كما مر (افضل ذلك الزمان كل خفيف الحاذ) بتخفيف الذال المعجمة اى خفيف الحال الذى يكون قليل المال وخفيف الظهر من العيال فيتمكن من السير فى طريق الخالق بين الخلائق ولا يمنعه شئ من العلائق والعوائق ومحمل المعنى احق انه اشرف ذلك الزمان لانه خفيف بكل حال وبال ومشغول بالمولى وفى رواية اغبط اوليائى عندى اى احق اوليائى وانصارى بان يغبط ويتمنى حاله مؤمن بهذه الصفة (قيل يارسول الله ماخفيف الحاذ قال قليل العيال) وزاد فى رواية اخرى ذوحظ من الصلوة اى مع ذلك صاحب لذة وراحة ومناجات من الله والمراقبة والاستغراق فى المشاهدة ومنه قوله عليه السلام وجعلت قرة عينى فى الصلوة وارضى بها بابلال اى بوجودها وحصولها وما اقرب الراحة من قرة العين وما ابعدها مما قيل معناه اذن بالصلوة تستريح بادائها من شغل القلب بها وفى المشكاة عن ابى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اغبط اوليائى عندى لمؤمن خفيف الحاذ ذوحظ من الصلوة احسن عبادة ربه واطاعه فى السر وكان غامضا فى الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك ثم نقد بيده فقال عجلت منيته قلت بواكيه قل تراثه رواه احمد والترمذى وابن ماجة وفى الجامع ولفظه اغبط الناس عندى مؤمن خفيف الحاذ ذوحظ من صلوته وكان رزقه كفافا فصبر عليه حتى يلقى الله واحسن عبادة ربه وكان غامضا فى الناس عجلت منيته وقل تراثه وقلت بواكيه وروى الديلمى فى مسنده عن حذيفة خيركم فى المأتين كل خفيف الحاذ الذى لا اهل له ولا ولد قال السخاوى فى المقاصد الحسنة فى الاحاديث المشهورة على الالسنة علته رواة ولذا قال الخليل ضعفه الحفاظ فيه وخطاه انتهى فان صح فهو محمول على جواز الترهب ايام الفتن وفى معناه احاديث كثيرة واهية منها مارواه الحارث بن ابى اسامة من حديث ابن مسعود مرفوعا سيأتى على الناس زمان تحل فيه العزبة ولا يسلم لذى دين دينه الا من فر بدينه من شاهق الى شاهق ومن جحر الى جحر كالطائر بفراخه وكالثعلب باشباله واقام الصلوة وآتى الزكوة واعتزل الناس الا من خير الحديث ومنها مارواه الديلمى من حديث زكريا بن يحيى الصوفى عن حذيفة بن اليمانى عن ابيه حذيفة مرفوعا خير نسائكم بعد ستين ومأة العواقر وخير اولادكم بعد اربع وخمسين البنات وفى الترمذى من طريق على بن يزيد عن القاسم عن ابى امامة مرفوعا ان اغبط اوليائى الى ان قال فصبر على ذلك ثم نقص يده فقال عجلت منيته الحديث وقال عقبة على ضعف وقد اخرجه احمد والبيهقى فى الزهد والحاكم فى الاطعمة فى مستدركه وهذا اسناد

للشامين صحيح عندهم ولم يخرجاه انتهى ولم ينفرد به على ابن يزيد فقد اخرجه ابن ماجة في الزهد من سننه من غير طريقه عن ابى امامة ولفظه اغبط الناس عندى مؤمن خفيف الحاذ وذكر نحوه ومن شواهده ما للخطايب وغيره من حديث ابن مسعود رفعه اذا احب الله العبد اقتناه لنفسه ولم يشغله بزوجة ولا ولد وللديلمى من حديث عبد الله بن وهاب الخوارزمى عن داود بن غفال عن انس رفعه يأتى على الناس زمان لان يربى احدكم جرو كلب خير له من ان يربى ولد امن صلبه (كر عن حذيفة) وسبق ان اغبط ﴿يأتى على الناس زمان﴾ كامر وفى رواية اخرى ان من اشراط الساعة اى علامتها المذمومة واحدها بالتحريك قال الخطابى انكر بعضهم هذا التفسير وهى ماينكره الناس من صغار امور الساعة (يقومون ساعة) والمراد بها شرعية لا ساعة نجومية (لا يجدون اماما) قابلا اى قابلا للامامة (يصلى بهم) اى لله تعالى ولهذا اجاز المتأخرون من اصحابنا اخذ الاجرة على الامامة والاذان ونحوهما من تعليم القرأن بخلاف المتقدمين فانهم كانوا يحرمون الاجرة على العبادة وعن سلامة بنت الحر قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلى بهم ومعنى يتدافع يدرأ كل من اهل المسجد الامامة عن نفسه ويقول لست اهلا لها لما تركوا تعلم ما يصح به الامامة ذكره الطيبى او يدفع بعضهم بعضا الى المسجد او المحراب ليؤم بالجماعة فيأبى منها لعدم صلاحيته لها وعدم علمه بها قاله ابن الملك وقال ابن حجر وفى الاحياء يكره تدافع الامامة لما قيل ان قوما تدافعوها فخسف بهم ولو استدل بالخبر المذكور لكان اولى على ان ما حكاه بصيغة قيل رواه عبد الرزاق فى مسنده حديثا بلفظ تنازع ثلاثة فى الامامة فخسف بهم وظاهره ان محل الكراهة ما اذا تدافعوها لا لغرض شرعى والا كان اعرض عنها غير الآفة مثلا رجاء تقدم الافقه فلا يكره ولا ينا فى ذلك قوله فى الاحياء ايضا ان التقدم على من هو افقه او اقرأ منه منهى عنه لامكان حمله على ما اذا علم منه الامتناع اما مادام يرجو تقدمه فالامتناع اولى (ه حم طب وابن سعد عن سلامة بنت الحر) بالضم والتشديد ضد العبد صحابية جليلة وحديثها عند اهل الكوفة ذكره صاحب المشكاة ﴿يأتى على الناس زمان﴾ كامر (يأكلون فيه الربا فمن لم يأكله منهم ناله من غباره) والربا فى اللغة الزيادة قال الله تعالى فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت اى زادت وعلت وفى الشرع عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل فى معيار الشرع حالة العقد او مع تأخير فى البدلين او احدهما وهو ثلاثة انواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة احد العوضين على الآخر وربا اليد مع تأخير قبضهما

وقبض احدهما ورا بالنسأ وهو البيع لاجل وكل منهما حرام قال الله تعالى الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربوا وذلك انكار لتسويتهم وابطال للقياس لمعارضته النص فانهم نظموا البيع والربا فى سلك واحد لافضائهما الى الربح فاستحلوه استحلاله قال الزمخشرى فان قلت هلا قيل انما الربا مثل البيع لان الكلام فى الربا لا فى البيع فوجب ان يقال انهم شبهوا الربا بالبيع فاستحلوه وكانت شبهتهم انهم قالوا لو اشترى الرجل ما لا يساوى الا درهما بدرهمين جاز فكذا اذا باع درهما بدرهمين واجاب بانه جئ به على طريق المبالغة وهو انه قد بلغ من اعتقادهم فى حل الربوا انهم جعلوه اصلا وقانونا فى الحل حتى شبهوا به البيع انتهى وتعقبه ابن منير بانه لا يجب حمله على المبالغة اذ يمكن ان يقال الربا كالبيع والبيع حلال فالربوا مثله ويمكن ان يعكس فيقال البيع كالربوا فلو كان الربوا حراما كان البيع حراما فالاول قياس الطرد والثانى قياس العكس انتهى والفرق بين الربا والبيع بين فان من اعطى درهمين بدرهم ضيع درهما ومن اشترى سلعة تساوى درهما بدرهمين فلعل مسيس الحاجة اليها او توقع رواجها يجبر هذا الغبن (حم وابن النجار عن ابى هريرة) سبق الربا ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يحج اغنياء امتى) بالرفع فاعل يحج (للنزهة) بالضم الزينة والسرور والطراوة وفى النهاية اصل النزه البعد وتنزيه الله تبعيده عما لا يجوز عليه من النقايص ومنه الحديث فى تفسير سبحان الله هو تنزيهه اى ابعاده عن السوء وتقديسه ومنه حديث ابى هريرة الايمان نزه اى بعيد عن المعاصى اى عن السوء وتقديسه وحديث عمر الجابية ارض نزهة اى بعيدة عن الوباء (واوساطهم للتجارة) والحج المبرور لا يخالطه شئ من التجارة وغيره قال الطيبى من بره اى احسن اليه يقال برالله عمله اى قبله كانه احسن الى عمله بقبوله وقيل مقابل بالبر وهو الثواب لم يخالطه شئ من المأثم وفى الدر للسيوطى اخرج الاصبهانى عن الحسن انه قيل له ما الحج المبرور قال ان يرجع زاهدا فى الدنيا راغبا فى الاخرة (وقراؤهم للرياء والسمعة) وهما حرامان قطعيان وفسقان غامضان وفى حديث مرفوع عن ابى هريرة من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه اى من حج خالصا لله تعالى لم يفعل كبيرة ولم يصر على صغيرة ومن الكبائر الرياء والسمعة وترك التوبة عن المعاصى قال الله ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون (وفقراؤهم للمسئلة) اى طلب الدراهم والدنانير والطعام وسائر المنافع من الحجاج فى الحرم وسائر محل النسك ثم اعلم ان من حج بقصد الحج والتجارة

مطلب الغيرة وقتل اهل الكبائر والزنا

كان ثوابه دون ثواب المتخلى عن التجارة وكان القياس ان لايكون للحاج التاجر ثواب لقوله عليه السلام من حج لله اى خالصا لرضاه الا انه صح عن ابن عباس ان الناس تخرجون من التجارة وهم حرم بالحج فانزل الله ليس عليكم ان تبتغوا فضلا من ربكم وصح عن ابن عمر ان رجلا سئل ان يكرى جماله للحج وان ناسا يقولون له لاحج لك فقال ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عما سئلتنى عنه حتى نزلت هذه الاية ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فارسل اليه فقرأها عليه قال لك حج وجاء بسند حسن عن ابن عباس ان رجلا سأله فقال لو آجر نفسى من هؤلاء القوم فانسك الى آخر قال اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب (خط والديلمى عن انس) مر الحج المبرور ﴿ يأتى على امتى زمان ﴾ كامر (يحسد الفقهاء بعضهم بعضا) وفى حديث ابن عمر وانس انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب بستة قيل يارسول الله من هم قال الامراء بالجور والعرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق بالجهل والعلماء بالحسد قالوا خصه بالعلماء امالان المؤاخذة عليهم اشد لعدم جريهم على موجب علمهم وامالان الحسد فيهم اكثر سيما بعضهم لبعض كما فى حديث الجامع ولايجوز شهادة بعضهم على بعض لانهم حسد قال المناوى اى اشداء على الحسد ومن هذا القبيل ماقيل عد والمرأ من يعمل بعمله وعن الرازى فى تفسيره انه قسم الحسد عشرة فجعل للعلماء تسعة وفى الدنيا واحد وقسم المصائب عشرة فجعل فى الصالحين تسعة وفى الدنيا واحد والذل عشرة تسعة فى اليهود وواحد فى الدنيا والتواضع عشرة تسعة فى النصارى وواحد فى الدنيا والشهوة عشرة تسعة فى النساء وواحد فى الدنيا والعلم عشرة تسعة فى العراق وواحد فى الدنيا والايمان عشرة تسعة فى اليمن وواحد فى الدنيا والعقل عشرة تسعة فى الرجال وواحد فى النساء والبركة عشرة تسعة فى الشام وواحد فى الارض وعن ابن عباس كانت اليهود قبل بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم اذا قاتلوا قالوا انسئلك بالنبى الذى وعدتنا ان ترسله الا ما نصرتنا فكانوا ينصرون فلما جاء النبى وعرفوه كفروا به بعد معرفتهم له حسدا قال تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ماعرفوا كفروا به الآية ثم نقول المطلوب مطلق دخول النار والمفهوم من الحديث دخول الحاسد من العلماء فقط ودعوى دلالة الحديث على الغير بطريق الدلالة والمقايسة ممنوعة لجواز اختصاص ذلك بالعلماء لقوة اصرارهم اولعدم جريهم على موجب علمهم ويل للجاهل مرة وللعالم مرتين فتأمل (ويغار) بفتح اوله بابه علم (بعضهم على بعض كتغاير)

(مصدر)

مصدر تفاعل (التيوس بعضها على بعض) والغيرة في الاصل كراهة مشاركة الغير في حق من الحقوق وهي مستحيلة في حقه تعالى فغيرة الله تعالى منعه عبده من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة الله بان يفعل ما يريد من غير تعبد وتقيد بامر ونهي وغيرة المؤمن هيجان وانزعاج في قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش ومقدماتها لان فيه كراهية الاشتراك من الغير وهذه واجبة قال صلى الله عليه وسلم اسمعوا بقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله تعالى اغير مني وفي البزازية رآى في منزله رجلا مع اهله يزني وخاف ان اخذه بقهر فهو في سعة من قتله ولو كانت مطاوعة له قتلها وفي الزيلعي والبحر يحل قتله ان لم ينزجر بنحو الصياح وفي منح الغفار يقتل وان انزجر بنحو الصياح والضرب وفي البحر عن المجتبى الاصل في كل شخص اذا رأى مسلما يزني ان يحل له قتله وانما امتنع خوفا ان يقتل ولا يصدق انه زنى ونقل عن جامع الفتاوى ان كانت امرأته او محرمه مكرهة في الزنا فله قتله فقط والا قتلهما جميعا فان القتيلان في منزل واحد فاليمين على القاتل وقيل ان صدر القتل ممن يستبعد ذلك منه وهما متهمان قبل ذلك فالقول قول القاتل مع يمينه وفي متفرقات مؤيدزاده عن الحلوى وجدا جنبيا مع قرابته في بيت خال او مفازة خالية فغلب على ظنه انه يزني بها فله ان يقتلهما اذا باشرا الفعل والا قتل العامد دون الآخر فلا يحتاج الى اقامة البينة وقال البعض لا يرخص القتل حتى يرى علامة العمد كالقبلة واللمس واللعب وقال في البحر بعد هذا وعلى هذا القياس المكابرة بالظلم وقطاع الطريق وصاحب المكس وجميع الظلمة بادنى شئ له قيمة وجميع اهل الكبائر والاعوان والسعاة فيباح قتل الكل ويثاب قاتلهم ٤ (لخط عن ابن عمر) سبق لا تقوم الساعة ﴿ يأتي عليكم زمان ﴾ كامر (يخير فيه الرجل) مبني للمفعول (بين العجز) بالفتح الضعف وسلب القدرة وعدم الاقتدار وفي النهاية اياكم والعجز العقر العجز جمع عجوز وعجوزة وهي المرأة المسنة وتجمع على عجايز والعقر جمع عاقر وهي لا تلد وفي حديث عمر لا تلبثوا بدار معجزة اي لا تقيموا في موضع تعجزون فيه عن الكسب وقيل بالثغر مع العيال والمعجزة بفتح الجيم وكسرها من العجز عدم القدرة ومنه الحديث كل شئ يقدر حتى العجز والكيس قيل اراد بالعجز ترك ما يجب فعله بالتسويف وهو عام في امور الدنيا والدين وفي حديث الجنة مالي لا يدخلني الجنة الا سقط الناس وعجزهم جمع عاجز كخادم وخدم يريد الاغبياء العاجزين في امور الدنيا (والفجور) والفاجر المنبعث في المعاصي والمحارم وقد فجر يفجر فجورا ومنه حديث ابن عباس كانوا يرون القمرة في اشهر الحج من افجر الفجور اي من اعظم الذنوب ومنه حديث ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا

٤ وفي البحر ايضا لكل مسلم ان يقيم التعزير حال مباشرة المعصية بل مسن لانه نهي عن المنكر وكل مامور به وبالجملة هذه المنقولات الفقهية موافقة لرآى سعد في تعجيل العقوبة لاظاهر الحديث كما في الحادمي منه

مطلب انواع الخوارج وبحث تكفيرهم وقتل العلماء

٤ وهو نسبة الى الحرورا قرية بكوفه نسبة على غير قياس خرج منها نجدة واصحابه على على رضى الله عنه وخالفوه فى مقالات علمية وعصوه وحاربوه وعن ابى سعيد الخدرى فسألاه ابو سلمة وعطا بن يسار اسمعت النبى صلى الله عليه وسلم قالا ادرى ما الحرورية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فى هذه الامة ولم يقل منها قوم تحقرون صلوتكم مع صلاتهم يقرؤن القران لايجاوز حلوقهم او حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر

الامن اتقى الله ومنه حديث ابى بكر اياكم والكذب فانه مع الفجور وهما فى النار يريد الميل عن الصدق واعمال الخير (فمن ادرك ذلك الزمان فليختر) امر غائب (العجز على الفجور) لسلامة الدين والدنيا وفراغ البال (حم ونعيم عن ابى هريرة) سبق فى اذا وان بحث عظيم ﴿يأتى على الناس زمان﴾ كامر (يسلب الرجل ايمانه) بدل منه (ومايشعر) كما وقع فى اهل الاهواء روى خ عن ابى سعيد قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم جاء عبد الله بن ذى الخويصرة التميمى فقال اعدل يارسول الله فقال ويلك من يعدل اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب دعنى اضرب عنقه قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلوته مع صلوته وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية اى الصيد المرمى والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الآخر لشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامى لايتعلق بالسهم من جسد الصيد شئ وعن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وذكر الحرورية ٤ فقال النبى صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية (يسل) اى يخرج وينزع (منه كما يسل القميص) كانه يسل السيف من غمده واخرج السهم من الرمية واستدل به لمن قال تكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخارى حيث قرنهم بالملحدين وافرد عنهم المتأولين واستدل القاضى ابو بكر بن العربى تكفيرهم بقوله فى الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اولئك شرار الخلق وقال تقى الدين السبكى فى فتواه احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبى صلى الله عليه وسلم فى شهادته لهم بالجنة قال وهو عندى احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجرى عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم اركان الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تأويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دماء مخالفيهم واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضى عياض كادت هذه المسئلة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سأل الفقيه عبد الحق ابا المعالى عنها فاعتذر بان ادخال كافر فى الملة واخراج مسلم منها عظيمة فى الدين وقد توقف القاضى ابو بكر الباقلانى وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدى الى الكفر وقال الغزالى فى كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة الذى ينبغى الاحتراز عن التكفير ماوجد اليه سبيل فان استباحة دماء المسلمين المصلين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ فى ترك الف كافر فى الطبوة اهون من الخطاء فى سفك دم مسلم واحد (الديلمى عن ابى الدرداء) سبق الخوارج

﴿ يأتي على الناس زمان ﴾ كامر (تقتل فيه العلماء كما تقتل الكلاب) بكسر الكاف جمع كلب يعني لا يبالون في قتلهم لشدة بغضهم العلماء واعوجاج طبايعهم وافراط فساد زمانهم كما وقع في وقت حجاج الظالم ويزيد بن معاوية وابي مسلم وزير يزيد وبعض خلفاء العباسية وسيأتي ويقع في قبيل زمان المهدي ونزول عيسى عليه السلام (فيالیت العلماء في ذلك الزمان تجامعوا) وهذا من لاتفاق العلماء واجتماعهم ولكن لا يجتمعون بل يختلفون في الامر لان ليت لانشاء التمني وهو طلب مالا طمع فيه اومافيه عسر وعن ابي عبيدة ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا الامر بدأ نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم ملكا عضوضا ثم كائن جبرية وعتوا وفسادا في الارض اي من الحرث والانعام واختلاف الاراء وقتل العلماء وغير ذلك من منكرات العظام (الديلمي عن ابن عباس) مرتكون وستكون ﴿ يأتي على الناس زمان ﴾ كامر (يستخفى فيهم المؤمن) في عبادته وعبوديته وحاله اما لكثرة الفساد وبغض الصالحين واحقار العابدين واما لكثرة المنافقين وظهور الاشرار واخفى العابدين اعمالهم واهل الخير خيرهم مخافة شرهم واما لضعف احوال العابدين وضعف يقينهم وسوء نياتهم وحيائهم الباطلة واما لستر احوال العابدين وعدم شغلهم برؤية الناس وحفظ اعمالهم من الرياء والسمعة وقلوبهم من السوى وفي هذا الاخير ماورد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بحسب مرأ من الشر ان يشار اليه بالاصابع في دين او دنيا الا من عصمه الله اي حفظه في مقام تقواه ولذا اختار طائفة من الصوفية طريق الملامية في كتمان العبادات الدينية واظهار الشهوات النفسية الدنية وقيل للحسن البصري ان الناس قد اشاروا بالاصابع فقال لا يريد صلى الله عليه وسلم ذلك وانما عنى به المبتدع في دينه الفاسق في دنياه ووجهه ان الاشارة انما يكون في البدعة والغرابة ولكن قد يوجد في الكثرة المجاوزة عن حد العباد فيحصل به الاشارة والشهرة فتارة تفضي بصاحبها الى الرياء والسمعة والطمع من الناس في المنزلة وتارة يعصمه الله من نظر ما سواه فلا يلتفت الى الغير ويعرف ان الغير لا يقدر على رفع الشر ولا جلب الخير ولا اعتبار بالخلق مدحا ولا ذما في العبادة ولا في الاشارة فانه ما ايسر الدعوى وما اعسر المعنى فهذه حالة فيها اشارة الى كمال البشارة لكنه مزلة اقدام الرجال ومزلقة افهام الجبال كما ورد لا يؤمن احدكم حتى يكون الخلق عنده بالاباعر وتوضيحه ماذكر الطيبي باحسن عبارة حيث قال حب الرياسة والجاه في قلوب الناس وهو من اخر غواية النفس ومواطن مكايدها يبتلى به العلماء والعباد والمتشمرون عن ساق الجد لسلوك الاخرة من الزهاد فانهم مهما قهروا انفسهم وقطموها عن الشهوات وصانوها عن الشبهات

الرامي الى سهمه الى نصله الى رصافه فيتماري هل علق بها من الدم شيء يعني فكذلك قرائنهم لا يحصل لهم منها شيء من الثواب لا اولا ولا آخرا ولا وسطا لانهم تأولوا القرآن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لقوله فيتماري في الفوقة لان الفوقة من الشك واذا وقع الشك في ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت له عقد الاسلام بيقين لا يخرج منه الا بيقين وفيه بحث في القسطلاني

وحملوها على انصاف ٤ العبادات عجزت نفوسهم عن الطمع فى المعاصى الظاهرة الواقعة على الجوارح فطلبت الاستراحة الى التظاهر بالخير واظهار العلم والعمل فوجدت مشقة المجاهدة الى لذة القبول عند الخلائق ولم يقنع باطلاع الخالق وفرحت بحمد الناس لم تقنع بحمد الله وحده فاحب مدحهم و بتركهم بمشاهدته وخدمته واكرامه وتقديمه فى المحافل فاصابت النفس فى ذلك اعظم اللذات والذ الشهوات وهو لا يظن ان حياته بالله تعالى و بعباداته وانما حياته بهذه الشهوة الخفية التى تعمى عن درکها الا العقول النافذة قد اثبت اسمه عند الله من المنافقين وهو يظن انه عند الله من عباده المقربين (كما يستخفى المنافق فيكم اليوم) لقوة الاسلام ومخافة اظهار بالهم وسوء احوالهم (ابن السنى عن جابر) سبق المؤمن والغرباء ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يقعد الرجل) وذكر الرجل طردى وكذا الانثى والخنثى (الى قوم فما يمنعه ان يقوم) من مجلسه (الا مخافة ان يقعوا فيه) اى ان يغتابوا فيه والوقيعة الغيبة وفى النهاية فى حديث ابن عمر فوقع بى ابى اى لامنى وعنفنى يقال وقعت بفلان اذا لمته ووقعت فيه اذا اغبته وذممته ومنه حديث طارق ذهب رجل ليقع فى خلد اى مذمة و يعيبه ويغتابه وهى الوقيعة والغيبة ذكر مساوى اخيك المعين المعلوم عند المخاطب او محاكاتها وتفهيمها باليدا وغيرها من الجوارح على وجه السب والبغض وهو حرام قطعى قال الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا وروى حب عن ابى امامة مرفوعا ان الرجل ليؤتى كتابه منشورا فيقول يارب فاين حسناتى كذا وكذا عملتها ليست فى صحيفتى فيقول له محيت باغتابك الناس وروى عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله يقول الغيبة والنميمة تمحتان الايمان كما يعضد الراعى الشجرة ثم اعلم انه لابد لمن اغتيب عنده رجل او بهت ان ينصره و يدفع عنه روى ابن ابى الدنيا عن جابر مرفوعا من نصر اخاه المسلم بالغيب نصره الله تعالى فى الدنيا والاخرة وعن انس مرفوعا من اغتيب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادركه اثمه فى الدنيا والاخرة وروى ابن ابى الدنيا عن انس مرفوعا من حمى عرض اخيه فى الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه عن النار وروى ابو الشيخ عن ابى الدرداء مرفوعا من ذب عن عرض اخيه رد الله عنه عذاب النار يوم القيمة وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين (الديلمى عن ابى هريرة) مر الغيبة ومن مشى ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (يكون عامتهم يقرؤن القرآن) اى عوامهم وخواصهم او اكثرهم (ويجتهدون فى العبادة) نحو الصلوة والصوم

٦ اضر نسخه

٤ اى ما يعث به من اصلاح الناس دينا ودنيا وهو الاسلام وما يتعلق من الاحكام

مطلب اخفاء الاعمال و بحث الملامين والمنافق

اصناف نسخه

والحج والجهاد وسائر وجوه الخير (ويشتغلون باهل البدع) جمع بدعة وهى خلاف السنة اعتقادا وعملا وقولا اخرج خ م عن عايشة مرفوعا من احدث فى امرنا هذا ما ليس منه فهورد اى مردود على فاعله قال المناوى فيه تلويح بان ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة اليوم اكملت لكم دينكم فالزيادة ليست بمرضية واما ما شهد له قواعد الشرع فمقبول كبناء نحو رباط ومدارس وزاوية ومنارة وتصنيف علم وهذا من اصول الاسلام وقاعدته (يشركون من حيث لا يعلمون) وروى ابن ماجة مرفوعا لا يقبل الله تعالى لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين اى يخرج من الاسلام الكامل او تسليم امر شريعته كما يخرج مطلق العصاة من انقياد حكم الله والمراد بالبدعة كالها الذى هو الكفر فان قيل فعلى هذا لا يلامه من حيث لا يعلمون ويخرج من العجين لانه يقتضى الخفاء والبدعة المكفرة ظاهرة فى الخروج عن الاسلام قلنا وان كان ظاهرة فى نفس الامر لكن خفى عند ذلك المبتدع اذ عنده هى طاعة او اصابة لما فى نفس الامر ولا نسلم اقتضائه الخفاء بل ذلك تمثيل لعدم بقاء شئ من الاسلام فى المبتدع فان الشعرة اذ جذبت من العجين لا يعلق عليها شئ من العجين (ويأخذون على قولهم علمهم الرزق يأكلون الدنيا بالدين) اى يطلب به الاكل من الناس بسبب الدين وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن يتأكل به الناس جاء يوم القيمة ووجهه عظم ليس عليه لحم وذلك لما جعل اشرف الاعضاء وسيلة الى ادناها وذريعة الى اردیها جاء يوم القيمة اقبح صورة واسوء حال قال بعض العلماء استجرار الجيفة بالمعازف اهون من استجرارها بالمصاحف وفى الاخبار من طلب بالعلم المال كان كمن مسح اسفل مداسه ونعله بمحاسنه لينظفه وروى عن الحسن البصرى انه قال البهلوان الذى يلعب فوق الحبال احسن من العلماء الذين يميلون الى المال لانه يأكل الدنيا بالدنيا وهو لا يأكل الدنيا بالدين فيصدق عليهم قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين وقد مدح الشاطبى القراء السبعة ۞ تخيرهم نقادهم كابادع ۞ وليس على قرائه متأكل ۞ (هم اتباع الدجال الاعور) وفيه تهديد وتغليظ سبق فى ويل (الاسماعيلى والديلمى عن ابن مسعود قال فى اللسان هذا خبر منكر) سبق اهل البدع ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كما مر (يشاركهم الشياطين فى اولادهم) لعدم البسملة والذكر واستغراق الغفلة والمعاصى اولفساد النكاح والعقد او لجماع ازواجهم فى حال الحيض والنفاس (قيل وكائن ٤ ذلك) سئلوا هذا التعجبا للواقعة ويحتمل ان يكون بحذف همزة

اوكائن نسخهم

الاستفهام (يارسول الله قال نعم قالوا وكيف نعرف اولادنا من اولاهم قال بقلة الحياء وقلة
لرحمة) اى عدم الرحمة والحياء خير كله اى الحياء عن فعل مالا يرضاه الله تعالى وفى حديث
عمران بن حصين مرفوعا الحياء لا يأتى الا بخير اى لا يعترى الانسان الا بخير والحياء تغير
وانكسار يعترى الانسان من تخوف ما يعاب به ويذمه ذكره الطيبى قال النووى قد يشكل ٤ جانبه نسخهم
هذا الحديث على بعض الناس من حيث ان صاحب الحياء قد يستحى ان يوجه بالحق
من يحمله ويعظمه فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر وقد يحمله الحياء على الاخلال ببعض
الحقوق وغير ذلك مما هو معروف فى العادة والجواب ان هذا المانع الذى ذكرناه ليس بحياء
حقيقة بل هو عجز وجوز تسميته حياء بحسب اللغة وانما حقيقة الحياء فى اصطلاح اهل الشرع
خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق وبيانه ان الحياء من الله
هو الذى خير كله واما الحياء من الخلق فالغالب فيه ايضا ان يكون محمودا فالقصر ادعائى
او كله محمود الا اذا عارضه ترك الحياء من الله فيترك جانبه ٤ من اداء الحقوق ويراعى
جانب المخلوق فحينئذ يستحق ذلك ان لا يسمى حياء فالحياء كله خير (ابو الشيخ
عن ابى هريرة) مر الحياء واذا جامع ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (علماؤها
فتنة) باختلال الاعمال واتباع الهوى كاحوال الاهواء مر فى العلماء وفى النهاية الفتان
بالضم جمع فاتن اى يعاون احدهما الاخر على الذين يضلون الناس عن الحق
ويفسقونهم والفتان بالفتح هو الشيطان لانه يفتن الناس عن الدين والفتان من ابنية
لمبالغة فى الفتنة ومنه الحديث افتان انت يامعاذ وفى حديث الكسوف وانكم تفتنون فى
القبور يريد مسائلة منكر ونكير من الفتنة الامتحان والاختبار وقد كثرت استعاذته
عليه السلام من فتنة القبر وفتنة الدجال وفتنة المحيا والممات انتهى (وحكماؤها فتنة)
الحكم والحكيم هما بمعنى الحاكم وهو القاضى وفى النهاية الحكيم فعيل بمعنى فاعل وهو الذى
يحكم الاشياء ويتقنها فهو وفعيل بمعنى مفعل وقيل الحكيم ذو الحكمة والحكمة عبارة عن معرفة
افضل الاشياء بافضل العلوم ويقال لمن يحسن دقايق الصناعات وابقائها حكيم (تكثر
المساجد) والحال بقل العباد والعبادة وكثر ترك الصلوة (و) تكثر (القراء) بالضم والتشديد
وفى النهاية قرأ يقرأ قراءة وقرأنا والاقتراء افتعال من القرائة وفيه اكثر منافقى امتى قرائها اى
انهم يحفظون القرآن نفيا للتهمة عن انفسهم وهم يعتقدون تضيعه وكان المنافقون فى عصر
النبى صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة (حتى لا يجدون) بالتحتية فى اصله وفى النسخ لا تجدون
بالفوقية (عالما) عاملا متبحرا صادقا (الا الرجل بعد الرجل) وفى حديث خ عن ابى هريرة
مرفوعا يتقارب الزمان ويقضى العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا

(يارسول)

يارسول الله ايم ٤ هو قال القتل القتل قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشراط قد رأيناه عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل والقى الشح فى القلوب وعمت الفتن وكثر المساجد وقل العلم والعمل (ابو نعيم عن بهز عن ابيه عن جده) يأتى مأله فى تقارب ويؤتى بعلماء السوء ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (لاتطاق) مبنى للمفعول (المعيشة فيهم الا بالمعصيه) لعجزه لكمال الجهل وفساد الزمان وعدم المبالات وكسب الحلال واكل الطيب من فروض العين ولذا ورد كما فى البخارى عن المقدام مرفوعا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبى الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده اى فى الدروع من الحدود وبيعه لقوته وخص داود بالذكر لان اقتصاره فى اكله على ما يعمل بيده لم يكن من الحاجة لانه كان خليفة فى الارض وانما ابتغى الاكل من طريق الافضل وقد كان نبينا عليه السلام يأكل من سعيه الذى يكسبه من اموال الكفار بالجهاد وهو اشرف المكاسب على الاطلاق لما فيه من اعلاء كلمة الله وخذلان كلمة اعدائه والنفع الاخروى ووقع فى المستدرك عن ابن عباس بسند واه كان داود زراداو كان آدم حراثا وكان نوح نجارا وكان ادريس خياطا وكان موسى راعيا وفيه ان الكسب لايقدح فى التوكل (حتى يكذب الرجل ويحلف) فى البيع والشراء وسائر معاملة الكسب والعقود والعهود والكذب هو الاخبار عن الشئ غير ماهو عليه فان لم يكن عن عمد فعفو بدليل يمين اللغو فى قوله تعالى لايؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم وهى حلفه كاذبا يظنه صادقا كما اذا حلف ان فى هذا الكوز ماء بناء على رؤيته وقد اريق ولم يعرف وقال الشافعى المراد من اللغو مايجرى على لسانه من غير قصده كان يقصد التسبيح فيجرى على لسانه اليمين كما فى الدرر (فاذا كان ذلك الزمان فعليكم بالهرب قيل يارسول الله والى اين المهرب قال الى الله والى كتابه والى سنة نبيه) سبق معناه فى من لايهتم (الديلمى عن انس) وفى المشكاة يأتى على الناس زمان لايبالى المرأ ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام رواه البخارى وسبق الحلال ﴿ يأتى على الناس زمان ﴾ كامر (همهم بطونهم) اى شغل باكل مايلين طبعهم وقصدهم مايلايم انفسهم وتفكر املاء بطونهم وكثرة الاكل والتنعم مذموم قطعا وفى حديث ابن ابى الدنيا انها قالت اول ما حدث فى هذه الامة بعد نبيها الشبع فان القوم لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت قلوبهم وجمحت شهواتهم والسمن مذموم لان السمن لايحدث فيمن له شغل دينى وخوف قلبى فانه يذيب البدن ولذا قيل عن الشافعى ما افلح سمين قط الا محمد بن الحسن وفى الحديث المرفوع ان الله تعالى يكره الجسد السمين نقل عن المواهب لكن الحق ما قال

٤ بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة اى اى شئ

مطلب كسب الانبياء وصنايعه ومعيشة الجلال

بعضهم ان كان السمن بقصده وصنعه فمذموم والافلا اذ لاموأخذة فى الاضطرارية قيل فعلى الاول ان للتقوى للعبادة اوالمرأة لتحصيل الجمال لحب زوجها فينبغى ان لايمنع (وشرفهم متاعهم) وقال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة اى بلاء ومحنة لكم فالعاقل لايلتفت بل يعرض عن مثله راغبا الى ماعنده تعالى كما قال والله عنده اجر عظيم لمن صبر على الفقر والمحنة اولمن آثر محبة الله وطاعته على محبة الاموال والاولاد والسعى لهم فماعندكم ينفد وماعندالله باق (وقبلتهم نساؤهم) قال العلقمى ان الفتنة بالنساء اشد من الفتنة بغيرهن وسبق حديث حم والاربعة ماتركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء ويشهد له قوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء فجعلهن من عين الشهوات وبدأ بهن قبل بقية الانواع اشارة الى انهن الاصل فى ذلك ويقع فى المشاهدة حب الرجل ولده من امرأته التى هى عنده محبوبة اكبر من حبه ولده من غيرها وقال بعض الحكماء النساء شر كلهن واشر مافيهن عدم الاستغناء عنهن ومع انها ناقصة العقل والدين تحمل الرجل على تعاطى مافيه نقص العقل والدين لشغله عن طلب امور الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك اشد الفساد وقد اخرج مسلم من حديث ابى سعد اتقوا الله النساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء (ودينهم دراهمهم ودنانيرهم) وفى رواية ت عن ابى هريرة مرفوعا لعن عبد الدنيا ولعن عبد الدرهم اى طرد وابعد وابعد الحريص على جمع الدنانير والدراهم (اولئك شرار الخلق لاخلاق لهم عندالله) قال الطيبى الحرية من لم يجر عليه حكم السبى ومن اخذ الدنيا الذميمة بمجامع قلبه وتملكته فصار عبد الهاوهو المراد هنا واقوى ازقين ورق ذوى الاطماع رق مخلد وقيل عبد الشهوة اولى من عبد ازق فمن الهاه الدراهم والدنانير عن ذكر ربه فهو من الخاسرين واذا الهى القلب عن الذكر سكنه الشيطان وصرفه حيث اراد ومن وفقه فهو نجا (السلمى عن على) مر الشبع والاكل وماتركت ﴿ يؤتى ﴾ بضم التحتية وسكون الهمزة وفتح التاء مبنى للمفعول من الاتيان (بمداد طالب العلم) وفى رواية بمداد العلماء قال المناوى الحبر الذى يكتبون به فى الافتاء ونحوه كالتأليف وكتابة المصحف والكتب الشرعية (يوم القيمة ودم الشهداء) اى الدم المهراق فى سبيل الله لاعلاء كلمة الله زفيوزان فلا يفضل هذا على هذا ولاهذا على هذا) وهما سيان فى الفضل والشرف والثواب وفى رواية الشيرازى عن انس والمرهبى عن عمران بن حصين وابن عبد البر وابو عمر فى العلم عن ابى الدرداء وابن الجوزى فى العلل

الواهية المتناهية فى الاحاديث عن النعمان بن بشير بلفظ يوزن يوم القيمة مداد العلماء ودم الشهداء فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء ومعلوم ان اعلى ما للشهيد دمه وادنى ما للعالم مداده فاذا لم يف دم الشهداء بمداد العلماء كان غير الدم من سائر فنون الجهاد كلاشئ بالنسبة لما فوق المداد من فنون العلم وهذا مما احتج به من فضل العالم على الشهيد قال الزملكانى وهو حديث لا يقوم به الحجة وقد اوضح جماعة فى تضعيفه الحجة وورد ما يدل على تساويهما فى الدرجة والانصاف ما ورد للشهيد من الخصائص وصح فيه من دفع العذاب وغفران النقائص لم يرد مثله فى العالم لمجرد علمه ولا يمكن لاحد ان يقطع له به فى حكمه وقد يكون لمن هو اعلا درجة ما هو افضل من ذلك وينبغى ان يعتبر حال العالم وثمرة علمه وما زاد عليه وحال الشهيد وثمرة شهادته وما احدث عليه فيقع التفضيل بحسب الاعمال والعوائد فكم من شهيد وعالم اهون اهو الا وافرج شدائد وافرح فرحا وعلى هذا فقد يتجه ان الشهيد الواحد افضل من جماعة من العلماء والعالم الواحد افضل من كثير من الشهداء كل بحسب حاله وما يترتب على علومه واعماله (الرافعى عن عقبة بن عامر) سبق اذا كان يوم القيمة ولو وزن ﴿ يؤتى ﴾ كامر (بالوالى فيوقف على الصراط) وهو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف يعبره اهل الجنة وتزل فيه اقدام اهل النار اعلم ان الصراط صورة صراط الله الذى وضعه شريعة لعباده فى الدنيا فمن استقام فى الشريعة حاز عليه ومن لم يستقم فقد زاق الى دركات النار وكل عمل يكسب فى الدنيا يتمثل بصورة يناسبها يوم الحشر ولذا قال عليه السلام يحشر الناس يوم القيمة عشرة اصناف فى صور الخنزير والقردة ونحو ذلك وفى صورة القمر ليلة البدر وغر المحجلين ونحو ذلك وذلك بحسب اعمالهم الحسنة والسيئة وانكر الصراط اكثر المعتزلة لانه لا يمكن العبور وان امكن فهو تعذيب للمؤمنين ذاهبين الى ان المراد به طريق الجنة والنار المشار اليهما بقوله تعالى سيهديهم ربهم ويصلح بالهم وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وقيل الادلة الواضحة وقيل العبادات من الصلوة والزكوة ونحوهما والجواب ان الله تعالى قادر ان يتمكن من العبور عليه ويسهله على المؤمنين حتى ان منهم من يجوزه كالبرق الخاطف ومنهم كالريح الهابة ومنهم كالجواد الى غير ذلك مما ورد فى الحديث كالمشى على الماء والطيران فى الهواء (فيهز) اى فيحرك (به حتى يزول كل عضو منه عن مكانه) وكان كل قطعة من بدن الوالى على كل قطعة من الصراط ليذوق العذاب واشد الالم (فان كان) الوالى (عادلا) للرعية وما امر عليه (مضى) بعده وان سلم (وان كان جائرا) للرعية والخلق ظالما صدودا عن حد الشرع

(هوى فى النار سبعين خريفا) وهو احد فصول الاربعة (عبد بن حميد وابن منيع عن بشر بن عاصم) سبق اذا كان ﴿يؤتى﴾ كامر (بالقاضى العدل) بكسر الدال او بسكونه مصدر وهو المبالغ فى شانه حتى كانه هو محمل عليه مبالغة (يوم القيمة فيلقى من شدة الحساب ما) من كمال الحيرة وشدة الهول وكثرة السوأل (يتمنى انه لم يقض بين اثنين فى تمرة قط) يعنى ولو فى اقل قليل وعن شرح الخطيب انه رأى ابو حنيفة بعد موته فى المنام ان الله تعالى قال لابى حنيفة اكتب اسامى اصحابك فان الله تعالى غفر لهم فكتب فى اول الجريدة اسم داود الطائى لزهده وفى آخر الجريدة اسم ابى يوسف مع غزارة علمه لاشتغاله بالقضاء وفى قمع النفوس عن بعض السلف كان فى بلدنا نباش وفى البلد قاض صالح ناصب نفسه لتنفيذ مراسم النبوة وقمع مراسم النفس الامارة فلما قربت وفاته دعا النباش وقال هذا قميصى كفنى فخذه الآن ولا تهلكنى فى قبرى فاخذه وذهب فلما مات القاضى اراد نبشه فمنعته زوجته فلم يلتفت اليها فلما حفر القبر ودخل عليه ملكان اسودان فقال احد الملكين للآخر شم رجليه فشمهما فقال ليس فيهما شئ انه لم يسع فى معصية قط فقال له شم يديه فقال فيهما خير قال شم عينيه فقال انه لم ينظر الى محرم قط فقال شم سمعه فشم احد سمعيه فلم يجد شيأ ثم شم السمع الآخر فوقف فقال ما وجدت قال بعض تتن فقال ثم قال انه اصغى باحد سمعيه الى احد الخصمين من الاخر قال فانصح فنفخ نفخة فامتلاء القبر نارا فلحق بصر النباش فعمى فاذا كان حال مثل هذا القاضى هكذا فكيف حال من شانه ابطال الحقوق واخذ الرشى وعدم احقاق الحقوق ولا سيما عند القدرة (ط ق عن عايشة) سبق ليأتينى وان القاضى والقضاة ﴿يؤتى﴾ كامر (برجل يوم القيمة ثم يؤتى بالميزان) وهى عبارة عما يعرف مقادير الاعمال وذهب كثير من المفسرين على ان له كفتان ولسان وقد ورد فى الخبر الصحيح بذلك والعقل قاصر عن ادراك كيفيته وانكره المعتزلة ذاهبين الى ان المراد بالوزن فى الاية هو العدل والادراك فيزان الالوان هو البصر والاصوات السمع والمعقولات العقل فلهذا ذكره بلفظ الجمع قال الله تعالى فامامن ثقلت موازينه الاية والا فالمشهور ان الميزان واحد واجيب بان الجمع للتعظيم وقيل لكل مكلف ميزان وقيل الظاهر ان تعتبر تعدده بالنظر الى الاشخاص وان اتحد ذاته وقالت المعتزلة ان الاعمال معلومة لله تعالى فوزنها عبث والجواب انه قد ورد فى الحديث ان كتب الاعمال هى توزن فلا اشكال وروى عن ابن عباس يوزن الحسنات والسيئات فى الميزان فاما المؤمن فيؤتى عمله فى احسن صورة فيثقل حسناته على سيئاته واما الكافر فيؤتى بعمله فى احسن صورة فيثقل حسناته على سيئاته واما

(الكافر)

الكافر فيؤتى بعمله فى اقبح صورة ويثقل سيئاته على حسناته وقال بعضهم لا يوزن اعمال الكفار وانما يوزن الاعمال التى بازائها الحسنات وقيل انه تعالى يخلق فى كفة ميزان السعداء ثقلة وفى كفة الاشقياء خفة وهى علامة للسعادة والشقاوة قيل يجعل الحسنات اجساما لطيفة نورانية والسيئات اجساما قبيحة ظلمانية قال ابو بكر انما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيمة باتباعهم فى الدنيا الحق وثقله عليهم وحق الميزان لا يوضع فيه الا الحق ان يكون ثقيلا وانما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيمة باتباعهم فى الدنيا الباطل وخفت عليهم وحق الميزان لا يوضع فيه الا الباطل ان يخف (ثم يؤتى بتسعة وتسعين سجلا كل سجل منها مد البصر فيها خطاياه وذنوبه فتوضع فى كفة الميزان ثم يخرج له قرطاس مثل هذا وامسك بابهامه على نصف اصبعه فيها اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فتوضع فى كفة اخرى فترجح بخطاياه وذنوبه) وفى الوزن ولا نطلع عليها وعدم اطلاعنا على الحكمة لا يوجب العبث والكتاب المثبت فيه طاعات العباد ومعاصيهم يؤتى للمؤمنين بايمانهم وللكفار بشمائلهم ووراء ظهورهم قال الله ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقاه منشورا اى مفتوحا وقال تعالى ونخرج اى نخرج عمله مكتوبا و يلقاه منشورا وقال تعالى واما من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا اى سهلا لا يناقش فيه كما يناقش اصحاب الشمال والحكمة فى الكتاب ان المكلف اذا علم ان اعماله تكتب عليه وتعرض على رؤس الاشهاد كان ازجر عن المعاصى وان العبد اذا وثق بلطف سيده واعتمد على عفوه وستره لم يحتشم احتشامه من خدمة المطلعين عليه وانكره المعتزلة زعما منهم انه لعله والجواب مامر (عبد بن حميد عن ابن عمرو) سبق الموازين ﴿ يؤتى ﴾ كامر (بارجل من امتى يوم القيمة) امة الاجابة (وماله من حسنة ترجى له) مبنى للمفعول اى تطلب له بها الجنة فيقول الرب تعالى ادخلوه الجنة) برحمتى وبلطفى (فانه يرحم عياله) اى سهل ورفق واحسن من يعول مؤنته وهو بكسر العين وفى شرح المشكاة عيال المرأ من يعوله و يقوم برزقه وانفاقه وهو بالنسبة الى غيره مجاز صورة والا فالله هو الرزاق كما انه هو الخلاق وقد قال تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها و يعلم مستقرها ومستودعها وعن ابن مسعود مرفوعا الخلق عيال الله فاحب الخلق الى الله من احسن الى عياله اى من هيأ ووفق الى الاحسان الى خلقه تعالى وورد خير الناس انفعهم للناس وفى رواية ابى يعلى الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم لعياله وعن ابى هريرة قال ارجل يارسول الله من احق بحسن صحابتى ٤ قال امك قال ثم من قال

٤ قوله بحسن صحابتى بفتح اوله وبكسر اى باحسان مصاحبتى من معاشرتى وقوله امك بالنصب على الاغراء اى الزم امك اى حسن صحبتها ورعاية معاشرتها اوعلى نزع الخافض اى احسن اليها وعلى المفعول به وهو الاظهر والتقدير امك ثم امك وقال الطيبى قوله امك جاء مرفوعا فى رواية وفى اخرى منصوبا اما الرفع فظاهر والنصب على معنى احق من ابر وفى شرح مسلم للنووى فيه حث على بر الاقارب وان الام احقهم بذلك ثم بعدها الاب ثم الاقرب فالاقرب قالوا وسبب تقديم الام كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها

امك قال ثم من قال امك وفى رواية امك ثم امك ثم اباك ثم ادناك ادناك بحذف العاطف اواعيد لتأكيد (خط كر عن ابن مسعود) سبق من لم يرحم ﴿ يؤتى ﴾ كامر (باقوام من ولد آدم) من الموحدين (يوم القيمة معهم حسنات كالجبال اذا دنوا) بفتح الدال والنون اى قربوا (واشرفوا) عطف تفسير (على الجنة ودوا) مبنى للمفعول اى نادوا من طرف الله من الملائكة (لانصيب لكم فيها) لانهم مردود ومطرود اعمالهم وهم اهل الرياء اوكاهل الاهواء ودنوهم عند ختام الحساب عند قوله فريق فى الجنة وفريق فى النار والا لامكن العبور على الصراط ولا الجواز منه لنقصان عقائدهم وسوء أعمالهم وظهور البدع منهم فى الدنيا وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتى الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة وقال اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اى للكفار قيل مقدارا وحسابا واعتبارا وقيل ميزانا فالتقدير آلة وزن اذ الكفار الخلص يدخلون النار بغير حساب وانما الميزان للمؤمنين الكاملين والمرائين والمنافقين قال الطيبى فان قلت كيف وجه الاستشهاد بالاية فان المراد بالوزن فى الحديث وزان الجثة ومقداره لقوله العظيم السمين وفى الاية اما وزان الاعمال لقوله تعالى فحبطت اعمالهم واما مقدارهم والمعنى نزدرى بهم ولا يكون لهم عندنا وزن ومقدار قلت الحديث من الوجه الثانى على سبيل الكفاية وذكر الجثة والعظيم لا ينافى ارادة مقداره وتفخيمه قال الله تعالى واذا رايتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كانهم خشب مسندة (ابن قانع عن سالم مولى ابى حذيفة) سبق قال الرب ﴿ يؤتى ﴾ كامر (بالعلماء السوء) وهم الذين قصدهم من العلم التنعم بالدنيا والتوصل الى الجاه والمنزلة فالواحد منهم اسير الشيطان اهلكته شهوته وغلبت عليه شقوته ومن هذا حاله فضرره على الامة من وجوه منها الاقتداء به فى افعاله واقواله ومنها تحسينه للحكام ظلم الانام وتساهله فى الفتوى لهم واطلاقه القلم واللسان بالحق والبهتان استكبارا ان يقول فيما لا علم عنده لا ادرى (يوم القيمة فيقذفون) مبنى للمفعول من القذف اى يرمون (فى نار جهنم فيدور احدهم فى جهنم بقصبه) بالضم وسكون الصاد الامعاء وبفتحتين الصوت لاجل حلب الغنم وفى رواية فيلقى فى النار فتندلق اقتاب بطنه اى يخرج امعاؤه (كما يدور الحمار بارحى) وفى رواية خ ٤ يجاء برجل فيطرح فى النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه فيطوف به اهل النار فيقولون اى فلان الست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول انى كنت آمر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله (فيقال له ياويلك مالك اهتدينا فابالك) اى بسببك هدينا الهدى والهداية الارشاد والدلالة قيل

قال وفى التنزيل اشارة الى هذا فى قوله حملته امه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا منه

٤ وسببه فى البخارى عن شعبة عن سليمان قال سمعت ابا وائل قال قيل لاسامة الا تكلم هذا قال قد كلمته مادون ان افتح بابا اكون اول من يفتحه وما انا الذى اقول لرجل بعد ان يكون امير على رجلين انت خير بعدما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره منه

هدى واهتدى بمعنى وقوله تعالى ان الله لايهدى من يضل قال الفراء معناه لايهتدى ويقال هديت الرجل اهديه ويقال ما احسن هديته بكسر الهاء وفتحها اى سيرته والجمع هدى والهادى المرشد والمنجى (قال اى كنت اخالف ماكنت انهاكم) وفى رواية خ م عن اسامة بن زيد يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق اقتاب٤ بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يافلان الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اى افعله (ابن النجار عن ابى امامة) سبق ان فى جهنم ويأتى على الناس ﴿ يؤتى ﴾ كامر (بالنعم يوم القيمة) جمع النعمة وهى بالكسر المال واليد والصنيعة والمنة وجمعه نعم بكسر النون وفتح العين ويقال فلان واسع النعمة اى واسع المال والنعمة بالفتح ظريف البدن وهزيله ويقال النعمة التنعم وفى النهاية كيف انعم وصاحب القرأن قد التقمه اى كيف تنعم من النعمة بالفتح وهى المسرة والفرح والترفه ومنه الحديث انها لطير ناعمة اى سمان مترفه وفى حديث صلوة الظهر فابردوا بالظهر وانعم اى اطال الابراد واخر الصلوة ومنه قولهم النعم النظر فى الشئ اذا طال التفكر فيه ومنه الحديث وان ابابكر وعمر منهم وانعما اى زادا وفضلا يقال احسنته الى وانعمت اى زدت على الانعام وقيل معناه صارا الى النعيم ودخلا فيه ومعنى قولهم انعمت على فلان اى اصرت اليه نعمة (والحسنات والسيئات) وهى من السوء والمساءة اومن السئ بالفتح ومنه حديث مطرف قال لابنه لما اجتهد فى العبادة خير الامور اوسطها٦ والحسنة بين السيئتين اى الغلو سيئة والاقتصاد بينهما حسنة وقد كثر ذكر السيئة فى الحديث وهى والحسنة من الصفات الغالبة يقال كلمة حسنة وكلمة سيئة وفعلة حسنة وفعلة سيئة واصلها سيوية فقلبت الواو ياء وادغمت (ويقول الله تعالى النعمة من نعمه) بكسر النون جمع النعمة (خذى حقك من حسنات عبدى فما تترك له الاذهب بها) فما بقى من عمل فيؤمر الى النار قال الله تعالى اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بانعم اهل الدنيا من اهل النار يوم القيمة فيصبغ فى النار صبغة٦ ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يارب ويؤتى باشد الناس بؤسا فى الدنيا من أهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط وهل مر بك شدة قط فيقول لا والله يارب ما مر بى بؤس ولا رأيت شدة قط وكانه اطنب فى الجواب تلذذا وفيه بيان ان اهل النار فى كفران النعمة دائما قال تعالى ان الانسان لكفور وان

٤ والاقتاب الامعاء و اندلاقها خروجها بسرعة كما فى القسطلانى ع

مطلب مدح حسنة وسيئة والنعمة وبحثها و حقوقها

٦ او ساطها نسخه

٦ بفتح الصاد اى غمسته اطلاق الملزوم على اللازم فان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا وفى النهاية اى يغمس فى النار غمسة كما يغمس الثوب فى الصبغ ع

اهل الجنة فى شكران النعمة دائما قال تعالى شاكر الانعمه (ابو الشيخ عن انس) سبق فى الحمدلله بحث وفى اذا ﴿ يؤتى ﴾ كامر (يوم القيمة بالحجر الاسود) بالفتح ويسمى الركن الاسود وهو فى ركن الكعبة الذى يلى الباب من جانب المشرق وارتفاعه من الارض الآن ذراعان وثلثا ذراع على ماقاله الازرقى وبينه وبين المقام ثمانية وعشرون ذراعا وفى حديث ابن عباس مرفوعا صححه الترمذى نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بنى آدم لكن فيه عطاء بن السائب وهو صدوق الا انه اختلط وجرير ممن سمع منه بعد اختلاطه لكن له طريق اخرى فى صحيح ابن خزيمة فيقوى بها وفى هذا التخويف لانه اذا كان الخطايا تؤثر فى الحجر فاظنك بتأثيرها فى القلوب وينبغى ان يتأمل كيف ابقاه الله تعالى على صفة السواد ابدا مع مامسه من ايدى الانبياء والمرسلين المقتضى لتبييضه لكون ذلك عبرة لذوى الابصار وواعظا لكل من وافاه من ذوى افكار ليكون ذلك باعثا على مباينة الزلات ومجانبة الذنوب الموبقات وفى حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى مرفوعا ان الحجر والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله نورهما ولولا ذلك لاضاء مابين المشرق والمغرب رواه احمد والترمذى وصححه ابن حبان لكن فى اسناده رجاء ابو يحيى وهو ضعيف وانما اذهب الله نورهما ليكون ايمان الناس بكونهما حقا ايمانا بالغيب ولو لم يطمس لكان الايمان بهما ايمانا بالمشاهدة والايمان للثواب هو الايمان بالغيب (وله لسان ذلق) بالتسكين طرف الشئ وحده يقال ذلق اللسان اى صار حادا وايضا يقال ذلق اللسان بالضم ذلقا اى صار فصيحا فهو ذليق اى فصيح وفى النهاية فى حديث الرجم فتكلمت بلسان ذلق اى فصيح بليغ هكذا جاء فى الحديث على فعل بوزن صرد يقال طلق ذلق وطليق ذليق ويراد بالجميع المضاء والنفاذ (يشهد لمن يستلمه) بالتوحيد وفى حديث خ عن عمر انه جاء الى الحجر الاسود فقبله فقال انى اعلم انك حجر لاتضر ولاتنفع ولولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ماقبلتك قال القسطلانى اى لاتنفع بذاتك وان كان امتثال ماشرع فيه ينفع فى الثواب لكن لاقدرة له عليه لانه حجر كسائر الاحجار واشاع عمر هذا فى الموسم ليشتهر فى البلدان ويحفظه المتأخرون فى الاقطار لكن زاد الحاكم فى هذا الحديث فقال على بن ابى طالب بل يا امير المؤمنين يضر وينفع ولو علمت ذلك فى كتاب الله تعالى لعلمت انه كما اقول قال الله تعالى واذ اخذ ربك من بنى ادم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى فلما اقروا انه ازب عز وجل وانهم العبيد كتب ميثاقهم فى رق والقمه

(فى هذا)

فى هذا الحجر وانه يبعث يوم القيمة وله عينان ولسان وشفتان يشهد لمن وافى بالموافاة فهو امين الله فى هذا الكتاب فقال له عمر لا ابقانى الله بارض لست فيها يا ابا الحسن وقال ليس هذا على شرط الشيخين فانهما لم يحتجا بابى هارون العبدى ومن غرائب المتون ما فى ابن ابى شيبة فى مسند ابى بكر رضى الله عنه عن رجل رأى النبى صلى الله عليه وسلم وقف عند الحجر فقال انى لاعلم انك لا تضر ولا تنفع ثم قبله ثم جاء ابو بكر فوقف عند الحجر فقال انى اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انى رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك فليراجع اسناده فان صح يحكم ببطلان حديث الحاكم لبعد ان يصدر هذا الجواب عن على اعنى قوله بل يضر وينفع بعد ما قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تضر ولا تنفع لانه صورة معارضة لاجرم قال الذهبى عن العبدى انه ساقط (لكن ذهب عن على) سبق ليبعثن ولو لامامس ﴿ يؤتى ﴾ كامر بابن ادم يوم القيمة فيوقف للحساب والمحاسبة والقصاص (بين كفتى الميزان) قال اهل الحق الميزان حق قال تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة اى نضع ميزانا يوم القيمة يوزن به الصحائف التى يكون فيها اعمال العباد وله كفتان احدهما للحسنات والآخر للسيئات وعن الحسن له كفتان ولسان ذكره الطيبى وكامر (ويوكل به ملك فان ثقل ميزانه) بان رجحت حسناته على سيئاته قال الله تعالى فاما من ثقلت موازينه فهو فى عيشة راضية اى مرضية له والمراد بالموازين الموزونات اى اعماله التى توزن وفى الشهاب قوله الموازين يحتمل انه جمع موزون وهو العمل الذى له وزن وخطر عند الله او جمع ميزان وثقلها رجحانها وقوله فان تفصيل لاحوال القيمة والناس فى ذلك اليوم (نادى الملك بصوت يسمع الخلائق سعد فلان سعادة لا يشقى بعدها ابدا) واصل السعادة اليمن والبر والبركة يقال سعد يومنا سعودا وهو لازم من باب فتح قولهم لبيك وسعديك اى اسعادا لك بعد اسعاد والاسعاد الاعانة يقال سعد الرجل فهو سعيد من باب علم وسعد فهو مسعود واسعده الله فهو مسعود ولا يقال مسعد (وان خف ميزانه) بان رجحت سيئاته على حسناته وقوله تعالى واما من خفت موازينه اى حسناته بسبب ثقل سيئاته وبقى قسم ثالث غير مذكور فى الاية وهو من استوت حسناته وسيئاته وفى المناوى فمن رجحت حسناته بسبب زيادتها على السيئات فهو فى الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فيحاسب حسابا يسيرا ومن رجحت سيئاته على حسناته اى بسبب زيادتها فيشفع فيه او يعذب (نادى الملك بصوت يسمع الخلائق شقى فلان شقاوة لا يسعد بعده ابدا) وفى النهاية الشقى والشقاوة

مطلب الحساب والسعادة و الشقاوة وطعام اهل الجنة

والاشقياء فى الحديث وهو ضد السعيد والسعادة والسعداء يقال اشقاه الله تعالى فهو شقى من الشقق والشقاة والمعنى ان من قدر الله عليه فى اصل خلقته ان يكون شقيا فهو شقى على الحقيقة لامن عرض له الشقاء بعد ذلك وهو اشارة الى شقاء الاخرة لاشقاء الدنيا (حل عن انس) سبق فى السعادة ﴿ يأكل اهل الجنة ﴾ من الموحدين (فيها (و يشربون) اى فيها (ولا يمتخطون) وفى رواية لايتفلون اى لايبصقون (ولا يتغوطون ولا يبولون) قال بعض الصحابة فما بال اى ماشان فضيلته كما فى رواية قال انما طعامهم جشاء بضم الجيم وهو تنفس المعدة من الامتلاء وقال شارح المشكاة اى صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع والتقدير هو جشاء (ورشح كرشح المسك) وفى النهاية فى حديث القيمة حتى ٤ الرشح اذانهم الرشح العرق لانه يخرج من البدن شيئا فشيئا كما يرشح الاناء المتخلخل الاجزاء وفى شرح المشكاة اى يصير فضل الطعام جشاء اى نظيره والا فجشاء الجنة لايكون مكروها بخلاف جشاء الدنيا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اقصر عنا جشاءك و يصير رشحا وهو اما باعتبار اختلاف الاشخاص اوالاوقات اوبعض الطعام يكون جشاء وبعضه رشحا والاظهر ان الاكل ينقلب جشاء والشرب يعود رشحا والطعام قد يطلق عليهما نظرا الى معنى الطعم وفى القاموس طعم الشئ حلاوته ومرارته وما بينهما يكون فى الطعام والشراب اقول و به يتم التنزيه وهو يطعم ولايطعم هذا وفى رواية الجامع ولكن طعامكم ذلك جشاء ورشح كرشح المسك واما قول الطيبى اى يندفع الطعام بالجشاء والرشح فهو حاصل المعنى لاجل المبنى كما لايخفى ثم بين بعض احوال آخر لاهل الجنة على سبيل الاستيناف والبيان حيث قال (يلهمون) اى اهل الجنة (التسبيح والحمد) وفى رواية التحميد اى ونحوهما من الاذكار (كما يلهمون) اى اهل الجنة (التسبيح والحمد) وفى رواية التحميد اى ونحوهما من الاذكار (كما يلهمون) بالتحتية المضمومة وفى رواية كما تلهمون اى انتم فى هذه الدار (النفس) بفتحتين اى التنفس والمعنى لايتعبون من التسبيح والتهليل كما لاتتعبون انتم وفى الجامع اى كما يلهمون من النفس ولا يشغلهم من ذلك كما لا يمنعهم من النفس كالملائكة او يريد انها تصير صفة لازمة لاينفكون عنها كالنفس اللازم للحيوان والحاصل انه لايخرج عنهم نفس الا مقرونا بذكره وشكره تعالى واذا قال العارفون ولمن خاف مقام ربه جنتان عاجلة فى الدنيا وآجلة فى العقبى فالاولى وسيلة الاخرى نتيجة للاولى وقد اشير الى هذا المعنى فى قوله تعالى ان الابرار لفى نعيم فانه لا نعيم اعلى من دوام ذكر الكريم وان الفجار لفى جحيم فان

٤ وليس هنا فعل فى اصله ولعله سقط من قلم الناسخ وهو بملأ او يلجم

الحجاب اشد انواع العذب قال الطيبي الالهام القاء الشئ في الروع ويختص ذلك بما كان من جهة الله وجهة الملاء الاعلى فقوله تلهمون وارد على سبيل المشاكلة لان المراد به التنفس (حم م عن جابر) وفي رواية حم م ت عن جابر مرفوعا ان اهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ولا يتفلون ولا يبولون ولا يغوطون ولا يمتخطون قالوا فما بال الطعام قال جشاء ورشح كرشح المسك يلهمون التسبيح والتحميد كما تلهمون النفس ﴿ يأكل التراب ﴾ احد العناصر الاربع (كل شئ من الانسان) اى كل اجزاء من ابدان ابن آدم يبلى (الا عجب ذنبه) بفتحتين وجمعه اذناب والعجب بفتح العين المهملة بسكون الجيم وحكى اللحيانى تثليث العين مع الباء والميم ففيه ست لغات وهو العظم بين الاليتين الذى فى اسفل الصلب قال بعض علمائنا من الشراح المراد طول بقائه تحت التراب لانه لا يفنى اصلا فانه خلاف المحسوس وجاء فى حديث آخر انه اول ما يخلق وآخر ما يبلى ومعنى الحديثين واحد وقال بعضهم الحكمة فيه ان قاعدة بدن الانسان واسه الذى يبنى عليه فبالحرى اصلب من الجميع كقاعدة الجدار واسه واذا كان اصلب كان اطول بقاء اقول والتحقيق ان عجب الذنب يبلى اخرا كما شهد به حديث لكن لا بالكلية كما يدل عليه هذا الحديث ولا عبرة بالمحسوس كما حقق فى عذاب القبر على ان الجزء القليل منه المخلوط غير قابل يتميز بالحس (مثل حبة حردل منه تنبتون) وفى حديث المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت قالوا اربعون شهرا قال ابيت قالوا اربعون سنة قال ابيت ٤ ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من الانسان شئ لا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يتركب الخلق يوم القيمة اى سائر اعضاء المخلوقات من الحيوانات كما خلق اولا فى الايجاد كذا خلق اولا فى الاعادة اوابقى حتى يركب عليه الخلق ثانيا قال تعالى كما بدأنا اول خلق نعيده وقال تعالى كما بدأكم تعودون قال النووى هذا مخصوص فيخص الانبياء فانه حرم على الارض اكل اجسادهم وهو كما صرح به فى الحديث (حم ع حب ك ص عن ابى سعيد) الخدرى وسبق ما بين النفختين ﴿ يؤم القوم ﴾ قال الطيبى بمعنى الامر اى ليؤمهم (اقرؤهم) قال ابن الملك اى احسنهم للقرأة لكتاب الله انتهى والاظهر ان معناه اكثرهم قرائة بمعنى احفظهم للقرأن كما ورد اكثركم قرأنا قيل انما قدم صلى الله عليه وسلم الاقرأ لان الاقرأ فى زمانه كان افقه اذ لو تعارض فضل القرائة فضل الفقه قدم الافقه اذا كان يحسن من القرائة ما يصح به الصلوة وعليه اكثر العلماء فيؤول المعنى الى ان المراد اعلمهم بكتاب الله وذهب جماعة الى تقدم القرائة على الفقه وبه قال ابو يوسف

قال القاضى اى لا ادرى ان الاربعين الفاصل بين النفختين اى شئ ايام او شهور او اعوام وامتنع عن الكذب والاخبار عما لا اعلم قال فى نسخة والظاهر ان ضميره اليه صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون الى ابى هريرة فيكون موقوفا والتقدير او ياعنه ونا قلا منه فى وليس فى الجامع قال فيه ولا فيما بعده منه

مطلب تقديم الامام والفقه والهجرة والقرادة

عملا بظاهر الحديث وفى شرح السنة لم يختلفوا فى ان القراءة والفقه مقدمان على غيرهما واختلفوا فى الفقه مع القراءة وذهب جماعة الى تقدمها على الفقه وبه قال اصحاب ابى حنيفة اى بعضهم عملا بظاهر الحديث وذهب قوم الى ان الفقه اولى اذا كان يحسن من القراءة مايصح به الصلوة وبه قال مالك والشافعى لان الفقيه يعلم مايجب من القراءة فى الصلوة لانه محصور وماوقع فيها من الجواز غير محصورة قد يعرض للمصلى مايفسد صلوته وهو لايعلم اذا لم يكن فقيها (فان كانوا فى القراءة) اى القوم فى مقدار القراءة اوحسنها اوفى العمل بها (سواء) اى مستوين (فاعلمهم بالسنة) قال الطيبى اراد بها الاحاديث فالاعلم بها كان هوالافقه فى عهد الصحابة واستدل به من قال أن القراءة مقدمة على الفقه كسفيان الثورى وبه عمل ابو يوسف وخالفاه صاحباه وقالا الفقيه اولى اذا كان يعلم من القراءة قدر مايجوز به الصلوة لان الحاجة فى الصلوة الى الفقه اكثر واليه ذهب مالك والشافعى واجابوا عن الحديث بان الاقرأ ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك فى زماننا قال ابن حجر وبعض اصحابنا يقدم الاقرأ كما دل عليه الحديث وقال مالك والشافعى يقدم الافقه لتقدمه صلى الله عليه وسلم ابابكر فى الصلوة على غيره مع انه صلى الله عليه وسلم نص على ان غيره اقرأ منه بل لم يجمع القران فى حياته صلى الله عليه وسلم الا اربعة من الانصار ابى ومعاذ وزيد بن ثابت وابو زيد رواه البخارى وقال النووى لكن فى قوله فان كانوا فى القراءة سواء فاعلمهم بالسنة دليل على تقديم الاقرأ مطلقا واجاب عنه واحد بانه قد علم ان المراد بالاقرأ فى الخبر الافقه فى القرأن فاذا استووا فقد استووا فى فقهه فاذا زاد احدهم بفقه السنة فهو احق فلا دلالة فى الخبر على تقديم الاقرأ الافقه فى القراءة على من دونه ولا نزاع فيه وقضية كلام الشافعى وجرى عليه جمع من اصحابه ان المراد بالاقرأ الاكثر حفظا لاقرأنا واعترض بان فى رواية مسلم اقرأهم لكتاب الله واكثرهم قراءة فقوله واكثر قراءة يؤيد القول الثانى ان المراد به الاكثر قرأنا وفى خبر البخارى وليؤمكم اكثركم قرأنا انتهى والظاهر ان النبى صلى الله عليه وسلم انما قدم ابابكر لكونه جامعا للقراءة والسنة والسبق والهجرة والسن والورع وغير ذلك مما لم يجتمع فى غيره من الصحابة وبهذا صار افضلهم ولاينافى ان يكون فى المفضول مزية من وجه على الافضل فتأمل فانه موضع زلل ومحل خطر (فان كانوا) اى بعد استوائهم فى القراءة (فى السنة) اى فى العلم بها لانه لاعبرة بالرواية دون الدراية فى هذا المقام (سواء فاقدمهم هجرة) اى انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ممن هاجر بعده

(قال الله)

قال الله تعالى لايستوى منكم من انفق من قبل الفتح و قاتل الاية و قال الطيبى الهجرة اليوم منقطعة وفضيلتها موروثة فاولاد المهاجرين مقدمون على غيرهم انتهى و هو موضع بحث قال ابن الملك و المعتبر الآن الهجرة المعنوية و هى الهجرة من المعاصى فيكون الاورع اولى (فان كانوا) اى بعد استوائهم فيما سبق (فى الهجرة فاقدمهم سنا) اى فى الاسلام لانه فى معنى الاقدم فى الهجرة والاسبق فى الايمان و يؤيده مافى رواية مسلم فاقدمهم سلما وقال ابن الملك انما جعل الاسن اقدم لان فى تقديمه تكثير الجماعة قال ابن الهمام واحسن مايستدل به لمختار الجمهور حديث مروا ابابكر فليصل وكان ثمه من هو اقرأ منه لااعلم دليل الاول قوله عليه السلام اقرؤكم ابى و دليل الثانى قول ابى سعيد كان ابو بكر علمنا و هذا الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون المعول عليه اقول وزيادة سبقه بالايمان و تقدمه فى الهجرة وكبر سنه فى الاسلام وروى الحاكم عنه عليه السلام ان سركم ان تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم فان صح والافالضعيف غير الموضوع يعمل به فى فضائل الاعمال ثم محله مابعد التساوى فى العلم و القراءة والذى فى الحديث الصحيح بعدهما التقديم بافدمية الهجرة وقد انتسخ وجوب الهجرة فوضعوا مكانها الهجرة عن الخطايا و فى حديث المهاجر من هجر الخطايا و الذنوب الا ان يكون اسلم فى دار الحرب فانه تلزمه الهجرة الى دار الاسلام فاذا هاجر فالذى نشأ فى دار الاسلام اولى منه اذا استويا فيما قبلها وكذا اذا استويا فى سائر الفضائل الا ان احدهما اقدم ورعا و حديث ليؤمكما اكبركما تقدم فان كانوا فى السن سواء فاحسنهم خلقا فان كانوا سواء فاحسبهم حسبا فان كانوا سواء فاصبحهم وجها ثم ان استووا فى الحسن فاشرفهم نسبا فان كانوا سواء فى هذه كلها اقرع بينهم اوالخيار الى القوم (ولايؤمن الرجل فى اهله ولا فى سلطانه) اى فى مظهر سلطنته ومحل ولايته اوفيما يملكه اوفى محل يكون فى حكمه و يعضد هذا التأويل الرواية فى اهله ورواية ابى داود فى بيته ولا فى سلطانه واذا كان ابن عمر يصلى خلف الحجاج وصح عن ابن عمر ان امام المسجد مقدم على غير السلطان و تحريره ان الجماعة شرعت لاجتماع المؤمنين على الطاعة وتألفهم وتوادهم فاذا ام الرجل الرجل فى سلطانه افضى الى توهين امر السلطنة وخلع ربقة الطاعة وكذلك اذا امه فى قومه واهله ادى بذلك الى التباغض والتقاطع وظهور الخلاف الذى شرع لدفعه الاجتماع فلا يتقدم رجل على ذى السلطان لاسيما فى الاعياد والجمعات ولاعلى امام الحى ورب البيت الابالاذن

قاله الطيبي (ولا يقعد في بيته) بالجزم وقيل بالرفع اى لا يقعد الرجل في بيت الرجل الآخر (على تكرمته) كسجادته اوسريره وهي بفتح اوله وكسر الراء مصدر في الاصل كرم تكريما وتكرمة على وزن تبصرة اطلق مجازا على مايعد للرجل اكراما له في منزله (الا باذنه) قال ابن الملك متعلق بجميع ماتقدم (عب ش م حم دت ه ق ن عن ابن مسعود) اى الانصاري وقال ابن حجر اى البدري ﴿ يؤمر ﴾ مبني للمفعول من الامر (باهل النار فيصفون) مبني للفاعل وفي رواية يصف بضم ففتح وتشديد اى يجعل صفا وفي نسخة بفتح فضم اى يصيراهل النار صفا من عصاة المؤمنين والفجار في طريق اهل الجنة من علماء الاخيار والصلحاء الابرار على السائلين في طريق الاغنياء في هذه الدار (فيمر بهم الرجل المسلم) من اهل الجنة (فيقول له الرجل منهم) اى من اهل النار (يافلان) كناية عن اسمه (اشفع لي فيقول ومن انت فيقول اما) بتخفيف الميم حرف التنبيه (تعرفني انا الذي استسقيتني ماء فسقيتك) وفي رواية شربة اى من ماء اولبن اوغيرهما وقال بعضهم انا الذي وهبت لك وضوء بفتح الواو اى ماء وضوء وهذا القياس من لقمة اوخرقة اونوع اعانة اوجنس عطية كلية اوجزئية اوصدقة ولو بشق تمرة اوكلمة طيبة فان الغريق يتعلق بكل حشيش (فيشفع له) اى ذلك الصالح (ويقول الرجل مثل ذلك فيقول انا الذي استوهبتني فوهبتك) فيشفع له فيدخله الجنة اى يصير سببا لدخوله الجنة قال المظهر فيه تحريص على الاحسان الى المسلمين لاسيما مع الصلحاء والمجالسة معهم ومحبتهم دين في الدنيا ونور في العقبى (ابن ابي الدنيا في قضاء الحوايج عن انس) وفي حديث وحسنه عن ابي سعيد مرفوعا ان من امتي من يشفع للفئام ومنهم من يشفع القبيلة ومنهم من يشفع للعصبة ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة ﴿ يؤمر ﴾ كامر (جبريل) ناموس الاكبر وامين الله على وحيه وصاحب رسول الله وله ستمائة جناح (في كل غداة يدخل بحر النور) البحور كما كان في الارض سبعة بحر طبرستان و بحر كرمان و بحر قلزم و بحر هند و بحر العرب و بحر الروم و بحر عمان كان في الملكوت سبعة بحر الضياء و بحر النور و بحر الظلمة و بحر اللطف و بحر القهر و بحر الاعتدال و بحر التمكن كما في شرح حزب البحر (فيغمس فيه) بكسر الميم الدخول في الماء يقال غمسه في الماء غمسا من باب الثاني اذا مقله وغمس النجم اذا غاب (انغماسة ثم يخرج فينتفض انتفاضة) النفض بالفتح الحركة والسقوط يقال نفض الثوب والشجر اى حركه لينتفض والنفض بفتحتين الثمار والاوراق الساقطة بنفسه والنفاض والنفاضة بالضم فيهما الشئ الساقط بالحركة (فيسقط منه

مطلب خلق الملائكة من التسبيح والاعمال وغمس جبريل بحر النور

سبعون الف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا) والملائكة كما قال المتكلمون اجسام علوية لطيفة تتشكل فى اى شئ ارادوا وزعم بعض الفلاسفة انها جواهر روحانية وفى الفاسى وحد الملك جواهر نورانية بسيطة قدسية متقدسة عن ظلمات الشهوات طعامهم التسبيح وشرابهم التقديس وانسهم بالله وفرحهم به ومقرهم بساط مشاهدته وحضرت قربه وسماع وحيه وعند الفلاسفة جوهر بسيط ذوحياة ونطق عقلى غير مماثل وهو واسطة بين الله تعالى وبين الاجسام الارضية فمنه عقلى ومنه نفسى (فيؤمر بهم الى البيت المعمور فيصلون فيه) و يزورون به سبق بحثه فى البيت المعمور (ثم يؤمر بهم الى حيث شاء فيسجون الى يوم القيمة) وفى الفاسى ثم مافى حديث الاصل يوذن خلق من بعض الاعمال الصالحة اوسببها وذلك مستلزم لكون الملائكة لم يخلقوا دفعة واحدة وقد ورد ذلك فى بعض الاعمال الصالحات وفى تذكرة القرطبى فى حديث نجى البقرة وآل عمران يوم القيمة يحاجان عن صاحبهما قال علماؤنا وقوله يحاجان اى يخلق من يجادل عنه من ثوابهما ملائكة كما جاء فى الحديث الاخران من قرأ شهد الله انه لا اله الا هو الآية خلق الله سبعين الف ملك يستغفرون له الى يوم القيمة انتهى وقد سئل الشيخ ولى الدين ابن المواق فى الاسئلة الملائكة هل خلقوا دفعة واحدة و يكون موتهم كذلك فاجاب لم يثبت فى ذلك شئ ولا يجوز الهجوم عليه بمجرد الاحتمال ولا مجال للنظر فيه ولا مدخل للقياس واما ما جاء بان الله تعالى يخلق بسبب بعض الاعمال الحسنة ملكا يسبح و يكون تسبيحه لذلك العامل فلم يثبت بل هو باطل موضوع انتهى الا انه ورد فى حديث ضعيف رواه ابن صخر وابن مردوية وابن ابى حاتم من طريق ابى هريرة ان فى السماء السابعة بيتا يقال له المعمور بحيال الكعبة وفى السماء نهر يقال له نهر الحيوان يدخله جبريل كل يوم فينغمس فيه انغماسة ثم يخرج فينفض يخرعنه سبعون الف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا يؤمرون ان ياتوا البيت المعمور فيصلون فيه فيفعلون ثم يخرجون فلا يعودون اليه ابدا يولى عليهم احدهم يؤمر ان يقف لهم من السماء موقفا يسبحون الله الى ان تقوم الساعة فهذا على ضعفه يدل على انهم لم يخلقوا دفعة واحدة (الديلمى عن ابى هريرة) مر ان الملائكة واتانى نوع بحثه ﴿يبعث الله عز وجل﴾ يوم القيمة (من هذه البقعة) بالضم وسكون القاف واصل البقعة المكان الخالى وقطعة من الارض وجمعه بقاع والمراد قبور مكة وتسمى الجنة المعلى واما بقيع الفرقد فموضع بظاهر المدينة فيه قبور اهلها والفرقد البقيع من الارض المكان المتسع ولا بقيعا الا وفيه شجر او اصولها وكان بالبقيع شجر الفرقد فذهب و بقى اسمه (ومن

مطلب دخول الجنة بغير الحساب والمناقشة وبحثهما

هذا الحرم سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب) ولاعذاب ولامناقشة وفى حديث خ من حوسب عذب قالت عايشة فقلت يارسول الله فاين قول الله فاما من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا ٤ قال ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب عذب وعن عايشة مرفوعا ليس احد يحاسب يوم القيمة الاهلك فقلت يارسول الله اليس قال الله تعالى فاما من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك العرض وليس احد يناقش الحساب يوم القيمة الاعذب وقال القاضى عياض من عذب له معنيان احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ماسلف والتوبيخ تعذيب والثانى انه يفضى الى استحقاق المعذب اذلاحسنة للعبد الامن عندالله لاقداره عليها وتفضله عليه بها وهدايته لها انتهى وتعقب الاول بان قوله من نوقش الحساب عذب لايدل على ان المناقشة او الحساب نفسهما عذاب بل المعهود خلافه فان الجزاء لابد وان يكون مسببا عن الشرط واجيب بان التألم الحاصل للنفس بمطالبة الحساب غير الحساب ومسبب عنه فجاز ان يكون بذلك الاعتبار جزاء وقال بعضهم الحديث عام فى تعذيب كل من حوسب ولفظ الاية دال على ان بعضهم لايعذب واجيب بان المراد بالحساب فى الآية العرض وهو ابراز الاعمال واظهارها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه (يشفع كل واحد منهم فى سبعين الفا وجوههم كالقمر ليلة البدر) وصفتهم انهم لايكتوون ولايسترقون بغير القرآن كعزايم الجاهلية ولايتطيرون ولايتشأمون بالطيور وغيره كما فى حديث خ عن ابن عباس قال قال النبى عرضت على الامم فاخذ النبى يمر معه الامة والنبى يمر معه النفر والنبى يمر معه العشرة والنبى يمر معه الخمسة والنبى يمر وحده فنظرت فاذا سواد كثير قلت ياجبريل هؤلاء امتى قال لاولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لاحساب عليهم ولاعذاب ٦ قلت ولم قال كانوا لايكتوون ولايسترقون ولايتطيرون وعلى ربهم يتوكلون ٨ وفى رواية احمد وصححه ابن خزيمة وحبان عن رفاعة الجهنى مرفوعا وعدنى ربى ان يدخل من امتى الجنة سبعين الفا بغير حساب واننى لارجو ان لايدخلها حتى تبوأوا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن فى الجنة اذ مزية السبعين بالدخول بغير حساب لايستلزم انهم افضل من غيرهم بل فيمن يحاسب فى الجملة من يكون افضل منهم وهل المراد بالعدد التكثير او حقيقته وفى حديث ابى هريرة عند احمد والبيهقى قال وسئلت عز وجل فوعدنى ان يدخل من امتى زمرة هم سبعون وزاد فاستزدت ربى

٤ اى سهلا من غير تعسير اى لايحقق جميع دقايق اعماله فيكون من الناجين مسرورين كما قال تعالى فاما من اوتى كتابه بيمينه فيحاسب حسابا يسيرا فينقلب الى اهله مسرورا ٦ والمراد بالمعية المعية المعنوية فان السبعين الفا المذكورين من جملة امته لم يكونوا فى الذين عرضوا اذ ذلك فاريد الزيادة فى تكثير امته باضافة السبعين الفا اليهم منه ٨ وقالوا استعمال الكى والرقى قادح فى التوكل اذ البرء فيهما متوهم بخلاف غيرهما من انواع الطب فانه محقق كالاكل والشرب فلا يقدح واجيب بان اكثر انواع الطب موهوم والرقى باسماء الله مقتضى للتوكل عليه والالتجاء اليه والرغبة فيما لديه ولو قدح هذا فى التوكل قدح فيه الدعاء اذ لافرق فيه وفيه مافيه منه

(فزادنى)

فزادنى مع كل الف الفا وسنده جيد وفى الترمذى وحسنه ورفعه عن ابى امامة وعدنى ربى ان يدخل الجنة من امتى سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لاحساب عليهم ولاعذاب وثلاث حثيات من حثيات ربى وفى حديث ابى بكر الصديق عند احمد وابى يعلى اعطانى مع كل واحد من السبعين الفا لكن فى سنده راو ضعيف الحفظ وآخر لم يسم وعند الكلاباذى فى معان الاخبار بسنده واه عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان آتيا اتانى من ربى فبشرنى ان الله يدخل من امتى سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتانى فبشرنى ان الله يدخل من امتى مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب ولاعذاب ثم اتانى فبشرنى ان الله يدخل من امتى مكان كل واحد من سبعين المضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولاعذاب فقلت يارب لاتبلغ هذا امتى قال اكملهم لك من الاعراب ممن لايصوم ولايصلى ٤ (الديلمى عن ابن مسعود) سبق يا ام قيس ويأتى يدخل ﴿ يبعث ﴾ مبنى للفاعل وفى رواية بجاء يوم القيمة (العالم والعابد) وفى رواية بالعالم (فيقال للعابد ادخل الجنة) ابتداء بل قبل الحساب كما فى حديث آخر (ويقال للعالم اثبت) هنالك وفى رواية قف (حتى تشفع للناس بما احسنت) بالخطاب (اديهم) الشرعية لان ورثة النبوة مشاركة جنس منصب النبوة فاذا تعدى نفع علمه فى الدنيا فكذا فى الاخرة ولعل المراد به الاكثر والاغلب وليس المراد نفس جنس الشفاعة عن جميع العابد اذ الصلحاء لهم فى مقام الشفاعة وان لم يكثر كالعلماء وروى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد سبعون درجة مابين كل درجتين سبعين عاما وذلك لان الشيطان يبتدع البدعة فيبصرها العالم فينتهى عنها والعابد مقبل على عبادة ربه لايتوجه اليها وعن ثعلبة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى للعلماء يوم القيمة اذا قعد على كرسيه ٦ لفصل عباده انى لم اجعل علمى وحلمى فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابالى (عد هب عن جابر) سبق فضل العالم ﴿ يبقى ﴾ بفتح اوله والقاف (من الجنة ماشاء الله ان يبقى) يعنى يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لانها كبيرة عظيمة واسعة (ثم ينشئ الله لها) اى لبعض الجنة تأنيث الضمير باعتبار الامكنة اولكون البعض مؤنثا لاضافته اليه (خلقا) اى مخلوقا كثيرا من جنود الله (مما يشاء) حتى يمتلئ الجنة منهم وفى مسلم عن ابى هريرة مرفوعا تحاجت الجنة ٨ والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة فمالى لايدخلنى الا ضعفاء الناس وسقطهم

٤ قال الكلاباذى المراد بالامة اولا امة الاجابة ولقوله اخرا امتى امتى لاتباع فان امته صلى الله عليه وسلم على ثلثة اقسام احدها اخص من الآخر امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى اهل العمل الصالح والثانى مطلق المسلمين والثالثة من عداهم ممن بعث اليهم محمد

٦ وهو الذى وسع كرسيه السموات والارض بلا كيفية لوازم الجسمية ولعل ذلك عبارة عن اظهار كمال عظمته وجبروته وقيل الكرسى جسم عظيم يسع السموات والارض كما جاء مرفوعا وقيل هو نفس العرش منه جلوسه واستوائه الغلبة والقربية وكمال التجلى محمد

٨ قوله عليه السلام

وغرثهم ٩ فقال الله عزوجل للجنة انما انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انما انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله تقول قط قط فهنالك تمتلئ ويزوى بعضها الى بعض فلا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا قال النووي هذا دليل لاهل السنة ان الثواب ليس متوقفا على الاعمال فان هؤلاء يخلقون حينئذ ويعطون في الجنة ما يعطون بغير عمل ومثله امر الاطفال والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط فكلهم في الجنة برحمة الله تعالى وفضله وفيه دليل على عظم سعة الجنة فقد جاء في الصحيح ان للواحد فيها مثل الدنيا وعشرة امثالها ثم يبقى فيها شئ لخلق ينشئهم الله تعالى (عبد بن حميد م ع حب عن انس) مرفي الجنة بحث ﴿ يتبع الميت ﴾ بفتح اوله وسكون التاء ظاهره ثلاثي وفي الحديث الآتي يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا فهو من الاتباع وفي النهاية اذا اتبع احدكم على ملى فليتبع اذا احيل على قادر فليحتل قال الخطابي اصحاب الحديث يروونه اتبع بتشديد التاء وصوابه بسكون التاء والمعنى يتبع الميت عند تشييعه الى قبره (ثلثة) اى من انواع الاشياء بالرفع فاعله (اهله) بالرفع والنصب بدل او خبر مبتدأ محذوف او مفعول اعني (وماله وعمله) كذلك (فيرجع اثنان) اى الى مكانهما ويتركانه وحده (ويبقى) معه كما في رواية (واحد) اى لا ينفك عنه (يرجع اهله) اى اولاده واقاربه واهل صحبته ومعرفته قوله (وماله) كالعبيد والاماء والدابة والخيمة ونحوها قال المظهر اراد بعض ماله وهو ما يليكه وقال الطيبي اتباع الاهل على الحقيقة واتباع المال على الاتساع فان المال حينئذ له نوع تعلق بالميت من التجهيز والتكفين ومؤنة الغسل والحمل والدفن فاذا دفن انقطع تعلقه بالكلية كما نشاهد حاله وماله (ويبقى عمله) اى ما يترتب عليه من ثواب وعقاب ولذا قيل القبر صندوق العمل وفي الحديث القبر روضة من رياض الجنة وحفرة من حفر النيران وقال ابن الملك فيه حث على تحسين الاعمال لتكون معينة في المآل (حم خ م ن ت صحيح عن انس) وفي لفظ المشكاة عن انس مرفوعا يتبع الميت ثلثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله وفي رواية ابن مسعود مرفوعا ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا لماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله ما قدم ومال وارثه ما اخر رواه البخاري وعن مطرف عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ الهيكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالي مالي قال وهل لك يا ابن ادم الا ما اكلت

وتحاجت الجنة والنار هذه على ظاهره وان الله تعالى جعل في النار والجنة تمييزا تدرك به فتحاجتا ولا يلزم من ان يكون ذلك التمييز فيهما دائما وقوله وقالت الجنة فالى لا يدخلني الا ضعفا الناس وسقطهم وعجزهم اما سقطهم فبفتح السين والقاف اى ضعفائهم والمحقرون منهم واما عجزهم فبفتح العين والجيم جمع عاجز اى العاجزون عن طلب الدنيا والتمكن فيها والثروة والشوكة واما الرواية محمد بن رافع ففيها الا يدخلني الا ضعاف الناس وغرثهم فروى على ثلثة اوجه حكاها القاضي في موجودة في النسخ احداها غرثهم بغين معجمة مفتوحة وتاء مثلثة قال القاضي هذه رواية الاكثرين

٩ واى اهل الحاجة والفاقة والجوع منه

ومعناها اهل الجنة والفاقة والجوع والغرث الجوع والثانى عجزتهم بعين مهملة مفتوحة وجيم وزاء وتاء جمع عاجز والثالث غرثهم بغين معجمة مكسورة وراء مشددة وثاء كما فى النووى منه

مطلب اتباع الدجال وتقارب الزمان

فافتيت اولبست فابليت اوتصدقت فامضيته ﴿ يتبع الدجال ﴾ بفتح الياء وسكون التاء وفى نسخ بتشديد التاء وكسر الباء اى يلحقه و يطيعه (من يهود اصبهان) بكسر الهمزة وفتحها و بالباء اوالفاء بلد معروف قيل المراد اصفهان بخراسان لااصفهان العراق (سبعون الفا) وفى راية تسعون والصحيح المشهور هو الاول وفى رواية يتبع الدجال من امتى سبعون الفا اى امة الاجابة اوالدعوة لماسبق انهم من يهود اصبهان (عليهم الطيالسة) جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان كثرة اليهود يكون اتباع الدجال وفى حديث ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدجال من امتى سبعون الفا عليهم السيجان وهو بكسر السين جمع ساج كتيجان وتاج وهو الطيلسان الاخضرة وقيل المنسوج بنسج كذا قال ابن الملك اى اذا كان اصحاب الثروة سبعين الفا فماظنك بالفقراء قلت الفقراء لكونهم مفلسين هم فى امان الله الا اذا كانوا طامعين فى المال والجاه فهم اى المعنى من اصحاب الثروة التابعين لتحصيل الكثرة متبوعهم على الحق اوالباطل كما شوهد فى الازمنة السابقة من ايام يزيد والحجاج وابن زياد وهكذا يزيد الفساد كل سنة بل كل يوم فى البلاد فيتبع العلماء والمشايخ والزهاد على ماتشاهد بشر العباد للاغراض الفاسدة والمناصب الكاسدة (حم م حب ابو عوانة عن انس) وعن عمرو بن حريث عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه قال الدجال يخرج من ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم المجان رواه الترمذى وسبق ان الدجال ﴿ يتقارب الزمان ﴾ بان يعتدل الليل والنهار او يدنو قيام الساعة اوتقصر الايام والليالى او يتقارب فى الشر والفساد حتى لايبقى من يقول الله اوالمراد يتقارب به تسارع الدول فى الانقضاء اوالقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم فيتدانى ايامهم اوتتقارب احواله فى اهله فى قلة الدين حتى لايكون فيهم من يأمر بمعروف وينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله اوالمراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التى قبلها وفى حديث انس عند الترمذى مرفوعا لاتقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم و يكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحراق السعفة ومتضمنه هذا الحديث قدوجد فى هذا الزمان لانا نجد من سرعة الايام مالم نكن نجده فى العصر الذى قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شئ حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاء قدر الانتفاع بالساعة الواحدة

ولابی ذر عن الحموی والمستملی یتقارب الزمن باسقاط الالف بعد المیم وهی لغة شاذة لان فعلا بالفتح لایجمع علی افعل الا حروفا یسیرة کزمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب (ویقبض العلم) بضم التحتیة بعدها قاف ساکنة فموحدة فضاد معجمة والعلم بتقدیم اللام علی المیم وقال فی فتح الباری قوله وینقص العلم یعنی بالنون والصاد المهملة کذا فی الاکثر وفی روایة المستملی والسرخسی العمل بدل العلم قال ومثله فی روایة شعیب عن الزهری عن حمید عن عبد الرحمان عن ابی هریرة عند مسلم انتهی وقیل ان نقصان العمل الحسی ینشأ عن نقص الدین ضرورة واما المعنوی فبسبب ما یدل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد علی العمل والنفس میالة الی الراحة وتحن الی جنسها ولکثرة شیاطین الانس والجن (ویلقی الشح) بتثلیث الشین وهو البخل فی قلوب الناس علی اختلاف احوالهم حتی یبخل العالم بعلمه فیترک التعلیم والفتوی ویبخل الصانع بصناعته حتی یترک تعلیم غیره ویبخل الغنی بماله حتی یهلک الفقیر ولیس المراد اصل الشح لانه لم یزل موجودا فی زمن غیر زمان الآخر وقوله یلقی بضم فسکون ففتح وقال الحمیدی لم یضبط الرواة هذا الحرف ویحتمل ان یکون بتشدید القاف بمعنی تلقی ویتعلم ویتواصی به ویدعی الیه من قوله تعالی ولا یلقاها الا الصابرون ای لا یعلمها وینبه علیها ولو قیل یلقی بتخفیف القاف لکان ابعد لانه لو القی لترک ولم یکن موجودا انتهی قال فی المصابیح وهذا غیر لازم اذ یمکن ان المراد یلقی الشح فی القلوب ای یطرح فیها فیکون حینئذ موجودا لا معدوما (وتظهر الفتن) جمع فتنة ای کثرتها وهذا موضع ترجمة البخاری (ویکثر الهرج) بفتح الهاء وسکون الراء بعدها جیم (قیل وما الهرج یا رسول الله قال القتل) مرة وفی روایة مرتین (ش حم خ م د عن ابی هریرة) وفی لفظ خ یتقارب الزمان وینقص العمل ویلقی الشح وتظهر الفتن ویکثر الهرج قالوا یا رسول الله ایم ٤ هو قال القتل القتل بالتکرار مرتین وما وصله مسلم فی صحیحه بلفظ ویقبض العلم وقدم وتظهر الفتن علی ویلقی الشح وقالوا وما الهرج قال القتل ولم یکرر لفظ القتل وسبق لا تقوم الساعة ﴿یتلاعب﴾ تفاعل من اللعب (یکم الشیطان فی صلوتکم) مطلقا فرضا ونفلا اداء وقضاء حتی یخطر بین المرء وزوجه ونفسه ویحول ویحجز بینهما بوسوسة القلب وحدیث النفس فلا یتمکن من الحضور فی صلوة وفی حدیث المشکاة عن ابی هریرة مرفوعا اذا نودی للصلوة ادبر الشیطان له ضراط لا یسمع التأذین ٦ فاذا قضی النداء اقبل حتی اذا ثوب بالصلوة ادبر ویخطر ٨ بین المرء ونفسه یقول اذکر کذا اذکر کذا لما لم یکن یذکر حتی یظل الرجل

بفتح الهمزة وتشدید الیاء وفتح المیم مخففة ای ای شیء ٢ قال الطیبی شبه شغل الصلوة نفسه واغفاله الاذان عن سماع بالصوت الذی تلا السمع ویمنعه عن سماع غیره ثم سماه ضراطا تقبیحا له انتهی وقیل هذا محمول علی الحقیقة لان الشیاطین یأکلون ویشربون کما ورد فی الاخبار فلا یمتنع وجود ذلک منهم خوفا من ذکر الله تعالی او المراد استحقاق اللعین بذکر الله تعالی من قولهم ضرط به افلان اذا استخفه ذکره ابن الملک ٨ قال فی الاساس خطر الرجل برمحه اذا مشی به بین الصفین وهو یخطر بین الصفین وهو یخطر فی مشیته یهتز قال الابهری

لايدرى كم صلى اى يقع الشك فى صلوته (من صلى فلم يدر) بفتح اوله من الدراية (اشفع) بهمزة الاستفهام (ام وتر) اى ركعة اوركعتين ثلث اواربع ركعات فليبن على الاقل (فليسجد سجدتين فانهما تمام صلوته) ونجاة من تخليط الشيطان وتلبيسه (خطس كرعن عثمان) بن عفان وسبق فى اذا دخل بحث ﴿ يجاء ﴾ مبنى للمفعول (بجهنم) والباء للتعدية اى يؤتى بها من مكان الذى خلقها الله تعالى فيه ويدل عليه قوله تعالى وجئ يومئذ بجهنم وزاد فى المشكاة يومئذ اى يوم القيمة وقت الندامة والحسرة والملامة (تقاد) مبنى للمفعول من قاده يقوده اذا جذبه من امامه بسبب حسى اومعنوى ليتبعه (بسبعين الف زمام) بكسر الزاء اى وهو مايشد به الفم فى الفرس وغيره (مع كل زمام سبعون الف ملك) بفتح الميم واللام من الزبانية اوغيرها (يجرونها) بتشديد الراء اى يسحبونها اى الى ان تمار بارض لاتبقى للجنة طريق الا الصراط على ظهرها وفائدة هذه الازمة التى يجر بها بعد الاشارة الى عظمتها منعها من الخروج على المحشر الامن شاء منهم وسبق حديث ابى هريرة مرفوعا نار كم هذه جزء من سبعين جزء من نار جهنم قيل يارسول الله ان كانت لكافية قال انها فضلت عليهن بتسعة وستين جزء كلهن مثل حرها اى مثل حرارة نار كم فى الدنيا وحاصل الجواب منع الكفاية اى لابد من التفضيل لحكمة كون عذاب الله اشد من عذاب النار ولذا اوثر ذكر النار على سائر اصناف العذاب فى كثير من الكتاب والسنة منها قوله تعالى فما اصبرهم على النار وقوله فاتقوا النار التى وقودها الناس وانما اظهر هذه الجزء من النار فى الدنيا انموذجا لما فى تلك الدار قال الغزالى فى الاحياء اعلم انك اخطأت فى القياس فان نار الدنيا لاتناسب نار جهنم ولكن لما كان اشد عذاب فى الدنيا عذاب هذه النار عرف عذاب جهنم بها وهيهات لووجد اهل الجحيم مثل هذه النار لخاضوها مماهم فيه (طب عن ابن مسعود) سبق احتجت ﴿ يجئ ﴾ جاء يجئ (يوم القيمة ناس) بالرفع فاعله (من المسلمين بذنوب امثال الجبال) جمع جبل (يغفرها) وفى رواية المشكاة فيغفرها (الله لهم) كافة عامة (ويضعها على اليهود) وزاد فى المشارق والنصارى فان قيل كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لايوضع على انه مخالف لقوله تعالى ولاتزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صار وافى معنى الحاملين ذنوبهم وفى رواية المشارق يجئ يوم القيمة ناس من من المسلمين بذنوب امثال الجبال

يخطر بضم الطاء وكسرها قال النووى معنى الكسر يوسوس من خطر البعير بذنبه اذا حركه فضرب به فخذه وبالضم يدنو منه وقال عياض و بالكسر هو الوجه ولاينافى اسناد الحيلولة اليه اسنادها اليه تعالى فى قوله واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه لان هذا الاسناد حقيقة عند اهل السنة والاول باعتبار ان الله تعالى امكنه منها حتى يتم ابتلاء العبد به وايضا الاول اضيف الى الشيطان فانه مقام شر ولذا عبر عن قلبه بنفسه والثانى مقام الاطلاق كما يقال الله خالق كل شئ ولايقال خالق الكلب والخنزير ادبا مع الله تعالى وهذا

معنى قوله صلى الله عليه وسلم الخير بيدك والشر ليس اليك مع اعتقاد ان الامر كله لله وكل من عند الله

فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فيما احسب قال روح لاادرى ممن الشك يعنى لااعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبى عليه السلام اومن الراوى وقوله احسب اى اظن انها يوضع على اليهود والنصارى (م عن ابى موسى) سبق اذا كان يوم القيمة ﴿ جئ بقوم ﴾ من امتى الاجابة (يميتون السنة) اى يتركون ويعرضون عنها لاتباع هوى وميل نفس وترجيح باطل وايثار لذة فانية عاجلة على باقية آجلة دائمة والسنة الطريقة والسيرة اقوالا اوافعالا وفى حديث مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتى فليس منى اى من اعرض من ملتى ودينى اومن امتى الكاملة اوفليس له شفاعة منى قيل فان اعرض عنها معتقد انها فهو مبتدع فاسق وان لم يرها حقا وتهاون بها فهو كافر لايخفى ان تارك السنة معتقد استنيتها لايكون فاسقا لاسيما السنة المطلقة الشاملة للزوائد وان معتقد عدم حقية السنة انما يكفر ان كان متواترا فلعل الكفر امافى التواتر مطلقا اوفى الاستهانة والاستحقار ان اعترف سنيتها ثم المراد من السنة اما ماثبت بمطلق السنة التى هى احد الدلالة الشرعية او بمعنى مطلق الندب الذى هو احد اقسام الاحكام الشرعية المقابل للوجوب ونحوه والظاهر المطلق الشامل لهما (ويوغلون فى الدين) اى توغلون وتختلطون فيه واصل الايغال السير السريع وتوغل فى الارض اذا سار فيها وابعد والوغل الرجل الذى لايصلح لشئ وغل لرجل وغل وغولا اى دخل فى الشجر وتوارى فيه (فعلى اولئك لعنة الله ولعنة اللاعنين والملائكة والناس اجمعين) اللعن الطرد والبعد عن الرحمة وهو ضد الرحمة فعلى هذا يجوز اللعن على من لعنه الله كابليس وابى جهل ومن يدعى الالوهية والظالمين من الكفار كما قال تعالى لعنة الله على الظالمين واما من لم يلعنهم الله فلايجوز كما فى رياض الصالحين للنووى على رواية ابى زيد بن ثابت ولعن المؤمن كقتله وفى حديث لاينبغى لصديق ان يكون لعانا وفيه ايضا لايكون اللعانون شفعاء ولاشهداء يوم القيمة وفى رواية ابى داود ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت الى الذى لعن ان كان مستحقا لذلك والا رجعت الى قائلها هذا المعين واما الغير المعين ان لاصحاب المعاصى فجائز كما سبق الاية ومافى شرح مسلم للنووى من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انما انا بشر فاى المسلمين لعنته اوسببته فاجعله له زكوة واجرا وفى رواية اوجلدته فاجعلها له زكوة ورحمة ونحوهما فمحمول على مالم يكن اهلا للدعاء عليه وكذا السب واللعن لحديث فايما احد دعوت عليه من امتى بدعوة ليس لها

مطلب ترك السنة واللغة وصفة اهل الجنة وبقيتهم

باهل فاجعلها له طهورا وزكوة وقربة فان قيل كيف يتصور الدعاء على احد بلا استحقاق منه صلى الله عليه وسلم اجيب تارة بجواز ان لا يكون اهلا لذلك عند الله تعالى ويكون اهلا في الظاهر وتارة نحو السب ليس بمقصود بل جار على عادة العرب كقوله تربت يمينك ولا كبرت سنك فيخاف صلى الله عليه وسلم من اجابته بمجرد الاظهار فيتدارك بدعوة نحو القربة والكفارة (الديلمي عن ابي هريرة) سبق في ستة واذا لعن بحث ﴿يحشر﴾ مبني للمفعول (ما بين السقط) بالحركات الثلث سقط في بطن امه قبل التكمل (الى الشيخ الفاني ابناء ثلث وثلاثين) بالنصب حال اى يحشر الناس ويدخلون الجنة حال كونهم ابناء سن ثلاث وثلاثين وفي حديث المشكاة عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين ابناء ثلاث او ابناء ثلاث وثلاثين سنة واولئك الراوي رواه الترمذي قيل حسنه وعن ابي هريرة مرفوعا اهل الجنة جرد مرد كحلى لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم رواه الترمذي والدارمي (في خلق آدم) بفتح الخاء اى في خلقة وهوستين ذراعا من ذراعه (وحسن يوسف) في الجمال والبهاء والضياء وعن ابي سعيد قال رسول الله ان اول زمرة يدخلون الجنة يوم القيمة وهم ضوء وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة البدر والزمرة الثانية على مثل احسن كوكب دري في السماء ٦ لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون حلة يرى مخ ساقها من ورائها ٤ اى يبصر مخ عظام ساق كل زوجة من فوق حللها السبعين لكمال لطافة اعضائها وثيابها (وخلق ايوب) نبي الله بضم الخاء واللام من اخلاقه من الصبر والمحبة والتسليم والتفويض والرضاء والشوق والاشتياق والحياء ونحوها (مكحلين) وفي رواية اخرى كحلى بفتح الكاف فعلى بمعنى فعيل اى مكحول وهو عين في اجفانها سواد خلقة كذا قاله الشراح وفي النهاية الكحل بفتحتين سواد في اجفاد خلقة و الرجل اكحل كحيل وكحلى جمع كحيل (ذوى افانين) جمع افنان وفنون وجمع الجمع افانين يقال فنه اذا زينه وافنون على وزن اسلوب يقال شجرة بها افنون اى كثير غصن و يقال بجرى الفرس او الناقة افنونا اى جريا مختلطا وافنون الشباب اوائله (طب عن المقداد بن الاسود) سبق ما من احد يموت ﴿يحمل﴾ اى يحفظ و يحيط (هذا العلم) اى علم الكتاب والسنة وزاد ابن حجر الفقه وهو غير صحيح لانه مأخوذ منهما ولانه مصطلح حادث لم يكن له وجود عند قوله هذا والاشارة للتعظيم يعني يأخذه ويقوم باحيائه (من كل خلف) اى من كل قرن يخلف السلف بفتح اللام وهو الجماعة الماضية والخلف الرجل الصالح الذي يأتي بعد احد ويقوم مقامه

٦ وهم الاولياء والصلحاء على اختلاف مراتبهم في الضياء ٤ والتوفيق بينه وبين جبر ادنى اهل الجنة من له ثمنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم بان يقال يكون لكل منهم درجتان موجودتان موصوفتان بان مخ ساقها يرى من ورائها وهذا لا ينافي ان يخصل لكل منهم كثير من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية كذا قيل والاظهر ان لكل زوجتان من نساء الدنيا وان اهل الجنة من له ثمنتان وسبعون زوجة في الجملة يعني ثمنتين من نساء الدنيا وسبعين من الحور العين منه

ويستوى فيه الوحد والتثنية والجمع (عدوله) اى ثقاته يعنى من كان عدلا صاحب التقوى والديانة قال الطيبى ومن اما تبعيضية مرفوعا على انه فاعل يحمل وعدوله بدل منه واما بيانية على طريقة اتيني منك اسد جرد من الخلف الصالح العدول الثقات وهم هم قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير وعلى التقديرين فيه تفخيم لشانهم (ينفون عنه) جملة حالية اى نافين عنه يعنى طاردين عن هذا العلم (تحريف الغالين) اى المبتدعة الذين يتجاوزون فى كتاب الله وسنة رسوله عن المعنى المراد فيحرفون عن جهته من غلا يغلو اذا جاوز الحد كاقوال القدرية والجبرية والمشبهة والمجسمة والباطنية (وانتحال المبطلين) الانتحال ادعاء قول اوشعر يكون قائله غيره بانتسابه الى نفسه قيل كناية عن الكذب قال الطيبى فى النهاية الانتحال من النحلة وهى التشبيه بالباطل وقال الراغب الانتحال ادعاء الشئ بالباطل قيل ولعل الاول انسب لمعنى الحديث انتهى والمعنى ان المبطل اذا اتخذ قولا من علمنا ليستدل به على باطله اواعتزى اليه مالم يكن منه نفوا عن هذا العلم قوله ونزهوه عما ينتحله (وتأويل الجاهلين) اى معنى القرآن والحديث الى مالیس بصواب اوالجملة استيناف كانه قيل لم خص هؤلاء بهذه المنقبة العلية فاجيب بانهم يحمون الشريعة وفى شرح المشكاة ومتون الروايات من تحريف الذين يغلون فى الدين والاساءة من القلب والانتحال والتشابه من تأويل الزايغين المبتدعين بنقل النصوص المحكمة والمتشابه اليهما وهذا معنى ماورد لايزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لايضرهم من خالفهم حتى يأتيهم امر الله وهم ظاهرون (عدق) فى كتابه المدخل من حديث بقية بن الوليد عن معاذ بن رفاعة (كر عن ابراهيم بن عبد الرحمان) العذرى وقال السيد رواه البيهقى فى كتابه المدخل الى السنن فى باب تبيين حال من وحد منه مايوجب رد خبره من طريق بقية الوليد عن معاذ بن رفاعة عن ابراهيم بن عبد الرحمان العذرى عن النبى صلى الله عليه وسلم يرث هذا العلم من كل خلف عدوله وذكره ثم قال تابعه اسماعيل بن عياش عن معاذ ورواه الوليد بن مسلم عن ابراهيم بن عبد الرحمان عن الثقة من اشياخهم عن النبى صلى الله عليه وسلم (وعشرة عن سبع) وهم ابو نصر السجزى فى الابانة وابو نعيم عن ابراهيم بن عبد الرحمان العذرى وهو مختلف فى صحبته قال ابن مندة فى الصحابة ولايصح قال ابو نعيم وروى عن اسامة بن زيد وابى هريرة وكلها مضطربة وروى الخطيب وكر عن اسامة والديلمى عن ابن عمر قال الخطيب سئل احمد بن حنبل عن هذا الحديث وقيل له كانه كلام موضوع قال لا هو صحيح سمعته

من غير واحد عن ابى امامة برعق عن عمر وابى هريرة معا ﴿ يحول الله ﴾ من التحويل (ثلاث قرى) اى قرى معظمة والتنوين للتعظيم وثلاث بالنصب مفعول الاول (زبرجدة خضراء) بالنصب مفعوله الثانى وذلك التحويل لكثرة خيرها وعظيم بركتها (تزف) بكسر الزاء وتشديد الفاء تسرع فى المشى وبضم الزاء اى تزف زفافا (الى ازواجهن عسقلان) بفتح العين والقاف بلدة فى ساحل بحر الشام وطائفة النصارى تحجه فى كل سال وتزوره والآن خراب اوقرية اواسم محل فى قضاء بلخ وعيسى بن احمد العسقلانى منه وفى حديث الديلمى عن ابن الزبير ضعفه ابن معين طوبى لمن اسكنه الله احدى العروستين عسقلان اوغزه وفى العزيزى اوغزة وهذا تنويه عظيم بفضل البلدين وترغيب فى السكنى بهما (والاسكندرية) فى ساحل مصر بناها الاسكندر بن فيلقوس اليونانى قالوا والدليل عليه ان آية ويسئلونك عن ذى القرنين قل سأتلو عليكم منه ذكرا انا مكنا له فى الارض واتيناه من كل شئ سببا فاتبع سببا دلت على ان الرجل المسمى بذى القرنين بلغ ملكه الى اقصى المغرب بدليل قوله تعالى حتى اذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب فى عين حمئة وايضا ملكه اقصى المشرق بدليل قوله حتى مطلع الشمس وايضا بلغ اقصى الشمال بدليل ان يأجوج ومأجوج قوم من الترك يسكنون فى اقصى الشمال وكذا السد المذكور فى القرآن فى اقصى الشمال فهذا الانسان المسمى بذى القرنين فى القرآن قد دل على ملكه بلغ اقصى المغرب والمشرق والشمال وهذا تمام قدر المعمور من الارض ومثل هذا الملك البسيط لاشك انه خلاف العادات وما كان كذلك وجب ان يبقى ذكره مخلد اعلى وجه الدهر وان لايخفى مخفيا مستترا والملك الذى اشتهر فى كتاب التواريخ انه ملكه الى هذا الحد ليس الا الاسكندر وذلك لانه لما مات ابوه جمع ملوك الروم بعد ان كانوا طوائف ثم جمع ملوك المغرب وقهرهم وامعن حتى انتهى الى البحر الاخضر ثم عاد الى مصر فبنى الاسكندرية وسماها باسم نفسه ثم دخل الشام وقصد بنى اسرائيل وورد بيت المقدس وذبح فى مذبحه ثم انعطف الى ارمينية وباب الابواب ودانت له العراقيون والقبط والبربر ثم توجه نحو دارا بن دارا وهزمه مرات الى ان قتله صاحب حرسه فاستولى الاسكندر على ممالك الفرس ثم قصد الهند والصين وغزا الامم البعيدة ورجع الى خراسان وبنى المدن الكثيرة ورجع الى العراق ومرض بشهرزور ومات بها (وقزوين) بفتح القاف وكسر الواو بلدة فى ايران من جبل من قرب ديلم ويتصل بحدوده وقزوين قرية

من قضائه (حل خط عن عمر بن صبح عن ابان عن انس وعمر كذاب وابان متروك) سبق اربعة وستفتح و بابان ورحم الله اخوانى ﴿ يخرج ﴾ بفتح المثناة التحتية من الخروج وفى رواية الاصيلى وابى الوقت يخرج بضمها وفتح الراء من الاخراج وقوله (قوم) بالرفع على الوجهين فالرفع على الاول بالفاعلية وعلى الثانى بالنائبية وفى رواية خ يخرج من النار من قال لااله الاالله اى مع قول محمد رسول الله ومن موصولة ولاحقها جملة صلتها ولااله الاالله مقول القول (من النار منتنين) بضم الميم وتشديد النون الثانية من النتن كاحمر ومحمرين اى شئ نفسدر يحه وتخرج من مزاجه (قد محشتهم النار) اى احرقتهم والمحش الاحراق يقال محشت جلده اذا احرقته ومحشه الحراى احرقه ومحش وجهه بالسيف محشة اى ضربه فقشر جلده وفى رواية خ عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله تعالى اخرجوا من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيخرجون منها قد سودوا فيلقون فى نهر الحياة اوالحياة فينبتون كما تنبت الحبة فى جانب السيل الم تراانها تخرج صفراء ملتوية اى منعطفة متثنية وهذا ممايزيد ياحين حسنا باهتزازه وتميله فالتشبيه من حيث الاسراع والحسن والمعنى من كان فى قلبه مثقال حبة من الايمان يخرج من ذلك نضرا متبخترا كخروج هذه الريحانة من جانب السيل صفراء متمايلة (فيدخلون الجنة برحمة الله وشفاعة الشافعين) وفى رواية المشارق عن جابر مرفوعا يخرج قوم من النار بالشفاعة قال ابن الملك فى هذا الحديث حجة على المعتزلة فى نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغائر معفوة عندهم فيكون دخل النار للكبيرة (فيسمون الجهنميين) و بحثه فى شرح الغرائب (ط حم وابن خزيمة عن حذيفة) وفى رواية خ م يخرج من النار من قال لااله الاالله وكان فى قلبه من الخير مايزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لااله الاالله وكان فى قلبه من الخير ٤ مايزن برة ثم يخرج من النار من قال لااله الاالله وكان فى قلبه من الخير مايزن ذرة ٨ وزاد البخارى فى رواية قتادة عن انس من ايمان ٦ مكان خير ﴿ يخرج الدجال ﴾ اى زمن المهدى بعدما وقع من انواع الشرور والفتن (ومعه نهر) بسكون الهاء وفتحها اى نهر ماء (ونار) اى خندق نار قيل انهما على وجه التخييل من طريق السحر والسيمياء وقيل ماؤه فى الحقيقة نار ونار ه ماء (فمن دخل نهره) اى بان تابعه ووافقه وصدقه و يلقيه فى نهره وذلك لاكرامه له لان نهره تحيل جنة كما مر فى انه لم يكن (وجب وزره) اى ثبت ولزم وتمكن (وحط اجره) بفتح الحاء وفى نسخة بالضم

٤ والمراد به حقيقة المؤمن من الرغبة اوالرهبة الباعثة له على العمل فى العمل فى الدنيا كما فى ابن الملك عه

٨ هذا مثل فى معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن كما مر فى الميزان عه

٨ والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال الحسنة لان الذى هو التصديق لايتجزى كما مر فى الايمان عه

اى بطل عمله السابق (ومن دخل ناره) اى من عاداه وخالفه وكذبه حتى يلقيه فى ناره قيل اضافة النار اليه ايماء الى انه ليس بنار حقيقة بل سحر (وجب اجره وحط وزره) اى سقط وزال وفى حديث خ عن حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الدجال ان معه ماء ونارا فناره ماء بارد وماؤه ماء اى فناره الذى يراها ازائى نارا ماء بارد فى نفس الامر وماؤه الذى يراه ماء نار فى نفس الامر فذلك راجع الى اختلاف المرئى بالنسبة الى الرائى فيحتمل ان يكون الدجال ساحرا فيخيل الشئ بصورة عكسه قال فى الكواكب فان قلت النار كيف يكون ماء هما حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى ما صورته نعمة ورحمة فهو فى الحقيقة لمن مال اليه نقمة وبالعكس وفى رواية ابى مالك الاشجعى عن ربعى عند مسلم فاما ادركن احدا فليأت النهر الذى يراه وليغمض ثم ليطاطئ رأسه فيشرب منه فانه ماء بارد وفى رواية عند م فمن ادرك ذلك منكم فليقع فى الذى يراه نارا فانه ماء عذب طيب وفى مسلم ايضا عن ابى هريرة وانه يجئ معه مثل الجنة والنار فالتى يقول انها جنة هى نار وهذا من فتنته التى امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفتحه ويظهر للناس عجزه (ثم انماهى قيام الساعة) وفى المشكاة عن حذيفة قال قلت يارسول الله يكون بعد هذا الخير شر كما كان قبله شر قال نعم قلت فما العصمة قال السيف قلت وهل بعد السيف بقية قال نعم تكون امارة على اقذاء وهدنة على دخن قلت ثم ماذا قال ثم تنشأ دعاة الضلال فان كان لله فى الارض خليفة جلد ظهرك وأخذ مالك فاطعه والا فمت على جدل شجرة قلت ثم ماذا قال ثم يخرج الدجال بعد ذلك ومعه نهر ونار فمن وقع فى ناره وجب اجره وحط وزره ومن وقع فى نهره وجب وزره وحط اجره قلت ثم ماذا قال ينتج المهر فلا يركب حتى تقوم الساعة قيل فلا يركب المهر لاجل الفتن اولقرب الزمن وقيل المراد عيسى عليه السلام فلا يركب المهر لعدم احتياج الناس فيه الى محاربة بعضهم بعضا والمراد ان بعد خروج الدجال لايكون زمان طويل حتى تقوم الساعة اى يكون ح قيام الساعة قريبا قدر زمان انتاج المهر وركابه وهذا هو الظاهر (طح د ع ك ض وابو عوانة عن حذيفة) سبق انه لم يكن وان الدجال ﴿يخرج قوم﴾ بفتح الياء وضم الراء (من المشرق) فى اخر الزمان كما فى رواية اخرى (حلقان الرؤس) ظاهره صغير الرأس واصل الحلقان بالفتح البسر يقال حلق البسر اذا صار حلقانا وفى رواية اخرى سيماهم التحليق اى حلق وجوههم يقال حلق رأسه بمعنى حلق وفى شرح المشكاة سيماهم التحليق اى علامتهم تنظيف الظاهر وتجريده على وجه المبالغة الدالة

على كثافة باطنهم وتعلقه بحب المال والجاه (يقرؤن القرآن) استيناف بيان لسوء حالهم وفعالهم واحوالهم واطوارهم (لا يجاوز) اى قرائتهم وقرأتهم (حناجرهم) جمع حنجرة وهى رأس الغلصمة والغلصمة منتهى الحلقوم مجرى الطعام والشراب اولا يرفع لهم شئ فى الاعمال الصالحة وهذا نعت الخوارج الذين لا يدينون للائمة ويخرجون عليهم يأتى بحثه قريبا (طوبى لمن قتلوه) اى قتل الخوارج به (فطوبى لمن قتلهم) لانه يكون قاتله بمجرد الجهاد والشروع غازيا وبالموت شهيدا وفى حديث خ عن ابى سعيد قال بعث على الى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين الاربعة الاقرع بن حابس الحنظلى ثم المجاشعى وعيينة بن بدر الفزارى وزيد الطارى ثم احد بنى نبهان وعلقمة بن علاثة العامرى ثم احد بنى كلاب فغضبت قريش والانصار قالوا يعطى صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما تألفهم فاقبل رجل غائر العينين ناتئ الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله اذا عصيت ايأمننى الله على اهل الارض فلا تأمنونى فسأله رجل قتله احسبه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى قال ان من ضئضئ هذا اوفى عقب هذا قوم يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد اى لاستأصلنهم بحيث لا ابقى منهم احدا كاستئصال عاد وليس المراد انه يقتل بالالة التى قتلت بها عاد بعينها فالتشبيه لا عموم له وهذا موضع بحث عظيم ٨ (خط كر عن عمر) سبق اهل البدع ﴿يخرج فى اخر الزمان﴾ فى امتى الاجابة (قوم رؤساء) بالرفع صفة بدل عطف بيان اى خلفاء وامراء وقضاة ومفتين وائمة وشيوخا (جهال) جمع جاهل اى جهلة بما يناسب منصبه قال الشيخ محى الدين النووى ضبطناه فى البخارى رؤساء بضم الهمزة والتنوين جمع رأس وضبطوه فى مسلم هنا بوجهين احدهما هذا والثانى رؤساء جمع رئيس وكلاهما صحيح والاول اشهر (يفتنون الناس) فسئلوا علماؤه وقضاتهم فافتوا واجابوا وحكموا بغير علم (فيضلون) بفتح اوله وتشديد اللام اى صاروا ضالين (ويضلون) بضم اوله اى مضلين لغيرهم فيعم الجهل العالم والناس اجمعين وفى حديث المشكاة عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا رواه احمد والترمذى وابن ماجة (ابو نعيم والديلمى عن ابى هريرة) سبق ان الله لا يقبض ﴿يخرج الحمار﴾

٨ وقد ادرد صاحب الكواكب سؤالا وهو فان قيل اليس قال لئن انا ادركتهم لاقتلنهم فكيف يدع خالدان يقتله وقد ادركه واجاب عنه بانه انما اراد به اذا راك زمان خروجهم اذا كثروا واعترضوا الناس بالسيف ولم تكن هذه المعانى مجتمعة اذ ذاك فيوجد الشرط الذى علق به الحكم وانما انذر صلى الله عليه وسلم ان سيكون ذلك فى الزمان المستقبل وقد كان كما قال صلى الله عليه وسلم فادل ما نجم هو فى ايام على رضى الله عنه ﷺ

٤ اى داخلها يقال غارت عيناه اذا دخلتا وهو ضد الجاحظ ﷺ

ظاهره بالفتح وتشديد الميم صانع الخمر ويحتمل ان يكون بتخفيف الميم بايع الخمر فى حانوته دائما واما الخمار بالضم فالحالة الغالبة الثقلة والعارضة على السكران ومنه قول الشاعر اذا قلت اهلا الكؤوس ومرحبا * فصبرا على خير الخمار وشره * وهو صداع الخمر (من قبره مكتوب بين عينيه آيس) بالداى بعيد اليأس قطع الامل كالقنوط يقال واليأس قطع الامل والرجاء وقد يئس من الشئ اى قنط وقطع الامل منه و بابه فهم وفيه لغة اخرى يئس ييس بالكسر فيهما وهو شاذ ورجل يؤوس و يئس ايضا بمعنى علم ومنه قوله تعالى افلم ييئس الذين امنوا وآيسه الله من كذا فاستيأس منه بمعنى ايس (من رحمة الله) ان خرج من الدنيا بلا توبة وفى حديث المشكاة عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة مدمن الخمر والعاق والديوث الذى يقر على اهله رواه احمد والنسائى وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مدمن الخمر ان مات لقى الله تعالى كعابد وثن رواه احمد عنه وروى ابن ماجة عن ابى هريرة وعن ابى موسى انه كان يقول ما ابالى شربت الخمر او عبدت هذه السارية دون الله اى عبدت الاسطوانة متجاوزا عن الله قال الطيبى اى ما ابالى فى تسويتى بين هذين الامرين وجعلهما منخرطين فى سلك احدهما مبالغة وهو ابلغ مما مر فى الحديث السابق من قوله لقى الله كعابد وثن لتصريح اداة التشبيه فيه وخلوه عنه (و يقوم آكل الرباء) اى آخذه وان لم يكن يأكل وانما خص بالاكل لانه اعظم انواع الانتفاع كما قال تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما وعن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الرباء وموكله وكاتبه وشاهديه سواء اى فى الاثم وان كانوا مخالفين فى قدره قال النووى فيه تصريح بتحريم الكتابة المترابين والشهادة عليها و بتحريم الاعانة على الباطل والربا الزيادة على رأس المال لكن خص فى الشريعة بالزيادة على وجه دون وجه و باعتبار الزيادة قال الله تعالى واما آتيتم من ربوا ليربوا فى اموال الناس فلا يربوا عند الله ونبه بقوله يمحق الله الربا و يربى الصدقات ان الزيادة المعقولة عبر عنها بالبركة مرتفعة عن الربا (من قبره مكتوب بين عينيه لا حجة له عند الله) سبق لعن الله آكل الرباء (و يقوم المحتكر) الاحتكار هو حبس الطعام حين احتياج الناس به حتى يغلو (من قبره مكتوب بين عينيه يا كافر) فيه تغليظ شديد او مبنى على انكاره واستحلاله (تبوأ مقعدك) اى تسكن وتنزل جسدك (من النار) وفى حديث معمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ رواه مسلم وعن عمر مرفوعا الجالب مرزوق والمحتكر ملعون اى آثم بعيد

٨ وفى بعض كلامه بحث وهو انه لا يجب فى ملهم الخلود بخلاف الامم لانه لا يخلوا من ان المراد بالامة امة الاجابة او امة الدعوة ولا يصح الثانى فانه تعالى قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والقضيتان فى الامم كلها متسا وتان فالصواب ان يحمل على الشفاعة العامة المختصة به صلى الله عليه وسلم لامة المرحومة لمعلم (٣٣١) ٤ قال المظهر ليس معنى الحديث ان يكون جميع امته مغفورين بحيث لا يصيبهم النار لانه كثيرا من الايات والاحاديث الواردة فى تهديد مال اليتيم والزبى والزنى وشارب الخمر وقاتل النفس بغير حق وغير ذلك بل معناه انه سئل ان يخص امته من سائر الامم بان

من الخير مادام فى ذلك الفعل ولاتحصل له البركة قال الطيبى فو بل الملعون بالمرزوق والمقابل الحقيقى مرحوم أومحروم ليعم والتقدير التاجر مرحوم مرزوق لتوسعه على الناس والمحتكر ملعون محروم لتضييقه عليهم ثم قال النووى الاحتكار المحرم هوفى الاقوات خاصة بان يشترى الطعام فى وقت الغلاء ولايبيعه فى الحال بل يدخره ليغلو فاماماجاء من قريته اواشتراه فى وقت الرخص وادخره و باعه فى وقت الغلاء فليس باحتكار ولاتحريم فيه واماغير الاقوات فلايحرم الاحتكار فيه بكل حال انتهى واستدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام من المطعوم وغيره كذاذكره ابن الملك فى شرح المشارق (الديلمى عن ابن مسعود) وسبق لعن ومن احتكر ﴿يخرج الدجال﴾ بتشديد الجيم فعال من ابنية المبالغة اى يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذى يظهر فى آخر الزمان يدعى الالوهية ابتلى الله به عباده واقدره على اشياء من مخلوقاته كاحياء الميت الذى يقتله وامطار السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله بعد ذلك فلايقدر على شئ ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنة عظيمة جداتدهش العقول وتحير الالباب (من ارض يقال لها خراسان) بالضم والالف بعد الراء بلدة كبيرة فى ايران (يتبعه قوم) بتشديد التاء وتخفيفها قيل فى نعتهم نعالهم الشعر من جلود غير مدبوغة وقيل صغار الاعين وحمر الوجوه من شدة حرارة باطنهم وغليان الغضب فى اجوافهم وقيل ذلف الانوف اى صغرها فيكون كناية عن عدم شممهم الحق وعريضها فيدخل الحق والباطل من غير تمييز لهم بينهما وقيل فطس الانوف جمع افطس من فطس وهو تطاء من قصبة الانف وانخفاضها وانتشارها فيرجع الى معنى عريضها وقال القاضى ذلف جمع اذلف وهوالذى يكون انفه صغيرا و يكون فى اطرافه غلظ (كان) بتشديد النون (وجوههم المجان) بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن بكسر الميم وهو الترس (المطرقة) بضم الميم وفتح الزاء المخففة المجلدة طبقا فوق طبق وقيل هى التى البست طراقا اى جلد ايغشاها وقيل هى اسم مفعول من الاطراق وهوالذى جعل الطراق بكسر الطاء اى الجلد على وجه الترس انتهى شبه وجوههم بالترس لتبطها وتدويرها بالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها وفيه اشارة الى انهم اكبر وجوههم وادارتها وكثرة لحمها و يبوستها ابوالوجوه الطائفة فى المال والاهل ليس فيها لية الانسانية ولايلايم الانسانية بل كانهم نوع آخر من جنس بنبغى ان يقال انهم نسناس وكفى فى ذمهم وانهم فضلة يأجوج و مأجوج ومن اخوانهم ومن انموزج منهم وعينه من اعيانهم

لايمسخ صورهم بسبب الذنوب وان لايخلد هم فى النار بسبب الكبائر بل يخرج من النار من مات فى الاسلام بعد تطهيره من الذنوب وغير ذلك من الخواص التى خصه امته عم من بين سائر الامم وفيه نظر لان السنة كادلت على ذلك دلت على هذاوكذا الكتاب كقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا وقوله ان الله لايغفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء والعفو من الكريم ينبغى ان يكون ارجى من العذاب والله تعالى اكرم الاكرمين واما دخول النار فليس الاكحلة القسم خلافا للمعتزلة انتهى ولم يظهر وجه نظره واما قوله لان السنة كما

ولاشك انهم يكونون فى غاية من الفساد ونهاية من الضرر للعباد و البلاد وقال القاضى قدورد ذلك فى الحديث الذى بعده صفة لخوز وكرمان ٤ ولو لم يكن ذلك من بعض الروايات فلعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصول احدهما من خوز واحد اصول الاخر من كرمان فساهم الرسول صلى الله عليه وسلم باسمه وان لم يشتهر عدنا كما نسبهم الى قنطور اوهى امة كانت لابراهيم عليه السلام ولعل المراد بالموعود فى الحديث ماوقع فى هذا العصر بين المسلمين والترك انتهى (ابن جرير عن ابى بكر) وسبق لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا ﴿ يخرج من المشرق ﴾ من بلاد المشرق اومن جانبه وفى رواية خ يخرج ناس من قبل المشرق اى من جهة مشرق المدينة كنجد ومابعده وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضى الله عنه وانه قتل بحق ولم يزالوا مع على حتى وقع التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا على على وكفروه (اقوام محلقة رؤسهم) وفى رواية سيماهم التحليق اى علاماتهم ازالة الشعر او ازالة شعر الرأس قال ابن حجر طريق الحديث المتكاثرة كالصريح فى ارادة حلق الرأس وانما كان علامتهم و ان كان يحلق رأسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم دائما وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون رؤسهم فى نسك اوحاجة وقيل المراد حلق بالرأس واللحية وجميع الشعور وفى رواية سيماهم التسبيد وهو بمعنى التحليق اوهو ابلغ منه وهو استئصال الشعر اوترك غسله وترك دهنه (يقرؤن القرأن بالسنتهم لايعدو) من عدا يعدو اى لايتجاوز (تراقيهم) اى لايتجاوز قرأتهم اوقرأتهم حلقومهم يعنى لايكون لهم الا القرأة المجردة ولايصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها وفى القسطلانى تراقيهم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء وضم الواو وهو العظم الذى بين ثغرة النحر والعنق (يمرقون من الدين) بضم الراء اى يخرجون وفى رواية يمرقون من الاسلام اى من الانقياد التام بخروجهم عن طاعة الامام (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح الراء وتشديد التحتية اى المرمى اليها (ش م حم خ عن سهل بن حنيف) ورواه خ عن ابى سعيد الخدرى مرفوعا بلفظ يخرج ناس من قبل المشرق و يقرؤن القرأن لايتجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لايعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر قيل ماسيماهم قال عليه السلام سيماهم التحليق اوقال التسبيد ﴿ يخرج من خراسان ﴾ بالضم والالف بعد الراء من كبر بلدة فى ايران (رايات) اى اعلام (سود) جمع اسود يحتمل السواد و يحتمل ان يكون السواد كناية عن كثرة عساكر

دلت على ذلك اى على تعذيب اهل الكبائر دلت على ذلك اى على كفرانهم فاقول لا منافاة بينهما على ما هو مقرر فى العقائد من انهم يعذبون فى الجملة اولا ثم يغفرون جميعهم ثانيا وكذلك بين الايتين الثانية محكمة و الاولى منسوخة اومؤولة بان اللام فى الذنوب للعهد والمراد ماعدا الكفر اوالاستغراق فيكون مقيدا بالتوبة قال القاضى وكانت شفاعته فى الامة فى ان لايخلدهم فى النار و يخفف و يجاوز عن صغائر ذنوبهم توفيقا بينه و بين مافى الكتاب والسنة على ان الفاسق من اهل القبلة يدخل النار قال الطيبى يفهم من كلام القاضى والمظهر

المسلمين وظاهره انه عسا كر الحارث المنصور وزاد فى رواية اخرى فأتوها اى فأتوا الرايات السود واستقبلوا اهلها واقبلوا اميرها فان فيها خليفة الله المهدى وفى حديث المشكاة عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الرايات السود من قبل خراسان فأتوها فان فيها خليفة الله المهدى ٤ اى نصرته واجابته فلا ينا فى ابتداء ظهور المهدى انما يكون فى الحرمين الشريفين ودل ظاهره على جواز ان يقال فلان خليفة اذا كان على طريق الحق وسبيل العدل وقد سبق منعه لكن قد يدل بان المراد منه انه منصوب من الله خليفة لانبيائه فيصح ان يكون المنصوب هو المنسوب ونظيره قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله (فلا يرد هاشئ حتى تنصب) مبنى للمفعول (بايلياء) بفتح الهمزة وسكون الياء وفتح اللام والياء الثانية هو اسم القدس الشريف وفى نسخ بكسرا لهمزة والجائى قيل عيسى عليه السلام اومعه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملؤها قسطا وعدلا ويمكث فى الخلافة خمسا وتسعا وبحثه فى شرح الغرائب (حم ت غريب ونعيم بن حماد عن ابى هريرة) سبق اذا رأيتم وانها ﴿ يخرج ﴾ من امتى الاجابة (ناس من قبل) بكسر القاف (المشرق) اى من جانبه وجهته (يقرؤن القرآن) وفى رواية سيكون فى امتى اختلاف وفرقة قوم يحسنون القيل ويسيؤن الفعل يقرؤن القرآن استيناف بيان او بدل على مذهب الشاطبى ومن يجوزه اوالمراد به نفس الاختلاف اى سيحدث فيهم الاختلاف وتفرقة فيفترقون فرقتين فرقة حق وفرقة باطل قال الطيبى يؤيد هذا التأويل قوله عليه السلام يكون فى امتى فرقتين فيخرج من بينهما مارقة يلى قتلهم اولادهم بالحق فقوم يقرؤن القرآن (لايجاوز) اى قرأنهم اوقرائتهم (تراقيهم) بفتح اوله وكسر القاف ونصب الياء على المفعولية فى النهاية وهى جمع ترقوة وهى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين ووزنها فعلوة انتهى وفى المغرب يقال لها بالفارسية كودن قال الطيبى وفيه وجوه احدها انه لايتجاوز اثر قرائتها عن مخارج الحروف والاصوات ولايتعدى الى القلوب والجوارح فلا يعتقدون وقف مايقتضى اعتقادا ولايعلمون بمايوجب عملا وثانيها ان قرائتهم لايرفعها الله ولايقبلها فكانما لايتجاوز حلوقهم وثالثها انهم لايعلمون بالقرآن ولايثابون على قرائتها ولايحصل لهم غير القرآن (كلما قطع قرن) اى كلما انقطع وانقرض طائفة (نشأ قرن حتى يكون آخرهم يخرج مع الدجال) وفى رواية اخرى يخرج فى اخر الزمان قوم كان هذا الرجل منهم يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام

ان الشفاعة مؤثرة فى الصغائر وفى عدم الخلود فى حق الكبائر بعد تمحيصهم بالنار ولاتأثير للشفاعة فى حق الكبائر قبل الدخول فى النار وقد ورد شفاعتى لاهل الكبائر من امتى وعن جابر من لم يكن من اهل الكبائر فما له الشفاعة والاحاديث كثيرة فيها قلت ليس فيها مايدل على ان الشفاعة لاهل الكبائر قبل دخول النار فلا منافاة لما قالاه نعم يتعلق ذلك بالمشية والاذن بان تنال بعض اهل الكبائر قبل دخول النار فاذن فيها مجد ٤ فان قيل ما حكمة اضافته الى الله تعالى قلت اشارة الى انه انسان كامل قد تخلى عن الرزائل وتحلى بالفضائل وحل محل الاجتهاد والفتوة بحيث لم يبق الامقام النبوة وفيه رد على الطيبى كتبوعه فى ذهابهم الى امتناع ان خليفة الله لغير آدم وداود عليهما السلام مجد (كما يخرج)

كما يخرج السهم من الرمية سيماهم التحليق ولا يزالون يخرجون حتى يكون آخرهم مع مسيح الدجال فاذا لقيتموهم هم شر الخلق والخليقة قال الطيبى اى فاذا لقيتموهم فاعلموا انهم شرار خلق الله فاقتلوهم (حم طب ك حل عن ابن عمرو) سبق انفا ﴿ يخرج ناس ﴾ من امتى الاجابة (من المشرق فيوطؤن) اى يوافقون٦ (للمهدى سلطانه) بالنصب اى فى سلطنته يحتمل الرفع اى هو فى سلطانه وفى حديث عبدالله بن مسعود مرفوعا لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب ٤ رجل من اهل بيتى يواطئ اسمه اسمى رواه ت وفى رواية لولم يبق من الدنيا الايوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا منى يواطئ اسمه اسمى واسم ابيه اسم ابى اى فيكون محمد بن عبدالله وفيه رد على الشيعة حيث يقولون المهدى الموعود هو القائم المنتظر وهو محمد بن الحسن العسكرى وفى الجامع حتى يبعث فيه رجل من اهل بيتى واختلف فى انه من بنى الحسن اومن بنى الحسين ويمكن ان يكون جامعا بين النسبين والاظهر انه من جهة الاب حسنى ومن جانب الام حسينى قياسا على ماوقع فى ولدى ابراهيم وهما اسماعيل واسحاق عليهما السلام حيث كان انبياء بنى اسرائيل كلهم من بنى اسحاق وانما نبى من ذرية اسماعيل نبينا صلى الله عليه وسلم وقام مقام الكل ونعم العوض وصار خاتم الانبياء فكذلك لما ظهرت اكثر الائمة واكابر الامة من اولاد الحسين فناسب ان يجبر الحسن بان اعطى له ولد يكون خاتم الاولياء ويقوم مقام الاصفياء على انه قد قيل لما نزل الحسن عن الخلافة الصورية كما ورد منقبة فى الاحاديث النبوية اعطى له لواء ولاية المرتبة القطبية فالمناسب ان يكون من جملتها النسبة المهدوية المقارنة للنبوية العيسوية واتفاقهما على اعلاء كلمة الله (مطب عن عبد الله بن الحرث) سبق المهدى ﴿ يخرج فى اخر امتى ﴾ الاجابة (المهدى يسقيه الله الغيث) اى ينزل الله المطر (وتخرج الارض نباتها) والغيث رحمة وحياة للبلاد والعباد وزينة واصلاح لهم بما ينشأ عنه من النبات والاشجار والثمار والازهار وجرى العيون والانهار وهو غوث وغياث لهم ايضا ويحتمل ان النبى صلعم شبه بما جاء به من الهدى والنور والرحمة والبركة وانقاذ الخلق من الهلكة والاضطراب والظلم والغلاء والقحط وهدايتهم وارشادهم من الضلالة وتبصرتهم من الجهالة والغفلة وحياة قلوبهم وتزيينها بالايمان واليقين والامن والامان بعد موتها وخرابها بقحط الكفر وجدبه وقسوته بالغيث فى احياء البلاد (ويعطى المال صحاحا) بالفتح بمعنى الصحيح يقال درهم صحيح وصحاح ويجوز ان يكون بالضم كطوال وطويل ومنهم من رويه بالكسر وفى النهاية يقاسم ابن ادم اهل النار قسمة

٦ وفى النهاية و الوطئ فى الاصل الدوس فسمى به الغزو و القتل لان من يطاء على الشئ برجله فقد استقصى فى هلاكه واهانته وفى الحديث اللهم اشدد وطئتك على مضراى خذهم اخذا شديدا وفيه انه قال للخراص احتاطوا لاهل الاموال فى التأثة والواطئة الواطئة المارة والسائلة سموا بذلك لوطئهم الطريق بقول استظهروا لهم فى الخرص لما ينوبهم وينزل بهم من الضيفان وقيل الواطئة ساقطة الثمر تقع فتوطاء بالاقدام وقيل هى من الوطاياجمع وطيئة وهى بحرى مجرى المعرب سميت بذلك لان صاحبها وطأها لاهله اى ذللها ومهدها وسبق الا اخبركم معناه منه

صحاحا يعنى قابيل الذى قتل اخاه هابيل اى انه يقاسم قسمة صحيحة فله نصفها ولهم نصفها وفى المشكاة عن جابر مرفوعا يكون فى آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده اى سلطان بحق يقسم على المستحقين بالعدل اى و يعطى كثيرا من غير عد واحصاء بل احسانه جزافة قال ابن الملك ويحتمل كونه من الاعداد وهو جعل الشئ عدة وذخيرة اى لا يدخر لغد ولا يكون له خزانة كفعل الانبياء عليهم السلام وفى رواية قال يكون فى اخر امتى خليفة يحثى المال حثيا ولا يعده عدا قال النووى والحثو الذى يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة الاموال والغنائم والفتوحات مع سخاء نفسه وقال ابن الملك السر فيه ان ذلك الخليفة يظهر له كنوز الارض او يعلم الكيمياء او يكون من كرامته ان يقلب الحجر ذهبا كما روى عن بعض الاولياء (و تكثر الماشية) لكثرة النبات والبركة (وتعظم الامة) اى جعلت الامة معظمة مكرمة معززة وخلصت من ربقة الذلة والحقارة (يعيش سبعا او ثمان) سنين شك من الراوى وكذا فى حديث الآتى خمسا او سبعا او تسعا ورواية مارواه فى المشكاة وابو داود وحاكم وصححه ابن العربى عن ابى سعيد الخدرى مرفوعا المهدى منى اجلى الجبهة اقنى الانف يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يملك سبع سنين فيحتمل ان هذا مجزومة بالسبع و يؤيد ماسيأتى و يحتمل مشكوكة وطرح الشك ولم يذكروا اكتفى باليقين (ك عن ابى سعيد) يأتى كامر فى ابشر والمهدى ﴿ يخرج المهدى ﴾ من آل الرسول فى آخر الزمان (فى امتى خمسا او سبعا او تسعا) سنين كامر وجه الاختلاف (ثم ترسل عليهم) مبنى للمفعول من الارسال و يحتمل مبنيا للفاعل اى يرسل الله عليهم (مدرارا) اى كثير الدر يقال سحاب مدرار اى تدر بالمطر وفى الفائق المدرار كثير الدر ومفعال يستوى فيه المذكر والمؤنث كقولهم امرأة معطار ومطفال وهو منصوب على الحال (ولا تدخر) بتشديد الدال من الادخار اصله ادتخار وهو الجمع والحفظ كالمال المدفون والمخزون (الارض من نباتها شيئا) اى لا تدع من انواع نباتها شيئا الا اخرجته وانبتته واظهرته حتى يتمنى الاحياء كون الاموات احياء ليروا ماهم فيه من الخير والامن والراحة والنعمة و يشاركوهم فيه روى عن ابى سعيد قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاء يصيب هذه الامة حتى لا يجد الرجل ملجأ يلجأ اليه من الظلم فيبعث الله رجلا من عترتى واهل بيتى فيملأ به الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يرضى عنه ساكن الارض لا تدع السماء من قطرها شيئا الا صبته مدرارا ولا تدع الارض من نباتها شيئا الا اخرجته حتى يتمنى الاحياء الاموات ٦ يعيش فى ذلك

٤ خوز بضم الخاء وسكون الواو و بالزاء وفى القاموس بالضم جيل من الناس واسم لجميع بلاد خورستان وكرمان بكسر الكاف وتفتح وكذا فى المشكاة والمصابيح والمشارق لكن فى القاموس وقد يكسر اقليم بين فارس وسجستان وقال التوربشتى الخوز جيل من الناس وانما جاء فى الحديث ممنونا بسكون وسطه هذا وقد ضبطه ابن الاثير بالخاء المضمومة وبالزاء وبالاضافة يقال خوز كرمان من غير واو العطف قال وروى خوز وكرمان قال وخوز جيل معروف وكرما صقع معروف فى العجم

يروى بالراء المهملة

سبع سنين اوثمان سنين اوتسع سنين ورواه حاكم فى مستدركه وقال صحيح لكن نقل الجزرى ان الذهبى قال فى اسناده مظلم (ويكون المال كدوسا) اى حقيرا ذليلا مبذولا واصل الكدس بالفتح مصروعة فى الارض يقال كدس به اذا صرعه فى الارض وكدس الدابة كدسا وكدسا اذا اسرعها فى السير مثقلة والكادس الشئ المشؤوم يقال فال كادس اى يتطير به والكداس على وزن رمان حنطة ليس فيه كدس ولا وطئ يقال جعل الحصيد كدسا وكداسا وهو الحب المحصود المجموع (يجئ الرجل اليه فيقول يامهدى اعطنى اعطنى) كرره للتأكيد (فيحثى) بفتح الياء وكسر المثلثة اى يعطيه بالكفين (له فى ثوبه ما استطاع ان يحمل) سبق فى ابشر بحثه (حم عن ابى سعيد) مر المهدى واذا رأيتم ﴿يخرج من هذه الامة﴾ امة الاجابة (قوم معهم سياط) بكسر السين جمع سوط بالفتح واصل السوط الخلط يقال ساط الشئ يسوطه سوطا اذا خلطه اوهوان يخلط شيئين فى الاناء ثم يضرب بهما باليد حتى يختلطا وسمى به سوطا لخلط دمه بلحمه ويقال هو سوط عذاب اى نصيبه ويقال وقعوا فى سوط اى شدة ويقال ساط دابته اذا ضرب بها بالسوط وفى النهاية اول من يدخل النار السواطون قيل هم الشرط يكون معهم الاسواط مايضربون بها الناس (كانها اذناب البقر) بفتح الهمزة جمع ذنب بفتحتين (يغدون فى سخط الله ويروحون فى غضب الله) الغدوة السير فى اول النهار الى الزوال والغدو ضد الرواح (حم طب ض عن ابى امامة) سبق سيكون ﴿يخرج رجل﴾ التنوين للتعظيم اى رجل عظيم مفخم كامل مكمل (من اهل بيتى يواطئ) اى يوافق (اسمه اسمى وخلقه خلقى) اى يطابق رسمه رسمى فانه محمد بن عبد الله المهدى ويهدى صلى الله عليه وسلم للناس يهدى وقال الطيبى فى حديث ابن مسعود مرفوعا لاتذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من اهل بيتى يواطئ اسمه اسمى لم يذكر العجم وهم مرادون ايضا لانه اذا ملك العرب واتفقت كلمتهم وكانوا يدا واحدة قهروا سائر الامم ويؤيده حديث ام سلمة (فيملأها) اى الارض استيناف مبين لحسبه كما ان ماقبله معين لنسبه اى يملأ وجه الارض جميعا والارض ومايتبعها والمراد اهلها (عدلا وقسطا) بكسر اوله عطف تفسيرى جيء تاكيدا وكذا الجمع فى (كما ملئت) اى الارض قبل ظهوره (ظلما وجورا) على انه يمكن تغاير بينهما بانه يجعل الظلم هنا قاصرا لازما والجور تعديا وكذلك يحتمل ان يراد بالقسط اعطاء كل ذى حق حقه وبالعدل النصفة والحكم بميزان الشريعة وانتصار المظلوم وانتقامه من الظالم فيكون جامعا بما قال تعالى

وهو من ارض فارس وصوبه الدارقطنى وقيل اذا اضيف به فبالراء فاذا عطف فبالزاء نقله الجزرى عه

٦ وفى الكلام حذف اى يتمنون حيوة الاموات اوكونهم احياء وانما يتمنون لير واماهم فيه من الخير والامن ويشاركوهم فيه عه

ان الله يأمر بالعدل والاحسان وقائما بما قال العلماء من ان الدين هو التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله وموصوفا بوصف الكمال وهو اجزاء كل من تحلى الجمال وتجلى الجلال فى محله اللائق بكل حال من الاحوال (طب عن ابن مسعود) سبق لولم يبق ﴿يد الرحمان﴾ اى قدرته وتصرفه وعند المتقدمين فما ذكر فى القرآن من ذكر الوجه بقوله تعالى ويبقى وجه ربك وذكر النفس بقوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام تعلم ما فى نفسى ولا اعلم ما فى نفسك وذكر اليد بقوله تعالى يد الله فوق ايديهم فهو صفات له بلا كيف اى اصلها معلوم ووصفها مجهول لنا فلا يبطل المعلوم بسبب التشابه والعجز عن درك الوصف (فوق رأس المؤذن حتى يفرغ من اذانه) ويغفر له خطايا مو يشهد له كل رطب و يابس وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا المؤذن يغفر له مدى صوته و يشهد له كل رطب و يابس الحديث اى كل نام و جماد مما يبلغه صوته و يحمل شهادتها على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاقهما او على المجاز بقصد المبالغة قاله ابن الملك وروى طس باسناد لا بأس به ولفظه قال عليه السلام ثلاثة لا يهولهم الفزع الاكبر ولا ينالهم الحساب هم على كثب من مسك حتى يفرغ حساب الخلائق رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله ورجل ام به قوما وهم به راضون وداع يدعو الى الصلوة ابتغاء وجه الله عز وجل وعبد احسن فيما بينه وبين ربه وفيما بينه وبين مواليه ورواه فى الكبير ولفظه عن ابن عمر قال لولم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا مرة ومرة ومرة حتى عد سبع مرات لما حدث به رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة على كثبان المسك يوم القيمة لا يهول لهم الفزع ولا يفزعون حين يفزع الناس رجل علم القرآن فقام به يطلب وجه الله وما عنده ورجل ينادى كل يوم وليلة صلوات يطلب وجه الله وما عنده وعملوك لم يمنعه رق الدنيا عن طاعة ربه (وانه يغفر له مدى صوته ابن بلغ) بفتح الميم والدال اى نهايته كذا فى النهاية وقيل اى يغفر له مغفرة طويلة عريضة على طريق المبالغة اى يستكمل مغفرة الله اذا استوفى وسعه فى رفع الصوت وقيل يغفر خطاياه وان كانت بحيث لو فرضت اجساما لملأت ما بين الجوانب التى يبلغها والمدى على الاول نصب على الظرف وعلى الثانى رفع على انه اقيم مقام الفاعل وقال الطيبى مدى صوته اى المكان الذى ينتهى اليه الصوت لو قدر ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب له تلك المسافة لغفر الله له فيكون هذا الكلام تمثيلا قيل معناه يغفر لاجله كل من سمع صوته فحضر للصلوة المسببة لندائه فكانه غفر لاجله وقيل معناه يغفر ذنوبه التى باشرها فى تلك النواحى الى حيث

يبلغ وقيل يغفر بشفاعته ذنوب من كان ساكنا اومقيما الى حيث يبلغ صوته وقيل يغفر بمعنى يستغفرله كل من يسمع صوته (ابوالشيخ طس خط ابن النجار عن انس) سبق المؤذن ﴿ يدخل الجنة ﴾ دخولا اوليا بغير حساب (رجل) مكرم معظم مفخم (لايبقى فى الجنة اهل دار ولاغرفة) بالضم وجمعه غرف بضم ففتح وهى بيت يبنى فوق الدار والمراد هنا القصور العالية فى الجنة (الاقالوا أمر حبامر حبا الينا) مكرر المرحبا السرور والفرح والسعة وقولهم مرحبا واهلا اتيت سعة واتيت اهلا اى اتيت مكانا مأهولا اى معمورا وسهلا اى اتيت مكانا سهلا اى لاصعب ولاشدة فيه فاستأنس ولاتستوحش ورحب به ترحيبا قال له مرحبا وروى عن ابى سعيد مرفوعا ان اهل الجنة يتراءون اهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدرى الغابر فى الافق من المشرق اوالمغرب لتفاضل مابينهم قالوا يارسول الله تلك منازل الانبياء لايبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال ٤ آمنوا اى حق الايمان وصدقوا المرسلين اى فى اجابة ماامروابه ونهوا عنه وقاموا بوصف الصابرين والشاكرين وترقوا الى مقام ازاضين قال تعالى وعباد الرحمان الذين يمشون على الارض هونا الى ان قال اولئك يجزون الغرفة بماصبروا الاية وفى جمع المرسلين اشعار بان هذه المرتبة العلية عامة للسابقين على حسب تفاوتهم فى الرتبة السنية وليست خاصة لهذه الامة مع ان تصديق المرسلين على وجه التحقيق انما هو لهذه الجماعة نعم قد يراد به مقام الجمع والمراد رسوله خاصة بالاضافة وسائر الرسل بالتبعية فانه يلزم من التصديق لواحد التصديق بالكل وكذا جانب التكذيب ومنه قوله تعالى كذبت قوم نوح المرسلين (وانت هو يا ابابكر) ورواه احمد والشيخان وابن حبان عن سهل بن سعد ولفظه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف فى الجنة كما ترون الكوكب فى السماء ورواه احمد والترمذى وابن ماجة وابن حبان عن ابى سعيد والطبرانى عن جابر بن سمرة وابن عساكر عن ابن عمرو عن ابى هريرة بلفظ ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هوا سفل منهم كما ترون الكوكب الطالع فى افق السماء وان ابابكر وعمر منهم وانعما وفى بعض طرق قيل ومامعنى انعما قال اهل ذلك هما وروى ابن عساكر عن ابى سعيد ان اهل عليين ليشرف احدهم على الجنة فيضئ وجهه لاهل الجنة كما يضئ القمر ليلة البدر لاهل الدنيا وان ابابكر وعمر منهم وانعما وروى ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان والبيهقى عن ابى هريرة مرفوعا ان فى الجنة لعمودا من ياقوت عليها غرف من زبرجد لها ابواب مفتحة تضئ الكوكب الدرى يسكنها المتحابون فى الله والمتجالسون فى الله

مطلب بحث يغفر مدصوت المؤذن وفضله

٤ اى وهم رجال اويبلغها رجال اى كاملون فى الرجولية لقوله تعالى رجال لاتلهيهم تجاره ولابيع عن ذكر الله الآية منه

والمتلاقون فى الله (طب عن ابن عباس) سبق ان فى الجنة وابى بكر وعمر ﴿ يدخل فقراء المسلمين ﴾ اى الصابرون وقيل ولوكانوا شاكين (الجنة قبل الاغنياء) الشاكرين (بخمسمائة سنة) وفى رواية عام نصف يوم اى بايام الله قال تعالى وان يوما عندربك كالف سنة يعنى خمسمائة عام هو نصف يوم من ايام القيمة واما قوله تعالى فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة فمخصوص من عموم ماسبق او محمول على تطويل ذلك اليوم على الكفار كما يطوى حتى يصير كساعة بالنسبة الى الابرار كما يدل عليه قوله تعالى فاذا نقر فى الناقور فذلك يومئذ يوم عسير على الكافرين غير يسير قال الاشرف فان قلت كيف بين هذا الحديث وحديث السابق اربعين خريفا قلت ان المراد من الاغنياء فى الحديث اغنياء المهاجرين اى يسبق فقراء المهاجرين باربعين خريفا من الاغنياء وفى الحديث الثانى الذين ليسوا من المهاجرين فلا تناقض بينهما وفيه ان هذا انما يتم اذا اريد بالفقراء الخاص وبالاغنياء العام فلا يفهم حكم الفقراء من غير المهاجرين فالاولى حمل الحديث على معنى يفهم الحكم عموما وهو بان يقال المراد من العددين انما هو التكثير لا التحديد فتارة عبر به واخرى بغيره تفننا وما الهما واحد واخبر اولا باربعين كما اوحى اليه ثم اخبر ثانيا بخمسمائة زيادة من فضله على الفقراء ببركته صلى الله عليه وسلم او التقدير خريفا اشارة الى اقل المراتب و بخمسمائة الى اكثرها ويدل عليه مارواه الطبرانى عن مسلمة بن مخلد ولفظه سبق المهاجرون الناس بار بعين خريفا الى الجنة ثم يكون الزمرة الثانية مائة خريف انتهى فالمعنى ان تكون الزمرة الثانية مأتين وهلم جرا وكانهم محصورون فى خمس زمر والله اعلم اوالاختلاف باختلاف مراتب اشخاص الفقراء فى حال صبرهم ورضاهم وشكرهم وهو الاظهر المطابق لما فى جامع الاصول حيث وجه الجمع بينهما ان الاربعين اراد بها تقديم الفقير الحريص واراد بخمسمائة تقديم الفقراء الزاهد على الغنى الراغب فكان الفقير الحريص على درجتين من خمس وعشرين من الفقير الزاهد وهذه نسبة الاربعين الى الخمسمائة ولاتظنن ان هذا التقدير وامثاله يجرى على لسان النبى صلى الله عليه وسلم خرافا ولابالاتفاق بل لسر ادركه ونسبة احاط بها علمه فانه صلى الله عليه وسلم ماينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى (حتى ان الرجل من الاغنياء ليدخل فى عمارهم) بالفتح اى فى سلمه وتحيته والعمار على وزن سحاب التحية والتسليم و يطلق على الازهار التى تزين به المجلس واما العمار بالفتح والتشديد فمن كثر صيامه وصلوته وطيب الثناء ومن له رائحة وحليم النفس والمجتمع الامر اللازم للجماعة

الحدب للسلطان والامر القوى الثابت فى امر الدين ومصالح العباد (فيؤخذ بيده فيستخرج) من دائرتهم (الحكيم عن سعيد بن عامر) سبق ان فقراء المهاجرين ﴿يدخل من اهل هذه القبلة﴾ اى من الاسلام (النار من لا يحصى عددهم الا الله) مبنى للفاعل من الاحصاء ونصب عدد ويحتمل مبنيا للمفعول ورفع عدد (لما عصوا الله) بفتح العين والصاد (واجتروا) بفتح التاء وازاء من الجرءة بمعنى الشجاعة والاقدام (على معصيته وخالفوا طاعته فيؤذن لى فى الشفاعة) الظالمون لانفسهم والعاصون بالله والقاصرون لطاعة الله وفى المشكاة عن سعيد بن ابى وقاص قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة نريد المدينة فلما كنا قريبا من عزورا نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا قال انى سئلت ربى وشفعت لامتى فاعطانى ثلث امتى فخررت ساجدا لربى شكرا ثم رفعت رأسى فسئلت ربى لامتى فاعطانى ثلث امتى فخررت ساجدا لربى شكرا ثم رفعت رأسى فسئلت ربى لامتى فاعطانى ثلث الاخر ٤ بكسر الخاء وقيل بفتحها قال التوربشتى اى اعطانيهم فلا يجب عليهم وينالهم شفاعتى فلا يكون كالامم السالفة وجب عليهم الخلود وكثير منهم لعنوا لعصيانهم الانبياء فلا تنلهم الشفاعة والعصاة من هذه الامة من عوقب منهم نقى وهذب ومن مات منهم على الشهادتين يخرج من النار وان عذب بها وتناله الشفاعة وان اجترء الكبائر ويتجاوز عنهم ما وسوست صدورهم مالم يعملوا او يتكلموا الى غير ذلك من الخصائص التى خص الله تعالى هذه الامة كرامة لنبيه صلى الله عليه وسلم انتهى ٨ (فاثنى على الله ساجدا كما اثنى عليه قائما) بيان دوام العبودية والتعظيم (فيقال ارفع رأسك سل تعطه) بضم اوله مبنى للمفعول (واشفع تشفع) بضم اوله وتشديد الفا اى تقبل شفاعتك (طب) عن عبد الله (ابن عمرو) سبق بحث فى الشفاعة وان اهل النار ﴿يدخل الجنة من امتى﴾ الكاملة الواسطة المكرمة (سبعون الفا بغير حساب) اى مستقلا من غير ملاحظة اتباعهم فلا ينافى ما ورد من ان مع كل واحد منهم سبعون الفا هم الذين (لا يكتوون) الا عند الضرورة لما وقع الكى من بعض الصحابة منهم سعد بن ابى وقاص احد العشرة او مطلقا استسلاما للقضاء وتلذذا بالبلاء مع علمهم بانه لا يضر ولا ينفع الا الله ولا تأثير بحسب الحقيقة لما سواه فهم فى مرتبة الشهود خارجون فانون عن حظوظ انفسهم باقون بحق الله فى حراسة انفاسهم (ولا يسترقون) اى لا يطلبون الرقية مطلقا او بغير الكلمات القرآنية والاسماء الصمدانية (ولا يتطيرون) اى ولا يتشأمون بنحو الطير ولا يأخذون

من الحيوانات والكلمات المسموعات علامة الشر والخير بل يقولون كما ورد اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يذهب بالسيئات الا انت (وعلى ربهم يتوكلون) اى فى جميع مايفعلون ويتركون قال الطيبي الجمع بين جملتي لا يسترقون ولا يتطيرون من الثناء الذى الاستيعاب كقولهم لا ينفع زيد ولا عمرو على معنى لا ينفع انسان على ماقال صاحب الهداية هذا من صفة الاولياء المعرضين عن اسباب الدنيا وعوائقها وتلك الخواص لا يبلغها غيرهم واما العوام فرخص لهم فى التداوى والمعالجات ومن صبر على البلاء وانتظر الى الفرج من الله تعالى بالدعاء كان من جملة الخواص والاولياء ومن لم يصبر رخص له ازرقية والعلاج والدواء الا ترى ان الصديق لما تصدق بجميع ماله لم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم علما منه بيقينه وصبره ولما اتاه الرجل بمثل بيضة الحمام من الذهب وقال لا املك غيره فضربه بحيث لو اصابه عقره وقال فيه ماقال قلت الظاهر ان سبب غضبه صلى الله عليه وسلم لم يكن اتيانه بجميع ماله بل افشاء سره واظهار حاله بقوله لا املك غيره مع الايماء الى توهم السمعة والرياء وفى شرح المسلم للنووى قال المازنى احتج بعضهم على ان التداوى مكروه ومعظم العلماء على خلاف ذلك واحتجوا بالاحاديث الواردة فى منافع الادوية بانه صلى الله عليه وسلم تداوى واخبار عايشة رضى الله عنها من كثرة تداويه وبما علم من الاستشفاء برقاه فاذا ثبت هذا حمل الحديث على قوم يعتقدون ان ادوية نافعة بطبعها ولا يفوضون الامر الى الله تعالى قلت لا يصح حمل الحديث المذكور على القوم المسطور فانه صريح فى انهم من كمل الاولياء وخلص الاصفياء فالصواب ماذكره صاحب الهداية من ان الاولى فى حق اهل الهداية انما هو تعاطى الاسباب الغير العادية وان كان جاز للعوام وارباب البداية ويحمل فعله عليه السلام المعالجة بالادوية على اختيار الرخصة لعامة الامة اوعلى مرتبة جمع الجمع المشهور عند الصوفية من ان مشاهدة الاسباب وملاحظة صنايع رب الارباب هو الاكمل والافضل عند الكمل فتأمل ولعل الحديث مقتبس من احد معنيين قوله تعالى انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب (ابو نعيم عن خباب بن الارت) وفى المشكاة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عرضت على الامم فجعل يمر النبي ٨ ومعه الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط والنبي ليس معه احد ٤ فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فرجوت ان يكون امتي فقيل هذا موسى فى قومه ثم قيل لى انظر فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لى هؤلاء امتك ومع

٨ اللام للجنس ومعه الرجل اى الواحد من اتباعه ليس له تابع غيره ٤ اى لا من الرجال ولا من النساء والمراد من النبي هنا الرسول المأمور بالتبليغ وقيد الرجولية واقعية غالبة او قضية مثالية والمراد الوحدة والتثنية والجمع

هؤلاء سبعون الفا قدامهم يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة ابن محصن فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام اخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة وسبق يبعث واعطيت وامتي ﴿ يدور المعروف ﴾ اى ما عرف فيه رضى الله او ما عرف من جملة الخيرات وقال الحرالى هو ما يشهد عيانه بموافقته وقبول موقعه بين الانفس فلا يلحقها منه تنكير وقال فى موضع اخر هو ما تقبله الانفس ولا تجد منه نكيرا وقال القاضى فى اصطلاح الشارع ما عرف فى الشرع حسنه وبازائه المنكر وهو ما انكره وحرمه وقال الراغب المعروف اسم لكل ما عرف حسنه بالشرف والعقل معا ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهى عن السرف وقال ابن ابى جمرة يطلق المعروف على ما عرف بادلة الشرع انه من كل عمل البر جرت به العادة ام لا كما مر فى كل معروف صدقة (على يد مائة رجل آخرهم فيه كاولهم) اى فى حصول الاجر فالساعى فى الخير كفاعله ومر ما يعلم منه ان حصول الاجر لهم على هنا النحو لا يلزم التساوى فى المقدار (ابو الشيخ وابو مسعود سليمان) بن ابراهيم الاصبهانى (وابن النجار عن انس) سبق المعروف ﴿ يذهب الصالحون ﴾ اى يموتون (الاول فالاول) اى قرن فقرن قال ابو البقاء رفعه على الصفة او البدل ونصبه على الحال وجاز ذلك وان كان فيه الالف واللام لان الحال ما يتخلص من المكرر لان التقدير ذهبوا مرتبين انتهى قال الزركشى وهذا حال الاول او الثانى او المجموع منهما خلاف كالخلاف فى هذا حلوا مض لان الحال اصلها وقال الطيبى الفاء للتعقيب ولا بد من تقدير اى الاول منهم فالاول من الباقين منهم وهكذا حتى ينتهى الى الحثالة والاول بدل من الصالحون وفى رواية يذهب الصالحون اسلافا ويقبض الصالحون الاول فالاول والثانية تفسير للاولى قال القرطبى واراد بهم من اطاع وعمل بما امر به وانتهى عما نهى عنه (وتبقى حفالة) بضم الحاء المهملة وبفاء وروى حثالة بثاء مثلثة وهما الردى والفاء والثاء كثيرا ما يتعاقبان (كحفالة) بالفاء او بالثاء على ما تقرر (الشعير او التمر) يحتمل الشك ويحتمل التنويع ذكره ابن حجر اى كرديهما والمراد سقط الناس ومن هذا اخذ ابن مسعود قوله فيما رواه ابو نعيم وغيره يذهب الصالحون اسلافا ويبقى اهل الريب من لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا (لا يبالهم الله تعالى بالة) اى لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا والمبالاة الاكتراث ويعدى بالة بمن وبنفسه وبالة مصدر لا يبالى واصله بالية كعافية وعليه حذفت الياء تخفيفا ذكره القاضى البيضاوى واذن بان

موت الصالحين من الاشراط وبان الاقتداء باهل الخير محبوب وجوز خلوص الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل (حم خ عن مرداس) بكسر الميم وسكون الراء وفتح المهملة الاسلمى من اصحاب الشجرة شهد الحديبية (طب عن المستورد بن شداد) وفيه روايات ﴿ يذهب الصالحون ﴾ اى يمضون (اسلافا) عند الاسماعيل يقبض الصالحون اى تقبض ارواحهم (الاول فالاول حتى لا يبقى الا حثالة) بضم الحاء والثاء المثلثة مخففة قال الخطاب هو بالفاء وبالثاء الردئ من كل شئ وقال ابن التين الحثالة سقط الناس وقال وهو المراد واصلها ما يتساقط من قشور التمر والشعير وغيرهما ولذا قال (كحثالة التمر والشعير) وفى رواية و يبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر قال القسطلانى هو الردئ من كل ما يتساقط من قشورهما او ما يسقط من الشعير عند الغربلة وما يبقى من التمر بعد الاكل (لا يبالى الله بهم) وفى رواية لا يباليهم الله باله بتحتية ساكنة بعد اللام و بالة مصدر بالية كعافاة و عافية قال القسطلانى و استنبط من الحديث جواز خلو الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا (الرامهرمزى فى الامثال عن مرداس الاسلمى) بكسر الميم وسكون الراء و بعد الدال الف فسين مهملة ابن مالك الاسلمى ممن بايع تحت الشجرة ورواه فى البخارى عن مرداس مرفوعا بلفظ يذهب الصالحون الاول فالاول و يبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر لا يباليهم الله قال ابو عبد الله البخارى يقال حفالة وحثالة وسبق الآن ﴿ يرحم الله المتسرولات ﴾ جمع متسرول تفعل من سروال كرهوك وترهوك والسراويلات التى ليست بواسعة ولا طويلة جمع سراويل اعجمى عرب وهو مفرد يذكر و يؤنث وجاء السراويلات بلفظ الجمع والسراوين بنون والشروال بشين معجمة لغة (من امتى) الاجابة (يرحم الله المتسرولات يرحم الله المتسرولات) كرره ثلثا تأكيدا واستعظاما (يا ايها الناس اتخذوا التسرولات فانها من استر ثيابكم) اى اكثرها سترا او من مزيدة لسترها للعورة التى يسوء صاحبها كشفها وفيه ندب لبس السراويل لكن اذا لم تكن واسعة ولا طويلة فانها مكروهة كما جاء فى خبر آخر وفى تفسير ابن وكيع ان ابراهيم عليه السلام اول من تسرول قال الدارانى لما اتخذ الله ابراهيم خليلا اوحى اليه ان وار عورتك من الارض فكان لا يتخذ من كل شئ الا واحدا سوى السراويل فيتخذ اثنين فاذا غسل احدهما لبس الآخر حتى لا يأتى عليه حال الا عورته مستورة به وروى ابو يعلى ان عثمان لما حوصر عتق عشرين رقبة ثم دعى بسراويل فشد عليه ولم يلبسها فى الجاهلية ولا فى الاسلام ثم قال انى رأيت

مطلب المتروك والستروعتق يخرج من النار

رسول الله البارحة فى المنام وابا بكر وعمر وقالوا اصبر فانك تفطر عندنا الليلة القابلة ثم دعى بالمصحف فنشروه بين يديه فدل هذا على انه ابلغ فى صون عورته عن ان يطلع عليها احد عند قتله (وخذوا) وفى رواية حصنوا اى استروا (بها نسائكم) اى صونوا بها عورات نسائكم يقال حصن نفسه وماله ومدينة حصينة وتحصن اتخذ الحصن مسكنا ثم يتجوز به فى كل ما تحرز ومنه درع حصين لكونه حصنا للبدن (اذا خرجن) من بيوتهن لما فيها من الامن من انكشاف العورة بنحو سقوط اوريح فهى كحصن مانع وكالخروج وجودا جنبى مع المرأة بالبيت ذكره جمع قالوا ولم يثبت ان نبينا لبسها لكن روى احمد والاربعة انه اشتراها وقول ابن القيم الظاهر انه انما اشتراها ليلبسها وهم فقد يكون اشتراها لبعض نسائه وقول ابن حجر الظاهر انه اشتراها لغيره بعيد غير مرضى اذلا استبعاد فى شرائه لعياله ومارواه ابى يعلى وغيره انه خبر عن نفسه بانه لبسه فسيجىء انه موضوع فلا يتجه القول وبندب لبس السراويل حينئذ لانه حكم شرعى لا يثبت الا بحديث صحيح وحسن ومن وهم ان فى خبر لا يلبس المحرم السراويل دليل ليسن لبسه للرجل فقد وهم اذ لا يلزم من نهى المحرم عن لبسه كونه مخيطا ندب لبسه لغيره (عد عق والخليلى ومحمد بن الحسين والبزار والرافعى والحافظ) ابو سعد السمان فى معجم شيوخه (كر عن على) وفيه الاصبغ ابن سائة (متروك) وقال ابن الجوزى لاه ﴿يرسل عنق﴾ بالرفع نائب فاعله وهو بضمتين اى شخص قوى وقيل هو طائفة وقيل هو طويل مثل العنق ذكره بعض الشراح وفى القاموس العنق بالضم وبالضمتين كصرد الجيد مؤنث والجماعة من الناس وقال الطيبى اى طائفة (من جهنم) وفى رواية من النار ومن بيانية والاظهر انها تتعلق بقوله يخرج كما ان قوله (يوم القيمة) ظرف له ثم له عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان ينطق كما ورد مثل هذه الاوصاف فى الحجر الاسود الاسعد يشهد لمن وافاه بالعهد الميثاق يقوم يوم القيمة ثم (تقول) وفى بعض النسخ والروايات بصيغة التذكير وهو بدل اوحال والمعنى يقول لسانها حالا اوقالا (انى وكلت) اى وكلنى الله بان ادخل هؤلاء الثلاثة النار واعذبهم بالفضيحة على رؤس الاشهاد (كل جبار عنيد) اى ظالم معاند متكبر عن الحق ملازم على الباطل وفى النهاية الجبار هو المتمرد العاتى والعنيد الجائر عن القصد الباغى الذى يرد الحق مع العلم به (ومن جعل مع الله الها اخر) بمد اللام باى صنف البشر (ومن قتل نفسا بغير نفس) اى من غير قصاص وفيه تهديد شديد ووعيد اكيد (ع عن ابى سعيد) الخدرى ورواه فى المشكاة عن ابى

قال على كنت عند النبى بالبقيع فى يوم وجن اى غيم ومطر فرت امرأة على حمار فسقطت فاعرض عنها فقالوا انها متسرولة فذكره ورواه عد عق ق فى الادب عن على بلفظ اتخذى السراويلات فانها من استر ثيابكم وحصنوا بها نسائكم اذا خرجن ثم اعله مخرجاه العقيلى وابن عدى فقال لا يعرف الا به ولا يتابع الا عليه وقال ابن الجوزى لاه وتعقبه ابن حجر بان البزار والمحاملى والدارقطنى رووه من طريق آخر

هريرة مرفوعا بلفظ يخرج عنق من النار لها عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان يقول انى وكلت بثلاثة بكل جبار عنيد ومن دعى مع الله الها اخرو بالمصورين رواه الترمذى ﴿ يرفع الله ﴾ فى هذه الامة (بهذا العلم) اى علم القرأن والاحاديث (اقواما) قال الله تعالى والذين اوتوا العلم درجات وللعلماء الدرجات العلى فى الدنيا والاخرة اما فى الدنيا بكونهم ممتازين معظمين عند سائر الناس ولذا ترى العالم العامل والمتقاصد للطاعة وجيها محترامها بالمحتشما عند الناس مع كونه متواضعا حليما وقد يظهر فى يده خوارق بالكرامات العيانية ويجعل الدنيا واهلها خادمة له كما فى الحديث القدسى يقول الله تعالى يادنيا اخدمى من خدمنى و اتعبى من خدمك وجعل حكم مهينه ومستأذيه وشاتمه وضاربه ونحوها ممتازا عن احكام افراد الناس و اما الدرجات فى الاخرة بالعفو والمغفرة والشفاعة والمقام الاولى فى الجنة بل مقام الحشر مع الانبياء وحسن اولئك رفيقا (فيجعلهم قادة يقتدى بهم فى الخير) جمع قائد اى داعة اليه يجذبون الناس بسلاسل الحجج والبينات الى نعيم الجنات وأئمة كما فى رواية اخرى (ويقتص اثارهم) فى القاموس قص اثاره قصا وقصيصا تتبعه اى فى حياتهم و بعد مماتهم ويقتدى بفعالهم وينتهى ويرجع الى آرائهم فى الحكام والحوادث والوقايع (وترمق اعمالهم) اى تنظر وتبارك والرمق بالفتح والرموق بالضم النظر يقال رمقته رمقا اى نظرت اليه والرمق بالتحريك اخر العمر وبقية الروح فى البدن (وترغب الملائكة فى خلقهم) بتشديد اللام اى صحبتهم ومحبتهم فلا يفارقونهم ويلهمونهم الخير ويحذرونهم من الشر وفى القاموس الخلة بالكسر الصداقة والاخاء والخلة ايضا الصديق للذكر والانثى والواحد والجمع والخل بالكسر والضم الصديق المختص اولا يضم الامعود (و باجنحتها تمسحهم) حفظا لهم وتعظيما بهم وتوقيرا اياهم وزاد فى رواية اخرى و يستغفر لهم كل رطب و يابس قيل روحانى وجسمانى وقيل برى و بحرى ولعل المراد جميع الاشياء وزاد فى اخرى وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه والهوام بواقى حيوانات البحر من قبيل عطف الخاص على العام والانعام جمع نعم وهى الابل والبقر والغنم (حل عن انس) مر العلماء ﴿ يزوج المؤمن ﴾ مبنى للمفعول اى زوجه الله تعالى اكراما وتعظيما ووفاء بعمله (فى الجنة ثنتين وسبعين زوجة) قال الله تعالى ادخلوا الجنة انتم وازواجكم اى زوجاتكم تحبرون اى تسرون وتكرمون (سبعين من نساء الجنة) وهن الحور العين والحور قيل ظهور قليل من البياض فى العين و يقال للبقر الوحشى اعين وعيناء لحسن عينيها وجمعها

مطلب درجات العلماء فى الدارين وازواج الجنة والحور

عين وبها شبه النساء قال تعالى وحور عين كامثال اللؤلؤ المكنون وروى ابن مردوية عن عايشة عنه صلى الله عليه وسلم الحور العين خلقهن من تسبيح الملائكة وروى ابن مردوية والخطيب عن انس مرفوعا الحور العين خلقهن من الزعفران قلت ولا تنافى بين الحديثين لان من تعليلية فى الحديث الاول فتأمل وهن دائمات ومأبدات فى الجنة وفى المشكاة عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة لمجتمعا للحور العين يرفعن باصوات لم تسمع الخلائق بمثلها يقلن نحن الخالدات فلا نبيد ونحن الناعمات فلا نبأس ونحن الراضيات فلا نسخط طوبى لمن كان لنا وكنا له (وثنتين من نساء الدنيا) وفى حديث الاخر مرفوعا عن ابى هريرة اول زمرة تلج الجنة صورتهم صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون آنيتهم فيها الذهب امشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم الالوة ٤ ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان اى من نساء الدنيا والتثنية بالنظر الى ان اقل ما لكل واحد منهم زوجتان وقيل بالنظر الى قوله تعالى جنتان وعينان فليتأمل ومن طريق عبد الرحمان ابن عروة عن ابى هريرة لكل امرأ زوجتان من الحور العين وعند القرباني عن ابى امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يدخل الجنة الا يزوج ثنتين وسبعين زوجة ثنتين من الحور العين وسبعين من اهل ميراثه من اهل الدنيا ليس منهن امرأة الا لها قبل شهى وله ذكر لا ينثنى وفيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمان الدمشقى وثاه ابن معين وقال ليس بشئ وقال النسائى ثقة وقال الدار قطنى ضعيف وعند ابى نعيم عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمؤمن فى الجنة ثلاث وسبعون زوجة فقلنا يا رسول الله اوله قوة ذلك قال انه ليعطى قوة مائة وفيه احمد ابن حفص السعدى له مناكير وللحجاج بن ارطاة قال ابن القيم والاحاديث الصحيحة انما فيها ان لكل منهم زوجتين وليس فى الصحيح زيادة على ذلك فان كانت هذه الاحاديث محفوظة فاما ان يراد بها ما لكل واحد من السرارى زيادة على الزوجتين واما ان يراد انه يعطى قوة من يجامع هذا العدد ويكون هذا هو المحفوظ فرواه بعض هؤلاء بالمعنى فقال له كذا وكذا زوجة ويحتمل تفاوتهم فى عدد النساء بحسب تفاوتهم فى الدرجات قال ولا ريب ان للمؤمن فى الجنة اكثر من اثنتين لما فى الصحيحين من حديث ابى عمر ان الجونى عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للمؤمن فى الجنة لخيمة من لؤلؤة مجوفة طولها ستون ميلا للعبد المؤمن فيها اهلون يطوف عليهم لا يرى بعضهم

٤ الالوة بفتح الهمز وتضم و يضم اللام وتشديد الواو وحكى كسر الهمزة وتخفيف الواو وقال الاصمعى لواها فارسية عربت العود الهندى الذى يتبخر به او المراد عود مجامرهم الالوة و يؤيده الرواية الاتية قريبا وقود مجامرهم الالوة لان المراد الجمر الذى يطرح عليه واستشكل بان العود دائما يفوح ريحه بوضعه فى النار او الجنة لا نار فيها اجيب باحتمال ان يكون فى الجنة نار لا تسلط لها على الاحراق الا احراق ما يتبخر به خاصة ولم يخلق الله فيها قوة يتأذى بها من يمسها اصلا او يستعمل العود بغير نار وانما سميت مجمرة باعتبار ما كان فى الاصل او يفوح بغير استعمال منه

ا وقوله زوجتان بتا

لتأنيث وقد تكرر ت
في الحديث والاشهر
تركها وانكرها
الاصمعي منه

بعضا (ابن السكن كر عن بلتعة عن ابيه عن جده) سبق ما من عبد يدخله الله وادنى
﴿ يزوج الرجل ﴾ مبنى للمفعول (من اهل الجنة اربعة الاف بكر) بكسر الباء ضد الثيب
(وثمانية الاف ايم) بفتح الهمزة وكسر الياء المشددة من ليس لها زوج بكرا او ثيبا
صغيرة او كبيرة تزوج في السابق اولا وجمعه ايامى بفتح الالف والميم ويقال الايم من لا زوج
له من الرجال والنساء يقال رجل ايم وامرأة ايم كما يقال رجل بكر وامرأة بكر وقيل
الايم من النساء خاصة كما هنا (ومائة حوراء) بالفتح والمد حمراء وجمعه حور وفي رواية
اخرى عن ابي سعيد مرفوعا ادنى اهل الجنة الذي له ثمانون الف خادم ومائتان وسبعون
زوجة اى من الحور العين تنصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية الى
صنعاء وبهذا الاسناد قال عليه السلام من مات من اهل الجنة صغيرا او كبيرا يردون بنى
ثلاثين في الجنة لا يزيدون عليها ابدا وكذلك اهل النار (فيجتمعن في كل سبعة ايام
فيقلن باصوات) الباء زائدة تأكيد لتقدمه او اراد بالاصوات النغمات والمفعول محذوف
اى يرفعن اصواتهن بانغام (حرسى) بوزن عطشى وفي بعض حرسى اى محفوظ والحرس
بفتحتين الحفظ والطالع وجمعه حراس والحرس والحراسة المحافظة وعمر الطويل
(لم تسمع الخلائق بمثلها) يقلن كما في رواية (نحن الخالدات) اى الدائمات في الغنى
والمغنى (فلا نبيد) من باد يبيد اذا هلك وفني اى فلا نفنى (ونحن الناعمات) اى المتنعمات
(فلا نبأس) اى فلا نصير فقيرات وذليلات ومحتاجات الى غير المولى (ونحن الراضيات)
اى عن ربنا او عن اصحابنا (فلا نسخط) اى في حال من الحالات (ونحن المقيمات)
في القصور والخيام حور مقصورات في الخيام (فلا نطعن) لانهن لم يطمث بهن انس
ولا جان (طوبى) اى الحالة الطيبة (لمن كان لنا وكنا له) اى في الجنات العاليات
(ابو الشيخ عن ابن ابى اوفى) سبق رواية المشكاة عن علي وفي رواية خ عن ابي هريرة
مرفوعا اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على آثارهم كاحسن
كوكب دري في السماء اضاءت قلوبهم على قلب رجل واحد لا تباغض بينهم ولا تحاسد
لكل امرئ زوجتان من الحور العين وسبق من طريق همام بن منبه عن ابي هريرة بلفظ
ولكل واحد منهم زوجتان ولم يقل فيه من الحور العين وفسر بانهما من نساء الدنيا
الحديث ابي هريرة مرفوعا في صفة ادنى اهل الجنة وان له من الحور العين لاثنين وسبعين
زوجة سوى ازواجه من الدنيا فلينظر ما في ذلك وعند عبد الله بن ابي اوفى في رواية
اخرى مرفوعا ان الرجل من اهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء واربعة الاف بكر

وثمانية الاف ثيب يعانق كل واحدة منهن مقدار عمره فى الدنيا رواه البيهقى وفى اسناده راو لم يسم ﴿ يستوقد ﴾ مبنى للفاعل (المسلمون من جعابهم) بكسر الجيم جمع جعبة بالفتح وهى ظرف النشاب (وقسيهم) بكسرتين فتشديد تحتية جمع قوس والضمير ليأجوج ومأجوج (واترستهم) جمع ترس بالضم وهو الة الستر من السيف وغيره ويجمع على اتراس وتروسة (ونشابهم) بالضم وتشديد النون جمع نشابة بالضم اى السهام التى ترمى الى بعيد (سبع سنين) وهو كناية عن كثرة رامیها (يعنى يأجوج ومأجوج) بالالف و يبدل فيهما وهم من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية ٤ فيشربون مائها و يمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهون الى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من فى الارض هلم فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة دما و يحصر نبى الله واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم و يدعوا نبى الله عيسى واصحابه فيرسل الله عليهم النغف ٨ فيصبحون فرسى كهلكى ثم يهبط نبى الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون فى الارض موضع شبر الا ملاه زهمهم فيرغب عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم وفى رواية تطرحهم بالنهبل و يستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين ثم يرسل الله مطرا لا يكن ولا يستر منه بيت مدر ولا و برفيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة كما فى حديث طويل فى المشكاة وغيره (طب عن النواس) سبق سيوقد ﴿ يسبح الله عزوجل ﴾ بالفتح وضم السين المهملة وتشديد الحاء اى يصب (الخير فى ارابع ليال سحا) واصل السح بالفتح والتشديد صب الماء يقال سح الماء من باب الاول سحا اذا صبه و يقال سح الماء سحا وسحوحا اذا سال من فوق و يطلق على التمر المنتشر فى الفم والضرب والسمن يقال سحه اذا جلده وضربه وسحه اذا سمنه (ليلة الاضحى والفطر وليلة النصف من شعبان ينسخ فيها الاجال) بالنصب مفعوله و يجوز الرفع على ان يكون ينسخ مبنيا للمفعول اى امر الله بكتبها فتكتب (والارزاق) كذلك من حلالها وحرامها وكثيرها وقليلها (و يكتب فيها الحج) لانه ركن الاسلام وعظيم عبوديته و يكتب فيها اى وقت حج واى زمان واى طريق و بمال حلال او حرام (وفى ليلة عرفة الى الاذان) وفى حديث ابى الدرداء مرفوعا ان الله عزوجل فرغ الى كل عبد من خلقه من خمس من اجله ومضجعه واثره ورزقه والمراد باثره مشيه فى الارض قال جمال الدين وجمع بين مضجعه واثره واراد

مطلب يأجوج ومأجوج واحياء اربع ليال ورفع الامانة

٤ ونحيرة تصغيرة وهى ماء مجتمع بالشام طوله عشرة اميال وطبرته بفتحتين اسم موضع وقال شارح المشكاة هى قصبة اردن بالشام ﴿ بفتح النون والعين المعجمة دود يكون فى انون الابل والغنم فى رقابهم وقوله فرسى كهلكى وزنا ومعنى وهو جمع فريسى كقتلى وقتيل من فرس الذئب الشاة اذا كسرها وقتلها ﴾

سكونه وحركته ليشمل جميع احواله من الحركات والسكنات وقال نجلة السعيد الاظهر المراد من مضجعه محل قبره وانه باى ارض يموت ومن اثره ما يحصل له من الثواب والعقاب وانه من اهل الجنة او النار (الديلمى عن عايشة) سبق فرغ الله ومن احيى ﴿يسرى﴾ بفتح اوله وكسر الراء اى يمضى وفى النهاية فى حديث جابر قيل له ما السرى قال السير بالليل ارادما اوجب مجيئك فى هذا الوقت سرى يسرى واسرى يسرى امر الشأن (على كتاب الله تعالى) القرأن كلام الله (ليلا فيصبح الناس) من امتى الاجابة (ليس منه آية) من الآيات (ولا حرف) من الحروف (فى جوف مسلم الا نسخت) مبنى للمفعول اى رفعت او تحولت وفى النهاية لم تكن نبوة الا تناسخت اى تحولت من حال الى حال يعنى امر الامة وتغاير احوالها وفى حديث مسلم عن حذيفة قال حدثنا حديثين قد رأيت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت فى جذر قلوب الرجال ثم نزل القرأن فعلموا من القرأن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الامانة فقال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثره مثل الوكت ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثره مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شئ ثم اخذ حصى فدحرجه على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدى الامانة حتى يقال ان فى بنى فلان رجلا امينا الحديث اما الامانة فالظاهر ان المراد بها التكليف الذى كلف الله تعالى به عباده والعهد الذى اخذه عليهم قال الواحدى فى قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال قال ابن عباس هى الفرائض التى افترضها الله تعالى على عباده وقال الحسن هو الدين والدين كله امانة وقال ابو العالية الامانة ما امروا به ومانهوا عنه وقال مقاتل الامانة الطاعة قال الواحدى وهذا قول اكثر المفسرين قال فالامانة فى قول جميعهم الطاعة والفرائض التى يتعلق بادائها الثواب وبتضييعها العقاب (الديلمى عن حذيفة وابى هريرة معا) مر بحثه ﴿يسرا﴾ وضمير التثنية راجع الى الراوى وابى موسى الاشعرى وهو امر من اليسر نقيض العسر ونقل الى المفاعلة للمبالغة (ولا تعسرا) نهى كذلك من عسر تعسيرا واستشكل بالثانى بعد الاول لان الامر بالاتيان بالشئ نهى عن ضده واجيب بانه انما صرح بالازم للتأكيد وبانه لو اقتصر على الاول لصدق على من اتى به مرة واتى به غالب اوقاته فلما قال ولا تعسرا انتفى التعسير فى كل الاوقات من جميع الوجوه (وبشرا) كذلك امر من البشارة وهى الاخبار بالخير نقيض النذارة (ولا تنفرا) نهى كذلك من نفر

بالتشديد اى بشرا الناس اوالمؤمنين بفضل الله وثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته ولاتنفراهم بذكر التخويف وانواع الوعيد لايقال كان المناسب ان يأتى بدل ولاتنفرا ولاتنذر لانه نقيض التبشير لاالتنفير لانهم قالوا المقصود من الانذار التنفير فصرح بما هو المقصود منه ولم يقتصر على احدهما كما لم يقتصر فى الاولين لعموم النكرة فى سياق النفى لانه لايلزم من عدم التعسير ثبوت التيسير ولامن عدم التنفير ثبوت التبشير فجمع بين هذه الالفاظ لثبوت هذه المعانى لاسيما والمقام مقام اطناب وقوله بشرا بعد يسرا الجناس الخطى (وتطاوعا) وفى رواية وطاويا اى اتفقا فى الحكم (ولاتختلفا) اى فى الامر وهذا بحسب الظاهر يدل على ان احدهما تحت امر الآخر قال الطيبى يعنى كونا متفقين فى احكامكما ولاتختلفا فان اختلافكما يؤدى الى اختلاف اتباعكما وحينئذ تقع العداوة والمحاربة بينهم (حم خ م عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن جده) قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم جده اباموسى معاذا قال فذكره كذا فى المشكاة ﴿يسروا﴾ بالفتح وكسر السين المشددة اى سهلوا عليهم الامور من اخذ الزكوة والحكم وامر العباد باللطف بهم (ولاتعسروا) اى بالصعوبة عليهم بان تأخذوا اكثر مما يجب عليهم اواحسن منه او بتتبع عوراتهم وتجسس حالاتهم (وبشروا) اى الناس بالاجر والمثوبات على الطاعات وفعل الخيرات والخطاب لابى موسى واتباعه اوجمع لافادة التعميم دون التخصيص (ولاتنفروا) بتشديد الفاء المكسورة اى تخوفوهم بالمبالغة فى الانذار وحتى تجعلوهم قانطين من رحمة الله بذنوبهم واوزارهم او بشروهم على الطاعة بحصول الغنائم وغيرها فى البلاد ولاتنفروهم بالظلم والغلاظة عن الانقياد وبما ذكرناه من الوجهين فى الجهتين المقابلتين ظهرت المناسبة بين الجملتين المتعاطفتين وقال الطيبى هو من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة ان يقال بشروا ولاتنذروا واستأنسوا ولاتنفروا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والاستيناس والتنفير انتهى وفيه ان الانذار مطلوب ايضا لقوله تعالى وانذر به الذين يخافون وقوله ولينذروا قومهم ولان امر السياسة والحكومة لاتتم بدون الانذار مع مجرد البشارة وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولاتعسروا وسكنوا بتشديد الكاف امر من التسكين اى سكنوهم بالبشارة او الطاعة كما فى الحديث الآتى وفى رواية الجامع وبشروا ولاتنفروا اى بالمبالغة فى الانذار او بتكليف الامور الصعبة الموجبة للانكار ويؤيده ما فى النهاية اى لاتكلفوهم بما يحملهم على النفور (واذا غضبت فاسكت) ولاتمضى على غضبك

اولاتعسروا وتسلط الحرب على اهل النار

٤ وظاهر ايراد المص يقتضى ان اباموسى جد ابى بردة وليس كذلك بل ابوه فالصواب ان يقال عن عبدالله ابن ابى بردة عن ابيه قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم جده اباموسى وضمير جده لعبد الله هكذا رواه من طريق مسلم بن ابراهيم وفى نسخة عن ابن ابى بردة فلا ايراد حينئذ ولااشكال كذا ذكره بعضهم وقال بعضهم صوابه ابن ابى بردة على مافى البخارى حيث قال بيد بن ابى برد سمعت ابى قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم ابى وميعاذ الى اليمن ونقل بعضهم عن

مطلب تسليط العلة في جهنم والحيات في القبور للكافر

جامع الاصول ان بلالا ابن ابي بردة ابن ابي موسى الاشعرى كان على البصرة سمع اباه وغيره وروى عنه قتادة ونفر من الاعلام وهو قليل الحديث حسنه وقال صاحب المشكاة ابو بردة عامر بن عبدالله بن قيس الاشعرى احد التابعين المشهورين المكثرين سمع اباه عليا وغيرهما كان وعلى قضاء الكوفة بعد شريح فعزل الحجاج وقال ايضا ابو موسى هو عبدالله بن قيس الاشعرى اسلم بمكة وهاجر الى ارض الحبشة ثم قدم مع واهل السفينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم

اوتوضأ او يجلس فانه يطفئ غضبك (ط طب عن ابن عباس) سبق انما بعثتم ﴿يسروا﴾ كامر امر من التيسير لينشطوا والمراد به فيما كان من النوافل شاقا لئلا يفضى بصاحبه الى الملل فيتركه اصلا وفيما رخص فيه من الفرائض كصلاة المكتوبة قاعدا للعاجز والمفطر في الفرض لمن سافر فشق عليه (ولا تعسروا) في الامور (وسكنوا) امر من التسكين اى سكنوهم بالبشارة او الطاعة كامر (ولا تنفروا) وهو كالتفسير لسابقه والسكون ضد النفور كما ان ضد البشارة النذارة والمراد تأليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليه في الابتداء وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي ان يكون بتلطيف ليقبل وكذا تعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج لان الشئ اذا كان في الابتداء الى من يدخل فيه وتلقاه بانبساط وكان عاقبته في الغالب الازدياد بخلاف ضده (ط خ م ن حم عن انس) سبق ان الدين يسر وسببه رواه خ عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده ابي موسى عبدالله بن قيس الاشعرى قال لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا قال ابو موسى يارسول الله انا بارض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ﴿يسلط الجرب﴾ وهو بالتحريك العلة المعروفة السارية باذن الله يحك صاحبه جلوده ويورث حرارة شديدة (على اهل النار) ويدخل في لحمه وعظامه ويسرى في باطنه كما يسرى ماء الحميم من رأسه الى باطنه ويصل الى جوفه ويقطع ما في جوفه ويخرج من قدميه قال الله تعالى يصب من فوق رؤسهم الحميم وفي حديث المشكاة عن ابي هريرة مرفوعا ان الحميم ليصب على رؤسهم فينفذ الحميم من رأسه الى باطنه حتى يخلص الى جوفه فيسلت ما في جوفه حتى يمرق من قدميه وهو الصهر وقال تعالى ويسقى من ماء صديد يتجرعه اى يشربه لا بمرة بل جرعة بعد جرعة لمرارته وحرارته واذا قال تعالى ولا يكاد يسيغه ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت ومن وراءه عذاب غليظ (فيحكون) بتشديد الكاف (حتى تبدو عظامهم) اى يحكون لكثرة حرارتهم كما في الدنيا وزيد لآلامهم ويسقط لحومهم وقال في النهاية في حديث السفينة انا جديلها المحكك وهو اراد به يستشفي برأيه كما تستشفي الابل الجربى باحتكاكها بالعود المحكك وهو الذى كثر الاحتكاك به وقيل انه شديد البأس وفي حديث عمرو بن العاص اذا حككت قرحة دمنها اى اذا امعنت غاية تقضيها وبالغتها انتهى (ويقولون بم) استفهام بحذف الالف اى باى شئ (سلط علينا ذلك) الجرب (فيقال) من طرف الزبانية

باذائكم (اهل الايمان) كما قال تعالى حكاية عن الزبانية ذق انك انت العزيز الكريم تحكما واستهزاء (الديلمى عن انس) سبق اهل النار ﴿يسلط على الكافر﴾ من التسليط وفى رواية ليساط بفتح اللام وتشديد الثانية (فى قبره) اى والله ليجعل له مؤكلا عليه للتعذيب والأذى (تسعة وتسعون تنينا) بكسر التاء والنون المشددة وهو حية عظيمة كثير السم ووجه تخصيص العدد لا يعلم الا بالوحى ويحتمل ان يقال ان الله تعالى تسعة وتسعون اسما فالكافر اشرك بمن له هذه الاسماء فسلط عليه بعد دكل اسم تنينا او يقال قد روى ان الله تعالى مأة رحمة انزل منها واحدة فى الدنيا بين الانس والجن والبهايم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر تسعة وتسعين الى الاخرة لعباده المؤمنين فيساط على الكافر بمقابلة كل رحمة للمؤمن تنينا كذا قاله ابن الملك وقال حجة الاسلام عدد التنين بعدد اخلاق الذميمة التى فيه فانها تنقلب فى الآخرة الى الحيات لان الدنيا عالم الصورة والآخرة عالم المعنى قال وان اول التنيأت بما ينزل بالشخص من التبعات والمكروهات ففيه من طريق العربية مساغ ولكن اللفظ بالظواهر اولى واما استحاك ذلك بطريق العقول فانها سبيل من لا خلاق له فى الدين عصمنا الله من عسرة العقل وفتنة الصدر (تنهشه) بالفتح وسكون النون وفتح الهاء بابه قطع وهو بالتأنيث وقيل بالتذكير وهو بالمهملة وروى بالمعجمة ففى النهاية النهس اخذ اللحم باطراف الاسنان والنهش الاخذ بجميعها وفى القاموس نهش اللحم اخذه بمقدم اسنانه ونتفه ونهشه كمنعه ونهسه ولسعه وعضه اواخذه باضراسه وبالسين اخذه باطراف الاسنان (وتلدغه) بفتح الدال المهملة قيل نهس ولدغ بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا ولبيان انواع العذاب وقيل النهس القطع بالسن من غير ارسال السم فيه كذا ذكره الابهر (حتى تقوم الساعة ولو ان تنينا منها نفخ) بالمعجمة وقيل بالمهملة (فى الارض) اى او وصل ريح فمه وحرارته اليها (ما انبتت) الارض (خضراء) بفتح الخاء وكسر الضاد اى نباتا اخضر وروى بسكون الضاد ممدودا على فعلاء كحمراء والمراد الاخضر كذا قيل والاظهر يكون التقدير رحبة خضراء وروى الترمذى نحوه بالمعنى وقال سبعون بدل تسعة وتسعون بالرفع على الحكاية قال العينى هذه الرواية الاخيرة ضعيفة على ما فى الازهار قال ابن حجر وبتقدير ورودها يجمع بان الاول للمتوعين من الكفار والثانى للتابعين او بان سبعين يعبر بها فى لسان العربى عن العدد الكثير جدا فحينئذ هى لاتنا فى الاولى لانها مجملة وتلك مبينة لها قلت ويحتمل ان يكون باختلاف احوالهم فان الامام الغزالى صرح بان عذاب الكافر

بخير وولاه عمر ابن الخطاب البصرة سنة عشر بن وافتتح ابو موسى الاهواز اولم يزل البصرة الاصدر خلافة عثمان ثم عزله عنها فانتقل الى الكوفة فاقام بها وكان واليا على الكوفة الى ان قتل عثمان ثم نقل ابو موسى مكة بعد التحكيم فلم يزل بها الى ان مات سنة اثنين وخمسين قال شارح المشكاة والظاهر ان ابا بردة له اوبلاد عدة كل منهم عن ابيه عن جده وحيث ان كلا منهم ثقة لم تضره الجهالة فى تنكير ابن فى الرواية فقال اى النبى صلى الله عليه وسلم ايهما معا اولكل منهما منفردا والاول هو الظ

هرسك

الفقير اهون من عذاب الكافر الغنى (جمع حب ض والدارمى وعبد بن حميد عن ابى سعيد) سبق ان المؤمن فى قبره ﴿ يسلم الصغير ﴾ بالرفع فاعله السلام اسم من اسماء الله قال الله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها اوردوها اى اذا سلم عليكم بتحية فان التحية فى ديننا بالسلام فى الدارين فسلموا على انفسكم تحية من عند الله تحيتهم يوم يلقونه سلام وقوله باحسن منها اى قولوا وعليكم السلام ورحمة الله اذا قال السلام عليكم وزيدوا وبركاته اذا قال ورحمته وقوله اوردوها اى اجيبوها بمثلها فرد السلام جواب بمثله لان المجيب يرد قول المسلم ففيه حذف المضاف اى ردوا مثلها وروى ما من مسلم يمر على قوم مسلمين فيسلم عليهم ولا يردون عليه الا نزع عنهم روح القدس وردت عليه الملائكة وقال النووى السلام من اسماء الله يعنى السالم من النقائص ويقال المسلم اولياءه وقيل المسلم عليهم وهو مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة وقد ثبت فى القرآن فى اسمائه تعالى السلام المؤمن وفى الادب المفرد من حديث انس بسند حسن السلام من من اسماء الله تعالى وضعه فى الارض فافشوا به بينكم وقال فى شرح المشكاة وضيفة العارف من قوله عليه السلام ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه من الحقد والحسد وارادة الشر وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراب الاثام ويكون مسالما لاهل الاسلام ساعيا فى ذب المضار عنهم ومسلما على كل من يراه عرفه اولم يعرفه (على الكبير) ندبا للتوقير والتعظيم (ويسلم الواحد على الاثنين) وهو الشامل للواحد بالنسبة الى الاثنين فاكثر والاثنين بالنسبة الى الثلاثة فاكثر (ويسلم القليل) من الناس (على الكثير) منهم وهو من باب التواضع لان حق الكثير اعظم فان قلت المناسب ان يسلم الكثير على القليل لان الغالب ان القليل يخاف من الكثير اجاب عنه فى الكواكب بان الغالب فى المسلمين امن بعضهم من بعض فلوحظ جانب التواضع الذى هو لازم السلام وحيث لم يظهر رجحان احد الطرفين باستحقاق التواضع له اعتبر الاعلام بالسلام والدعاء رجوعا الى ماهو الاصل من الكلام ومقتضى اللفظ انتهى وقال الماوردى من الشافعية لو دخل شخص مجلسا فان كان الجمع قليلا يعمهم بسلام واحد فسلم كفاه فان زاد فخصص بعضهم فلا بأس به وان كانوا كثيرا بحيث لا ينتشر فيهم فيبتدأ اول دخول اذا شاهدهم وتتأدى سنة السلام فى حق جميع من سمعه واذا جلس سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين وهل يستحب ان يسلم على من جلس عندهم ممن لم يسمعه وجهان احدهما لا لانهم جمع واحد الثانى نعم (ويسلم الراكب على الماشى) قال

مطلب السلام وترتيبه وفضائله ووجوده فى الاخرة

فى شرح المشكاة وانما استحب ابتداء السلام للراكب لان وضع السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من الملتقيين اذا التقيا اومن احدهما فى الغالب اولمعنى التواضع المناسب لحال المؤمن وللتعظيم لان السلام انما يقصد به احد الامرين اما كتساب ود اواستدفاع مكروه قاله الماوردى وقال ابن بطال تسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع وقال المازرى لان الراكب له مزية على الماشى فعوض الماشى بان يبدأ الراكب احتياطا على الراكب من الزهو (ويسلم المار على القائم) بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا قاله النووى (ويسلم القائم) بلفظ الخبر ومعناه الانشاء فى كل اى ليسلم (على القاعد) للايذان بالسلامة وازالة الخوف وتشبيها بالداخل على اهل المنزل وفى حديث فضالة بن عبيد عند البخارى فى الادب المفرد وصححه النسائى وابن حبان يسلم الفارس على الماشى والماشى على القائم الحديث ولو تلاقا فامارا ن راكبان اوماشيان قال المازنى يبدأ الادنى منهما الاعلى قدرا فى الدين اجلالا لفضله لان فضيلة الدين مرغب فيها فى الشرع وعلى هذا والتقى راكبان ومركوب احدهما اعلى فى الحسن من مركوب الآخر كالجمل والفرس يبدأ صاحب الفرس او يكتفى بالنظر الى اعلاهما قدرا فى الدين فيبدأ الذى دونه وهذا الثانى اظهر كما لا نظر الى من يكون اعلاهما قدرا من جهة الدنيا الى ان يكون سلطانا يخشى منه (ابن السنى عن جابر) سبق اذا اصطحب واذا سلم والسلام وليسلم ﴿يسلم الراكب﴾ لفظه خبر ومعناه الامر اى ليسلم (على الماشى) اى تواضعا رفعه الله بالركوب ولئلا يظن بهدا انه خير من الماشى (والماشى على القاعد) بكل حال كما سبق (والقليل على الكثير) اى للتواضع المقرون الاحترام والاكرام المعتبر فى الاسلام مع ان الغالب وجود الكبير فى الكثير وقد مر يسلم الصغير على الكثير مع ان الكثير قد يعتبر فى معنى الكبير وايضا وضع السلام للتودد والمناسب فيه ان يكون للصغير مع الكبير وللقليل مع الكثير بمقتضى الادب شرعا وعرفا قال الطيبى فالراكب يسلم على الماشى وهو على القاعد للايذان بالسلامة وازالة الخوف والقليل على الكثير للتواضع والصغير على الكبير للتوقير والتعظيم قلت اما التواضع ففى الكل موجود ولو انعكس الوجود ولهذا قالوا ثواب المسلم اكثر من اجر المجيب مع ان فعل الاول سنة وفعل الاخر فرض فلابد من ملاحظة معنى آخر فى الترتيب المقدر فتدبر قال النووى وهذا الادب يعنى القيد الاخير انما هو فيما اذا تلاقى اثنان فى طريق اما اذا اورد على قعود اوقاعد فان الوارد يبدأ بالسلام بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا قلت وهذا مفهوم من صدر

الحديث فى الجملة لان التعريف فى الراكب والماشى للجنس الشامل للقليل والكثير ولكن فيه تنبيه نبيه قال المتولى اذا لقى رجل جماعة فاراد ان يخص طائفة منهم بالسلام كره لان القصد من السلام الموانسة والالفة وفى تخصيص البعض يحاش الباقين وربما صار سببا للعداوة واذا مشى فى السوق او الشوارع المطروقة كثيرا فالسلام هنا يكون لبعض الناس دون بعض لانه لو سلم على كل تشاغل به عن كل منهم ويخرج به عن العرف (حم خ م د ت عن ابى هريرة) مر ان السلام بحثه ﴿يسلم الراكب﴾ اى ليسلم (على الراجل) تواضعا كامر (ويسلم الراجل على القاعد) لانه فى هيئة الوقار وله بذالك مزية على الماشى فيبدأ الماشى بالسلام رعاية للادب (ويسلم الاقل) كالواحد يسلم (على الاكثر) كالاثنين فاكثر على ماسبق لفضيلة الجماعة ولان الجماعة لو ابتدؤا على الواحد لزهى فاحتيط له ولم يذكر فى الرواية المذكورة فى السابق تسليم الراكب على الماشى ولا فى الرواية الصغير على الكبير كما ذكرها وفى رواية همام فكان كلا منهما حفظ مالم يحفظه الاخر قال النووى الافضل يبدأ جمع القليل بالسلام ويرد جمع الكثير قاله ابن الملك وقد يبدأ صاحب الكواكب هنا سوألا فان قلت اذا كان المشاة كثيرا والقاعدون قليلا فباعتبار المشى السلام على الماشى وباعتبار القلة على القاعد فهما متعارضان فاحكمه فاجاب بانه يتساقط الجهتان ويكون حكم ذلك حكم رجلين التقيا معا فايهما ابتدأ بالسلام فهو خير او يرجح ظاهر امر الماشى وكذا الراكب فانه يوجب الامان لتسلطه وعلوه قال الطيبى واعلم انه تعالى جعل افشاء السلام سببا للمحبة والمحبة لكمال الايمان واعلاء كلمة الاسلام وفى التهاجر والتقاطع والشحناء تفرقة بين المسلمين لانثلام الدين والوهن فى الاسلام وجعل كلمة الذين كفروا العليا وقد قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا فمن اجاب السلام فهو له (ومن لم يجب السلام فليس منا) اى من طريقتنا وسنتنا وشريعتنا وسيرتنا (ابن السنى عن عبد الرحمن بن شبل) سبق السلام ﴿يشفع﴾ يوم القيمة كما فى رواية (الشهيد) وفى رواية يشفع يوم القيمة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء اى فى سبيل الله (فى سبعين) انسانا (من اهل بيته) شمول الاصول والفروع والزوجات وغيرهم من الاقارب ويحتمل المراد بالسبعين التكثير لا التحديد وفيه ان الاحسان الى الاقارب افضل منه الى الاجانب (يوم القيمة) والشهيد فى عرف الشرع اذا اطلق فلم يقيد براد به المقتول مجاهدا فى سبيل الله لتكون كلمة الله هى العليا وهو

فعيل بمعنى مفعول على انه من الشهادة اى مشهود له بالجنة و بالوفاء الله و بمعنى فاعل على انه من المشاهدة اى يشاهدون من ملكوت الله و يعاين من ملائكته مالا يشاهد غيره اومن المشهود اى الحاضر عند مفارقة النفس للبدن مع الله وقد اطلق لفظ الشهادة فى الشرع على غير القتل ممن الحق به حقيقة او حكما حسيا اومعنويا (د طب ق عن ابى الدرداء) سبق الشهيد والشهداء ﴿ يشمت العاطس ﴾ ندبا على الكفاية ولو قال بعض الحاضرين اجزأ عنهم قال النووى لكن الافضل ان يقوله كل منهم (ثلاثا) اى ثلاث مرأت فى ثلاث عطسات كل واحدة عقب الحمد قال ابن حجر فلو تتابع عطاسه فلم يحمد لغلبة العطاس فهل يشمت بعد الحمد ظاهر الخبر نعم (فان زاد) عن العطسات الثلاث فهو من الزكام (فان شئت فشمته) ندبا (وان شئت فكف) اى امنع يقال كفه اى منعه وكف عنه اى امتنع وقد كف بصره وهو يتعدى و يلزم و باب المكل رد اى امتنع بعد هذا الان الذى به مرض لايقال اذا كان مريضا احق بالدعاء من غيره لانا نقول يندب ان يدعى له لكن غير دعاء العاطس بل الدعاء للمريض بنحو عافية وسلامة وشفاء ونحوه بناسب حال المريض ولايكون من باب التشميت (ذن وابن السنى عن عبيد بن رفاعة مرسلا) ورواه د عن سلمة بن الاكوع بسند حسن بلفظ يشمت العاطس ثلاثا فما زاد فلا يشمت ﴿ يصبح ﴾ من الافعال (على كل سلامى) بضم السين وفتح الميم اى عظام الاصابع والمراد العظام كلها وفى النهاية السلامى جمع السلامية وهى الانملة من اناملى الاصابع وقيل واحده وجمعه سواء و يجمع على سلاميات وهى التى بين كل مفصلين من اصابع الانسان (من احدكم فى كل يوم صدقة) وعلى هنا للتأكيد ندب التصدق بمعنى الوجوب المصطلح قال الطيبى اسم يصبح اما صدقة اى يصبح الصدقة واجبة على كل سلامى واما من احدكم على تجو يز زيادة من والظرف خبره وصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم على مفصل منه صدقة واما ضمير الشان والجملة الاسمية بعدها مفسرة له قال القاضى يعنى ان كل عظم من عظام ابن ادم يصبح سليما عن الآفات باقيا على الهيئة التى يتم بها منافعه فعليه صدقة شكرا لمن صوره ووقاه عما يغيره و يؤذيه انتهى وفى معناه قوله صلى الله عليه و سلم فى الانسان ثلاثمائة و ستون مفصلا فتارة ذكر العظام لانها بها قوام البدن وتارة ذكر المفاصل لان بها يتيسر القبض والبسط والتردد والنهوض الى الحاجات (فله بكل صلاة صدقة) قال الطيبى الفاء تفصيلية ترك تعديد كل واحد من المفاصل اكتفاء بذكر ماذكر من الصلاة وغيرها انتهى اولان تعديد المفاصل يجر الى

الاطالة وفى تركها ايماء الى قوله تعالى وان تعدوا نعمت الله لا تحصوها والمقصود مابه القيام بشكرها على ان جعل له مايكون به متمكنا على الحركات والسكنات وليس الصدقة بالمال فقط بل كل خير صدقة (وصيام صدقة وحج صدقة وتسبيح صدقة وتكبير صدقة وتحميد صدقة) وكذا سائر الاذكار وباقى العبادات صدقات على نفس الذاكر وخيرات مبرات عليه وزاد فى رواية اخرى وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة اى لان منفعتهما راجعة اليه والى غيره من المسلمين ولعل ترك ذكر كل هنا استغناء كما فى رواية مسلم بذكره اولا وقال ابن حجر للاشارة الى ندرة وقوعهما بالنسبة الى ماقبلهما لاسيما من المعتزل عن الناس انتهى ولظهور الكلية فيهما افضل من غيرهما وفى ترك ذكر الصدقة الحقيقة تسلية للفقراء والعاجزين عن الخيرات المالية (ويجزى) بالتذكير اوالتأنيث قال النووى ضبطناه بالضم اى ضم الياء من الاجزاء وبالفتح من جزى يجزى اى يكفى (احدكم من ذلك) هى بمعنى عن اى يكفى عما ذكر مما وجب على السلامى من الصدقات (ركعة الضحى) بالاضافة لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره ولاشتمال الصلوة المذكورة وغيرها فان فيها امر للنفس بالخير ونهى لها من ترك الشكر وان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وفى رواية ركعتان يركعهما من الضحى اى من صلوة الضحى اوفى وقت الضحى فينبغى المداومة عليهما ولذا كره جماعة تركهما واقلهما ركعتان وفيه اشارة خفية الى نهى البتيرا ولعل وجه تخصيصها بالاجزاء وقت غفلة اكثر الناس عن الطاعة والقيام بحق العبودية ولذا فسر الشفع والوتر الشفع فى الاية بهذه الصلوة والوتر فى جوف الليل لكونهما وقت الاستراحة (دعن ابى ذر) ورواه مسلم مرفوعا بلفظ يصبح على كل سلامى فى كل يوم صدقة فكل تسبيح صدقة وكل تحميد صدقة وكل تهليل صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة وتجزى من ركعتان يركعهما من الضحى ﴿يضحك الله﴾ اى يرضى (الى ثلاثة) وينظر اليهم نظرة عناية بالغة ويرحم رحمة سابغة وفى رواية المشكاة ثلاثة يضحك الله اليهم اى ثلاثة رجال قال الطيبى والاولى اشخاص ويرادبها الانواع ليلايم (القوم) ولذا قال اصناف وفى المصابيح ثلاث اى ثلاثة انفس قاله فى المفاتيح القوم وفى رواية الرجل خص ذكره نظر الغالب الحال واشارة الى ان قيام الليل عمل الرجال (اذا صفوا فى الصلوة) فيه مخالفة النفس وهو الجهاد الاكبر خصوصا عند البأس ولذا قدم (والى الرجل يقاتل وراء اصحابه) اقتال

العدو للجهاد فى سبيل الله لتكون كلمة الله هى العليا (والى الرجل يقوم فى سواد الليل) ولعله لم يقل القوم اذا قاموا مع انه المطابق لما قبله من المتعاطفين لئلا يوهم قيد الجماعة والاجتماع قال الطيبى اذا المجرد الظرفية وهو بدل عن رجال كقوله تعالى واذكر فى الكتاب مريم اذا انتبذت من اهلها مكانا شرقيا وقيل فى كونه بدلا نظر الا ان يقال بدل اشتمال والترتيب التنزل من الاعلى وفى رواية المشكاة عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يضحك الله اليهم الرجل اذا قام بالليل يصلى والقوم اذا صفوا فى الصلوة والقوم اذا صفوا فى قتال العدو وهذا الترتيب من باب الترقى من الادنى الى الاعلى فضيلة ومشقة لان الجهاد افضل ثم الجماعة للاختلاف فى فرضيتها (ش وابن جرير عن ابى سعيد) مر الجهاد والصلوة وعليكم ﴿يضمن المقدم﴾ بالرفع فاعله (على الدابة ثلثى) بضم اوله وفتح ثالثه بالاضافة (ما اصابت وهو راكب) يضمن الراكب فى طريق العامة وانما قيد به لانه لو كان ملكه لا يضمن شيئا لانه متعد بخلاف ما كان فى طريق فيضمن للتعدى (ويضمن الرديف الثلث) وفى الفقه فيضمن للتعدى ما وطئت دابته او اصابت يدها او رجلها او رأسها او كدمت او خبطت برجلها او صدمت والاصل فى هذا ان المرور فى طريق المسلمين مباح بشرط السلامة بمنزلة المشى لان الحق فى الطريق مشترك بين الناس فهو يتصرف فى حقه من وجه وفى حق غيره من وجه فالجناية مقيدة بشرط السلامة وانما تقيد بشرط السلامة فيما يمكن التحرز عنه دون ما لا يمكن التحرز عنه لانا لو شرطنا عليه السلامة عما لا يمكن التحرز عنه يتعذر عليه استيفاء حقه لانه يمتنع عن المشى والسير مخافة ان يبتلى بما لا يمكن ان يتحرز عنه والتحرز عن الوطئ والاصابة باليد او الرجل او الكدم وهو العض بمقدم الاسنان او الخبط وهو الضرب او الصدم وهو الضرب بنفس الدابة وما اشبه ذلك فى وسع الراكب اذا امعن النظر فى ذلك واما ما لا يمكن التحرز عنه كما ضربت بحد حافرها اذا كانت سائرة وما عطب بروثها او بولها فلا يضمن وان اجتمع الراكب والقائد او الراكب والسائق فالضمان عليهما وقيل على الراكب وحده دون السائق والقائد لان الراكب مباشر فيه فالسابق مسبب فالاضافة الى المباشر اولى (ك عن عايشة) سبق الدابة والعجماء ﴿يعاد الوضوء﴾ بالضم حتى يتوضأ حقيقة او حكما فيشمل الغسل والوضوء والتيمم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال المظهر المعنى لا يقبل الله صلوة بلا وضوء الا اذا لم يجد الماء فيقوم التيمم مقامه فان لم يجد التراب ايضا يصلى الوقتى لحرمة الوقت ثم ان مات قبل وجدان الماء والتراب لم يأثم

وان وجدهما يقضى انتهى وهذا عندالشافعى واما عندنا فلا يصلى لحرمة الوقت سواء ضاق الوقت اوعدم الصعيد وهوظاهر الحديث (من سبع اقطار البول) بالكسر بدل اوبالرفع خبر مبتدأ محذوف اى الاول اقطار البول قليلا اوكثيرا وكذا الغائط واكتفى به قال تعالى اوجاء احد منكم من الغائط (والدم) كذلك (السائل) اى الى مايجب تطهيره كما هو مذهب ابى حنيفة وقد تظاهر معه حديث البخارى عن عايشة جائت فاطمة بنت ابى جيش اليه عليه السلام وقالت يارسول الله انى امرأة استحاض فلا اطهر أفادع الصلوة قال لا انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة فاذا ادبرت فاغسلى عنك الدم قال هشام بن عرفة قال ابى ثم توضأى لكل صلوة حتى يجئ ذلك الوقت اى وقت الحيض واعترض بانه من كلام عروة ودفع بانه خلاف الظاهر وروى الترمذى كذلك ولم يحمله على ذلك ولفظه توضأى لكل صلوة حتى يجئ ذلك الوقت وصححه ومارواه الدارقطنى من انه صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يتوضأ ولم يزد على محاجمه فضعيف انتهى كلامه (والقئ) بملأ الفم (ومن دسعة بملأ بها الفم) اى ماوصل من المعدة الى الحلقوم الى الفم ثم رجع واصل الدسعة القيئة والدسع الدفع يقال دسعه اى دفعه ودسع الرجل اى قاء ملأ فمه (والنوم المضطجع) لانه استرخت بالاضطجاع مفاصله وضعفت عروقه وافترقت اعضائه فلا يخلو حينئذ عن خروج شئ عادة والثابت عادة كالمتيقن (وقهقهة الرجل) قيد استطرادى وكذا الانثى والخنثى (فى الصلوة) واما خارج الصلوة فلا ينقض الوضوء (ومن خروج الدم) من بطنه قالوا ان نقض الوضوء انما يكون بخبيث كالخارج من السبيل وهو معقول المعنى وفى معناه خروج الدم والقيح عندنا وغيره الحق به وان لم تكن معقول المعنى كالنوم والاغماء والجنون والسكر لانه مظنة لخروج الخبيث واذا قلنا نقض الوضوء بالقهقهة فى الصلوة خلاف القياس فيقتصر على المورد (ق وضعفه عن ابى هريرة) سبق الوضوء ﴿بعتق الرجل﴾ بضم اوله وكسر التاء وفى المغرب العتق الخروج من المملوكية يقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة وهو عتيق واعتقه مولاه ثم جعل عبارة عن الكرم مايتصل به كالحرية فقيل فرس عتيق رابع وعتاق الجمل والطير كرايمها (من عبده ماشاء) من بعضه سواء عين ذلك البعض بان قال ربعك اوثلثك اوعشرك حرا اوابهم بان قال بعضك حر اوجزئك حر لكن لزمه بيانه وصح اعتاقه فى ذلك البعض خاصة عند الامام وسعى العبد للمولى فى باقيه اى زاله ملكه عن القدر ولم يرد به حقيقة عند الامام وانما اريد به ثبوت اثره وهو زوال الملك اليه اشير فى المبسوط فان قيل

ازالة الملك لا تسمى اعتاقا كالبيع والهبة اجيب بانها تسمى بذلك باعتبار عاقبتها وترتيب العتق عليها بطرقه (ان شاء) اعتق (ثلاثا وان شاء اربعا وان شاء خمسا ليس بينه وبين الله ضغطة) بالطاء المهملة اى شدة ومشقة قال ابن الهمام لا يخفى ما فى الاعتاق من المحاسن فان الرق اثر الكفر فالعتق ازالة اثر الكفر وهو احياء وحكى ان الكافر ميت معنى فانه لم ينتفع بحياته ولم يذق حلاوته العليا فصار كانه لم يكن له روح وقوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه اى كان فهديناه ثم اثر ذلك الكفر الرق الذى هو سلب اهليته لما تأهل له العقلاء من ثبوت الولايات على الغير من نكاح البنات والتصرف فى المال والشهادة وامتناعه بسبب عن كثير من العبادات كصلوة الجمعة والحج والجهاد ونحوها وفى هذا كله من الضرر ما لا يخفى فانه صار بذلك ملحقا بالاموات فى كثير من الصفات وكان العتق احياء له معنى لهذا والله اعلم كان جزاؤه عند الله تعالى اذا كان خالصا لوجه الله الكريم الاعتاق من نار جهنم كما ورد به الاخبار (ق عن محمد بن فضالة عن ابيه) سبق اذا اعتق نوع بحثه ﴿يعجب﴾ بفتح اوله والجيم (ربك) اى يرضى قال النووى التعجب على الله محال اذ لا يخفى عليه شئ من اسباب الاشياء والتعجب انما يكون مما خفى بسبب فالمعنى عظم ذلك وكبر وقيل معناه الرضى والخطاب اما للراوى اولواحد من الصحابة غيره وقيل الخطاب عام لكل من يأتى منه السماع لفخامة الامر فيؤكد معنى التعجب (من راعى غنم) اختار العزلة من الناس فان الاستيناس بالناس من علامة الافلاس (فى رأس شظية بجبل) بفتح الشين المعجمة وكسر الظاء وتشديد التحتانية اى قطعة من رأس الجبل وقيل هى الصخرة العظيمة الخارجة من الجبل كانها انف الجبل (يؤذن للصلوة) وفى رواية المشكاة للجبل يؤذن بالصلوة (ويصلى) قال ابن الملك فائدة تأذينه اعلام الملائكة والجن بدخول الوقت فان لهم صلوة ايضا وانما لم يذكر الاقامة لانها للاعلام بقيام الصلوة وليس احد يصلى خلفه حتى يقيم لاعلامهم انتهى وهو خلاف المذهب لان الافضل ان يجمع بينهما فالاولى ان يراد بالتأذين الاعلام بالمعنى الاعم او يقدر الاقامة لما سيأتى من قوله ويقيم وفى تأذينه فوائد اخرمنها شهادة الاشياء على التوحيد ومتابعة السنة والتشبيه بالمسلمين فى جماعتهم وقيل اذا اذن واقام يصلى الملائكة معه ويحصل له ثواب الجماعة وقيل فيه ازالة الدهشة وجلب الانس (فيقول الله عزوجل) اى لملائكته او ارواح المقربين عنده (انظروا الى عبدى هذا) تعجيب للملائكة من ذلك الامر بعد التعجب لمزيد التفخيم وكذا تسميته بالعبد واضافته الى ذاته والاشارة بهذا تعظيم على تعظيم (يؤذن ويقيم للصلوة)

وفى رواية الصلوة نصب على نزع الخافض اى الصلوة تنازع فيه الفعلان وقال ابن الملك اى يحافظها ويداوم عليها (يخاف منى) بفتح التحتية والخاء اى يفعل ذلك خوفا من عذابى لا لرياء احد قاله ابن الملك وقال الطيبى الاظهر انه جملة استينافية وان احتمل الحال فهو كالبيان لعلة عبوديته واعتزاله التام عن الناس واما قول ابن حجر واذا آثار الشظية بالرعى فيها والمعز برعايتها لان الاعين لا تتشوق اليها تشوقها للضأن فلا دلالة للحديث عليه لان الغنم اعم منهما وفى الحديث دليل على جواز الاذان والاقامة للمنفرد ذكره ابن الملك لكن الاولى ان يقال دليل على استحبابهما (قد غفرت لعبدى) فان الحسنات يذهبن السيئات (وادخلته الجنة) فانها دار المثوبات (حم ص دن طب ق والكجى عن عقبة ابن عامر) مرفوعا وقال ميرك ورجال احمد ثقات ﴿ يعجب الرب ﴾ كما مر اى يحب و يرضى (من عبده اذا قال رب اغفر لى) ذنوبى كما فى رواية (و يقول) الرب علم عبدى انه لا يغفر الذنوب غيرى) قال السيوطى فيه التفات الى التكلم وقال المناوى بعد رب اغفر لى فيقول الله تعالى قال عبدى ذلك وهو اى والحال انه يعلم انه لا يغفر الذنوب غيرى اى فاذا دعانى وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا ابالى وظاهر كلامه انه لا التفات (حم عن على) سبق معناه فى ان ربك ليعجب ﴿ يعذب المذنبون ﴾ اى يعذب صواحب سيئ الاعمال عقوبة لهم (فى النار على قدر نقصان ايمانهم) وكاسدة أبدهم واسائة باطنهم وباطل نياتهم كما اصابهم العذاب فى الدنيا عموما ثم بعثوا على حسب اعمالهم وروى البخارى عن ابن عمر مرفوعا اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم اى ان كانت صالحة فعقباهم صالحة وان كانت كاسدة ففاسدة فذلك العذاب عموم فى الدنيا خصوص فى الاخرة مطهرة للصالح فى الدنيا ونقمة للفاسق وعن عايشة مرفوعا ان الله تعالى اذا انزل سطوته باهل نقمته وفيهم الصالحون قضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم واخرجه البيهقى وصححه ابن حبان فلا يلزم الاشتراك فى الموت والابتلاء فى الدنيا الاشتراك فى الثواب او العقاب فى الاخرة بل يجازى كل احد باعماله على حسب نياته ونقصان اعتقاده كاهل الاهواء والفرق الضالة واهل الفترة وكل موحد فى الجبل الشاهق والمكان البعيد (ك عن انس) سبق ان الله يعذب ﴿ يعطى المؤمن ﴾ مبنى للمفعول اى من الرجال (فى الجنة قوة مأة) اى مأة كذا ومأة مرة (فى النساء) اى فى امر النساء وهو الجماع وعن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يعطى المؤمن فى الجنة قوة كذا وكذا من الجماع قيل يا رسول الله او يطيق ذلك قال يعطى قوة مأة والمعنى فاذا كان كذلك فهو يطيق

مطلب تعذيب المؤمن وقوة اهل الجنة وعرق اهل الرضان

فى الجماع ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مأة رجل فى الاكل والشرب والشهوة والجماع حاجة احدهم عرق تفيض من جلده فاذا بطنه قد ضمر كما مر والظاهر ان المراد بالمأة التكثير وان قوته على الجماع غير متناهية بدليل الخبر المار ان الواحد له ذكر لا ينثنى وانه لا فتور هناك (ط حب ض ت صحيح غريب عن انس) سبق والذى نفسى وقال ت حسن ﴿يعرق الناس﴾ بفتح الراء المهملة (يوم القيمة حتى يذهب عرقهم) بفتحتين و بالرفع فاعله (فى الارض سبعين ذراعا) قيل سبب هذا تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء فى الرواية ان جهنم يدنى اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس فى ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه و بعضهم الى ركبتيه وعلى هذا (و يلجمهم) بضم اوله من الالجام اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام وفى النهاية من سئل عما يعلمه فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم القيمة الممسك عن الكلام ممثل بمن الجم نفسه بلجام والمراد بالعلم ما يلزمه تعليمه ويتعين عليه كمن يرى رجلا حديث عهد فى الاسلام ولا يحسن الصلوة وقد حضر وقتها فيقول علمونى كيف اصلى وكمن جاء مستفتيا فى حلال او حرام فانه يلزمه فى هذا وامثاله تعريف الجواب ومن منعه استحق الوعيد ومنه الحديث يبلغ العرق منهم ما يلجمهم (حتى يبلغ اذانهم) فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعب الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا فى الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل غيره منه شئ كما امسك جرية البحر لموسى عليه السلام وقومه حين اتبعهم فرعون (خ عن ابى هريرة) ورواه مسلم ايضا وسبق ان العرق وتدنوا الشمس ﴿يعطى الشهيد﴾ فعيل بمعنى فاعل او المفعول قال السيوطى وانما سمى الشهيد شهيد لانه حى فكان روحه شاهدة اى حاضرة وقيل لان الله تعالى وملائكته يشهدون له بالجنة وقيل لانه يشهد عند خروج روحه ما اعده الله له من الكرامة وقيل لانه يشهد له بالامان من النار وقيل لانه الذى يشهد يوم القيمة بابلاغ الرسل (ست خصال) عند الله لا يوجد مجموعها لاحد غيره (عند اول قطرة) بفتح اوله واحدة اقطار (من دمه يكفر عنه كل خطيئة) بصيغة المجهول وفى رواية فى اول دفعة بفتح اوله قال الجوهرى الدفعة من المطر وغيره بالضم مثل الدفعة و بالفتح المرة الواحدة اى يغفر له فى اول دفعة وصبة من دمه (و يرى) بضم اوله على انه من الاراءة و بفتح وقوله (مقعده) بالنصب لا غير على انه مفعول ثان او على انه مفعول به فاعله مستكن فى يرى وقوله (من الجنة) متعلق به هذا و ينبغى ان

مطلب خصال الشهداء وعظم اهل النار وكبره والعقيقة

يحمل قوله مقعده على انه عطف تفسير لقوله يغفرله لئلا يزيد الخصال على ست ولئلا يلزم التكرار وزاد فى رواية ويجار من عذاب القبر اى يحفظ ويؤمن والاجارة مندرجة فى المغفرة اذا حملت على ظاهرها (ويزوج من الحور العين) اى نساء الجنة وحدتها حوراء وهى الشديد سواد ها والعين جمع عيناء وهى واسعة العين والمعنى يعطى لادنى الشهيد بطريق الزوجية ثنتين وسبعين زوجة (ويؤمن من الفزع الاكبر) وفيه اشارة الى ان قوله تعالى لايحزنهم الفزع الاكبر وقيل هو عذاب النار وقيل العرض عليها وقيل هووقت يؤمر اهل النار بدخولها وقيل ذبح الموت فيئس الكفار وقيل النفخة الاخيرة لقوله تعالى يوم ينفخ فى الصور ففزع من فى السموات ومن فى الارض الامن شاء الله (و) يومن (من عذاب القبر) مبنى للمفعول فى الافعال الثلث اى يجعل امينا ناجيا وسالما من انواع عذاب القبر (ويحلى حلة الايمان) وفى رواية ويوضع على رأسه تاج الوقار اى العزة والشرافة ومايصاغ للملوك من الذهب والفضة والجواهر وفى رواية ويشفع بتشديد الفاء اى تقبل شفاعته فى سبعين من اقربائه واحبائه (حم وابن سعد عن قيس الجذامى) سبق ان للشهيد ويزوج وان للقتيل ﴿ يعظم اهل النار ﴾ مبنى للمفعول اى يجعل عظيما كبيرا (فى النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعمأة عام) قال القاضى يزاد فى مقدار الكافر زيادة فى تعذيبه بسبب زيادة المماسة للنار قال القرطبى هذا يكون فانه قدجائت احاديث على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر فى صور الرجال فيساقون الى سجن جهنم ويعظم لكن ويشكل ورواية المشهور فى الصحيحين عن ابى هريرة مرفوعا مابين منكبى الكافر مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع (وان غلظ جلده) بكسر الغين ومع اللام اى عظمه (سبعون ذراعا وان ضرسه مثل احد) وروى البزار عن ثوبان مرفوعا ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلده اربعون ذراعا بذراع الجبار وروى ابن ماجة عن ابى سعيد مرفوعا ان الكافر ليعظم حتى ضرسه لاعظم من احد وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة احدكم على ضرسه وفى رواية المشكاة ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث اى ليال قال الطيبى هكذا هوفى جامع الاصول وشرح السنة اثبته باعتبار الليالى قال النووى هذا كله لكونه ابلغ فى ايلامه وهومقدور لله تعالى يجب الايمان لاخبار الصادقة به (حم عن ابن عمر) سبق غلظ جلد وضرس الكافر ﴿ يعق ﴾ بتشديد القاف فى المغرب العق الشق ومنه عقيقة المولود وهى شعره لانه يقطع عنه يوم اسبوعه وبها

سميت الشاة التي يذبح عنه وفي شرح المشكاة العقيقة ذبيحة مسنونة وهي شاة تذبح عن المولود في اليوم السابع من ولادته سميت بذلك لانها تذبح حين يحلق عقيقته وهو الشعر الذي يكون المولود حين يولد من العق وهو القطع لانه يحلق ولا يترك ذكره القاضي وروى عن سلمان بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة فاهر قوا عنه دما وامیطوا عنه الاذى رواه خ والاربعة ورواه البيهقي ولفظه الغلام مرتهن لعقيقته فاهر قوا عنه الدم وامیطوا عنه الاذى (عن الغلام) اى يذبح عن الغلام اى الصبي (شاتان مكافاتان) اى قائمتان مكان الذبح في الوجوب كالاضحية والنذر يقال كفى يكفى كفاية اذا قام وهذا رجل كافيك اى قائم مقامك (وعن الجارية) اى البنت (شاة) مكافاة (اذبحوا على اسمه) اى الغلام او الجارية بما يسمى حينئذ لا ما يسمى قبله (وقولوا بسم الله والله اكبر اللهم لك واليك هذه عقيقة فلان) وعن الحسن البصري عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويسمى ويحلق رأسه رواه حم ت د ن لكن روايتهما رهينة بدل مرتهن وفي رواية حم دو يدمى مكان ويسمى وقال ابو داود ويسمى اصح اى رواية ودراية وفي شرح السنة روى عن الحسن انه قال يطلى رأس المولود بدم العقيقة وكان قتادة يصب الدم ويقول اذا ذبحت العقيقة تؤخذ صوفة منها فيستقبل بها اوداج الذبيحة ثم توضع على يافوخ الصبي حتى اذا سال شبه الخيط غسل رأسه ثم حلق بعد وكره اكثر اهل العلم لطخ رأسه بدم العقيقة وقالوا كان ذلك من عمل الجاهلية وضعفوا رواية من روى يدمى وقالوا انما هو يسمى ويروى لطخ الرأس بالخلوق والزعفران مكان الدم انتهى وايضا يسن اماطة الاذى فكيف بازديادة وقد قيل هو الختان وهذا اقرب لو صحت الرواية فيه (ق عن عايشة) سبق اذبحوا وعن الغلام ﴿يعقد﴾ بفتح اوله وكسر القاف اى يشد (الشيطان) اى ابليس او بعض جنوده (على قافية رأس احدكم) اى قفاه ومؤخره وقيل وسطه (اذا هو نام ثلاث عقد) بضم اوله وفتح القاف جمع عقدة والمراد بها عقد الكسل اى يحمله الشيطان عليه قاله ابن الملك وقال الطيبي اراد تثقيله واطالته فكانه قد شد عليه شدا وعقده ثلاث عقد قال البيضاوي القافية القفا وقفا كل شئ وقافيته آخره وعقدا لشيطان على قافيته استعارة عن تسويل الشيطان وتجييه النوم اليه والدعة والاستراحة والتقييد بالثلاث للتأكيد اولان الذي يحل به عقدة ثلاثة اشياء الذكر والوضوء والصلوة وكان الشيطان منعه عن كل واحدة منها بعقدة عقدها على قافيته ولعل تخصيص القفا لانه محل الواهمة ومحل تصرفها وهو

مطلب عقد الشيطان عند النوم وانواع حيله وعمر الانبياء ٤ وتجييه نسخهم

اطوع القوى للشيطان واسرع اجابة لدعوته (يضرب) بيده تأكيدا واحكاما (مكان كل عقدة) وفي رواية المشكاة على كل عقدة متعلقة بيضرب قاله الطيبي قيل معنى يضرب يحجب الحس عن النائم حتى لا يستيقظ كما في قوله تعالى فضربنا على آذانهم اى انمناهم قال ميرك واختلف في هذا العقد فقيل على الحقيقة كما يعقد الساحر من يسحره ويؤيده ماورد في بعض طرق الحديث ان على رأس كل آدمي حبلا فيه ثلاث عقد وذلك عند ابن ماجة ونحوه لاحمد وابن خزيمة وابن حبان وقيل على المجاز كانه شبه فعل الشيطان بالنائم من منعه من الذكر والصلوة بفعل الساحر بالمسحور من منعه عن مراده وقيل المراد به عقد القلب وتصميمه على الشيء فكانه يوسوس بان عليك ليلا طويلا فينأخر عن القيام وقيل مجاز عن تثبيط الشيطان وتعويقه للنائم من قيام الليل (عليك ليل طويل) قال ابن حجر هكذا وقع في جميع روايات البخاري ليل بالرفع وقال القاضي عياض رواية الاكثر عن مسلم بالنصب على الاغراء ذكره ميرك وقال الطيبي عليك ليل طويل مع ما بعده اى قوله (فارقد) مفعول للقول المحذوف اى يلقي الشيطان على كل عقدة يعقدها هذا القول وهو عليك ليل طويل اى طويل قال صاحب المغرب يقال ضرب الشبكة على الطائر القاها عليه وقوله عليك اما خبر لقوله ليل طويل اى ليل طويل باق عليك او اغراء اى عليك بالنوم اما مبتدأ لليل طويل فالكلام جملتان والثانية مستأنفة كالتعليل (فان استيقظ) اى من نوم الغفلة (فذكر الله) اى بقلبه اولسانه (انحلت) اى انفتحت (عقدة) اى عقدة الغفلة (فان توضأ انحلت عقدة) اى عقدة النجاسة (فان صلى انحلت عقده كلها) اى عقده الكسالة والبطالة قال الشيخ ابن حجر وقع بلفظ الجمع بغير اختلاف في رواية خ وفي الموطأ الافراد انتهى ٤ (فاصبح) اى دخل في الصباح اوصار (نشيطا) اى للعبادة (طيب النفس) اى ذات فرح لانه تخلص عن وثاق الشيطان وتخفف عنه اعباء الغفلة والنسيان وحصل له رضى الرحمان (والا) اى وان لم يفعل كذلك بل اطاع الشيطان ونام حتى يفوت صلوة الصبح ذكره ابن الملك والظاهر حتى تفوت صلوة التهجد (اصبح خبيث النفس) محزون القلب كثير الهم متحير في امره (كسلان) لا يحصل مراده فيما يقصده من اموره لانه مقيد بقيد الشيطان ومبعد من قرب الرحمان (مالك حم خ م د ن حب عن ابي هريرة) قال صاحب المشكاة متفق عليه مرفوع ﴿يعيش﴾ من عاش يعيش معاشا ومعيشا بفتح فيهما كل واحد منهما يصلح مصدرا واسما واعاشه الله عيشة رضية والمعيشة الحياة وجمعه معايش اى يعمر ويكون في الحيوة (كل نبي نصف عمر الذي قبله) ثم خير في

٤ فينبغي ان يكون في المشكاة بلفظ الجمع لقوله في آخره متفق لكن في جميع الحاضرة بلفظ الافراد ذكره ميرك وفي فتح الباري وقع لبعض رواة الموطأ بالافراد ويريد الاول ماسيأتي بلفظ عقدة كلها والسلام في رواية انحلت العقد وظاهره ان العقد تحل كلها بالصلاة وهو كذلك في حق من لم يحتج الى الطهارة كمن نام متمكنا ثم انتبه فصلى من قبل ان يذكر ويتطهر اولان الصلاة تتضمن الطهارة والذكر منه

ذهابه فى الدنيا فاختاروا الآجل على العاجل (وان عيسى بن مريم مكث فى قومه اربعين عاما) وهذا نصف عمره فيلزم معيشته بعد نزوله اربعين يوما ولكن هذا بظاهره يخالف قول من قال ان عيسى عليه السلام رفع به الى السماء وعمره ثلاث وثلاثون ويمكث فى الارض بعد نزوله سبع سنين فيكون مجموع العدد اربعين لكن حديث مكثه سبعا رواه مسلم فيتعين الجمع بما ذكر او ترجيح ما فى الصحيحين وفى المشكاة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل عيسى بن مريم الى الارض فيتزوج ويولد له ويمكث خمسا واربعين سنة ثم يموت فيدفن معى فى قبرى فاقوم انا وعيسى فى قبر واحد بين ابى بكر وعمر اى حال كوننا قائمين واقفين بين ابى بكر وعمر فاحدهما عن يمينهما ايماء يمنه بالايمان وان الايمان يمان والظاهر انه ابو بكر والاخر عن يسارهما ليسر الاسلام وعزه به وهو عمر وفى فضائل سيد المرسلين عن عبد الله بن سلام برواية الترمذى عنه قال مكتوب فى التورية صفة محمد وعيسى بن مريم يدفن معه قال ابو داود وقد بقى فى البيت موضع قبر اقول والظاهر اللايق بمقام عيسى عليه السلام ان يكون بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين ابى بكر ولكن يظهر فى كلام الجزرى انه يدفن بعد عمر ولعله نظرا الى تأخير المدفن باعتبار تأخر زمن الموت او تكرمة لهذه الامة تعظيما للصحابين الكريمين ان يكونا بين النبيين العظيمين (ابن سعد عن الاعمش مرسلا) سبق لا تقوم الساعة والله ليزلن ﴿ يغتسل ﴾ مبنى للمفعول اى يرى الغسل (من اربع) او يأمر بالاغتسال منهن اذ ليس المراد انه غسل ميتا فاغتسل من غسله فانه ما غسل ميتا قط وهذا كرواية ما عزا انه رجم ما عزا اى امر برجمه فالمراد انه كان يأمر الغسال بالاغتسال وقوله (من الجنابة) بدل باعادة الجار اى من اجلها فمن تعليلية وقيل ابتدائية وهى لا تخلو عن تكلف بل تعسف ثم لا دليل فى عطف ما بعده عليه على انه واجب مثله لا دلالة الاقتران غير حجة كما بين فى علم الاصول قال تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر وآتوا حقه يوم حصاده والاكل جائز والايتاء واجب اجماعا فيهما (ويوم الجمعة) بالجر وهو الملايم للسابق واللاحق وان صح النصب فيكون على نزع الخافض قال ابن حجر الظاهر انه عطف على الجنابة لكن لا معنى للغسل من يوم الجمعة الا يجعل من المقدرة فيه يقتضى العطف للتعليل وبهذا يعلم رد ما قيل وانما لم يؤت بمن فى يوم الجمعة لان الاغتسال له ولكرامته وفيه انه اذا كان له ولكرامته صح ان يكون بسببه فلم يصح التقابل بينهما انتهى ويمكن ان يقال فى ترك من من يوم الجمعة الى الغسل الواحد فيه ينوب عن الجنابة وعن السنة (ومن غسل الميت)

قال ابن حجر المكي هو صريح في انه صلى الله عليه وسلم غسل ميتا واغتسل منه واستبعده بعض من غير بيان قلت سنده انه لو فعل لنقل واما هذا غير صريح بل محتمل مع ان لفظ كان غالبا للاستمرار وافادة التكرار وهو باصله غير موجود في الاخبار والآثار ثم اغرب واعترض على قول الطيبي كما في رجم ماعز (ومن الحجامة) بكسر الحاء وفي اكثر الروايات بحذف من اي للمحجوم واغتساله من الحجامة لاماطة الاذى والمالم يؤمن ان يصيبه من رشاش فتستحب النظافة وترديد بعض الشافعية ان الغسل هل هو سنة للمحجوم له اوله وللحاجم لاوجه له لانه صلى الله عليه وسلم اغتسل لما جمه غيره ولا يحتمل انه اغتسل من جمه هو لغيره لان ذلك لم ينقل عنه ولا يليق نسبة لمقامه الشريف ذكره ابن حجر وفيه بحث فتدبر (حم ش ك وابن جرير عن الزبير ولك عنه عن عايشة) ورواه في المشكاة عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ كان يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت ورواه ابو دود ﴿يغفر﴾ مبني للمفعول (للمؤذن مدى صوته) بفتح الميم والدال اي غاية صوته ونهايته وفي اكثر روايات بتشديد الدال بلا ياء وهو صوت مجرد من غير فهم كلمات الاذان قاله علي القاري (ويجيبه كل رطب) اي نام (ويابس) اي جماد ويحتمل اجابتهما على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاقهما او على المجاز بقصد المبالغة قاله ابن الملك (سمعه وله اجر من صلى معه) اي باذانه وفي رواية المشكاة عن ابي هريرة المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون صلوة ويكفر عنه ما بينهما رواه احمد وفي رواية ان المؤذن يكتب له مثل اجر كل من صلى باذانه فاذا كتب لشاهد الجماعة باذانه ذلك كان فيه اشارة الى كتب مثله للمؤذن وقال ابن الهمام روى احمد مرفوعا لو يعلم الناس ما في النداء لتضاربوا عليه بالسيوف وله باسناد صحيح يغفر للمؤذن منتهى اذانه ويغفر له كل رطب ويابس سمعه رواه البزار وانه قال ويجيبه كل رطب ويابس وابو داود وقال ابن الهمام وكذا ابن خزيمة ولفظهما يشهد له والنسائي وزاد له مثل اجر من صلى معه والطبراني مثل هذا وله في الاوسط يد ارحمان فوق رأس المؤذن وانه ليغفر له مد صوته اين بلغ وله فيه ان المؤذنين والمليين يخرجون من قبورهم يؤذن المؤذن ويلبي الملبي (ابو الشيخ عن البراء) وفي حديث عثمان بن ابي العاص قال قلت يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم واقتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذانه اجرا ﴿يفضل﴾ بضم الضاد اي يزيد ويفوق ثواب (الذكر الخفي الذي لا تسمعه الحفظة على الذي تسمعه سبعين ضعفا) واخرج ابو يعلى عن عايشة مرفوعا لفضل

مطلب الذكر الخفي و درجة الجنة بعدد آية القرآن

٤ قال ابن الهمام وردفي رواية د عن ابن عباس وليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قرائكم ان المراد ان المستحب كون المؤذن عاملا لان العالم الفاسق ليس من الخيار لانه اشد عذابا من الجاهل الفاسق على أحق القولين كما تشهد له الاحاديث الصحيحة ثم يدخل في كونه خيارا ان لا يأخذوا اجرفانه لا يحل للمؤذن ولا للامام قالوا فان لم يشارطهم على شئ لكن عرفوا حاجته فجمعوا له في كل في كل وقت شيئا كان حسنا ويطيب له وعلى هذا المعنى لا يحل له اخذ شئ على ذلك لكن ينبغي للقوم ان يعدوا له

الذكر الخفي الذي لا تسمعه الحفظة سبعون ضعفا اذا كان يوم القيمة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجائت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقي لهم من شئ فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه فيقول الله ان لك عندي حسنا لا تعلمه وانا اجزيك به وهو الذكر الخفي ذكره السيوطي وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والفضة وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله قال ابن الملك ذكر القلبي فانه الذي له المنزلة الزائدة على بذل الاموال والانفس لانه عمل نفسي وفعل القلبي الذي هو اشق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر لا الذكر باللسان المشتمل على صياح وانزعاج وشدة تحريك العنق واعوجاج كما يفعله بعض الناس زاعمين ان ذلك جالب للحضور وموجب للسرور حاش لله بل سبب الغيبة والغرور انتهى ولعل الخيرية والافضلية في الذكر لاجل ان سائر العبادات من انفاق الذهب والفضة ومن ملاقات العدو المقاتلة معهم انما هي وسائلة وسائطة يتقرب العباد بها الى الله تعالى والذكر انما هو المقصود الاسنى والمطلوب الاعلى وناهيك عن فضيلة الذكر قوله تعالى فاذكروني اذكركم وانا جليس من ذكرني وانا معه اذا ذكرني الحديث وغير ذلك ولذا قال الغزالي بعدما دخل في مقام الذكر ضيعت قطعة من العمر في الوجيز والوسيط والبسيط بل يعد العارفون الغفلة من انواع الردة ولو خطرة على سبيل المبالغة كما قال ولو خطر لي في سواك ارادة على خاطري سهوا حكمت بردتي ثم الارتياب ان افضل الذكر قول لا اله الا الله وهي القاعدة التي بني عليها اركان الدين وهي الكلمة العليا وهي القطب الذي يدور عليها رحى الاسلام وهي شعبة التي اس على شعب الايمان قال الطيبي بل هو الكل وليس غيره قل انما يوحى الى انما هو الهكم اله واحد وان الوحي مقصور على استيثار الله بالوحدانية لان المقصود الاعظم من الوحي هو التوحيد وسائر التكاليف متفرع عليه ثم قال ولا مر ما تجد العارفون وارباب القلوب واليقين يستأثرونها على سائر الاذكار لما رأوا فيها خواص ليس الطريق الى معرفتها الا الوجدان والذوق انتهى (ابن ابي الدنيا هب وضعفه عن جابر) سبق الذكر وان الذكر ﴿ يقاتل بقيتكم ﴾ بفتح اوله وتشديد الياء على وزن البلية والبقوى والبقيا على وزن بشرى اسماء بمعنى مؤخر الشئ وكذا البقوى على وزن تقوى تقول مالي عليه بقوى وبقوى وبقيا وبقية وقوله تعالى بقية الله

خيرا ای طاعة الله وانتظار ثوابه او الحالة الباقية لكم من الخير او ما ابقى لكم من الحلال وقوله تعالى او لو بقية ينهون ای ابقاء او فهم وعلى الاول مصدر وعلى الثانی اسم والفهم والعقل والرأی من خصال البقية (الدجال) بالنصب مفعول به سبق بحثه فی ان الدجال (على نهر الاردن) بضم الهمزة والدال وتشديد النون اسم مملكة فی ممالك الشام (انتم شرقی النهر وهم غربيته) فلا ينافی حديث طب عن مجمع ابن جارية بن عامر الانصاری بسند صحيح يقتل ابن مريم الدجال بباب لد بالضم وتشديد الدال جبل بالشام او بفلسطين وفی رواية للطيالسی والديلمی يقتله دون باب لد بسبعة عشر ذراعا قال فی مسند الفردوس اللد بالرملة من ارض الشام قال ابن العربی وردانه اذا رآه الدجال ذاب ٤ كما يذوب الملح فی الماء فاما ان تكون تلك صفة قتله له اضيف الى عيسى لانها عند لقائه واما يدركه فی تلك الحالة فيقتله قتلا هناك (ابن سعد عن نهيك بن صريم السكونی) شامی ثقة من السادسة سبق الدجال ﴿ يقال لصاحب القرآن ﴾ ای من يلازمه بالتلاوة والعمل لا من يقرأه بالغفلة ومن غير شروطه وهو يلعنه (اذا دخل الجنة) ای عند دخولها ونوجه العاملين الى مراتبهم على حسب مكاسبهم (اقرأ واصعد) ای الى درجات الجنة او مراتب القرب وفی رواية ورتل كما كنت ترتل فی الدنيا ای لا تستعجل فی قرائتك فی الجنة التی لمجرد التلذذ والشهود الاكبر كعبادة الملائكة كما كنت ترتل فی الدنيا من تجديد الحروف ومعرفة الوقوف الناشی عن علوم القرآن ومعارف الفرقان (فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شیء معه) وفی رواية المشكاة عن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل فی الدنيا فان منزلتك عند آخر آية تقرؤها وقد ورد فی الحديث ان درجات الجنة على عدد آيات القرآن وجاء فی حديث آخر من اهل القرآن فليس فوقه درجة فالقراء يتصاعدون بقدرها قال الدارانی واجمعوا على ان آی القرآن ستة الاف اية ثم اختلفوا فيما زاد ومائتا اية وار بعايات وقيل اربع عشرة وقيل وتسع عشرة وقيل وخمس وعشرون وقيل ست وثلثون وفی حديث عند الديلمی فی سنده كذاب درجة الجنة على قدر آی القرآن بكل آية درجة فتلك ستة آلاف آية ومائتا آية وست عشرة ٣ اية بين كل درجتين مقدار ما بين السماء والارض قال الطيبی وقيل المراد الترقی يكون دائما فكان قرأ آية فی حال اختتام استدعت الانفتاح الذی لا انقطاع له كذلك هذه القرائة والترقی فی المنازل التی لا تتناهی وهذه لهم كالتسبيح للملائكة لا يشغلهم من مستلذاتهم بل هی اعظم مستلذاتهم قال ابن حجر ويؤخذ انه لا ينال هذا الثواب

٤ يذوب نسخهم

الاعظم الامن حفظ القرآن واتقن ادائه وقرائته كما ينبغي فان قلت ما الدليل على ان الصاحب هو الحافظ دون الملازم للقرائة في المصحف قلت الاصل فيما في الجنة انه يحكى ما في الدنيا صريح في ذلك على ان الملازم له نظر لا يقال له صاحب القرآن على الاطلاق وانما يقال ذلك لمن لا يفارقه القرآن في حالة من الحالات وايضا فقوله يقرأ آخر شيء معه صريح في انه حافظه وفي حديث عند الرامهرمزي فاذا قام صاحب القرآن بقرائته اناء الليل وآناء النهار ذكره وان لم يقم به نسيه وروى البخاري وغيره من قرأ القرآن ثم مات قبل ان يستظهره اتاه ملك يعلمه في قبره و يلقى الله وقد استظهر وفي حديث الطبراني والبيهقي ومن قرأ القرآن وهو يتفلت منه ولا يدعه فله اجر مرتين ومن كان حريصا عليه ولا يستطيعه ولا يدعه بعثه الله يوم القيمة مع اشراف اهله واخرج الحاكم وغيره من قرأ القرآن فقد استدرج النبوة بين جنبيه غير انه لا يوحى اليه لا ينبغي لصاحب القرآن ان يجهل مع من يجهل وفي جوفه كلام الله وقال الطيبي المنزلة التي في الحديث هي ما يناله العبد من الكرامة على حسب منزلته في الحفظ والتلاوة لا غير وذلك لما عرفنا من الدين ان العامل بكتاب الله المدبر له افضل من الحافظ والتالي له اذا لم ينل شانه في العمل والتدبر وقد كان في الصحابة من هو احفظ من الصديق واكثر تلاوة منه وكان هو افضلهم على الاطلاق لسبقه عليهم في العمل بالله وبكتابه وتدبره وعلمه به وان ذهبنا الى الثاني وهو احق الوجهين واتمهما فالمراد من الدرجات التي يستحقها بالايات سائرها وحينئذ بقدر التلاوة في القيام على قدر العمل فلا يستطيع احد ان يتلو اية الا وقد قام ما يجب عليه فيها واستكمال ذلك انما يكون للنبي صلى الله عليه وسلم ثم للائمة بعده على مراتبهم ومنازلهم في الدين ومعرفة اليقين فكل منهم يقرأ على مقدار ملازمته اياه تدبرا وعملا انتهى وهو في غاية الحسن والبهاء ونهاية ظهور الجلاء ولا عبرة بطعن ابن حجر فيه وتضعيف كلامه وحمله على التكلف المنافاة لظاهر الحديث فان التحقيق كما يستفاد من حديث ان من عمل بالقرآن فكانه يقرأه دائما وان لم يقرأه ومن لم يعمل بالقرآن فكانه لم يقرأه وان قرأه دائما وقد قال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليذكر اولوا الالباب فمجرد التلاوة والحفظ لا يعتبر اعتبارا ترتب عليه المراتب العلية في الجنة العالية (حم ع ش عن ابي سعيد) سبق درج الجنة وعدد ﴿ يقال للعاق ﴾ بالتشديد اي المخالف من العق وهو القطع والشق والمراد صدور ما يتأذى احد الوالدين عرفا بقول او فعل وفي حديث المغيرة مرفوعا ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات

مطلب العاق لوالديه وقبض العلم ورفع العلماء

ومنع وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال كما مر وخص الامهات بالذكر للاهتمام بشانهن وضعفهن أو يمكن ان يكون من قبيل الاكتفاء بذكر الشيئين من الآخر كقوله وسرابيل تقيكم الحر والبرد قال الخطابي ولم يخص الامهات بالعقوق فان عقوق الاباء محرم ايضا ولكن نبه باحدهما عن الآخر فان بر الام مقدم على بر الاب الان لعقوق الامهات مزية فى القبح وحق الاب فى الطاعة وحسن المتابعة لرأيه والنفوذ لامره وقبول الادب منه (اعمل ماشئت من الطاعة فانى لا اغفر لك) فانه من جملة الكبائر وفيه سخط الله ومقته (ويقال للبار اعمل ماشئت فانى اغفر لك) وفى النهاية البر بالكسر الاحسان وهو فى حق الابوين والاقربين ضد العقوق وهو الاساءة اليهم والتضييع لحقهم يقال بر يبر فهو بار وجمعه برة وجمع البار برار وصلة الرحم كناية عن الاحسان الى الاقربين من ذوى النسب والاصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وقطع الرحم ضد ذلك يقال وصل رحمها يصلها وصلا وصلة فكانه بالاحسان اليهم قد وصل بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر (حل عن عايشة) سبق ليعلم ﴿ يقبض الله ﴾ بفتح اوله والباء (العلماء) بموتهم ورفع ارواحهم (ويقبض العلم معهم) والمراد به علم الكتاب والسنة وما يتعلق بهما اى يرفع العلم بموت حملته وقبض نقلته لا يمحوه من صدورهم (فينشو) والنشوة بالكسر الرائحة والعلم والاخبار والشم يقال نشيت منه ريحا نشوة اى شممت ومن اين نشيت هذا الخبر اى من اين علمته ونشيت الخبر اذا تخبرت والنشوة بالفتح السكر (احداث) اى قرب عهدهم اى حداثة السن وهو كناية عن الشباب واول العمر وفى النهاية فى حديث عائشة لولا حدثان قومك بالكفر لهدمت الكعبة وبنيتها حدثان الشئ اوله وهو مصدر حدث يحدث حدوثا وحدثانا والحدوث ضد القديم والمراد بهم قرب عهدهم بالكفر والخروج منه والدخول فى الاسلام فانه لم يتمكن فى قلوبهم (ينزو) على وزن يغزو والنزو الوثب (بعض على بعض) بالتنوين فيهما اى يقع بعضهم على بعضهم ويطاؤه (نزو العير على العير) بالفتح الحمار اهلى او وحشى وتأنيثه عيرة وجمعه اعيار واما العير بالكسر حامل الطعام من الحمار والابل وجمعه عيرات والمعنى كوطأ الحمار ووثوبه على الحمار وفى النهاية فى حديث على امرنا ان لا تنزى الحمر على الخيل اى نحملها عليها للنسل يقال نزوت على الشئ نزوا اذا وثب عليه وقد يكون فى الاجسام والمعانى قال الخطابي شبه ان يكون المعنى فيه الله اعلم ان الحمر اذا حملت على الخيل قل عددها وانقطع نماؤها وتعطلت منافعها والخيل يحتاج اليها للركوب

مطلب قتل العقرب والكلب العقور والغراب والحية وفى حديث خنيس وقدسبق عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلهن فى الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور والمراد فأرة البيت وهى الفويسقة وروى الطحاوى فى احكام القرآن عن يزيد بن ابى نعيم انه سأل اباسعيد الخدرى لم سميت الفأرة فويسقة قال استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد اخذت فأرة فتيلة لتحرق على رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فقام اليها فقتلها واصل قتلها للحلال والمحرم

والركض والطلب والجلها دواحراز الغنائم ولحمها مأكول وغير ذلك من المنافع وليس للبغل شئ من ذلك فاحب ان يكثر نسلها انتهى ويكون الشيخ فيهم اى ذوكبر السن والكبرآء مستضعفا وفى النهاية وفى حديث اهل الجنة كل ضعيف متضعف يقال تضعفته واستضعفته بمعنى كما يقال تيقن واستيقن يريد الذى تضعفه الناس ويتحيرون عليه فى الدنيا للفقر ودناءة الحال (طس عن ابى سعيد) سبق ان الله لايقبض ويخرج ﴿يقتل المحرم﴾ اقتصرمنه على هذا الحالة على طريق اللاحقة (الحية) اى جنسها ونوعها ايما كانت واما حديث خ قال ابوعبدالله انما اردنا بحديث ابن مسعود ان منى من الحرم وانهم لم يروا بقتل الحية بأسا فالمراد الحية التى هى وثبت عليهم فى غار بمنى ليلة عرفة اذ نزل عليه والمرسلات (والعقرب) واحدة العقارب وهى مؤنثة والانثى عقربة وعقربا ممدود غير مصروف ولها ثمانى ارجل وعينها فى ظهرها تلدغ وتؤلم ايلاما شديدا وربما لسعت الافعى فتموت ومن عجيب امرها انها مع صغرها تقتل الفيل والبعير بلسعتها وانها لاتضرب الميت ولا النائم حتى يتحرك شئ من بدنه فتضربه عند ذلك وتأوى الى الخنافس وتسالمها وفى ابن ماجة عن عائشة قالت لدغت النبى صلى الله عليه وسلم عقرب وهو فى الصلاة فلما فرغ قال لعن الله العقرب ماتدع مصليا ولاغيره اقتلوها فى الحل والحرم (والفويسقة) بضم مصغرا للتحقير والذم واتفقوا على انه من الحشرات ٤ والمؤذيات ويؤيده حديث خ عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم اسمعه امر بقتله وذلك قضية تسميته اياه فويسقا ان يكون قتله مباحا وكون عائشة لم تسمعه لايدل على منعه فقد سمعه غيرها وفى الصحيحين والنسائى وابن ماجة عن ام شريك انها استأمرت النبى صلى الله عليه وسلم فى قتل الوزغات فامرها بذلك وفى الصحيحين ايضا انه صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا وفى مسلم عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل وزغة من اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها فى الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الاولى وفى الطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا اقتلوا الوزغ ولوفى جوف الكعبة لكن فى اسناده عمر بن قيس المكى وهو ضعيف ومن غرائب امر الوزغ ماقيل انه يقيم فى جحره من الشتآء اربعة اشهر لايطعم شيئا ومن طبعه ان لايدخل بيتا فيه رائحة زعفران (والكلب العقور) الجارح وهو معروف واختلف فى غير العقور مما لم يؤمر باقتنائه فصرح بتحريم قتله القاضيان حسين والماوردى وغيرهما وفى الام للشافعى الجواز واختلف كلام النووى فقال فى البيع من شرح

المهذب لاخلاف فى اصحابنا فى انه محترم لايجوز قتله وقال فى التيمم والغصب انه غير محترم وقال فى الحج يكره قتله كراهة تنزيه وعلى كراهة قتله اقتصر الرافعى وتبعه فى الروضة وزاد انها كراهة تنزيه وقال السرقسطى فى غريبه الكلب العقور يقال لكل عاقر حتى اللص المقاتل وهو الذئب وعن ابى هريرة انه الاسد (والحدأة) بكسر الحاء وفتح الدال المهملتين مهموز وفى الفرع بسكون الدال وهى اخس الطير وتخطف اطعمة الناس (والسبع العادى) الحيوان الوحشى المتعدى وفى النهاية ذئبان عاديان اصابا فريقة غنم والعادى الظالم وقد عدا يعدو عليه عدوانا واصله من تجاوز الحد فى الشئ ومنه الحديث مايقتل المحرم كذا وكذا والسبع العادى اى الظالم الذى يفترس الناس (ويرمى الغراب) مبنى للفاعل ويجوز ان يكون مبنيا للمفعول (ولايقتله) مبنى للفاعل والغراب وهو ينقر ظهر البعير وينزع عينه ويختلس اطعمة الناس وزاد فى رواية سعيد بن المسيب عن عائشة الابقع وهو الذى فى ظهره وبطنه بياض وقيل غرابا سمى غرابا لانه نأى واغترب لما انقذه نوح عليه السلام بسخبر امر الطوفان (حم ق عن ابى سعيد) وسبق خمس ﴿يقرب من الجهاد﴾ بضم الراء فى الثواب والدرجة (طيب الكلام) وفى رواية عن ابى مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعدها الله لمن الان الكلام واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام وروى الترمذى نحوه عن على وفى رواية اطاب الكلام وفى رواية لين الكلام كاجود على الاصل وهو لفظ المصابيح وروى لين الكلام بتشديد الياء والمعنى لمن له خلق حسن مع الانام قال تعالى واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فيكون من عباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الموصوفون بقوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا (وادامة الصيام) المراد كثرته بعد الفريضة وقوله تابع الصيام اى اكثر منه بحيث تابع بعضها بعضا ولايقطعها رأسا قاله ابن الملك وقيل اقله ان يصوم من كل شهر ثلثة ايام وفيه وفيما اشارة الى قوله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما مع ان قوله تعالى بما صبروا اصريح فى الدلالة على الصوم (والحج كل عام ولايقرب منه شئ بعد) وذلك لانه النبئ وصفهم بذلك عن انهم فى غاية من الاخلاص لله والخوف له والتدبر بعواقبه والشوق والعبودية دواما (هب خ عن رجل من الصحابة) سبق اطب الكلام وان فى الجنة ﴿يقطع﴾ مبنى للفاعل (صلوة الرجل اذا لم يكن بين يديه كآخرة الرحل) وهى بالمد وكسر الخاء هى الخشبة التى يستند اليها

وفى سنن دعن ابن عباس قال جائت فأرة فاخذت تجر الفتيلة فجائت بها فالقت بها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التى كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم وزاد الحاكم فقال صلى الله عليه وسلم فاطفؤا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم ثم قال صحيح الاسناد وليس فى الحيوان افسد من الفأر لايبقى على خطير ولاجليل الا اهلكه واتلفه مسلم مطلب يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب

الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين فى الفقه قال النووى يحصل السترة باى شئ اقامه بين يديه لماروى انه عليه السلام كان يعرض راحلته فيصلى اليها قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن يأمن من المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث (المرأة) بالرفع فاعل يقطع وكذا ما بعده (والحمار والكلب الاسود قيل مابال الاسود من الاحمر قال الكلب الاسود شيطان) وفى طريق عبيد الله عن القاسم عن عايشة قالت بئس ماعدلتمونا بالكلب والحمار وارادت بخطابها ذلك ابن اختها عروة اوابا هريرة فعند مسلم من رواية عروة بن الزبير قال قالت عايشة ما يقطع الصلوة قال قلت المرأة والحمار الحديث وعند عبد البر عن القاسم قال بلغ عايشة ان ابا هريرة يقول ان المرأة تقطع الصلوة فان قلت كيف انكرت على من ذكر المرأة مع الحمار والكلب فيما يقطع الصلوة وهى قد روت الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم كما رواه احمد بلفظ لاتقطع صلوة المسلم شئ الا الحمار والكافر والكلب والمرأة فقالت عايشة لقد قرنا بذوات سوء اجيب بانها لم تنكر ورود الحديث ولم تكن تكذب ابا هريرة وانما انكرت كون الحكم باقيا هكذا فلعل ترى نسخه ولذا قالت فى رواية خ عنها ذكر عندها ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والمرأة فقالت عايشة شبهتمونا بالحمر والكلاب والله لقد رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وانى على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لى الحاجة فاكره ان اجلس فاوذى النبى صلى الله عليه وسلم فانسل من عند رجليه قال ابن ملك وذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنص لشغل القلب بهذه الاشياء وقال القسطلانى واذا كانت المرأة لاتقطع الصلوة مع ان النفوس من جبلت على الاشتغال بها فغيرها من الكلب والحمار وغيرهما كذلك بل اولى نعم رأى القطع بالثلاثة قوم لحديث ابى ذر عند مسلم يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب الاسود وكذا حديث ابى داود وابن ماجة وفيه تقييد المرأة بالحائض واباه مالك والشافعى والاكثرون وقال الامام احمد يقطعها الكلب الاسود لنص الحديث وعدم المعارض وفى قلبى من المرأة والحمار لوجود المعارض وهو صلوته صلى الله عليه وسلم الى ازواجه ومن رأى القطع بها علل بان الجميع فى معنى الشيطان الكلب بنص حديث ابى ذر والمرأة من جهة انها تقبل فى صورة شيطان وتدبر كذلك وانها من حبائله والحمار لما جاء من اختصاص به فى قصة نوح عليه السلام فى السفينة واحتج الاكثرون بحديث لايقطع الصلوة شئ وحملوا القطع فى حديث ابى ذر

وابن عباس على المبالغة فى خوف الافساد بالشغل بها فان قلت تمسك الاكثرون بحديث لايقطع الصلوة شئ لايحسن لانه مطلق وحديث الثلاثة مقيد والمقيد يقضى على المطلق اجيب بانه ورد مايقضى هذا المقيد وهو صلوته صلى الله عليه وسلم الى ازواجه وهن فى قبلته وقال الطحاوى وغيره الى ان صلوته عليه السلام الى ازواجه ناسخة لحديث ابى ذر وما وافقه وعورض بان النسخ لايصار اليه الا اذا علم التاريخ وتعذر الجمع والتاريخ هنا لم يتحقق والجمع لم يتعذر واجيب بان ابن عمر بعد ما روى ان المرور يقطع قال لايقطع صلوة المسلم شئ فلو لم يثبت عنده نسخ ذلك لم يقل ذلك وكذلك ابن عباس احد رواة القطع روى عنه حمله على الكراهة لكن قد مال الشافعى وغيره الى تأويل القطع بان المراد به نقض الخشوع لا الخروج من الصلوة ويؤيد ذلك ان الصحابى راوى الحديث سأل عن الحكمة فى التقييد بالاسود فاجيب بانه شيطان ومعلوم ان الشيطان لو مر بين يدى المصلى لم تفسد صلوته (ط حم دن ه حب ت صحيح حسن والدارمى وابن خزيمة عن ابى ذر) سبق ار بع من الجفاء واذا صلى الرجل ﴿يقطع الصلوة﴾ بفتح الطاء مطلقا (الكلب والحمار والمرأة الحائض) وفى البخارى التطوع خلف المرأة جائز قال القسطلانى وجهه انه عليه السلام انما كان يصلى الفرض فى المسجد وفيه المرأة لاتقطع الصلوة ولاتفسدها وانما كره مالك الصلوة اليها خوف الفتنة والشغل بها والنبى صلى الله عليه وسلم فى هذا بخلاف غيره لملكه اربه فحينئذ فيكون من الخصائص كما قالت عايشة فى القبلة للصائم وايكم كان يملك اربه الحديث لكن قد يقال الاصل عدم الخصوصية حتى يصح مايدل عليها (واليهودى والنصرانى والمجوسى والخنزير) اى حضورها بين يدى المصلى (و يكفيك) خطاب للراوى اوخطاب عام لكل احد وفى رواية ويجزئ بالهمزة من الاجزاء اى و يكفى عن عدم سترته بالنسبة لتوفر خشوعه وخضوعه وفى رواية تجزئ بالتأنيث اى تجزئ الصلوة بلاسترة عن المصلى اذا مر وابين يديه (اذا كانوا منك على قدر رمية) اى قذفة (بحجر) بان يبعد واعنه ثلاثة اذرع فاكثر قاله ابن حجر وفى حديث المشكاة عن سهل ابن ابى حثمة قال قال رسول الله اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها لايقطع الشيطان عليه صلوته ٤ اى فليقرب بقدر امكان السجود وهكذا بين الصفين من السترة وهو على قدر ثلاثة اذرع اواقل و به قال الشافعى واحمد نقله ابن الملك لانه صلى الله عليه وسلم لما صلى فى الكعبة جعل بينه و بين الحائط قريبا من ثلاثة اذرع (لم يقطعوا صلوتك) اى يكفيك عن السترة اذا كانوا

٤ رواه ابو داود ورواه النسائى قال ابن حجر وصححه الحاكم على شرط الشيخين واستفيد منه ان السترة تمنع استيلاء الشيطان على المصلى وتمكنه من قلبه بالوسوسة اما كلا او بعضا بحسب صدق المصلى واقباله فى صلاته على الله تع وان عدمها يمكن الشيطان من اذلاله عما هو بصدده من الخشوع والخضوع وتدبر القراءة والذكر قلت فانظر الى متابعة السنة وما يترتب عليها من الفوائد الجمة كذا فى شرح المشكاة منه

بعيدين عنك قدر رمية بحجر ولم يقطعوا عنك حينئذ صلوتك ولا تفوت عنك حضوره بالوسوسة والتمكن منها (ق عن ابن عباس) وفيه احاديث ﴿ يقعد المقتول ﴾ مبنى للفاعل ويجوز ان يكون مبنيا للمفعول (بالجادة) بتشديد الدال وهى سواء الطريق ووسطه وقيل هى الطريق الاعظم الذى يجمع الطرق ولا بد من المرور عليه والجواد الطرق وفى النهاية فى حديث عبد الله ابن سلام واذا جواد منهج عن يمينى الجواد الطرق واحدتها جادة انتهى (فاذا مر القاتل اخذه) فاوقفه وعرض على الله تعالى (فيقول يارب هذا قطع على سومى) بقتله لنا و سفك دمومنا (وصلوتى فيعذب القاتل والآمر به) وفى المشكاة عن ابن عمر مرفوعا لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه مالم يصب دما حراما قال ابن الملك اى اذا لم يصدر عنه منه قتل النفس بغير حق يسهل عليه امور دينه و يوفق للعمل الصالح وقال الطيبى اى يرجوله رحمة الله ولطفه ولو باشر الكبائر سوى القتل فاذا قتل ضاقت عليه ودخل فى زمرة الآيسين من رحمة الله وسبق حديث من اعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة لقى الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله قيل المراد بشطر كلمة قوله دق وهو من باب التغليظ و يجوز ان ينزل معناه فى رواية آخر لا يزال المؤمن معتقدا صالحا اى المؤمن لا يزال موفقا للخيرات مسارعا اليها مالم يصب دما حراما فاذا اصاب ذلك القتل انقطع لشؤم ما ارتكب من الاثم وعن ابن مسعود مرفوعا اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة فى الدماء قال النووى هذا التعظيم لامر الدماء وتأثير خطيرها وليس هذا الحديث مخالفا لقوله اول ما يحاسب به العبد صلوته لان ذلك فى حق الله تعالى وهذا فيما قلت الاظهر ان يقال فى المنهيات وهذا فى المأمورات او الاول فى المحاسبة والثانى فى الحكم لما اخرج النسائى عن ابن مسعود مرفوعا اول ما يحاسب العبد عليه واول ما يقضى بين الناس فى الدماء (طب عن ابى الدرداء) سبق معناه فى من اعان على دم ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ اى الدائم الثابت فى عزته وجلالته والقائم فى علوشانه الكلمات القدسية التى اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسى وهو ما اخبر به نبيه بالالهام او بالمنام فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك بعبارة نفسه هو مفضل على الحديث فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعنى انا انزلنا عليك القرآن ووعاه وقرأه جبريل عليك فاحفظه وعلمه الناس وكذلك ما بعده الى قوله يقول الله تعالى انظروا وسبق قال الله تعالى وان الله قال وان الله يقول (من لم يصم جوارحه) بالرفع فاعله (عن محارمى) جمع

حرام من غير قياس اى من لم يكف اعضائه عن الآثام وفى رواية اخرى من لم يدع قول الزور اى الباطل وهو مافيه من الاثم وقال الطيبى الكذب والبهتان والمعنى من لم يترك قول الباطل من قول الكفر وشهادة الزور والافتراء والغيبة والقذف والسب والشتم والدخل واللعن وامثالها مما يجب على الانسان اجتنابها ويحرم عليه ارتكابها وما يورث الفواحش ومانهى الله عنه (فلا حاجة لى) اى فلا التفات ولا مبالات لى وهو مجاز عن عدم القبول بنفى السبب وارادة المسبب (فى ان يدع) اى يترك (طعامه وشرابه من اجلى) فانهما مباحان فى الجملة فاذا تركهما وارتكب امرا حراما من اصله استحق المقت وعدم قبول طاعته فى الوقت فان المطلوب منه ترك المعاصى مطلقا لا تركا دون ترك وكان هذا مأخوذ امن قال ان التوبة عن بعض المعاصى غير صحيحة والصحيحة صحتها كما هو مقرر فى محلها بناء على الفرق بين الصحة والقبول فانه لا يلزم من عدم القبول عدم الصحة بخلاف العكس قال القاضى المقصود من الصوم كسر الشهوة وتطويل الامارة فاذا لم يحصل منه لم يبال بصومه ولم ينظر اليه نظر عناية فعدم الحاجة عن عدم القبول والالتفات وكيف يلتفت اليه والحال ترك ما يباح من غير زمان الصوم من الاكل والشرب وارتكب ما يحرم عليه فى كل زمان (ابو نعيم عن ابن مسعود) وفى معناه حديث الحاكم الذى صححه ليس الصيام من الاكل والشرب فقط انما الصيام من اللغو والرفث وسبق الصائم ﴿يقول الله عزوجل﴾ كامر (ان كنتم تحبون رحمتى فارحموا خلقى) فانه يتخلق باخلاق الله تعالى ومظاهر رحمته كما سبق حديث عبد الله بن عمر ومرفوعا الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء قال الطيبى اتى بصيغة الجمع والعموم ليشمل جميع الخلق فيرحم البر والفاجر والناطق والبهم والوحوش والطيور وقيل المراد من سكن فى السماء هم الملائكة فانهم يستغفرون للذين امنوا ويقولون ربنا وسعت كل شئ علما فاغفر للذين تابوا الآية وقال فى المظهر اختلف فى المراد من فى السماء فقيل هو الله تعالى اى ارحموا من فى الارض شفقة يرحمكم الله تفضلا الذى يحكم بحكمه القديم وقدرته العظيم فى ملكوت السماوات وانما نسب الى السماء لانها اوسع واعظم من الارض اولعلوها وارتفاعها اولانها قبلة الدعاء ومكان الارواح القدسية الطاهرة وقيل المراد الملائكة اى يحفظكم من الاعداء والمؤذيات بامر الله ويستغفرون لكم ويطلبون لكم الرحمة من الله الكريم قلت المعنى الاول هو المدار عليه لان رحمة الملائكة فرع رحمته تعالى (ابو الشيخ كر والديلمى عن ابى بكر) سبق

(من لا يرحم)

٤ قال الطيبى فى الحديث دليل على ان الكذب والزور اصل الفواحش ومعنى المناهى بل قرين الشرك قال الله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وقد عمل ان الشرك والزور مضاف للاخلاص والصوم فيرتفع بما يضاده ٨ و يؤخذ منه ان يتأكد اجتناب المعاصى على كما قيل فى الحج لكن لا يبطل من اصله بل كماله فله ثواب لصوم وائم المعصية واما ما نقله البيهقى عن الشافعى واختاره بعض اصحابه من انه يبطل بذلك ثوابه من اصله فيحتاج الى دليل معين وتعليل مبين واما قول ابن حجر يتأكد على الصائم

من لا يرحم ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كامر (ما غضبت) بكسر الضاد (على احد غضبي) اى مثل غضبي او كغضبي على عبد) مؤمن (اتى معصية فعاظمها) يقال تعاظم زيد هذا الامر اى كبر عليه وعسر اى لا يعظم عليه اتيان معصية (في جنب عفوي) لان عفو الكبائر والكثير كالصغائر والقليل قال في البردة ۞ يا نفس لا تقنطي من زلة عظمت ۞ ان الكبائر في الغفران كاللمم ۞ وفي المشكاة عن ابي هريرة مرفوعا اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ولكن ليعزم وليعظم على الرغبة فان الله لا يتعاظمه شيء اعطاه وذلك بل جميع الموجودات في امره يسير وهو على كل شيء قدير وفي الحديث لو اجتمع الاولون والاخرون على صعيد واحد فسأل كل مسألته واعطيه اياها ما نقص ذلك من ملكي شيئا (ولو كنت معجلا العقوبة او كانت العجلة من شاني لعجلتها) بالتشديد (للقانطين من رحمتي) اي اليائسين من رحمتي ومغفرتي وقبول التوبة قال الله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم ٤ لا تقنطوا من رحمة الله اي لا تيأسوا من رحمة الله ومغفرته ان الله يغفر الذنوب جميعا وقال تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم فانه تعالى الذي يهب كفر سبعين سنة بايمان ساعة كما قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف كسحرة فرعون بعد كفرهم وعتوهم في تلك المدة الطويلة الى ان خلفوا بعزة فرعون فيقولهم مرة آمنا عن اعتقاد وهب لهم جميع فرطاتهم الى ان جعلهم رؤس الشهداء في الجنة وكذلك حال كثير من الصحابة والشهداء والمهتدين وعن ابن مسعود مرفوعا ليغفرن الله يوم القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء ان تصيبه وعن ابي هريرة مرفوعا ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي وفي رواية تغلب غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل انهم بالعقوبة اذا عصوا بل يرزقهم ويقبل توبتهم وما يتعلق بالرحمة والفضل احب اليه من فعل ما يتعلق بالغضب وروى انه اذا كان يوم القيمة اخرج الله كتابا من تحت العرش فيه رحمتي سبقت غضبي فانا ارحم الراحمين شفعت الملائكة وشفعت النبيون والمؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيخرج مثلي اهل الجنة وروى فيقبض قبضة فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط (ولو لم ارحم عبادي الا من خوفهم) اي ولو لم اجعل الامنية والامان من خوفهم (من الوقوف بين يدي

٤ بالكفر والقتل والظلم وسائر المعاصي والاسراف والافراط في الجناية وعن الراغب هو تجاوز الحد في فعل ما يجب والذم عام فيه منه

لشكرت ذلك لهم وجعلت ثوابهم) ذلك (من الامن لما خافوا) من عقابى فاللازم للمؤمن ان يكون بين الخوف والرجاء فاعلم اليأس والقطع من رحمة الله وهو تذكر فوات رحمته وفضله لغلبة ذنبه ومبالغة فرطاته وقطع القلب عن ذلك بان يخرج عن قلبه رجاء الرحمة وهو كفر كالامن وضده الرجاء وهو ابتهاج سرور فى القلب بمعرفة فضل الله واستراحه الى سعة رحمته وفى الخبر اذا قال العبد ياكريم يقول تعالى ياعبدى ماذا رأيت من كرمى وانت فى السجن اصبر حتى ترى كرمى فى الجنة وعن ابن مسعود تنزل الرحمة بالناس يوم القيمة حتى ان ابليس ليرفع رأسه لما رأى من سعة رحمة الله تع وشفاعة الشافعين وفى المشارق عن ابى هريرة لايدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا ادخل الجنة بعملى الا برحمة الله تع وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفى الاغترار به (الديلمى عن المتبجع) سبق ان التوبة ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ كامر (ان سألنى عبدى اعطيته) ان جرى فى الازل تقدير اعطائه ماسأل وفى حديث جابر مرفوعا مامن احد يدعو بدعاء الا اعطاه الله ماسأله وكف عنه من السوء مثله اى دفع عنه من البلاء عوضا ممن منع قدر مسؤله ان لم يجر التقدير قال الطيبى فان قلت كيف مثل جلب النفع بدفع الضر وماوجه التشبيه قلت الوجه ماهو السائل مفتقر اليه وماهو ليس مستغن عنه وقال ابن حجر اى يدفع الله عنه سواء تكون الراحة فى دفعه بقدر الراحة التى يحصل له لواعطى تلك المسؤل فالمثلية باعتبار الراحة فى دفع ذاك وجلب هذا ثم تبجح وقال وما ذكرته فى تقدير هذه اصح بل اصوب من قول الشارح قلت الاصوبية خطاء لان مراده المثلية الحقيقية فانه اذا كان فى القضاء المعلق انه يؤخذ دينار مثلا من ماله وهو يطلب من الله تعالى دينارا زائدا على ماله فاما انه تعالى يزيد من فضله اويدفع السارق اوالظالم عنه حتى لايأخذ من ماله دينار والراحة مرتبة عليها مفهومة من قول الطيبى مع ان الراحة فى دفع السوء مجازية ولذا قيل اليأس (وان لم يسئلنى غضبت عليه) لان ترك السؤال تكه واستغناء وهذا لايجوز للعبد والمراد بالغضب ارادة ايصال العقوبة ونعم ماقيل ۞ الله يغضب ان ترك سؤاله ۞ وابناء آدم حين تسأل يغضب ۞ قال الطيبى وذلك لان الله يحب ان يسأل من فضله فمن لم يسأل الله يغضبه والمبغوض مغضوب عليه لامحالة انتهى وفى الحديث ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى ايدى الناس يحبك الله وقد سبق فى الحديث من شغله ذكرى عن مسألتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين وكانه اشار الى ان السؤال

مطلب بحث السؤل وعدمه والقدر والقضاء

بلسان الحال ادعى الى وصول الكمال من بيان القال ولذا قال ابراهيم عليه السلام حسبى من سؤلى علمه حالى وقال الشاعر ۞ ذا ثنى عليك المربوما ۞ كفاه من تعرضه الثناء ۞
(ابو الشيخ عن ابى هريرة) سبق ان الله يغضب ورواه عنه فى المشكاة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يسئل الله يغضب عليه ﴿ قول الله عز وجل ﴾ كامر (الشاب) وهو من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة (مؤمن بقدرى) بفتحين اى بقضائى وحكمى القضاء عبارة عن وجود جميع الموجودات فى اللوح المحفوظ على سبيل الاجمال والقدر عبارة عن وجود تلك الموجودات فى الخارج على سبيل التفصيل فلا يكون فى الدنيا والاخرة شئ الا بمشية الله وعلمه وقضائه وقدره وكتبه فى اللوح المحفوظ لكن كتبه بالوصف لا بالحكم اعنى كتب فى اللوح المحفوظ كل شئ باوصافه من الحسن والقبح والطول والعرض والصغر والكبر والقلة والكثرة والخفة والثقلة والحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والطاعة والمعصية والارادة والقدرة والكسب وغير ذلك من الاوصاف والاحوال والاخلاق ولم يكتب فيه شئ لمجرد الحكم بوقوعه بلا وصف ولا سبب مثلا لم يكتب زيد مؤمن وعمرو كافر ولو كتب كذلك لكان زيد مجبورا على الايمان وعمرو مجبورا على الكفر لان ما حكم الله تعالى بوقوعه هو يقع البتة ولله تعالى يحكم لا معقب لحكمه ولكن كتب فيه ان زيدا يكون مؤمنا باختياره وقدرته ويريد الايمان ولا يريد الكفر وان عمرو ايكون كافرا باختياره وقدرته ويريد الكفر ولا يريد الايمان (الراضى بكتابى) اى باحكامه وقضاياه (القانع برزقى) وفى النهاية القانع فى الاصل السائل ومنه الحديث فاكل واطعم القانع والمعتر وهو من القنوع الرضاء باليسير من العطا وقد قنع يقنع قنوعا وقناعة اذا سأل ومنه الحديث القناعة كنز لا ينفد لان الانفاق لا ينقطع كلما تعذر عليه شئ من امور الدنيا قنع بما دونه ورضى به ومنه حديث الاخر عز من قنع وذل من طمع لان القانع لا يذله الطلب فلا يزال عزيزا (التارك بشهوته) اى الراجع الى الله تعالى عن قبيح فعله وقوله لان الشبيبة حال غلبة الشهوة وحدة النفس وقوة الطبع وضعف العقل وقلة العلم فاسباب المعصية والهوى فيها قوية واسباب العصمة فيها ضعيفة فتغلب الشباب فيواقع النهى فاذا تاب مع قوة الداعى استوجب محبة الله له ورضائه عنه (من اجلى هو عندى كبعض ملائكتى) لخلاصه عن ظلمات النفس ومكائدها وغواية الشيطان وتلبيساتها (الديلمى عن ابن عمر) ورواه ابو الشيخ عن انس ان الله يحب الشاب التائب وابو نعيم عن ابن عمر بلفظ ان الله يحب الشاب الذى يفنى شبابه فى طاعة الله

وسبق ان الله يباهي ومامني شاب ﴿ يقول الله عز وجل ﴾ كما مر (قل لامتك) الاجابة (يقولون لاحول) اى لاحركة فى الظاهر (ولاقوة) لااستطاعة فى الباطن (الابالله) اولاتحويل عن شئ ولاقوة على شئ الابمشيته وقوته وقيل الحول الحيلة اذلادفع ولامنع الابالله وقال النووى هى كلمة استسلاوتفويض وان العبد لايملك من امره شيئا وليس له حيلة فى دفع شر ولاقوة فى جلب خير الابارادة الله تعالى (عشرا عند الصبح وعشرا عند المساء) بالفتح والمد ضد الصباح ويطلق على المغرب ووقت الغروب وجمعه امسية والامساء ضد الاصباح وكذا المسيئة (وعشرا عند النوم يدفع عنهم عند النوم بلوى الدنيا) وعن ابى هريرة مرفوعا لاحول ولاقوة الابالله دواء من تسعة وتسعين داء ايسرها الهم اى جنس الهم متعلق بالدين اوالدنيا اوهم المعاش وغم المعاد ولاشك ان الهم موجب بغم النفس وضيق النفس وسبب لضعف القوى واختلال الاعضاء ومن ثمه امتن الله تعالى نبيه يونس عليه السلام بمعافاته من الغم حيث قال فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين (وعند المساء مكائد الشيطان وعند الصبح اسوء) بالفتح اسم تفضيل (غضبى) لانه بالغ فى الانقياد وقطع النظر عن العباد ففوض بامور الكائنات الى الله باسرها وانقاد هو بنفسه لله مخلصا له الدين وفى المشكاة عن ابى هريرة مرفوعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاادلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة لاحول ولاقوة الابالله يقول الله تعالى اسلم عبدى واستسلم كما سبق الاادلك (الديلمى عن ابى بكر) سبق استعينوا ﴿ يقول الله ﴾ تعالى وليس فى اصله هنا صفة (ابن ادم) بالنصب اى يا ابن ادم وخص بالنداء لانه عمدة العابدين واضيف الى آدم اشعارا بانه يتبعه فى مرتبة التائبين (ان ذكرتنى فى نفسك) اى سرا وخفية اخلاصا وتجنب الرياء (ذكرتك فى نفسى) اى آثر ثوابك على منوال عملك واتولى بنفسى اثابتك لاآكله لاحد من خلقى فهو وارد على منهج المشاكلة والمعنى ان خلوت بذكرى اخليت سرك عن سواى وان اخفيت ذكرى اجلالا لى اخفيتك فى غيبى فلا ينالك مكروه فتكون سرى بين خلقى غاروا على ذكاره فغار على اوصافهم فهم جناياه فى عيبه واسراره فى خلقه (وان ذكرتنى فى ملاء) افتخارا بى اواجلالا لى بين خلقى اواقتداء الناس (ذكرتك فى ملاء افضل منهم واكرم) وفى رواية خير منهم اى ملاء الملائكة المقربين وارواح المرسلين مباهاة بك واعظاما لقدرك وخيرية الملائكة من جهة ان حالتهم واحدة فى الطاعة والمؤمنون مختلفون فهم بين طاعة ومعصية وفتره وتوقير وجد وتقصير والملاء الذى عنده مقدس لايعصون الله بحال

فقد تمسك بهذا من فضل الملائكة على البشر (وان دنوت منى شبرا) اى مقدارا (دنوت منك ذراعا) اى وصلت اليه رحمتى قدرا ازيد منه وكلما ازداد العبد قربا زاده الله رحمة (وان دنوت منى ذراعا دنوت منك باعا) بالتنوين هو معروف هو مد البدين (وان مشيت الى هرولت) ر باعى مجرد (اليك) يعنى من دنا الى وقرب منى بالاجتهاد والاخلاص فى طاعتى قربته بالهداية والتوفيق وان زاد زدت واعلم انه سبحانه اقرب من كل شئ الى كل شئ وابعد الى كل شئ من كل شئ فهو الظاهر والباطن فليس له ذهاب ومجئ ونزول وصعود وجميع الصفات التنزيهية فى اول جامع المتون وقربه تعالى من خلقه اقسام ثلاثة قرب العامة وهو قرب العلم وقرب الخاصة وهو قرب الرحمة وقرب خاصة الخاصة وهو قرب الحفظ وارعاية ذكره بعض الاعاظم وقال ابن العربى هذا اقرب مخصوص يرجع الى ما يتقرب اليه تعالى من الاعمال والاحوال فان قرب العامة قوله ونحن اقرب اليه من حبل الوريد فضاعف القرب بالذراع لان الذراع ضعف الشبر وما يتقرب اليه لانه لانه لولا ما دعاك وبين لك طريق القرب واخذ بناصيتك فيها لم تعرف الطريق التى يتقرب منه ماهى ولو عرفتها لم يكن لك حول ولا قوة الا بالله انتهى (ابن شاهين فى الذكر وفيه معمر بن زائدة قال العقيلى لا يتابع على حديثه) سبق قال الله تعالى اذا تقرب الى العبد ورواه حم عن انس بلفظ قال الله تعالى يا ابن آدم ان ذكرتنى فى نفسك ذكرتك فى نفسى وان ذكرتنى فى ملاء ذكرتك فى ملاء خير منهم وان دنوت منى شبرا دنوت منك ذراعا وان دنوت منى ذراعا دنوت منك باعا وان اتيتنى تمشى اتيتك هرولة قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ﴿ يقول الله ﴾ كامر (ابن آدم) اى يا ابن ادم (اذكرنى حين تغضب) اترك غضبك بالاتباع بآثاره واحكامه وعوايده (اذكرك حين اغضب) اى اعفو واترك عقوبتى (ولا امحقك) بصيغة المتكلم وبالخطاب (فيمن امحق) قال بعض المحققين الغضب من نزعات الشيطان يخرج به الانسان عن حد الاعتدال ضرورة وسيره عن العدل حتى يتكلم بالباطل ويفعل المذموم شرعا وعرفا وتنوى الحقد والبغض وغير ذلك من القبايح التى كلها من اثر سوء الخلق بل قد يكفر ولذا شدد عليه السلام عليه روى عن ابى هريرة ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم اوصنى قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب واصر صلى الله عليه وسلم عليه مع الحاح السائل مريدا للزيادة او التبديل فكانه قال له حسن خلقك وهو من جوامع الكلم ثم علاجه معجون مركب من العلم والعمل بان الكل من الله

طلب غضب وعلاجه والشيب والخضاب

ويذكر نفسه ان غضب الله اعظم وفضله اكثر وكم خالف امره ولم يغضب عليه ويتوضأ ويتعوذ ويشغل نفسه بشئ كما روى عن عطية بن عروة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما يطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ قالوا فان الوضوء مركب معجون من الماء الحسى والمطهر المعنوى المؤثر فى الظاهر والباطن وهذا طب الانبياء الذى غفل عنه الحكماء واغرب الطيبى حيث قال الحديث عن حقيقته الاصلية من غير باعث من الامور النقلية قال اراد ان يقول اذا غضب احدكم فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم فان الغضب من الشيطان فصور حالة الغضب ومنشأه ثم الارشاد الى تسكينه فاخرج الكلام هذا المخرج ليكون اجمع وانفع وللموانع ازجروا ردع وهذا التصوير لايمنع من اجرائه على الحقيقة لانه من باب الكناية انتهى والصواب ان لاستعاذة علاج اخر مستقل كما ورد به الاثر على ماذكره الجزرى فى الحصن حيث قال ومن غضب فقال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد ونسبه خم رد عن سليمان بن صرد وهو تقبس من قوله تعالى وامايزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله رواه ابن عدى عن ابى هريرة بلفظ اذا غضب ارجل فقال اعوذ بالله سكن غضبه وجملة الامر ان هذا علاج قولى سهل المتناول والحصول والوضوء معالجة فعلية صعب الوصول لاسيما والوضوء مقدمة للصلوة فهو بمنزلة المجهور المسهل للمواد الفاسدة من اصلها واما مجرد الاستعاذة فهو بمنزلة الاستفراغ لتخلية المعدة من اثار التخمة وحاصله ان الحكيم الكامل يدرج فى المعالجة ويعلم مزاج كل صاحب علة مايوافقه ويناسبه من خواص المفردة والمركبة وانواع الغضب كالامراض المختلفة فعلى العاقل ان يسلم تسليم ويجعل نفسه بين يدى الطبيب الحبيب الكامل كالميت بين يدى الغاسل وخلاصه الكلام انه اذا احس بالغضب فليتعوذ بالله اولاثم اذا رأى انه مايزول يقوم ويتوضأ ويصلى ركعتين فانه دواء صبر من كربه على الصبع الشيطان والمزاج النفسانى بل هو كعرق سوس يخرج من كل مرض مدسوس قال تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة الا على الخاشعين (ان شاهين عن ابن عباس وفيه عثمان بن عطاء ضعف) سبق الغضب ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ كامر (يابن آدم ان الشيب نور) اى ضياء ومخلص عن ظلمات الموقف وشدائده كما فى المشكاة عن كعب بن مرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا يوم القيمة رواه

ت ن وكذا ابن ماجة واخرجه ت من حديث عمرو بن عبسة ايضا وقال صحيح واخرج الطبرى من حديث ابن مسعود وان النبى صلى الله عليه وسلم كان يكره تغير الشيب قال ولهذا لم يخضب على وسلمة بن الاكوع وابى بن كعب وجمع من كبار الصحابة وقد خضب الحسن والحسين وجمع كثير من كبار الصحابة مستدلين بحديث ابى امامة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من الانصار بيض لحاهم فقال يامعشر الانصار حمروا اواصفروا وخالفوا اهل الكتاب اخرجه احمد بسند حسن و باحاديث اخر قد تقدم وجمع الطبرى من الاخبار الدالة على الخضاب ومن كان بخلافه فلا يستحب فى حقه ولكن الخضاب مطلقا اولى لان فيه امتثالا للامر فى مخالفة الكتاب وفيه صيانة الشعر عن تعلق الغبار وغيره الا ان كان من عبادة اهل البلد ترك الصبغ فالترك فى حقه اولى انتهى وزاد الحاكم عن ام سلمة مالم يغيرها اى كبرا عن الكبر وتسترا عن الغير وتجبرا عن الغير فلا ينافى فيما سبق من استحباب التغيير فى الجهاد وروى الطبرى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا من شاب شيبة فى الاسلام فهى له نور الا ان ينتفها او يخضبها لكن قال فى العسقلانى اخرجه الترمذى وحسنه ولم ارفى طرقه الاستثناء المذكور (من نورى وانى استحيي) بقطع الهمزة واثبات ياء المتكلم (ان اعذب) من التعذيب (نورى بنارى فاستحيي منى) بوصل الهمزة واثبات الياء على لغة والاصح حذف الياء الثانية للجزم (ابو الشيخ عن انس) سبق لا تنتفوا والغضب ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (يا ابن آدم بمشيتى كنت انت الذى تشاء لنفسك ماتشاء) قال الله تعالى وماتشاؤن الا ان يشاء الله (وبارادتى كنت انت الذى تريد لنفسى ماتريد) كامر وتريد واريد وماتكون الا ما اريد فان الله تعالى مريد بارادته القديمة ما كان وما يكون فلا يكون فى الدنيا ولا فى الاخرة شئ صغير او كبير قليل او كثير خير او شر نفع او ضر فوز او خسران زيادة او نقصان الا بارادته ومشيته فما شاء كان ومالم يشأ لم يكن وانه تعالى فعال لما يريد لا رادلارادته ومشيته ولا معقب لحكمه (وبفضل نعمتى عليك قويت) مبنى للفاعل بالخطاب وفضل الله علينا عظيم ونعمته انعم كما قال واتممت عليكم نعمتى مثل فتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسكهم (على معصيتى) ومن وجد وملك هوى وطغى الا من عصمه الله ومن العصمة ان لا تجد (وبعصمتى) وفى النهاية المعصمة المنعمة والعاصم المانع الحامى وفيه ومن كانت عصمته شهادة ان لا اله الا الله اى ما يعصمه من المهالك يوم القيمة والاعتصام الاستمساك بالشئ افتعال

منه ومنه الحديث فقد عصموا منى دماءهم واموالهم وحديث الاكل عصمها الله بالورع وحديث الحديبية فلا تمسكوا بعصم الكوافر جمع عصمة والكوافر النساء الكفرة واراد عقدة نكاحهن (وتوفيق) وهو جعل الله فعل عباده موافقا لما يحبه ويرضاه (وعونى) اى نصرتى (وعافيتى) اى السلامة من الاسقام والبلايا والخلاص من العيوب وعدم العقوبة من الذنوب والتقصيرات ولهذا التعميم ورد اللهم انى اسئلك العفو والعافية فى دينى ودنياى واهلى ومالى قال فى شرح المصابيح العفو محو الذنوب والعافية السلامة وهى الصحة ففى الدين من الزيغ وفى الدنيا من الاسقام وفى النهاية العفو محو الذنوب والعافية ان يسلم من الاسقام والبلايا انتهى لكن لا يخفى ان الانبيا والاولياء دعوا الله بالعافية ولا شك ان دعوتهم مستجابة ومع هذا اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل فيتعين ان يقيد الاسقام بالبرص والجذام ونحوهما مما ينفر عنه العوام واذا ورد التعوذ من سيئ الاسقام ويقيد البلايا فى الامور الدينية او الدنيوية بالشاغلة عن احوال الاخرة (اديت الى فرائضى) كاملا كما قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم يعنى الفرائض والسنن والحدود والجهاد والحرم والحلال فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شئ من الفرائض او المراد ما يتعلق باصول الاركان لا ما يتفرع منها (فانا اولى باحسانك منك) قال الله تعالى انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين (وانت اولى بذنبك منى) قال الله تعالى وكان الانسان ظلوما جهولا (فالخير منى اليك بدا) بغير همزة اى ظهر وفى نسخة بداء بهمزة اى ابتداء (والشر منى اليك جزاء بما جنيت) قال الله تعالى ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت ايدى الناس وقال تعالى وعليها ما اكتسبت (ورضيت منك لنفسى ما رضيت لنفسك منى) اى اخترت لكم منافع الدنيا والاخرة وقال تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا اى اخترت لكم دينا عظيما من بين الاديان ورضى يتعدى لواحد ويتعدى لاثنين (ابو نعيم عن ابن عمرو) وسبق ما له ﴿يقول الله﴾ ليس هنا صفة (ما من عبد) اى انسان فيشمل المملوك والحر والانثى والخنثى (قضيت عليه قضية) اى حكما او حادثة (رضيها او سخطها) اى اختارها ووافقها طبعها ولا يمها او كرهها وخالفها ولا يلا يمها (الا كان خيرا له) ذلك لان الله قدر الاشياء وقضاها وتقدير الاشياء وقضاؤها لا يكون الا قبل وقوعها والقضاء والتقدير لا يكون الا مع العلم واصل القضاء اتمام الشئ قولا كقوله تعالى وقضى ربك او فعلا كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات وروى ابن الديلمى قال اتيت ابى ابن كعب فقلت له قد وقع فى نفسى

شئ من القدر فحدثنى لعل الله ان يذهبه من قلبى فقال لوان الله عذب اهل سمواته
واهل ارضه عذبهم وهو غير ظالم اى لانه متصرف فى ملكه وملكه فعذابه عدل وثوابه
فضل وقيل فيه ارشاد عظيم وبيان شاف لازالة ما طلب منه لانه يهدم منه قاعدة الحسن
والقبح العقليين لانه مالك الجمع فله ان يتصرف كيف شاء ولا ظلم اصلا (ابن شاهين
ض ابن حجر عن صهيب غريب) سبق آنفا ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كما مر. وفى رواية المشكاة
جل ذكره اى عظم ذكره وفخم ذاكره وما احسن موقع فى هذا المقام من حيث انه توطئة
لذكره فى الايام وخوفه فى كل مقام (اخرجوا) بقطع الهمزة (من النار من ذكرنى) بشرط
كونه مؤمنا مخلصا (يوما) اى وقتا اوزمانا (اوخافنى فى مقام) اى مكان فى ارتكاب معصية
من المعاصى كما قال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هى
المأوى قال الطيبى اراد به الذكر بالاخلاص وهو توحيد الله عن اخلاص القلب وصدق
النية والا فجميع الكفار يذكرونه باللسان دون القلب يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم
من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة والمراد بالخوف كف الجوارح عن المعاصى
وتقييدها بالطاعات والا فهو حديث نفس وحركة لا يستحق ان يسمى خوفا وذلك عند
مشاهدة سبب هائل واذا غاب ذلك السبب عن الحس رجع القلب الى الفضلة قال
الفضيل اذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت فانك اذا قلت لا كفرت واذا قلت نعم كذبت
اشار به الى الخوف الذى هو كف الجوارح عن المعاصى (ك ت حسن غريب وابن خزيمة
عن انس) ورواه البيهقى فى كتاب البعث والنشور ﴿ يقول الله ﴾ كما مر (المجاهد فى سبيلى)
اى الجهاد لاعلاء كلمة الله بايمان وتصديق (على ضامن) وفى رواية انتدب الله لمن خرج
فى سبيله لا يخرجه الا ايمان بى وتصديق برسولى فيه التفات ولم يجمع الرسل اشارة الى
ان تصديق واحد تصديق الكل اوايمان الى معظم فانه قائم مقام الكل (ان قبضته) اى
توفيته (اورثته الجنة) اى ادخلته دخولا اوليا (وان رجعته) وفى رواية وان ارجعته بما نال
من اجر (رجعته باجر) فقط ان لم يغنم شيئا (اوغنيمة) معها اجر فاو للتنويع وفى النهاية انتدب
الله اى اجابه الى غفرانه يقال ندبته فانتدب اى بغيته ودعوته فاجاب قال التوربشتى
وفى بعض طرقه تضمن الله وفى بعضها تكفل الله وكلاهما اشبه بنسق الكلام من قوله
انتدب الله وكل ذلك صحاح قال الطيبى اراد ان قوله ان ارجعه متعلق بانتدب بحذف
الجار على تضمين تكفل اى تكفل الله بان يرجعه فارجعه حكاية قوله الله تعالى ولعل
انتدب اشبه وابلغ مسبوق بدعوة الداعى مثل صورة خروج المجاهد فى سبيل الله بالداعى

الذى يدعوا الله تعالى ويندبه لنصرته على اعداء الدين وقهره احزاب الشياطين ونيل اجوره والفوز بالغنيمة على الاستعارة التمثيلية وكان المجاهد فى سبيل الله الذى لاغرض له فى جهاده سوى التقرب الى الله تعالى ووصلة ينال بها الدرجات العلى بجهاده لطلب النصرة والمغفرة فاجابه لبغيته وعدله احدى الحسنيين اما بالسلامة اوالرجوع والغنيمة واما الوصول الى الجنة والفوز بمرتبة الشهادة وقوله رجعته على صيغة الماضى على تحقق وعدالله وحصوله وقوله (ض ت صحيح عن انس) سبق الجهاد والمجاهد ﴿ يقول الله ﴾ كامر (انى لاهم باهل الارض عذابا فاذا نظرت الى عمار بيوتى) اى المساجد بانشائها اوترميمها اواحيائها بالعبادة والدروس ٤ قال الله تعالى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الاخر وروى مرفوعا اذا أيتم الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر ورواه ت ه والدارمى وابن خزيمة والحاكم بسند صحيح اوحسن غريب (المتحابين فى والى) اى بسبب عظمتى ولاجل تعظيمى اوالذين يكون التحاب بينهم لاجل رضاء جنابى وجزاء ثوابى وفى رواية اين المتحابين بجلالى قال الطيبى الباء فيه بمعنى فى فيه مافيه قال وخص الجلال بالذكر لدلالته على الهيبة اوالسطوة اى متنزهون عن شائبة الهوى والنفس والشيطان فى المحبة فلا يتحابون الالاجلى ولوجهى ويمكن ان يكون من باب الاكتفاء والتقدير بجلالى وجمالى اى المتحابون لى فى حال القبض والبسط والخوف والرجاء والمنحبة والمنحة فيفيد دوام تحابيهم (المستغفرين بالاسحار صرفت عنهم) اى منعت عنهم (عذابى) كامدح وبين اهل النجاة قال وبالاسحار هم يستغفرون (هب عن انس) وسبق ان الله يقول ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (للعلماء) الذين مشوا على موجب علومهم وراعوا حقوقه (يوم القيمة اذا قعد على كرسيه) قيل الكرسى جسم عظيم يسع السموات والارض كما جاء مرفوعا وقيل هو نفس العرش الذى وسع السموات والارض بلا كيفية اولازم الجسمية ولعل ذلك عبارة عن اظهار كمال عظمته وجبروته (لقضاء عباده) وفى رواية لفصل عباده ولعل ذلك وقت المحاسبة ووضع ميزان العدل بينهم (انى لم اجعل علمى) الاضافة لتعظيم المضاف (وحلمى) اى تخلقكم باخلاقى كما ورد تخلقوا باخلاق الله تعالى وفى الحديث فى الجامع ان لله مأة خلق وسبع عشر خلقا من اتاه بخلق منها دخل الجنة (فيكم الاوانا اريد ان اغفر لكم) جميع ذنوبكم فحذف المضاف للتعميم الظاهر فى مثله ورؤى ابو يوسف فى المنام بعد موته فاستخبر فقال قال الله تعالى ان اردت

٤ قال صاحب الكشاف تنظيفها وتنويرها بالمصابيح و تعظيمها اواعتبارها للعبادة والذكر وصيانتها عما لم يبن له المساجد من مالا يعنى ومن حديث الدنيا فضلا من فضول الحديث منه

تعذيبك لم جعل هذا العلم في جوفك (على ما كان منك ولا ابالي) لقوة شرف العلم بمعنى لا اجعل في جوفه العلم الا ان اغفر له قيل في اضافة العلم والحلم اليه تعالى اشارة الى ان هذا الشرف انما هو بالعمل به والا لا ينسبان اليه تعالى وعن المنذري لينظر هذه الاضافة ولا يغتر بظاهر الاضافة وعن الترغيب والترهيب امعن هذه الاضافة انه ليس العلم المجرد عن العمل والاخلاص (طب وابو نعيم عن ثعلبة بن الحكم وحسن) وقال غيره مرفوع وسبق ما استودع ﴿يقول الله﴾ كامر (تفضلت على عبيدي) بالفتح وكسر الباء جمع عبد خصها باعتبار ما فيها من الهاية التي لا يصل اليها احد غيره لا باعتبار مجرد الوصف (باربع خصال سلطت) بتشديد اللام (الدابة) بتشديد الباء وهو كل متحرك وماش على الارض (على الحبة) بالفتح الحنطة والشعير ونحوهما واما الحبة بالكسر فهي بزور البقول وحب الرياحين وقيل هو نبت صغير في الحشيش (ولولا ذلك لادخرتها الملوك كما يدخرون الذهب والفضة والقيت التتن) بالفتح والسكون الرائحة الكريهة وجمعه نتن كالزمن والزمنى والنتانة والخبيث والقبيح يقال فدنتن الشيء من باب سهل وظرف نتنا ونتانة وانتن فهو منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا للتاء (على الجسد ولولا ذلك ما دفن خليل خليله ابدا) اي صديق صديقه وحبيبه لغيرته وحرصه والخليل الصديق وجمعه الخلان بالضم والاخلاء بتشديد اللام فيهما (وسلطت السلو) بالكسر التسلي والسلو الخالي من الغم والغصة والعشق يقال رجل سالي القلب اي خلو القلب من الهم والعشق (على الحزن ولولا ذلك لانقطع النسل) للهرم وضعف القوى (وقضيت الاجل) بفتحتين وهو الوقت المضروب المحدود في المستقبل (واطلت) بالفتح وتخفيف اللام من الاطالة يقال اطال الشيء واطوله بمعنى طوله واطاله (الامل ولولا ذلك لخرب الدنيا) ولولا الحمقا لخربت الدنيا (ولم يهن) بتشديد التاء اي ولم يتهم ولم يضعف ولم يفتر من الوهن (ذو معيشة بمعيشته) وطول الامل حرام الا لتصنيف ووجوه وقف وفتح بلاد واحيا عباد اخرج ابن عدي اخوف ما اخاف على امتي الهوى وطول الامل وأخرج ابن عساكر قلب الشيخ شاب في حب اثنين طول الامل وحب المال (خط عن البراء) وفيه احاديث ﴿يقول الله عز وجل﴾ كامر (من تواضع لي هكذا) بان انزل نفسه عن مرتبة يستحقها لرجاء التقرب الى الله دون غرض سواه (رفعته هكذا) اما رفعه في الدنيا واما رفعه في الآخرة قلت ولا مانع من الجمع كما نقله النووي عن العلماء وعن عمر رضي الله عنه قال وهو على المنبر يا ايها الناس تواضعوا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تواضع لله فهو

فى نفسه صغير وفى اعين الناس عظيم ومن تكبر وضعه الله فهو فى اعين الناس صغير وفى نفسه كبير حتى لهو اهون عليهم من كلب او خنزير قال الطيبى من تواضع لله هضم من نفسه فجعل نفسه دون منزلته وهو المراد بقوله فى نفسه صغير ثم ان الله يرفعه من تلك المنزلة التى هى حقه الى ماهى منها و يعظمه عند الناس و بعكسه فى القرينة الاخرى وفى شرح السنة قال عمر بن الخطاب ان الرجل اذا تواضع رفعه الله حكمته وقال انتعش نفسك فى نفسه صغير وفى اعين الناس كبير واذا بطر وعداطوره وهضه الله الى الارض قال اخس اخساك الله فهو فى نفسه كبير و فى اعين الناس صغير حتى يكون اهون على الله من خنزير (جمع ط ض ص والشافعى عن عمر) سبق من تواضع وما نقص ﴿ قول الله تعالى ﴾ كامر (وعزتى وجلالى) الواو هنا ومابعده للقسم والعزة الغلبة والعزيز الغالب الذى لايغلب اوالبديع ليس كمثله شئ اوالخطير الذى يقل وجود مثله اوالذى يشتد الحاجة اليه و يعصب الوصول اليه والجلالة العز والملك والتقديس والعلم والقدرة اوالكامل ذاتا وصفاتا ثم صفة الجلال اذا نسب الى البصيرة المدركة يسمى جمالا وسمى المتصف بها جميلا اما الذى يملأ القلوب رعبا وهيبة وتدهش العقول ذلا وصغارا دون عظمته (وجودى) اى سخاوتى و كرمى (ورفاقة خلقى) والرفاقة بالقاف الفقر والاحتياج قال الله تعالى يا الله الغنى وانتم الفقراء (وارتفاعى عزمكان) اى رفعة شانى فى عزمكانى وشرفى وقدرى (انى لاستحيى من عبدى وامتى يشيبان فى الاسلام ثم اعذبهما) لان الشيبة وقاره المانع عن الغرور وبسبب انكسار النفس عن الشهوات والفتور وهو المؤدى الى نور الاعمال الصالحة فيصير نورا فى قبره و يسعى بين يديه فى ظلمات حشره ولاينافيه التغيير السابق لارغام الاعدى واظهار الجلالة لهم كيلا يظنوا بهم الضعف فى سنهم والقدح فى شجاعتهم وطعنهم وروى عن ابن عباس قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب بالحناء فقال ما احسن هذا قال ثم آخر قد خضب بالحناء والكتم فقال هذا احسن من هذا ثم مر آخر قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا اى من جنس ماسبق فى الجنسين كله للتاكيد رواه ابوداود وروى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولاتشبهوا باليهود اى فى ترك خضاب الشيب قال بعض العلماء يحتمل ان يكون النهى اختص بالحالة التى يختلط الشعر الابيض فيها بالاسود لما فى اختلاف اللونين من قبح التضاد ومشابهة الموافقة باهل الفساق فاما اذا ابيض كله وصار لونا واحدا فلا بغير

(واحتمل)

واحتمل ان يكون تغيير الشيب يختص بمن شاب فى الكفر ثم اسلم لشيب فى الاسلام بعد التغيير قلت ويؤيده قصة ابى قحافة اول من اسلم واحتمل ان يكون مختصا باهل الجهاد اظهار اللقوة وترهيبا للعدو قلت وهذا هو الظاهر وعليه عمل غالب الامة فى الاعصار والامصار قلت وهذا بالاشارة الصوفية اشبه من العبارات الصورية (ثم بكى فقيل يارسول الله مايبكيك) بضم اوله اى مايحملك على البكاء (قال ابكى ممن يستحيى الله منه ولايستحيى من الله) سبق معناه (حب ق) فى الزهد والرافعى (وابن الجوزى موضوع عن انس) اى واورده ابن الجوزى فى الموضوعات ﴿يقول الله تعالى﴾ كامر (يابن آدم اخترالجنة على النار) بان اختار العفة على الشهوات كما روى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره متفق عليه عن ابى هريرة معنى وقد وافق مسلما احمد والترمذى عن انس وفى لفظ الجامع حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات قال النووى معناه لايوصل الى الجنة الا بارتكاب المكاره ولايوصل الى النار الا بارتكاب الشهوات وكذلك هما محجوبتان فمن هتك الحجاب واختار العفة وصل المحجوب فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره وهتك حجب النار بارتكاب الشهوات واما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد فى العادات والمواظبة على الطاعات والصبر من الشهوات ونحو ذلك واما الشهوات التى النار محفوفة بها فاظهرها الشهوات المحرمة كالخمر والزنا واللواطة والغيبة واكل الحرام ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلاتدخل فى هذا انتهى ويناسب هذا ماذكر فى الجامع الكبير ان الله بنى الجنة على المكروهات والدرجات اى لاتحصل درجاتها الا بالعمل على مكروهاتها (ولاتبطلوا اعمالكم) من الابطال (فتقذفوا فى النار) اى فتردوا فيها (منكسين خالدين فيها) ابدا بضم الميم اى منقلبين على رأسه وفى النهاية فى حديث ابى هريرة تعس عبد الدينار وانتكس اى انقلب على رأسه وهو دعاء عليه بالحية لان من انتكس فى امره فقد خاب وخسر وفى حديث ابن مسعود قيل له ان فلانا يقرأ القران منكوسا فقال ذلك منكوس القلب قيل هو ان يبدأ من اخر السورة حتى يقرؤها الى اولها وقيل هو ان يبدأ من اخر القرأن فيقرأ السورة ثم ترتفع الى البقرة واخر الحديث اقتباس من اية ولاتبطلوا اعمالكم بالمن والاذى (الرافعى عن على) سبق فى اهل الجنة والنار بحث وحفت الجنة بالمكاره ﴿يقول الله﴾ كامر (يابن ادم ماانصفنى) بضم اوله من الانصاف اى اى شئ تحمل الانصاف فى حقى (انحبب) بقطع الهمزة متكلم مضارع اى اتودد (اليك بالنعم)

بكسر النون وفتح العين جمع نعمة وهى المال واليدا والصنعة والدولة والمنة ما انعم به عليك ويقال فلان واسع النعمة اى واسع المال واما النعمة بالفتح حسن المعيشة والحيوة ويقال النعمة لتنعم (وتمقت الى بالمعاصى) المقت والمقاتة وبفتح الميم فيهما البغض والعداوة ويقال المقت اشد البغض ومقته مقتا اى ابغضته فهو مقيت وممقوت بفتح الميم فيهما ونكاح ممقوق كان فى الجاهلية ان يتزوج الرجل امرأة ابيه (خير اليت منزل) اسم فاعل من الانزال ويحتمل اسم المفعول (وشر الى صاعد) اى سائر والصعود بضمتين يقال فى السلم بالكسر صعودا وصعد فى الجبل وصعد على الجبل تصعيدا وصعد فى الارض اى مضى وسار (ولا يزال ملك كريم) بفتح الميم واللام (يأتينى عنك كل يوم وليلة بعمل قبيح) قال الله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر اولئك هو يبور اى يهلك ويفسد (يا ابن آدم لو سمعت وصفك من غيرك) اى نعتك والثلاثة بالخصاص (وانت لا تعلم من) بفتح الميم (الموصوف لسارعت الى مقته) اى تسارعت الى بغضه وتقبل عليه (الديلمى والرافعى عن على) وسبق معناه ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (انى لاجدنى) بلام الابتداء والتأكيد (استحيى من عبدى يرفع يده الى) للسؤال (ثم اردهما) صفرا اوخائبا (قال الملائكة الهنا ليس بذلك اهل) بالتنوين (قال الله تعالى لكنى اهل التقوى) اى حقيق ان يتقى عذابه ويؤمن به ويطاع فالتقوى مصدر من المبنى للمفعول (واهل المغفرة) حقيق بان يغفر لمن آمن به واطاعه قال بعضهم التقوى هو التبرى من كل شئ سوى الله فمن لزم الآداب فى التقوى فهو اهل المغفرة وذلك لان التقوى يجمع جميع مراتب الاعتقادى والقولى والعملى من ترك الشرك الجلى والخفى واجتناب الكبائر والصغائر والاحتراز عن الشبهات والورع فى المباحات والتنزه عن الشهوات والتخلى عن خطور ماسوى الله بالبال من شيم ارباب الكمال فى الاحوال قال الطيبى فى حديث ابى ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله الى ان قال قلت يارسول الله صلى الله عليه وسلم اوصنى قال اوصيك بتقوى الله فانه ازين لامرك كله نسب الزينة الى التقوى كما نسب اليه اللباس فى قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير بعد قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد فكما ان السماء مزينة بزينة الكواكب كذلك قلوب العارفين مزينة بالمعارف والتقوى قال الله تعالى فانها من تقوى القلوب (اشهدكم) بضم اوله من الاشهاد (انى قد

(غفرت)

غفرت له) وفيه بيان فضل الله العظيم (الحكيم) الترمذى فى نوادر الاصول (عن انس) سبق التقوى والحياء ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ كامر (وعزتى وجلالى لا تنقمن) بفتح اللام للتأكيد والقسم (من الظالم فى عاجله وآجله) وروى عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليملى الظالم حتى اخذه لم يفلته ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهى ظالمة وعن ابن عمران النبى صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قالا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم ما اصابهم ثم قنع رأسه واسرع السير حتى اجتاز الوادى اى تجاوزه وقيل اى قطع عرضه وخرج عن حده وانما فعل ذلك تعظيما للامة ليقتدوا به وجمع بين القول والفعل تأكيدا فى القضية اولانه صلى الله عليه وسلم كان فى غاية من الخشية لانها انما تكون على قدر المعرفة قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقد قال انا اعلمكم بالله واخشاكم له (ولا تنقمن ممن رأى مظلوما فقدران ينصره فلم ينصره) لانه نشأ من قسوة القلب وفظه وفيه تسلية للمظلوم فى الحال ووعيد للظالم لئلا يغر بالامهال كما قال تعالى ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار (طب كر والحاكم والشيرازى والخرائطى عن ابن عباس) سبق من مشى ﴿ يقول الله ﴾ كامر (وعزتى) وزاد فى رواية وجلالى (لا اجمع على عبدى خوفين ولا) اجمع (امنين اذا امننى) بالقصراى اذا صار امنا منى (فى الدنيا) بالاقدام على المنهيات والارتكاب على المعصيات (اخفته) من الاخافة (يوم القيمة) كناية عن عقابه فيها (واذا خافنى فى الدنيا آمنته) بالمداى جعلته آمنا من العذاب (يوم القيمة) لعل هذا الامن شامل لما يكون كفرا ومادونه لكن احتجاج بما لا يكون كفرا فمن كان فى الدنيا خوفه اشد كان امنه يوم القيمة اشد و بالعكس لان من اعطى علم اليقين فى الدنيا طالع الصراط واهواله بقلبه فذاق من الخوف و ركب من الاحوال مالا يوصف فيضعه عنه غدا ولا يذيقه مرارته مرة ثانية قال القرطبى فمن استحيى من الله فى الدنيا بما يصنع استحيى الله من سؤاله فى القيمة ولم يجمع عليه حيائين كما لم يجمع عليه خوفين قال العارفون الخوف خوفان خوف عقاب وخوف جلال والاول نصيب اهل الظاهر و الثانى نصيب اهل القلوب و الاول يزول قال فى المنهاج كلما صرت اقرب فامرك الخوف والمعاملة اشد والخطر اعظم فاذا الاسبيل الى الامن وكان ابراهيم بن ادهم يقول كيف نأمن وابراهيم عليه السلام يقول واجنبنى و بنى ان نعبد الاصنام و يوسف عليه السلام يقول توفنى مسلما وسفيان الثورى لا يزال يقول اللهم سلم سلم كانه

في سفينة يخشى الغرق و كان سفيان الثوري يبكي كل ليلة فقيل ابكاؤك للذنوب لعمل تبنا فقال الذنوب على اهون من هذا انما اخشى ان يسلبني الاسلام والعياذ بالله تعالى (ابن المبارك والحكيم) الترمذي (عن الحسن مرسلا ان المبارك حب هب عن ابي سلمة عن ابي هريرة) سبق قال الله ﴿قول الله عز و جل﴾ كما ر (من اذهبت حبيبتيه) اي بفقد بصر عينيه وانما سميا بذلك لانه لا احب عند الانسان في حواسه منهما وان كان السمع افضل من البصر على الاصح لان فوائد السمع غالبها اخروي لانه محل ادراك القرآن والسنة والعلوم وفوائد البصر غالبها دنيوي (فصبر) الفاء للتعقيب وفي رواية ثم صبر وهي لتراخي الرتبة (واحتسب) اي اخلص (لم ارض له ثواب دون الجنة) اي دخولها مع الناجين او منازل مخصوصة فيها وفي حديث المشكاة عن انس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله سبحانه وتعالى اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه رواه البخاري وفي حديث آخر ان فقد احدى العينين فيه الجنة وفضل الله اوسع من ذلك وفي لمن ابتلي بذلك ان يتأسى باحوال الاكابر من الانبياء والاولياء الذي حصل لهم هذا البلاء فصبروا عليه ورضوا به بل عدوه نعمة ومن ثمة لما ابتلى به خير الامة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس انشد ان يذهب من عينيّ نورهما ۞ ففي لساني وقلبي الهدى نور ۞ (هنا دت حسن صحيح عن ابي هريرة) سبق قال الله من سلبت ﴿يقول الرب﴾ اي المالك والخالق والسيد والمعبود ومن ربى باحسانه وغذاني باحسانه وعودني خيره و وجه الي امره (تبارك) تفاعل من البركة وهي الزيادة والنماء والكثرة والاتساع اي البركة التي تكسب وتنال بذكره وقيل معنى تبارك تقدس وتنزه والتقدس الطهارة والتنزه التباعد عن النقائص وقيل معنى تبارك تعظم وهي كلمة خاصة بالله تعالى لا تستعمل في غيره ولهذا لا تتصرف فلا يجيء منها المضارع (وتعالى) تفاعل ايضا اي ارتفع شانه وثبت عظمته ولا يحيط به مكان ولا يشتمل عليه زمان (من شغله القرآن) اي حفظه وعلم مبانيه وتدبر معانيه والعمل بما فيه (وذكري) بواو العطف (عن مسئلتي اعطيته) اي بسبب ذلك (افضل ما اعطي السائلين) مبني للمفعول وفي شرح المشكاة بصيغة المتكلم قبل شغل القرآن القيام بموجبه وحقوقه ومسألتي وفي رواية من شغل القرآن عن ذكري ومسئلتي بعطف تفسيري اي لا يظن المشغول انه اذا لم يسئل لم يعط حوائجه على الكل الاعطاء فانه من كان لله كان الله له وعن الشيخ العارف ابي عبد الله بن خفيف شغل القرآن القيام بموجباته من اقامة فرائضه والاجتناب عن محارمه

مطلب ذهاب العين وفضل وكلامه على خلقه وقدم القرآن

فان الرجل اذا اطاع الله ذكره وان قلت صلوته وصومه واذا عصاه فقد نسيه وان كثرت صلوته وصومه وقيل اريد الذكر والمسئلة الذين ليسا فى القرأن كالدعوات بقرينة قوله (وفضل كلام الله) اى الدال على الكلام النفسى فسر فيه باعتبار مدلوله (على سائر الكلام كفضل الله على جميع خلقه) وكذلك فضل الاشتغال والمشتغل به على غيره وكان الاستغناء عن ذكر الذاكر بذكر السائلين انهم من جملتهم من حيث انهم سائلين بالفعل اوالقوة اذلسان حال كل مخلوق ناطق بالافتقار الى نعم الحق وامداده بعد ايجاده ثم هذا الفضل من حيث هو وا لا فمحله مالم يشرع لغيره من الاذكار والادعية المؤثرة وفى الحديث ايماء قدم القرأن كما هو مذهب المفسرين والمحدثين رد على بعض المحدثين قال ميرك يحتمل ان يكون هذه الجملة من تتمة قول الله عزوجل فحينئذ فيه التفات كما لايخفى ويحتمل ان يكون من كلام النبى صلى الله عليه وسلم وهذا اظهر لئلا يحتاج الى ارتكاب الالتفات ونقل عن البخارى انه قال هذا من كلام ابى سعيد الخدرى ادرجه فى الحديث ولم يثبت رفعه (الدارمى والحكيم) الترمذى (هب ت حسن غريب عن ابى سعيد) سبق قال الله من شغله ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (من برا حدا) اى احسن وانعم واكرم (من خلقى ضعيفا فلم يكن معه مايكافيه) اى ما يجازيه والمكافى الذى اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل مافعله عليه كافيته اى جازيته انا عليه بالمن والاحسان والاعطاء والانعام والاكرام والاثابة والله الصادق فى وعده والمحسن الذى يوصل الخيرات الى خلقه بلطف ورفق ذوكرم وجود ومدد وعطاؤه لاينفد عطائه ولا يفنى خزائنه اذا قدر عفى واذا وعد وفى (خط عن دينار عن انس) وفيه احاديث ﴿ يقول الله تبارك وتعالى ﴾ وفى رواية يقول الله وسقط لابى ذر فقط (يوم القيمة ياآدم) فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك كما فى رواية (قم فجهز) اى ميز وافرق (من امتك) اى من جمع ذريتك وفى رواية اخرى اخرج بعث النار اى الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس وميزهم وابعثهم الى النار وخص آدم بذلك لانه والد الجميع ولكونه كان قد عرف اهل السعادة من اهل الشقاوة كذا فى حديث المعراج انه عن يمينه ابيضة وعن يساره اسودة الحديث وظاهر هذا كما قال فى الفتح ان خطاب آدم بذلك اول شئ يقع يوم القيمة فيقول آدم يارب كم اخرج فيقول اخرج من كل الف (تسعة مائة وتسعة وتسعين الى النار) وفى رواية خ عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله ياآدم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك قال يقول

اخرج بعث النار قال ومابعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعين فالمتأخر من الالف واحد ولا معارضة بينه وبين رواية ابى هريرة من كل مائة تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار فالتخصيص بعدد لا يدل على نفى الزايد او المقصود من العددين هو تقليل عدد المؤمنين وتكثير الكافرين قاله صاحب الكواكب وتعقبه صاحب الفتح فقال مقتضى كلام الاول تقديم حديث ابى هريرة على حديث ابى سعيد فانه يشتمل على زيادة فان حديث ابى سعيد يدل على ان نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابى هريرة يدل على انه عشرة ومقتضى كلامه الاخيران لا ينظر الى العدد اصلا بل القدر المشترك منهما ماذكره من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث ابى سعيد ومن وافقه على جمع ذرية آدم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابى هريرة ومن وافقه على من عدا يأجوج ومأجوج فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان يأجوج ومأجوج ذكروا فى حديث ابى سعيد دون حديث ابى هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثانى بخصوص هذه الامة ويقربه قوله فى حديث ابى هريرة اذا اخذ منا واحد ومرة من هذه الامة فقط فيكون من كل الف ويحتمل ان تقع القسمة مرتين مرة من جميع الامة لكن قيل فى حديث ابن عباس انما انتم جزء من الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل تسعمائة وتسعة وتسعين كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون عاصيا انتهى (وواحدا) بالنصب وفى نسخة بالجر (الى الجنة فكبا اصحابه) الكبو و الكبوة الساقط على رأسه يقال كب على رأسه اى سقط على وجهه وفى نسخة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم (و بكوا) من البكاء (فقال ارفعوا رؤسكم فوالذى نفسى بيده) اى ذات محمد بتصرفه (ما امتى فى الامم) الكفرة (الا كالشعرة البيضاء) بالهمزة (فى جلد الثور الاسود) وفى رواية فى جلد الاسود او كالشعرة السوداء فى جلد الثور الاحمر وفى رواية عن ابى سعيد مرفوعا يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك قال يقول اخرج بعث النار قال ومابعث النار قال من كل الف تسعمأة وتسعة وتسعين فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكرى وماهم بسكرى ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم فقالوا يارسول الله ايناذلك الرجل قال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج الف ومنكم رجل (طب عن البراء) مرفوعا ان الله يبعث ﴿يقول الله تعالى﴾ كامر (قد حقت محبتى للذين) اى وجبت وثبتت اوقدمت محبتى وودى للذين (يتحابون

من اجلى) اى لاجلى وفى حق و يؤيده رواية وجبت محبتى للمتحابين فى والمتجالسين فى اى فى حبى اوسبيلى (وقد حقت محبتى) كذلك (للذين يتزاورون من اجلى) بان يزور بعضهم بعضا لعيادة ونحوها (وقد حقت محبتى للذين يتباذلون من اجلى) بان يبذل بعضهم بعضا المال فى رضائى (وقد حقت محبتى للذين يتصادقون من اجلى) تفاعل من الصدق والتصادق بمعنى المصادقة يقال تصدقا اى صادقا والمصادقة المودة والخلة والصداقة (وقد حقت محبتى للذين يتناصرون من اجلى) اى نصر بعضهم بعضا فى رضائى و يتعاونون لى (مامن مؤمن ولامؤمنة يقدم الله) بالنصب اى يقدم الى الله (ثلاثة اولاد من صلبه) وفى رواية من قدم ثلاثة من الولد قال ابن حجر اى من قدم بين يديه ونسبة التقديم اليه مجاز لانه سببه انتهى وفيه ان الاب والام سببان لوجوده لاتقديمه بالموت عليه فالظاهر ان معناه قدم صبر ثلاثة من الولد عند فقدهم واحتسبه ثوابهم عند ربهم اوالمراد بالتقديم لازمه وهو التأخر اى من تأخر موته من موت ثلاثة من اولاده المتقدمين عليه (لم يبلغوا الحنث) اى الذنب اوالبلوغ والظاهر ان هذا قيد للكمال لان الغالب ان يكون القلب عليهم ارق والصبر عنهم اشق وشفاعتهم ارجى واسبق وفى القسطلانى الحنث بكسر المهملة وسكون النون وآخره مثلثة سن التكليف الذى يكتب فيه الاثم وخص الاثم بالذكر لانه الذى يحصل بالبلوغ لان الصبى قد يثاب قال ابو العباس القرطبى وانما خصهم بهذا الحد لان الصغير حبه اشد والشفقة عليه اعظم انتهى ومقتضاه ان من بلغ الحنث لايحصل لمن فقده ماذكر من الثواب وان كان فى فقد الولد ثواب فى الجملة وبذلك صرح كثير من العلماء وفرقوا بين البالغ وغيره لكن قال الزين بن المنير والعراقى فى شرح تقريب الاسانيد اذا قلنا ان مفهوم الصفة ليس بحجة فتعليق الحكم بالذين لم يبلغوا الحلم لاتقتضى ان البالغين ليسوا كذلك بل يدخلون فى ذلك بطريق الفحوى لانه اذا ثبت ذلك فى الطفل الذى هو كل على ابويه فكيف لايثبت فى الكبير الذى بلغ معه السعى ولاريب ان التفجيع على فقد الكبير اشد والمصيبة به اعظم لاسيما اذا كان نجيبا يقوم عن ابيه باموره ويساعده فى معيشته وهذا معلوم مشاهد والمعنى الذى ينبغى ان يعلل به قوله (الا ادخله الله) كما فى رواية (الجنة بفضل رحمته اياهم) قال الكرمانى وتبعه البرماوى الظاهر ان الضمير يرجع للمسلم الذى توفى اولاده لا الى الاولاد واعاجمع باعتبار انه نكرة فى سياق النفى فيفيد العموم انتهى وعلله بعضهم بانه لما كان يرحمهم فى الدنيا جوزى بالرحمة فى الآخرة تعقب ابن حجر وتبعه العينى ماقاله

غير ظاهر وان الظاهر رجوعه للاولاد بدليل قوله فى حديث عمرو بن عنبسة عند الطبرانى الا ادخله الله برحمته هو واياهم الجنة وحديث ابى ثعلبة الاشجعى ادخله الجنة بفضل رحمته اياهما قاله بعد قوله من مات له ولدان فوضح بذلك ان الضمير فى قوله اياهم للاولاد لا للآباء اى بفضل رحمة الله للاولاد وعند ابن ماجة بفضل رحمة الله اياهم وللنسائى من حديث ابى ذر الا غفر الله لهما بفضل رحمته وفى معجم الطبرانى من حديث حبيبة بنت سهل وام مبشر ومن لم يكتب عليه اثم فرحمته اعظم وشفاعته ابلغ وفى معرفة الصحابة لابن مندة عن شراحيل المنقرى ان رسول الله قال من توفى له اولاد فى سبيل الله دخل بفضل حسبتهم الجنة وهذا انما هو فى البالغين الذين يقتلون فى سبيل الله والعلم عند الله

(طب وابن ابى الدنيا عن عمرو بن عبسة) بالموحدة وفى القسطلانى عنبسة ﴿يقول ربكم﴾ اى مربيكم ومالككم وسيدكم من اسماء الله تعالى ولا يستعمل بلا اضافة الى غيره تعالى كما يقال رب كل شئ مالكه ورب الدار صاحبها ﴿يا ابن آدم تفرغ لعبادتى﴾ اى بالغ فى فراغ قلبك لعبادة ربك (املأ) بالجزم جواب الامر (قلبك غنى) وفى رواية صدرك اى احسن قلبك علوما ومعارف تورث الغنى عن غير المولى (واملأ) كذلك (يديك رزقا) وفى رواية واسد فقرك اى واسد باب حاجتك الى الناس وهو بفتح الدال المشددة فى النسخة المصححة لعطفه على المجزوم من جواب الامر وفى نسخة بضمها المتابعة عينها وقد جوز فى لم يمد الحركات الثلاث مع الادغام (يا ابن ادم لا تباعدنى) بان لا تفعل ما امرتك من الاعراض من الدنيا والاقبال على عبادة المولى النافعة فى الدنيا والاخرى (فاملأ قلبك فقرا) فانك تتعب نفسك بكثرة التردد فى طلب المال ولا ينال الا ما قدرت لك فى المال فى الازل ولا تحرم عن غنى القلب لترك عبادة الرب (واملأ يديك) اى جوارحك بصيغة التثنية وانما خصت اليد لمزاولة اكثر الافعال بها (شغلا) بضم وسكون ويجوز ضمها وفتحها وفتح فسكون على ما فى القاموس اى اشتغالا من غير منعمة (طب ك عن معقل بن يسار) مرفوعا ورواه حم ه عن ابى هريرة مرفوعا بلفظ ان الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتى املأ صدرك غنى واسد فقرك وان لا تفعل ملأت يديك شغلا ولم اسد فقرك ورواه الترمذى والحاكم على ما ذكره فى الجامع وفى التصحيح رواه الترمذى وابن ماجة من طريق خالد الوالبى واسمه هريرة ويقال هرم عن ابى هريرة قال ابن عدى من حديث ابى خالد لين وقال حافظ المنذرى فى الترغيب رواه ابن ماجة والترمذى واللفظ له وقال حديث حسن وابن حبان فى صحيحه باختصار الا انه قال بدنك شغلا والحاكم وقال صحيح الاسناد والبيهقى فى كتاب الزهد وروى كر

والديلمى عن ابن عباس مرفوعا خير سليمان بين المال والملك والعلم فاختار العلم فاعطى الملك والمال لاختياره العلم وروى ق عن عمران بن حصين مرفوعا من انقطع الى الله عزوجل كفاه كل مؤنة ورزقه من حيث لايحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله تعالى اليها وروى الديلمى فى مسنده عن ابى هريرة والبيهقى عن على مرفوعا الى الله ان يرزق عبده المؤمن الامن حيث لايحتسب ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كما سبق (انما انقبل) تفعل منكم من القبول (الصلاة ممن تواضع لعظمتى) اى فى علوشانى ومرتبة صفانى وسبق معنى التواضع فى يقول الله من تواضع (ولم يتكبر على خلقى) لان الكبر اقبح صفات فى الخلق واعظم صفة فى الخالق يقول الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى واحدا منهما ادخلته النار وفى رواية فى الحجاب (وقطع نهاره بذكرى) اى ذهب نهاره فى كل يوم ملتبسا بذكرى (ولم يبت) من بات يبيت من البيتوتة (مصرا على خطيئة) يعنى لم يكن يبيت وفى نيته ترك عبادة وطاعة اوفعل اثم ومعصية اواذى الى مخلوق معصوم الدم كقتل شخص اوضربه اوغيبته اوتحقيره (يطعم الجايع) ويتصدق بما فضل عن حاجة من تلزم نفقته (و يؤوى الغريب) بضم اوله من اوى يؤوى اى يسكنه و ينزله و يضمه وفى النهاية فى حديث البيعة قال عليه السلام للانصار ابايعكم على ان تأووني وتنصروني اى تضمونى اليكم وتحفظونى يقال اوى وآوى بمعنى واحد والمقصور منها لازم ومتعد (و يرحم الصغير) سبق ارحم من فى الارض يرحم من فى السماء (و يوقر) من التوقير اى يعظم (الكبير) وهو شامل للشاب المتورع الفاضل والشيخ الكبير (فذلك الذى يستلئ) ما آثر به وحوائجه (فاعطيه فيدعونى) باخلاص (فاستجيب له ويتضرع الى فارحمه) بفضلى (فمثله عندى كمثل الفردوس فى الجنان لاتتسنى) تفعل بمعنى النقص والتغير يقال تسنى الشئ اذا تغير (ثمارها ولايتغير) تفعل ايضا (حالها) بل خالدا مخلدا فيها وفيه عظيم فضيلة هذه الاخلاق (قط عن على) وفيه احاديث ﴿ يقول الله عزوجل ﴾ كامر (اذا كان الغالب على العبد) اى الانسان حرا كان اومملوكا ذكرا اوانثى (الاشتغال بى) اى بذكرى اوحضورى ولقائى وهو مصدر اشتغل افتعل وامر رواية اخرى اشغال فصدر اشغل رباعيا متعديا وقيل ان اشغل رباعيا لغة ردية وهو الذى عند الجوهرى (جعلت بغيتة) بالضم والفتح المقصود والمطلوب وعند البعض يجوز الكسر (ولذته) اى وتلذذه اواستلذاذه (فى ذكرى) بان تجد حلاوة الايمان وذوق العبادة والصفاء والاشتياق وخلوص المودة وشدة قوتهم على الطاعة

٤ وفى النهاية الكبرياء العظمة والملك وقيل هى عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها الا الله تعالى وهو من الكبر بكسر الكاف وهو العظمة ويقال بالضم يكبر اى عظم فهو كبير وقيل ان الكبرياء والكبر والعظمة الفاظ مترادفة متحدة المعنى ﴿

وكمال اطلاعهم على اسرار الالوهية ومشاهدتهم على انواع انوار الملكوتية (فاذا جعلت بغيته ولذته فى ذكرى عشقنى وعشقته) والعشق كيفية راسخة محرقة تعرض على الانسان وقيل افراط الميل الى المحبوب ميلا تحترق به الاحشاء بحيث لايسكن الا باللقاء (فاذا عشقنى وعشقته رفعت الحجاب فيما بينى وبينه) بان صفت منهم الاسرار من كدورات الاغيار والتعلق بالآثار وقاموا بوفاء العبودية للملك الجبار فكانوا على العهد فى الشهادة بالربوبية من غير تحول و انتقال ولانغير ولاابدال (وصيرت ذلك تغالبا عليه) اى صار محبتى غالبة على محبته اياى (لايسهو) من السهو وهو الغفلة (اذا سهى الناس) اى لايعرض عليه الغفلة اذا غفل الناس وفى النهاية ان النبى صلى الله عليه وسلم سها فى الصلاة السهو فى الشئ عن غير علم والسهو عنه صلى الله عليه وسلم ترك مع العلم ومنه قوله تعالى الذين هم عن صلاتهم ساهون و يدل عليه حديث لانسى ولكن انسى بتشديد السين فى الثانى (اولئك كلامهم كلام الانبياء) لاتباعهم بهم فى مقامات اليقين مثل غلبة المحبة والحياء والخوف والرجاء والشكر والتسليم والتوكل والشوق وافراغ القلب لله عزوجل وافراداتهم به تعالى والرضاء بما شرعه حتى لايجد فى نفسه حرجا مما قضى ونصرته ونصرة دينه باتباع سنة نبيه واعتقادها وايثارها على الرأى واجتناب البدع كلها والذب عن شريعته والتسلى عن المصائب شغلا بحاله وجمعا فى محبة محبوبه واغتباطا به وتسلية بما اصاب من محبوبه وتعظيمه عند ذكره وكثرة الشوق الى لقائه اذكل حبيب يحب لقاء حبيبه ومحبة القرأن الذى اتى به والتلذذ بذكره والطرب عند سماع اسمه ومن تخلق بهذا كله فله من الاية نصيب موفور وهو قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله فجعل تعالى جزاء العبد على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم محبة الله تعالى ولايكون متبعا له الا عن محبة الله اياه واثرته عمن سواه فيقال فى حقهم (اولئك الابطال حقا) وهو جمع بطل وهو الشجيع القوى (اولئك الذين اذا اردت باهل الارض عقوبة اوعذابا ذكرتهم فصرفت) منعت وحولت (ذلك) العقوبة والعذاب (عنهم) اولئك هم المؤمنون حقا (حل عن الحسن مرسلا) له شواهد وسبق من عشق ﴿ يقول الله تعالى ﴾ كامر (انظروا فى ديوان عبدى) بكسر الدال الدفتر وفى النهاية الديوان هو الدفتر الذى يكتب فيها اسماء الجيش واهل العطاء واول من دون الديوان عمر وهو فارسى معرب (فمن رأيتموه سألنى الجنة اعطيته) بان قال اللهم انى اسئلك الجنة او اللهم ادخلنى الجنة اعطيته والنعمته (ومن استعاذنى من النار اعذته)

بن قال اللهم اعذنى او قال اللهم اجرنى خلصته وابعدته احفظته وعن انس كان اكثر دعاء النبى صلى الله عليه وسلم اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا منه وما يقرب اليه وقيل حسنة الدنيا اتباع الانبياء وحسنة الاخرة مرافقة الرفيق الاعلى وعذاب النار حجاب المولى (حل عن انس) سبق من سئل الجنة ﴿ يقول البلاء ﴾ بالمد والفتح المحنة والمشقة والمصيبة (كل يوم الى اين اتوجه) تفعل اى اى محل وشخص استقبل واسير (فيقول الله عزوجل الى احبائى) بالمد والقصر جمع حبيب وهو بمعنى المحب انا احبيكم اى محبكم (واولى طاعتى ابلى بك) بفتح اللام والهمزة من بلى يبلى يقال فلان بلى اسفاره وبلوها اى بلاه السفر والتجارب ويقال بلى شره وبلوه اى قوى عليه مبتلى به والابتلاء الامتحان تقول ابتليته اذا اختبرته (اخيارهم واختبر صبرهم) وهم فى اشد الابتلاء لانهم يتلذذون بالبلاء كما يتلذذ غيرهم بالنعماء ولانهم اولم يبلوا ولم يبتلوا لتوهم فيهم الالوهية ولتوهمن على الامة الصبر على البلية وروى عن سعيد قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان فى دينه صلبا اشتد بلاؤه وان كان فى دينه رقة هون عليه البلاء فازال كذلك حتى يمشى على الارض ماله ذنب اى ما عليه ذنب اوليس له ذنب مختص به ربما يكون شفيعا لغيره قال ابن ملك اى الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى رتبة ومنزلة يعنى من هو اقرب الى الله بلاؤه اشد لكون ثوابه اكثر (وامحص بك ذنوبهم وارفع بك درجاتهم) قال الزمخشرى فى البصائر اطلاق الفم والمصيبة على البلاء فكانه اخلق البدن قال عمر رضى الله عنه بلينا بالضراء فصبرنا وبلينا بالسراء فلم نصبر وقال على كرم الله وجه من وسع عليه دنيا فلم يعلم انه قد مكر به فهو مخدوع عن عقله وقال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة (ويقول الرخاء) بالفتح والمدسعة العيش وفى النهاية فى الدعاء اذكر الله فى الرخاء يذكرك فى الشدة وفى الحديث الاخر فليذكر الدعاء عند الرخاء ومنه الحديث ليس كل الناس يرخى عليه اى موسعا عليه فى رزقه ومعيشته والحديث الاخر استرخيا عنى اى انبسطا واتسعا (كل يوم الى اين اتوجه) كسابقه (فيقول الله عزوجل الى اعدائى) بالمد جمع عدو وضد صديق ويجمع على اعادى وعداة وهو بالتاء حملا على الصديقة (واهل معصيتى اريد بذلك طغيانهم) بالضم التجاوز عن الحد يقال طغى يطغى بفتح الغين فيهما طغيانا وطغوانا اى تجاوز الحد وكل مجاوز الحد فى العصيان فهو طاغ واما قوله تعالى فاهلكوا بالطاغية يعنى بصيحة العذاب (واضاعف) مفاعلة متكلم

(بذلك ذنوبهم) والتضعيف ان يزاد على اصل الشيء فيجعل مثلين واكثر وكذلك الاضعاف والمضاعفة والضعف من اسماء العذاب ومنه قوله تعالى ضعف الحياة وضعف الممات اى عذاب الدنيا وعذاب الاخرة (ولو يعجل بك لهم واكثر بك على غفلتهم) قال الله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة اى غطاء واحداث حال تجعل ابصارهم بسبب كفرهم لاتجتلى الايات المنصوبة فى الانفس والافاق (الديلمى عن انس) سبق اذا ابتلى الله العبد ﴿ يكتب ﴾ مبنى للمفعول (انين المريض) الانين بالفتح على وزن طنين والانان بالضم والتأنان على وزن تذكار التأسف والصوت ارقبق من الالم والمرض يقال ان المريض انا وانينا وانانا وتأنانا اذا تأوه (فان كان صابرا كان انينه حسنات) لان مرضه غسله وطهره ويكتب له الاعمال كحال الصحة قيل يكتب للمريض نفس العمل وقيل ثوابه والاول ابلغ فانه يشمل التضاعف وروى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابتلى المسلم ببلاء فى جسده قال للملك اكتب له صالح عمله الذى كان يعمل فان شفاه غسله وطهره وان قبضه غفرله ورحمه اى بقبول حسناته واعماله اوتفضل عليه بزيادة المثوبات والاجر والدرجات (وان كان انينه جزعا كتب) مبنى للمفعول (هلوعا لااجرله) وفى النهاية الهلع اشد الجزع والضجر ومن شر ما اعطى العبد شح هالع وحين خالع وفى حديث الهشام انها المباع هلواع وهى التى فيها خفة وحدة انتهى (ابو نعيم عن على) وسبق انين ﴿ يكون فى اخر الزمان ﴾ من عمر الدنيا (قوم يخضبون) بالفتح وكسر الضاد اى يغيرون الشعر الابيض الواقع فى الرأس واللحية (فى اخر الزمان) هذا ثبت فى نسخة من الكبير وغيره وليس نسخة صحيحة وكذا ليس فى حديث الطريقة والمشكاة والمصابيح (بالسواد) اراد جنسه لانوعه المعين فمعناه باللون الاسود وكانه اراد متعارفا فى زمانه الشريف ولهذا عبر عنه فى رواية بهذا السواد واراد به السواد الصرف ليخرج الاحمر الذى يضرب الى السواد كالكتم والحناء فيجوز بالحمرة والصفرة وروى م عن جابر مرفوعا غيروا الشيب الحديث بنحو حناء او كتم لابسواد لحرمنه وفى النصاب الحمرة سنة فى اللحية واما السواد فان للغزو فمحمود وان كان لاجل حب النساء والتزين لهن فمكروه وجوزه بعض بلا كراهة انتهى وعن النووى الخضاب بالحمرة والصفرة مستحب للرجل والمرأة و بالسواد حرام وماروى من خضاب عثمان والحسن والحسين وعقبة ابن عامر وابن سيرين بالسواد محمول على الغزو (كحواصل الحمام) اى كصدورها فانها سواد غالبا واصل الحوصلة المعدة والمراد هنا صدر الاسود قال ابن الملك وليس بجمع حواصل الحمام

اسود بل بعضها وقال الطيبي معناه لحواصل الحمام فى الغالب لان حواصل بعض الحمامات ليس بسود (لايرنحون) وفى رواية لايجدون (رايحة الجنة) يعنى ورايحتها توجد مسيرة خمسمأة عام كما فى حديث فالمراد به التهديد اومحمول على المستحل اومقيد بما قبل دخول الجنة من القبر اوالموقف اوالنار قال ميرك ذهب اكثر العلماء الى كراهة الخضاب بالسواد واحتج النووى انه كراهة تحريم وان من العلماء من رخص فيه من الجهاد ولم يرخص فى غيره ومنهم من فرق بين ذلك فى الرجل والمرأة فاجازه لها دون الرجل واختاره الحليمى واما خضب اليدين والرجلين فيستحب فى حق النساء ويحرم فى حق الرجال الا التداوى (د ق ن عن ابن عباس) ورواه فى المشكاة مرفوعا عنه بلفظ يكون قوم فى آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لايجدون رايحة الجنة واخرج الطبرانى وابن ابى عاصم عن ابى الدرداء ورفعه من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيمة وسنده لين وسبق يقول الله يا ابن آدم ان الشيب ﴿ يكون ﴾ من الكينونة (فى احد الكاهنين) بالتثنية وجمعه كهان بالضم وتشديد الهاء والكهانة بفتح الكاف وكسرها وفى القاموس كهن له كنع ونصر وكرم بالفتح قضى له بالغيب وحرفته الكهانة بالكسر انتهى والمراد هنا هى الاخبار المستور من الناس فى مستقبل الزمان وقد كانت فى العرب كهنة ومنهم من كان يدعى ان له تابعا من الجن يلقى اليه الاخبار ويروى ان الشياطين كانت تسترق السمع فتلقيه الى الكهنة فيزيدون فيه ما تزيدون فتقبله الكفار منهم فلما بعث النبى صلى الله عليه وسلم حرست السماء وطلب الكهانة ومنهم من كان يزعم ان الامور بمقدمات اسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله اوفعله اوحاله وهذا يخصونه باسم العراف كالذى يدعى معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما (رجل يدرس القرآن) والتدارس قراءة بعضهم على بعض تصحيحا لالفاظه اوكشفا لمعانيه كذا قال ابن الملك ويمكن ان يكون المراد بالمدارس المتعارفة بان يقرأ بعضهم عشرا مثلا وبعضهم آخر وهكذا فيكون اخص من التلاوة اومقابلا لها والاظهر انه شامل لجميع ما يناط بالقرآن من التعلم والتعلم (دراسة لايدرسها احد يكون بعده) من جهة الفصاحة والبلاغة اومن اطلاع المعانى والاحكام وعن عايشة قالت سئل اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال رسول الله ليسوا بشئ قالوا يارسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشئ يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يحفظها الجنى فيقرها فى اذن وليه

مطلب الكاهن ودرسه وسبعون دجالا

قر الدجاجة فيخلطون فيها اكثر من مأة كذبة وعن عايشة ايضا قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل فى العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضى فى السماء فيسترق الشياطين فتسمعه اولا فتوجه الى الكهان فيكذبون معها مأة كذب من عند انفسهم رواه البخارى والمعنى ان هذا سبب موافقتهم فى بعض الاخبار للواقع لكن لما كان الغالب عليهم الكذب سد الشارع باب الاستفادة منهم قطعا وقال انهم ليسوا بشئ ولهذا ما اعتبر بشهادة الكاذب مع ان الكاذب قد يصدق وعن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا فسأله عن شئ لم تقبل له صلوة اربعين ليلة قال الجوهر العراف هو الكاهن والطبيب وفى المغرب وهو المراد فى الحديث ذكره بعض الشراح وقال النووى العراف من جملة انواع الكهان (حم طب ق كر عن ابى بردة عن ابيه عن جده) سبق انظروا ﴿يكون فى امتى﴾ الاجابة (رجلان احدهما وهب) بالفتح وسكون الهاء ويجوز فتحه ظاهره وهب ابن منبه تابعى مشهور بن كامل اليمانى ابو عبد الله الابنادى او وهب بن عبد الله السوائى ابو جحيفة مشهور بكنيته ويقال له وهب الخير صحابى معروف وصحب عليا ومات سنة اربع وسبعين او وهب بن كيسان القريشى مولاهم ابو نعيم المدنى المعلم من كبار الرابعة (يهب الله له الحكمة) بالكسر القول الصحيح او العقل سمى بها لانها تمنع صاحبها من الجهل او الكمال فى العلم والعمل (والاخر غيلان) بالفتح على وزن سلمان اسم رجل معروف بذوازمة شاعر عجيب او اسم رجل له عداوة بقوم بينهم جدال وحلف فى حق الدم وحلف بينهم ان لا يصافح ولا يسالم حتى يلق التراب على عينيه يعنى حتى يهلك فاذا يوما ما هجم القوم عليه واحاطوا به فكان ظن خرج عن عهدة يمينه قال راضيا بالمصالحة تحلل ياغيل وصب التراب على عينيه وقتلوه وكان ما كان (فتنته على هذه الامة اشد من فتنة الشيطان) لكثرة فتنه وتلبيسه وصده عن السنة ومنعه عن العمل ومزاحمة الاستقامة (ابن سعد وعبد بن حميد ع طب ق عن عبادة بن الصامت ضعيف قال ابن الجوزى انه موضوع فلم يصب) قال الائمة من المحدثين لم يصب الصواب فى قول ابن الجوزى فى طعن الحديث ﴿يكون﴾ كامر (قبل خروج الدجال) سبق بحثه فى ان الدجال (نيف) بالكسر هو من الواحد الى العشر (على سبعين دجالا) من الدجل وهو التلبيس وهو كثير المكر اى خداعا يعنى سيكون جماعة يقولون للناس نحن علماء ومشايخ ندعوكم الى الدين وهم كذابون فى ذلك ويتحدثون بالاحاديث الكاذبة ويبتدعون احكاما باطلة واعتقادات فاسدة وفى المشكاة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون فى آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الاحاديث بما لم

مطلب خلافة ملوك جبابرة ودجاجيل وسفيانى وقحطانى

تسمعوا انتم ولا آبائكم فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم رواه مسلم والمراد بها الموضوعات وان يرادما بين الناس اى يحدثون بالذى ماسمعتم عن السلف من علم الكلام قال فى شرح السنة اتفق العلماء من اهل السنة على النهى عن الجدال فى الصفات وعن الخوض فى علم الكلام وتعلمه وقال مالك اياكم والبدع قيل وما البدع قال اهل البدع الذين يتكلمون فى اسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون واوكان الكلام علما لتكلموا فيه كما تكلموا فى الاحكام (نعيم بن حماد عن انس) سبق ان امام الدجال ﴿ يكون ﴾ كما مر (بعدى خلفاء) بالرفع على ان تكون يكون تامة اى يوجد ويقع فيكم وبالنصب على ان يكون ناقصة وهو المتلائم لما يأتى وهذا اشارة الى انقطاع النبوة بعده وبقاء الرحمة مع خلفائه حتى حكموا بالحق وبه كانوا يعدلون (وبعد الخلفاء الامراء) اى يكون كمال التبعية والخلفاء الراشدين الى ثلاثين سنة فما انقضت بستة اشهر ايام الحسن فليس لمعاوية نصيب فى الخلافة خلافا لمن خالفه ثم يكون امراء كمعاوية وزين العابدين وهارون الراشد وغيرهم وهذه شفقة ورحمة على الامة بطريق كمال الولاية (وبعد الامراء الملوك) هذا اشارة الى انقطاع الخلافة وظهور الجور لان موضع الخلافة الحكم بالعدل وهذا من الامراء القديم المشار اليه بآية انا جعلناك خليفة فى الارض فاحكم بين الناس بالحق بخلاف الخلافة ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وفى رواية ثم ملكا عضوضا اى يكون ملوك يظلمون الناس و يؤذونهم بغير حق (وبعد الملوك الجبابرة) بالفتح والتخفيف المتكبرون ذوو العلو والقاهر والغالب وعن ابى عبيدة ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا الامر بدأ بنبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم ملكا عضوضا ثم كائن جبرية وعتوا وفسادا فى الارض الحديث اى من الحرث والانعام وغير ذلك (وبعد الجبابرة رجل من اهل بيتى يملأ الارض عدلا) وفى رواية زاد كما ملئت جورا (ومن بعده القحطان والذى) وفى رواية فوالذى (بعثنى بالحق ما هو دونه) اى باخر من منزلة قال الحرالى فيه اشعار بمثال الملك من لم يكن من اهله فاحض الناس بالبعد منه العرب ثم ينتهى الى من استند الى الاسلام من سائر الامم الذين دخلوا فى هذه الامة من قبائل الاعاجم وصنوف اهل الاقطار حتى ينتهى الامر الى ان يسلب الله الملك عن جميع اهل الارض ليعيده الى امام العرب الخاتم للهداية من ذرية خاتم النبوة من ذرية آدم وقال البسطامى قبل نزول عيسى عليه السلام يخرج من بلاد الجزيرة رجل يقال له الاصهب

و يخرج عليه من الشام رجل يقال له جرهم ثم يخرج القحطان رجل بارض اليمن فبينما هؤلاء الثلاثة اذا اهور بالسفياني وقد خرج من غوطة دمشق وهو معاوية بن عنبسة وهو رجل مربوع القامة رقيق الوجه طويل الانف فى عينه اليمنى كسر قليل فاول ظهوره يكون بالزهد والعدل و يخطب له على منابر الشام فاذا تمكن وقوى شوكته زال الايمان من قلبه واظهر الظلم والفسق يسير الى العراق بجيش عظيم على مقدمته رجل يقال له ناجية فاول مايقابله القحطانى يهزم ثم ينفذ جيشا الى الكوفة وجيشا الى خراسان وجيشا الى الروم فيقتلون العباد و يظهرون الفساد وقيل السفيانى من ولد ابى سفيان بن حرب يخرج من قبل المغرب من مكان يقال له ابنادى اليابس و يخرج حتى يصل الى اسكندرية فيقتل بها ماشاء الله ثم يدخل مصر والشام وكوفة و بغداد وخراسان حتى يدخل مرو فيلقاه رجل يسمى الحارث فيقتله الحارث (نعيم ابن حماد عن عبد الرحمن بن قيس) قال الهيثمى فيه جماعة لم اعرفهم ورواه طب عن جاهل الصدفى بلفظ سيكون بعدى خلفاء و بعد الخلفاء امراء ومن بعد الامراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل من اهلى بيتى يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر بعد القحطانى فوالذى بعثنى بالحق ماهو بدونه وسبق تكون النبوة ﴿ يكون ﴾ كامر (فى رمضان صوت) اى صوت وغلغلة عظيمة يسمع الخلايق و يفهم مقاصده ومعانيه وهو سنة خروج المهدى (وفى شوال همهمة) بالفتح بوزن دحرجة صوت لايفهم معانيه وفى النهاية واصل الهمهم صوت البقر وفى حديث ضبيان خرج فى الظلمة فمع همهمة اى كلاما خفيا انتهى وفى القاموس الهمهمة على وزن زلزلة كلام وصوت لايفهم ما له ومعناه يقال همهم الكلام اذا خفاه و يقال همهمت الطفل اذا نومت بصوتها وصوت نشأ من حزن وغم فى صدره (وفى ذى القعدة) فى سنة خروجه (تحارب القبائل) ظاهره قبائل العرب بينهم (وفى ذى الحجة ينتهب الحاج) النهب الغارة وفى النهاية لاينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليها ابصارهم والمراد بالنهب الغارة والسلب اى لايختلس شيئا له قيمة ومنه الحديث فاتى ينهب اى غنيمة فقال نهبت انهب (وفى المحرم ينادى من السماء) من مناد الله (الاان صفوة الله) بالفتح يقال صفا الوداد اخلص واصفا لصديقه اى اخلص مودته واصطفيت الشئ اى جعلته لك خالصا وفى النهاية صفى الرجل الذى يصافيه الودو يخلصه له وفى حديث عوف بن مالك لهم صفوة امرهم الصفوة بالكسر خيار الشئ وخلاصته وما صفا منه واذا حذفت الهاء فتحت الصاد

(من خلفه فلان فاسمعوا له واطيعوا) وفى حديث ثوبان مرفوعا اذا رأيتم الرايات السود من قبل خراسان فأتوها فان فيها خليفة الله المهدى اى نصرته واجابته فلا ينافى ان ابتداء ظهور المهدى انما يكون فى الحرمين الشريفين ثم دل ظاهره على جواز ان يقال فلان خليفة اذا كان امينا على طريق الحق وسبيل العدل وقد سبق منعه لكن قد يدل بان المراد منه انه منصوب من الله خليفة لانبيائه فيصح ان يكون المنصوب هو المنسوب ونظيره قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله (نعيم عن شهر بن حوشب مرسلا) مر المهدى وفى رواية نعيم عن عمرو بن شعيب يكون صوت فى رمضان ويكون ملحمة عظيمة بمنى يكثر فيها القتل ويسفك فيها الدماء حتى سيل دماءهم على عقبة الجمرة ﴿يكون﴾ كامر (فى آخر الزمان امراء) جمع امير ككريم وكرماء ومؤنثه اميرة يقال هو اميرا اى ملك بين الامارة والامير يطلق على سيد القوم فى العرف ويكون بمعنى المشاور فيلازم معه المشاورة ومنه الحديث اميرى من الملائكة جبريل اى صاحب مشورتى (ظلمة) جمع ظالم (ووزراء فسقة) جمع فاسق ووزراء جمع وزير قال الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الفاسقون اى الخارجون عن طاعة الله وقال ابو منصور يجوز ان يحمل على الجحود فى الثلاثة يعنى قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو الكافر (وقضاة خونة) بالفتح جمع خائن وفى النهاية ما كان النبى صلى الله عليه وسلم ان تكون خائنة الاعين اى يضمر فى نفسه غير ما يظهره باذا كف لسانه واوما بعينه فقد خان وان كان ظهور تلك الحالة من قبل العين سميت خائنة الاعين اى ما يخونون فيه من مسارقة النظر الى ما لا يحل والخائنة بمعنى الخيانة وهى المصادر التى جاءت على لفظ الفاعل كالعافية وفيه رد شهادة الخائن والخائنة قال ابو عبيد لا تراه خص به الخيانة فى امانات الناس دون ما افترض الله على عباده وايتمنهم عليه فانه قد سمى ذلك امانة فقال يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم فمن ضيع شيئا مما امر الله به او ركب شيئا مما نهى الله عنه فليس ينبغى ان يكون عدلا وفيه نهى عليه السلام ان يطرق الرجل اهله ليلا لئلا يتخونهم اى يطلبهم خياناتهم وعثراتهم ويتهمهم انتهى (وفقهاء كذبة) جمع كاذب وهو ضد الصادق والكذب ضد الصدق وهو يختص بالاقوال وفى النهاية فى حديث الوتر كذب ابو محمد اى اخطأ سماه كذبا لانه يشبهه فى كونه ضد الصواب كما ان الكذب ضد الصدق وان افترقا من حيث النية والقصد لان الكاذب يعلم ان ما يقوله كذب والمخطئ لا يعلم

وهذا ليس بخبر وانما قال باجتهاد اداه ان الوتر واجب والاجتهاد لا يدخله الكذب وانما يدخله الخطأ وابو محمد صحابي واسمه مسعود بن زيد (فمن ادركهم فلا يكون لهم عريفا) وهو القيم بامور القبيلة او الجماعة من الناس يلي امورهم ويتعرف الامير منه احوالهم والعرافة عمله وفي النهاية العرافة حق والعرفاء في النار وهو جمع عريف وقوله العرافة حق اي فيها مصلحة للناس ورفق في امورهم واحوالهم وقوله العرفاء في النار تحذير من التعرض للسياسة لما في ذلك من الفتنة وانه لم يقم بحقه اثم واستحق العقوبة (ولا جابيا) اصل الجباية الجمع يقال جبيت الخراج جباية اي جمعته والجمع جبايات وقيل هي التي يأخذها الظلمة (ولا خازنا) وجمعه الخزنة والخزان يقال خزن المال اي جعله في الخزانة والخزينة والخزنة محل الخزائن (ولا شرطيا) والشرطة بالضم والسكون وبالفتح الكبير والعظيم معروف بالمال والاملاك ومقدمة الجيش في الحرب وجمعه شرط وشرطي ويقال صاحب الشرطة في باب الجمعة امير البلدة كامير بخاري واما الشرطي بفتحتين وبضمتين العامل والشحناء وعند البعض رأس الجيش وكخدای اصناف والصنايع وجمعه شرط (خط عن ابي هريرة) وسبق ستكون ﴿يكون﴾ كامر (في اخر الزمان قوم يحضرون السلطان) ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر والا فقد وجب وقد سبق العلماء امناء الرسل على العباد مالم يخالطوا السلطان اي بلا مصلحة دينية ودفع مفسدة ضرورية (فيحكمون بغير حكم الله) من اتفق فمن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون فعلوم ان من خالط السلطان لا تخلوا خلطته من المداهنة والخوض في الثناء والاطراء في المدح وفيه هلاك الدين اذ به يهتز عرش الرحمان (ولا ينهونه) عما جرى عليه (فعليهم لعنة الله) فاعتزلوهم فاحذروهم لم يبدو منهم من الشرفان تقربهم باستمالة قلبه وتحسين قبيح فعله وما يوافق هواه وان اخبروه بما فيه نجاته استثقلهم وابغضهم والعلماء سادات الناس والناس لهم تبع بلا التباس مالم يتجسوا بحطام الدنيا فان فعلوا ذلك سقطوا في مراتب العلية وهانوا على اهل الدنيا الدنية (ابو نعيم والديلمي عن ابن مسعود) سبق العلماء ﴿ينفع﴾ مبني للفاعل من النفع (من الجذام) علة معروفة (ان يأخذ سبع تمرات) بالفتحات وفي رواية بسبع تمرات الباء للتعدية اي باكلها في الصباح قبل ان يطعم شيئا (من عجوة المدينة) وهو نوع جيد من تمر المدينة لونه اسود كذا في روضة الاحباب وفي رواية عجوة العالية قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمرات من جهة المدينة العليا مما يلي بحذائه والسافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة ادنى ثلاثة اميال ابعدها

مطلب العجوة والحفظة وتخفيف الساعة والقيامة

ثمان وعن عايشة مرفوعا ان فى عجوة العالية شفاء وانها رياق اول البكرة اى اكلها فى اول الصبح (كل يوم يفعل ذلك سبعة ايام) وعن سعد بن وقاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر وفى النهاية العجوة نوع من تمر المدينة اكبر من الصيحانى يضرب الى السواد من غرس النبى عليه السلام قال المظهر يحتمل ان يكون فى ذلك النوع من التمر خاصية تدفع السم والسحر وان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعى لذلك النوع من التمر بالبركة بما يكون فيه من الشفاء وقال النووى فيه فضيلة تمر المدينة وعجوتها وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه وتخصيص عجوة المدينة وعدد السبع من الامور التى علمها الشارع لا نعلم نحن حكمتها فيجب الايمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها وهذا كاعداد الصلوات ونصب الزكوة وغيرها (عد وابو نعيم عن عايشة) وفى رواية المشكاة عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوع اهل بيت عندهم التمر قال يا عايشة بيت لا تمر فيه جياع اهله قالها مرتين او ثلاثا وسبق عجوة ﴿يوحى الله عز وجل﴾ بضم اوله من الايحاء والوحى الرسالة والاشارة والكتابة والالهام والكلام الخفى يقال وحيت اليه الكلام واوحيت وهو ان يكلمه بكلام يخفيه ووحى واوحى ايضا اى كتب واوحى الله تعالى الى انبيائه اى قال واوحى اليه اى اشار ومنه قوله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا (الى الحفظة) بفتحات جمع حافظ وهم الملائكة الذين يكتبون اعمال بنى آدم (الكرام) جمع كريم فهو من الكرامة عند الله بالقرب والشرف اى الذين يكرمون او يتعطفون على المؤمنين ويستغفرون لهم فهو من الكرم عند اللؤم قال الله تعالى كرام برره قال ابن عطاء يريد انهم يتكرمون ان يكونوا اذا خلا مع زوجته للجماع وعند قضاء الحاجة يشير الى انهم هم الملائكة الموصوفون بقوله كراما كاتبين ٤ (البررة) اى الاتقياء لتقدسهم عن المواد ونزاهة جواهرها عن التعلقات او المطيعين لله من قولهم فلان يبر خالقه اى يطيعه او الصادقين من برى يمينه جمع بار مثل فجرة جمع فاجرة (لا تكتبوا على عبدى عند ضجره شيئا) بالفتح الضجر والضجرة الضيق والاضطراب يقال ضجر قلبه اى اضطرب من الغم والهم والكرب (الديلمى عن على) من الملائكة وان لله ﴿يوضع للمؤمنين﴾ مبنى للمفعول (كراسى) بتشديد الياء جمع واحدها كرسى بالضم والكسر وهو السرير والمقعد يقال رأيته يقعد على الكرسى اى السرير ويطلق على العلم يقال هو من اهل الكرسى اى العلم ويطلق على السلطان والعالم والملك بعلاقة الحالية والمحلية (من نور يظلل عليهم الغمام) بالفتح اى السحاب (ويكون ذلك اليوم عليهم كساعة) شرعية

عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون وفى الحديث اكرموا الكرام الكاتبين الذين لا يفارقونكم الا عند احدى الحالتين الجنابة والغائط قال فى عين المعانى قوله يعلمون يدل على ان السهو والخطاء ولا متابعة فيه لا يكتب وكذا ما استغفر منه وقوله ما تفعلون ان كان عاما لافعال القلوب والجوارح لكن عام مخصوص بافعال الجوارح لان ما كان من المغيبات لا يعلمه الا الله وفى كشف الاسرار علمهم على وجهين فما كان من ظاهر قول او حركة جوارح علموه بظاهره وكتبوه على جهته وما كان من باطن ضمير يقال انهم يجدون لصالحه رائحة طيبة ولطالحه رائحة خبيثة فيكتبون مجملا عملا صالحا وآخر سيئا مثله

لانجومية (من نهار) اى الوقوف بين يدى الله تعالى قال الطيبى وذلك اليوم يوم عظيم قال الله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين اى يوم يتجلى فيه تعالى بجلاله وهيبته و يظهر سطوات قهره على الجبارين وروى ان ابن عمر قرأ هذه السورة فلما بلغ قوله يوم يقوم الناس لرب العالمين بكى نحيبا ولم يقدر على قرائة مابعده وفى المشكاة عن ابى سعيد انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنى من يقدر على القيام يوم القيمة الذى قال الله عز وجل يوم يقوم الناس لرب العالمين فقال يخفف على المؤمنين حتى يكون كالصلوة المكتوبة اى كمقدار اداءها اوقدر وقتها والظاهر انه يختلف باختلاف احوال المؤمنين كما اشار اليه سبحانه بقوله تعرج الملائكة والروح اليه فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة فاصبر صبرا جميلا انهم يرونه بعيدا ونريه قريبا و بقوله فاذا نقر فى الناقور فذلك يومئذ يوم عسير على الكافرين غير يسير ففهومه انه على المؤمنين يصير يسيرا اما فى الكمية واما فى الكيفية واما فيهما جميعا حتى بالنسبة الى بعضهم يكون هو كساعة وهم من جعلوا الدنيا ساعة وكسبوا فيها طاعة وعن ابى سعيد قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم كان مقداره خمسين الف سنة ماطول هذا اليوم فقال والذى نفسى بيده ليخفف على المؤمن حتى يكون اهون عليه من الصلوة المكتوبة فيصليها فى الدنيا ورواه وماقبلها البيهقى فى كتاب البعث والنشور (طب عن ابن عمرو) وفى حديث عن عايشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى بعض صلوته اللهم حاسبنى حسابا يسيرا قلت يارسول الله ما الحساب اليسير قال ان ينظر فى كتابه فيتجاوز عنه من نوقش فى الحساب يومئذ ياعايشة هلك رواه احمد وعبد بن حميد وابن جرير وابن مردوية والحاكم وصححه ﴿يوم الجمعة﴾ وهو سيد الايام وافضلها واعظمها وفى المشكاة ان يوم الجمعة سيد الايام وهو اعظم عند الله من يوم اضحى ويوم فطر وقالوا يفيد الافضلية اوالتساوى يوم عرفة لكن فى حديث رزين افضل الايام يوم عرفة فان وافق يوم الجمعة فهو افضل من سبعين حجة فى غير يوم الجمعة ومنه اخذ جماعة من الحنابلة ان ليلة الجمعة افضل من ليلة القدر ويومها افضل من يوم عرفة وفيه ان الاحاديث الصحيحة صريحة بافضلية ليلة القدر على سائر الليالى والقرأن ناطق به كذلك هذا و يحتمل اعظمية يوم الجمعة على يوم العيدين باعتبار كونه يوم عبادة صرف وهما يوما فرح وسرور (ثنتا عشرة ساعة) قال الماوردى انه من طلوع الشمس موافقة لاهل الميقات ليكون ماقبل ذلك من طلوع الفجر زمان غسل وتأهب وقال مالك امام الحرمين الساعة

في اللغة الجزء من الزمان وحملها على الزمانية التي يقسم النهار فيها الى اثني عشر جزءا يبعد احالة الشرع عليه لاحتياجه الى حساب ومراجعة آلات (منها ساعة) وفي رواية وفيه ساعة ومقتضاه انها غير خفيفة اجيب بانه ليس المراد انها مستغرقة للوقت المذكور بل المراد انها لا تخرج عنه لانها لحظة خفية وفائدة ذكر الوقت انها تنتقل فيه فيكون ابتداء مظنتها ابتداء الخطبة مثلا وانتهاؤها انتهاء الصلوة واستشكل حصول الاجابة لكل داع بشرطه مع اختلاف الزمان باختلاف البلاد فيقدم بعض على بعض وساعة الاجابة متعلقة بالوقت فكيف يتفق مع الاختلاف واجيب باحتمال ان يكون ساعة الاجابة متعلقة بفعل كل مصل كما قيل في ساعة الكراهة ولعل هذا فائدة جعل الوقت الممتد مظنة لها وان كانت هي خفيفة قاله في فتح الباري (لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئا) اي من الاشياء (الا آتاه) بالمد اي اعطاه (الله اياه) وفي رواية لا يسأل العبد فيها شيئا الا اعطاه واللام للعهد اي العبد المسلم (فالتمسوها اخر ساعة بعد العصر) من يوم الجمعة وهو اشارة الى المحافظة بعد العصر قبل تلك الساعة لقربها وشمولها وفي المشكاة عن ابي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لاي شيء سمي الجمعة قال لان فيها طينة ابيك ادم وفيها الصعقة والبعثة وفيها البطشة وفي اخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله فيها استجيب له قال الطيبي في هذه تجريدية اذ الساعة هي نفس اخر ثلاث ساعات منها ساعة كما في قولك في البيضة عشرون منا من حديد والبيضة نفس الارطال انتهى وتعقبه ابن حجر بانه لا طائل تحته ولعل العدول عن ان يقول وفي آخرها ساعة (رواه ك د ن ض عن جابر) سبق ان في الجمعة (تمت قسم الاول من الكتاب) هذا رموز الاحاديث وهو بفتح الراء وضم الميم الهراي بحور الاحاديث (بعون الله الملك الوهاب) والقسم الاول قول النبي صلى الله عليه وسلم بنصه ولفظه بعينه بلا زيادة ولا نقصان ولا ادراج شيء فيه (والقسم الثاني وهي الشمائيل الشريفة) المبنية باعضاء النبي صلى الله عليه وسلم وجمله واخلاقه وبهائه وكماله ومعجزاته وانواره (المشتملة على قوله) بنصه ولفظه (وفعله) الذي رأى به الصحابي واقتدى بعضهم تكلف ببعضه (او سببه) وهو سبب ورود الاحاديث كسبب نزول القرآن في البيان والقبول والامعان (او نحو ذلك) كمراجعة الصحابة الى النبي عليه السلام او مراجعة النبي الى جبريل عليه السلام في بعض المواد كقول الصحابي توقف النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الشيء وسئل

٤ والشمائل جمع شمال بكسر الشين وهو الطبع والمراد صورتها الظاهرة والباطنة وهي نفسه واوصافه ومعانيها الخاصة بها ووجه ايراده في هذا الكتاب المستطاب لانه عظيم المنافع وواجب الاتباع والتكلف في الكل وانه كله من المرفوع وقول ابن حجر الاحاديث التي فيها صفته داخلة في قسم المرفوع اتفاقا فجيد متفق

جبريل او كقول جبريل عليه السلام يا محمد ما الاحسان او نحو ذلك وهذه كلها على مسانيد الصحابة ورتبته على حروف الهجاء مراعيا بعد اول كلمة لان الصحابي عبر واني اول كل هذه بلفظ كان النبي كذا وكذا ﴿ كان ﴾ قال از اغب هي عبارة عما مضى من الزمان وفي كثير من وصف الله تنبئ عن معنى الازلية نحو وكان الله بكل شئ عليما وما استعمل منه في جنس الشئ متعلقا بوصف له وموجود فيه فينبه على ان ذلك الوصف لازم له قليل الانفكاك عنه وكان الانسان كفورا وفي حق الانبياء نزوها واذا استعمل في الماضي جاز ان يكون المستعمل بقي على حاله وان يكون نحو تغير فلان كذا ثم صار كذا ولا فرق بين تقدم ذلك الزمان وقرب العهد به نحو كان آدم كذا وكان زيد هنا وقال القرطبي زعم بعضهم ان كان اذا اطلقت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لدوام الكثرة والشان فيه العرف والافاصلها ان تصدق على من فعل الشئ ولو مرة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) بالرفع اسم كان (ابيض) اصله ابيض تفضيل بالنصب خبره وكذا ما بعده (مليحا مقصدا) اسم مفعول بالتشديد اى مقتصدا يعني ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير كانه نحى به القصد من الامور قال البيضاوي القصد المقتصد يريد به المتوسط بين الطويل والقصير والناحل والجسيم وقال القرطبي الملاحة اصلها في العينين والقصد المقتصد في جسمه وطوله يعني كان غير ضئيل الجسم ولا ضخم ولا طويل ذاهبا ولا قصير ابل كان وسطا وقال الحفني في حاشية الجامع الصغير قوله مليحا اى جميلا لم يقارب جماله صلى الله عليه وسلم احد وما اعطى يوسف عليه السلام انما هو جزء مما اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله مقصدا اى متوسطا في سائر احواله انتهى (م) في صفة النبي صلى الله عليه وسلم (ت في) كتاب (الشمائل) النبوية من حديث الجريري (عن ابي الطفيل) عامر بن واثلة ورواه عنه ايضا ابو داود في الادب فاوهم كلامه من تفرد ذينك به عن الاربعة غير جيد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الارض رجل رآه غيري فقلت كيف رأيته فذكره وفي رواية لمسلم عنه كان ابيض مليح الوجه ﴿ كان ﴾ اسمه تحته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يليه خبره كذا ما بعده (ابيض) بالنصب اى مشربا بياضه بحمرة (كانما صيغ) اى خلق من الصوغ بمعنى الايجاد اى الخلق قال الزمخشري من المجاز فلان كان حسن الصيغة وهي الخلقة وصاغه الله صيغة حسنة وفلان بين كريمة من اصل كريم (من فضة) باعتبار ما كان يعلو بياضه من الاضاءة ولمعان الانوار والبريق ساطع فلا تدافع بينه وبين ما يأتي عقبه من انه كان مشربا

(بحمرة)

بحمرة وثره لتضمنه بغيته بتناسب التركيب وتماسك الاجزاء فلا التجاه لجعله من الصوع بمعنى سبك الفضة ونعته عمه ابوطالب بقوله ۞ وابيض يستسقى الغمام بوجهه ۞ ثمال ٤ اليتامى عصمة للارامل ۞ وفى رواية احمد فنظرت الى وجهه كانه سبيكة مصة وفى اخرى للبزار ويعقوب بن ابى سفيان باسناد قال ابن حجر قوى عن سعيد بن المسيب انه سمع اباهريرة يصفه فقال كان شديد البياض وفى رواية لابى طفيل عند الطبرانى ماانسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره (رجل الشعر) بكسر الجيم ومنهم من سكنها اى سرح الشعر كذا فى الفتح اى لم يكن شديد الجعودة ولاشديد السبوطة اى خاليا عن التكسر بل بينهما وفسر بما فيه تثنى قليل وقال القرطبى وكان شعره باصل الخلقة مسرحا ومافى المواهب انه روى انه شعر بين شعرين لارجل ولاسبط فالمراد المبالغة فى قلة التثنى (ت فيها) اى فى الشمائل (عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿ كان ابيض ﴾ بالنصب (مشربا) بالتخفيف والتشديد (بياضه بحمرة) قال الحرالى من الاشراب وهى مداخلة نافذة سايغة كالشراب وهو الماء الداخل كلية الجسم للطافته ونفوذه وقال البيهقى يقال ان المشروب منه حمرة الى السمرة ماضحى منه للشمس والريح واما ماتحت الثياب يقال فهو الابيض الازهر وروى مشربا بالتشديد اسم مفعول من التشريب يقال بياض مشرب بالتخفيف فاذا شدد كان زاهر للتكثير والمبالغة فهو للمبالغة فى شدة البياض المائل الى الحمرة (وكان اسود الحدقة) بفتحات شديد سواد العين قال فى المصباح وغيره حدقة العين سوادها وجمعه حدق وحدقات كقصب وقصبات ورمانقيل حداق كرقبة ورقبات (اهدب) بالدال المهملة (الاشفار) جمع شفر بالضم وقد يفتح حروف الاجفان الذى ينبت عليها الشعر وهو الهدب بالضم والاهداب كثيرة ويقال الطويلة ايضا وما اهمه ظاهره هذا التركيب من ان الاشفار هى الاهداب غير مراد ففى المصباح عن ابن قتيبة العامة تجعل اشفار العين الشعر وهو غلط وفى المغرب لم يذكر احد من الثقات ان الاشفار الاهداب فهو اما على حذف المضاف اى طويل شعر الاجفان اوسمى النابت باسم المنبت للملابسة (ق فى الدلائل) اى دلايل النبوة (عن على) امير المؤمنين ورواه ت ايضا لكن قال اوعج العينين بدل اسود الحدقة ﴿ كان ابيض ﴾ كالذى قبله (مشربا بحمرة) اى بخالط بياضه حمرة كانه سقى بها (ضخم الهامة) بالتخفيف عظيم الرأس وعظمه ممدوح محبوب لانه اعون على الادراكات ونيل الكمالات (اغر) ابى صبيح (ابلج)

٤ قال فى نسخه

اى مشرق مضيء وقيل الابلج من بين حاجبيه من الشعر ولم يقترنا والاسم البلج بالتحريك والعرب تحب البلج وتكره القرن (اهدب الاشفار) وقد سمعت ماقيل وحذف العاطف فيه وفيما قبله ليكون ادعى الى الاصغاء اليه وابعث للقلوب على تفهم خطابه فان اللفظ اذا كان فيه نوع غرابة وعدم الفة اصغى السمع الى تدبيره والفكر فيه فجاء بالمعانى مسرودة على نمط التعديد اشعر بان كلامنها مستقل بنفسه قائم برأسه صالح لانفراده بالغرض (ق) فى الدلائل (عن على) امير المؤمنين ﴿كان احسن﴾ بالنصب (الناس وجها) حتى من يوسف عليه السلام ولم يؤت الاشطره (واحسنهم خلقا) بضم المعجمة على الارجح فالاول اشارة الى الحسن الحسى والثانى اشارة الى الحسن المعنوى ذكره ابن حجر وماذكره ورجحه ممنوع فقد جزم القرطبى بخلافه فقال الرواية بفتح الخاء وسكون اللام قال اراد حسن الجسم يدليل قوله بعده ليس بالطويل الخ واما فى حديث انس الآتى فرواته بضم الخاء واللام فانه عنى به حسن المعاشرة بدليل بقية الخبر وفى احسنه بالافراد والقياس الاول قال ابو حاتم لكن لا يكادون يتكلمون به الا مفردا وقال غيره جرى على لسانهم بالافراد ومنه حديث ابن عباس فى قول ابى سفيان احسن العرب واجمله ام حبيبة بالافراد فى الثانى (ليس بالطويل البائن) بالهمز وجعله بالياء وهم اى الظاهر طوله بان بان ظهر او المفرط طولا الذى يبعد عن حد الاعتدال وفاق سواء من الرجال (ولا بالقصير) بل كان الى الطول اقرب افاده وصف الطويل بالبائن دون القصير بمقابله وجاء مصرحا به فى رواية البيهقى وزعم ان تقييد القصير بالمتردد فى رواية لوجوب حمل المطلق على المقيد يدفعه ان حمله عليه فى النفى لا يجب وفى الاثبات تفصيل (ق خ م عن البراء) بن عازب ورواه عنه ايضا جمع منهم الحرائطى ﴿كان احسن﴾ كما مر (البشر قدما) بفتح القاف والدال وهى من الانسان معروفة وهى شئ وتصغيره قديمة والجمع اقدام وقد روى ابن صاعد عن سراقة قال دنوت من النبى صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته فرأيت ساقه فى غرزه كانها جمارة اى فى شدة البياض فلا ينافيه مارواه انه كان فى ساقه خموشة (ابن سعد) فى طبقاته عن عبد الله بن يزيد مرسلا وهو قاضى مرو وقال الذهبى ثقة ولد سنة خمس وسبعين وعاش مائة سنة ﴿وكان احسن﴾ كما مر ولفظ رواية الترمذى من احسن (الناس خلقا) بالضم لما يزينه جمع المحاسن والمكارم بتكاملها فيه ولما اجتمع فيه كمال الخصال وصفة الجلال والجمال مالا يحصره حد ولا يحيط به عد اثنى الله عليه فى كتابه بقوله وانك لعلى خلق

عظيم فلم يصل اليها مخلوق وكمال الخلق انما نشأ عن كمال العقل لانه الذي يقتبس به الفضايل وتجتنب به الرزائل و يظن هذا تمام الحديث وقال المناوي بل تمامه عند مسلم فربما تحضر الصلوة وهو في بيتنا فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس ثم يضمخ ٤ ثم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقوم ٦ خلفه فيصلي بنا وكان بساطهم من جريد النخل كذا في صحيح مسلم وروى ابو موسى باسناد مظلم كما في الاصابة الى هدية بن حماد ٨ عن ثابت عن انس قال وفد وفد من اليمن وفيهم رجل يقال له ذوالة ٩ بن عوفلة الثمالي فوقف بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله من احسن الناس خلقا وخلقا قال انا. ذوالة ولا فخر فذكر حديثا طويلا راكيك الالفاظ (م د عن انس) وتمامه في بعض الروايات قال اي انس وكان لي اخ يقال له عمير احسبه كان فطيما فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه فقال يا اباعمير ما فعل النغير قال فكان يلعب به هكذا هو عند مسلم وفيه ايضا عنه كان من احسن الناس خلقا وسألني يوما لحاجة فقلت والله لا اذهب فخرجت حتى امر على صبيان يلعبون في السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض على قفاي من وراي فنظرت اليه وهو يضحك فقال انيس ذهبت حيث امرتك قلت نعم اذهب ﴿ كان احسن الناس ﴾ صورة وسيرة (واجود الناس) بكل ما نفع حذف للتعميم اولفوت احصائه كثرة لان من كان اكملهم شرفا وايقظهم قلبا والطفهم طبعا واعدلهم مزاجا جدير بان يكون سمحهم صلة واندأهم يدا ولانه مستغن عن الفانيات بالباقيات الصالحات ولانه تخلق بصفات الله التي منها الجود (واشجع الناس) اي اقواهم قلبا واجودهم في حال البأس فكان الشجاع منهم الذي يلوذ بجانبه عند التحام الحرب وما ولى قط منهزما ولا تحدثنا احد عنه بفرار وقد ثبتت اشجعيته بالتواتر النقلي قال المصري بل يؤخذ ذلك من النص القرآني كقوله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار فكلفه فهو فرد جهاد الكل ولا يكلف الله نفسا الا وسعها ولا ضير في كون المراد هو ومن معه اذ غايته انه قوبل الجمع بالجمع وذلك مفيد للمقصود وقد جمع صفات القوى الثلاث العقلية والغضبية والشهوية فالحسن تابع لاعتدال المزاج المتبع لعفاف النفس لدى به جودة القريحة الدالة على العقل واكتساب الفضائل وتجنب الرذائل والجود كمال القوة الشهوية والغضبية كمالها الشجاعة وهذه ام الاخلاق الفاضلة فلذلك اقتصر عليها (ق ت. عن انس) قال المناوي و بقية هذا الحديث في البخاري وهو ولقد فزع اهل المدينة اي ليلا فكان النبي استقبلهم على فرس استعاره من ابي طلحة وقال وجدناه بحرا هكذا ساقه في باب

٤ ينضح نسخة

٨ عن حماد نسخة

٩ زوانة نسخة

٦ وتقوم نسخة

مدح الشجاعة فى الحرب وفى مسلم فى باب صفة النبى عليه السلام عقب ماذكر ولقد فزع اهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابى طلحة عرى فى عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا قالوا وجدناه بحرا اوانه لبحرا انتهى ﴿ كان احسن الناس ﴾ كامر (صفة) اى صفة كمال (واجملها) اى الناس لما منحه الله من الصفات الجليلة الجميلة (كان ربعة) بالفتح وسط القامة اقرب (الى الطول ماهو) يحتمل ان ماصلة اوصفة لمصدر محذوف والمجرور متعلق بمحذوف اى هو يميل الى الطول ميلا قليلا (بعيد مابين المنكبين) بفتح الميم والباء اى عريض اعلا الظهر و يلزمه عرض الصدر وذلك علامة النجابة (اسيل الخدين) قال السيوطى بكسر السين وفى رواية سهل الخدين اى ليس فى خديه نتوو لا ارتفاع اوارادان خديه اسيلان قليلا اللحم رقيقا الجلدة (شديد سواد الشعر) كما سبق (اكحل العينين) اى شديد سواد اجفانهما (اهدب الاشفار) قال ابن حجر وكان اسيل الخدين هو الحامل على من سال كان وجهه مثل السيف واذا وطئ بقدمه وطئ بكلها) وهو مشى الشجاع (ليس له اخمص) اذ لا يلصق القدم بالارض عند الوطئ قال السيوطى وغيره وذكر كثيرا انه اذا مشى على الصخرة غاصت قدماه ولم اقف له على اصل وقال الحفنى ليس خارج عن الحد فله خصوصة از يد من الناس كما ياتى لكنها مع عدم الافراط المخل بالجمال (اذا وضع رداه) بالقصر وفى نسخة رداءه بالمد (عن منكبيه فكانه سبيكة فضة) بفتح السين اى قطعة (واذا ضحك يتلالؤ) اى يلمع و يضئ و يظهر من ثغره نور ولا يخفى مافى تعدد الصفات من الحسن وذلك لانها بالتعاطف تصير كانها جملة واحدة قالوا ومن تمام الايمان بانه تعالى خلق جسده على وجه لم يظهر قبله ولا بعده مثله وفى الاثران خالد بن الوليد خرج فى سرية فنزل بحى فقال صاحب الحى صف لنا محمدا فقال اما انى لا افصل فلا فقال اجل فقال الرسول على قدر المرسل كذا فى اسرار الاسرار لابن المنير (ق) فى الدلائل (عن ابى هريرة) قال السيوطى حسن ﴿ كان ازهر اللون ﴾ اى نيره اوحسنه وفى الصحاح وغيره الابيض المشرق به اوبالابيض المنير فسره عامة المحدثين حملا على الاكمل اولقرينه ولعل من فسره بالابيض الممزوج بحمرة نظرا الى ان المراد بقرينة الواقع قبل الاظهر فى لونه ان البياض غالب عليه مقيما فيما تحت الثياب لكن لم يكن كالجص بل نير ممزوج بحمرة غير صافية بل مع نوع كدر كما فى المغرب ولذا فى رواية اسمر و به يحصل التوفيق بين الروايات (كان) بالتشديد (عرقه) بالتحريك وهو

مايترشح من جلد الانسان (اللؤلؤ) فى الصفاء والبياض وفى خبر البيهقى عن عايشة كان يخصف نعله وكنت أغزل فنظرت اليه فجعل جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نورا (اذا مشى تكفاه) بالهمز ودونه اى مال يمينا وشمالا وقال الازهرى معناه انه يميل الى سننه وقصد مشيه وقال فى الدر تكفاء بغير ضمير اى تمايل الى قدام كالسفينة فى جريها وقال المناوى اى يسرع كانه يميل الى يمينه واخرى الى شماله (م عن انس) وروى معناه البخارى ﴿كان اشد﴾ الناس كما فى نسخة بالمضاف اليه (حياء) بالمد اى استحياء من ربه ومن الخلق يعنى حياؤه اشد الا لامر شرعى ولذا قال لمن اقر بالزنا انكحتها ولا تكنى خوفا من كونه يعتقدما ليس بزنا زنا (من) حياء (العذراء) اى البكر لان عذرتها جلدة بكارتها باقية (فى خدرها) فى محل الحال اى كائنة فى خدرها بالكسر اى ستر الذى يجعل بجانب البيت فالعذراء فى الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما يكون خارجة لكن الخلوة مظنة الفعل بها ومحل حيائه فى غير الحدود ولذا قال للذى اعترف انكحتها لا تكنى كما فى الصحيح فى كتاب الحدود (حم خ م ه عن ابى سعيد) وفى الباب انس وغيره ﴿كان اصبر﴾ بالنصب مضافا (الناس) اى اكثر الناس صبرا (على اقذار الناس) اى مايكون من قبيح فعلهم وسيئ قولهم لانه لا ينشرح صدره يتسع لما تضيق به صدور العامة فكانت مساوى اخلاقهم ومدانى افعالهم وسوء سيرتهم وقبيح سريرتهم فى جنب صدره كقطرة دم فى ناموس اليم وفيه الشرف وقال الحفنى اصبر الناس الا مافيه حد فيقيمه على من استحقه (ابن سعد عن اسماعيل بن عياش) بفتح العين وشد المثناة تحتية وشين معجمة وهو ابن سليم (مرسلا) هو العنسى بالنون عالم الشام فى عصره وهو صدوق فى رواية عن اهل بلده يخلط فى غيرهم وقال السيوطى حديث صحيح ﴿كان افلج الثنيتين﴾ اى بعيدما بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة بين الثنيتين كذا فى النهاية وزاد الجوهرى رجل مفلج الثنايا اى منفرجها قال محقق فله معنيان قيل اكثر الفلج فى العليا وهى صفة جميلة لكن مع القلة لانه اتم فى الفصاحة لاتساع الانسان فيه وقال الحفنى هما اثنتان من اعلى واثنتان من اسفل اى بين ثنيته فرجة لطيفة فانه يدل على الفصاحة والقدرة على الكلام وتعده العرب جمالا فراده بالثنيتين الجنس والافهى اربعة كما علمت واز باعيات اربعة اثنان بجانب الثنايا (اذا تكلم رؤى) كقيل على الافصح وروى كضرب (كالنور يخرج من بين ثناياه) جمع ثنية بالتشديد وهى الاسنان الاربع التى فى مقدم الفم ثنتان من فوق وثنتان من تحت قال الطيبى ضميره يرجع الى الكلام فهو تشبيه فى الظهور اوائل النور فالكاف

زائدة وحاصله انه يخرج كلامه من الفلج مايشبه نور السحر اونحوه فالضمير الى المشبه المقدم وقيل يخرج من صفاء الثنايا تلألؤ تنبيه كانت ذاته الشريفة كلها نورا ظاهرا وباطنا حتى انه كان يعرف لمن استحقه من اصحابه سأل الطفيل بن عمر آية لقومه فقال اللهم نوره فسطع له نور بين عينيه فقال اخاف ان يكون مثلة فتحول الى طرف سوطه وكان يضيء في الليل المظلم فسمي ذا النور واعطى قتادة بن النعمان لما صلى معه العشاء في ليلة مظلمة عرجونا وقال انطلق فانه سيضيء من بين يديك عشرا ومن خلفك عشرا فاذا دخلت في بيتك فسترى سوادا فاضربه ليخرج فانه الشيطان فكان كذلك ومسح على وجه رجل فازال على وجهه نور ومسح وجه قتادة بن ملحان فكان لوجهه بريق حتى كان ينظر في وجهه كما ينظر في المرآة الى غير ذلك (ت في الشمائل طب وق عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه عبد العزيز بن ابي ثابت وهو ضعيف ﴿كان خاتم﴾ بفتح التاء (النبوة في ظهره بضعة) بفتح الباء قطعة لحم (ناشزة) بمعجمات مرتفعة من اللحم وفي رواية مثل السلعة واما ماورد من انها كانت كثر محجم او كالشامة سوداء او خضراء ومكتوب عليها محمد رسول الله او سر فانت منصور او لا اله الا الله محمد رسول الله في اطرافها وفي وسطها بمحجم ميسور توجه حيث شئت فانك منصور ونحو ذلك قال ابن حجر فلم يثبت منها شيء فلم يصب في قوله قال القرطبي اتفقت الاحاديث الثابتة على ان الخاتم كان شيئا بارزا احمر عند كتفه الايسر اذا فلل كبيضة الحمامة واذا كثر جمع اليد وكذا في الفاسي والقسطلاني وشراح الشكاة والشفاء وفي الخاتم اقوال متقاربة وعد السيوطي وغيره جعل خاتم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث يدخل الشيطان من خصائصه على الانبياء قال وكان سائر الانبياء خاتمهم في يمينهم وقال الحفني هذه الخاتم في اعلى ظهره عند كتفه الايسر وهو من حذاء القلب وهو من خصوصياته (ت فيها) اي في الشمائل (عن ابي سعيد) الخدري رضي الله عنه ﴿كان خاتمه غدة﴾ بغين معجمة مضمومة ودال مهملة مشددة قال السيوطي ورأيت من صحفه بالراء وسئلني عنه فقلت له انما هو بالدال والغدة في القاموس وغيره كل عقدة في الجسد اطاف بها شحم وفي المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك (حمراء) اي تميل الى الحمرة فلا تعارض بينه وبين رواية انه كان لون بدنه قال العصام وفيه رد لرواية انها سوداء او خضراء (مثل بيضة الحمام) وفي الاكثر الحمامة بالتاء اي قدرا وصورة لا لونا بدليل وصفها بالحمرة قبله وفي رواية لابن حبان مثل البندقة من اللحم وفي رواية للبيهقي مثل

٤ وفي الشروح ضبطوا بضعه لحم ناشزة

السلعة وفى رواية للحاكم والترمذى شعر مجتمع وفى رواية للبيهقى ايضا كالتفاحة وكلها متقاربة فالتفاوت فى نظر الرائى بعدا وقربا وقال الحفنى الحاصل ان الاختلاف بحسب مايظهر للرائى من القرب والبعد وحدة البصر وضعفه (ت عن جابر بن سمرة) قال السيوطى صحيح ﴿كان حسن السبلة﴾ بالتاء وفى لاكثر بغير التاء وهوما اسبل من مقدم اللحية ورجل مسبل وفلان خفيف العذارين وهما ما اتصل من اللحية بالصدغ وهما العارضان وهما نابتان فى الخدين من الشعر على عوارض الانسان وقال الحفنى اى ما اسبل من مقدم اللحية التى تحت العنفقة وفوقه العارضتان (طب عن العداء بن خالد) قال السيوطى بفتح العين وشدة الدال المهملتين والمد وقال المناوى بفتح العين المهملة وشد الذال المعجمة وآخره همزه ﴿كان ربعة من القوم﴾ بفتح الراء وكسر الباء على ماذكره بعضهم لكن الذى رأيته فى الفتح لابن حجر بكسر الراء وسكون الموحدة اى مربوعا قال والتأنيث باعتبار النفس انتهى وقال غيره هو وصف يشترك فيه المذكر والمؤنث ويجمع على ربعات بالتحريك وهو شاذ وفسره بقوله (ليس بالطويل البائن) اى الذى يباين الناس بزيادة طوله فى الطول من بان اى ظهر على غيره اوفارق من سواه (ولا بالقصير) زاد البيهقى وهو عن على وهو الى الطول اقرب ووقع فى حديث ابى هريرة عند الهذلى فى الزهريات قال ابن حجر باسناد حسن كان ربعة وهو الى الطول اقرب (ازهر اللون) اى مشرقة نيرة زاد ابن الجوزى وغيره فى الرواية كان عرقه اللؤلؤ قال فى الروضة الزهرة لغة اشراق فى اللون اى لون كان من بياض اوغيره وقول بعضهم ان الازهر الابيض خاصة والزهرى اسم للابيض من النور فقد خطاه ابو حنيفة فيه وقال انما الزهرة اشراق فى الالوان كلها وفى حديث يوم احد نظرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تزهران تحت المغفر انتهى وقال ابن حجر قوله ازهر اللون ابيض مشرب بحمرة وقد ورد ذلك صريحا فى روايات اخر عند الترمذى والحاكم وغيرهما كان ابيض مشربا بياضه بحمرة (ليس بالابيض الامهق) اى الكريه البياض كالجص بل كان نير البياض كذا فى الاصول ورواية مهق ليس بابيض قال القصى وهم وقال غيره مقلوب (ولا بالآدم) بالمد اى ولا شديد السمرة وانما يخالط بياضه الحمرة لكنها حمرة بصفاء فيصدق عليه انه ازهر كما ذكره القرطبى والعرب تطلق على من هو كذلك اسمر والمراد بالسمرة التى تخالط البياض ولهذا جاء فى حديث انس عند احمد والبزار قال ابن حجر باسناد صحيح صححه ابن حبان انه كان اسمر وفى الدلائل

للبيهقي عن انس كان ابيض بياضه الى السمرة وفي لفظ لاحمد بسند حسن اسمر الى البياض قال ابن حجر و يمكن توجيه رواية امهق بالامهق الاخضر اللون الذى ليس بياضه فى الغاية ولاسمرته ولاحمرته فقد نقل عن رواية ان المهق خضرة فهذا التوجيه على تقدير ثبوت الرواية (وليس) شعره (بالجعد) بفتح الجيم وسكون العين (القطط) بفتحتين اى الشديد الجعودة الشبه شعر السودان (ولا بالسبط) بفتح فكسر او فسكون المنبسط المسترسل الذى لاتكسر فيه فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة (خ م ت عن انس) تع فى عزوه للشيخين ابن الاثير قال صدر المناوى والظاهر ان ماقاله وهم فانى فحصت عن قول انس كان ربعة من القوم فلم اقف عليها فى مسلم بل هى من زيادة البخارى على مسلم فالصواب نسبة هذه الرواية للبخارى دونه ﴿ كان شبح الذراعين ﴾ بشين معجمة فموحدة مفتوحة فحاء مهملة عريضهما ممتدهما فى المجمل شبحت الشئ مددته (بعيد) بفتح فكسر (مابين المنكبين) اى عريض اعلى الظهر وما موصولة او موصوفة لازائدة لان مابين من الظروف اللازمة للاضافة فلا وجه لاخراجه عن الظرفية بالحكم بزيادة والمنكب مجتمع رأس العضد والكتف وبعد مابينهما يدل على اسعد الصدر وذلك آية النجابة وجاء فى رواية بعيد مصغرا تقليلا للبعد المذكور ايماء الى ان بعد مابين منكبيه لم يكن وافيا منافيا للاعتدال (اهدب اشفار العينين) اى طويلهما وغزيرهما على مامر (ق) فى الدلائل (عن ابى هريرة) وفى رواية اهذب قال السيوطى حسن ﴿ كان شعره ﴾ بالفتح (دون الجمة) بالضم هى ماسقط على المنكبين من شعر الرأس (ووفوق الوفرة) وفى حديث الترمذى وغيره فلا يجاوز شعره شحمة اذنه اذهو وفره اى جعله وفرة فالمراد ان معظم شعره كان عند شحمة اذنه وما اتصل منه مسترسل الى المنكب والجمة شعر الرأس المتجاوز شحمة الاذن اذا وصل المنكب كذا فى الصحاح فى حرف الجيم وفيه فى ازاء المتجاوز من غير وصول وفى النهاية ماسقط على المنكبين ولعل مراده بالسقوط المتجاوز وفى القاموس الوفرة ماسال على الاذن اوجاوز الشحمة قال ابو شامة وقد دلت صحاح الاخبار على ان شعره الى انصاف اذنيه وفى رواية يبلغ شحمة اذنيه وفى اخرى بين اذنيه وعاتقه وفى اخرى قريبا من منكبه وفى اخرى يضرب منكبيه ولم يبلغا فى طوله اكثر من ذلك وهذا الاختلاف باعتبار اختلاف احواله فروى فى هذه الاحوال المتعددة بعد ماكان حلقه فى حج اوعمرة واما كونه لم ينقل انه زاد على كونه يضرب منكبيه فيجوز كون شعره وقف على ذلك الحد كما يقف الشعر فى حق كل انسان على حدما و يجوز ان يكون كانت عادته

٤ سعة نسخه

انه كلما بلغ هذا الحد قصر حتى يكون الى انصاف اذنيه اوالى شحمة اذنيه لكن لولم ينقل انه قصر شعره فى غير نسك ولاحلقه ولعل ماوصف به شعره من الاوصاف المذكورة كان بعد حلقه له فى عمرة الحديبية سنة ست فانه بعد ذلك لم يترك حلقه مدة يطول فيها اكثر من كونه يضرب منكبيه فانه فى سنة سبع اعتمر عمرة القضاء وفى ثمان اعتمر من الجعرانة وفى عشر حج (ت فى الشمايل ه عن عايشة) قال السيوطى حديث صحيح ﴿كان شيبه﴾ بالفتح وسكون الياء (نحو عشرين شعرة) بيضاء فى مقدمه هذا بقية الحديث وقد اقتضى حديث ابن بشران شيبه لايزيد على شعرات لايراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك لعنفقته فيحتمل ان الزائد على ذلك فى صدغيه كما فى حديث البراء لكن وقع عند ابن سعد قال ابن حجر باسناد صحيح عن حميد عن انس لم يبلغ مافى لحيته من الشيب عشرين وروى ابن سعد ايضا باسناد صحيح عن انس ماعددت فى رأسه ولحيته اربع عشر شعرة وروى الحاكم عنه اوعددت ماقبل من شيبه فى رأسه ولحيته ازيدهن على احدى عشر شيبة وفى حديث الهيثم بن زهر ثلاثون عددا وجمع بينهما باختلاف الازمان وبان رواية ابن بشرا خبار عن عده وماعداها اخبار عن الوقوع فانس لم يعد ارب عشرة وهو فى الواقع سبع عشرة اوثمان عشرة اواكثر وذلك كله نحو العشرين (ت فيها) اى فى الشمائل (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابن راهويه وابن حبان والبيهقى قال السيوطى صحيح ﴿كان ضخم الرأس﴾ اى عظيمه وفى رواية الهامة فانه يدل على قوة الحواس والذكاء والفطنة (واليدين) يعنى الذراعين كما جاء مبينا هكذا فى رواية (والقدمين) يعنى مابين الكعبة الى الركبة وجمع بين الرأس واليدين والقدمين فى مضاف لبشرة تناسبها اذهى جميع اطراف الحيوان وهو بدونها لايسمى (خ عن انس) رواه فى باب اللباس ﴿كان ضليع الفم﴾ بفتح الضاد المعجمة اى عظيمه اوواسعه والعرب تمدح بعظمه وتذم صغره قال الزمخشرى والضليع فى الاصل الذى عظمت اضلاعه ووفرت فاجفر جبناه ثم استعمل فى موضع العظم وان لم يكن ثمه اضلاع وقيل ضليعه مهزوله وذابله والمراد ذبول شفتيه ورقتهما وحسنهما وقيل هذا كناية عن قوة فصاحه وكونه يفتتح الكلام ويختمه باشداده (اشكل العين) اى فى بياض عينيه حمرة وذلك محمود قال محقق السيوطى وذا ينافيه كونه ادعج وقال المناوى وذا يشكل بكونه ادعج ولم يظهر وجه الاشكال اذ الشكلة حمرة فى بياض والدعج سواد العين مع سعتها ومن المعلوم ان سواد العين لايكون فى بياضها (منهوس العقب)

باعجام السين واهمالها اى قليل لحم العقب بفتح فكسر مؤخر القدم ففى جامع الاصول رجل منهوس القدمين والعقبين بشين وسين خفيف لحمهما وفى القاموس المنهوس من الرجال قليل اللحم (م ت عن جابر بن سمرة) وفيه بحث ﴿ كان ضخم الهامة ﴾ اى كبيرها وعظم الرأس يدل على الرزانة والوقار ووفور العقل (عظيم اللحية) اى كثير شعرها وقال المناوى غليظها وكثيفها هكذا وصفه جمع منهم على وابن مسعود وغيرهما وفى رواية حميد عن انس كانت لحيته قد ملأت من ههنا الى ههنا ومد بعض الرواة يديه على عارضيه وقال الحفنى اى ليست خفيفة اللحية ولا يقال كثيفة الا دب (ق) فى الدلائل (عن على) وروى الترمذى نحوه ﴿ كان فخما ﴾ بفاء مفتوحة فمعجمة ساكنة افصح من كسرها اى عظيما فى نفسه (مفخما) اسم مفعول اى معظما فى صدور الصدور وعيون العيون لا يستطيع مكابر ان لا يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه كان مخالفا لما فى باطنه فليست الفخامة جسيمة وقيل فخما عظيم القدر عند صحبه مفخما معظما عند من لم يره قط وهو عظيم ابدا ومن ثمه كان اصحابه لا يجلسون عنده الا وهم مطوقون لا يتحرك من احدهم شعرة ولا يضطرب فيه مفصل كما قيل فى قوم هذه حالهم مع سلطانهم ٭ كانما الطير منهم فوق رؤسهم ٭ لا خوف ظلم ولكن خوف اجلال ٭ وقيل فخامة وجهه نيله وايتلاؤه مع الجمال والهامة (يتلألؤ) اى يضيء ويشرق ويتوهج مأخوذ من اللؤلؤ (وجهه تلألؤ القمر) اى يتلألأ لا مثل تلألؤه فاعرب المضاف اليه اعرابه للمبالغة فى التناسب (ليلة البدر) اى ليلة اربعة عشر سمى بدرا لانه يسبق طلوعه مغيب الشمس فكانه يبدر بطلوعه والقمر ليلة البدر احسن ما يكون واتم ولا يعارضه قول القاضى فى تفسيره والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها انه يبدر طلوعه غروبها ليلة البدر فطلوعه طلوعها اول الشهر لان مراده بالغروب الاشراق عليه وشبه اضاءة تلألؤ الوجه بتلألؤ القمر دون الشمس لانه ظهر فى عالم مظلم بالكفر ونور القمر انفع من نورها (اطول من المربوع) عند امعان التأمل وربعة فى بادى النظر فالاول بحسب الواقع والثانى بحسب الظاهر ولا ريب ان الطول فى القامة بغير افراط احسن واكمل (واقصر من المشذب) بمعجمات وآخرها موحدة اسم فاعل وهو البين الطول مع نحافة اى نقص فى اللحم من قولهم شذبا اى طويلة وشذب اى قطع منها جريدها ووقع فى حديث عائشة عند ابن ابى خيثمة لم يكن احد يماشيه من الناس ينسب الى الطول الا طاله رسول الله صلى الله عليه وربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقا نسبا الى الطول ونسب هو الى الربعة (عظيم

الهامة) بالتخفيف (رجل الشعر) كانه مشط فليس ببسيط ولا جعد قال القرطبي والرواية في رجل بفتح الراء وكسر الجيم وهي المشهورة وقال الاصمعي يقال شعر رجل بفتح وكسر ورجل بفتح الجيم ورجل بسكونها ثلاث لغات اذا كان بين لسوطة والجعودة وقال غيره شعر مرجل اى مسرح وكان شعره باصل خلقته مسرحا (ان انفرقت عقيصته) بقاف وصاد مهملة وهي اسم للشعر المعقوص قال المناوى اى قبلت عقيصته اى شعر رأسه الفرق بسهولة لخفة شعره حينئذ (فرق) بالتخفيف اى جعل شعره نصفين نصفا عن يمينه ونصفا عن شماله سمى عقيصة تشبيها بشعر المولود فاستعير له اسمه وفى رواية عقيقته بقافين على المشهور شعر الرأس سمى عقيقا تشبيها بشعر المولود ايضا قبل ان يحلق فاذا حلق وثبت ثانيا زال عنه اسم العقيقة وربما يسمى الشعر عقيقة بعد الحلق على الاستعارة (والا) بان كان مختلطا متلاصقا لا يقبل الفرق بدون ترجل (فلا) يفرقه بل تركه بحاله معقوصا اى وفرة واحدة والحاصل انه كان زمن قبول الفرق فرقه والا تركه غير مفروق وهذا اقعد من قول جمع معناه انه ان انفرق بنفسه تركه مفروقا لعدم ملاءمته لقوله والا فلا لمبصر معناه والا فلا يترك مفروقا وهو ركيك وهذا بناء على جعل قوله والا فلا كلا ماتاما وجعل بعضهم قوله فلا (يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا هو وفره) كلا ماتاما واحدا وفسره تارة بانه لا يجاوز شحمة اذنيه اذا عفاه من الفرق وقوله اذا هو وفره بيان لقوله والا واخرى بانه اذا انفرق لا يجاوز شحمة اذنه وقت توفر الشعر قال وبه يحصل الجمع بين الروايات المختلفة فى كون شعره وفرة فى كونه جمة فيقال يختلف باختلاف ازمنة الفرق وعدمه واعلم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اولا لا يفرق تجنبا لفعل المشركين وموافقة لاهل الكتاب ثم فرق واستقر عليه (ازهر اللون) ابيضه نيره وهو احسن الالوان فالمراد ابيض اللون ليس بامهق ولا آدم وحينئذ فاللون مستدرك (واسع الجبين) يعنى الجبينين وهما ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال والمراد بسعتهما امتدادهما طولا وعرضا وذلك محمود محبوب وقيل ما فوق الصدغ والصدغ ما بين العين الى الاذن ولكل انسان جبينان وهما جانب الجبهة عن يمين انتهى (ازج الحواجب) اى مدققها مع تقوس وغزارة شعر وهو جمع حاجب وهو ما فوق العين بلحمه وشعره او هو شعر الذى فوق العظم وحده سمى به لحجبه الشمس عن العين اى منعه لها والحجب المنع وعدل عن الحاجبين الى الحواجب اشارة الى المبالغة فى امتدادهما حتى صار كعدة حواجب (سوابغ) وفى الاكثر سوابغ بالباء بالسين هو افصح من الصاد

جمع سابغة اى كاملات قال الزمخشرى حال من المجرور وهو الحواجب وهى فاعلة فى المعنى اذ تقديره ازجج حاجبه اى زجت حواجبه (فى غير قرن) بالتحريك اى اجتماع يعنى ان طرفى حاجبيه قد سبغا اى طالا حتى كادا يلتقيان ولم يلتقيا وقال العلقمى القرن بالتحريك اتصال الحاجبين (بينهما) اى بين الحاجبين (عرق) بكسر فسكون (يدره) اى يحركه[٤] نافرا (الغضب) كان اذا غضب امتلأ ذلك العرق دما كما يمتلأ الضرع لبنا اذا درفيظهر ويرتفع (اقنى) بقاف فنون مخففة من القنا وهو ارتفاع اعلى الانف واحديداب وسطه (العرنين) اى طويل الانف مع دقة ارنبته وهو بكسر فسكون الانف او ما صلب منه اوله حيث يكون الشم والقنا فيه طوله ودقة ارنبته مع حرب فى وسطه (له) اى للعرنين اوللنبى ﷺ وهو اقرب لانه الاقرب (نور) بنون مضمومة (يعلوه) من حسنه وابهاء رونقه (يحسبه) بضم السين وكسرها اى النبى اوعرينه (من لم يتأمله) اى يمعن النظر اليه (اشم) بفتح المعجمة وتشديد الميم اى مرتفعا قصبته قال محقق وذا يفيد ان قناه كان قليلا فمن عكس انكس عليه ومن قال المشهور كان اشم فالكتب المشهورة تكذبه انتهى ومراده الدلحى والشمم ارتفاع قصبة الانف واشراف الارنبة (كث اللحية) بفتح الكاف وثاء مثلثة وكسر اللام اى كثير شعره مع استدارة فلحيته صلى الله عليه وسلم كانت كثيرة الشعر مستديرة غير طويلة وفى رواية للحارث عن ام معبد كشف اللحية بفتح الكاف غير رقيقها ولا طويلها وفيها كثافة كذا فى النهاية وفى النقيح كث اللحية كثير شعرها غير مسبلة وفى القاموس كثت اللحية اى كثرت اصولها وكثفت وقصرت وجعدت ولذا روى كانت ملتفة وفى شرح المقامات للشرمشى كثة كثيرة الاصول بغير طول ويقال اللحية اذا قصر وكثر الكثة واذا عظمت وكثر شعرها قيل انه لذو عثنون فاذا كانت اللحية قليلة فى الذقن ولم تكن فى العارضين فذلك السنوط والسناط فاذا لم يكن فى وجهه كثير شعر فذلك الشطط واللحية بكسر اللام وفى الكشاف والفتح لغة الحجاز الشعر النابت على الذقن خاصة (سهل الخدين) ليس فيهما نتو ولا ارتفاع وهو بمعنى خيرا البيهقى وغيره كان اسيل الخدين وذلك اعذب عند العرب (ضليع) بضاد معجمة (الفم) اى عظيمه اوواسعه (اشنب) اى ابيض الاسنان مع بريق وتحديد فيها وهو رونقها وماؤها او بردها وعذوبتها (مفلج الاسنان) اسم مفعول من الافعال اى مفرج ما بين الثنايا (دقيق) بالدال وروى بالراء (المسربة) بضم الزاء وتفتح وفتح الميم وسكون السين المهملة ما دق من شعر الصدر كالخيط سائلا الى السرة

[٤] قال فى العزيزية يدره بضم اوله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه اى يحركه ويظهره منه

(كان) بالتشديد (عنقه) بضم العين المهملة و بضم النون وقد تسكن (جيد) بكسر فسكون وهما بمعنى وهو عنق فغاير تفننا ودفعا لتكرار اللفظ حيث لم يقل كان عنقه عنق (دمية) اوكان جيده جيد دمية بضم الدال المهملة واسكان الميم وتحتية مفتوحة وهى الصورة المنقوشة من نحو رخام اوعاج وكانوا يبالغون فى تحسين عنقها لكن لما كان لون الرخام اوالعاج غير صاف قال (فى صفاء الفضة) اى نير مشرق مضئ فهو بمعنى الاستدراك قال المناوى مقيدة لتشبيهه به أى كان هو حال صفائه قال الزمخشرى وصف عنقه بالدمية فى الاسواغ والاعتدال وظرف الشكل وحسن الهيئة والكمال و بالفضة فى اللون والاشراق والجمال (معتدل الخلق) اى معتدل الصورة الظاهرة يعنى تناسب الاعضاء خلقا وخلقا وحسنا وبهاء وقيل لا تكون متباينة فى الدقة والغلظ والطول والقصر (بادنا) اى ضخم البدن لكن لا مطلقا بل بالنسبة لما يأتى من كونه ششن الكفين والقدمين جليل المشاش والكتد ولما كانت البدانة قد تكون من كثرة اللحم وافراط السمن الموجب لرخاوة البدن وهو مذموم دفعه بقوله (متماسكا) بتخفيف السين يمسك بعض اجزائه بعضا من غير ترهل قال الغزالى لحمه متماسك يكاد يكون على الخلق الاول لم يضره السن ارادانه فى السن الذى من شانه استرخاء اللحم كان كالشاب ولا يناقض قوله بادنا ما فى رواية البيهقى ضرب اللحم لان القلة والكثرة والخفة والتوسط من الامور المنسبة المتفاوتة فحيث قيل بادن اريد عدم السمن التام (سواء البطن والصدر) بالاضافة او التنوين كناية من كونه خميص والحشا اى ضامر البطن من قبيل طويل النجاد اى القامة وقال الحفنى اى بطنه وصدره سواء فليس لبطنه علو على صدره بل هى مساوية له (عريض الصدر) فى الشفاء واسع الصدر وفى المواهب رحب الصدر والعرض خلاف الطول قال البيهقى كان بطنه غير مستفيض فهو مساو لظهره وصدره عريض فهو مساو لبطنه او العريض بمعنى الواسع او مجاز عن احتمال الامور (بعيد ما بين المنكبين) تثنية منكب مجتمع عظم العضد والمنكب وهى زيادة من اربع فى جناح الطير وذلك يدل على سعة الصدر والظهر (ضخم الكراديس) اى عظيم الالواح او العظام وقال البغوى الاعضاء وفيه دلالة على المقصود قال محقق والمراد عظام تليق بالعظم كالاطراف والجوارح وقد ثبت انه عظيم الاطراف قال هى رؤس العظام رؤس واحدها كردوس وقيل هى ملتقى كل عظمين ضخمين كالركبتين والمنكبين والمرفقين اراد به ضخم الاعضاء (انور المتجرد) الرواية بفتح الراء قال البغوى وغيره نيره قال محقق ولا حاجة له

لان افعل التفضيل اذا اضيف فاحد معنييه التفضيل غير المضاف اليه والاضافة للتوضيح فكانه قال متجرده انور من متجرد غيره والمجرد بالتحريك بجيم وراء مشددة مفتوحتين ما تجرد عنه الثياب وكشف من جسده اى كان مشرق البدن ثم المراد جميع البدن والقول بان المراد ما يستر غالبا ويتجرد احيانا متعقب بالرد وقال شراح الجامع يعنى انه كان مشرق الجسد نير اللون فوضع الانوار موضع النير والمراد ان كل جزء كشف من بدنه صلى الله عليه وسلم كان نيرا (موصول ما بين اللبة) بفتح اللام وتشديد الموحدة المفتوحة وهى العظام التى فوق الصدر واسفل الحلق بين الترقوتين وفيه تحر الابل (والسرة) متعلق بموصول (بشعر يجرى) يمتد فيه شبهه بجريان الماء وهو امتداده فى سيلانه (كالخط) الطريقة فى الشئ والخط الطريق وغالبه الاستقامة والاستواء فشبه بالاستواء وروى كالخط والتشبيه بالخط ابلغ وهذا معنى دقيق المسربة المار (عارى الثديين والبطن مما سوى ذلك) اى ليس عليهما شعر سوى ذلك وما ذكر من ان افظ تبيه ثدى ما فى رواية الجامع لكن فى النهاية الثندوتين وقال وهما للرجل كالثديين للمرأة فمن ضم الثاء همز ومن فتحها لم يهمز واراد لم يكن ذلك الموضع كثير لحم انتهى فالاول هو رواية الشفاء وغيره وقول القرطبى ولا شعر تحت ابطيه رواه الولى العراقى بانه لم يثبت والخصوصية لا تثبت بالاحتمال (اشعر الذراعين) اى كثير الشعر والذراعين تثنية ذراع ما بين مفصل الكف والمرفق وفى القاموس من طرف المرفق الى طرف الاصبع الوسطى (والمنكبين واعالى) جمع اعلى (الصدر) اى كان على هذه الثلاثة شعر غليظ غزير غالبا (طويل الزندين) بفتح الزاء عظما الذراعين تثنية زند كفلس وهو ما انحسر عنه اللحم من الذراع (رحب الراحة) واسعها حسنا وعطاء ومن قصره على حقيقة التركيب اوجعله كناية عن الجسور فحسب فغير مصيب قال الزمخشرى ورحب الراحة اى الكف دليل الجود وصغرها دليل البخل قال محقق واما سعة القدمين فلم اقف عليه لكنه يفهم مما مر انه ضخمها وكذا قال فى النهاية يكنون بذلك عن السخاء والكرم (سبط) بفتح السين المهملة وسكون الباء وكسرها وحكى الفتح ايضا وبالطاء المهملة (القصب) بقاف فصاد مهملة فموحدة جمع قصبة وهى كل عظم اجوف فيه مخ اى ممتدها اى ليس فى ذراعيه وساقيه وفخذيه نتو وارتفاع ولا تعقد (شثن الكفين) اى فى انامله غلظ بلا قصر وذلك يحمد فى الرجل لكونه اشد لقبضه ويذم فى النساء (والقدمين) وذا لا يعارضه خبر البخارى عن انس ما مسست حريرا ولا ديباجا

الين من كفه لان المراد اللين فى الجلد والغلظ فى العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته ومن ثمه قال ابن بطال كانت كفه ممثلية لحما غيرانها مع ضخامتها لينة اوحيث وصف باللين واللطافة حيث لايعمل بهما شيئا بل كان بالنسبة لاهل الخلق وحيث وصف بالغلظ والشثونة فبالنسبة الى امهاتهن بالعمل فانه يتعاطى كثيرا من امورهن (سائل الاطراف) بسين ولام اى ممتدهما كذا فى النهاية وغيره فسروه بممتد الاصابع طوال غير متعقدة ولامتثنية ويؤيده كان اصابعه قضبان فضة اى اغصانها والوجه التعميم فقد ورد سبط القصب وفسر بكل عظم مخ والسبوط الامتداد قاله ابونعيم وروى شائل الاطراف بشين معجمة اى مرتفعها وهوقريب من سائل من قوله سئلت الميزان ارتفعت احدى كفتيه يعنى كان مرتفع الاصابع بلااحديداب ولاتقبض وروى ساين بالنون وهو بمعنى السائل بالسين المهملة وسائر بالراء من السير بمعنى طويلها ومحصول ماوقع الشك فيه فى هذه اللفظة سائل بمهملة وبمعجمة وساين بنون وسائر براء قال الزمخشرى ومقصود انها غير متعقدة (خمصان الاخمصين) بضم الخاء مبالغة قال العلقمى ضبطه بعضهم بضم المعجمة وبعضهم بفتحها والاخمصين بفتح الميم قال فى النهاية الاخمص من القدم الموضع الذى لايلصق بالارض منها عند الوطئ والخمصان المبالغة اى ان ذلك الموضع الذى من سفل قدميه شديد التجافى عن الارض لكن المراد كما قال ابن الاعرابى ان اخمصه صلى الله عليه وسلم معتدل الخمص (مسيح القدمين) بميم مفتوحة فكسر السين فسكون التحتية فحاء مهملة املسهما ومستويهما لينهما بلا تكسر ولاتشقق جلد بحيث (ينبو عنهما الماء) اى يسيل ويمر سريعا اذا صب عليهما لاصطحابهما يقال نبا الشئ (اذازال) اى النبى (زال تقلعا) اى اذا ذهب وفارق مكانه رفع رجليه رفعا ثابتا متدار كا احديهما بالاخرى مشية اهل الجلادة فتقلعا حال اومصدر منصوب اى ذهاب قلع والقلع فى الاصل انتزاع الشئ من اصله اونحويله من محله وكل منهما يصلح ان يراد هنا ان ينزع رجله عن الارض او يحولها بقوة (ويخطو تكفئا) بالهمزة وتركها اى يمشى تمايلا الى قدام من قولهم كفأت الاناء اذا قلبته اوالى يمين وشمال ويؤيد الاول قوله الآتى كانما (ويمشى) تقلعن حيث عبر عن المشئ بعبارتين فرارا عن كراهة تكرار اللفظ (هونا) بفتح فسكون اى حال كونه هينا اوهوصفة لمصدر محذوف اى مشيا هينا بلين ورفق والهون الرفق غير مختال ولامعجب (ذريع) كسريع وزنا ومعنا (المشية) بكسر الميم اى سريعها مع سعة الخطوة فمع كون مشية سبيكة كان يمد خطوته حتى كان الارض

تطوى له ولاتنا فى بينه و بين قبله لان معناه انه كان معه تثبته فى المشية يتابع بين الخطوات و يوسعها فيسبق غيره (اذا مشى كانما يحط من صبب) اى ينحدر من الارض واصله النزول من علو الى اسفل ومنه صبيب الماء والمراد التشبيه بالمنحدر من علو الى اسفل بحيث لا اسرع ولا ابطأ و خير الامور اوسطها قال بعضهم والمشيات عشرة انواع هذه اعدلها ور بما تقرر يعرف انه لا تعارض بين الهون الذى هو عدم العجلة و بين الانحدار والتقلع الذى هو السرعة فمعنى الهون انه لا يعجل فى مشيته ولا يسعى عن قصد الاحداث اوهم واما الانحدار والقلع فمشيه الخلق (واذا التفت التفت جميعا) وفى رواية جميعا ضربا اى مشيا واحدا فلا يسارق النظر ولا يلوى عنقه كالطأيش الخفيف بل كان يقبل و يدبر جميعا قال الدلجى ينبغى ان يخص بالتفاته وراءه و اما التفاته يمينة او يسرة فبعنقه ولو ناداه شخص من وراءه (خافض الطرف) من الخفض ضد الرفع والطرف بالفتح والسكون البصر يعنى اذا نظر الى شئ خفض بصره تواضعا اوحياء من ربه وذلك هو شان المتأمل المتفكر المشتغل بربه ثم اردف ذلك بما هو كالتفسير له فقال (نظره الى الارض) حال السكوت وعدم التحدث (اطول من نظره الى السماء) لانه كان دائم المراقبة متواصل الفكر ونظره اليها ربما فرق ومزق خشوعه و لان النفوس الى ما تحتها اسبق لها من نظرها الى ما اعلاها اوفى حال السكوت والسكون فكان ربما نظر الى السماء بل جاء فى ابى داود وكان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء وهذا كله فى غير الصلوة اما فيها فكان ينظر اليها اولا فلما نزلت والذين هم فى صلاتهم خاشعون طرق فائدة قال ابن ظفر ان عليا اتاه راهب بكتاب ورثه عن اباءه كتبه اصحاب المسيح فاذا فيه الحمد لله الذى قضى فيما قضى وسطر فيما سطر انه باعث فى الاميين رسولا لا فظ ولا غليظ ولا صخاب فى الاسواق ولا يجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح امته الحامدون نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء (جل نظره) بضم الجيم اى معظمه واكثره (الملاحظة) مفاعلة من اللحظ اى النظر بشق العين مما يلى الصدغ اراد به هنا كان اكثر نظره فى حال الخطاب الملاحظة و كثرة الذكر فلا يعارض قوله اذا التفت التفت جميعا (يسوق اصحابه) اى يقدمهم امامه و يمشى خلفهم كانه يسوقهم تواضعا وارشادا الى ندب مشى كبير القوم ورأيهم ولا يدع احدا يمشى خلفه او ليختبر حالهم وينظر اليهم حال تصرفهم فى معاشهم وملاحظتهم لاخوانهم فيربى من يستحق التربية و يكمل من يحتاج التكميل ويعاتب من تليق به المعاتبة و يؤدب من يناسبه التأديب و هذا شأن المولى مع رعيته اولان الملائكة كانت تمشى

٤ الى ما اعلا عليها واما فى خبر حال نسخه

خلف ظهره او غير ذلك وانما تقدمهم فى قصة جابر لانه دعاهم اليه فجاءوا تبعاله (ويبدأ) وفى رواية يبتدرای يسبق (من لقيه بالسلام) حتى الصبيان تأديبا لهم وتعليما لما لم الدين ورسوم الشريعة واذا سلم عليه احد رد عليه كتحيته او احسن منها فورا الا لعذر كصلوة وبراز قال ابن القيم ولم يكن يرد بيده ولا رأسه ولا باصبعه الا فى الصلوة ثبت بذلك عدة اخبار ولم يجئ ما يعارضها الا شئ باطل (ت) فى الشمائل (هب طب عن هند بن ابى هالة) بتخفيف اللام وكان وصافا لحلية النبى صلى الله عليه وسلم وهو ربيبه اذ هو ابن خديجة وهالة اسم لدارة القمر مع على يوم الجمل وقيل مات فى طاعون عمواس وبقى مدة لم يجد من يدفنه لكثرة الموتى حتى نادى مناد واريب رسول الله صلى الله عليه وسلم فترك الناس موتاهم ورفعوه على الاصابع حتى دفن قال السيوطى حديث حسن وقيل معلول ﴿كان فى ساقيه﴾ روى بالافراد وبالتثنية (حموشة) بحاء مهملة مفتوحة وشين معجمة اى دقة قال القاضى الحموشة الساق دقتها يقال حمشت قوائم الدابة اذا دقت هكذا ضبطه البعض وقال البعض اقتصروا عليها فى الصغير وزاد فى الكبير او بضم الحاء المعجمة ومعناهما دقة ولعل الثانى تفسير مراد والا ففى المصباح حمشت المرأة وجهها بظفرها جرحت ظاهر البشرة ثم اطلق الحمش على الاثر وفى المختار بالضم الخدوش فاطلاقها الدقة هنا تفسير مراد ونكرها ليفيد التقليل والمراد نفى عظمها وذلك مما يمدح به وقد اكثر اهل القبلة من مدحتها وفوائدها (ت) فى المناقب (ك) كلاهما (عن جابر بن سمرة) وقال ك حسن غريب صحيح ﴿كان فى كلامه﴾ وفى رواية كان فى قراءته (ترتيل) اى تأن وتمهل مع تبيين الحروف والحركات بحيث يتمكن السامع من عدها (او ترسيل) عطف تفسيرى او شك من الراوى وفى الحديث ان الناس دخلوا عليه ارسالا يصلون عليه اى فرقا مقطعة يتبع بعضهم بعضا واخذ بذلك جمع ففضلوا قراءة القليل المرتل على الكثير بغير ترتيل لان المقصد من القراءة التدبر والفهم ٤ وذهب قوم الى انه فضيلة الكثرة واحتجوا باخبار قال ابن القيم والصواب ان قراءة الترتيل والتدبر ارفع قدرا وثواب كثرة القراءة اكثر عددا فالاول كمن تصدق بجوهر عظيم والثانى كمن تصدق بدينار كثيرة (د عن جابر) قال العراقى فيه شيخ لم يسم ﴿كان كثير العرق﴾ بحركات ما يترشح من جلد الحيوان كما سبق وقد يستعار لغيره وكانت ام سليم تجمع عرقه وتجعله فى الطيب لطيب ريحه فالقلب الطاهر الحى يشم منه رائحة الفتن لان القلب والروح يتصل بباطن البدن اكثر

٤ وذهب قوم افضلية الكثير نسخهم

من ظاهره والعرق يفيض من الباطن فالنفس الطيبة يقوى طيبها ويفوح عرقها حتى يبدو على الجسد والخبيثة بضدها فائدة اخرج ابو يعلى عن ابى هريرة مرفوعا قال جاء رجل فقال يارسول الله انى زوجت ابنتى وانا احب ان تعيننى بشئ فقال ماعندى ولكن اذا كان فائتنى بقارورة واسعة الرأس وعود شجرة وآية مابينى وبينك ان اجيف ناحية الباب فلما كان من الغد اتاه بقارورة واسعة وعود شجرة فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يسلت العرق عن ذراعيه حتى امتلات القارورة فقال خذها وأمر ابنتك ان تغمس هذا العود فتطيب فكانت اذا تطيبت ثم اهل المدينة رايحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين قال الذهبى حديث منكر وقال الحفنى وكان عرقه اطيب من انواع الطيب وكل اناء بما فيه يتضح فكل من كانت سريرته طيبة كان عرقه كذلك وعكسه بعكسه فخلفاؤه صلى الله عليه وسلم عرقهم طيب وان لم يساوى بل لم يقارب صلى الله عليه وسلم (م عن انس) قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يأتى ام سليم فيقيل عندها فتبسط له نطعا وكان كثير العرق فكانت تجمعه فتجعله فى الطيب ﴿كان كثير شعر اللحية﴾ زاد فى رواية قد امتلأت مابين كتفيه قال القرطبى ولا يفهم منه انه كان طويلها لما صح انه كان كث اللحية اى كثير شعرها غير طويلة انتهى قال الغزالى وفى خبر غريب انه كان يسرحها فى اليوم مرتين وقال الحفنى كثير شعر اللحية اى مع اعتدال شعرها واستدارها فلا طول فيها وقيل غزيرها ومستديرها (م عن جابر بن سمرة) سبق كان ضخم الهامة ﴿كان كلامه كلاما﴾ بالنصب (فصلا) صفة اى فاصلا بين الحق والباطل واثره عليه لانه كان ابلغ مفصولا عن الباطل اومصونا عنه فليس فى كلامه باطل اصلا او مختصا او تميز فى الدلالة على معناه وحاصله انه بين المعنى لايلتبس على احد بل (يفهمه كل من سمعه) من العرب وغيرهم لظهوره وتفاصل حروفه وكلماته واقتداره لكمال فصاحته على ايضاح الكلام وتبيينه ولقد تعجب الفاروق من شانه وقال له مالك افصحنا ولم تخرج من بين اظهرنا قال كانت لغة اسماعيل قد درست اى متممات فصاحتها فجاء نى جبريل فحفظتها ووردانه كان يتكلم مع الفرس بالفارسية قال الزمخشرى وقد اعيى اولئك المفلقين المصاقع حتى قعدوا مقهورين ونكثوا فصاروا مبهوتين مبهورين واستكانوا واذعنوا واسهبوا فى الاستعجاب واجمعوا كان الله عزت قدرته محض هذا اللسان العربى والقى على لسانه زبدته فمامن خطيب يقاومه الا انكص متفكك الرجل ومامن مصقع يناهزه الا رجع فارغ السجل ومافرن بمنطقه الا كان كالبردون

مع الحصان المطهم ولاوقع من كلامه شئ من كلام الناس الاشبه فى ثقبه الاذهم وقال ابن القيم كان افصح الخلق واعذبهم كلاما واسرعهم اداء واحلاهم منطقا حتى كان يأخذ بالذنوب ويسبى الارواح وقد شهد له بذا اعداؤه وقد جمعوا من كلامه المفرد الموجز البديع دواوين لاتكاد تحصى (دعن عايشة) قال السيوطى صحيح ورواه عنها الترمذى لكنه قال يحفظه من جلس اليه وقال النسائى فى عمل يوم وليلة يحفظه كل من سمعه قال العراقى وأسناده حسن ﴿ كان وجهه ﴾ بالرفع (مثل) كل من (الشمس والقمر) اى الشمس فى الاضاءة والقمر فى الحسن والملاحة والواو بمعنى بل اذ الشمس تمنع استيفاء الخط من رؤيتها فالاليق بالقمر وما فى الوفا من انه لم يقسم مع شمس الاغلب ضوءه ضوء الشمس لاينافى التشبيه ٤ لانه اذا اسلم عدم او المساحة فى الغلبة فذلك حين كادت الشمس فى السماء الرابعة لامطلقا على انه يكفى انها اعرف واشرف واشهر ولادعوى المماثلة العرفية لان القدر الغير الفاحش لايضر عرفا (وكان مستديرا) وانما قال مؤكدا التامة والمماثلة اى هو اضوء واحسن لاستدارته دونه فكيف يشبهه او يماثله او مؤكد لمشابهتهما وقيل التشبيه بالنيرين يتبادر منه الضوء والملاحة فبين الاستدارة ليكون التشبيه فيها ايضا وقيل انما قال جابر هكذا رادا على من قال كان وجهه مثل السيف فاراد ان يزيل ما توهمه القائل من معنى الطول الذى فى السيف الى معنى الاستدارة التى فى القمر وصرح بهذا وان علم بالتشبيه بالقمر لمزيد الرد والتأكيد لئلا يتوهم ان التشبية بالقمر فى الحسن لافى الاستدارة (م عن جابر بن سمرة) سبق كان فخما ﴿ كان احب الالوان اليه ﴾ من الثياب وغيرها (الخضرة) لانها من ثياب الجنة وبه اخذ بعضهم ففضل الاخضر على غيره قال جمع الابيض افضل لخبر خير ثيابكم البياض فالاصفر فالاخضر فالاكهب فالازرق فالاسود وقال المناوى انما كانت الخضرة افضل الالوان لكون السماء خضرة وما ترى نحن من الزرقة انما هو لون البعد وفى الخبر ان النظر الى الخضر والماء الجارى يقوى البصر فلاختصاصه بهذه المزية كان احب الالوان اليه قال ابن بطال وكفى به مشرفا موجبا للجنة (طس وابن السنى وابو نعيم) فى الطب (عن انس) ورواه عنه ايضا البزار قال العراقى اسناده ضعيف قال البيهقى وابن عدى عن قتادة خرجنا مع انس الى ارض فقيل ما احسن هذه الخضرة فقال انس كنا نتحدث ان احب الالوان الى النبى صلى الله عليه وسلم الخضرة ﴿ كان ابغض الخلق ﴾ بالفتح اى ابغض اعمال الخلق او بالضم (اليه الكذب) لكثرة ضرره وجموم ما يترتب عليه من المفاسد والفتن وكان لايقول فى ارضى و الغضب الا الحق كما رواه

٤ التشبيه فمضمم

ابوداود عن ابن عمرو ولهذا كان يزجر اصحابه واهل بيته عنه ويهجر على الكلمة من الكذب المدة الطويلة وذلك قد يبنى امورا بما ضرت ببعض الناس وفى كلام الحكماء اذا كذب السفير بطل التدبير ولهذا لما علم الكفار انه ابغض نسبوه اليه فكذبوه بما جاءهم به من عند الله ليغيظوه بذلك لانه يوقف الناس عن قبول ما جاء به من الهدى ويذهب فائدة الوحى وروى ان حذيفة قال يارسول الله ما اشد ما لقيت من قومك قال خرجت لادعوهم الى الله فما لقينى احد منهم الا وكذبنى (هب عن عايشة) قال السيوطى حسن ﴿كان احب التمر﴾ بالتاء لا بالثاء (اليه العجوة) تمر المدينة تمر صغير معروف انه اجود التمر وقال المناوى عجوة المدينة مطلقا وهى اجود التمر والينه والذه هناك ولها منافع كثيرة سبق بحثها فى العجوة (ابو نعيم) فى الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه ايضا ابو الشيخ باللفظ المزبور قال العراقى اسناده ضعيف وقال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿كان احب الثياب اليه﴾ من جهة اللبس (القميص) اى كانت نفسه تميل اليه اكثر من غيره من نحو رداء او ازار لانه استر منهما وايسر لاحتياجهما الى حل وعقد بخلافه فهو احبهما اليه لبسا والحبرة احبهما اليه رداء فلا تدافع بين حديثهما او ذاك احب المخيط وذا احب غيره ويلوح من ذلك ان لبسه كان اكثر وكان لا يختلج فى ذهنى خلافه حتى رأيت الحافظ قال فى حديث اللباس النبى صلى الله عليه وسلم قميصه لما مات ما نصه وفيه لبسه عليه السلام للقميص وان كان الاغلب من عادته وعادة سائر العرب لبس الازار والرداء انتهى ولم اقف له على ما سلف فى جزئه بهذه الاغلبية بالنسبة لخصوص النبى وفوق كل ذى علم عليم ولا يلزم من كون ذلك اغلب للعرب كونه اغلب له لان احواله وشؤنه كانت منطوية وربما كان دأب آبائه واحواله من الانبياء والمرسلين فيما لم يوح اليه فيه بشئ الاشعار ٤ العرب وزيهم على ان اغلبيته لبس الازار والرداء لا ينافى اغلبيته للبس القميص فلا مانع من لبس الثلاثة غالبا معا فتدبر (دت) فى اللباس (ك عن ام سلمة) ورواه عنها النسائى فى الزينة قال الصدر المناوى وفيه ابو ثميلة يحيى بن واضح ادخله البخارى فى الضعفاء لكن وثقه ابن معين وقال السيوطى حسن صحيح ﴿كان احب الشاة﴾ بالافراد (اليه مقدمها) لكونه اقرب الى المرعى والبعد عن الاذى واخف على المعدة فاسرع انهضاما وهذا من طبه الذى لا يدركه الا افاضل الاطباء فانهم شرطوا فى جودة الاغذية نفعها وتأثيرها فى القوى وحقها على المعدة وسرعة هضمها (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما فى الطب النبوى (ق) كلهم (عن مجاهد) بن جبير (مرسلا) قال السيوطى حديث

٤ لا بشعار العرب نسخه م

حسن لغيره ﴿ كان احب العراق ﴾ بضم العين جمع عرق بالسكون وهو اكل اللحم من العظم تقول عرقت العظم عرقا اكلت ماعليه من اللحم كذا فى المصباح قال فى النهاية وهو جمع نادر (اليه ذراعى الشاة) تثنية ذراع كحمار فهو من الغنم والبقر مافوق الكراع وذلك لانها احسن نضجا واعظم استمراء واعظم لبنا وابعد مواضع الاذى مع زيادة لذتها وعذوبة مذاقها وقال المناوى بالتثنية وذلك لانها احسن نضجا وايسرتنا ولا واسرع هضما (حم د وابو نعيم وابن السنى) كلهما فى الطب النبوى (عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿ كان احب الثياب اليه ﴾ ان يلبسها هذا اللفظ رواية للشيخين (الحبرة) كعنبة برد يمانى ذو الوان من التحبير وهو التزيين والتحسين قال الطيبى والحبرة خبر كان وان يلبسها متعلق باحب اى وكان احب الثياب اليه لاجل اللبس الحبرة لاحتمالها للوسخ اولليونتها وحسن انسجام نسجها واحكام صنعتها وموافقتها لبدنه الشريف فانه بالغ النهاية فى النعومة واللين فالخشن يضره ودعوى انه انما احبها لكونها خضراء وثياب اهل الجنة خضر يردها ماجاء فى رواية انها حمراء قال فى المطامح وهذا على فهم انس من حاله ولعل البياض كان احب اليه وذكر فى غير ماحديث انه خير الثياب وقال البغدادى كانت احب الثياب اليه لكنه لم يكثر من لبس المخطط وقد يحب الشئ ويندب اليه ولايستعمله لخاصية فى غيره كقوله افضل الصيام صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ومارؤى قط انه اخذ نفسه بذلك بل قالت عايشة يصوم حتى نقول لايفطر ويفطر حتى نقول لايصوم مع القطع بانه سيد اولى العزم وقال بعضهم هذا الحديث يعارضه ماورد انه صلى الله عليه وسلم صلى فى ثوب احمر فخلعه واعطاه لغيره وقال اخشى ان انظر اليه فيفتنى عن صلاتى فاجيبت بان احببته الحبرة خاصة بغير الصلوة جمعا بين الحديثين (خ م د ن عن انس) وفيه بحث ﴿ كان احب الدين ﴾ بكسر الدال يعنى التعبد اى العبادة (اليه مادوام عليه صاحبه) وان قل ذلك العمل المداوم يعنى ماواظب عليه مواظبة والافحقيقة الدوام شمول جميع الازمنة وذلك غير مقدور انما كان احب اليه لان المداوم يداوم له الامداد والاسعاد من حضرة الوهاب الجواد ، تارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل والمهاجر بعد ما منحه من الفضل والبذل وبدوام القليل تستمر الطاعة والاقبال على الله بخلاف الكثير المشاق (خ م عن عايشة) وقد سبق ﴿ كان احب الرياحين) جمع ريحان نبت طيب الريح كذا فى القاموس وفى المصباح الريحان كل نبت طيب الريح لكن اذا اطلق عند

٤ احتى نسخهم

العامة انصرف الى نبات مخصوص (اليه الفاغية) وهو نور الحناء وهى من اطيب الرياحين واحسنها وسبق انها سيدة الرياحين فى الدنيا والاخرة وفى الشعب عن ابن درستويه الفاغية عود الحناء يغرس مقلوبا فيخرج بشئ اطيب من الحناء فيسمى الفاغية قال السيوطى وفيه منافع من اوجاع العصب والتمدد والمفالج والصداع واوجاع الجنب والطحال ومنع السوس من الثياب ودهنه يلين العصب ويحلل الاعياء والنصب ويوافق الخناق وكسر العظام والشوجة واوجاع الارحام ويقوى الشعور ويكسبها حمرة وطيبا (طس هب عن انس) قال السيوطى حديث حسن وقال ابن القيم الله اعلم بحال هذا الحديث فلا نشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لا نعلم صحته انتهى وقال الذهبى فى الضعفاء عبد الحميدى بن قدامة عن انس فى الفاغية قال البخارى لا يتابع عليه انتهى ﴿ كان احب الشراب ﴾ اى الذه والطفه (اليه الحلو البارد) اى الماء العذب كالعيون والآبار الحلوة فانه كان يستعذب له الماء او الممزوج والمنقوع فى نمروز يب قال ابن القيم والاظهر انه يعمها جميعا ولا يشكل بان اللبن كان احب اليه لان الكلام فى شراب هو ماء اوفيه ماء واذا جمع الماء هذين الوصفين اعنى الحلاوة والبرد كان من اعظم اسباب الصحة ونفع الروح والكبد والقلب ونفذ الطعام الى الاعضاء ثم تنفيذ واعان على الهضم وقال فى الفارضة كان يشرب الماء البارد ممزوجا بعسل فيكون يشرب اللبن ويصب عليه حتى يبرد اسفله (حم ت) فى الاشربة عن عايشة وقال الصحيح عن الزهرى (ك) فى الاطعمة (عن عايشة) وتعقبه الذهبى بانه من رواية عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن ابيه عن عايشة وعبد الله هالك فالصحيح ارساله انتهى ﴿ كان احب الشراب ﴾ كامر (اليه اللبن) لكثرة منافعه ولكونه يجزى عن الطعام والشراب لبركته من الجبنية والسمنية وليس شئ من المايعات كذلك لكن لا ينبغى ان لا يفرط فى استعماله لانه ٤ روى للحموم والمصروع وادامته توذى الدماغ وتحدث ظلمة البصر والغش ووجع المفاصل وسدد الكبد ونفى المعدة ويصلحه العسل ونحوه (ابو نعيم عن ابن عباس) قاله السيوطى حسن لغيره ﴿ كان احب الشراب ﴾ كامر (اليه العسل) اى الممزوج بالماء كما قيده فى رواية وفيه من حفظ الصحة ما لا يهتدى لمعرفته الافضلاء الاطباء فان شربه ولعقه على الريق يذيب البلغم ويغسل المعدة ويحلو لزوجتها ويدفع فضولاتها ويفتح سددها ويسخنها باعتدال ويفعل نحو ذلك بالكبد والكلا والمثانة وانما يضر بالعرض لصاحب

٤ردى نسخهم

الصفراء فر بما هيجها ودفع ضرره لهم قال فى العارضة العسل واللبن مشروبان عظيمان سيما لبن الابل فانها تأكل من كل الشجر وكذا النحل لاتبقى نورا وازهرا الا اكلت منه فهما مركبان من اشجار مختلفة وانواع من النبات متباينة فانهما شرابان مطبوخان ومصعدان ولو اجتمع الاولون والآخرون على ان يركبوا شيئين منهما لما امكن فسبحان الله جامعهما (ابونعيم فى الطب) النبوى (وابن السنى عن عايشة) مر بحثه ﴿ كان احب الشهور ﴾ بضم الشين جمع شهر (اليه ان يصومه شعبان) المصدر محله نصب على التمييز اى احب الشهور اليه صوما وحديثه ان افضل الصوم بعد رمضان شعبان ومر الجمع بينه وبين قوله افضل الصوم بعد رمضان المحرم وقال العلقمى وقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان المحرم محمول على التطوع المطلق وكذا قوله افضل الصلوة بعد المكتوبة قيام الليل انما اريد به تفضيل قيام الليل على التطوع المطلق دون السنن الرواتب قبل الفرض وبعده فكذلك ماكان قبل رمضان او بعده من شوال تشبيها له بالسنن الرواتب (د عن عايشة) ورواه ك عنها باللفظ المزبور وزاد ثم يصله برمضان وقال على شرطهما واقره عليه الذهبى ﴿ كان احب الصباغ ﴾ بكسر الصاد جمع صبغ تلوين الشئ والفتح والنصرة وقال الصبغ والصبغة بكسر الصاد فيهما مايصبغ به وجمع الصبغ اصباغ والصبغ ايضا مايصطبغ من الادام اى يغمس فيه الخبز ويؤكل به ومنه قوله وصبغ للاكلين والجمع صباغ وقال الصبغة ايضا الدين وصبغة الله اى دين الله (اليه الخل) قال المناوى اى كان احب المصبوغ ماصبغ بالخل والخل اذا اضيف اليه نحو نحاس صبغ اخضر او نحو حديد صبغ اسود وقال السيوطى والمراد احب الادام وآثره بذلك لصبغه اللقمة ويؤيده قوله ماقاله الشيخ كون الحديث مخرجا فى كتب الطب (ابونعيم) قال فى الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه ابو الشيخ باللفظ المذكور وقال العراقى اسناده ضعيف وقال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿ كان احب الصبغ ﴾ بالكسر كما مر بحثه (اليه الصفرة) اى للثياب اوللشعر والقول بانه لم يرد فى المصبوغ شئ مردود بانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم لبس ثوبا اصفر نعم نهى عن لبس المزعفر والمعصفر وقال المناوى لعله اراد الخضاب بدليل انه كان يخضب بالصفرة فاستحسنه ويحتمل ان المراد من الثياب ولايعارضه النهى عن المعصفر والمزعفر لان ماهنا فى الاصل بخلاف ذاك قال العربى لم يرد فى اللباس الاصفر حديث انتهى وهو خطأ وزلل فقد قال الحافظ عبد الحق وغيره

وردفى الاصفرا حاديث كثيرة منها ما اخرجه البخارى عن ام خالد اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى قميص اصفر وفى ابى داود قيل لابن عمر اتصبغ بالاصفر فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن شئ احب اليه من الصفرة وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته واخرج الطبرانى عن قيس التميمى قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه اصفر ورأيته يسلم على نسائه وقال ابن عبد البر لم يكن رسول الله يصبغ بالصفرة الاثيابه (طب عن ابن ابى اوفى) قال الهيثمى فيه عبيد بن القاسم متروك وقال السيوطى حديث صحيح ﴿كان احب الطعام﴾ اى ما يؤكل وجمعه اطعمة وقد يطلق على الحنطة ويقال الطعام يقع فى كل ما يطعم حتى الماء وقال صلى الله عليه وسلم فى زمزم انها طعام وشفاء سقم (اليه الثريد) هو فت الخبز فى المرق وما اللحم لا فى نحو اللبن فلا يسمى ثريدا وقال المناوى هو بفتح المثلثة ان يسرد الخبز اى يفتت ثم يبل بمرق وقد يكون معه لحم وذلك لمزيد نفعه وسهولة مساغه وتيسر تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة وقلة المؤنة فى المضغ وفيه عظيم البركة (من الخبز والثريد من الحيس) وهى تمر خلط بأقط وسمن والأصل فيه الخلط وقال الزاجز التمر والسمن جميعا واقط الحيس الا انه لم يختلط وقال ابن رسلان وصفته ان يؤخذ التمر اوالعجوة فينزع منه النوى ويعجن بالسمن اونحوه ثم يدلك باليد حتى يبقى كالثريد وربما جعل معه سويق (د ك) عن عكرمة (عن ابن عباس) واسناده صحيح ﴿كان احب العمل﴾ اى عمل الخير والطاعة وهو فى الاصل بفتحتين الافعال وجمعه عمال يقال عمل من باب طرب واعمله غيره واستعمله ايضا اى طلب اليه العمل واعتمل اى اضطرب فى العمل ورجل عمل بكسر الميم اى مطبوع على العمل (اليه مادووم) مجهول داوم (عليه وان قل) لما تقدم من ان المداومة توجب الفة النفس للعبادة الموجبة لاقبال الحق تعالى بمزايا الاكرام ومواهب الانعام وقال الحفنى وهذا ليس مكررا مع ماسبق لان ذاك الدين بدل العمل وقوله دووم هنا بالبناء للمفعول وهناك بالبناء للفاعل فاللفظ مختلف (ت ن عن عائشة وام سلمة) معا ورامم من حديث عائشة بلفظ كان احب الدين اليه ماداوم عليه صاحبه قال السيوطى صحيح ﴿كان احب الفاكهة﴾ وهى الثمار وجمعه فواكه واصل الفكه التنعم وقيل متكبر وشرير ومنه قوله تعالى ونعمة كانوا فيها فكهين اى اشرين وقيل ناعمين ويقال ايضا فكه من باب علم فهو اذا كان طيب النفس مزاحا والمفاكهة الممازحة وتفكه تعجب وقيل تندم ومنه قوله تعالى فظلتم تفكهون اى تندمون وتفكه بالشئ تمتع به وفكهت

الشاة اذا درت عند اكل الربع (اليه الرطب والبطيخ) بالسراياء وكان يأكل هذا بهذا رفعا للضرر كل منهما واصلاحاله بالآخر لان الرطب حار رطب والثانية يقوى المعدة الباردة ويزيد في الباءة لانه سريع الهضم معكر للدم والبطيخ بارد رطب مطفئ للحرارة المنتهبة وفيه دليل على حل اكل الطيبات وقد امرت الرسل باكلها في القرآن وورد على من كره ذلك من السلف وفعل ذلك ان نشاء عن نخل فهو حرام شديد التحريم او بقصد مخالفة النفس وقمع الشهوة فجائز (عد عن عائشة والتوقاني في كتاب البطيخ عن ابي هريرة) قال الزين العراقي كلاهما ضعيف ﴿ كان احب اللحم ﴾ بالفتح (اليه الكتف) لانها اسلم من الاذى وابعد عنه واقوى اللحم الذا واطيبه واسرعه نضجا كالذراع المتصلة بالكتف وفيه رد على السابقين اكل اللحم من فرق الضلال (ابو نعيم) في الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه ايضا باللفظ المذكور ابو الشيخ قال العراقي واسناده ضعيف لكن في الصحيحين عن ابي هريرة ما هو بمعناه وهو قوله وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت احب الشاة اليه ﴿ كان احب ما ﴾ موصول او موصوف (استتر به لحاجته) اي لقضاء حاجته في نحو الصحراء (هدف) بفتح الهاء والدال ما ارتفع من ارض او بناء (او حائش نخل) بحاء مهملة وشين معجمة نخل ملتف كانه لالتفافه يحوش بعضه بعضا ولا يشكل فيه ندب الاستتار عند قضاء الحاجة والاكمل ان يغيب شخصه عند الناس قال النووي وهذه سنة مؤكدة ولا يشكل على هذا كراهة قضاء الحاجة تحت الشجر الذي من شانه ان يثمر لان فضلاته صلى الله عليه وسلم كانت طاهرة ويحتمل غير ذلك وفي اكثر النسخ حاش نخل وفي بعض حايش نخل (حم م د عن عبد الله بن جعفر) ذي الجناحين قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقال الى اخره ﴿ كان اخف ﴾ لفظ رواية مسلم كان من اخف (الناس صلوة) اذا صلى اماما لا منفردا كما صرح به الحديث الآتي عقبه (في تمام) اي مع تمام الاركان والسنن قيد به دفعا لتوهم من يفهم انه ينقص منها حيث عبر باخف قال ابن تيمية فالتخفيف الذي كان يفعله هو تخفيف القيام والقعود وان كان يتم الركوع والسجود ويطيلهما فلذلك صارت صلاته قريبا من السوى وقال بعضهم محمول على بعض الاحوال والا فقد ثبت عنه التطويل ايضا جدا احيانا (م ت ن عن انس) وفي رواية لمسلم كان يوجز في الصلوة ويتم وقال العراقي في المغني انه متفق عليه ﴿ كان اخف الناس صلوة ﴾ نكرها للتعظيم اي صلوة المعظمة متمة

الاركان على انها مؤداة بالجماعة (على الناس) يعنى المقتدين به (واطول الناس صلوة لنفسه) اى مالم يعرض مايقتضى التخفيف كما فعل فى قصة بكاء الصبى ونحوه وفيه كالذى قبله انه يندب للامام التخفيف من غير ترك من الابعاض والهيئات لكن لا بأس بالتطويل برضاهم ان انحصروا كما استفيد من دليل آخر (حم ع عن ابى واقد) بقاف ودال مهملة الليثى بمثلثة بعد التحتية واسمه الحارث بن مالك المدنى شهد بدرا قال فى المهذب اسناده جيد ونافع هذا قال احمد لا اعلم الا خيرا انتهى ﴿ كان اذا اتى ﴾ واذا ظرفية او شرطية واتى بقصر الهمزة (مريضا) اى عائدا له (اوتى به) اليه قال المناوى شك من الراوى (قال) فى دعائه له (اذهب) بفتح الهمزة (البأس) قال المناوى بغير همزة للمواخاة واصله الهمز اى الشدة او المرض (رب الناس) بحذف حرف النداء (اشف) بحذف المفعول كما فى كثير من النسخ وفى نسخة شرح عليها المناوى اشفه فانه قال والضمير للعليل (وانت) وفى رواية بحذف الواو (الشافى) قال المناوى اخذ منه جواز تسميته تعالى بما ليس فى القرآن بشرط ان لا يوهم نقصا وان يكون له اصل فى القرآن وهذا منه قال تعالى واذا مرضت فهو يشفين (لا شفاء) بالمد مبنى على الفتح والخبر محذوف تقديره لنا او له (الا شفاؤك) بالرفع على انه بدل من محل لا شفاء قال الطيبى خرج مخرج الحصر تأكيدا لقوله انت الشافى لان خبر المبتدأ اذا عرف باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدواء لا ينجع الا بتقدير الله (شفاء) مصدر منصوب بقوله اشف (لا يغادر) بغين معجمة اى لا يترك (سقما) بضم فسكون وبفتحتين وفائدة التقييد بذلك انه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر وكان يدعو له بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ان فى المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب ان الدعاء عبادة ولا ينافى الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض وبالصبر عليه والداعى بين حسنين اما ان يحصل له مقصوده او يعوض عنه بجلب نفع او دفع ضر وكل ذلك من فضل الله تعالى (خ م ه) وكذا النسائى اربعتهم فى الطب كلهم (عن عايشة) صحيح ﴿ كان اذا اتى ﴾ كما مر (باب قوم) بنحو زيارة او عبادة او غير ذلك من المصالح (لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه) كراهة ان يقع النظر على ما يراد كشفه مما هو داخل البيت (ولكن) يستقبله (من ركنه الايمن او الايسر) كان يجعل يمينه الباب او شماله (ويقول السلام عليكم السلام عليكم) وذلك لان الدور يومئذ لم يكن لها ستور والظاهر ان تكرار السلام انما هو لمن عن يمينه

مرة وعن يساره مرة (حم د عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وبسين مهملة ساكنة حديث حسن وفيه كما قال ابن القطان بقية رجاله معروف و محمد بن عبد الرحمن ذكره ابو حاتم ولم يذكر له حالا قال ابن القطان فهو مجهول عنده ﴿ كان اذا اتاه ﴾ كامر بالقصر والضمير راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (الفيء) بالهمز ولا يجوز الابدال والادغام كما في المصباح وهو الخراج والغنيمة واما تخصيصه بما حصل من كفار بلا قتال وايجاف فعرف الفقهاء (فقسمه) بين مستحقيه (في يومه) اى في اليوم الذى يصل اليه فيه (فاعطى الآهل) بالمد اى الذى له اهل اى زوجة اسم فاعل من اهل يأهل بكسر العين وضمها لهؤلاء اذا تزوج (حظين) بفتح الحاء بضبط السيوطى لانه اكثر حاجة فيعطى نصيبا له ونصيبا لزوجته اوزوجاته (وعطى العزب) الذى لا زوجة له (حظا) واحدا لما ذكر وفيه طلب مبادرة الامام للقسمة ليصل الحق لمستحقه فينتفع به فورا فلا يجوز التأخير الا لعذر وقوله العزب هكذا في عدة نسخ والذى في المصابيح الاعزب قال القاضى وهو افعل من العزوبة وما رأيته مستعملا بهذا المعنى الا في هذا الحديث وانما المستعمل له العزب وقال الحفنى العزب افصح من لغة الاعزب الواقعة في بعض الاحاديث ففي المصباح عزب الرجل من باب قتل فهو عزب قال ابو حاتم ولا يقال رجل اعزب وقال الازهرى واجازه غيره انتهى اى فهو لغة قليلة و يأخذ من التعليل على ما عليه الشافعية من ان كل واحد يعطى قدر كفايته وكفاية من يمون من ولد وزوجة وعبد وخصوا ذلك بمن ارصد للقتال وفيه ترغيب للحفظ والعدل (د) في الخراج وسكت عليه (ك) كلهما (عن عوف بن مالك) قال الحافظ العراقى واما خبر كان يعطى العطاء على مقدار المعيلة فلم ار له اصلا ﴿ كان اذا اتاه رجل ﴾ بالتنكير من الصحابة (فرأى في وجهه بشرا) بكسر الباء وسكون الشين طلاقة وجه وامارة سرور (اخذ بيده) ايناسه له واستعظاما به فيعرف بشره من نصرة الدين وقيام شعار الاسلام وتأييد المؤمنين قال ابن العربى الاخذ باليد نوع من التودد والمعروف كالمصافحة وقال الحفنى اخذ بيده اى اذا قدم عليه رجل من اى محل في وجه طلاقة وسرورا اخذ بيده ايناسا له وتودد ا ليعرف ما عنده من الاخبار الحسنة لان بشر وجهه علامة على ان عنده خبرا سارا انتهى (ابن سعد) في الطبقات (عن عكرمة مرسلا) وهو مولى ابن عباس ﴿ كان اذا اتاه ﴾ كامر (الرجل) بالتعريف يعنى الانسان فقد وقع له تغيير اسماء عدة نساء (وله الاسم لا يحبه) لكراهة لفظه كذئب ودبة وثعلبة او معناه كقبيح وخبيث وشرارة وناقص وفي بعض النسخ وله اسم (حوله)

بالتشديد اى نقله الى مالحه لانه كان يحب الفال الحسن وكان شديد الاعتناء بالعدول عن اسم يستقبحه العقول وتنفر عنه النفوس وكذا مافيه تزكية النفس وفى ابى دود لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم (ابن مندة) الحافظ المشهور عن ابى الوليد (عتبة) بضم المهملة ومثناة فوقية ساكنة وموحدة (ابن عبد) السلمى صحابى شهير اول مشاهده ٤ فريضة وعمر مأة سنة ورواه طب باللفظ المذبور ولا احق منه عن عتبة المذكور قال الهيثمى رجاله ثقات ﴿كان اذا اتاه﴾ كامر (قوم بصدقتهم) اى بزكوة اموالهم (قال) امتثالا لقول ربه له وصل عليهم ٦ (اللهم صل على آل فلان) كناية عمن ينسبون اليه اى زك اموالهم التى باذلوا زكاتها واجعلها لها طهورا واخلف عليهم ما اخرجوه منها واعطف عليهم بارحمة واغفر لهم انك الغفور الرحيم وهذا من خصائصه عليه السلام اذ يكره تنزيها افراد الصلوة على غير نبى او ملك لانه صار شعارا لهم اذا ذكروا فلا يقال لغيرهم وان كان صحيحا وكذا كراهة افرادهم عن السلام فى غير حقه صلى الله عليه وسلم قال العلقمى وفى رواية على فلان وفى رواية على آل ابى اوفى يريد اباه وفى نفسه لان الآل يطلق على ذات الشئ كقوله فى قصة ابى موسى لقد اوتى مزمارا من مزامير آل داود (حم خ م د ن عن ابى اوفى) علقمة بن الحارث وفى المناوى علقمة ابن خالد بن الحرث الاسلمى ﴿كان اذا اتاه﴾ بالقصر ايضا (الامر) الذى (يسره) وفى رواية اتاه الشئ يسره (قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات) لانه يستحق الحمد على كل حال ولان البلاء فى طيه نعمة (واذا اتاه الامر) الذى (يكرهه قال الحمد لله على كل حال) قال الحليمى هذا على حسن الظن بالله لانه لم يأت بمكروه الا لخير علمه لعبده واراده له فكانه قال اللهم لك الخلق والامر تفعل ما تريد وانت على كل شئ قدير (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن عايشة) قال الشيخ السيوطى والحاكم صحيح ﴿كان اذا اتى﴾ مبنى للمفعول (بطعام) زاد احمد وغيره فى رواية من غير اهله (سأل عنه) ممن اتى به (اهدية) بارفع خبر مبتدأ محذوف اى هذا وبالنصب بتقدير اجئتم به هدية (ام) جئتم به (صدقة) اى عينوا الى احد الامرين (فان قيل) هو (صدقة) او جئنا به صدقة (قال لاصحابه) اى من حضر منهم (كلوا ولم يأكل) هو منه لان الصدقة حرام عليه (وان قيل هدية) بالرفع (ضرب بيده) اى مديده وشرع فى الاكل مسرعا ومثله ضرب فى الاكل اذا اسرع فى السير (فاكل معهم) من غير تحام عنه تشبيه للمدبالذهاب سريعا فى الارض فعداه بالباء قال البيضاوى وذلك لان الصدقة محضة لثواب الاخرة والهدية تمليك للغير اكرم فى الصدقة نوع ذل الآخذ فلذا حرمت عليه بخلاف الهدية

٦ اى ان صلاتك سكن لهم ٤ اول مشاهد قريظة نسخهم

(خ م ن عن ابى هريرة) وفى المشكاة بحثه ﴿ كان اذا اتى ﴾ بالبناء للمفعول (بالسبى) النهب واخذ الناس عبيدا واماء (اعطى اهل البيت جميعا) اى الاباء والامهات والاولاد والاقارب والمراد اعطى اقارب الذى سبوا جميعا لمن شاء ٤ (كراهية ان يفرق بينهم) لما جبل عليه من الرأفة والرحمة فاستفد ناما من فعله انه يسن للامام ان يجمعهم ولا يفرقهم لانه ادعى الى اسلامهم واقرب الى الرحمة والاحسان لهم (حم ه عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿ كان اذا اتى ﴾ كامر (بلبن قال بركة اى هو بركة يعنى شربه زيادة فى الخير وكان تارة يشربه خالصا وتارة مشوبا بماء بارد لانه عند الحلب حار وتلك البلاد حارة تنكسر حدة حره ببرد الماء وكان صلى الله عليه وسلم اذا شرب منه قال اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه بخلاف غيره فيقول وابدلنا خيرا منه (ه عن عايشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ كان اذا اتى ﴾ كامر (بطعام اكل مما يليه) تعليما لامته آداب الاكل مما يليه الغير مكروه لما فيه من مزيد الشره والتهمة والحاق الاذى عن اكل معه وسيبه ان كل اكل كالحائز لما يليه من الطعام فاخذ الغير تعد عليه مع ما فيه من تقذير النفوس بما حاضت فيه الايدى ثم هو سوء ادب من غير فائدة اذا كان الطعام لونا واحدا اما اذا اختلف الوانه فيرخص فيه كما اشار اليه بقوله (واذا اتى بالتمر جالت) بالجيم (يده) وفى بعض النسخ زاد وثبت فيه اى دارت فى جهاته وجوانبه فيتنا وله منه ما احب من جال الفرس فى الميدان يجول جولا وجولانا قصع جوانبه والجول الناحية وجال فى البلاد طاف فيها غير مستقر وذلك لفقد العلة المذكورة فيما قبله ومنه اخذ الغزالى ان محل ندب الاكل مما يليه ما اذا كان الطعام لونا واحدا واما اذا كان الطعام غير فاكهة اما هى فله ان يجعل يده فيها لانها فى معنى التمر قال ابن العربى اذا كان الطعام صنفا واحدا لم يكن لجولان اليد فيه معنى الا الشره والمجاعة واذا كان جوالانها له معنى وهو اختيار ما استطاب منه انتهى وسبق ٤ مامر انه لا يكره الاكل من غير ما يليه اذا كان وحده لكن صرح بعض الشافعية بالكراهة (خط عن عايشة) وفيه ابو على ضعيف ﴿ كان اذا اتى ﴾ كامر (بباكورة التمر) بالباء وفى نسخ الجامع بالثاء اى اول ما يدرك من الفاكهة قال ابو حاتم وابتكرت الفاكهة اكلت باكورتها ونخلة باكورة وباكور وبكور اى اثمرت قبل غيرها (وضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال) فى دعائه (اللهم كما اريتنا وله اقارنا اخره) وكان القياس اولها وآخرها لكنه ذكره على ارادة النوع (ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان) خص الصبى بالاعطاء لكونه ارغب فيه ولكثرة تطلعه الى ذلك ولما بينهما من المناسبة فى حداثة الانفصال عن الغيب وذا اقرب من قول الطيبى

٤ قوله بالسبى قال الحفنى من حيوان وغيره قوله اعطى اهل البيت جميعا اى لمن شاء يعنى انه كان فى السب امرأة وابنها او رجل وابنه او واختها او اخ واخوة لا يعطى المرأة لشخص وابنه لآخر ولا الاخ لشخص واخاه لآخر بل يعطى الاثنين لشخص واحد كراهة التفريق بينهما لما جبل عليه من الرحمة منه

٤ وقضية مامر نسخهم

فى وجه المناسبة الصبى ثمرة الفؤاد وباكورة الانسان وقال الحفنى فى وجه المناسبة اى ايثارا على نفسه لفرحهم به وشدة تعلقهم وتطلبهم لذلك وهو سيد من يؤثر على نفسه فان لم يكن عنده صبيان حينئذ احتمل ان يعطيه لنحو الرجال وانه يدخره للصبيان الى ان يأتوا وان يأكله (ابن السنى عن ابى هريرة طب عن ابن عباس الحكيم) فى نوادره (عن انس) قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير والصغير ورجال الصغير رجال الصحيح ﴿كان اذا اتى﴾ كامر (بامرأ قد شهد بدرا) اى بميت قد حضر غزوة بدر الكبرى التى اعز الله بها الاسلام (والشجرة) اى والمبايعة التى كانت تحت الشجرة جاء بها ميتا للصلوة (كبر عليه تسعا) اى افتتح عليه الصلوة بتسع تكبيرات لان من شهدهاتين القضيتين فضلا على غيره فى كل شئ فى تكبيرات الجنائز وقال الحفنى اى اول الصلوة كتكبيرات صلوة العيد وهذ قد نسخ وصار الاشرف مساويا لغيره فى عدم الزيادة على الاربع تكبيرات المعروفة (واذا اتى به قد شهد بدرا ولم يشهد الشجرة) اى بيعة الرضوان (اوشهد الشجرة ولم يشهد بدرا كبر عليه سبعا) من التكبيرات اشارة الى شرف الاول وفضله عليه (واذا اتى به لم يشهد بدرا ولا الشجرة كبر عليه اربعا) اشارة الى انه دونهما فى الفضل قالوا وذا منسوخ بخبران آخر جنازة صلى عليه عليه السلام كبر اربعا قالوا وهذا آخر الامرين وانما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعله وقدم خبران الملائكة لما صلت على آدم عليه السلام كبرت عليه اربعا وقالوا تلك سنتكم يا بنى آدم وقال ابو عمر انعقد الاجماع على اربع ولا نعلم من فقهاء الامصار من قال بخمس الا ابن ابى ليلى وقال النووى فى المجموع كان بين الصحابة خلاف ثم انقرض واجمعوا على انه اربع لكن لو كبر الامام لم تبطل صلوته (ابن عساكر عن جابر) وفيه محمد بن المحرم قال فى الميزان قال ابو حاتم واه وابن معين ليس بشئ ﴿كان اذا اجتلى النساء﴾ اى كشف عنهن لارادة جماعهن يقال جلوت واجتليت السيف كشفت صداه وجلى الخبر للناس جلاء بالفتح والمد وضح وانكشف وجلوت العروس واجتليتها مثله (اقعى) اى قعد على اليتيه مفضيا بهما الى الارض ناصبا فخذيه كما يقعى الاسد (وقبل) المرأة التى قعدلها يريد جماعها واخذوا منه انه يسن مؤكد تقديم الملاعبة والتقبيل ومص اللسان وكرهوا خلافه وقد جاء فى خبر رواه الديلمى عن انس مرفوعا ثلاثة من الجفاء ان يواتى الرجل الرجل فلا يعرف له اسما ولا كنية وان يهيئ الرجل طعاما فلا يجيبه وان يكون بين الرجل واهله وقاع من غير ان يرسل رسولا المزاح والقبل لا يقع احدكم على اهله مثله البهيمة على البهيمة وروى

الخطيب عن ام سلمة انه كان يغطى ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك السكينة (ابن سعد) فى الطبقات (عن ابى اسيدى الساعدى) بكسر العين المهملة قال السيوطى يحتمل ان بعض نساء النبى ذكره له فهو مرسل صحابى ﴿كان اذا﴾ حلف كما فى نسخة (اجتهد فى اليمين) اى اراد تأكيده (قال لا والذى نفس ابى القاسم) اى ذاته وجملته (بيده) اى بقدرته وتدبيره قال الطيبى وهذا فى علم البيان من اسلوب التجريد لانه جرد من نفسه من يسمى ابى القاسم وهو هو واصل الكلام الذى نفسى ثم التفت من الغيبة الى التكلم (حم عن ابى سعيد) اى حديث صحيح ورواه ابو داود فى الايمان وابن ماجة فى الكفارة وله الفاظ ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ بفتح الميم والجيم اى اراد النوم فى مضجعه اى استقر فيه لينام والنوم ليلا اونهارا والمضجع موضع الضجوع (جعل يده اليمنى تحت خده الايمن) كما يوضع الميت فى اللحد وقال الذكر المشهور فختم به كلامه فيندب ذلك لكل من اراد النوم ليلا اونهارا اوعلم من هذا كونه على شقه الايمن والنوم عليه اسرع الى الانتباه لعدم استقرار القلب حالتيه فانه بالجانب الايسر فيعلق ولا يستغرق فيبطى الانتباه والنوم عليه وان كان اهنأ لكن اكثاره يضر القلب لميل الاعضاء اليه فتنصب المواد فيه وقال الحفنى فالسنة النوم على جانب الايمن لان القلب حينئذ لا يستريح فلا يستغرق فى النوم بخلاف النوم على الايسر فان القلب يستريح فيثقل نومه فيفوته خير كثير وملازمة النوم على اليسار عنه ضرر لان القلب اذا استراح توجهت اليه العروق المسماة بالشرايين وصبت فيه دواؤها بخلاف ملازمة النوم على اليمين لاتوجه اليه بذلك (طب عن حفصة) بنت عمر حديث صحيح وقد اخرجه الترمذى عن البراء بزيادة قال رب قنى عذابك يوم تبعث عبادك ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ كامر (من الليل) قيد به لانه الاغلب والا فمثله النهار وكذا مابعده (وضع يده تحت خده) اى الايمن بدليل ماسبق فيلزم ان النوم على الشق الايمن (ثم يقول باسمك اللهم) بذكر اسمك (احيى) ما احييت (وباسمك اموت) قال الحفنى لفظ اسم مقحم اى بك اى بقدرتك احيى اى انتيقظ وبك اموت اى انام وقال المناوى اى وعليه اموت وباسمك المحيى احيى لان معنى الاسماء الحسنى ثابتة له تعالى وكلما ظهر فى الوجود فصادر عن تلك المقتضيات اولا انفك عن اسمك فى حياتى ومماتى وهو اشارة الى مقام التوحيد وقيل الاسم مقحم من قبيل سبح اسم ربك يعنى انت تحيينى وتميتنى اراد به النوم واليقظة فنبه على اثبات البعث بعد الموت (واذا استيقظ) اى انتبه من نومه

(قال الحمد لله الذى احيانا بعدما اماتنا) اى ايقظنا بعدما انامنا اطلق الموت على النوم لانه يزول معه العقل والحركة ومن ثمه قالوا النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل وقالوا النوم اخ الموت كذا قرره بعض المتأخرين وهو استمداد من بعض المتقدمين قوله احيانا بعدما اتنا اى رد انفسنا بعد قبضنا عن التصرف بالنوم يعنى الحمد شكر النيل نعمة التصرف فى الطاعات بالانتباه من النوم الذى هو اخ الموت وزوال المانع عن التقرب بالعبادات (واليه النشور) الاحياء للبعث اوالمرجع فى نيل الثواب مما تكتسب فى حياتنا هذه وفيه اشارة باعادة اليقظة بعد النوم الى البعث بعد الموت وحكمة الدعاء عند النوم ان يكون خاتمة عمله العبادة قال ربكم ادعونى استجب لكم وحكمة الدعاء عند الانتباه ان يكون اول ما يستيقظ يعبد الله بدعائه وذكره وتوحيده تنبيه قال القاضى وردآنفا انه كان اذا قعد نظر الى السماء فقرأ ان فى خلق السموات والارض الى آخر السورة ثم قام فتوضأ وقد دل على المتهجد اذا استيقظ ينبغى ان يشغل كل عضو منه بما هو المطلوب والموظف من الطاعات فيطالع بعينه عجايب الملك والملكوت ثم يتفكر بقلبه فيما انتهى اليه حاسة بصره و يعرج بمراقى الى عالم الجبروت حتى ينتهى الى سرادقات الكبرياء فيفتح لسانه بالذكر ثم يتبع بدنه نفسه بالتأهب للصلوة والموقوف فى مقام الدعاء والتناجى (حم م ن عن البراء) بن عازب (حم خ ن ت ه عن حذيفة) بن اليمانى (خ م حم عد عن ابى ذر) الغفارى ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ كما مر معناه (من الليل) كما سبق (قال بسم الله) وفى رواية باسمك اللهم (وضعت جنبى) اى باقدارك اياى وضعت نفسى ففيه الايمان بالقدر وفى رواية كان يقول باسمك اللهم وضعت جنبى و بك ارفعه قال الولى العراقى قال السبكى و ينبغى الاقتصار على الوارد فلا يقال ارفعه ان شاء الله فانه لما قدم الجار والمجرور كان معنى الاخبار بان الرفع كان باسم الله وهو عمدة الكلام (اللهم اغفرلى ذنبى واخس شيطانى) اى اجعله خاسئا مطرودا ويقال خسأت الكلب اى طردته وخسا سعدى ولا يتعدى (وفك رهانى) اى خلصنى من عقال ما افترتت نفسى من الاعمال التى ترتضيها بالعفو عنها والرهان كسهام الرهن وهو ما يجعل وثيقة فى الدين والمراد هنا نفس الانسان لانها مرهونة بعملها كل امرء بما كسب رهين (وثقل) بتشديد القاف (ميزانى) يوم توزن الاعمال (واجعلنى فى الندى الاعلى) اى الملأ الاعلى من الملائكه والندى بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء كما فى الاذكار وهم القوم المجتمعون فى مجلس ومنه النادى

وهذا دعاء يجمع خير الدنيا والاخرة فتتأكد المواظبة عليه كلما اريد النوم وهو من اجل الادعية المشروعة هذه على تكثرها (د) فى الادب (ك) فى الدعاء وصححه (عن ابى الازهر) قال النووى فى الاذكار ويقال ابو زهير الانمارى الشامى قال البغوى فى المعجم لم ينسب ولا ادرى له صحبة ام لا وفى التقريب صحابى لا يعرف اسمه واسناده حسن ﴿كان اذا اخذ مضجعه﴾ من الليل (قرأ قل يا ايها الكافرون) اى سورتها (حتى يختمها) ثم ينام على خاتمتها فانها براءة من الشرك كما جاء معللا به فى خبر اخر كما سبق (طب عن عباد) بالفتح والتشديد (ابن اخضر) وهو عباد بن علقمة[٤] المازنى المصرى المعروف بابن اخضر وكان زوج امه وليس بصحابى قال السيوطى حسن وقال المناوى واعله الهيثمى وغيره بان فيه يحيى الحمانى ويحيى الجعفى كلاهما ضعيف ﴿كان اذا اخذ اهله الوعك﴾ بالفتح اى الحمى اوالمها قال الحفنى حرارة الحمى ومثلها بقية الامراض فاذكرنا نافع لجميع الامراض (امر بالحساء) بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن (فصنع) بالبناء للمفعول (ثم امرهم فحسوا) بفتح السين (وكان يقول انه ليرتو) بفتح المثناة التحتية وراء ساكنة فمثناة فوقية اى يشد ويقوى (فؤاد الحزين) قلبه اورأس معدته (ويسرو) بفتح اوله وسين مهملة وراء مضمومة (عن فؤاد السقيم) اى كشف عن فؤاده الالم ويزيله (كما تسرو) كذلك لكن بالفوقية (احداكن الوسخ بالماء) بفتحتين (عن وجهها) اى تكشفه وتزيله قال ابن القيم هذا ماء الشعير المغلى وهو اكثر غذاء من سويقه نافع للسعال قامع لحدة الفضول مدر للبول جلاء قامع للظمأ مطفء للحرارة وصفته ان يرض ويوضع عليه من الماء العذب خمسة امثاله ويطبخ بنار معتدلة الى ان يبقى خمساه وقال الحفنى وهو ان يضع قدرا من الشعير بلا طحن ويزن قدره من الماء خمس مرات ويوقد عليه بنار لطيفة حتى يذهب ثلاثة اخماس الماء فانه يسكن العطش والحرارة وينفع من كل داء لان الشعير بارد وفيه كيفية اخرى وهى ان يطحنه ويأخذ دقيقه ويضيفه شيئا من دهن اللوز اوالورد اونحوهما وشيئا من الماء ويطبخه (ت) فى الطب (ه ك) فى الاطعمة (عن عايشة) قال ت حسن وقال ك صحيح واقره الذهبى ﴿كان اذا ادهن﴾ بالتشديد على افتعل اصله ادتهن تطلى بالدهن اى اراد ذلك (صب) الدهن (فى راحته) اى بطن كفه (اليسرى فبدأ بحاجبيه) فدهنهما اولا (ثم عينيه ثم رأسه) وفى رواية الطبرانى عن عايشة كان اذا ادهن لحيته بدأ بالعنفقة وقال الحفنى ثم رأسه ثم عنفقته ثم عارضه ثم بقية لحيته (الشيرازى) فى الالقاب

[٤] وهو عباد بن عباد بن علقمة نسخهم؟

(عن عايشة) قال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿ كان اذا اراد الحاجة ﴾ اى القعود للبول اوالغائط (لم يرفع ثوبه) عن عورته لفظ رواية ابى داود حال قيامه بل يصبر (حتى يدنو من الارض) اى يقرب منها فيندب رفعه شيئا فشيئا وهذا الاحاديث مستحب اتفاقا ومحله مالم يخف تنجس ثوبه والارفع قدر حاجته (دت) فى الطهارة (عن انس و)عن (ابن عمر طس عن جابر) وقال السيوطى صحيح ﴿ كان اذا اراد الحاجة ﴾ بالصحراء (ابعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولايشم ريحه ذكره الفقهاء وقال فى الروض لم يبين مقدار البعد وهو مبين فى حديث ابن السكن فى سننه وفى تهذيب الاثار للطبرى والاوسط والكبير بسند جيد كما قاله العراقى فى شرح ابى داود بانه المغمس على ثلثى من مكة اونحو ميلين اوثلاثة وهو بفتح الميم الاخيرة وقال ابن دريد الاصح كسرها مفعل من غمست كانه اشتق من الغميس النبات الاخضر الذى ينبت فى الخريف تحت اليابس على رواية الفتح هومن غمست الثوب غطيته وهو مستور مخفض بخضاب الرمضات والنبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يأتى مكانا للمذهب الا وهو مستور متخفض وفيه دليل على ندب الابعاد بنحوه فان قيل انما يحصل الاستتار بذلك عن اعين الانس فكيف بالجن قلنا جعل المقصود فى الجن وهو عدم قدرتهم على النظر اليه بان يقول بسم الله كما هو فى الحديث فان قيل كما ثبت الابعاد ثبت عدمه ايضا كما فى ابى داود عن حذيفة اجيب بانه فعل لبيان الجواز اوالحاجة كخوف فى البول اخف من الغائط لكراهة ريحه واحتياجه الى زيادة تكشف وفى معنى الابعاد اتخاذ الكنيف فى البيوت وضرب الحجب وارخاء الستور واعماق الحفائر ونحو ذلك مما يستر العورة ويمنع الريح قال العراقى ويلحق بقضاء الحاجة كل ما يستحيى منه كالجماع فيندب اخفاؤه بتباعد وتستر قال وكذا ازالة القاذورات وكشف الابط وخلق العانة كما نقله بعضهم (ه عن بلال بن الحارث) المزنى وعليه المتون والشروح وفى شرح المناوى الحرث قدم سنة خمسة فى وفد مزينة واقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم العقيق (حم ن ه عن عبد الرحمان بن ابى قراد) بتشديد الزاى والدال لكن فى التقريب بضم القاف السلمى الانصارى ويقال له الفاكه وفى نسخ ابن ابى قرأن واسناده حسن ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان يبول فانى عرازا) بفتح العين المهملة والزاء ماصلب واشتد (من الارض) من العزوز وهى الناقة الضعيفة الاحليل التى لاينزل لبنها الابجهد وانما يكون فى اطرافها (اخذ عودا فنكت به فى الارض حتى يثير من

التراب ثم يبول فيه) ليأمن عود الرشاش عليه فينجسه و ذلك اصلا بة الارض ولان البول يحد فى الارض اللينة فلا يسيل و متى سال قديلوث رجله و ذيله ان لم يرفعه ادى الى تكشفه فيستحب فعل ذلك لكل من بال بمحل صلب قال النووى وهذا متفق عليه (د فى مراسيله والحارث) بن ابى امامة (عن طلحة ابن ابى قنان) بفتح القاف والنون مولاهم الدمشقى فى التقريب كله مجهول ارسل حديثا وهوهذا مرسل وهو ابوقنان العبدرى مولاهم قال ابن القطان لم يذكر عبدالحق لهذا علة الارسال وطلحة هذا لايعرف بغيرهذا وفى الميزان طلحة لايدرى من هو تفرد عنه الوليد بن سليمان وقال السيوطى حديث حسن ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان ينام وهوجنب غسل فرجه) اى ذكره (وتوضأ) وضوءه (للصلوة) اى توضأ كما يتوضأ للصلوة وليس معناه انه توضأ لاداء الصلوة انما المراد توضأ وضوء شرعيا لالغويا قال ابن حجر يحتمل ان يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة بحيث يجب غسل اعضاء الوضوء مع بقية الجسد ويحتمل الاكتفاء بغسلها فى الوضوء عن عادته وعليه فيحتاج الى نيته غسل الجنابة فى اول جزء وانما قدم على اعضاء الوضوء تشريفالها ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى والى الثانى ذهب بعض قدماء الشافعية ونقل ابن بطال الاجماع على عدم وجوب الوضوء مع الغسل وردبان مذهب داود ان الغسل لايجزى عن الوضوء للمحدث (خ م ق د ن ه عن عايشة) سبق بحثه ﴿ كان اذا اراد ﴾ كامر (ان ينام وهو جنب توضأ) اى غسل اعضاء الاربعة بالنية ولما كان الوضوء لغويا وشرعيا دفع توهم ارادة الوضوء اللغوى الذى هومطلق النظافة بقوله (وضوءه للصلوة) احترازا عن الوضوء اللغوى فيسن وضوء الجنب للنوم ويكره تركه ونقل ابن العربى عن مالك والشافعى انه لايجوز النوم بدونه ان اراد به نفى حل المستوى الطرفين فسلم والا فهو باطل وعن الشافعى اذلم يقل هو ولااحد من صحبه بوجوبه ونوم النبى صلى الله عليه وسلم بغير وضوء وهو جنب بفرض صحة الخبر لبيان الجواز وحكمة الوضوء تخفيف الحدث سيما ان قلنا بجواز تفرق الغسل فينوبه فيرتفع الحدث عن تلك الاعضاء ويؤيده مارواه ابن ابى شيبة بسند قال ابن حجر رجاله ثقاة عن شداد رفعه اذا اجنب احدكم من الليل ثم اراد ان ينام فليتوضأ فانه نصف غسل الجنابة وقيل حكمته انه احد الطهارتين وعليه فيقوم التيمم مقامه وقد روى البيهقى باسناد قال ابن حجر عن عايشة كان اذا اجنب فاراد ان ينام توضأ اوتيمم اى عند فقد الماء

وقيل حكمته انه ينشط الى العود او الغسل ونقل ابن دقيق العيد عن نص الشافعي ان مثل الجنب الحائض بعد الانقطاع وفيه ندب التنظيف عند النوم قال ابن الجوزي وحكمته ان الملائكة تبعد عن الوسخ والريح الكريهة بخلاف الشياطين (واذا اراد ان يأكل او يشرب وهو جنب غسل يديه) اى الاقل ذلك والاكمل ان يتوضأ كما في الفقه وغسل اليدين مطلوب عند الاكل وان لم يكن جنبا وانما قيد بالجنب لتأكد ذلك فيه اكثر من غيره (ثم يأكل ويشرب) لان اكل الجنب بدون ذلك يورث الفقر كما جاء في خبر الديلمي عن شداد بن اوس رفعه ثلاثة تورث الفقر اكل الرجل وهو جنب قبل ان يغسل يديه وقيامه عريانا بلا ميزر وستر والمرأة تشم زوجها في وجهه (دن، عن عايشة) قال الهيثمي رجاله ثقات وفي الميزان عن ابن عدي انه كان منكرا ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (ان يباشر امرأة من نسائه) اى يلصق بشرتها بشرته قال الحرالي المباشرة التقاء البشرتين عدا وليس المراد هذا الجماع فقط وقال الحفني المراد بالمباشرة التقاء البشرتين بدون جماع تعليما للامة جواز الاستمتاع حينئذ بلا جماع (وهي حائض امرها ان تتزر) بتشديد المثناة وفي رواية تتزرها بهمزة ساكنة وهي افصح اى تستر ما بين سرتها وركبتها بالازار قال القاضي كالهروي وهو الصواب فان الهمزة لا تدغم في التاء ولعل الادغام من تحريف بعض الرواة وفي المفصل انه خطأ لكن قيل انه مذهب كوفي والمراد امرها بعقد ازار في وسطها يستر ما بين سرتها وركبتها كالسراويل ونحوها (ثم يباشرها) اى ايضا جمعها و يمس بشرتها وتمس بشره الا من حينئذ من الوقوع في الوقاع المحرم وهو عليه السلام املك الناس لاربه ولا يخاف عليهم وسبق ان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه لكنه فعل تشريعا للامة فافاد ان الاستمتاع بما بين سرة الحائض وركبتها بلا حائل حرام وبه قال الجمهور وهو الجاري على قواعد المالكية في سد الذرايع و يجوز بحائل والحديث مخصص لآية واعتزلوا النساء في المحيض وفيه تبليغ افعال النبي عليه السلام للاقتداء وان كانت مما يستحي من ذكره عادة (خ د عن ميمونة) ورواه عنه ايضا البيهقي وغيره ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (من الحائض شيئا) يعني مباشرة فيما دون الفرج كالمفاخذة فكنى به عنه (القى على فرجها ثوبا) ظاهره ان الاستمتاع المحرم انما هو بالفرج فقط وهو قول للشافعي رجحه النووي من جهة الدليل وهو مذهب الحنابلة وحملوا الاول على الندب جمعا بين الادلة بل قال ابن دقيق العيد ليس في الاول ما يقتضي منع ما تحت الازار لانه فعل مجرد وفصل

بعضهم بين من يملك ارب به وغيره وفى الحفنى وكذا فى الستر بقية العورة كما يعلم مما قبله وخص الفرج بالذكر اهتماما بستره (دعن بعض امهات المؤمنين) قال ابن حجر واسناده قوى وقال ابن عبد الهادى انفرد باخراجه ابوداود واسناده صحيح ﴿كان اذا اراد﴾ كما مر (سفرا) اى للغزو او نحوه ومفهومه اختصاص القرعة بحالة السفر وفى رواية للبخارى كان اذا اراد ان يخرج الى سفر قال ابن حجر وليس عمومه مرادا بل يقرع ايضا فيما لو اراد القسم بينهن فلا يبدأ بايهن شاء بل يقرع فمن قرعت بدأ بها وفى رواية للبخارى كان اذا اراد الى سفر (اقرع بين نسائه) تطييبا لقلوبهن وحذرا من الترجيح بلا مرجح عملا بالعدل لان المقيمة وان كانت فى راحة لكن يفوتها الاستمتاع بالزوج والمسافرة وان خطئت عنده بذلك فقد تتأذى بمشقة السفر فايثار بعضهن لهذا او بعضهن بهذا اختيار او عدول عن الانصاف ومن ثم كان الاقراع واجبا لكن محل الوجوب فى حق الامة لا فى حقه عليه السلام لعدم وجوب القسم عليه كما نبه عليه ابن ابى جمرة (فايتهن) بتاء التأنيث اى اى امرأة منهن وروى فايهن بدون التأنيث قال الزركشى والاول هو الاوجه وقال الدمامينى ودعواه ان الرواية الثانية ليست على الوجه خطأ ان المنقوص انه اذا اريد باى المؤنث جاز الحاق التاء به موصولا كان او استفهاما او غيرهما (خرج سهمها خرج بها معه) فى صحبته وفى رواية اخرج بزيادة همزة قال ابن حجر والاول الصواب وهذا اول حديث الافك وفيه حل السفر بالزوجة وخروج النساء فى الغزوات وذلك يباح اذا كان العسكر نؤمن عليه الغلبة وكان خروج النساء مع المصطفى فى الجهاد فيه مصلحة بينه لاعانتهن على مالابد منه وفى المناوى يظن السيوطى ان هذا الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته كما فى البخارى وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم هكذا ذكره فى كتاب الهبة وفيه مشروعية القرعة فى القسمة بين الشركاء ونحو ذلك والمشهور عن الحنفية والمالكية عدم اعتبارها (خم ده عن عايشة) وروى عن غيرها ايضا ﴿كان اذا اراد﴾ كما مر (ان يحرم) بضم اوله من الاحرام (يتطيب) مضارع من تطيب تفعل (باطيب مايجد) اى اطيب ماتيسر عنده من طيب الرجال فيندب التطيب عند ارادة الاحرام وكونه باطيب الطيب وانه لابأس باستدامته ومنعه مالك وفى الحديث رد عليه وقال الحفنى انما يحرم عليه ابتداء الطيب وهو محرم لادوامه قبل الاحرام وقال العلقمى وانما يحرم ابتداؤه فى الاحرام وهذا مذهبنا

٤ وحرز انفسهم

وبه قال خلائق من الصحابة والتابعين وجماهير المحدثين والفقهاء وقال اخرون يمنعه منهم الزهرى ومالك ومحمد بن الحسن وحكى عن جماعة من الصحابة والتابعين انتهى (م عن عايشة) وفيه بحث ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (ان يتحف) من اتحف بتشديد التاء (ازجل بتحفة) كرطبة وقد تسكن الحاء ما اتحفت به غيرك وقال العلقمى التحفة طرفة الفاكهة وتستعمل فى غيرها وقال فى المصباح انه الاصح (سقاه من ماء زمزم) لجموم فضائله وعموم فوائده ومدايحه فى الكتب الالهية قال وهب لاتدرون ماءزمزم والله انها لفى كتاب الله اى التورية المضمونة وره ٤ وشراب الابرار لاتترف ولاتذم طعام من طعم وشفاء من سقم لايصمد اليها امرء يتضلع منها الانفث مابه من داء واحد واحدث له شفاء والنظر الى زمزم تحط الخطايا رواه عبد الرزاق ابن منصور بسند فيه انقطاع (حل عن ابن عباس) قال ابن حجر هذا غريب من هذا الوجه مرفوعا والمحفوظ وقفه وفيه مقال من جهة محمد بن عبد الحميد الرازى ومن لطائف اسناده انه من رواية الاكابر عن الاصاغر قال وخرجه الفاكهانى فى تاريخ مكة موقوفا بسند على شرط الشيخين ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (ان يدعو على احد) وهو فى صلاته (اويدعو لاحد) فيها (قنت) فعل ماض ثلاثى بالقنود المشهور عنه (بعد الركوع) تمسك بمفهومه من زعم ان القنوت قبل الركوع قال وانما يكون بعده عند ارادة الدعاء على قوم اولقوم و تعقب باحتمال ان مفهومه ان القنوت لم تقع الافى هذه الحالة و يؤيده ما اخرجه ابن خزيمه بسند صحيح عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لايقنت الااذا دعا لقوم اودعا على قوم (خ عن ابى هريرة) قال الذهبى وروى مسلم نحوه فاوهم من قال هذا مما تفرد به البخارى غير جيد والتثبت بالخلاف اللفظى خيال ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (ان يعتكف صلى الفجر) اى صلوته (ثم دخل معتكفه) بفتح الكاف وفى رواية فى معتكفه اى انقطع فيه وتخلى بنفسه بعد صلوته الصبح لان ذلك وقت ابتداء اعتكافه بل كان يعتكف من الغروب ليلة الحادى والعشرين والالما كان معتكفا للعشر بتمامه الذى ورد فى عدة اخبار انه كان يعتكف العشر بكماله وهذا هوالمعتبر عند الجمهور لمريد اعتكاف عشر اوشهر وبه قال الائمة الاربعة ذكره الحافظ العراقى وغيره (ت حسن) فى الاعتكاف (عن عايشة) ورواه جماعة كثيرة لكن عذره ان الشيخين انما رواياه مطولا ٤ فى ضمن حديث فلم يتنبه له لوقوعه ضمنا ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (ان يستودع الجيش) الذى يجهزه للغزو (قال استودع الله

٤ المضنونة دبره نسخهم

٤ موصولا نسخهم

دينكم وامانتكم وخواتيم اعمالكم) قال الطيبى قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعة وفيه نوع مشاكلة للتوديع اى جعل الله دينهم وامانتهم من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا النبى صلى الله عليه وسلم لهم بالمعونة فى الدين والتوفيق فيه ولا يخلو المسافر من الاشتغال بما يحتاج الى نحو اخذ واعطاء وعشرة الناس فدعا بحفظ الامانة وتجنب الخيانة ثم بحسن الاختتام ليكون العاقبة عما سواه فى الدنيا والدين (دك عن عبد الله بن يزيد الخطمى) بفتح المعجمة وسكون الطاء المهملة صحابى صغير شهد الحديبية وولى الكوفة قال فى الاذكار حديث صحيح وقال فى الرياض رواه د باسناد صحيح وكذا النسائى فى اليوم والليلة ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (غزوة ورى) بتشديد الراء ستره اوكنى عنها (بغيرها) اى بغير تلك الغزوة التى ارادها فيوهم انه يريد غزوة جهة اخرى كان يقول اذا اراد غزوة خيبر كيف تجدون مياهها موهما انه يريد غزوة مكة لانه يقول اريد غزوة خيبر وهو يريد مكة فانه كذب وهو محال عليه والتورية ان يذكر لفظا يحتمل معنيين احدهما اقرب من الاخر فيسأل عنه وعن طريقه فيفهم السامع بسبب ذلك انه يقصد المحل القريب والمتكلم صادق لكن الخلل وقع عن فهم السامع خاصة واصله من وريت الخبر تورية ستره واظهرت غيره واصله وراء لان من ورى بشىء كانه جعله وراه وضبطه السيرافى فى شرح سيبويه بالهمزة فكانهم سهلوها وذلك لئلا يتفطن العدو فيستعد للدفع والحرب كما قال الحرب خدعة وفى البخارى ايضا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما اراد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز واستقبل غزوة عدو كثير فجلى امرهم لينأهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذى يريد (دك عن كعب بن مالك) وقال العراقى متفق عليه وهو فى البخارى فى غزوة تبوك وفى موضع اخر وفى مسلم فى التوبة كلهما عن كعب المذبور مطولا ولفظهما لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعنى تبوك غزاها فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا و مفاوز وعدوا كثيرا فجلى للمسلمين امرهم لينأهبوا اهبة عدوهم فاخبرهم بجهة التى يريد انتهى وقد تقرر غير مرة عند مغلطاى وغيره قال السيوطى حديث صحيح ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (ان يرقد) وفى رواية بدله ينام (وضع يده اليمنى تحت خده) اى الايمن كهيئة نوم الميت فى القبر وفى رواية تحت رأسه (ثم يقول اللهم قنى عذابك اى اجرنى من عذابك من نار جهنم وغيرها (يوم تبعث) وفى رواية تجمع (عبادك)

٤ قلما نسخه م

من القبور الى النشور للحساب يقول ذلك (ثلاث مرات) اى يكرره ثلاثا والظاهر حصول اصل السنة بمرة وكمالها الثلاث (د) فى الادب وكذا النسائى فى عمل يوم وليلة كلاهما (عن حفصة) ام المؤمنين ورواه الترمذى عن حذيفة لكن بدون التثليث وحسنه وكذا السيوطى حسنه وفى الحاشية كان اذا اراد امرا اى فعل امرا من الامور استخار الله تعالى قال اللهم خرلى واخترلى اى اخترلى اصلح الامرين واجعل لى الخيرة فالخيرات كلها من خيريته والصفوة من الخيرات مختارة ت عن عايشة عن ابى بكر بسند ضعيف ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (سفرا قال) عند خروجه له (اللهم بك اصول) اى اسطو على العدو واحمل عليه (وبك احول) بضم الحاء من حال يحول اى انصرف عن المعصية او احتال والمراد كيد العدو وقيل احتول وقيل ادفع وامنع (وبك اسير) اى الى العدو فانصرنى عليهم قال الزمخشرى المحاولة طلب الشئ بحيلة ونظيرها الازاعة والمصاولة المواثبة وهى من حال يحيل حيلة بمعنى احتال والمراد كيد العدو وقيل من حال بمعنى تحرك انتهى تنبيه فى حاشية الكشاف للطيبى فى آية الان خفف الله عنكم هذا التخفيف للامة دون النبى ومن لايشغله حمل امانة النبوة كيف بتخفيف لقاء الاضداد وكيف يخاطب به وهو الذى يقول فى هذا الحديث بك اصول وبك احول ومن كان به كيف يخفف عنه او يثقل عليه (حم) وكذا البزار (عن على) قال الهيثمى رجالهما ثقات حسن صحيح ﴿كان اذا اراد﴾ كامر (ان يزوج امرأة من نسائه) يعنى من اقار به او بنات اصحابه الاقربين (يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها يابنية) بضم اوله وتشديد الياء (ان فلانا قد خطبك) اى طلب نكاحك (فان كرهتيه) باثبات الياء فى كثير من النسخ وهو لغة (فقولى لا فانه لايستحيى احد ان يقول لا وان احبيت فان سكوتك اقرار) زاد فى رواية فان حركت الخدر لم يز وجها وان لم تحركه انكحها فيستحب لكل ولى مجبران يفعل ذلك مع موليته لانه اطيب للنفس واحد عاقبة (طب عن عمر) قال الهيثمى فيه يزيد بن عبد الملك وهو متروك ووثقه ابن معين فى رواية ورواه ابن عدى فى الكامل وابن ابى حاتم فى العلل وابو الشيخ والعزباتى فى النكاح ورواه البيهقى عن ابن عباس وعكرمة المخزومى وغيرهما وقال السيوطى حسن ﴿كان اذا استجد ثوبا﴾ بتشديد الدال اى لبس ثوبا جديدا (سماه) وفى الاكثر زاد باسمه (قميصا) اى سواء كان قميصا (او عمامة او رداء) اى ان كان يلبس داخل بدنه سماه قميصا وان كان يوضع على الكتف سماه ردا اوعلى الرأس سماه عمامة بان يقول رزقنى الله هذه

العمامة كذا قرره البيضاوى (ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه) قال الطيبى الضمير راجع الى المسمى وقال المظهر يحتمل ان يسميه عند قوله اللهم لك الحمد كما كسوتنى هذه العمامة والاول اوجه لدلالة العطف بثم وقوله كسوتنيه مرفوع المحل مبتدأ وخبره (اسئلك من خيره) وهو المشبه اى مثل ما كسوتنيه من غير حول ولا قوة (وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له) قال ابن العربى خير ما صنع له استعماله فى الطاعة وشر ما صنع له استعماله فى المعصية وفى الحفنى اى الخير الذى يصاحب لبسه كشكر الله تعالى على تيسيره وخير ما صنع له بان توفقنى للطاعة كالصلوة فهما متقاربان فقوله وخير ما صنع له كالتفسير لقوله من خير وقوله من شره اى الشر المصاحب للبسه كالعجب به وشر ما صنع له اى لا يقع منى عصيان فيه كزنا وشرب خمر وقتل وليس المراد انه صنع بقصد المعصية كما هو ظاهر الحديث فهما متقاربان ايضا انتهى وفيه ندب الذكر المذكور فى كل من لبس ثوبا جديدا او الظاهر ان ذلك يستحب لمن ابتدأ لبس ثوب غير جديد بان كان ملبوسا ثم رأيت الزين العراقى قال يستحب عند لبس الجديد وغيره بدليل رواية ابن السنى فى اليوم والليلة اذا لبس ثوبا (حم دت ك) فى اللباس كلهم (عن ابى سعيد) قال ت حسن وقال النووى صحيح ورواه النسائى ايضا ﴿كان اذا استجد ثوبا﴾ كمامر (لبسه يوم الجمعة) لكونه افضل ايام الاسبوع فتعود بركته على الثوب وعلى لابسه وفى الحفنى فيطلب لبس الجديد فيه حيث كان ابيض او غير ابيض وليس عنده ابيض والا لبسه لحظه (خط عن انس) باسناد ضعيف ﴿كان اذا استراث الخبر﴾ اى استبطأ الخبر الذى يتطلع له وهو استفعال من الريث وهو الابطاء يقال رأث ريثا ابطأ واسترثته استبطأته (تمثل ببيت) اى انشد (طرفة) بن عبد وهو قوله (ويأتيك بالاخبار من لم تزود) واوله ﴿ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا﴾ وفى رواية جاء انه ينشد البيت بتمامه ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا وقوله من لم تزود اى من لم تصنع له زادا وفى رواية انه كان ابغض الحديث اليه الشعر غير تمثل ببيت اخى قيس بن طرفة والتمثيل انشاد بيت ثم اخر ثم اخر وتمثل بشئ ضربه مثلا كذا فى القاموس والمثل الكلام الموزون فى مورد خاص ثم شاع فى معنى يصح ان يورده باعتبار فى امثال مورده (حم عن عايشة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح قال ورواه الترمذى ايضا لكن جعل مكان طرفة ابن رواحة ﴿كان اذا استسقى﴾ اى طلب الغيث عند الحاجة اليه (قال اللهم اسق عبادك) لانهم عبيدك المتذللون الخاضعون فالعباد هنا كالمسقى (وبهايمك) جمع بهيمة وهى كل ذات قوائم اربع

لانهم يرحمون فيسقون وفى الخبر لابن ماجة لولا البهائم لم تمطروا (وانشر رحمتك) اى ابسط بركاتك وغيثك ومنافعه على عبادك (واحى بلدك الميت) قال الطيبى يريد به بلاد المبعدين عن مظان الماء الذى لاينبت فيه عشب للجدب ٤ فسماه ميتا على الاستعارة ثم فرع عليه الاحياء وزاد الطبرانى فى رواية واسقه مما خلقت انعاما واناسى كثيرا (د عن عبدالله (بن عمرو بن العاص) من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال النووى فى الاذكار واسناده صحيح ﴿ كان اذا استسقى ﴾ كما مر (قال اللهم انزل فى ارضنا بركتها) اى المطر الذى يحصل به بركتها اى الارض (وزينتها) اى نبات الذى يزينها (وسكنها) بفتح السين والكاف اى غياث اهلها الذى سكن اليه نفوسهم وقال الحفنى على حذف مضافين اى غياث اهل سكنها (وارزقنا وانت خير الرازقين) فيندب قول ذلك فى الاستسقاء (طب وابوعوانه) فى صحيحه المشهور (عن سمرة) قال ابن حجر اسناده ضعيف وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا استفتح ﴾ الذى وقف عليه فى اصول مخرجى هذا افتتح (الصلوة) اى ابتدأ فيها (قال) اى بعد تكبيرة التحريم (سبحانك اللهم) وفى الحفنى اى اراد افتتاحها بعد تكبيرة الاحرام قال ماذكر وبه اخذ الحنفية وعندنا الافضل فى دعاء الافتتاح نحو وجهت وجهى الخ وان تأدت السنة بهذا ايضا فالخلاف فى الافضل فقط (وبحمدك وتبارك اسمك) قال الحفنى اى تباركت فلفظ اسم مقحم اوالمعنى تنزه اسمك عما لايليق كما تنزهت ذاتك وقال ابن الاثير الاسم هنا صلة قال الفخر الرازى وكما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الادب (وتعالى جدك) اى علا جلالك وعظمتك والجد الحظ والسعادة والغنى (ولا اله غيرك) لفظ رواية الترمذى كان اذا قام الى الصلوة بالليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه انتهى قال الطيبى والواو فى وبحمدك للحال اوهو عطف جملة فعلية على مثلها اذ التقدير انزهك تنزيها واسبحك تسبيحا مقيدا بشكرك وفيه رد على مالك فى ذهابه الى عدم سر الافتتاح لكن قال ابن حجر يعارض احاديث الاستفتاح حديث انس ان النبى وابابكر وعمر كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين اخرجاه وخبر مسلم عن جابر كان يفتتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ثم ان حديث المشروح قد تمسك به الحنابلة على ان تلك السنة فى الافتتاح انما هى ماذكر مخالفين للشافعى فى ذهابه

للجذب نسه م

الى ندبه بقوله وجهت وجهى الخ (دت ك) وصححه (عن عايشة ن ه ك عن ابى سعيد طب عن ابن مسعود عن واثلة) بن الاسقع قال صدر المناوى روى مرفوعا عن عايشة وابى سعيد وعمر والكل ضعيف ورواه مسلم موقوفا وقال السيوطى حديث صحيح ﴿كان اذا استلم﴾ افتعال والاستلام عند الفقهاء ان يضع كفيه على الحجر ويقبله اويمسه ان لم يقدر عليه باليد غير موذ شيئا فى يديه ويقبله اويشير اليه مستقبلا مكبرا مهللا حامدا لله تعالى مصليا على النبى (الركن) اليمانى (قبله) بغير صوت (ووضع خده الايمن عليه) ومن ثمه ذهب جمع من الائمة الى ندب ذلك لكن مذهب الائمة الاربعة انه يستلمه ويقبل يده ولا يقبله (ه ق عن ابن عباس) قال البيهقى فيه عبد الله بن مسلم ضعيف وقال السيوطى حسن لغيره ﴿كان اذا استن﴾ اى تسوك من السن وهو امرار شى فيه خشونة على آخر ومنه المسن (اعطى السواك الاكبر) بالنصب اى ناوله بعد ما تسوك به الى اكبر القوم الحاضرين لان توقير الاكبر واجب واذا لم تبدأ به لم توقره وسيجئ فى خبر ليس منا من لم يوقر كبيرنا فيندب تقديم الاكبر فى السواك وغيره من سائر وجوه الاكرام والتوقير وفيه حل الاستياك بحضرة الغير والظاهر ان المراد به الافضل ويحتمل الاسن ثم تقديمه مالم يؤد الى ترك سنة ككون من على اليمين خلافه كما يشير اليه قوله (واذا شرب) ماء اولبنا (اعطى الذى عن يمينه) ولو مفضولا اوصغيرا قيل وفيه مشروعية الهبة وفيه ما فيه قال ابن حجر وظاهر تخصيص الشراب ان ذلك لا يجرى فى الاكل لكن وقع فى حديث انس خلافه ويؤخذ من هذا الحديث عدم كراهة الاستياك بسواك الغير اذا كان باذنه وهو كذلك ففى شرح مسلم ولا يكره بسواك غيره باذنه ويحرم بدونه ان لم يعلم رضاه به وقيل هذا خلاف الاولى الا للتبرك كما فعلته عايشة وقال السيوطى هذا يشعر بجواز دفع السواك للغير لكن ينبغى حمله على جواز بكراهة فى شأن غير الشارع على انه كان يفعل مثل ذلك لبيان الجواز فلا ينافى حينئذ كراهة الاستياك بسواك الغير (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن عبد الله بن كعب) بن مالك السلمى قال السيوطى حسن ﴿كان اذا اشتد﴾ بالتذكير (البرد بكر بالصلوة) اى بصلوة الظهر يعنى صلاها فى اول وقتها وكل من اسرع الى شئ فقد بكر اليه (واذا اشتد الحر ابرد بالصلوة) اى دخل بها فى البرد بان يؤخرها الى ان يصير للحيطان خال يمشى فيه قاصدا الجماعة قال الامام البخارى يعنى هنا صلوة الجمعة اى قياسا على الظهر لا بالنص لان اكثر الاحاديث تدل على الابراد بالظهر وعلى التبكير بالجمعة مطلقا وقوله اعنى البخارى يعنى الجمعة يحتمل كونه قول الشافعى

عما فهمه وكونه من تفقهه فيرجح عنده بالظهر الحاقها لانها اما ظهر وزيادة او بدل عن الظهر لكن الاصح من مذهب الشافعي عدم الايراد بها (خ ن عن انس) ولم يخرجه مسلم ولا الثلاثة ﴿كان اذا اشتدت الريح﴾ بتأنيث الفعل لان الريح تأنيث سماعي (الشمال) بسكون الميم هي مقابل الجنوب (قال اللهم اني اعوذ بك من شر ما ارسلت فيها) وفي رواية بدله من شر ما ارسلت به والمراد قد تبعث عذابا على قوم فتعوذ من ذلك فتندب المحافظة على ذلك عند اشتدادها وعدم الغفلة عنه (طب وابن السني) وكذا البزار كلهم (عن عثمان بن ابي العاص) حديث حسن ﴿كان اذا اشتدت الريح﴾ كامر (قال اللهم) اجعلها (لقحا) بفتح اللام والقاف من باب تعب اي حاملا للماء كالقحة من الابل (لا عقيما) اي لا تجعلها كالعقيم من الحيوان لا ولد له شبه الريح التي جاءت بخير من انشأ سحاب ماء طريا الحامل كما شبه مالا يكون كذلك بالعقيم وارسلنا الرياح لواقح وفي الحفني لا عقيما اي خالية (حب ك) في الادب وكذا ابن السني كلهم (عن سلمة بن الاكوع) قال ك على شرطهما واقره الذهبي قال في الاذكار اسناده صحيح ﴿كان اذا اشتكى﴾ اي مرض (نفث) بالمثلثة اي اخرج الريح من فمه مع شيء من ريقه (على نفسه بالمعوذات) بالواو المشددة المعوذتين وسورة الاخلاص اي قرأها ونفث الريح على نفسه والمراد الفلق والناس وجمع باعتبار ان أقل الجمع اثنان او المراد الكلمات المعوذات بالله من الشيطان والامراض او اراد المعوذتين وكل آية تشبههما نحو وان يكادالذين الخ او اطلق الجمع على التثنية مجازا ذكره القاضي قال الزمخشري والنفث بالفم أشبه بالنفخ ويقال نفث ازاق ريقه وهو اقل من التفل والحية تنفث السم ومنه لابد للمصدور ان ينفث ويقال اراد فلان ان يقرأ يخفي فنفث في ذوابته انسان حتى افسده (ومسح عنه بيده) لفظ رواية مسلم بيمينه اي مسح عن ذلك النفث بيمينه اعضائه وقال الطيبي الضمير في عنه راجع الى ذلك النفث والجار والمجرور حال اي نفث على بعض جسده ثم مسح بيده متجاوزا عن ذلك النفث الى جميع اعضائه وفائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة والهواء الذي مسه الذكر كما يتبرك بغسالة مايكتب من الذكر وفيه تفاؤل بزوال الالم وانفصاله كانفصال ذلك الرمق وخص المعوذتين لما فيها من الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا ففي الاخلاص كمال التوحيد الاعتقادي وفي الاستعاذة من كل شر ما خلق مايعم الاشباح والارواح وبقية هذا الحديث في البخاري فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه فطفقت انفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث فرفع رأسه الى السماء وقال في الرفيق

تم طلب عوذات ونفث ورقية وروح وتوكلة

الاعلى تنبيه قال الحكيم جاء فى رواية بدل فنفث فقرأفدل على ان النفث بالقراءة فلايكون النفس قبل القراءة وفى الحديث بدأبذكر القراءة ثم النفث وفى آخر بدأبذكر النفس بالقراءة فلايكون النفث الابعد القراءة واذافعل الشئ لشئ مقدما حتى يأتى اثانى وفى حديث اخرنفث بقل هوالله وذلك يدل على ان القراءة تقدم ثم نفث ببركتها لان القصد وصول نورها الى الجسد فلايصل الابذلك فاذاقرأ استنارصدره بنور المقروالذى يتلوه كل قارئ على قدره والنفث من الروح والنفخ من النفث وعلامته ان الروح باردة والنفس حارة فاذا قال نفث خرجت باردة لبرد الروح واذا قال هاه خرجت حارة فتلك نفثة والثانية نفخة وذلك لان الروح مسكنه الرأس ثم ينبث فى البدن والنفث فى البطن ثم ينبث فى البدن كله وفى كل منهما حياة بهما يستعملان البدن بالحركة والروح سماوية والنفس ارضية والروح شانه الطاعة والنفس ضده فاذاضم شفتيه مع برد فذاك النفث واذافتح فاه اعتصرت النفس فاذا ارسله خرجت ريح جلده فلذلك ذكرفى الحديث النفث لان الروح اسرع نهوضا الى نورتلك الكلمات والنفث ثقيلة بطية واذاصارالريح الى الكفين بالنفث مسح بهماوجهه ومامن بدنه لان قبالة المؤمن من حيث كان فهو لقبالة الله فاذافعل ذلك بجسده عندايوائه الى فراشه اوعند مرضه كان كمن اغتسل باطهرماء واطيبه فاظنك بمن يغتسل بانوار كلمات الله فائدة قال القاضى شهدت المباحث الطبية على ان الريق له دخل فى النفخ وتبديل المزاج ولتراب الوطن تأسير فى حفظ الاصلى ودفع نكاته والمغيرات ولهذاذكروافى تدبير المسافرانه يستصحب تراب ارضه ان عجز عن استصحاب مائها حتى اذاورد غيرالماء الذى تعود شربه ووافق مزاجه جعل شيئا منه فى سقايته وشرب الماءمن رأسه ليحفظ عن مضرة الماء الغريب ويأمن تغيرمزاجه بسبب استنشاق الهوى المغاير للهوى المعتاد ثم ان الرقى والعزائم لها اثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول الى كنهها (خ م د ه عن عايشة) ورواه عنها النسائى ايضا وفيه بحث ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ اى مرض والشكاية كما قال الزركشى المرض (رقاه جبريل قال بسم الله يبريك) الاسم هنا يراد به المسمى فكانه قال الله يبريك من قبيل سبح اسم ربك الاعلى ولفظ الاسم عبارة عن الكلمة الدالة على المسمى والمسمى هومدلولها لكنه قد يتوسع فيوضع الاسم موضع المسمى مسامحة ذكره القرطبى (من كل داء يشفيك ومن شرحاسد) اى متمن زوال النعمة (اذاحسد) خصه بعد التعميم لخفاء شره (وشركل ذى عين) من عطف الخاص على العام لان كل عاين حاسد وقد عكس

فلما كان الحاسد اعم كان تقديم الاستعاذة منه لهم وهى سهام تخرج من نفس الحاسد والعاين نحو المحسود و المعيون تصيبه تارة وتخطيه اخرى صادفته مكشوفا لا وقاية عليه اثرت فيه ولابد وان صادفته حذرا شاكى السلاح لا منفذ فيه للسهام خابت فهو بمنزلة ازمى الحسى لكن هذا من النفوس والارواح وذلك من الاجسام والاشباح ولهذا قال ابن القيم استعاذ من الحاسد لان روحه مؤذية للمحسود ومؤثرة فيه اثرا بينا لا ينكره الا من هو خارج عن حقيقة الانسانية وهو اصل الاصابة بالعين فان النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة تقابل المحسود فتؤثر فيه بتلك الخاصة والتأثير كما يكون بالاتصال قد يكون بالمقابلة وبالرؤية وبتوجه الروح وبالادعية والرقى والمتعوذات وبالوهم والتخيل وغير ذلك وفيه ندب الرقية باسماء الله وبالعوذ الصحيحة المعنى من كل مرض وقع او يتوقع وانه لا ينافى التوكل ولا ينقصه والا لكان النبى احق الناس بتجنبه فان الله لم يزل يرقى بنبيه فى المقامات الشريفة والدرجات الرفيعة الى ان قبضه الله وقد رقى فى امراضه حتى مرض موته فقد رقته عايشة فى مرض موته ومسحته بيدها وبده واقر ذلك (م) فى الطب (عن عايشة) ورواه ابن ماجة والترمذى فى الجنايز والنسائى فى اليوت ار بعتهم عن ابى سعيد مع خلف يسير والمعنى متقارب جدا ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ كام (افتصح) من القموح بالقاف ثم الميم ثم الحاء وفى رواية تقمح اى استف قال الحفنى واما ما فى بعض النسخ من انه اقتحم او تقحم فتحريف (كفا) اى ملاء كف (من شونيز) بضم الشين المعجمة وهو الحبة السوداء (وشرب عليه) اى على اثر استفافه (ماء) واما ما فى نسخة ماء زمزم فتحريف (وعسلا) اى ممزوجا بعسل لان لذلك سرا بديعا فى حفظ الصحة لا تهتدى له الاجهابذة الاطباء ومنافع العسل لا يحصى حتى قال ابن القيم ما خلق لنا شئ فى معناه افضل منه ولا مثله ولا قريبا منه ولم يكن تعول الاطباء الا عليه واكثر كتبهم لا يذكرون فيها السكر البتة (خط عن انس) ورواه عنه ايضا باللفظ المزبور الطبرانى فى الاوسط قال الهيثمى وفيه يحيى بن سعيد القطان ضعيف وقيل سنده مظلم ﴿ كان اذا اشتكى ﴾ كام (احد رأسه) اى وجع رأسه اى بالصداع لانه الذى ينفعه الاحتجام (قال) له (اذهب فاحتجم) اى امره بالحجامة فان للحجامة اثرا بينا وشفاء بعض انواع الصداع فلا يجعل كلام النبوة الخاص الجزئى كليا عاما ولا الكلى العام جزئيا خاصا وقس على ذلك (واذا اشتكى رجله) اى وجع رجله (قال) له (اذهب فاخضبها بالحناء) لانه بارد يابس محلل نافع من حرق النار والورم الحار

وللعصب اذا ضمد به ويفعل فى الجراحات فعل دم الاخوين فلعل المراد هنا اذا اشتكى الم رجله من احدى هذه العلل ومن خواصه العجيبة المجربة اذا بدى بصبى جدرى وخضب به اسافل رجليه امن على عينيه (طب عن سلمى امرأة ابى رافع) داية فاطمة الزهراء ومولاة صفية عمة النبى لها صحبة واحاديث قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان اذا اشفق ﴾ بقطع الهمزة اى خاف (من الحاجة ينساها) اى خاف نسيان حاجة اى شىء هو الان النسيان ممنوع على الانبياء اوان هذا تشريع للغير وقوله اذا اصابته شدة فدعا اى فى الصلوة (ربط فى خنصره) بكسر الخاء والصاد كما فى المصباح وهى انثى وهو الاصبع الصغرى (او فى خاتمه الخيط) ليتذكرها به والذكر والنسيان من الله اذا شاء ذكر واذا شاء انسى وربط الخيط سبب من الاسباب لانه نصب العين فاذا رآه ذكر ما نسى فهذا سبب موضوع دبره رب العالمين لعباده كسائر الاسباب كخزائن الاشياء بالابواب والاقفال والخواص واهل اليقين وهم الانبياء لا تضرهم الاسباب بل تعين عليهم فعلها للتشريع فتدبر تنبيه قال بعض العارفين النسيان من كمال العرفان قال تعالى فى حق ادم فنسى ولم نجد له عزما وكان كاملا بلا ريب وكماله هو الذى اوجب له النسيان لانه كان يعلم ان فيه مجموع المقابل لاخلاق الحق تعالى وان الحق نزه نفسه عن النسيان وجعله من حقيقة العبد كما وصف تعالى نفسه بالجواد وجعل البخل من وصف خلقه لامن وصفه فافهم (ابن سعد) فى الطبقات (والحكيم) فى النوادر (عن ابن عمر) ورواه عنه ايضا ابو يعلى بلفظ كان اذا اشفق من الحاجة ان ينساها ربط فى اصبعه خيطا ليذكرها بسند ضعيف ورواه عن سعيد المقبرى عن رافع بلفظ كان يربط الخيط فى خاتمه يستذكر به ﴿ كان اذا اصابته ﴾ بالتأنيث (شدة) كعدة بالتشديد (فدعا) رفعها (رفع يديه) حال الدعاء (حتى يرى) بالبناء للمجهول (بياض ابطيه) اى لو كان بلا ثوب او كان كم ثوبه واسعا فيرى بالفعل وذكر بعض الشافعية انه لم يكن بابطه شعر قال فى المهمات وبياض الابط كان من خواصه واما ابط غيره فاسود لما فيه من الشعر ورده الزين العراقى بان ذلك لم يثبت والخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض ابطه ان لا يكون له شعر فان الشعر اذا نتف بقى المكان ابيض وان بقى آثار الشعر انتهى وحكمة الرفع اعتياد العرب رفعها عند الخضوع فى المسألة والذلة بين يدى المسؤل وعند استعظام الامر والداعى جدير بذلك لتوجهه بين يدى اعظم العظماء ومن ثم ندب الرفع عند التحريم اشعارا بانه يقبل بكليته عليه (ع عن البراء) باسناد حسن ﴿ كان اذا

قوله فاخضبها بالحناء قال الحفنى اى اذا كان الوجع يناسبه ذلك وذكر الاطباء جميعا ان الصغير اذا طلع له الجدرى المعروف وخضب رجلاه بالحناء كان ان امن ناله من افساد عينيه

اصابه ﴿ بالتذكير (رمد) بفتح الراء والميم وجع العين (او) اصاب (احدا من اصحابه دعا بهؤلاء الكلمات) اى لنفسه اولغيره لكن يأتى بعبارة غير هذه تناسب بان يقول اللهم متعه ببصره كما قال (اللهم متعنى) بتشديد التاء (ببصرى واجعله الوارث منى) كناية عن بقائه الى الموت والا فالوارث يبقى بعد الموت والبصر لا يبقى بعد الموت (وارنى فى العدو ثأرى) بالفتح وسكون الهمزة اى مثل ما فعل بى او اعظم منه لينقمع عنى (وانصرنى على من ظلمنى) اى مع بقاء بصرى وهذه من طبه الروحانى فان علاجه صلى الله عليه وسلم للامراض كان على ثلاثة انواع بالادوية الطبية وبالادوية الآلهية وبالمركب منهما فكان يأمر كلا بما يليق به ويناسبه (ابن السنى) فى الطب (عن انس) قال السيوطى صحيح ﴿ كان اذا اصابه ﴾ كما مر (غم) اى حزن سمى به لانه يغطى السرور (او كرب) اى هم (يقول حسبى الرب من العباد) اى كافينى من شرهم (حسبى الخالق من المخلوقين) اى كافينى من شرهم (حسبى الرازق من المرزوقين) اى من شرهم (حسبى الذى هو حسبى) اى كافى فى جميع مهماتى (حسبى الله ونعم الوكيل) اى نعم من يفوض اليه الامور (حسبى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم) الذى ضمنى اليه وقربنى منه ووعدنى بالجميل والرجوع قال الحكيم قد جعل الله فى كل موطن سببا وعدة لقطع ما يحدث فيه من النوائب فمن اعرض عن السبب والعدة وضرب عنه صفحا واعتنى بالله كافيا اوحسيبا واعرض عما سواه وقال حسبى الله عند كل موطن ومن كل احد كفاه وكان عند ظنه اذ هو عبد تعلق به لم يخيبه وكان فى تلك المواطن فاذا اورد العبد هذه الكلمات باخلاص عند الكرب نفعته نفعا عظيما وكن له شفيعا الى الله تعالى فى كفاية شر الخلق ورزقه من حيث لا يحتسب وكان الله بكل خير اليه اسرع (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة نقيض الرخوة (من طريق الخليل بن مرة) بضم الميم وشد الراء نقيض حلوة الضبعى بضم المعجمة وفتح الموحدة البصرى (عن فقيه اهل الاردن بلاغا) اى قال بلغنى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا اصبح ﴾ بقطع الهمزة اى دخل فى الصباح (واذا امسى) اى دخل فى المساء (يدعو بهذه الدعوات اللهم انى اسئلك من فجاءة الخير) بالضم والمد ويجوز الفتح بالمد والقصر فيهما اى عاجله الآتى بغتة ويقال مثل ذلك فيما بعده (واعوذبك من فجاءة الشر) اى الشر الذى يأتى بغتة

(فان العبد لايدرى مايفجاءه اذا اصبح واذا امسى) قال الحفنى بيان منه صلى الله عليه وسلم لوجه طلب الدعاء بذلك فلا يقوله الداعى بل يقتصر على حد من فجاءة الشر فمن قال ذلك حفظ من بغتة الشر الى المساء او الصباح قال ابن القيم من جرب هذا الدعاء عرف قدر فضله وظهر جموم نفعه وهو يمنع وصول شر العاين ويدفعه بعد وصوله بحسب قوة ايمان قائلها وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله وثبات قلبه فانه سلاح والسلاح يضار به (ع حسن وابن السنى عن انس) باسناد حسن ﴿كان اذا اصبح﴾ كامر (واذا امسى قال اصبحنا على فطرة الاسلام) بكسر الفاء اى دينه الحق وقد ترد الفطرة بمعنى السنة (وكلمة الاخلاص) وهى كلمة الشهادة (ودين نبينا محمد صلعم) الظاهر انه عليه السلام قاله تعليما لغيره ويحتمل انه جرد من نفسه نفسا يخاطبها قال ابن عبد السلام فى اماليه وعلى فى هذا تدل على الاستقرار والتمكن من ذلك المعنى لان المجسم اذا علا شيئا تمكن منه واستقر عليه ومنه اولئك على هدى من ربهم قال النووى فى الاذكار لعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك جهرا ليسمعه غيره فيتعلمه (وملة ابينا ابراهيم) الخليل (حنيفا) اى مائلا الى الدين المستقيم (مسلما وما كان من المشركين) قال الحرالى جمع بين الجهتين السابقة بحسب الملة الابراهيمية واللاحقة بحسب الدين المحمدى وخص المحمدية بالدين والابراهيمية بالملة لينتظم ابتداء الابوة الابراهيمية لطائفة اهل الكتاب سابقهم ولاحقهم مبنيا ابتداء النبوة الادمية فى مقدم قوله تعالى واذ قال ربك للملائكة انى جاعل فى الارض خليفة الايات لينتظم رؤس الخطابات بعضها ببعض وتفاصيلها بتفاصيلها (حم طب حسن) وكذا النسائى فى اليوم والليل واغفاله غير جيد كلهم (عن عبد الرحمان بن ابزى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالزاى والف مقصورة الخزاعى مولا نافع بن عبد الحارث استعمله على على خراسان وكان عالما فاضلا مرضيا مختلف فى صحبته قال ابن حجر له صحبة ونفاها غيره وجزم ابن حجر بانه صحابى صغير واسناده صحيح ﴿كان اذا اطلى﴾ اصله اطتلى قلبت التاء طاء وادغم يقال طليته بالنورة وغيرها اى لطخته واطليت بترك المفعول اذا فعل ذلك بنفسه (بدأ بعورته) اى بما بين ركبته وسرته (فطلاها بالنورة) المعروفة وهى زرنيخ وجص (وسائر جسده اهله) اى بعض خلائله فاستعمالها مباح لامكروه وتوقف السيوطى فى كونها سنة قال لاحتياجه الى ثبوت الامر بها لخلق العانة ونتف الابط وان كان دليلا على السنة فقد يقال هذا من الامور العادية التى لايدل

مطلب اصابة نظر وعين وفجأة خير وشر والنورة

فعله لها على سنية وقد يقال فعله بيانا للجواز كل مباح وقد يقال انها سنة ومحله كله مالم يقصد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله و الافهو مأجورات بالسنة انتهى واما خبر كان لايتنور فضعيف لايقاوم هذا الحديث القوى اسنادا على ان هذا الحديث مثبت وذاك ناف والقاعدة عند التعارض تقديم المثبت قال ابن القيم ولم يدخل نبينا عليه السلام حماما قط و يرده ما رواه الخرائطي عن احمد بن اسحاق الوراق عن سليمان بن ناشرة عن محمد بن زياد الالهاني قال كان ثوبان مولى النبي جارا لي فكان يدخل الحمام فقلت فانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخل الحمام فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يدخل الحمام و كان يتنور واخرجه ايضا يعقوب بن سفيان عن سليمان بن سلمة الحمصي عن بقية عن سليمان بن ناشرة به واخرجه ابن عساكر في تاريخه من طريقه (ه عن ام سلمة) قال ابن كثير في مؤلفه في الحمام اسناده جيد ورواه عنها البيهقي ايضا قال في المواهب ورجاله ثقات وقال ابن القيم وردفي النورة عدة احاديث هذا منها واما خبر كان لايتنور وكان اذا كثر شعره حلقه فجزم بضعفه غير واحد انتهى ﴿ كان اذا اطلى ﴾ بتشديد الطاء افتعال كسابقه (بالنورة ولى) بتشديد اللام اى باشر (عانته وفرجه بيده) اى بيد نفسه وماعدا العورة يأمر بعض زوجاته بطلائها فلا يمكن احدا من اهله من مباشرتهما افرط حيائه وفي رواية بدل عانته مغابته جمع مغبن من غبن الثوب اذا ثناه وقال ابن الاثير وهي بواطن الافخاذ ومغابن الجلد قال ابن حجر وهذا الحديث يقابله حديث انس كان لايتنور وكان اذا كثر حلقه وسنده ضعيف جدا (ابن سعد) في طبقاته (عن ابرهيم وعن حبيب بن ابي ثابت مرسلا) قال ابن كثير اسناده جيد وحبيب هو الاسدي كان ثقة مجتهدا ورواه ابن ماجة والبيهقي الافرجه عن ام سلمة قال في الفتح ورجاله ثقات ﴿ كان اذا اطلع ﴾ بتشديد الطاء يقال طلعت على القوم اذا اتيتهم وطالعت الشئ اى اطلعت عليه واطلع على باطن امره وهو افتعال وطالع بكتبه وطالع الشئ اى اطلع عليه (على احد من اهل بيته) اى من عياله اوخدمه وقال الحفني وغيرهم من حزبه (كذب كذبة) واحدة بفتح الكاف وكسرها والذال ساكنة فيهما (لم يزل معرضا عنه) اسم فاعل اظهار الكراهية الكذب وتأديبا له وزجرا عن العود لمثلها و ذلك لشدة بغضه صلى الله عليه وسلم للكذب لما يترتب عليه من المفاسد وان كان نحو المزنا اشد منه (حتى يحدث توبة) من تلك الكذبة التي كذبها وفي رواية البزار ماكان خلق ابغض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

من الكذب ولقد كان الرجل يكذب عنده الكذبة فما يزال فى نفسه حتى يعلم انه احدث منها توبة (حم ك عن عايشة) وقال الحاكم صحيح الاسناد وسكت عليه الذهبى ﴿كان اذا افطر﴾ اى من صومه ولو نفلا (قال ذهب الظمأ) مهموز الآخر بلا مد اى العطش قال الله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ذكره فى الاذكار قال وانما ذكرته وان كان ظاهرا لانى رأيت من اشتبه عليه فتوهمه ممدودا (وابتلت العروق) لم يقل وذهب الجوع ايضا لان ارض الحجاز حارة فكانوا يصبرون على قلة الطعام لا العطش وكانوا يتمدحون بقلة الاكل لا بقلة الشرب (وثبت الاجر) قال القاضى هذا تحريض على العبادة يعنى زال التعب وبقى الاجر (ان شاء الله) ثبوته بان يقبل الصوم ويتولى جزائه بنفسه كما وعد ان الله لا يخلف الميعاد وقال الطيبى قوله ثبت الاجر بعد قوله ذهب الظمأ استبشار منه لان من فاز ببغيته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب واراد اللذة بما ادرك ذكر تلك المشقة ومن ثمة حد اهل الجنة فى الجنة (د ك) وكذا النسائى (عن ابن عمر) قال ك احتجم بخ بمروان بن المقنع قال رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف وقال كان رسول الله صلعم ثم ساقه ورواه من هذا الوجه الدار قطنى ايضا ثم تفرد به الحسين بن واقد عن المقنع وهو اسناد حسن قال ابن حجر حديثه حسن ﴿كان اذا افطر﴾ كما مر (قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت) قدم المعمول على العامل دلالة على الاختصاص اظهارا للاختصاص فى الافتتاح وابتداء الشكر الصنع ٤ المختص به الاختتام (د عن معاذ بن زهرة مرسلا) ويقال ابو زهرة الضبى التابعى قال فى التقريب كاصله مقبول ارسل حديثا فوهم من ذكره فى الصحابة مرسلا قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الخ قال ابن حجر اخرجه فى السنن والمراسيل بلفظ واحد ومعاذ هذا ذكره خ فى التابعين لكنه قال معاذ ابو زهرة وتبعه ابن ابى حاتم وابن حبان فى الثقات وعده الشيرازى فى الصحابة ﴿كان اذا اعتم﴾ اى لف العمامة على رأسه (سدل عمامته) اى ارخاها (بين كتفيه) يعنى من خلفه وفيه مشروعية العذبة قال فى الفتح وفيه يعنى الترمذى ان ابن عمر كان يفعله والقاسم وسالم واما مالك فقال انه لم ير احدا يفعله الا عامر بن عبدالله بن الزبير قال فى العزيزى الارخاء من خلفه نحو الذراع فالعذبة كذلك سنة (ت) فى اللباس (عن ابن عمر) قال ت حسن غريب وفى الباب عن على ولا يصح اسناده ﴿كان اذا اغتم﴾ بغين معجمة ومثناة فوقية اى اذاهم وحزن يقال غم الشئ

٤ الصنع نسخهم

اى ستره وسمى الحزن غما لانه يستر السرور ويغطيه (اخذ لحيته) اى تناولها (ينظر فيها) كانه يسلى بذلك حزنه او لكونه اجمع للفكرة (الشيرازى عن ابى هريرة) قال السيوطى حسن لغيره ﴿كان اذا افطر﴾ من صومه ولو نفلا (قال اللهم لك صمت) اى لك صيامى انما صمت لك لالغيرك ولا اشرك بك شيئا وفيما سواك لا انشار كك (وعلى رزقك افطرت) لانك خالق الرزق و موصله وكافله كما فى كلامك و مامن دابة فى الارض الا على الله رزقها (فتقبل منى) وفى رواية افطر٤ وتقبل منا وفى رواية زيادة و بك امنت وعليك توكلت (انك انت السميع) لدعائى (العليم) بحالى و اخلاصى ولعله يأتى بالافراد اذا افطر وحده و بالجمع اذا افطر مع غيره (طب وابن السنى) من حديث عبد الملك بن هارون بن عنترة عن ابيه عن جده (عن ابن عباس) قال ابن حجر غريب من هذا الوجه وسنده واه وقال السيوطى حسن لغيره ﴿كان اذا افطر﴾ من صومه (قال الحمد لله الذى اعاننى فصمت) اى يسر لى ما يمكن على امساكه ووفقنى (ورزقنى فافطرت) اى يسر لى ما افطر عليه فيندب قول ذلك عند الفطر من الصوم فرضا ونفلا (ابن السنى هب عن معاذ) بن زهرة او ابى زهرة لانه بلغه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا افطر قال ذلك قال ابن حجر اخرجاه من طريق سفيان الثورى عن حصين عن رجل عن معاذ و هذا محقق الارسال انتهى ﴿كان اذا افطر﴾ من صومه ولو نفلا (عند قوم) اى اذا نزل ضيفا عند قوم وهو صائم فافطر (قال) فى دعائه (افطر عندكم الصائمون) خبر بمعنى الدعاء بالخير والبركة لان افعال الصائمين تدل على اتساع الحال وكثرة الخير اذ من عجز عن نفسه فهو عن غيره اعجز (واكل طعامكم الابرار) قال المظهر دعاء او اخبار وهذا الوصف موجود فى حق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ابر الابرار (وتنزلت) وفى رواية بدله وصلت كما فى رواية الآية اى نزلت (عليكم الملائكة) اى ملائكة الرحمة والخير الالهى (حم ق عن انس) حديث حسن ورواه عنه ايضا ابو دود قال العراقى باسناد صحيح ﴿كان اذا افطر﴾ من صومه ولو واجبا اونفلا (عند قوم) اى انزل ضيفا عند قوم وهو صائم (قال) بعد الافطار فى دعائه لهم (افطر عندكم الصائمون) خبر بمعنى الدعاء (وصلت عليكم الملائكة) اى استغفرت لكم وقد مر معناه (طب عن ابن الزبير حسن) و باسناد صحيح ﴿كان اذا اكتحل﴾ سبق من اكتحل (اكتحل وترا اى ثلاثا متوالية فى اليمين ثم ثلاثا متوالية فى الشمال هذا هو الافضل وان كان السنة يحصل بكيفيات

٤ افطرنا نستخدم

اخر فى الوتر (واذا استجمر استجمر وترا) اى تبخر ثلاث مرات وسمى التبخر استجمار الان نحو العود يوضع على الجمر قال المناوى ظاهر السياق ان المراد بالاستجمار التبخر بنحو عود ويحتمل ان المراد الاستنجاء غير ان اقترانه بالاكتحال يبعده وفى كيفية الايتار فى الاكتحال وجهان اصحهما فى كل عين بثلاثة لما رواه الترمذى وحسنه كان له مكحلة يكتحل منها كل عين بثلاثة اطراف والثانى يكتحل فى عين وترا وفى عين شفعا ليكون المجموع وترا لما فى الطبرانى من حديث ابن عمر بسند قال العراقى ضعيف انه كان اذا اكتحل جعل فى اليمنى ثلاثا وفى اليسرى مرتين وفى الايضاح التنبيه الاصبحى تفسير بهذا الوجه قال يكتحل فى اليمنى اربعة اطراف وفى اليسرى ثلاثة قال العراقى وهو تقييد غريب وفى احكام المحب الطبرى عن انس كان صلى الله تعالى عليه وسلم يكتحل وترا وزاد ابن وضاح اثنين فى كل عين و يقسم بينهما واحدة (حم عن عقبة بن عامر) ورواه عنه الطبرانى ايضا قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح واقره السيوطى ﴿كان اذا اكل طعاما﴾ يلتصق باصابعه وقال الحفنى يلوث الاصابع ويحتمل مطلقا محافظة على البركة (لعق اصابعه الثلاث) زاد فى رواية الحاكم التى اكل بها انتهى وهذا أدب حسن وسنة جميلة لاشعاره بعدم الشره فى الطعام وبالاقتصار على ما يحتاجه وذلك ان الثلاث يستقل بها النظر يف الخبير وهذا فيما يمكن فيهما ذلك من الاطعمة فيستعين بما يحتاجه من اصابعه كما مر وهذا بعض وتمامه عند مسلم وغيره وقال اذا سقطت لقمة احدكم فليمط عنها الاذى و ليأكلها ولا يدعها للشيطان وامرنا ان نسلت القصعة وقال انكم لا تدرون فى اى طعامكم البركة وفيه رد على من كره لعق الاصابع استقذارا قال الخطابى عاب قوم افسد عقولهم الترفه كرهوا ٤لعق الاصابع واستقبحوه كانهم ما علموا ٨ان الطعام الذى علق بها وبالصحفة ٦جزء من المأكول واذا لم يستقذر كله فلا يستقذر بعضه وليس فيه اكثر من مصها بباطن الشفة (حم م ت د ن عن انس) بن مالك صحيح ﴿كان اذا اكل لم تعد﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون العين المهملة وضم الدال اى لم يتجاوز ما يليه الا اذا كان الطعام انواعا او تمرا كما مر (اصابعه ما بين يديه) لان تناوله كان تناول تقنع وترفع عن تناول التهمة والشره وكان يأمر بذلك غيره ايضا فيقول سم الله وكل مما يليك (خ فى التاريخ عن جعفر بن ابى الحكم) الاوسى (مرسلا ابو نعيم) فى المعرفة (عنه) من الحكم بن رافع بن سيار بتشديد الياء اوسنان بنونين كما ذكره ابن حجر وغيره وهو الانصارى له ولابيه صحبة وفى التقريب صحابى له حديث

٤من كره نسخهم

٦ وبالصفحة نسخهم

٨ما علموا نسخهم

مختلف فى اسناده (طب عن الحكم بن عمرو) الغفارى بكسر الغين من بنى ثعلبة اخى غفارى نزل البصرة واستعمله زياد على خراسان قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ كان اذا اكل ﴾ اى طعام كان (اوشرب) اى شراب كان (قال) عقبه (الحمد لله الذى اطعم وسقى) فان كان واحدا قال اطعمنى وسقانى والاقال اطعمنا وسقانا (وسوغه) اى سهل دخوله فى الحلق ومنه ولايكاد يسيغه اى يبتلعه (وجعل له مخرجا) اى السبيلين قال الطيبى ذكر نعماء اربعة الاطعام والسقياء والتسويغ وسهولة الخروج فانه خلق الاسنان للمضغ والريق للبلع وجعل المعدة مقسما للطعام ولها مخارج فالصالح منه ينبعث الى الكبد وغيره يندفع فى الامعاء كل ذلك فضل ونعمة يجب القيام بحقها من الشكر بالجنان والبث باللسان والعمل بالاركان (د ن حب عن ابى ايوب) الانصارى قال ابن حجر حديث صحيح ﴿ كان اذا التقا الختانان ﴾ اى تحاذيا وان لم يتماسا لان ختانها فوق ختانه فى العزيزى فالمراد دخول الحشفة فى الفرج اذ بدخولها فى الفرج يصير محل ختان الرجل محاذيا لمحل ختان المرأة وليس المراد بالالتقاء ان يتماسا اى كان اذا دخل الحشفة فى الفرج (اغتسل) انزل اولم ينزل والمراد بمحل ختان الرجل اى قطع جلدة تمرته وخفاض المرأة وهو قطع جلدة اعلا فرجها كعرف الديك وانما تتأتيا بلفظ واحد تغليبا وقاعدتهم رد الاثقل الى الاخف (طح) اى رواه الطحاوى بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعد الالف واو نسبة الى الطحاقرية بصعيد مصر منها هذا الامام وهو ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة الازدى صاحب كتاب شرح الآثار (عن عايشة) حديث صحيح ﴿ كان اذا انتسب ﴾ اى ذكر نسبه (لم يجاوز فى نسبته) قال السيوطى بكسر النون وسكون المهملة (معد) بتشديد الدال وضم الميم (بن عدنان بن ادد) بضم الهمزة والدال المهملة مفتوحة (ثم يمسك) عما زاد (ويقول كذب النسابون) بالفتح وتشديد السين المهملة (قال الله تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا) اى ارفعون النسب الى آدم عليه السلام كاذبون يقولون بافواههم ولايعلمون قال ابن عباس ولو شاء ان يعلمه لعلمه قال ابن سيد الناس ولاخلاف من ولد اسماعيل عليه السلام من الآباء وانما الخلاف فى عدد من بين عدنان واسماعيل عليه السلام من الاباء فقل ومكثر وكذا من ابراهيم عليه السلام الى آدم عليه السلام لايعلمه على حقيقته الا الله وقد انكر مالك على رفع نسبته الى آدم وقال من اخبر به (ابن سعد) فى الطبقات (عن ابن عباس) ورواه عنه ايضا فى مسند الفردوس لكن قال السهيلى الاصح ان هذا من قول ابن مسعود

﴿ كان اذا نزل عليه الوحى ﴾ اى حامل الوحى واسند النزول الى الوحى للملابسة بين الحامل والمحمول ويسمى مجازا عقليا ونسبيا تارة وتارة بالكناية واستعارة بالكناية اخرى بمعنى انه شبه الوحى برجل مثلا ثم اضيف الى المشبه الاتيان الذى هو من خواص المشبه به لينتقل الذهن منه اليه والوحى لغة الكلام الخفى وعرفا اعلام الله تعالى نبيه الشرايع بوجه ما (نكس) بتشديد الكاف (رأسه) اى اطرق كالمتفكر لثقل الوحى اذا نزل عليه الملك فى غير صورة رجل حتى انه يحصل له مزيد العرق وان كان فى شدة البرد (ونكس) كذلك (اصحابه رؤسهم) اى لادراكهم نزول الوحى عليه بسبب اطراقه رأسه (فاذا اقلع عنه) اى الوحى بمعنى حامله اى سرى وكشف عنه وافاق (رفع رأسه) لتمام الحال (م) فى المناقب (عن عبادة) بن الصامت ﴿ كان اذا نزل عليه الوحى ﴾ كامر (كرب لذلك) اى حزن لنزول الوحى والكرب الغم الذى يأخذ بالنفس والمستكن فى كرب اما للنبى يعنى كان لشدة اهتمامه بالوحى كمن اخذه غم اوخوف ماعساه يتضمنه الوحى من التشديد والوعيد اوالوحى بمعنى اشتد فان الاصل فى الكرب الشدة قال الحفنى كرب بالبناء للمجهول كما ضبطه الشرح ولعله الرواية فنتبعهم لانهم لايقدمون على مثل ذلك الا بتثبيت والافلا مانع من قرائة كرب بالبناء للفاعل من باب نصر كما فى المختار بل هو الظاهر لكونه لازما الا انه صح بناؤه للمفعول لانابة المجرور كما فى مر يزيد واما قول العزيزى بفتح الكاف وضم الراء فغير ظاهر اذ ليس فى القاموس كالمختار والمصباح الا انه من باب نصر كما فى الحفنى (وتربد وجهه) بالواو وتشديد الموحدة اى تغير لونه ذكره ابن حجر قال وهذا حيث لا يأتيه الملك فى صورة رجل والا فلا وقال القاضى الضمير المستكن فى كرب اما للرسول والمعنى انه كان بشدة اهتمامه بالوحى كمن اخذه غم اوخوف ماعساه يتضمنه الوحى من التشديد والوعيد كامر وتربد وجهه بالراء وتشديد الموحدة تغير يقال تربد وجهه من الغضب اذا تعبس وتغير من ازبدة وهو ان يضرب الى الغبرة قال الحفنى تغير بياضه المشرف بحمرة بقليل سواد لايشوه ثم يزول عند زواله فلا يقدح فى جماله لعدم بقائه ولانه يسير ولكونه ليس خلقيا (حم م) فى المناقب (عن عبادة) ابن الصامت ﴿ كان اذا نزل عليه الوحى ﴾ بالمعنى السابق اوالمراد هنا وفيما مر الوحى كما ذكره البعض (سمع) بالبناء للمجهول (عند وجهه) شئ (كدوى النحل) بفتح الدال المهملة وكسر الواو وتشديد الياء صوت اى سمع من جانب وجهه

وجهته صوت خفى كدوى النحل كان الوحى يؤثر فيهم وينكشف انكشافا غير تام فصاروا كمن سمع دوى صوت ولايفهمه اذسمعوه من الرسول من غطيطه وشدة تنفسه عندنزوله ذكره القاضى وكان يأتيه ايضا كصلصلة الجرس فى شدة الصوت وهواشده وكان يأتيه فى صورة رجل فيكلمه وهو اخفه قال ابن العربى وانما كان الله يقلب عليه الاحوال زيادة فى الاعتبار وقوة الاستبصار (حم م ت ك ن د ه عن عمر) قال ك صحيح الاسناد وقال الذهبى ضعيف ﴿ كان اذا انصرف من صلوته ﴾ اى سلم منها (استغفر) اى طلب المغفرة من ربه تعالى (ثلاثا) من المرات وزاد البزار فى روايته ومسح جبهته بيده اليمنى قيل هواحد رواة الحديث كيف الاستغفار قال يقول استغفر الله استغفر الله قال ابوالحسن الشاذلى استغفاره عقب الفراغ من الصلوة استغفار من رؤية الصلوة (ثم قال) بعدالاستغفار والظاهر ان التراخى المستفاد من ثم غير مراد هنا (اللهم انت السلام) اى المختص بالتنزه عن النقائص والعيوب لاغيرك (ومنك السلام) اى ان غيرك فى معرض النقصان والخلق مفتقر الى جنابك بان تؤمنه ولاملاذ له غيرك فدل على ان التخصيص بتقديم الخبر على المبتدأ اى واليك يعود السلام اذاشوهد ظاهرا ان احدا من غيره فهو بالحقيقة راجع اليك والى توفيقك اياه وذكره بعضهم ٤ وقال التورپشتى قوله ومنك السلام وارد مورد البيان بقوله انت السلام وذلك الموصوف به بالسلام فيما يتعارفه الناس لما كان وجد قد يعرضه آفة مما يصيبه تصور ٤ وهذا لايتصور فى صفاته تعالى بين ان وصفه تعالى بالسلام لايشبه الخلق فانهم بصدد الافتقار وهو المتعال عن ذلك فهو السلام الذى يعطى السلامة ويمنعها ويبسطها ويقبضها (تباركت) اى تعظمت وتمجدت اوحييت واصل الكلمة للدوام والثبات ومن ذلك البركة ولاتستعمل هذه الكلمة بلفظه الالله (ياذا الجلال والاكرام) ولاتستعمل هذه الكلمات الالله ايضا (حم م ت د ن ه) فى الصلوة (عن ثوبان) مولى النبى صلى الله عليه وسلم ﴿ كان اذا انصرف ﴾ من صلوته بالسلام (انحرف) بجانبه بان يدخل يمينه فى المحراب ويساره الى الناس على ماعليه الحنفية اوعكسه على ماعليه الشافعية فيندب ذلك للامام والافضل انتقاله عن يمينه الااذا كان فى مسجد المدينة فالافضل موافقة الحنفية لئلا تصير مستدبرا لقبره صلى الله عليه وسلم (دغ ض در خزصف برقش طح عن يزيد بن الاسود) العامرى السوائى حضر حنينا قبل الاسلام ثم اسلم واسناده حسن ﴿ كان اذا انكسفت ﴾ والكسوف بالضم حائلة الشمس وسترها

٤ تضرر نسخهم

ومنه كسفت الشمس من باب جلس وكسفها الله تعالى يتعدى ويلزم وكذلك كسف القمر الا ان الاجود فيه خسف والعامة تقول انكسفت (الشمس والقمر) آيتان عظيمتان لله (صلى) صلوة الكسوف (حتى تجلى) اى ينكشف القرص والمعتمد عند الشافعية ان صلوة الكسوف لا تتكرر لبطئ الانجلاء لكن ان صلاها منفردا يلزم ان يعيدها مع الامام وقيل تتكرر لظاهر هذا الخبر قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البهجة وينبغى الجزم بانها صلاها كسنة الظهر وقال الرملى اجاب عن هذا الخبر بانه يحتمل انها صلاه بعد ازكعتين لم ينو به الكسوف فان وقايع الاحوال اذا تطرق اليها كساها ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال وقال الحفنى ظاهره طلب تكرارها وليس كذلك بل يتهلل بعدها بالدعاء الى الانجلاء نعم ان صلاها سن له اعادتها جماعة بالشروط المعروفة فى الفروع وحكى ابن حبان فى سيرته ومغلطاى والعراقى ان القمر خسف فى الشتاء الخامسة فصلى النبى صلى الله عليه وسلم صلوة الكسوف فكانت اول صلوة كسوف فى الاسلام وفى نسخة ينجلى بالتحتية وعليه الشراح (طب عن النعمان بن بشير) باسناد حسن ﴿كان اذا اهتم﴾ من الهم اى الغم (اكثر من مس لحيته) فيعرف بذلك كونه مهموما قال البعض ويجوز كون مسه لها تسليما لله بنفسه وتفويضا لامره فكانه توجه بنفسه الى مولاه كامر بحثه فى كان اذا اغتم مثلما (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما فى الطب النبوى (عن ابى هريرة) ورويا عن عايشة ايضا مرفوعا وقال العراقى اسناده حسن ورواه البزار عن ابى هريرة ايضا قال الهيثمى وفيه رشدين ضعفه الجمهور ﴿كان اذا اهمه﴾ اى غمه واكدره (الامر رفع رأسه الى السماء) مستغيثا مستعينا متضرعا لانها قبلة التوجه والدعاء (وقال سبحان الله) اى انزهه عن كل ما لا يليق شانه (العظيم) اى جاوز قدره من حدود العقل حتى لا يتصور كنهه وحقيقته (واذا اجتهد فى الدعاء قال ياحى ياقيوم) قال الحفنى اخذ منه انه الاسم الاعظم والراجح انه لفظ الله وعدم الاستجابة به فور النقصه فى الدعاء ومعنى القيوم القائم بمصالح عباده وقال المناوى هو من ابنية المبالغة والقيم معنى القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم فى جميع العالم فى جميع احوالهم ومنه قيم الطفل والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود شئ ولا دوام وجوده الا به واخذ الحليمى من الخبر انه يندب ان يدعو الله باسمائه الحسنى قال ولا تدعوه بما لا يخلص ثناء وان كان فى نفسه حقا (ت عن ابى هريرة) وسبق بحثه ﴿كان اذا اوى﴾ بالقصر اى دخل وان كان يستعمل ممدودا ايضا قال تعالى سأوى الى جبل فاووا الى الكهف

واما قوله وآوينا فبالمد فقط لانه متعد وقال القاضى اوى جاء لازما ومتعديا لكن الاكثر فى المتعدى المد (الى فراشه قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وكفانا) اى دفع عنا شر خلقه (واوانا) فى كن تسكن اليه يقينا الحر والبرد ونحرز فيه متاعنا ونحجب به عيالنا (فكم ممن لاكافى) بدون همزة من الكفاية اما بالهمزة فمن الكفاءة وليس مرادة هنا (ولامؤوى) بضم الميم فهمزة ساكنة اومكسورة اى كثير امن الخلق لايكفيهم الله شر الاشرار ولا يجعل لهم مسكنا بل تركهم يتأذون فى الصحارى بالبرد والحر وقيل معناه كم من منعم عليه لم يعرف قدر نعمة الله فكربها وفى بعض النسخ ولامؤدى وفى اكثر النسخ ولامأوى (حم م ن ت د) كلهم (عن انس) ولم يخرجه البخارى ﴿كان اذا اوى اليه وقد﴾ بضم الواو وكسر القاف وبالذال المعجمة اى سكت (لذلك ساعة كهيئة السكران) وهو المعبر عنه بالحال فان الطبع لايناسبه فاذلك يشتد عليه وينحرف له مزاج الشخص ثم يسرى عنه فيخبر بما قيل له (ابن سعد) فى الطبقات (عن عكرمة) مولى ابن عباس مرسلا ﴿كان اذا بايعه الناس﴾ اى على الطاعات كان يقول الشخص منهم بايعتك يارسول الله على انى اصلى كذا واصوم كذا (يلقنهم) من التلقين (فيما استطعت) اى يقول فيما استطعت تلقينا لهم وهذا من كمال شفقته ورأفته بامته يلقنهم ان يقول احدهم فيما استطعت لئلا يدخل فى عموم بيعته مالايطيقه (حم عن انس) باسناد حسن ﴿كان اذا بعث﴾ اى ارسل (احدا من اصحابه فى بعض امره) اى مصالحه كان امره على جيش فيأمره بالتسهيل عليهم وعدم التشديد المقتضى لتنفيرهم وقول من قال المراد ولاتنفروا الطير عند ارادة السفر لتقدموا اذا طارت يمينا وترجعوا اذا طارت يسارا مردود لان المخاطب الصحابة وهم لايفعلون التطير الذى كانت عليه الجاهلية حتى ينهاهم عنه (قال بشروا ولاتنفروا) يأتى بحثه فى يسروا (ويسروا ولاتعسروا) اى سهلوا الامور ولا تنفروا الناس بالتعسير وزعم ان المراد النهى عن تنفير الطير وزجره وكانوا ينفرونه فان جنح عن اليمين تيمنوا اوالشمال تشاءموا زلل فاحش اذالمبعوث الصحابة كما قيد به ومعاذ الله ان يفعلوا بعد اسلامهم ماكانت الجاهلية تفعله (د) فى الادب (عن ابى موسى) الاشعرى باسناد صحيح وقد خرجه مسلم فى المغازى باللفظ المزبور ﴿كان اذا بعث﴾ ارسل (سرية) بالفتح والتشديد قطعة جيش يبعث الى العدو وسموا بذلك لانهم يكونون خيار العسكر من السرى وهو الشئ النفيس اومن الاسراء اى الاختيار لانها جماعة مسراة اى مختارة من الجيش وقيل لانها تسرى بالليل وجمعه سرايا (اوجيشا بعثهم من اول النهار) قال

٤ تسكن تسخنهم مطلب جيش وسرية وتسهيل امر

القاضى البعث مصدر بمعنى المبعوث اى اذا اراد ان يرسل جيشا ارسله فى غرة النهار لانه بورك لامته فى البكور كما فى خبر المار (د ت ه) فى التجارة (عن صخر بن وداعة) العامرى الازدى باسناد صحيح قال ت ولا يعرف له غيره ﴿ كان اذا بعث ﴾ كامر (اميرا) على جيش اونحو بلدة (قال) فيما يوصيه به (اقصر الخطبة) بالضم فعلة بمعنى مفعول كنسخة بمعنى منسوخ قال الحفنى معنى الخطبة اى التى يقدمها المتكلم امام كلامه على عادتهم فى تقديم خطبة على مقصودهم فليس المراد خطبة نحو الجمعة (واقل الكلام فان من الكلام سحرا) اى تستمال به القلوب كما تستمال بالسحر وذلك هو السحر الحلال (طب عن ابى امامة) حديث حسن لغيره ﴿ كان اذا بلغه ﴾ من البلاغ وهو الانتهاء الى الغاية (عن ارجل) ذكر الرجل طردى والمراد الانسان (الشئ) اى الذى يكرهه عليه السلام نحو ما بال اقوام يشترطون شروطا (لم يقل ما بال فلان يقول) كذا والظاهر ان المراد بالقول ما يشمل الفعل (ولكن يقول) منكرا عليه (ما بال اقوام) اى ما شانهم وما حالهم (يقولون كذا وكذا) اشارة الى ما انكره وكان يكنى هما اضطره للكلام مما يكره استحيانا للتصريح به يعنى كان شانه ان لا يشافه احدا معينا جاء منه ويكنى للكلام مما يكره استقباحا للتصريح به (د عن عايشة) واسناده صحيح ﴿ كان اذا تضور ﴾ بفتح المثناة الفوقية والضاد المعجمة وشدة الواو فراء اى تلوى وتقلب (فى فراشه من الليل) من تبعضية او بمعنى فى وقال الحفنى اى استيقظ فى الليل وهذا التشجيع فى الدعاء ليس مقصورا له صلى الله عليه وسلم فلا بأس به حيث لم يتكلف (قال لا اله الا الله الواحد) اى الفرد لم يزل وحده ولم يكن معه آخر (القهار) اى لا موجود الا وهو مقهور تحت قدرته مسخر لقضائه واذل الجبابرة وقصم باهلاكهم (رب السموات والارض وما بينهما العزيز) اى الغالب الذى لا يغلب او البديع ليس كمثله شئ (الغفار) اى الذى يستر العيوب والذنوب فى الدنيا باسبال الستر عليها وفى العقبى بترك المؤاخذة (ن ك) فى الدعاء وكذا ابن حبان فى صحيحه كلهم (عن عايشة) قال ك على شرطهما واقره الذهبى وقال العراقى فى اماليه حديث صحيح ﴿ كان ﴾ قال الكرمانى قال الاصوليون مثل هذا التركيب يشعر الاستمرار (اذا تكلم بكلمة) بجملة مفيدة (اعادها ثلاثا) من المرات اذا كان فى القوم من لم يفهمها من مرة او مرتين و بين المراد بقوله (حتى تفهم) وفى رواية للبخارى ليفهم بمثناة تحتية مضمومة و بكسر الهاء وفى رواية له بفتحها (عنه) اى ليحفظ و ينقل عنه وذلك اما لان من الحاضرين من يقصر فهمه عن وعيه فيكرره ليفهم ويرسخ فى الذهن

واما ان يكون القول فيه بعض اشكال فيتظاهر بالبيان دفع الشبهة وفى المستدرك حتى يعقل عنه بدل حتى تفهم وهذا من شفقته صلى الله عليه وسلم وحسن تعليمه وشدة النصح فى تبليغه قال ابن التين فيه ان الثلاث غاية ما يقع فيه الاعذار والبيان (وذا اتى على قوم) اى وكان اذا قدم على قوم (فسلم عليهم) هو من تتميم الشرط (سلم عليهم) جواب الشرط (ثلاثا) قيل هذا من سلام الاستيذان اما سلام المارفالمعروف فيه عدم التكرار لخبر اذا استأذن احدكم فليستأذن ثلاثا فاعترض عليه بان تسليم الاستيذان لايثنى اذا حصل الاذن بالاولى ولايثلث اذا حصل بالثانية قال الكرمانى والوجه ان معناه كان اذا اتى قوما يسلم تسليمة الاستيذان ثم اذا قعد يسلم تسليمة التحية ثم اذا قام سلم تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان يواظب عليها وقال ابن حجر يحتمل انه كان يفعله اذا خاف ٤ عدم سماع كلامه انتهى وسبقه عليه جمع منهم ابن بطال فقال يكرره اذا خشى ان لايفهم عنه اولايسمع اواراد الابلاغ فى التعليم اوالزجر فى الموعظة وقال النووى فى الاذكار والرياض هذا محمول على مالو كان الجمع كثيرا وفى مسلم عن المقداد كنا نرفع للنبى صلى الله عليه وسلم نصيبه من اللبن فيجئ من الليل فيسلم تسليما لايوقظ نائما ويسمع اليقظان انتهى وجرى عليه ابن القيم فقال هذا فى السلام على جمع كثير لايبلغهم سلام واحد ليسلم الثانى والثالث اذا ظن ان الاول لم يحصل به اسماع ولو كان هديه دوام التسليم ثلثا كان صحبه يسلمون عليه لذلك وكان يسلم على من لقيه ثلثا واذا دخل بيته سلم ثلاثا ومن تأمل هديه علم انه ليس كذلك وان تكرار السلام كان احيانا لعارض الى هنا كلامه (حم خ) فى العلم والاستيذان (ت عن انس) صحيح ﴿ كان اذا تعار ﴾ بفتح المثناة الفوقية والعين المهملة وشدة الراء انتبه (من الليل) والتعار الانتباه مع صوت من تسبيح اواستغفار وهذا حكمة العدول اليه عن التعبير بالانتباه قال ابن وهب من انتبه من نومه ذاكرا لله وسأله خيرا اعطاه وانما يكون ذلك لمن تعود الذكر واستأنس به وغلب عليه حتى صار حديث نفسه فى نومه ويقظته واصل التعار السهر والتقلب على الفراش ثم استعمل فيما ذكر وقد ورد عن الانتباه ان كان مأثورة منها انه كان اذا انتبه (قال رب اغفر و ارحم واهد للسبيل الاقوم) اى دلنى على الطريق الواضح الذى هو اقوم الطريق واعظمها استقامة وحذف المعمول ليؤذن بالعموم وفيه جواز تسجيع الدعاء اى اذا كان خلا عن تكلف كهذا فينبغى المحافظة على قول الذكر عند الانتباه من النوم ولايتعين له لفظ لكنه بالمأثور افضل ومنه ماذكر فى هذا (محمد بن نصر فى) كتاب فضل (الصلوة عن ام سلمة)

٤ كان يخاف نسخه

زوجة النبي عليه السلام وفي الباب غيرها حديث حسن ﴿ كان اذا تغدى ﴾ بالدال المهملة لمقابلته بالعشاء اذهو بالذال المعجمة شامل للغداء والعشاء (لم يتعش) بتشديد الشين وحذف الياء من العشاء بالفتح وهو الاكل بعد الزوال والعشاء والغداء الاكل من طلوع الشمس الى الزوال (واذا تعشى لم يتغد) اى لا يأكل في يوم مرتين تنزها عن الدنيا وتقويا على العبادة واجتنابا للشبع وتقديما للمحتاج على نفسه ففي قلة الاكل فوائد منها رقة القلب وقوة الفهم والادراك وصحة البدن ودفع الامراض فان سببها البرد وكثرة الاكل ومنها خفة المؤنة فان تعود قلة الاكل كفاه من المال قدر يسير ومنها التمكن من التصدق بما فضل من الاطعمة على الفقراء والمساكين وليس للعبد من ماله الا ما تصدق فابقى او اكل فاقنى كما يدل عليه خبر البيهقي عن عايشة ماشبع ثلاثة تباعا ولو شاء لشبع لكنه يؤثر على نفسه قال الغزالي فيندب للانسان ان يقتصر في اليوم والليل على اكلة واحدة وهذا هو الاكل وما جاوز ذلك اسراف ومداومة للشبع وذلك فعل المترفين تنبيه قال ابن الحاج دعى موسى عليه السلام ربه ان يغنيه عن الناس فاوحى اليه يا موسى اما تريدان اعتق بغدائك رقبة من النار وبعشائك كذلك قال بلى يارب فكان يتغدى عند رجل من بني اسرائيل ويتعشى عند آخر وكان ذلك رفعة في حقه ليتغدى النفع الى عتق من من الله عليه بعتقه من النار (حل عن ابي سعيد) وغفل عنه العراقي فقال لم اجد له اصلا وانما رواه هب من فعل ابي جحيفة ﴿ كان اذا تهجد ﴾ اى اذا تجنب الهجود وهو نوم الليل قال الكرماني ترك النوم للصلوة فان لم يصل فليس بتهجد انتهى وقال ابن شامة ولعله اراد في عرف الفقهاء اما في اصل اللغة فلا صحة لهذا الاشتراط الا ان يثبت ان لفظ التهجد بمعنى ترك الهجود فلم يسمع الا من جهة الشارع فقط ولم تكن العرب تعرفه وهو بعيد (يسلم بين كل ركعتين) فاستفدنا ان الافضل في نفل الليل التسليم من كل ركعتين (ابن نصر) في كتاب الصلوة (عن ابي ايوب) الانصاري باسناد حسن ﴿ كان اذا توضأ ﴾ وضوء الصلوة (فضل ماء) اى من بقية الوضوء ليضعه على الجبهة او على الارض التي يسجد عليها فيسن ذلك او لم يأخذ به امام الشافعي قاله الحفني (حتى يسيله) قال السيوطي بفتح السين وتشديد الياء وفي الحفني في نسخة برفع يسيل فتكون حتى ابتدائية تفريعية (على موضع سجوده) اى من الارض ويحتمل على للبعد وان المراد جهته (طب عن الحسن) بن علي (ع عن الحسين) بن علي قال الهيثمي اسناده حسن ﴿ كان اذا توضأ ﴾ اى فرغ من الوضوء (اخذ

كفا من ماء) وفى رواية بدل كفا حفنة قال القاضى والحفنة ملاء الكفين ولا يكاد يستعمل الا فى الشئ اليابس ذكره الجوهرى واستعماله فى الماء مجاز (فتنضح به فرجه) رشه عليه قال التورپشتى قيل انما كان يفعله للوسوسة وقد اجاره الله تعالى وعصمه من الشيطان لكن فعله تعليما للامة وليرتد البول فان الماء البارد يقطعه او يكون النضح بمعنى الغسل كما قاله البيضاوى وغيره (حم ن ه د ك عن الحكم بن سفيان) الثقفى مرسلا قال المناوى وفى سماعه من النبى خلاف قال ابن عبد البر له حديث فى الوضوء مضطرب الاسناد وهو هذا وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا توضأ ﴾ زاد فى رواية وضوءه للصلوة (حرك خاتمه) وزاد فى رواية فى اصبعه اى عند غسل اليد التى هو فيها ليصل الماء الى ما تحته يقينا فيندب ذلك ندبا مؤكدا سيما ان ضاق قال ابن حجر هذا محمول على ما اذا كان واسعا بحيث يصل الماء الى ما تحته بالتحريك (ه عن) معمر بن محمد بن عبد الله عن ابيه عن جده (ابى رافع) مولى النبى واسمه اسلم او ابراهيم او صالح او ثابت او هرمز كان للعباس فوهبه للنبى فلما بشره باسلام عباس اعتقه قال السيوطى حسن لغيره وفيه مقال ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كامر (ادار الماء على مرفقيه) تثنية مرفق بكسر ففتح سمى به لانه يرتفق به فى الاتكاء وفيه انه يجب ادخال المرفقين فى الغسل قال المناوى المرفق العظم الناتى فى آخر الذراع سمى بذلك لانه يرتفق به فى الاتكاء ويجب ادخال المرفقين فى غسل اليدين وهو مذهب الاربعة وقال زفر وداود لا يجب والحديث حجة عليهما وقال الحافظ يمكن ان يستدل لدخول المرفقين بفعل النبى عليه السلام وهذا الحديث وان كان ضعيفا لكن يقوى به ما فى الدار قطنى باسناد حسن من حديث عثمان فى صفة الوضوء فغسل يديه الى المرفقين حتى مس اطراف العضدين وفى البزار والطبرانى وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق (قط عن جابر حسن) لغيره وقال ابن حجر ضعيف ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كامر (خلل لحيته بالماء) اى ادخل الماء فى خلالها باصابعه الشريفة وفيه ندب تخليل اللحية فان لحيته عليه السلام كانت كثة ومثلها كل شعر يجب غسل باطنه قال ابن القيم ولم يكن يواظب على التخليل (حم ك) وصححه الحاكم (عن عايشة ك ت عن عثمان) بن عفان وقال ت صحيح حسن عنه (ت ك عن عمار) بن ياسر (ك عن بلال) المؤذن (ه ك عن انس طب عن ثلاثة) وهم امامة الباهلى وابو الدرداء وام سلمة زوجة النبى (طس عن ابن عمر) قال الهيثمى بعض هذه الطرق رجاله موثوقون وفى بعضه مقال ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كامر (اخذ كفا) بفتح الكاف اى غرفة (من ماء) وفى رواية غرفة من ماء ذكره بعض

الاعاظم (فادخله تحت حنكه) بكسر الحاء ماتحت الذقن وجمعه احناك (فخلل به لحيته وقال) لمن حضره (هكذا امرنى ربى) بتخليلها قال الكمال ابن الهمام طرق هذا الحديث عن اكثر من عشرة من الصحابة لو كان كل منهم ضعيفا ثبت بجنته المجموع فكيف و بعضها لاينزل عن الحسن فوجب اعتبارها الان البخارى يقول لم يثبت منها المواظبة بل مجرد الفعل الا فى شذوذ من الطرق فكان مستحبا لاسنة لكن ما فى هذا الحديث من قوله بهذا امرنى ربى لم يثبت ضعفه وهو مغنى عن نقل صريح المواظبة لان امره تعالى حامل عليها فيترجح القوة بسنته انتهى واما قول احمد وابى حاتم لايصح فى تخليل اللحية شئ فرادهما ان احاديثه ليس شئ منها يرتقى الى درجة الصحة بذاته لانه لم يثبت فيه شئ يحتج به اصلا (دك) فى الوضوء (عن انس) قال فى المنار فيه الوليد بن روان مجهول لكن له سند حسن وقال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كامر (عرك) بتشديد الراء (عارضيه بعض العرك) اى دلكهما دلكا خفيفا لاجل وصول الماء الى ماتحت الشعر من البشرة (ثم شبك) بتشديد الباء وفى رواية وشبك بالواو (لحيته باصابعه) اى ادخل اصابعه مبلولة فيها هكذا ذكره المناوى وقال فى العزيزى متلوبة فيها (من تحتها) وهذه هى الكيفية المحبوبة فى تخليل اللحية قيل والعارض من اللحية ما نبت على عرض اللحى فوق الذقن وقيل عارضا الانسان صفحتا خديه كذا فى الفائق قال ابن الكمال وقول ابن المعتز ۞ كان خط عذار شق عارضه ۞ عيدان اس على ورد ونسرين ۞ يدل على صحة الثانى وفساد الاول وكان قائله لم يفرق بين العذار والعارض (ه) وكذا الدار قطنى والبيهقى (عن ابن عمر) باسناد حسن وفيه عندهم عبد الواحد بن قيس قال يحيى ٤ شبه لاشئ وقال البخارى كان حسن بن ذكوان يحدث عنه بعجايب ثم اورد اخبارا هذا منها وفيه رد على ابن السكن تصحيحه له وقال عبد الحق تبعا للدار قطنى الصحيح انه فعل ابن عمر غير مرفوع ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كامر (صلى ركعتين) عقب الوضوء (ثم خرج الى الصلوة) اى بالمسجد مع الجماعة وفيه يندب ركعتين سنة الوضوء وان الافضل فعلهما فى بيته قبل اتيان المسجد تنبيه قال الكمال هذه الاحاديث وما اشبهها تفيد المواظبة لانهم انما يكون وضوؤه الذى هو دأبه وعادته (ه عن عايشة) ام المؤمنين ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كامر (دلك اصابع رجليه بخنصره) اى بخنصر احدى يديه والظاهر انها اليسرى قال ابن القيم هذا ان ثبت عنه فانما فعله احيانا ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوءه كعلى وعثمان وانس وغيرهم (دت ه) كلهم فى الوضوء (عن المستورد) بن شداد واللفظ لابى داود

٤ قال يحيى لاشئ نسخه م

ل الترمذى حسن قاغريب قال اليعمرى يشير بالغرابة الى تفرد ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو بابن لهيعة صار حسنا وليس بغريب وهذا ليس بحسن فقد رواه عن يزيد كرواية ابن لهيعة الليث ابن سعد وعمرو بن الحارث وناهيك بهما جلالة فالحديث اذن صحيح مشهور ﴿ كان اذا توضأ ﴾ كامر (مسح وجهه بطرف ثوبه) فيه ان تنشف ماء الوضوء غير مكروه اذا كان لحاجة فلا يعارض ماورد فى خبر انه رد منديل اجئ به اليه لـذلك وذهب بعض الشافعية الى ان الاولى عدمه بطرف ثوبه واجاب عن هذا الحديث بان فعله بيانا للجواز فائدة قال الكمال ابن الهمام جميع من روى وضوءه عليه السلام قولا وفعلا اثنان وعشرون نفرا ثم ذكرهم وهم عبدالله بن زيد فعلا وعثمان وابن عباس والمغيرة وعلى كلهم فعلا والمقداد بن معدى كرب قولا وابو مالك الاشعرى فعلا وابو بكر قولا وابو هريرة قولا ووائل بن حجر قولا وجبير بن نصير وابو امامة وابو ايوب الانصارى وكعب بن عمر اليمانى وعبدالله بن ابى اوفى قولا والبراء بن عازب فعلا وابو كامل قيس بن عائذ فعلا والربيع بن معوذ قولا وعايشة فعلا وعبدالله بن ابى انيس فعلا وعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وليس فى شئ منها ذكر التسمية الا فى حديث ضعيف رواه الدارقطنى عن عايشة (ت عن معاذ) غريب وسنده ضعيف وفيه مافيه ﴿ كان اذا تلا ﴾ قوله تعالى (غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال) فى صلوته عقب الفاتحة (آمين) بقصر اومد وهو افصح مع تخفيف الميم فيهما اى استجب رافعا بها صوته قليلا (حتى يسمع) بضم اوله بضبط السيوطى اى فى الجهرية (من يليه من الصف الاول) وفيه انه يسن للامام بعد الفاتحة فى الصلوة آمين وانه يجهر بها فى الجهرية ويقارن المأموم تأمين امامه ليوافق تأمين الملائكة (د عن ابى هريرة) قال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا جاء الشتاء ﴾ بالمد والكسر ضد الصيف (دخل البيت ليلة الجمعة واذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة) يحتمل ان المراد بيت الاعتكاف او بيت الكعبة وفى الحفنى اى الكعبة اى بيت معتكفه بخلافه فى الصيف اى لقصر الليل عن العبادة قرره البعض وبخطه بعضهم انه غير مناسب بل المناسب ان المراد دخل البيت الذى فى صحن الدار لكونه كنا وفى الصيف خرج منه الى البيت الذى فى اعلا الدار لكونه كشفا كما تقدم التصريح بذلك فى حديث آخر ولذا عبر بدخل المناسب لكن ويخرج المناسب تأمل (واذا لبس ثوبا جديدا حمد الله) اى قال اللهم لك الحمد كما كسوتنى الى ماورد عنه فى الحديث المقدم (وصلى ركعتين) اى عقب لبسه شكرا لله

على هذه النعمة (وكسى) الثوب (الخلق) بفتح اللام بضبط السيوطى اى كسى البالى لغيره من الفقراء ونحوهم صدقة عنه ففيه ان لابس الثوب الجديد يسن له ثلاثة اشياء حمد الله تعالى والاكل بلفظ الوارد وصلوة ركعتين اى بحيث ينسبان للبسه عرفا والتصدق بالثوب قال فى المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفتحتين واخلق الثوب بالالف واختلقته لكون الرباعى لازما ومتعديا (خط وابن عساكر عن ابن عباس) وهو الربيع حاجب المنصور عن الخليفة عن ابيه عن جده وبه عرف حال السند قال السيوطى حسن لغيره ﴿كان اذا جاءه﴾ بالضمير الراجع الى اسم كان (جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم) اى شرع فى قرائتها (علم) بذلك (انها سورة) اى انه نزل عليه فافتتاح سورة من القرأن لكون البسملة اول كل سورة حتى براءة كما قال ابن عربى قال لكن بسملتها نقلت الى النمل فان الحق تعالى اذا وهب شيئا لم يرجع فيه ولا يرده الى العدم فلما خرجت رحمة براءة وهى البسملة بحكم التبرى من اهلها برفع الرحمة عنهم وقف الملك بها لايدرى اين يضعها لان كل امة من الامم الانسانية قد اخذت رحمتها بايمانها بنبيها فقال اعطوا هذه البسملة للبهائم التى آمنت بسليمان وهى لايلزمها ايمان الا برسولها فلما عرفت قدر سليمان وآمنت به اعطيت من الرحمة الانسانية حظا وهو البسملة التى سلبت عن المشركين فائدة فى تذكرة المقريزى عن الميافشى انه صلى خلف المبارزى فسمعه يبسمل فقال اليوم له انت امام فى مذهب مالك فكيف تبسمل فقال قول واحد فى مذهب مالك ان من قرأ بها فى الفريضة لاتبطل وقول واحد فى مذهب الشافعى ان من لم يقرأ بها بطلت صلاته وانا افعل مالا تبطل به صلاتى فى مذهب امامى وتبطل بتركه فى مذهب الغير لكى اخرج من الخلاف (ك) عن معمر عن مثنى ابن الصلاح عن عمرو بن دينار عن سعيد (عن ابن عباس) وقال ك صحيح فتعقبه الذهبى بان مثنى متروك كما قاله النسائى ﴿كان اذا جاءه مال﴾ من فئ او غنيمة (لم يبيته ولم يقيله) بتشديد الياء فيهما اى ان جاءه آخر النهار لم يمسك الى الليل اوله لم يمسكه الى القايلة بل يعجل قسمته وكان هدية يدعو الى تعجيل الاحسان والصدقة والمعروف ولذلك كان اشرح الخلق صدرا واطيبهم نفسا وانعمهم قلبا واقواهم يقينا فان للصدقة والبذل تأثير اعظيما عجيبا فى شرح الصدور (عق خط ق عن الحسن بن محمد بن على مرسلا) قال السيوطى حديث حسن ﴿كان اذا جرى به﴾ اى غلبه (الضحك) سبق فى الضاحك بحثه (وضع يده على فيه) حتى لايبدو شئ من باطن فمه وحتى لايقهقه وهذا كان نادرا

وابا فى اغلب احواله فكان لا يضحك الا تبسما (البغوى فى معجمه عن والدمرة) بضم الميم (الثقفى) قال السيوطى ضعيف ﴿ كان اذا جاءه ﴾ لفظ رواية الحاكم اتاه (امر) اى امر عظيم كما يفيده التنكير (يسره) وفى نسخة يسر به اى يورث به السرور (خر ساجدا شكرا لله تعالى) اى سقط على الفور ها وبالى ايقاع سجدة الشكر لله تعالى على ما احدث له على السرور ومن ثمه ندب سجود الشكر عند حصول نعمة واندفاع نقمة والسجود اقصى ٤ حالة العبد فى التواضع لربه وهو ان يضع مكارم وجهه بالارض وينكس جوارحه وهكذا يليق بالمؤمن كما زاده ربه محبوبا ازداد له تذللا وافتقارا فيه ترتبط النعمة وتجلب المزيد ولئن شكرتم لازيدنكم والنبى صلى الله عليه وسلم اشكر الخلق للحق لعظم يقينه فكان يفزع الى السجود وفيه حجة للشافعى فى ندب سجود الشكر عند حدوث سرور اودفع بلية ورد على ابى حنيفة فى عدم ندبه وقوله لو الزم العبد بالسجود لكل نعمة متجددة كان عليه ان لا يغفل عن السجود طرفة عين فان اعظم النعم نعمة الحياة وهى متجددة بتجدد الانفاس ردبان المراد سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظر الى ان يفجأ بها مما يندر وقوعه ومن ثمه قيدها فى الحديث بالمجئ على الاستعارة ومن ثمه نكر امر للتفخيم والتعظيم كامر (ده ك عن ابى بكرة) وفيه بكار بن عبد العزيز سدوق وقال عبد الحق ليس بقوى وقال السيوطى حسن لغيره ﴿ كان اذا جلس مجلسا ﴾ اى مع اصحابه يتحدث (فاراد ان يقوم) منه (استغفر الله) تعالى اى طلب منه الغفر اى الستر (عشرا) من المرات بالالف فى الاكثر وفى نسخة بالتاء (الى خمس عشرة) بان يقول استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه كما ورد تعيينه فى خبر آخر فتارة يكررها عشرا وتارة تزيد الى خمس عشرة وهذه تسمى كفارة المجلس اى انها ماحية لما يقع فيه من اللغط وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقولها تعليما للامة وتشريعا وحاشا ان يكون فى مجلسه شئ من وقوع اللغط تنبيه اخرج النسائى فى اليوم والليلة عن عايشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا وتلى قرآنا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله ارانك ما تجلس مجلسا وتتلو قرآنا ولا تصلى صلوة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك (ابن السنى عن ابى امامة) الباهلى قال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿ كان اذا جلس ﴾ لفظ رواية ابى داود فى المسجد ولفظ البيهقى فى مجلس واغفال السيوطى لفظه مع ثبوته

٤ اقصى نسخة

فى الحديث المروى بعينه غير مرضى (احتبى بيديه) زاد البزار ونصب ركبتيه اى جمع ساقيه الى بطنه مع ظهره بيده عوضا عن جمعهما بالثوب وفى حديث الاحتباء حيطان العرب اى ليس فى البرارى حيطان فاذا ارادوا الاستناد احتبوا الان الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصيرهم كالجدار وفيه ان الاحتباء غير منهى عنه وهذا مخصص بما عدا الصبح وبما عدى يوم الجمعة والامام يخطب للنهى عنه ايضا فى حديث جابر بن سمرة الاحتباء مجلبة للنوم فيفوته سماع الخطيب وربما ينتقض وضوءه لما فى د بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع فى مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء اى بيضاء قال ابن حجر ويستثنى ايضا من الاحتباء باليدين ما لو كان بالمسجد ينتظر الصلوة فاحتبى بيديه فينبغى ان يمسك احدهما بالاخرى كما وقع الاشارة اليه فى هذا الحديث من وضع احديهما على رسغ الاخرى ولا يشبك بين اصابعه فى هذه الحالة لورود النهى عند احمد بسند لا بأس به ذكره ابن حجر (دهب ق) وكذا الترمذى فى الشمائل (عن ابى سعيد) الخدرى حسن ﴿ كان اذا جلس ﴾ كامر (يتحدث) جملة حالية (يكثر ان يرفع طرفه الى السماء) انتظارا لما يوحى اليه وشوقا الى الرفيق الاعلى ذكره الطيبى وقوله جلس يتحدث خرج به حالة الصلوة فانه كان يرفع بصره فيها اولا حتى نزلت آية الخشوع فى الصلوة فتركه فان قلت ينافيه ايضا ما ورد فى عدة اخبار ان نظره الى الارض كان اكثر من نظره الى السماء قلت يمكن الجواب بان ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاوقات فان كان منتظرا لنزول الوحى عليه متوقعا لهبوط الملك اليه نظر الى جهته شوقا الى وصول كلام ربه اليه واستعجالا ومبادرة لتفهيد امره وكان غير هذه الحالة نظره الى الارض اطول (د) فى الادب (عن عبد الله بن سلام) بالفتح والتخفيف (مرسلا) ورواه البيهقى فى دلائل النبوة حسن ﴿ كان اذا جلس ﴾ كامر (يتحدث يخلع نعليه) اى ينزعهما ولا يلبسهما حتى يقوم وتمام الحديث عند مخرجه البيهقى فخلعهما يوما وجلس يتحدث فلما انقضى حديثه قال لغلام من الانصار يا بنى ناولنى نعلى فقال دعنى انا انعلك قال شانك فانعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبدك يحب اليك فاحبه انتهى ٤ (هب عن انس) وفيه الخضر بن ابان الكوفى قال الذهبى ضعفه الحاكم وجعفر بن سليمان ضعفه القطان وفى الكاشف ثقة فيه تشيع ﴿ كان اذا جلس ﴾ كامر يتحدث (جلس اصحابه اليه حلقا حلقا) بفتحتين على غير قياس واحده حلقة بالسكون والحلقة القوم الذين يجتمعون مستديرين وذلك لاستفادة ما يلقيه من العلوم وبثه من نشر

٤ وقال الحفنى قوله يخلع نعليه لاجل استراحة قدميه وقد طلب يوما من ولد بعض اصحابه ان يناوله النعل فقال رسول الله دعنى البسه لك ففعل وقال اللهم انه قد احبك فاحبه اى انه تقرب اليك بخدمة رسولك فهنأله بهذه الدعوة من سيد البشر

احكام الشريعة وتعليم الامة مايتفعهم فى الدارين (البزار) فى مسنده (عن قرة بن اياس) بضم القاف وشدة الراء وهو ضعيف ﴿ كان اذا حزبه ﴾ بحاء مهملة فزاء فموحدة مفتوحة مخففة (امر) اى هجم عليه اوغلبه اونزل به غم اوهم وفى رواية حزنه بالنون اى اوقعه فى الحزن ويقال حزننى الامر فاحزننى فانا محزون ولايقال محزن ذكره ابن الاثير وقال الحفنى حزبه امر اى بغته غم (صلى) لان الصلوة معينة على دفع جميع النوائب باعانة الخالق الذى قصدبها الاقبال عليه والتقرب اليه فمن اقبل بها على مولاه حاطه وكفاه لاعراضه عن كل ماسواه وذلك شان كل كبير فى حق من اقبل اليه بكليته عليه (ع حم عن حذيفة) بن اليمان (صحيح) وسكت عليه ابو داود ﴿ كان اذا حزبه ﴾ بضبط ماقبله (امر قال) مستعينا على دفعه (لااله الا الله الحليم الكريم) الذى يؤخر العقوبة مع القدرة ويعطى النوال بلاسؤال (سبحان الله رب العرش العظيم) الذى لايعظم عليه شئ من المكون والملكوت (الحمد لله رب العالمين) وصف العرش بوصف مالكه فان هذا ذكر وليس بدعاء لازالة حزن او كرب فالجواب ان الذكر يستفتح به الدعا او يقال كان يذكر هذه الكلمات بنية الحاجة وذا كاف عن اظهارة لان المذكور علام الغيوب وقد قال تعالى من شغله ذكرى عن مسألتى اعطيته افضل ماأعطى السائلين وقال ابن ابى الصلت فى مدح ابن جدعان ۞ اذكر حاجتى ام قد كفانى ۞ حياؤك ان يشين الحيا ۞ اذا اثنى عليك المرء يوما ۞ كفاه من تعرضه الثناء ۞ فائدة اخرج النسائى عن الحسن بن الحسن بن على ان سبب هذا انه لما زوج عبد الله بن جعفر بنته قال لها ان نزل بك امر فاستقبليه بان تقولى لااله الا الله الى آخر ماذكر فان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يقوله قال الحسن فارسل الى الحجاج فقتلهن فقال والله لقد ارسلت اليك وانا اريد قتلك فلانت اليوم احب الى من كذ افسل حاجتك (حم عن عبد الله بن جعفر) حسن وهو فى مسلم بنحوه من حديث ابن عباس ﴿ كان اذا حلف على يمين ﴾ اى يمين واحتاج فعل المحلوف عليه (لايحنث) اى لايفعل ذلك المحلوف عليه وان احتاجه وقال الحفنى اولايحنث نفسه وان كان غيره خيرا (حتى نزلت كفارة اليمين) الاية المتضمنة لمشروعية الكفارة وتمامه عند الحاكم فقال لااحلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى ثم اتيت الذى هو خير (ك عن عايشة صحيح) وقال على شرطهما واقره الذهبى ﴿ كان اذا حلف ﴾ على شئ واراد تأكيد اليمين (قال والذى نفس محمد بيده) اى بقدرته وتصرفه وتارة قال نفس ابى القاسم بيده وفيه جواز تأكيد اليمين بماذكر اى اذا عظم المحلوف عليه وان لم يطلب ذلك المخاطب

٤ قال الحفنى فينبغى لونزل به غم اوهم او كرب ان يشتغل بخدمة مولاه من صلوة وذكر ونحوهما فانه تعالى يفرجه عنه وروى اذا حزنه بالنون اى اهمه امر من الامور

وقدسبق هذاغيرمرة (٥عن رفاعة الجهنى حسن) وهوحجازى ومدنى وصحابى وروى عنه عطابن يسار سبق بحثه فى من حلف ﴿كان اذاحم﴾ بالضم والتشديداى اخذته الحمى التى هى حرارة بين الجلد واللحم (دعابقربة فافرغها على قرنه) اى رأسه (فاغتسل) وذلك نافع فى فصل الصيف فى البلاد الحارة فى الحمى العرضية اوالغب الخاصة التى لاورم معها ولاشئ من الاعراض الردية والمراد الفاسدة فيطفيها باذن الله اذا كان الفاعل من اهل الصدق واليقين واكابر المتقين وفى الحفنى ومحل طلب ذلك اذا كان بقطر حار فى زمن حار ولم تحدث الحمى فيه ورما والاضره الماء انتهى (لـ طب عن سمرة بن جندب) قال لـ صحيح واقره عليه الذهبى لكن قال ابن حجر فى الفتح بعدما عزاه للبزار والحاكم وانه صححه فى مسنده فيه راوضعيف ﴿كان اذا خاف قوما﴾ اى شر قوم (قال) فى دعائه (اللهم انانجعلك فى نحورهم) اى فى ازاء صدورهم لتدفع عنا صدورهم وتحول بيننا وبينهم يقال جعلت فلانا فى نحر العدو اذا جعلته قبالته وترسا يقاتل عنك ويحول بينه وبينك ذكره القاضى (ونعوذبك من شرورهم) خص النحر لانه اسرع واقوى للدفع والتمكن من المدفوع والعدو انما يستقبل بنحره عند المناهضة للقتال اوللتفاؤل بنحرهم اوقتلهم نسئلك ان تصدصدورهم وتدفع شرورهم وتكفينا امورهم وتحول بيننا وبينهم (حم دك ق عن ابى موسى) الاشعرى قال لـ على شرطهما واقره الذهبى ورواه عنه ايضا النسائى فى عمل اليوم والليلة قال النووى فى الاذكار والرياض اسانيده صحيحة وكذا قال العراقى سنده صحيح ﴿كان اذا خاف ان يصيب شيئا بعينه﴾ يعنى كان اذا اعجبه شئ (قال اللهم بارك فيه ولاتضره) الظاهران هذا الخوف وهذا القول انما كان يظهره فى قالب التشريع للامة والافعينه الشريف انما تصيب بالخير الدائم والفلاح والاسعاد والنجاح فطوبى لمن اصابه ناظره وهنيالمن وقع عليه باصره (ابن السنى عن سعيد بن الحكيم) بن معاوية بن حيدة القشيرى البصرى اخو بهز تابعى صدوق ﴿كان اذا خرج من الغائط﴾ وهو فى الاصل الارض المنخفضة ثم سمى به محل قضاء الحاجة من بول اوغائط (قال) عقب خروجه بحيث ينسب اليه عرفا فيما يظهر (غفرانك) منصوب باضمار الطلب اى اسئلك ان تغفرلى اواسئلك غفرانك الذى يليق اضافته اليك لماله من الكمال والجلال عما قصرت فيه من ترك الذكر حال الود على الخلاف قال النووى والمراد بغفران الذنب ازالته واسقاطه فيندب لمن قضى حاجته ان يقول غفرانك سواء كان برا او بحرا او ببنيان وظاهر الحديث

٤ وترسل نسخهم

انه يقوله مرة وقال القاضي وغيره مرتين وقال المحب الطبري ثلاثا فان قيل ترك الذكر على الخلاء مأمور به فلا حاجة للاستغفار من تركه فالجواب ان سببه من قبله فامر بالاستغفار مما نسب اليه اوانه سئل المغفرة لعجزه عن شكر النعمة حيث اطعمه ثم هضمه ثم جلب منفعته ودفع مضرته وسهل خروجه فرأى شكره قاصرا عن بلوغ هذه النعم ففزع الى الاستغفار قال الحرالي والغفران فعلان صيغة مبالغة تعطي الملاء ليكون غفرا للظاهر والباطن مما اودعته النفس التي يظهر حكمة الله التي وقع بمجموع الغفران والعذاب وقال القاضي غفرانك بمعنى المغفرة ونصبه بانه مفعول به والتقدير اسئلك غفرانك ووجه تعقيب الخروج انه كان مشغولا بما يمنعه من الذكر وماهو نتيجة اسراعه الى الطعام واشغاله بقضاء الشهوات هذا ما اقتصاري ماوجهوا في هذا الحديث وشبهه وهو من التوجيهات الاقناعية والرأي الفصل ٤ ما اشير اليه بعض العارفين ان سر ذلك ان النجو قاذورات يثقل البدن ويؤذيه باحتباسه والذنوب يثقل القلب وتؤذيه باحتباسها فيه فهما مؤذيان مضران بالبدن والقلب فحمد الله عند خروجه لخلاصه من هذا المؤذي لبدنه وخفة البدن وراحته وسأله ان يخلصه من المؤذي الاخر فيريح قلبه منه ويخففه واسرار كلماته وادعيته فوق ما بالبال (حم دن ت ه حب ك) وكذا البخاري في الادب (طح قش برض درخز صف غ عن عايشة) وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود والنووي في مجموعه ﴿ كان اذا خرج من الخلاء ﴾ اي او انتقل عن محل قضاء الحاجة الذي في الصحراء وان لم يكن معدا فانه يسن قول ذلك ونحوه (قال الحمد لله الذي اذهب عني الاذى) بهضمه وتسهيل خروجه (وعافاني) منه وفي رواية الحمد لله الذي اخرج عني ما يؤذيني وامسك علي ما ينفعني وفي اخرى الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى على قوته واذهب عني اذاه اي من احتباس ما يؤذي بدني ويضعف قواي على ما تقرر فيما قبل (ه عن انس ن عن ابي ذر) قال ابن محمود شارح ابي داود في حديث ابن ماجة هذا اسماعيل بن مسلم المكي تركوه وفي النسائي اسناده مضطرب غير قوي ﴿ كان اذا خرج من الغائط ﴾ كما سبق (قال الحمد لله الذي احسن الي في اوله وآخره) اي تناول الغذاء اولا فاغتذاء البدن بما صلح منه ثم باخراج الفضلة ثانيا فله الحمد في الاولى والاخرة وهذا يوضحه خبر كان اذا خرج قال الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى على قوته واذهب عني اذاه لكنه ضعيف (ابن السني) في عمل اليوم والليلة (عن انس) قال العراقي فيه عبد الله بن محمد الهروي وهو ضعيف وجزم

٤ المفصل نسخه

المنذرى ايضا بضعفه فقال ان هذا وماقبله احاديث كلها ضعيفة ولهذا قال ابو حاتم اصح مافى الباب حديث عايشة السابق ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ فيه ازواجه اولا (قال بسم الله) زاد الغزالى فى الاحياء الرحمان الرحيم واعترض وفى الحفنى معناه اى اعتصم به وقد ورد ان الشخص اذا خرج الى السفر فقال فى اول توجهه بسم الله الرحمان الرحيم توكلت على الله وقرأ اية الكرسى كان محفوظا فى سفره الى ان يرجع الى محله وانما امر الشخص بقول ذلك عند الخروج من منزله لان مخالطة الناس ربما توقع فيما لايليق (التكلان على الله) بضم التاء الاعتماد عليه (لاحول ولاقوة الابالله) اى لاحيلة ولاقوة الا بتيسيره واقداره وقضاءه وحكمه ومشيته (ملك وابن السنى) كلهم (عن ابى هريرة) قال السيوطى صحيح وقال العراقى فيه ضعف ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ كاسبق (قال بسم الله توكلت على الله) اى اعتمد عليه فى جميع اموري (اللهم انا نعوذبك من ان نزل) بفتح اوله وكسر الزاء بضبط السيوطى من الزلل الاسترسال من غير قصد يقال زلت رجله تزل اذا زلق وقيل للذنب بغير قصد زلة تشبيها بزلة الرجل قال الطيبى والاولى حمله على الاسترسال الى الذنب ليزدوج مع قوله (اونضل) بفتح النون وكسر الضاد عن الحق من الضلالة (اونظلم) بفتح النون وكسر اللام من الظلم (اونظلم) بضم النون وفتح اللام (اونجهل) بفتح النون على بناء الفاعل اى نجهل فى امور الدين اونفعل مع غيرنا فعل الجاهلين قال الحفنى القصد منه تعليم الامة والافهو صلى الله عليه وسلم معصوم من الظلم والجهل (او يجهل) بضم الياء وفتح الهاء (علينا) اى مايفعل الناس بنا من ايصال الضرر الينا قال الطيبى من خرج من منزله لابد ان يعاشر الناس ويزاول الامور فيخاف العدل عن الصراط المستقيم فاما فى الدين فلا يخلوان يضل اويضل واما فى الدنيا فاما بسبب التعامل معهم بان يظلم اويظلم واما بسبب الخلطة والصحبة فاما ان يجهل اويجهل عليه فاستعاذ من ذلك كله بلفظ وجيز ومتن رشيق مراعيا للمطابقة المعنوية والمشاكلة اللفظية (ت وابن السنى) كلهما عن ام سلمة) ورواه عنها ايضا النسائى فى الاستعاذة لكن فى لفظه توكلت على الله وقال ت حسن صحيح وقال فى الرياض حديث صحيح ورواه د وت وغيرهما باسانيد صحيحة ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ كامر (قال بسم الله ربى) اى اتبرك واستعين واعتصم باسم ربى وخالقى ومالكى ومربى وفى اكثر النسخ رب بحذف الياء (اعوذبك من ان ازل اواضل) ففتح فكسر فيهما وفى رواية اعوذبك ان ازل اواضل بفتح الاول فيهما والاول

مطلب الدعاء فى الخروج ولذا واغلاط عاتم والخطيبة

مبنى للفاعل والثانى مبنى للمفعول وهوالمناسب لقوله (اواظلم اواظلم) بفتح فكسر (اواجهل او يجهل على) اى افعل بالناس فعل الجهال من الايذاء والاضلال ويحتمل ان يراد بقوله اجهل او يجهل على الحال التى كانت الاعراب عليها قبل الاسلام من الجهل بالشرايع والتفاخر بالانساب والتعاظم بالاحساب والكبر والبغى ونحوهما (حم ن ك عن ام سلمة زاد ابن عساكر) فى تاريخه (اوان ابغى) وفى نسخ اوابق وفى اخرى وابق (اوان يبغى على) اى فعل بالناس فعل اهل البغى من الايذاء والجور والاضرار والظلم والجهل والبغى متقاربة المعنى اوجمع بينهما تفننا ﴿ كان اذا خرج ﴾ اى من بيته اوبيت غيره من مكان بات فيه (يوم العيد) اى عيد الفطر او الاضحى (فى طريق) لصلوته (رجع فى غيره) مما هو اقصر منه فيندب فى اطولهما تكثيرا للاجر ورجع فى اقصرهما ليشتغل بهم آخر وقيل خالف بينهما ليشمل الطريق ببركته وبركة من معه من المؤمنين اوليستفتيه اهلهما اوليشيع ذكر الله فيهما اوليحترز عن كيد الكفار وتفاؤلهم بان يقولوا رجع على عقبيه اولاعتياده اخذ ذات اليمين حيث عرض له سبيلان اولغير ذلك (ت ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿ كان اذا خرج من بيته ﴾ كامر (قال بسم الله) اى اعتصم به (توكلت على الله) اى اعتمد عليه فى كل احوالى (لاحول) اى تحول عن المعصية (ولاقوة) على الطاعة (الا بالله) اى باذن الله ونصرته وحكمه وقضائه (اللهم انى اعوذبك من ان اضل) وفى بعض النسخ ان اضل (اواضل) بفتح الهمزة فى الاول وبضمها فى الثانى وكسر الضاد فى الاول وفتحها فى الثانى (اوازل اوازل) كضبط ماقبله (اواظلم اواظلم) كذلك (اواجهل اواجهل اويجهل على) وفى اكثر النسخ سقط اواجهل (اوابغى اويبغى) بناء الاول منهما للفاعل والثانى للمفعول (على) قال الطيبى فاذا استعان العبد بالله باسمه المبارك فانه يهديه ويرشده ويعينه فى الامور الدينية واذا توكل على الله وفوض امره اليه كفاه فيكون حسبه ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن قال لاحول ولاقوة الا بالله كفاه الله شر الشيطان (طب عن بريدة) بن الحصيب قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان اذا خطب ﴾ اى وعظ واصل الخطبة المراجعة فى الكلام (احمرت عيناه وعلا صوته) اى رفع صوته ليؤثر وعظه فى خواطر الحاضرين (واشتد غضبه) لله تعالى على من خالف زواجره قال عياض يعنى يشتد غضبه ان صفته صفة الغضبان قال وهكذا صفة الواعظ المنذر المخوف ويحتمل انه لنهى خولف فيه شرعه وهكذا يكون صفة الواعظ مطابقة لما يتكلم به (كانه منذر جيش) اى كمن ينذر قوما من جيش عظيم قصد الاغارة عليهم فان المنذر

المعلم الذى يعرف القوم بما يكون قدوهم من عدو أو غيرهم وهو المخوف ايضا (يقول) اى حال كونه يقول (صبحكم) اى اتاكم الجيش وقت الصباح (مساكم) بالتشديد فيهما اى اتاكم وقت المساء قال الطيبى شبه حاله فى خطبته وانذاره بقرب القيمة وتهالك الناس فيما يرديهم ٤ بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم بقصد الاحاطة بهم بغتة بحيث لايفوته منهم احد فكما ان المنذر يرفع صوته ويحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم فكذا حال الرسول عند الانذار وفيه انه يسن للخطيب ان يفخم امر الخطبة ويرفع صوته ويحرك كلامه ويكون مطابقا لما يتكلم به من ترغيب وترهيب قال النووى ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره امرا عظيما وقال فى المطامح فيه دليل على اغلاظ العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة التخويف ثم هذا قطعة من حديث وبقيته عند ابن ماجة وغيره ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويفرق بين اصابعه السبابة والوسطى ثم يقول اما بعد فان خير الامور كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة تنبيه قال ابن القيم كان يخطب على الارض والمنبر والبعير ولايخطب خطبة الا افتتحها بحمد الله قال وقوله كان كثيرا يفتتح خطبة الاستسقاء بالاستغفار ليس معهم سنة تقتضيه وكان كثيرا ما يخطب بالقرآن وكان يخطب فى كل وقت بما تقتضيه الحاجة قال ولم يكن شاويش يخرج بين يديه اذا خرج من حجرته وكان خطبته العارضة اطول من الراتبة تتمة قال ابن العربى شرعت الخطبة للموعظة والخطيب داعى الحق وحاجب بابه ونائبه فى قلب العدل برده الى الله ليتأهب لمناجاته ولذلك قدمها فى صلوة الجمعة لما ذكر من قصد التأهب للمناجاة كما سن النافلة القبلية للفريضة لاجل الذكر والتأهب (ه حب ك عن جابر) وخرجه مسلم فى الجمعة عن جابر بن سمرة باللفظ المزبور ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة انتهى قال السيوطى حديث صحيح ﴿كان اذا خطب﴾ اى وعظ ووصى (فى الحرب خطب على قوس) بالفتح وسكون الواو وجمعه قسى بقلب المكان (واذا خطب فى الجمعة خطب على عصى) قال الحفنى اى فى وقت الحرب اتكأ على قوس لانه لايوجد غيره غالبا حينئذ وفى الجمعة فى غير الحرب يستند على عصا لعم من ان يكون لها حديدة فى طرفها ام لا او يستند على عنزة وهى رمح فى طرفها حديدة وكانت معه حتى فى البرية يتوكأ عليها واذا لم يجد سترة للصلوة غرزها امامه وصلى ليمنع المار وقال ابن القيم ولم يحفظ عنه انه توكأ على سيف وكثير من الجهلة يظن انه كان يمسك

٤ يردبهم نسخة م
٨ وقوله كثيرا نسخة

السيف على المنبر اشارة الى قيام الدين به وهو جهل قبيح لان الوارد العصا والقوس ولان الدين انما قام بالوحي واما السيف فلحق المشركين والمدينة كانت خطبته فيها انما افتتحت بالقرآن (لق ه عن سعد القرظ) بفتح القاف والراء المهملة واخره ظاء معجمة قال المناوي ورواه الطبراني في الصغير قال الهيثمي وهو ضعيف وقال السيوطي حسن لغيره ﴿كان اذا خطب﴾ كامر (يعتمد على عنزة) بالتحريك كقصبة رمح قصير (او عصى) عطف عام على الخاص اذ العنزة محركة عصى في اسفلها زج بالضم اي سنان وعبر عنها بعكازي في طرفه سنان وبعضهم بحربة قصيرة وفي طبقات ابن سعد ان النجاشي كان اهداها له وكان يصحبها ليصلي اليها في الفضاء اي عند فقد السترة ويتقي بها كيد الاعداء ولهذا اتخذ الامير المشي بها امامهم ومن فوائدها اتقاء السباع ونبش الارض الصلبة عند قضاء الحاجة خوف الرشاش وتعليق الامتعة بها والزكوة وغير ذلك وقول بعضهم كان يحملها لتستر بها عند قضاء الحاجة ورد بان ضابط الستر ما يستر الاسافل والعنزة لا تسترها (الشافعي) في مسنده (عن عطا مرسلا) وهو ابن ابي رباح قال السيوطي حديث صحيح قوي ﴿كان اذا خطب﴾ اي طلب نكاح (المرأة) بالنصب (قال اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة) بفتح الجيم وسكون الفاء القصعة العظيمة المعدة للطعام وتمام الحديث تدور معي كما دارت هكذا هو ثابت عند مخرجه ابن سعد وغيره قال ابن عساكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان معاذ يبعث اليه في كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم او ثريد بلبن او غيره واكثر ذلك اللحم فكانت جفنة تدور في بيوت ازواجه انتهى قال السيوطي المراد المثل والنظير كناية عن مزيد العيش ترغيبا للمرأة في تزوجه (سعد بن عبادة بن سعد) عن ابي بكر بن محمد بن (عمرو بن حزم) الانصاري (وعن) عاصم بن (عمر بن قتادة مرسلا) هو ابن النعمان الظفري قال الذهبي وثق وقال السيوطي حسن وكان علامة بالمغازي ومات سنة عشرين وقيل غير ذلك فتد خرجه الطبراني عن سهل بن سعد قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم كل ليلة من سعد صحفة فكان يخطب المرأة يقول لك وكذا جفنة سعد تدور معي كما ادرت ﴿كان اذا خطب﴾ امرأة (فرد) بتشديد الدال مبني للمفعول (لم يعد) الى خطبتها ثانيا (فخطب) يوما (امرأة فابت ثم عادت) اي فاجابت (فقال قد انخفنا لحافا) بكسر اللام كل ثوب يتغطى كني به عن المرأة لكونها تستر الرجل من جهة الاعفاف وغيره (غيرك) اي تزوجنا امرأة غيرك وهذا من شرف النفس وعلو الهمم ومن ثمه ﴿ياصاح لو كرهت كفي

مطلب فوائد عصى ورمح

مبايتى ۞ لقلت اذكرهت لهاينى ۞لاابتغى وصل من لا يبتغى صلتى ۞ولا ابالى حبيبا لايبالى ۞ وهذا من خصائصه ثم هو يحتمل التحريم ويحتمل الكراهة قياسا على امساك كارهته ولم ار من تعرض له (ابن سعد عن مجاهد مرسلا) قال السيوطى حديث حسن ﴿كان اذا خلا بنسائه﴾ اى اراد الخلية والخلوة بهن كان (الين الناس واكرم الناس) اى الطفهم واحنيهم (ضحاكا بساما) بالتشديد فيهما فتستحب للزوج فعل ذلك مع زوجته اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال المناوى حتى انه سابق عايشة يوما فسبقته كما رواه الترمذى فى العلل عنها قال ابن القيم وكان من تلطفه بهم انه اذا دخل عليهم بالليل سلم تسليما لايوقظ النائم ويسمع اليقظان ذكره مسلم (ابن سعد) فى طبقاته (وابن عساكر) فى تاريخه (عن عايشة) وفيه حارثة ابن ابى الرجال ضعفه احمد وابن معين ﴿كان اذا دخل الخلاء﴾ بالفتح والمد اى اراد الدخول الى المحل الذى يتخلى فيه لقضاء الحاجة ويسمى الكنيف والحش والبراز بفتح الموحدة والغائط والمذهب والمرفق والمرضاة ويسمى بالخلاء لخلائه فى غير اوقات قضاء الحاجة اولان الشيطان المؤكل به اسمه خلاء ونصبه بنزع الخافض او بانه مفعول به لابالظرفية خلافا لابن الحاجب لان دخل عدته العرب بنفسه الى كل ظرف مكان مختص تقول دخلت الدار ودخلت المسجد ونحوهما كما عدت ذهبت الى الشام خاصة فقالوا ذهبت الى الشام ولاتقرأه ذهبت العراق ولا اليمن (وضع خاتمه) اى نزعه من اصبعه ووضعه خارج الخلاء لما كان عليه محمد رسول الله قال مغلطاى هذا اصل فى ندب وضع مافيه اسم معظم عند الخلاء وفيه ندب تنحية ماعليه اسم معظم عند قضاء الحاجة هيه (لصحراء او عمران قال الشارح الفزارى ٤ لكنه فى الصحراء عند قضاء الحاجة وفى العمران عند دخول الخلاء وقول ابن حبان الحديث يدل على عدم الجواز ممنوع اذلا يلزم من فعل النبى شيئا ان يكون ضده غير جائز ولعله اراد بكونه غير جائز انه غير مباح مستوى الطرفين بل مكروه (دت ن ه حب ك عن انس) قال ك على شرط مسلم والبخارى وتبعه فى الاقتراح وفى رواية الحكم التصريح بان سبب النزع النقش كلهم فقال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح وابو داود منكر والنسائى غير محفوظ والدارقطنى شاذ ﴿كان اذا دخل﴾ وفى رواية للبخارى فى الادب المفرد كان اذا اراد ان يدخل وهى مبينة للمراد بقوله هنا دخل اى كان يقول الذكر الآتى عند ارادة الدخول لا بعده قال ابن حجر وهذا فى الامكنة المعدة لذلك بقرينة الدخول ولهذا قال ابن بطال رواية ابى اعم لشمولها (الخلاء)

مطلب بحث الخلاء وخاتم

٤ قال التاج الفزارى

واصله المحل الذى لا احد فيه و يطلق على المعد لقضاء الحاجة ويكنى به عن اخراج الفضلة المعهودة قال العراقى والاولان حقيقيان والثالث مجازى قال ويحتمل ان المراد فى الحديث الاول و يوافقه ان الاتيان بهذا الذكر لا يختص بالبنيان عند الفقهاء وان المراد الثانى و يوافقه لفظ الدخول وفى رواية الكنيف (قال) عند شروعه فى الدخول (اللهم انى اعوذ) اى الوذ و التجئ (بك من الخبث) بضم اوله وثانيه وقد تسكن والرواية بهما وقول الخطابى تسكين المحدثين خطاء لانه بالسكون جمع لا خبث لا الخبيث قال مغلطاى اى هو الخطاء قال الولى العراقى اتفق من بعده على تغليطه ٤ فى انكار الاسكان ثم افترقوا فرقتين فقال احداهما بالسكون بمعناه بالتحريك وانما هو مخفف منه وعليه فالمراد بالخبائث المعاصى او مطلق الافعال المذمومة لحصل التناسب فان فعلا المذموم يسكن قياسا (والخبائث) المعاصى او الخبث الشيطان والخبائث البول والغائط واصل الخبث فى كلامهم المكروه فان كان من الكلام فهو الشتم او من الملل فهو الكفر او من الطعام فالحرام او من الشراب فالضار انتهى وفائدة قوله عليه السلام هذا مع كونه معصوما من الشياطين وغيرهم التشريع لامته والاستنان بسنته او لزوم الخضوع لربه واظهار العبودية له قال الفاكهى والظاهر انه كان يجهر بهذه الاستعاذة اذ لو لم يسمع لم ينقل واخباره عن نفسه بها بعيد وفيه استحباب هذا الذكر عند ارادة قضاء الحاجة وهو مجمع عليه كما حكاه النووى قال ابن العربى وانما شرعت الاستعاذة فى هذا المحل لانه محل خلوة والشيطان يتسلط فيها مالا يتسلط فى غيرها ولانه موضع قذر ينزه الله عن جريان ذكره على اللسان فيه والذكر مبعد للشيطان فاذا انقطع الذكر اغتنم تلك الغفلة فشرع تقديم الاستعاذة للعصمة منه (حم خ م د ت ن عن انس) بن مالك صحيح

﴿ كان اذا دخل الكنيف ﴾ بفتح الكاف وكسر النون موضع قضاء الحاجة سمى به لما فيه من التستر ذا معنى الكنيف الساتر (قال) اى اذا اراد الدخول وكذا ما بعده قال (بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث) جمع خبيثة والخبث بضم المعجمة والموحدة كذا فى الرواية وقال الخطابى لا يجوز غيره واعترض بانه يجوز اسكان الموحدة كنضائره مما جاء على الوجه قال النووى وقد صرح جمع من اهل المعرفة بان الباء ساكنة منهم ابو عبيدة قال ابن حجر الان يقال ان ترك التخفيف اولى لئلا يشتبه والخبائث بياء غير صريحة ولا يسوغ التصريح بها كما بينه فى الكشاف حيث قال فى معايش هو بياء صريح بخلاف الشمائل والخبائث ونحوهما فان تصريح الياء فيها خطأ والصواب الهمزة او اخراج الياء بين بين

٤ على تغليطه نسخهم مطلب بحث الخبث والخبائث

الى هنا كلامه وخص الخلاء بهذه لان الشياطين يحضرونه لكونه ينجى فيه ذكر الله ولا فرق فى ندب هذا الذكر بين البنيان والصحراء والتعبير بالدخول غالبى فلا مفهوم له (ش عن انس) بن مالك قال العراقى فيه انقطاع وقال حديث صحيح ﴿كان اذا دخل الخلاء﴾ بالمد كما سبق (قال ياذا الجلال) اى ياصاحب العظمة التى لا يتضادها والعز الذى لا يتناهى اعوذ بك من الخبث والخبائث (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن عايشة) سبق بحثه ﴿كان اذا دخل الغائط﴾ اى اذا اتى ارضا مطمئنة ليقضى فيها حاجته (قال) عند دخوله (اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس) بكسر الراء والنون وسكون الجيم فيهما لانه من باب الاتباع وهو انواع فمنه اتباع حركة فاء كلمة حركة فاء اخرى لكونها قرنت معها وسكون عين كلمة لسكون عين اخرى او حركتها كذلك قال الفارانى فى ديوان الادب يقال رجس نجس فاذا افرد قالوا نجس (الخبيث المخبث) بضم وسكون قال العزيزى او كسر اى الذى يوقع الناس فى الخبث اى يفرح بوقوعهم فيه وقال الزمخشرى هو الذى اصحابه واعوانه خبث كقولهم للذى فرسهم قوى مقوا والذى ينسب الناس الى الخبث و يوقعهم فيه (الشيطان الرجيم) اى المرجوم قال العراقى ينبغى الاخذ بهذه الزيادة وان كانت روايتها غير قوية للتساهل فى احاديث الفضائل وقال ابن حجر وكان النبى صلى الله عليه وسلم يستعيذ اظهارا للعبودية و يجهر بها للتعليم قال وقد روى المعمرى هذا الحديث من طريق العزيز بن المختار عن عبد العزيز عن صهيب عن انس بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث واسناده على شرط م وفيه زيادة التسمية ولم ارها فى غير هذا الرواية انتهى قال العراقى فى شرح ابى داود اصح ما فى هذا ما رواه المعمرى فى عمل يوم وليلة باسناد صحيح على شرط مسلم من حديث انس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخلتم الغائط فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث قال فى مصنف ابن ابى شيبة وذكر الحديث المتقدم قال وهذا يدل لما قاله اصحابنا انه يستحب هنا تقديم بسم الله على الاعاذة وفارق الصلوة بان الاستعاذة فيها للقراءة والبسملة هنا قرينة فقدمت (د فى مراسله عن الحسن) البصرى مرسلا (وابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن انس) البصرى وعن قتادة كلاهما عن انس (ن د ت ه) وكذا ابن عدى (عن بريدة) بن الحصيب (مرسلا) وقال ابن ماجة حديث مرفوع وعن ابى امامة مرفوعا لا يجزاحدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم انى اعوذ بك من الرجس

والنجس الخبث المخبث الشيطان الرجيم رواه ابن ابى شيبة موقوفا على حذيفة ﴿كان اذا دخل المرفق﴾ بكسر الميم وفتح الفاء الكنيف (ليس حذاه) بكسر الحاء والمد نعله قال فى المصباح الحذاء على وزن الكتاب النعل وذلك صونا لرجله عما قد يصيبها (وغطى رأسه) حياء من ربه تعالى ولان تغطيته حال قضاء الحاجة اجمع لمسام البدن واسرع لخروج الفضلات والاحتمال ان يصل الى شعره ريح الخلاء فتعلق به قال اهل التصوف ويجب كون الانسان فيما لابد من حاجته حتى ٤ خجل مستور (ابن سعد) وقال ابن ابى موسى الحمصى الطاى عن ابى موسى (عن حبيب بن صالح مرسلا) فقد روى البيهقى عن حبيب المذكور ورواه ابو داود موصولا مستدا عن عايشة ولفظه كان اذا دخل الخلاء غطى رأسه واذا اتى اهله غطى رأسه ﴿كان اذا دخل الخلاء﴾ بمعنى السابق (قال اللهم انى اعوذبك من الرجس النجس) بكسر الراء وكسر النون (الخبيث المخبث) بضم الميم وسكون الخاء اى خبيث فى نفسه مخبث لغيره اى يوقع غيره فى الخبائث والنجاسة الحسية والمعنوية (الشيطان الرجيم واذا خرج) منه (قال الحمد لله الذى اذاقنى) افعال من الذوق (لذته وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه) باخراج فضيلته خص هذا الدعاء بالخارج من الخلاء للتوبة من تقصيره فى شكر النعمتين المنعم على العبد بهما وهما ما اطعمه الله ثم هضمه ثم سهل خروج الاذى منه وابقى فيه قوة ذلك تنبيه ذكر بعض المفسرين والمحدثين فى قوله تعالى فى نوح عليه السلام انه كان عبدا شكورا انه روى ان عبد الرزاق بسند منقطع ان نوحا كان اذا ذهب الى الغائط قال الحمد لله الذى رزقنى لذته وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن ابن عمر) قال المنذرى ضعيف وقال مختلف فيه وقال السيوطى حسن لغيره ﴿كان اذا دخل﴾ لازم ونصب الظرف (المسجد قال) حال شروعه فى دخوله (اعوذ بالله العظيم) اى الوذ بملاذه والجاء اليه مستجيرا به (وبوجهه الكريم) اى ذاته اذ الوجه يعبر به عن الذات بشهادة كل شئ هالك الا وجهه اى ذاته وعن الجهة كما فى اينما تولوا فثم وجه الله اى جهته (وسلطانه القديم) على جميع الخلائق قهرا وعزا وغلبة (من الشيطان الرجيم) اى المرجوم المبعود (وقال) اى صلى الله عليه وسلم وفى المناوى قال الشيطان (اذا قال) ابن ادم (ذلك حفظ منى) اى من وسوستى وفى رواية منه فحينئذ طابق ارجاع الضمير الى النبى عليه السلام (سائر اليوم) اى جميع ذلك اليوم الذى يقول هذا الذكر فيه وفى العزيزى حفظ منى بدل منه وعبارته وقال يعنى الشيطان اذا قال ابن آدم وهو مشكل والصواب ان فاعل قال النبى صلى

٤ حين نسمه

الله عليه وسلم كما تقدم والتقدير اذا قال ذلك يقول الشيطان حفظ مني (د عن ابن عمرو) بن العاص حسن وهو كذلك او اعلى فقد قال في الاذكار اسناده جيد ﴿ كان اذا دخل المسجد ﴾ ظرف دخل واللام للعهد ويحتمل الجنس (يقول بسم الله والسلام على رسول الله) ابرز اسمه الميمون على سبيل التجريد عند التجائه الى منصب الرسالة ومنزلة النبوة وتعظيما لشانها كائنه غيره امتثالا لامر الله في قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية (اللهم اغفر لي ذنوبي) وهو تعليم للامة (وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك) وانما شرعت الصلوة عند دخول المسجد لانه محل الذكر وخص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل يشتغل بما يقربه الى الله فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما سبق موضحا وطلب المغفرة هنا ومن بعد، تشريع لامته لان الانسان محل التقصير في سائر الاحياء وابرز ضمير نفسه الشريفة عند ذكر الغفران تحليا بالانكسار بين يدي الملك الجبار وفي هذا الدعاء عند الدخول استرواح انه من دواعي فتح ابواب الرحمة لداخله (حم ت ه عن فاطمة) الزهري قال مغلطاي هذا حسن لكن اسناده ليس بمتصل ﴿ كان اذا دخل المسجد ﴾ كامر (صلى على محمد وسلم) اي انعم وافض فضلك ورحمتك واحسانك واكرامك (وقال رب اغفر لي ذنوبي) تعليم للامة او المراد بها ترك الاولى (وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم) وفي بعض النسخ قال صلى في محلين وفي بعض النسخ قال صلى الله في محلين (وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك) سبق بحثه (ت حسن عن فاطمة) الكبراء الزهراء وكذا رواه ابو داود كلاهما في الصلوة من حديث فاطمة بنت حسن وقالا ليس بمتصل لان فاطمة بنت الحسن لم تدرك فاطمة الكبراء ﴿ كان اذا دخل المسجد ﴾ كامر (قال بسم الله اللهم صل على محمد وازواج محمد) اورده المصنف عقب الاحاديث السابقة اشعارا بندب الصلوة على الازواج عند دخول المسجد (ابن السني عن انس) حديث حسن ﴿ كان اذا دخل السوق ﴾ اي اراد دخولها (قال) عند الاخذ فيه (بسم الله اللهم اني اسئلك من خير هذه السوق) فيه ان السوق مؤنثة قال ابن اسحاق وهو افصح واصح وتصغيرها سويقة والتذكير خطأ لانه سهو وقيل سوق نافقة نافقة ولم يسمع نافق لغيرها والنسبة اليها سوقي على لفظها (وخير ما فيها واعوذ بك من شرها) اي من شر ما استقر من الاوصاف والاحوال الخاصة بها (وشر ما فيها) اي من شر ما خلق ووقع

فيها وسبق اليها (اللهم انى اعوذ بك ان اصيب فيها يمينا فاجرة) كاذبة (او صفقة خاسرة) اى خدعة فى البيع واما سأل خيرها واستعاذ من شرها لاستعلاء الغفلة على قلوب اهلها حتى اتخذوا الايمان الكاذبة شعارا والخديعة بين المتبايعين دثارا فاتى بهذه الكلمات ليخرج من حال الغفلة فيندب لمن دخل السوق ان يحافظ على قول ذلك فاذا انطلق الواحد بهذه الكلمات كان فيها تحراز عما يكون من اهل الغفلة فيها وهذا مؤذن بمشروعية دخول السوق اى اذا لم يكن فيها حال الدخول معصيه كالصاغة والاحرم (طب ك عن بريدة) قال العراقى فيه ابو عمرو ٨ جار الشعيب بن حرب ولعله حفص بن سليمان الاسدى مختلف وقيل لا يعرف ﴿كان اذا دخل بيته﴾ اى اراد دخوله (بدأ بالسواك) لاجل السلام على اهله فان السلام اسم شريف فاستعمل السواك للاتيان به اوليطيب فوه لتقبيل اهله ومضاجعتهم لانه ربما تغير فوه عند محادثة الناس فاذا دخل بيته كان من حسن معاشرة اهله ذلك اولانه يبدأ بصلوة النفل اول دخول بيته فانه قلما كان يتنفل بالمسجد فيكون السواك للصلوة وقول عياض والقرطبى خص به دخول بيته لانه مما لا يفعله ذو مروة بحضرة الناس ولا ينبغى عمله بالمسجد ولا فى المحافل ردوه وفيه ندب السواك عند دخول المسجد وبه صرح النووى وغيره فانه مما يبدأ به من القربات عند دخوله وتكراره لذلك ومثابرته ٤ عليه وانه كان لا يقتصر فى ليله ونهاره على مرة لان دخول البيت مما يتكرر والتكرر دليل العناية والتأكد وبيان فضيلة السؤال فى جميع الاوقات وشدة الاهتمام به وانه لا يختص بوقت ولا حال معينة وانه لا يكره فى شئ من النار لكن يستثنى ما بعد الزوال لحديث الخلوف وذكروا ان السواك يسن للنوم وعلته ما ذكر من الاجتماع بالاهل وحسن المعاشرة منهن وملاقاتهن على حال من التنظيف امر مطاوب مناسب دلت عليه الاخبار ولا مانع من كونه للمجموع وفيه مداومته على التعبد فى الخلاء والملاء (م د ن) كلهم فى الطهارة (عن عايشة) وحكى ابن مندة الاجماع على صحته وتعقبه مغلطاى بانه اذا اراد اجماع العلماء قاطبة فمتعذر او اجماع الائمة المتعاصرين فغير صواب لان البخارى لم يخرجه فاى اجماع مع مخالفته ﴿كان اذا دخل﴾ يعنى بيته قبل الزوال (قال) لاهله او خدمته (هل عندكم طعام) اى لاطعمه (فان قيل لا قال انى صائم) اى واذا قيل نعم امر هم بتقديمهم اليه كما بينه فى رواية اخرى وهذا محمول بقرينة اخبار اخر على انه انما كان فى صوم النفل لا الفرض وانه قبل الزوال وانه لم يكن يتناول مفطرا (د عن عايشة) واسناده صحيح ﴿كان اذا دخل الجبانة﴾ اى محل الدفن سمى به لانه يفزع

٤ فاذا نطق الداخل نسخهم

١٨ ابو عمر جار نسخهم

٤ ومثابرته نسخهم

ويجبن عندرؤيته ويذكر الحلول فيه وقال ابن الاثير الجبانة الصحراء وتسمى المقابر لانها تكون فى الصحراء تسمية للشئ بموضعه وقال الخفنى هى مأخوذة من الجبن وهو الخوف لانه اذا دخلها حصل له مزيد الخوف (يقول السلام عليكم) لم يقل عليكم السلام ابتداء بل كان يكره ذلك ولا يعارضه ما فى خبر صحيح انه قال لمن قال عليك السلام لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى فان ذلك اخبار عن الواقع لا عن المشروع أى ان الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذا اللفظ كقوله ﴿عليك سلام الله قيس بن عاصم﴾ ورحمة الله ماشأ برحمه ﴿فكره النبى ان يحيى بتحية الاموات ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم (ايتها الارواح الفانية) اى الارواح التى اجسادها فانية (والابدان البالية) التى ابلتها الارض (والعظام النخرة) اى المتفتتة تقول نخر العظام نخرا من باب تعب اى بلى وتفتت فهو نخور وناخر (التى خرجت من الدنيا وهى بالله) اى لا بغيره كما يؤذن به تقديم الجار والمجرور على قوله (مؤمنة) اى مصدقة موقنة (اللهم ادخل عليهم روحا) بفتح الراء اى سعة واستراحة (منك وسلاما منا) اى دعاء مقبولا وفيه ان الاموات يسمعون اذ لا يخاطب الا من يسمع وقال المناوى واخذ ابن تيمية من مخاطبته للموتى انهم يسمعون اذ لا يخاطب الا من يسمع ولا يلزم منه ان يكون السمع دائما للميت بل قد جاء يسمع فى حال دون حال كما يعرض للحى فانه قد لا يسمع الخطاب لعارض وهذا السمع سمع ادراك لا يترتب عليه جزاء ولا هو السمع المنفى فى قوله تعالى انك لا تسمع الموتى اذ المراد به سمع قبول وامتثال جاء فى كثير من الروايات كان اذا وقعت على القبور قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون قالوا وهذا مما استعملت فيه ان مكان اذا فان كلا منهما يستعمل مكان الآخر (ابن السنى عن ابن مسعود) سبق نوع بحثه فى السلام ﴿كان اذا دخل على مريض يعوده﴾ يعلم منه انه ينبغى للسلطان ونوابه عيادة المرضى من رعاياهم لتألفهم والرفق بهم اذ هو صلى الله عليه وسلم اعظم الخلق ومع ذلك يعود الفقير والغنى (قال لا بأس) عليك هو (طهور) بفتح الطاء اى لا ضرر ولا مشقة عليك ومرضك مطهر لك من ذنوبك وفى الخفنى اى سبب لطهارة البدن من الذنوب ولذا لما عاد صلى الله عليه وسلم الاعرابى المحموم وقال له طهور الخ فقال له كيف انها طهور مع انها اسقمتنى وشوشت حالى فقال ما معناه هذه المشقة التى حصلت لك سبب لطهارتك من الذنوب (ان شاء الله) ذلك يدل على ان طهور دعاء لا خبر وفيه انه لا نقص على الامام فى عيادة بعض رعيته ولو اعرابيا جافيا ولا على العالم فى عيادة الجاهل ليعلمه ويذكره بما ينفعه ويأمره بالصبر و

يسليه الى غير ذلك مما يجبر خاطره وخاطر اهله (خ) فى الطب وغيره (عن ابن عباس) قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم على اعرابى يعوده فقال له ذلك فقال الاعرابى قلت طهور كلا بل هى حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال له ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم فنعم اذن ورواه عنه ايضا ﴿ كان اذا دخل رجب ﴾ اى الشهر الذى هو فرد من افراد الاشهر الحرم (قال اللهم بارك لنا فى رجب) بالتنوين (وشعبان) اى وفقنا للاعمال الصالحات فيهما (و بلغنا رمضان) لم يقل ورمضان بل زاد وبلغنا لبعده عن اول رجب (وكان اذا كانت) اى وجدت (ليلة الجمعة قال هذه ليلة غراء) كحمراء اى سعيدة صبيحة (ويوم ازهر) اى نير مشرق ولفظ رواية البيهقى ويوم الجمعة يوم ازهر قال ابن رجب فيه دليل على ندب الدعاء بالبقاء الى ازمان الفاضلة لادراك الاعمال الصالحات فيها فان المؤمن لا يزيده عمره الا خيرا وورد خيركم من طال عمره وحسن عمله فهو لا يغرس الا ما ينفعه فى الاخرة بخلاف من ساء خلقه وعمله فانما يغرس الشوك يضره فى الاخرة (هب وابن عساكر) فى تاريخه وكذا ابو نعيم فى الحلية والبزار كلهم من رواية ابن ابى الزياد عن زياد النميرى (عن انس) قال النووى فى الاذكار اسناده ضعيف ﴿ كان اذا دخل ﴾ وفى رواية بدله اذا حضر (رمضان اطلق كل اسير) كان مأسورا عنده قبله (واعطى كل سائل) فانه كان اجود ما يكون فى رمضان والتوسعة على الفقراء والمساكين فانه حينئذ اجود من الريح المرسلة والسحاب المتنشر (هب عن ابن عباس وابن سعد عن عايشة) قال ابن الجوزى فيه ابو بكر الهذلى قال ابن حبان يروى عن الاثبات اشياء موضوعة ۞ كان اذا دخل شهر رمضان ﴾ الذى هو افضل الشهور على الاطلاق (شد ميزره) بكسر الميم ازاره وهو كناية عن الاجتهاد فى العبادة وفى الحنفى حقيقة او كناية عن الاجتهاد فى العبادة ولا مانع من ارادتهما معا اذ الجمع بين الحقيقة والمجاز جائز كما فى البيان (ثم لم يأت فراشه) اى غالب الليل او انه كان ينام فى غير الفراش فلا ينافى خبر عايشة ما علمته قام ليلة حتى الصباح (حتى ينسلخ) اى يفرغ يقال سلخت الشهر سلخا وسلوخا صرت فى آخره فانسلخ اى مضى ومن شان المشمر المتكمس ان يقلص ازاره و يرفع اطرافه و يشدها وكناية عن اعتزال النساء كما يجعل حله كناية عن ضد ذلك قال الاخطل ۞ قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم ۞ دون النساء ولو باتت طاهرا ۞ قال جمع ولا بعد فى ارادة الحقيقة والمجاز بان يشد الميرز حقيقة و يعتزل النساء لان الكناية لا تنافى ارادة الحقيقة كما قلت فلان طويل النجاد واردت طول نجاده مع طول قامته فائدة قيل احتمل عبد الملك بن مروان المتاعب

فى جلب جارية من بنات ملوك الصين فلما بات جعل يتململ فى فراشه و يقول ما اشوقنى اليك قالت وما يمنعك منى قال بيت الاخطل هذا وكان فى حرب (هب عن عايشة) حسن وفيه ازبيع بن سليمان فان كان هو صاحب الشافعى ثقة اوار بيع بن سليمان البصرى الاودى فضيف ﴿كان اذا دخل رمضان﴾ اى جاء شهر رمضان (تغير لونه) الى الصفرة اوالحمرة كما يعرض للخائف خشية من ان يعرض فيه ما يقصر عن الوفاء بحق اداء العبودية فيه (وكثرت صلوته وابتهل فى الدعاء) اى تضرع واجتهد فيه (واشفق لونه) اى تغير حتى يصير كلون الشفق وهذا لولا غرض الاطناب كان يغنى عنه قوله تغير لونه وهذا تعليم لامته ولانه على علم المرأ بعظم قدره وخوفه وقوله واشفق لونه اخص مما قبله لخصوص هذا بالحمرة (هب عن عايشة) سبق بحث ﴿كان اذا دخل العشر﴾ زاد ابن ابى شيبة الاخير من رمضان والمراد الليالى (شد ميزره) قال القاضى الميزر الازار ونظيره ملحف ولحاف وشده كناية عن التشمر والاجتهاد اراد به الجد فى الطاعة اوعن الاعتزال عن النساء وتجنب غشيانهن (واحيى ليله) اى ترك النوم الذى هو اخو الموت وتعبد معظم الليل كله بقرينة خبر عايشة ما علمته قام ليلة حتى الصباح فلا ينافى ذلك عليه الشافعية من كراهة قيام الليل (وايقظ اهله) اى زوجاته المعتكفات معه فى المسجد واللاتى فى بيوتهن اذا دخلها لحاجة اى يوقظهن للصلوة والعبادة وفى الحفنى وايقظ اهله اى للتهجد فبسن ايقاظ من وثق بقيامه (خم دن ه) فى الصوم كلهم (عن عايشة) سبق العشر ﴿كان اذا دعا لرجل﴾ اى بخير و بركة ورحمة (اصابته الدعوة وولده) اى ذريته (وولد ولده) فيستجاب دعاءه لذلك الرجل وما دعى له به وذريته من بعده فسكت عما دعى عليه لانه قد سأل الله ان يجعل دعاءه رحمة على المدعو عليه (حم عن حذيفة بن اليمان) صحيح فقد قال الحافظ الهيثمى متعقبا رواه احمد عن ابن حذيفة ولم اعرفه ﴿كان اذا دعا﴾ دعوة من الادعية (بدأ بنفسه) زاد ابوداود فى رواية وقال رحمة الله علينا وعلى موسى انتهى ومن ثم ندبوا للداعى ان يبدأ بالدعاء لنفسه قبل دعائه لغيره فانه اقرب الى الاجابة اذهو اخلص فى الاضطرار وادخل فى العبودية وابلغ فى الافتقار وابعد عن الزهو والاعجاب وذلك سنة الانبياء والرسل قال نوح رب اغفرلى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين و المؤمنات وقال الخليل واجنبنى و بنى ان نعبد الاصنام وقال رب اجعلنى مقيم الصلوة و من ذريتى اولئك الذين هدى الله و بهداهم اقتده تنبيه قال ابن حجر ابتداؤه بنفسه فى الدعاء غير مطرد فقد دعى لبعض

الانبياء فلم يبدأ لنفسه فقال رحمه الله اوطارحمه الله يوسف ودعى لابن عباس بقوله اللهم فقهه فى الدين ودعا لحسان بقوله اللهم ايده بروح القدس (طب عن ابى ايوب الانصارى) حسن وهو كما قال الهيثمى اسناده حسن وقد خرجه ابو دود فهو بالعزو اليه احق ﴿كان اذا دعا﴾ كامر (فرفع يديه) حال الدعاء (مسح وجهه بيديه) عند فراغه تفاؤلا وتيمنا بان كفيه ملئتا خيرا فافاض منه على وجهه فيتأكد ذلك للداعى ذكره الحليمى قال القنوى سره ان الانسان فى دعائه ربه يتوجه اليه بظاهره وباطنه ولهذا يشترط حضور القلب فى الدعاء كما قال النبى ان الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه اذا علمته فاعرف ان يده الواحدة تترجم عن توجه الداعى من حيث ظاهره واليد الاخرى تترجم عن توجهه بباطنه واللسان يترجم عن جملته ومسح الوجه هو التبرك والتنبيه عن الرجوع الى الحقيقة الجامعة بين الروح والبدن وهو كناية عن غيبه الثابت فى علم الحق ازلا وابدا فان وجه الشئ حقيقته وهذا الوجه مظهر تلك الحقيقة وان كشف لك عن سر قوله كل شئ هالك الا وجهه استشرفت على سر آخر اغرب من هذا يتعذر افشاؤه الا لاهله انتهى (دعن يزيد) حسن ﴿كان اذا دعا جعل﴾ حال الدعاء جعل (باطن كفيه الى وجهه) وورد ايضا انه كان عند الرفع تارة بان يجعل بطون كفيه الى السماء وتارة يجعل ظهورهما اليها وحمل الاول على الدعاء بحصول مطلوب اودفع ماقد يقع به بلاء والثانى على الدعاء وقع من البلاء وروى مسلم انه جعل الثانى فى الاستسقاء واحدا نه فعله بمعرفة وحكمة رفعهما الى السماء انها قبلة الدعاء ومن ثم كانت افضل من الارض على الاوضح فانه لم يعص الله فيها (طب حسن عن ابن عباس) وقال العراقى سنده ضعيف وقال الهيثمى فيه ضعف وقال السيوطى حسن لذاته وقال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿كان اذا دنى﴾ اى قرب (من منبره يوم الجمعة) ليصعده للخطبة (سلم على من عنده) اى من يقربه عرفا (من الجلوس فاذا صعد المنبر) اى بلغ الدرجة الثانية للاستراح (استقبل الناس بوجهه) لرؤية الناس بجماله وتبركهم وفيه ندب الاستقبال لتشخص الناس امامه (ثم سلم) على الناس (قبل ان يجلس) فيسن ذلك لكل خطيب ويجب رد سلامه عند الشافعية لانها تحية خلافا للحنفية (ق حسن عن ابن عمر) قال المناوى فيه عيسى بن عبد الله ضعفه ابن حبان وابن القطان وفيه مافيه ﴿كان اذا ذكر احدا﴾ اى كلم فى حقه ورضى له (فدعى له) بخير وبركة ورحمة (بدا بنفسه) ثم ثنى بغيره ثم عمم اتباعا لملة ابيه ابراهيم فتأكد المحافظة على ذلك وعدم الغفلة عنه واذا كان

لاحد اعظم من الوالدين ولا اكرم حقا على المؤمن منهما ومع ذلك قدم الدعاء للنفس عليهما فى القرآن فى غير موضع ومع ذلك فغيرهما اولى (ن ت د حب ك عن ابى بن كعب) قال ك صحيح وقال ت حسن صحيح ﴿كان اذا ذبح الشاة﴾ لعله اطرادى وكذا الابل والبقر (يقول ارسلوا بها) لعل المراد ببعضها فاطلق الكل واراد البعض بقرينة المقام (الى اصدقاء خديجة) زوجته بعد موتها حفظا لعهدها وصلة منه لها وبرا واذا كان فعل الخير عن الميت برا فالسوء ضد ذلك وان كنا لا نعرف كيفيته ولا يضرنا جهلنا بكيفية ذلك بل علينا التسليم والتصديق وفيه حسن الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير ولو ميتا واكرام اهل ذلك الصاحب واصدقائه قالت عايشة ما غبطت احدا مثل ما غبطت خديجة فينبغى للشخص اذا مات صاحبه ان يلاحظ اقاربه حفظا لوده (م عن عايشة) وتمامه قالت عايشة فاغضبته يوما فقلت خديجة فقال انى رزقت حبها وقال العلقمى واوله كما فى مسلم عن عايشة قالت ما غرت على نساء النبى صلى الله عليه وسلم الا على خديجة وانى لم ادركها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذبح الشاة الى آخره ففيه محسنات كثيرة ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ وهو اول ليلة والثانية والثالثة ثم هو قمر (قال هلال خير) اى بركة (ورشد) اى هاد الى القيام بعبادة الحق والظاهر انه منصوب بمقدر اى اللهم اجعله كما سيأتى التصريح به فى حديث كان اذا نظر الى الهلال (آمنت بالذى خلقك ثلثا) اى يكرر ذلك ثلاثا (ثم يقول) بعده (الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا) قال الطيبى اما ان يراد بالحمد الثناء على قدرته بان مثل هذا الاذهاب العجيب وهذا المجئ الغريب لا يقدر عليه الا الله او يراد به الشكر على ولى العباد بسبب الانتقال من النعم الدينية والدنيوية ما لا يحصى وينصر هذا التأويل قوله هلال خير (د عن قتادة بلاغا) اى انه قال بلغنا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقوله (و ابن السنى عن ابى سعيد) الخدرى قال ابن القيم فيه وفيما بعده كان اذا رأى الهلال لين قال العراقى واسناده ايضا الدارقطنى فى الافراد والطبرانى فى الاوسط عن انس وقال ابو داود وليس فى هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث مسند صحيح ﴿كان اذا ذهب المذهب﴾ بفتح الميم واسكان الذال المعجمة وفتح الهاء الذى هو محل الذهاب لقضاء الحاجة او ذهب مذهبا على المصدر وهو كناية عن الحاجة (ابعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له رائحة اى و يغيب شخصه عن الناس بل روى الامام بن جرير فى تهذيب الاثار انه كان يذهب الى المغمس مكان

مطلب بحث الهلال والشهور والخلاء والمطر

على ميلين من مكة واستشكل هذا بما فى الطبرانى عن عصمة بن مالك واصله فى البخارى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سكان فانتهى الى سباطة قوم فقال ياحذيفة استرنى حتى بال فذكر الحديث فمن ذهب الى ندب الابعاد يخصص بالتغوط لان العلة خوفان يسمع لخارجه صوت او يشم له رائحة وذلك منتف فى البول ومن ثمه ورد انه كان اذا بال قائما لم يبعد عن الناس ولم يبعدوا عنه ومن ذهب الى تعميم الابعاد ندب وانه انما لم يفعله احيانا للضرورة فانه كان يطيل القعود لمصالح الامة ويكثر من زيارة اصحابه وعيادتهم فاذا حضر البول وهو فى بعض تلك الحالات ولم يمكنه تأخيره حتى يبعد كعادته فعل ذلك لما يترتب على تأخيره من الضرر فراعى اهم الامرين واستفيد منه دفع اشد المفسدين باخفهما والاتيان باعظم المصلحتين اذا لم يمكنا معا وفيه ندب التباعد لقضاء الحاجة وان الادب الكناية فى ذكر ما يستحيى منه فائدة فى النهاية لابى عبد والهروى يقال لموضع التغوط المذهب والخلاء والمرفق والمراحض (نت ده لك عن المغيرة) بن شعبة وصححه الترمذى والحاكم وحسنه ابو داود ورواه ايضا عن المغيرة ابن خزيمة فى صحيحه ﴿ كان اذا رأى المطر ﴾ جنس شامل لانواعه (قال اللهم صيبا) اى اسقنا صيبا اى كثير الوقع والاصابة (نافعا) احترز به عن الصيب الضار وقال المناوى تمم فى غاية الحسن لان لفظة صيبا مظنة للضرر والفساد قال الكشاف الصيب المطر الذى يصوب اى نزلا ويقع وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء والتكثير دل على انه نوع من المطر شديدها بل تمم بقوله نافعا صيانة عن الاضرار والفساد ونحوه قوله ﴿ فسق ديارك غير مفسده ﴿ صوب الربيع ودية تمى ﴿ لكن نافعا فى الحديث اوقع واحسن من مفسدها (خ عن عائشة) ولم يخرجه م ورواه النسائى وابن ماجة قال العراقى سند الكل صحيح ﴿ كان اذا رأى الهلال ﴾ كامر (صرف وجهه عنه) حذرا من شره يقول ياعايشة فيما رواه الترمذى استعيذى بالله من شره فانه الغاسق اذا وقب اوان حكمة صرف وجهه عنه الجنوح الى قول ابيه ابراهيم لا احب الآفلين وقال البيضاوى ومن شر غاسق ليل عظيم ظلامه اذا وقب دخل ظلامه فى كل شئ وقيل المراد به القمر فانه يكسف فيغسق ووقوبه دخوله فى الكسوف (د عن قتادة) ابن دعامة (مرسلا) قال ابن حجر عن المنذرى هلال لا يحتج به قال وقد وجدت لهذا المرسل شاهد امرسلا ايضا اخرجه مسدد فى مسنده الكبير ورجاله ثقات ووجدت له شاهدا عند ابى نعيم وهو بعض حديث ورجاله ثقات الا واحدا انتهى ﴿ كان اذا رأى الهلال ﴾

٤ عبد نسخهم

كما سبق (قال هلال خير ورشد) اى هادالى القيام بعبادة الحق يحدث عن ميقات الحج والصوم وغيرهما كقوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هى مواقيت للناس والحج وفى العزيزى واضافه للخير وارشد رجاء ان يقعافيه وتعليما لامته (اللهم انى اسئلك من خير هذا الهلال) اى يكرر ذلك ثلثاثم يقول (اللهم انى اسئلك من خير هذا الشهر وخير القدر) بالتحريك (واعوذبك من شره) اى من شر كل منهما يقول (ثلاث مرات) وهو تعليم للامة والافهو محفوظ من جميع الشرور قال الحكيم اليمن السعادة والايمان الطمانينة بالله كانه سأل دوامها والسلامة والاسلام ان يدوم له الاسلام فيسلم له شهره فان لله فى كل شهر حكما وقضاء فى الملكوت فالمحرم شهره ورجب صفوته ورمضان مختاره وفيه تنبيه على تدب الدعاء عند ظهور الآيات وتقلب احوال النيرات ورؤية الهلال وعلى ان التوجه فيه الى الرب لا الى المربوب والالتفات فى ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع ذكره التوربشى (طب عن رافع بن خديج) قال الهيثمى اسناده حسن ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال اللهم اهله) اصله اهلل امر من الافعال قال الطيبى روى بالفك والادغام (علينا باليمن) اى البركة (والايمان) اى بدوامه وكماله (والسلامة والاسلام) وزاد قوله (ربى وربك الله) لان اهل الجاهلية فيهم من يعبد القمر بن فكانه يناغيه ويخاطبه فيقول انت مسخر لنا لتضئ لاهل الارض ويعلموا عدد السنين والحساب وقال القاضى الاهلال فى الاصل رفع الصوت ثم نقل الى رؤية الهلال لان الناس يرفعون اصواتهم اذا راؤه بالاخبار عنه واذلك سمى الهلال هلالا لانه سبب لرؤيته ومنه الى اطلاعه وهو فى الحديث بهذا المعنى اى اطلعه علينا وارنا اياه مقترنا باليمن والايمان انتهى وقال التوربشى وقوله ربى وربك الله تنزيها للمخالق ان يشاركه فى تدبير ماخلق شئ وفيه رد للا قاويل الداحضة فى الاثار العلوية باوجز لفظ وفيه تنبيه على ان الدعاء مستحب سيما عند ظهور الايات وتقلب احوال النيرات وعلى ان التوجه فيه الى الرب لا الى المربوب والالتفات فى ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع وقال الطيبى لما قدم فى الدعاء قوله اليمن والايمان والسلامة والاسلام طلب فى كل من الفقرتين دفع مايؤذيه من المضار وجلب مايرفقه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنها دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم كلها ومحتوية على المنافع باسرها فدل على عظم شان الهلال حيث جعل وسيلة لهذا المطلوب فالتفت اليه قائلا ربى وربك الله مقتديا بابيه ابراهيم عليه السلام حيث قال لااحب الافلين

بعد قوله هذا ربي والملطف فيه ان المصطفى جمع بين طلب المضار وجلب المنافع في الفاظ يجمعها معنى الاشتقاق (حم ت ك) كلهم من سليمان بن شعبان عن بلال بن يحيى بن طلحة بن عبد الله عن ابيه (عن) جده (طلحة) بن عبد الله احد العشرة قال ت حسن غريب وقال ابن حجر وصححه الحاكم وغلط وانما حسنه ت لشواهده انتهى ومن لطائف اسناده انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال الله اكبر الله اكبر الحمد لله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني اسئلك من خير هذا الشهر واعوذ بك من شر القدر) بالتحريك (ومن شر يوم المحشر) بفتح وسكون ففتح موضع المحشر والحشر كفلس بمعنى المحشور المجموع فيه الناس ولا شر ولا خير اعظم من شر يوم المحشر وخيره ولا مساوى ولا مقارب كيف وهو يوم الفزع الاكبر (عم طب) وكذا حم د ت ن وثبت هذه الثلاثة في بعض النسخ (عن عبادة) قال الهيثمي فيه من لم ار ولم يسم قال الراوي حديثي من لا اتهم انتهى وقال العراقي رواه عنه ايضا ابن ابي شيبة واحمد في مسنديهما وفيه من لم يسم وقال ابن حجر غريب ورجاله موثوقون الا من لم يسم ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال اللهم اهله علينا) امر من الاهلال (بالامن والايمان والسلامة والاسلام والتوفيق) اي خلق قدرة الطاعة فينا (لما تحب وترضى ربنا وربك الله) قال البعض هذا تنزيه للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شيء وفيه للاقاويل الداحضة في الاثار العلوية باوجز ممكن ذكره النور يشي (طب عن ابن عمر) قال الهيثمي فيه عثمان بن ابرهيم الخاطبي وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والسكينة) بفتح السين وكسر الكاف الوقار والدولة والطمانينة (والعافية والرزق الحسن) اي الحلال الحاصل بلا تعب ولا مشقة ولا وبال فيه وما قدم في الدعاء قوله الامن والايمان والسلامة والاسلام في كل من الفقرتين دفع ما يؤذيه من المضار وجلب ما ينفعه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنهما دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم محتوية على المنافع بأسرها (ابن السني عن جدير) بن انس (السلمي) قال الذهبي لا صحبة له وفي نسخ عن جرير وفي اخرى عن جزء بن انس ﴿كان اذا رأى الهلال﴾ كما سبق (قال) هذا (هلال خير) اي محمود في اخره (الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا) مثلا ذهب بالمحرم وجاء بالصفر او بشهر المحرم الحرام وجاء بشهر الصفر الخير (اسئلك) فيه التفات (خير هذا الشهر وفتحه ونوره وبركته

(وهداه)

وهداه) بضم الهاء (وطهوره) بفتح الطاء من الطهارة كذا ضبطه الحفني والعزيزي وفي المناوي والاكثر بضم الظاء من الظهور (ومعافاته) ونسبة الهدى ومابعده الى الهلال على سبيل المجاز والمراد حصول ذلك فيه قال المناوي فيه كما قبله دلالة على عظم شان الهلال حيث جعله وسيلة لمطلوبه وسأله من بركته وطهوره (ابن السني عن عبد الله بن مطرف) بضم الميم وفتح المهملة وشدة الراء وبالفاء ويقال ابن ابي مطرف الازدي شامي قال الذهبي يروى له هذا حديث لا يثبت ﴿كان اذا رأى سهيلا﴾ بالتصغير الكوكب المعروف (قال لعن الله سهيلا فانه كان عشارا) اى في قطر من الاقطار (فمسخ) وفي رواية للدار قطني عن ابن عمر قال لما طلع سهيلا قال هذا سهيل كان عشارا من عشارى اليمن يظلمهم فمسخه الله شهابا فجعله حيث ترون وفي رواية لابن السني عن ابن عمر ايضا لما طلع سهيل قال لعن الله سهيلا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان عشارا باليمن يظلمهم ويغصبهم اموالهم فمسخه الله شهابا فجعله حيث ترون وفي رواية لابن عدى عن ابن عمر ايضا ان سهيلا كان عشارا فمسخه الله شهابا وفي رواية لابي الشيخ عن ابي الطفيل مرفوعا لعن الله سهيلا انه كان عشارا يعشر في الارض بالظلم فمسخه الله شهابا وفي رواية له ايضا عن جابر عن الحكم لم يطلع سهيل الا في الاسلام وانه ممسوخ وفي رواية له عن عطاء نظر عمر الى سهيل فسبه والى الزهرة فسبها وقال اما سهيلا فكان عشارا واما الزهرة فهي التي فتنت هاروت وماروت وحاصله مكاس ظالم يأخذ العشور ويظلمهم ويتعذبهم وفيه ذم المكس وانه موجب لاقبح العقوبات واشدها واشنعها وهو المسخ (ابن السني عن علي) وهو ضعيف ورواه وكيع عن الثوري موقوفا وهو الصحيح ورواه عنه ايضا الطبراني في الكبير لكنه قال في آخره فمسخه الله شهابا قال الهيثمي وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير ﴿كان اذا رأى﴾ رؤية حسية (ما يحب قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات) قال الحسن ما من رجل يرى نعمة الله عليه فيقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات الا اغناه الله وزاده (واذا رأى ما يكره قال الحمد لله على كل حال) قال ابن العربي اثنى عليه على كل حال لانه المعطي بتجليه على كل حال فبالتجلي تغير الحال على الاعيان وبه ظهر الانتقال من حال الى حال وهو خشوع تحت سلطان التجلي وله النقصان بمحو وخسران ويثبت ويوجد ويعدم وفي الحديث الذي صححه الكشف ان الله اذا تجلى لشيء خشع له فانه يتجلى على الدوام لان التغيرات مشهودة على الدوام في الظواهر والبواطن والغيب والشهادة والمحسوس والمعقول فشانه التجلي وشأن

الموجودات التغير بالانتقال من حال الى حال فمنا من يعرفه ومنا من لم يعرفه ومن عرفه اظهر له العبودية فى كل حال ومن لم يعرفه انكره فى كل حال ولما ارتقى النبى عليه السلام فى المعرفة الى رتبة الكمال حمده واثنى عليه على كل حال (رب اعوذ بك من حال اهل النار) انه بين به ان شدائد الدنيا مما يلزم الشكر عليها الان تلك الشدائد تعم بالحقيقة لانها تعرضه لمنافع عظيمة ومثوبات جزيلة واعراض كريمة فى العاقبة تتلاشى فى جنبها مشقة هذه الشدائد وعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا وما سماه الله خيرا فهو اكثر مما يبلغه الوهم والنعمة ليست خيرا من اللذة وما اشتهته النفس بمقتضى الطبع بل هى ما يزيد فى رفعة الدرجة ذكره الامام الغزالى (ه) وكذا ابن السنى (عن عايشة) قال فى الاذكار اسناده جيد ومن ثم قال السيوطى حسن ورواه البزار من حديث على وفيه عبد الله بن رافع وابنه محمد معروفين كذا فى المنار ﴿ كان اذا راعه ﴾ من ازوع الفزع والخوف (شئ) اى خاف من شئ وهو تعليم للامة (قال الله الله ربى لا شريك له) اى مشارك له فى ملكه فيسن قول ذلك عند الفزع والخوف والشدائد (ن عن ثوبان) قال السيوطى حسن وقال لكن فيه سهل بن هاشم الشامى قال فى الميزان عن الازدى منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر وقال ابو داود هو فوق الثقة لكنه يخطئ فى الاحاديث ﴿ كان اذا رضى شيئا ﴾ من قول احد او فعله (سكت) عليه لكن يعرف الرضى فى وجهه كما مر و يجئ فى خبر ما يصرح به لان نور وجهه يتنور بانواع حال ولون وكيفية (ابن مندة عن سهيل بن سعد الساعدى اخى سهل) بفتح السين ابن سعد والاول بضم السين تصغير قال الذهبى فى الصحابة يروى له حديث غريب لا يصح وكانه يشير به الى هذا ﴿ كان اذا رفأ ﴾ بفتح الراء وتشديد الفاء و بهمزة و بدونه اى هنأ (الانسان) اى دعا الشخص بدل ما كانت الجاهلية تقول فى تهنية المتزوج والدعاء له وفى الحفنى اى دعا لشخص تزوج قال له ما ذكر وعدل عن قول الجاهلية بالرفاء والبنين فعلمه امته ما يدعون به (اذا تزوج) قال القاضى والترفية ان يقول للمتزوج بالرفاء والبنين والرفاء بكسر الراء والمد الالتيام والاتفاق من رفأت الثوب اذا اصلحته او السكون والطمانينة من رفوت الرجل اذا اسكنته ثم استعير للدعاء للمتزوج وان لم يكن بهذا اللفظ ٨ وقدمها الشارع على قولهم ذلك لما فيه من التنفير عن البنات والتقوير ٤ لبعضهن فى قلوب الرجال لكونه من اداب الجاهلية (قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير) وفى رواية على خير قال الطيبى اذ الاولى شرطية والثانية ظرفية

٤ والتقرير نسخهم

٨ لهذا اللفظ

وقوله قال بارك الله لك جواب الشرط وقال اولا بارك الله لك لان المدعو اصله بارك لك فى هذا الامر ثم ترقى منه ودعى لهما وعداه بعلى لان المدار عليه فى الذرارى والنسل لانه المطلوب بالتزوج وحسن المباشرة والموافقة والاستمتاع بينهما على المطلوب الاول هو النسل وهذا تابع قال الزمخشرى ومعناه انه كان يضع الدعاء بالبركة موضع الترفية المنهى عنها واختلف فى علة النهى عن ذلك فقيل لانه لاحد فيه ولاثناء ولاذكر فيه وقيل لما فيه من الاشارة الى بغض البنات لتخصيص البنين بالذكر وقيل غير ذلك (حم ك) فى النكاح (د ت ن ه عن ابى هريرة) قال ت حسن صحيح على شرط الشيخين واقره الذهبى وقال فى الاذكار بعد عزوه للاربعة اسانيده صحيحة ﴿ كان اذا رفع يديه ﴾ بالتثنية اى رفع كفيهما الى السماء (فى الدعاء لم يحطهما) اى لم ينزلهما (حتى يمسح بهما وجهه) تفاؤلا باصابة المراد وحصول الامداد ففعل ذلك سنة كما جرى عليه الحنفية والشافعية منهم النووى فى التحقيق تمسكا بعدة اخبار هذا منها وان ضعفت اسانيدها تقوت بالاجماع فقوله فى المجموع لا يندب تبعا لابن عبد السلام وقال لا يفعله الا جاهل فى حيز المنع كما مر فى الدعاء (ك عن ابن عمر) قال ت صحيح غريب لكن جزم النووى فى الاذكار بضعف سنده ﴿ كان اذا رفع رأسه ﴾ مكبرا مسبحا (من الركوع فى صلوة الصبح فى اخر ركعة قنت) فيه قال النووى فيه ان القنوت سنة فى صلوة الصبح وفيه ان المصطفى كان يداوم على القنوت لاقتضاء كان للتكرار قال النووى فى شرح مسلم وهذا الذى عليه الاكثرون والمحققون من الاصوليين ورجحه ابن دقيق العيد وقد بين فى هذا الحديث محل القنوت وقد اختلف الاصحاب والتابعون فى ذلك ومافى الحديث عن الخلفاء الاربعة وعليه الشافعى ومذهب جمع من الصحب منهم ابو موسى والبراء ان محله قبل الركوع وهو مذهب ابى حنيفة ومالك وذهب جمع من السلف الى ترك القنوت رأسا وعزاه الترمذى الى اكثر اهل العلم وتعقبوه واختلف النقل عن احمد (محمد بن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابى هريرة) حسن ورواه الحاكم فى كتاب القنوت بلفظ كان اذا رفع رأسه من الركوع من صلوة الصبح فى الركعة الثانية رفع يديه ويدعو بهذا الدعاء اللهم اهدنى فيمن هديت الى آخره قال العراقى وفيه المقبرى ضعيف ﴿ كان اذا رفع بصره ﴾ خارج الصلوة (الى السماء قال يامصرف القلوب) من الضلالة الى الهداية ومن التفرقة الى الطمانية ومن الضنك الى الانشراح وعكس ذلك (ثبت قلبى على طاعتك) قال الحليمى هذا تعليم منه ان يكونوا ملازمين لمقام الخوف مشفقين من سلب التوفيق

غير آمنين من تضييع الطاعات وتتبع الشهوات (ابن السنى عن عايشة) باسناد حسن ﴿ كان اذا رفعت ﴾ بصيغة المجهول (مائدته) يعنى الطعام (قال الحمد لله حمدا) مفعول مطلق باعتبار ذاته اوباعتبار تضمنه معنى الفعل اوالفعل مقدر (كثيرا طيبا) خالصا عن الرياء والسمعة والاوصاف التى لاتليق بجانبه تقدس لانه تعالى طيب لايقبل الاطيبا اوخالصا عن ان يرى الحامد انه قضى حق نعمته (مباركا فيه الحمد) من الازل الى الابد (لله الذى كفانا) اى دفع عنا شر المؤذيات (واوانا) بالفتحات اى فى كن تسكنه (غير مكفى) مرفوع على انه خبر ربنا اى ربنا غير محتاج الى الطعام فيكفى لكنه يطعم و يكفى وهو بفتح الميم وسكون الكاف وكسر الفاء وتشديد التحتية خبر مقدم وربنا مبتدأ مؤخر اى لان هذه الصفات انما تكون للحوادث (ولا مكفور) اى لا يجحود فضله ونعمه (ولا مودع) بفتح الدال الثقيلة غير متروك فيؤخر عنه (ولا مستغنى عنه ربنا) بفتح النون وبالتنوين اى غير متروك ارغبة فيما عنده فلا يدعى ولا يطلب منه وان صحت الرواية بنصب غير فهو صفة حمدا اى حمدا غير مكفى به اى نحمد حمدا لانكتفى به بل نعود اليه مرة بعد اخرى ولا نتركه ولا نستغنى عنه وربنا على هذا منصوب على النداء وعلى الاول مرفوع على الابتداء وغير مكفى خبره وفيه اعاريب اخر وتوجيهات كثيرة وقال العلقمى ربنا بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى هو ربنا اوعلى انه مبتدأ وخبره مقدم ويجوز الجر على انه بدل من الضمير فى عنه وقال غيره على البدل من الاسم فى قوله الحمد لله وقال ابن الجوزى ربنا بالنصب على النداء مع حذف اداة النداء (حم خ م د ت عن ابى امامة) الباهلى قال خالد بن معدان شهدت وليمة ومعنا ابو امامة فلما فرغنا قام فقال ما اريد ان اكون خطيبا ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند فراغه من الطعام ذلك و وهم الحاكم فاستدركه ﴿ كان اذا ركع سوى ظهره ﴾ اى جعله كالصفيحة الواحدة ٤ (حتى لو صب عليه الماء لاستقر) مكانه قال العلقمى قال الدميرى الواجب فى الركوع عندنا ان ينحنى بحيث تنال راحتاه ركبتيه ولا يجب وضعهما على الركبتين وتجب الطمانينة فى الركوع والسجود والاعتدال من الركوع والجلوس بين السجدتين وبهذا كله قال مالك واحمد وداود وقال ابوحنيفة يكفيه ادنى انحناء ولا تجب الطمانينة فى شئ من هذه الاركان واحتج له بقوله تعالى اركعوا واسجدوا واصل الركوع الانخفاض والانحناء وقد اتى به واحتج اصحابنا والجمهور بحديث ابى هريرة فى قصة المسئ صلوته ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع

٤ كالصحيفة الواحدة نسخة

حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك فى صلاتك رواه البخارى ومسلم (وعن وابصة طب عن ابن عباس و) وعن (ابى برزة وابى مسعود) قال السيوطى حسن وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجة سنده ضعيف لضعف طلحة بن زيد راويه ﴿كان اذا ركع قال﴾ فى ركوعه (سبحان) علم على التسبيح اى انزه (ربى العظيم) عن النقائص وانما اضيف بتقدير تنكيره ونصب بفعل محذوف لزوما اى استجب (وبحمده) اى وسبحت بحمده اى بتوفيقه لا بحولى وقوتى والواو للحال اولعطف جملة على جملة والاضافة فيه اما للفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو ما يوجب الحمد من التوفيق اوللمفعول ومعناه سبحت ملتبسا بحمدى لك (ثلاثا) اى يكرر ذلك فى ركوعه ثلاث مرات (واذا سجد قال فى سجوده سبحان ربى الاعلى و بحمده ثلاثا) كذلك قال جمع فى مشروعية الركوع ليس من خصائص هذه الامة لانه تعالى امر اهل الكتاب به مع امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله تعالى واركعوا مع الراكعين وفيه ندب الذكر المذكور وذهب احمد وداود الى وجوبه والجمهور على خلافه لانه صلى الله عليه وسلم لما علم الاعرابى المسئ صلاته لم يذكر له ذلك ولم يأمره به قال القاضى فان قلت لم اوجبتم القول والذكر فى القيام والقعود ولم توجبوا فى الركوع والسجود قلت لانهما من الافعال العادية من غير يصرفهما عن العادة ويخصهما للعبادة واما الركوع والسجود وضعهما بذاتهما ويخالفان ويدلان على غاية الخضوع والاستكانة فلا يفترقان الى ما يقارنهما فيجعلهما طاعة العادة (وعن عقبة) بن عامر الجهنى قال السيوطى حسن وقال ك حديث حجازى صحيح الاسناد وقد اتفقا على الاحتجاج برواته غير اياس بن عامر وهو مستقيم خرجه ابن خزيمة فى صحيحه ولعل السيوطى لم يطلع على تصحيح الحاكم اولم يرتضيه حيث قال حسن وكانه توقف لقول ابى داود هذه الزيادة يعنى قوله و بحمده اخاف ان لا يكون محفوظة لكن بين الحافظ ابن حجر ثبوتها فى عدة روايات ثم قال وفيه رد لانكار ابن الصلاح وغيره وهذه الزيادة قال واصلها فى الصحيح عن عايشة كان يكثر ان يقول فى ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا و بحمدك ﴿كان اذا ركع﴾ اى عند نزوله الى الركوع (فرج اصابعه) تفريجا وسطا اى نحى كل اصبع عن التى تليها قليلا (واذا سجد ضم اصابعه) منشورة الى القبلة وفيه ندب تفريج اصابع يديه فى الركوع لانه امكن فى تفريقهما فى السجود فى مثله فى الجلسات قال القرطبى وحكمة ندب الهيئة فى السجود انه اشبه بالتواضع وابلغ فى تمكين الجبهة والانف من الارض مع مغايرته لهيئة الكسلان وقال ابن المنير حكمته ان يظهر كل عضو بنفسه ويتمكن حتى يكون الانسان الواحد فى سجوده كانه عدد ومقتضاه ان يستقل كل عضو بنفسه ولا يعتمد

بعض الاعضاء على بعض وهذا ضد ما ورد فى الصفوف من التصاق بعضهم ببعض لان القصد هناك اظهار الاتحاد بين المصلين حتى كانهم واحد ذكره ابن حجر (ق ك عن وائل بن حجر) بتقديم الحاء على الجيم ابن ربيعة قال الذهبى له صحبة ورواية وقال ك على شرط م واقره عليه الذهبى وقال الهيثمى سنده حسن ﴿ كان اذا رمى الجمار ﴾ فى منى راجلا (مشى اليه) اى الى المرمى ذاهبا وراجعا (فيه انه يسن الرمى ماشيا وقيده الشافعية برمى غير النفر واما هو فيرميه راكبا لادلة مبينة فى الفروع وقال الحنفية كل رمى بعده رمى يرميه ماشيا والا فراكبا وقيل راكبا مطلقا وقيل ماشيا مطلقا ورجحه المحقق ابن الهمام وقال مالك واحمد ماشيا وسيأتى ومر ايام التشريق والرمى (ت) فى الحج (عن ابن عمر) حسن وفى العزيزى باسناد صحيح ﴿ كان اذا رمى ﴾ مطلقا ماشيا او راكبا (جمرة العقبة) وهى التى تلى مكة (مضى ولم يقف) اى لم يقف للدعاء كما يقف فى غيرها من الجمرات وعليه اجماع الاربعة فضابطه ان كل جمرة بعدها جمرة يقف عندها والا فلا قال العلقمى رمى جمرة العاقبة عندنا واجب وليس بركن وبه قال مالك وابو حنيفة واحمد وداود وقال ابن المنذر واجمعوا على انه لا يرمى يوم النحر الا جمرة العقبة ثم يجوز الرمى بما لا يسمى حجرا كالرصاص والحديد والذهب والفضة والكحل ونحوها وبه قال مالك واحمد وداود وقال ابو حنيفة يجوز كل ما يكون من جنس الارض كالكحل والزرنيخ والمدر واللبنة وغيرها ولا يجوز بما ليس من جنسها (ه) حسن (عن ابن عباس) سبق اذا رمى والرمى ولما اتى ﴿ كان اذا رمدت ﴾ قالوا الرمد ورم يعرض للشحمة الملتحمة من العين وهو بياضها الظاهر انصباب احد الاخلاط الاربعة او حرارة فى الرأس او البدن او غير ذلك (عين امرأة من نسائه) يعنى خلائله (لم يأتها) اى لم يجامعها (حتى تبرأ عينها) لان الجماع حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه وطبيعته واخلاطه والروح والنفس وكل حركة هى مثيرة للاخلاط مرققة لها توجب دفعها وسيلانها الى الاعضاء الضعيفة والعين حال رمدها فى غاية الضعف فاضر ما عليها حركة الجماع وهذا من الطب المتفق عليه بلا نزاع (ابو نعيم حسن فى الطب عن ام سلمة) سبق بحثه ﴿ كان اذا زوج ﴾ من التزويج (او تزوج) من التفعل (امرأة نثر تمرا) فيه انه يسن لمن اتخذ وليمة ان ينثر للحاضرين تمرا اوزبيبا اولوزا اوسكرا ونحو ذلك وتخصيص التمر فى الحديث ليس لاخراج غيره بل لانه المتيسر عند اهل الحجاز لكن مذهب الشافعى ان تقديم ذلك للحاضرين سنة ونثرها جائز ويجوز التقاطه وتركه اولى وفى العزيزى لكن نص الشافعى وما عليه الجمهور ان ذلك

(ليس

ليس بمندوب والاولى تركه واما اخذه فالاولى تركه الا اذا عرف الآخذ انه لا يؤثر بعضهم على بعض ولم يقدح الاخذ فى مروءته فلا يكون ترك الآخذ اولى (ق عن عايشة) ورواه ابو داود ايضا ﴿كان اذا سأل الله﴾ اى خيرا وزاد فى نسخة تعالى (جعل باطن كفيه اليه) بالتثنية وفى بعض النسخ بالافراد (واذا استعاذ) من شر (جعل ظهرهما اليه) لدفعهما يتصوره من مقابلة العذاب والشر فيجعل يديه كالترس الواقى عن المكروه ولما فيه من التفاؤل برد البلاء (حم عن السائب بن خلاد) قال السيوطى حسن وقال ابن حجر وفيه ابن لهيعة وقال الهيثمى رواه مرسلا باسناد حسن انتهى ﴿كان اذا سال السيل﴾ بالفتح كثرة الماء من كثرة المطر وسرعته (قال اخرجوا) بالضم من الثلاثى (بنا الى هذا الوادى الذى جعله الله طهورا) اى جعل ماسال فيه مطهرا (فنتطهر منه) والطهارة تشتمل الغسل والوضوء الافضل عند الشافعية الجمع بين الغسل والوضوء ثم الغسل ثم الوضوء (ونحمد الله عليه) فيسن فعل ذلك لكل احد قال الشافعية ويسن لكل احد ان يبرز للمطر والاول مطر اكد ويكشف له من بدنه غير عورته ويغتسل ويتوضأ فى سيل الوادى فان لم يجمعهما توضأ (ق والشافعى عن يزيد بن الهاد مرسلا) ظاهر لاعلة فيه الا الارسال وقال الهيثمى فى المهذب انه مع ارساله منقطع ﴿كان اذا سجد جافى﴾ مرفقيه عن ابطيه مجافاة بليغة اى نحى كل يد عن الجنب الذى يليها (حتى نرى) بالنون كما فى شرح البخارى للقسطلانى، وفى اكثر الروايات يرى بمثناة تحتية مضمومة مبنى للمفعول وفى رواية حتى يبدو اى يظهر لكثرة تجافيه (بياض ابطيه) فيسن ذلك منا مؤكدا للذكر لا للانثى قال ابن جرير وزعم انما فعله عند الازدحام وضيق المكان لا دليل عليه والكلام حيث لا عذر لعلة اوضيق مكان انتهى والمراد يرى لو كان غير لابس ثوبا اوهو على ظاهره وان ابطيه ابيض وبه صرح الطبرى فقال من خصائصه ان الابط من جميع الناس متغيرا للون بخلافه ومثله القرطبى وزاد ولا شعر عليه وتعقبه فى شرح التقريب بانه لم يثبت وبان الخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياضه كونه لا شعر له (حم) وكذا ابن خزيمة وابو عوانة (عن جابر) حسن وقال ابو زرعة صحيح وقال الهيثمى رجال احمد رجال الصحيح ورواه ابن جرير فى تهذيبه من طرق عن ابن عباس وسببه عنده انه قيل له هل لك فى مولاك فلان اذا سجد وضم صدره وذراعيه بالارض فقال هكذا يريض الكلب ثم ذكره ورواه البخارى بلفظ كان اذا صلى فرج يديه حتى يبدو بياض ابطيه ومسلم بلفظ كان اذا سجد

فرج بيديه عن ابطيه حتى انى لارى بياض ابطيه ﴿ كان اذا سجد ﴾ للصلوة (رفع العمامة) ليتمكن من السجود (عن جبهته) ويسجد على جبهته وانفه دون كور عمامته قال ابن القيم لم يثبت عنه سجود على كور العمامة فى خبر صحيح ولا حسن واما خبر عبدالرزاق كان يسجد على كور عمامته ففيه متروك (ابن سعد) فى طبقاته (عن صالح بن خيوان) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة تحتية ثم راء ثم الف وفى ضبط المناوى خيوان بالواو بعد الياء وبقال بحاء مهملة وهو السبى بفتحتين والموحدة مقصورا (مرسلا) قال الذهبى الاصح انه تابعى وحكى فى التقريب انه من الطبقة الرابعة ﴿ كان اذا سر ﴾ بتشديد الراء من السرور اى صار مسرورا او ذا سرور (استنار وجهه) اضاء ورؤى فيه البشر (كانه) اى الموضع الذى يتبين فيه السرور هو جنبيه (قطعة قمر) قال البلقينى عدل عن تشبيهه بالقمر الى تشبيهه بقطعة منه لان القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد وهو المسمى بالكلف فلو شبهه بالمجموع لدخلت هذه القطعة فى المشبه به وغرضه التشبيه على اكمل وجه فلذلك قال قطعة قمر يريد القطعة الساطعة الاشراق الخالية عن شوائب الكدر وقال ابن حجر لعله متلثما والمحل الذى يتبين فيه السرور جبينه وفيه يظهر السرور فوقع الشبه على بعض الوجه فناسب تشبيهه ببعض القمر قال ويحتمل انه اراد بقطعة قمر نفسه والتشبيه وارد على عادة الشعراء والا فلا شئ يعدل حسنه وفى الطبرانى عن جبير بن مطعم التفت بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته عند الالتفات وفى رواية للطبرانى كانه دارة القمر (خ م عن كعب بن مالك) سبق بحثه فى اول الشمائل ﴿ كان اذا سلم من الصلوة ﴾ نفلا او فرضا اداء وقضاء (قال ثلاث مرات سبحان ربك رب العزة) اى البديع والغلبة والعزيز الغالب والخطير والبديع الذى ليس كمثله شئ (عما يصفون وسلام على المرسلين) اقتداء باسلوب القرآن (والحمد لله رب العالمين) اخذ منه بعضهم ان الاولى عدم وصل السنة التالية للفرض بل يفصل بينهما بنحو ورد (ع حسن عن ابى سعيد) الخدرى ﴿ كان اذا سلم ﴾ من الصلوة (لم يقعد) اى بين الفرض والسنة لما صح انه كان يقعد بعد اداء الصبح فى مصلاه حتى تطلع الشمس وقد اشار الى ذلك البيضاوى بقوله انما ذلك فى صلوة بعدها راتبة اما التى لا راتبة بعدها كالصبح فلا (الا بمقدار ما يقول اللهم انت السلام) اى السالم من كل ما لا يليق بجلال الربوبية وكمال الالوهية (ومنك) لا بغيرك لانك انت السلام الذى تعطى السلام لا غيرك واليك يعود السلام فكل ما يشاهد من سلامة فانها لم تظهر الا

مطلب القعود ما بين الصلوة واية الكرسى

منك ولاتضاف الااليك (السلام) اى منك يرجى و يستوهب و يستفاد السلامة (تباركت ياذا الجلال والاكرام) اى تعاظمت وارتفعت شرفا وفرة وجلالا وماتقرر من حمل لم يقعد الا بمقدار ماذكر على مابين الفرض والسنة هو ماذهب اليه ذاهبون اى لم يمكث مستقبل القبلة الا بمقدار مايقول ذلك و ينتقل و يجعل يمينه للناس و يساره للقبلة وجرى ابن حجر على نحوه فقال المراد بالنفى استمراره جالسا قبل السلام الا بقدر مايقول ذلك فقد ثبت انه كان اذا صلى اقبل على اصحابه وقال ابن الهمام لم يثبت عن المصطفى صلى الله عليه وسلم الفصل بالاذكار التى يواظب عليها فى المساجد فى عصرنا من قراءة اية الكرسى والتسبيحات واخواتها ثلاثا وثلاثين وغيرها والقدر المحقق ان كلا من السنن والاوراد له نسبة الى الفرائض بالتبعية والذى ثبت عنه انه كان هو مافى هذا الحديث فهذا نص صريح فى المراد ومايتخيل انه يخالفه لم تقو قوته اذ يلزم دلالته على مايخالفه اتباع هذا النص واعلم ان المذكور فى حديث عايشة هذا هو قولها لم يقعد الا بمقدار مايقول و ذلك لايلزم سنيته ان يقول ذلك بعينه فى دبر كل صلوة اذ لم يقل الا حتى يقول او الى ان يقول فيجوز كونه كان مرة يقول و مرة يقول غيره من الافراد الواردة و مقتضى العبارة حينئذ ان السنة ان يفصل بذكر قدر ذلك يكون تقريبا فقد يزيد قليلا وقد ينقص و قد يدرج و قد يرتل فاما مايكون زيادة غير مقاربة مثل العدد المعروف من التسبيحات و التحميدات فينبغى استثنا تأخيره عن السنة الراتبة البتة وكذلك اية الكرسى ونحوها على ان ثبوت ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم بمواظبة لم يثبت بل الثابت ندبه الى ذلك ولا يلزم من ندبه الى شئ مواظبته عليه فالاولى ان لاتقر الاعداد قبل السنة لكن لو فعل لم تسقط حتى اذا صلى بعد الاوراد يقع سنة مؤداة قال ابو زرعة هذا لايعارضه خبر الملائكة تصلى على احدكم مادام فى مصلاه لانه كان يترك الشئ وهو يحب فعله خشية المشقة على الناس والافتراض عليهم (م د ت ن ه) كلهم فى الصلوة (عن عايشة) ولم يخرجه البخارى ﴿كان اذا سمع المؤذن﴾ سبق بحثه فى المؤذن (قال مثل مايقول حتى اذا بلغ حى على الصلوة) اى هلموا اليها واقبلوا وتعالوا مسرعين (حى على الفلاح) اى هلموا الفوز والنجاة والظفر (قال لاحول ولا قوة الا بالله) قال ابن الاثير المراد بهذه ونحوه اظهار الفقر الى الله بطلب المعونة منه على مايحاول من الامور كالصلوة هنا وهو حقيقة العبودية (حم عن ابى رافع) ورواه عنه ايضا البزار والطبرانى قال الهيثمى

وفيه عاصم بن عبدالله وهوضعيف لكن روى عنه مالك ﴿ كان اذا سمع المؤذن ﴾ كما سبق (يتشهد) اى ينطق بالشهادتين فى اذانه (قال انا وانا) اى وانا اشهد الخ فلاتحصل الاجابة بالاقتصار على لفظ وانا بل لابد من ان يقول وانا اشهد الخ او يقتصر على اشهد الخ بدون لفظ انا وقال المناوى يقول عند شهادة ان لااله الاالله وانا وعند اشهدان محمدا رسول الله وانا رواه ابن حبان و بوب عليه باب اباحة الاقتصار عند سماع الاذان على وانا و انا قال الطيبى و قوله وانا عطف على قوله المؤذن يتشهد على تقدير العامل لاالانسحاب اى وانا اشهد كما تشهدوالتكرير فى انا راجع الى الشهادتين قال وفيه انه كان مكلفا ان يشهد على رسالته كسائر الامة وفيه انه لو اقتصر عليه حصل له فضل متابعة الاذان (دك عن عايشة مر المؤذن واذا اذن ﴿ كان اذا سمع ﴾ بكسر الميم (المؤذن) كامر (قال حى على الفلاح) اى هلموا على الفوز والنجاة والرفعة والتحصن عن الفحشاء (قال اللهم اجعلنا مفلحين) بكسر اللام اى فائزين بكل خير ناجين من كل ضير وفساد (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن معوية) ابن ابى سفيان قال السخاوى وفيه نصر بن ظريف ابو جزء القصاب متروك ﴿ كان اذا سمع ﴾ كامر (صوت الرعد) وهو ملك يسبح و يزجر السحاب حتى ينتهى الى حيث امره الله فذلك الصوت الذى يسمع زجره هذا فى حديث ابن عباس مرفوعا عند احمد والترمذى وصححه النسائى وابو الشيخ وابونعيم فى الحلية وعليه اكثر العلماء قال الرازى فى قوله تعالى و يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ان الرعد اسم ملك من الملائكة وهذا الصوت المسموع هوصوت ذلك الملك بالتسبيح والتهليل وعن ابن عباس ان اليهود سئالت النبى صلى الله عليه وسلم عن الرعد ماهو فقال ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله قالوا فما الصوت الذى نسمع قال زجره السحاب وعن الحسن انه خلق من خلق الله ليس بملك فعلى هذا القول الرعد هوالملك المؤكل بالسحاب وصوته تسبيح لله تعالى وذلك الصوت ايضا يسمى بالرعد و يؤكد هذا ماروى عن ابن عباس كان اذا سمع الرعد قال سبحان الذى سبحت له وعن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينشئ السحاب الثقال فينطق احسن النطق ويضحك احسن الضحك فنطقه الرعد وضحكه البرق (والصواعق) جمع صاعقة وهى قصيفة رعد تنقض معها قطعة من النار قال الرازى اعلم ان امر الصاعقة عجيب جدا وذلك لانها انما تتولد من السحاب واذا نزلت من السحاب فربما غاصت فى البحر واحرقت الحيتان

مطلب الرعد والصاعقة وتحويل الاسم القبيح

فى لجة البحر والحكماء بالغوا فى وصف قوتها ووجه الاستدلال ان النار حارة يابسة وطبيعتها ضد طبيعة السحاب فوجب ان تكون طبيعتها فى الحرارة واليبوسة اضعف من طبيعة النيران الحادثة عندنا على العادة لكنه ليس الامر كذلك فانها اقوى نيران هذا العالم فثبت ان اختصاصها بمزيد تلك القوة لابد وان تكون بسبب تخصيص الفاعل (قال اللهم لاتقتلنا بغضبك ولاتهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك) خص القتل بالغضب والاهلاك بالعذاب لان نسبة الغضب الى الله تعالى استعارة والمشبه به الحالة التى تعرض للملك عند انفعاله وغليان دم القلب ثم الانتقام من المغضوب عليه واكثر ماينتقم به القتل فرشح الاستعارة به عرفا والاهلاك والعذاب جار بان على الحقيقة فى حق الحق ولما لم يكن تحصيل المطلوب الا بعافاة الله كما فى خبر اعوذ بمعافاتك من عقوبتك قال وعافنا الى آخره (حم ت) فى الدعاء قال المناوى بسند جيد (ك) فى الادب (عن ابن عمر) قال ك صحيح واقره الذهبى لكن قال النووى فى الاذكار بعد عزوه للترمذى اسناده ضعيف وقال العراقى سنده حسن ﴿ كان اذا سمع ﴾ كامر (بالاسم القبيح حوله الى ماهو احسن منه) فمن ذلك تبديله اسم عاصية بجميلة والعاصى بن الاسود بمطيع لان الطباع السليمة تنفر عن القبيح وتميل الى الحسن المليح وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتفاءل ولا يتطير قال القرطبى وهذه سنة ينبغى الاقتداء به فيها وفى ابى داود كان لايتطير واذا بعث غلاما سأل عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح ورؤى بشره فى وجهه فان كره اسمه رؤى كراهته فى وجهه قال القرطبى ومن الاسماء ماغيره وصدقه على مسماه لكن منع منه حماية واحترازا مالاسماء الله (ابن سعد) فى الطبقات (عن عروة مرسلا) وقد رواه بنحوه بزيادة الطبرانى فى الصغير عن عايشة بسند قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ولفظه كان اذا سمع اسما قبيحا غير على قرية يقال لها عفرة فسماها خضرة ﴿ كان اذا شرب ﴾ ماء اوسأر الاشربة (تنفس) خارج الاناء (ثلاثا) من المرات اذ كان يشرب بثلاث دفعات والمراد التنفس خارج الاناء يسمى الله فى اول كل مرة ويحمده فى اخرها كما جاء مصرحا به فى رواية واستحب بعضهم ان يكون التنفس الاول فى الشرب خفيفا والثانى اطول والثالث الى ريه ولم اقف له على اصل (ويقول هو) اى الشرب بثلاث دفعات (اهنأ) بالهمز من الهناء وفى رواية بدله اروى من ازى بكسر الراء اى اكثر ريا قال ابن العربى والهناء خلوص الشئ عن النصب والنكد واستمرار الملايمة واللذة (وامرأ) بالهمز من المرئ اى اكثر مرءا اى اقمع للظمأ واقوى على الهضم (وابرأ) بالهمز من البراءة

اومن البرء اى اكثر براء اى صحة للبدن يبرء كثيرا من شدة العطش لتردده بدفعات على المعدة الملتهبة بدفعات فتسكن الثانية ماعجزت الاولى عن تسكينه والثالثة ماعجزت عنه الثانية وذلك اسلم للحرارة العزيزية فان هجوم البارد يطفئها و يفسد مزاج الكبد والتنفس استمداد النفس (حم خ م د ت ن ه عن انس) بن مالك ﴿ كان اذا شرب الماء ﴾ بكسر الراء بابه علم (قال الحمد لله الذى سقانا عذبا نافرا تا) الفرات العذب فالجمع بينهما للاطناب وهو لايق فى مقام السؤال والابتهال قال المحلى فى تفسير قوله تعالى هذا عذب فرات شديد العذوبة وقال البيضاوى قامع العطش من فرط عذوبته وقال البغوى الفرات عذب المياه (برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا) بضم الهمزة شديد الملوحة كمر وكسر الهمزة لغة نادرة (بذنوبنا) اى بسبب ماارتكبناه من الذنوب (حل عن ابى جعفر) محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب (مرسلا) ثم قال غريب ورواه ايضا كذلك الطبرانى فى الدعاء قال ابن حجر وهذا الحديث مع ارساله ضعيف من اجل جابر وهو الجعفى ﴿ كان اذا شرب ﴾ كمر (تنفس فى الاناء ثلاثا) قال القاضى يعنى كان يشرب بثلاث دفعات لانه اقمع للعطش واقوى على الهضم واقل اثرا فى برد المعدة وضعف الاعصاب (يسمى عند كل نفس) بفتح الفاء بضبط السيوطى اى اول كل مرة (ويشكر) الله تعالى (فى آخرهن) بان يقول الحمد لله الى آخر ماجاء فى الحديث المتقدم والحمد رأس الشكر كما فى حديث ابن السنى قال العراقى هذا يدل على انه انما يشكره مرة واحدة بعد فراغ الثالث لكن فى رواية للترمذى انه كان يحمد بعد كل نفس وفى الغيلانيات من حديث ابن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب تنفس فى الاناء ثلاثا يحمد على كل نفس و يشكر عند آخرهن (ابن السنى) فى الطب (طب عن ابن مسعود) قال النووى فى الاذكار عقب تخريجه لابن السنى اسناده ضعيف وقال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى رجاله رجال الصحيح ﴿ كان اذا شرب ﴾ كمر (تنفس مرتين) اى تنفس فى اثناء الشرب مرتين فيكون قد شرب ثلاث مرات وسكت عن النفس الاخيرة لكونه من ضرورة الواقع فلا تعارض بينه و بين ماقبله و بعده من الثلاث قال ابن العربى و بالجملة فالتنفس فى الاناء يعلق به روائح منكرة تفسد الماء والاناء وذلك يعلم بالتجربة ولذلك قلنا ان الشرب على الطعام لايكون الا حتى يمسح فمه ولايدخل حرف الاناء فمه بل يجعله على الشفة و يتعلق الماء و يستشر به بالشفة العليا مع نفسه الجاذب فاذا جاء نفسه الخارج ابان الاناء عن فيه وفى الحفنى الممنوع التنفس

مطلب التنفس فى الاناء وكراهة الذكر عند الجنائز

فى حال شربه والتنفس خارج الاناء لان التنفس فيه قبيح منهى عنه لانه يغير الماء وهو تعليم للامة والافهوا طيب الناس افواها (ت ه عن ابن عباس) قال الحافظ فى الفتح سنده ضعيف ﴿ كان اذا شهد جنازة ﴾ اى حضرها (اكثر الصمات) بضم الصاد السكوت (واكثر حديث نفسه) اى فى اهوال الموت ومابعده من القبر وظلمته وغير ذلك فان قيل حديث النفس لايطلع عليه الناس فامستند الراوى فى الاخبار بذلك قلت يحتمل انه اخبر بذلك اعتمادا على قرينة الحال اوان النبى صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك (ابن المبارك وابن سعد) فى الطبقات (عن عبد العزيز ابن ابى داود) بفتح الراء وشد الواو وقال صدوق عابد (مرسلا) هو مولا المهلب بن ابى صفرة قال الذهبى ثقة مرجى عابد ﴿ كان اذا شهد ﴾ بكسر الهاء المخففة (جنازة رؤيت) قال السيوطى بضم الراء وكسر الهمزة وفتح المثناة (عليه كآبة) بالمد قال فى النهاية الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن (واكثر حديث النفس) فى احوال الاخرة قال فى فتح القدير ويكره لمشيع الجنازة رفع الصوت بالذكر والقرأة ويذكر فى نفسه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة ﴿ كان اذا شيع ﴾ بتشديد الياء الشيوع والشيوعة بالضم والفتح الظهور يقال شاع الخبر يشيع شيوعة اى ذاع ويقال شاع شيعا اذا ظهر وفشى وكذا اشاع الخبر اى اظهر (جنازة علاكربه) بفتح فسكون مايدهم المرأ مما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه (واقل الكلام واكثر حديث نفسه) وفى الاكثر حديث النفس اى تفكرا فيما اليه المصير (الحاكم فى الكنى عن عمران بن حصين) بالتصغير ﴿ كان اذا صعد ﴾ بكسر العين بابه علم اى سار اوترقى سلم (المنبر) للخطبة (سلم) فيه رد على ابى حنيفة ومالك حيث لم يسنا للخطيب السلام ونحوه عنده قال العلقمى يسن للامام السلام على الناس عند دخوله المسجد يسلم على من هناك وعلى من عند المنبر اذا انتهى اليه واذا وصل اعلى المنبر واقبل على الناس بوجهه يسلم عليهم ولزم السامعين الرد عليه وهو فرض كفاية وسلامه بعد الصعود هو مذهب الشافعى ومذهب الاكثرين وبه قال ابن عباس وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز والاوزاعى والامام احمد وقال ابو حنيفة ومالك يكره (ه حسن عن جابر) وكذا قال السيوطى حسن وقال الزيلعى واه وقال ابن حجر سنده ضعيف ﴿ كان اذا صلى الغداة ﴾ اى الصبح وجاس فى مقامه (جاءه خدم اهل المدينة بآنيتهم) بالمد جمع اناء (فيها الماء فما يؤتى) اليه وهو مبنى للمفعول (باناء الا غمس يده فيه) للتبرك بيده الشريفة وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل كل ذى حق حقه وليعلم الجاهل ويقتدى بافتعاله وكذا ينبغى للائمة بعده (حم م عن انس) ابن مالك ﴿ كان اذا صلى الغداة ﴾ ولفظ

رواية مسلم الفجر (جلس) اى متربعا مستقبلا (فى مصلاه) يذكر الله تعالى كما فى رواية الطبرانى (حتى تطلع الشمس) حسناء كما فى رواية مسلم ثابت واسقطها فى رواية اخرى قال البيضاوى قيل الصواب حسنا على المصدر اى طلوعها حسنا و بيضاء ومعناه انه كان يجلس متربعا فى مجلسه الى ارتفاع الشمس وفى اكثر النسخ حسنا فعلى هذا يحتمل ان يكون صفة لمصدر محذوف والمعنى ماسبق اوحالا والمعنى حتى تطلع الشمس نقية بيضاء زائلة عنها صفرة التى يتخيل فيها عند طلوع الشمس بسبب مايعترض دونها على الافق من الابخرة والادخنة وفيه ندب القعود فى المصلى بعد الصبح الى طلوعها مع ذكر الله (حم م د ت ن) كلهم فى الصلوة (عن جابر بن سمرة) صحيح ﴿ كان اذا صلى بالناس ﴾ من الذكور والنساء (اقبل عليهم بوجهه) اى اذا صلى صلوة ففرغ منها اقبل عليهم لضرورة لانه لايتحول عن القبلة قبل الفراغ وذلك ليذكرهم و يسألهم و يسألونه (فقال هل فيكم مريض اعوده) وفى نسخة فاعوده (فان قالو لا قال فهل فيكم جنازة اتبعها) بفتح الهمزة ثلاثى . يجوز تشديد التاء (فان قالو لا قال من رأى منكم رؤيا يقصها) بفتح اوله وضم القاف (علينا) لنعبرها له قال الحكيم فان شان الرؤيا عنده عظيم فلذلك يسأل عنه كل يوم وذلك انه من اخبار الملكوت من الغيب ولهم نفع فى ذلك فى امر دينهم بشرى كانت اونذارة اومعاتبة انتهى وقال القرطبى انما كان يسألهم عن ذلك لما كانوا عليه من الصلاح والصدق وعلم ان رؤياهم صحيحة يستفاد منهم الاطلاع على كثير من علم الغيب و يسن لهم الاعتناء بالرؤيا والتشوق لفوائدها و يعلم كيفية التعبير وليستكثر من الاطلاع على الغيب وقال ابن حجر فيه انه يسن قص الرؤيا بعد الصبح والانصراف من الصلوة واخرج البيهقى والطبرانى كان اذا صلى الصبح قال هل رأى منكم شيئا فاذا قال رجل انا قال خيرا تلقاه وشرا توقاه وخيرا لنا وشرا لاعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك وسنده ضعيف جدا قال ابن حجر فى الحديث اشارة الى رد ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمان عن بعض علمائهم لاتقصص رؤياك على امرأة ولاتخبر بها حتى تطلع الشمس ورد على من قال من اهل التعبير يستحب ان يكون تفسير الرؤيا من بعد طلوع الشمس الى الرابعة ومن العصر الى قبيل المغرب فان الحديث دل على ندب تعبيرها قبل طلوع الشمس ولايخالف قولهم بكراهة تعبيرها فى اوقات كراهة الصلوة قال المهلب تعبير الرؤيا بعد الصبح اولى من جميع الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها وقل ما

مطلب حقيقة الرؤيا والتعبير وسننه وشروطه

يعرض له من النسيان والاشتباه ولحضور ذهن العابر وقلة شغله بما يفكره فيما يتعلق بمعاشه وليعرض الرأى ما يعرض له بسبب رؤياه تنبيه قال ابن العربى صور العالم الحق من الاسم الباطن صور ازؤيا للنائم والتعبير فيها كون تلك الصور احوال الرائى لاغيره فارأى الا نفسه فهذا هو قوله تعالى فى حق العارفين و يعلمون ان الله هو الحق المبين اى الظاهر فمن اعتبر الرؤيا يرى امرا هائلا و يتبين له ما لا يدركه من غير هذا الوجه فلهذا كان النبى صلى الله عليه وسلم يسألهم عنها لانها جزء النبوة فكان يجب ان يشهد فى امته والناس اليوم فى غاية من الجهل بهذه المرتبة التى كان النبى يعتنى بها و يسأل كل يوم عنها والجهلاء فى هذا الزمان اذا سمعوا بامر وقع فى النوم لم يرفعوا له رأسا وقالوا بالمنامات نريد ان نحكم هذا خيال وما هى الا رؤيا فيستهزئ بالرائى اذا اعتمدها وذلك لجهله بمقامها وجهله بابائه فى يقظته و تصرفه فى رؤياه وفى منامه فى رؤيا فهو كمن يرى انه استيقظ فى نومه وهو فى نومه وهو قوله عليه السلام الناس نيام فاعجب الاخبار النبوية لقد بانت على الحقائق على ما هى عليه وعظمت ما سهوته العقل القاصر فانه ما صدر الامن عظيم وهو الحق تعالى تكميل قالوا ينبغى ان يكون العابر دينا حافظا لحلم وعلم وامانة وصيانة كاتما لاسرار الناس فى رؤياهم وان يستغرق المنام من السائل باجمعه و يرد الجواب على قدر السؤال للشريف والوضيع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا غروبها ولا زوالها ولا ليلا ومن اداب الرائى كونه صادق اللهجة ٤ و ينام على ظهر لجنبه الايمن و يقرأ والشمس والليل والتين والاخلاص والمعوذتين و يقول اللهم انى اعوذ بك من سئ الاحلام واستجير بك من تلاعب الشيطان فى اليقظة والمنام اللهم انى اسئلك رؤيا صالحة صادقة حافظة غير منسية اللهم ارنى ما احب ومن دابه ان لا يقصها على امرأة ولا عدو ولا جاهل (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ كان اذا صلى ركعتى الفجر ﴾ من السنة (اضطجع) ليفصل بين الفرض والنفل للراحة من تعب القيام فسقط قول ابن العربى ان ذلك لا يسن الا للمتهجد (على شقه الايمن) لانه كان يحب التيامن فى شانه كله او تشريع لنا لان القلب فى جهة اليسار فلو اضطجع عليه استغرق يوما لكونه ابلغ للراحة بخلاف اليمين فانه يكون معلقا فلا يستغرق وهذا بخلافه عليه السلام فان قلبه لا ينام وهذا مندوب وعليه حمل الامر به فى خبر ابى داود وافرط ابن حزم فاخذ بظاهره فاوجب الاضطجاع على كل احد وجعله شرطا لصحة صلوة الصبح وغلطوه قال الشافعى فيما حكاه البيقى وتتأدى السنة انه بكل ما يحصل به الفصل

٤ اللهجة نسخة هم

من اضطجاع اومشى اوكلام اوغير ذلك انتهى قال ابن حجر ولايتقيد بالايمن وروى ابوداود باسناد صحيح اذاصلى احدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه فيندب الفصل بين صلوة الصبح وسنته بالاضطجاع وان لم يتهجد لظاهر الحديث ولايكفى الفصل بالتحدث ولابالتحول (خ عن عايشة) قال المناوى ظاهره هذا من تفردات البخارى عن مسلم وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوى وغيره لهما معافقالوا رواه الشيخان من حديث الزهرى عن عروة عن عايشة ﴿كان اذاصلى صلوة﴾ من النوافل (اثبتها) اى داوم عليهابان يواظب على ايقاعها فى ذلك ابدا ولهذالما فاتته سنة العصر لم يصلها بعده وماتركهاحتى لقى الله وقدعدوا المواظبة على ذلك من خصائصه وفى الحفنى اى لازم عليها الافى حالة التشريع كمافى بيان النفل المستحب من المؤكد فانه ترك الاول احيانا (م عن عايشة) وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم نسى سنة الظهر البعدية وقيل سنة العصر فتذكرها بعدصلوة العصر فصلاها وداوم عليها فسألت عن ذلك فذكره ﴿كان اذاصلى﴾ يحتمل انه يصلى اى ارادان يصلى و يحتمل فرغ من صلوته اما فعل ذلك فى اثناء الصلوة فبعيد لامره فى اخبار المحافظة على سكون الاطراف فيها (مسح يده اليمنى على رأسه ويقول بسم الله الذى لااله غيره الرحمان الرحيم اللهم اذهب عنى الهم) وهوكل مايهم الانسان اى يذيبه (والحزن) وهو الذى يظهر منه فى القلب خشونة وضيق يقال مكان حزن اى خشن وقيل الهم والغم والحزن من وادواحد وهو مايصيب القلب من الالم بفوت محبوب الان الغم اشدهما والحزن اسهلهما (خط عن انس) بن مالك ﴿كان اذاطاف﴾ اى عندارادة از يارة (بالبيت استلم الحجر والركن) اى اليمانى وزادفى رواية وكبر (فى كل طواف) اى فى كل طوفة فذلك سنة قال الفاكهى عن ابن جريرولايرفع بالقبلة صوته كقبلة النساء قال السيوطى وفى الحجر فضيلتان وكونه على قواعد ابراهيم فله التقبيل والاستلام وللركن اليمانى فضيلة واحدة فله الاستلام فقط (ك) فى الحج (عن ابن عمر) قال صحيح واقره الذهبى ﴿كان اذا ظهر فى الصيف﴾ اى خرج فيه من حجر زوجاته واراد العبادة فى المسجد (استحب ان يظهر ليلة الجمعة) لانها الليلة الغراء فجعل غرة عمله فيها تيمناوتبركا (واذا دخل البيت فى الشتاء) بالمدضد الصيف (استحب ان يدخل ليلة الجمعة) قال الحفنى دخل البيت اى الكعبة للعبادة وتقدم ان المناسب ظاهر من الكن الى الكشف وفى الشتاء يدخل الكن اى فيجعل ذلك ليلة الجمعة لانها ليلة مباركة فيجعل اطواره وانتقاله من

مطلب وضع اليد على رأسه عقب الصلوة

حال الى حال ليلة الجمعة تيمنا وتبركا وهو تعليم للامة والا فالعصر تتبرك وتفتخر به (ابن السنى وابونعيم فى الطب) النبوى (عن عايشة) ورواه عنها ايضا باللفظ المزبور البيهقى فى شعب الايمان وقال تفرد به الزبيدى عن هشام وروى من وجه آخر اضعف منه عن ابن عباس ﴿كان اذا عرس﴾ بمهملات مفتوحة والراء مشددة اى نزل وهو مسافر فى آخر الليل للاستراحة والتعريس نزول المسافر للنوم والاستراحة يقال فيه عرس تعريسا ولغة قليلة اعرس والمعرس موضع التعريس كما فى الحفنى (وعليه ليل) وفى رواية للترمذى اى زمن ممتد منه (توسد يمينه) اى يده اليمنى اى جعلها وسادة رأسه ونام نوم المتمكن لاعتماده على الانتباه وعدم فوت الصبح لبعده ويؤيده مافى الحفنى قال لانه لايخشى فوت الصبح لوثوقه بالتيقظ لطول زمن النوم (واذا عرس) كما سبق (قبل الصبح) اى قبيله (وضع رأسه على كفه اليمنى واقام ساعده) لئلا يتمكن من النوم فتفوته الصبح كما وقع فى قصة الوادى فكان يفعل ذلك لانه اعون على الانتباه وذلك تشريع وتعليم منه لامته لئلا يثقل بهم النوم فيفوت اول الوقت (حم حب ك عن ابى قتادة) ويوجد فى السنة فقد خرجه الترمذى فى الشمائل وعزاه الحميدى والمزنى الى مسلم فى الصلوة وكذا الذهبى لكن قيل انه ليس فيه ﴿كان اذا صلى الغداة﴾ اى الصبح (فى سفر مشى عن راحلته) اى ذهب وهو يقودها لاجل ان يريحها من تعب السفر لكمال رحمته صلى الله عليه وسلم بالخلق (قليلا) قال المناوى الراحلة الناقة التى تصلح لان ترتحل وتمام الحديث كما وقفت عليه فى سنن البيهقى وناقته تعتاد (حل ق عن انس) ورواه الطبرانى فى الاوسط كان اذا صلى الفجر فى السفر مشى قال الحافظ العراقى واسناده جيد ﴿كان اذا عصفت الريح﴾ اى اشتد هبوبها وريح عاصفة شديد الهبوب (قال) داعيا الى الله (اللهم انى اسئلك خيرها وخير مافيها وخير مارسلت به) قال الطيبى يحتمل الفتح على الخطاب ويحتمل بناؤه للمفعول انتهى وفى رواية بدل ارسلت به جبلت به اى خلقت وطبعت عليه ذكره ابن الاثير (واعوذ بك من شرها وشر مافيها وشر ما ارسلت به) بالبناء للفاعل اوالمفعول كما مر وقال المناوى تمامه عند مخرجه مسلم واذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل واقبل وادبر فاذا امطرت سرى عنه فعرفت ذلك عايشة فسألته فقال لعله كما قال قوم عاد فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا انتهى بنصه وكان صلى الله عليه وسلم خافه ان يعاقبوا بعصيان العصاة كما عوقب قوم عاد وسروره بزوال الخوف قال ابوعبيد

وغيره تخيلت السماء من المخيلة بفتح الميم وهي سحابة فيها رعد وبرق تخيل اليه انها ماطرة ويقال الخالت اذا تغيرت وقال الحفني هذا لا ينافي قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم لانه يخاف ان يكون عذابا مخصوصا اومعلقا على شئ كما قال بعض المبشرين بالجنة لو كانت احدى رجلي داخل الجنة والاخرى خارجها ما امنت مكر الله (حم ت عن عايشة) سبق اللهم اني اعوذ بك واذا سمعتم الرعد ﴿كان اذا عطس﴾ بفتح الطاء من باب ضرب وقيل من باب قتل (حمد الله) اى اتى الحمد عقبه والوارد عنه الحمد لله رب العالمين وروى الحمد لله على كل حال (فيقال له يرحمك الله) ظاهره الاقتصار على ذلك لكن ورد عن ابن عباس باسناد صحيح يقال عافانا الله واياكم من النار يرحمكم (فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم) وقد تقدم شرحه في اذا عطس فلا يسن تشميت العاطس الابعد ان يحمد الله تعالى ويسن تذكيره بالحمد (حم طب حسن عن عبد الله بن جعفر) ذي الجناحين وكذا قال السيوطي حسن وقال الهيثمي فيه رجل حسن الحديث على ضعف فيه وبقية رجاله ثقات ﴿كان اذا عطس﴾ كامر (وضع يده او ثوبه على فيه اى على فمه (وخفض) وفي رواية غض (بها صوته) اى لم يرفعه بصيحة كما يفعله العامة وفي رواية لابي نعيم حمز وجهه وفاه قال الحفني فيسن ذلك لئلا يتطاير منه شئ على الحاضرين او على الملائكة المشهودين وفي رواية اخرى كان اذا عطس غطى وجهه بيده او ثوبه الى آخره قال النور يشي هذا نوع من الاداب بين يدي الجلساء فان العطاس يكره الناس سماعه ويراه الراؤن من فضلات الدماغ (دت) وقال حسن صحيح (ك) في الادب (عن ابي هريرة) قال ك صحيح واقره الذهبي ﴿كان اذا عمل عملا اثبته﴾ اى احكم عمله بان يعمل في كل شئ بحيث يدوم دوام امثاله وذلك محافظة على ما يحبه ربه ويرضاه لقوله في الحديث المار ان الله يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه (م د عن عايشة) سبق كان اذا صلى صلوة ﴿كان اذا غزى﴾ اى خرج للغزو (قال اللهم انت عضدي) اى معتمدي قال القاضي والعضد ما يعتمد عليه ويثق به المرأ في الحرب وغيره من الامور وقال الحفني معناه اتقوى بك كما يتقوى الشخص بعضده (وانت نصيري) اى كثير النصر لي على اعدائي وزاد المناوي بك احول بحاء مهملة قال الزمخشري من حال يحول بمعنى احتال والمراد كيد العدو من حال اى تحول وقيل ادفع وامنع من حال بين الشيئين اذا منع احدهما عن الاخر وفي رواية وبك اصول بصاد مهملة اى اقهر قال القاضي والصول الحمل على العدو ومنه الصائل (وبك اقاتل) عدوك وعدوي قال الطيبي العضد كناية عما يعتمد عليه ويثق المرء به في الخيرات وغيرها من القوة

مطلب دعاء حرب وتشميت وعضب

(حم د) فى الجهاد (ت ه) فى الدعوات (حب والضياء) المقدسى فى المختارة كلهم (عن انس) قال حسن غريب ورواه عنه ايضا النسائى ﴿ كان اذا غضب ﴾ اى لله تعالى (احمرت وجنتاه) وهذا لاينافيه ماوصفه الله به من الرحمة والرأفة لانه كما ان الرحمة والرضى لابد منهما للاحتياج اليهما كذلك الغضب والاستعصاء كل منهما فى حينه واوانه ووقته وايامه قال تعالى ولاتأخذكم بهما رأفة فى دين الله الآية وقال اشداء على الكفار رحماء بينهم فهو اذا غضب انما غضب لاشراق سلطان نور الله تعالى على قلبه ليقيم حقوقه وينفذ اوامره وليس هو من قبيل العلو فى الارض وتعظم المرء نفسه وطلب تفردها بالرياسة ونفاذ الكلمة فى شئ (طب عن ابن مسعود وعن ام سلمة) سبق بحثه فى الغضب ﴿ كان اذا غضب) كامر (وهو قائم جلس) لبعده عن التهيئ للبطش والانتقام وكذا الاضطجاع وهو تعليم للامة والا فغضبه صلى الله عليه وسلم لله تعالى فلا ينبغى تسكينه وكان تارة يتوضأ لاطفاء الغضب وقال المناوى لان البعد عن هيئة الذنوب والمسارعة الى الانتقام مظنة سكون الحدة وسبق انه يبين لمن غضب ان يتوضأ ويدعو (واذا غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه) لان ذلك ابعد عن المسارعة الى الانتقام مظنة سكون الحدة (ابن ابى الدنيا) فى كتاب ذم الغضب (عن ابى هريرة) مر الغضب ﴿ كان اذا غضب لم يجترئ ﴾ قال السيوطى بسكون الهمزة اى لم يستطع احد ان يخاطبه (عليه احد الاعلى) بن ابى طالب لما يعلمه من مكانته عنده وتمكن رده من قبله بحيث يحتمل كلامه له فى حال الحدة فاعظم منقبة تفرد بها عن غيره (حل ك) فى فضائل الصحابة عن حسين الاشقر عن جعفر الاحمر عن مخول عن منذر (عن ام سلمة) قال ك صحيح وتعقبه الذهبى بان الاشقر وثق وقد اتهمه ابن عدى وجعفر تكلم فيه انتهى ورواه الطبرانى عنها ايضا بزيادة فقالت كان اذا غضب لم يجترئ عليه احد ان يكلمه الاعلى قال الهيثمى سقط منه تابعى وفيه حسين الاشقر ضعفه الجمهور وبقية رجاله وثقوا انتهى ﴿ كان اذا غضبت ﴾ بالتأنيث (عايشة عرك بانفها) بزيادة الباء دلكها والعرك الدلك والغمز يقال عرك اذنه عركا دلكها وبابه نصر (وقال) ملاطفالها (ياعويش) تصغير ترحم وتلطيف وكذا التصغير فى رواية ياحميراء لاتفعلى تصغير حمراء وهو منادى مصغر مرخم فيجوز ضمه وفتحه على لغة من ينتظر على التمام (قولى اللهم رب محمد اغفر لى ذنبى واذهب) بالقطع (غيظ قلبى واجرنى من مضلات الفتن) اى الفتن المضلة اوالفتن الموقعة فى الضلال فمن قال ذلك بصدق واخلاص ذهب

غضبه لوقته وحفظ من الضلال والوبال (ابن السنى عن عايشة) سبق بحث عظيم ﴿ كان اذا فاتته ﴾ ازكعات (الاربع) المطلوبة صلوتها (قبل الظهر صلاها بعد الركعتين) اللتين (بعد) الركعات (الظهر) سنة مؤكدة لان التى هى الجابرة لخلل الواقع فى الصلوة فاستحقت التقديم واما التى قبله فانها وان جبرت فسنتها تتقدم على الصلوة وتلك تابعة وتقدم التابع الجابر اولى كذا وجهه الشافعية ووجهه الحنفية بان الاربع فاتت عن الموضع المسنون فلا تفوت ايضا عن موضعها قصدا بلا ضرورة (ه عن عايشة) اسناده حسن ﴿ كان اذا فرغ من طعامه ﴾ اى من اكل طعامه (قال الحمد لله الذى اطعمنا) لما كان الحمد على النعم رتبط به العتيد ويستجلب به المزيد اتى به صلى الله عليه وسلم تحريضا لامته على التأسى به ولما كان الباعث على الحمد الطعام ذكره اولا لزيادة الاهتمام وكان السقى من تتمته قال (وسقانا) لان الطعام لايخلو عن الشرب فى اثنائه غالبا وختمه بقوله (وجعلنا مسلمين) عقب بالاسلام لان الطعام والشراب يشارك الادمى فيه بهيمة الانعام وانما وقعت الخصوصة بالهداية الى الاسلام كذا فى المطامح وغيره فيسن قول ذلك عقب الفراغ من الاكل (حم د ت ن ه والضياء) المقدسى فى المختارة (عن ابى سعيد) باسناد حسن وخرجه البخارى فى تاريخه الكبير وساق اختلاف الرواة فيه قال ابن حجر حديث حسن ﴿ كان اذا فرغ من دفن الميت ﴾ اى المسلم قال الطيبى والتعريف للجنس وهو قريب من النكرات (وقف عليه) اى على قبره هو واصحابه صفوفا (فقال استغفروا لاخيكم) فى الاسلام (واسئلوا له التثبت) اى اطلبوا له من الله تعالى ان يثبت لسانه وجنانه لجواب الملكين قال الطيبى ضمن سئلوا معنى الدعاء كما فى قوله تعالى سأل سائل اى ادعوا الله له بدعاء التثبت اى قولوا ثبته الله بالقول الثابت (فانه) اى الذى رأيته فى اصول صحيحة قديمة من ابى دود بدل هذا ثم سئلوا له التثبت فهو (الآن يسأل) اى يسأله الملكان المنكران منكر ونكير فهو احوج ما كان الى الاستغفار و ذلك لكمال رحمته بامته و نظره بالاحسان الى ميتهم ومعاملته بما ينفعه فى قبره و يوم معاده قال الحكيم الوقوف على القبر وسؤال التثبت للمؤمن فى وقت دفنه مدد للميت بعد الصلوة لان الصلوة بجماعة المؤمنين كالعسكر له اجتمعوا له بباب الملك يشفعوا له والوقوف على القبر بسؤال التثبت مدد العسكر وتلك ساعة شغل المؤمن لانه يشغله هول المطلع والسؤال وفتنته فيأتيه منكر ونكير وخلقهما لايشبه خلق الآدميين ولا الملائكة ولا الطير ولا البهائم ولا الهوام بل خلق بديع وليس فى خلقهما

مطلب فوائد صلوة الميت والاستغفار له والحمد لطعام و هيئة المنكر

انس للناظرين جعلهما الله مكرمة للمؤمن لتثبيته ونصرته وهتكا لستر المنافق في البرزخ من قبل
ان يبعث حتى يحل عليه وانما كان مكرمة للمؤمن لان العمل ينقطع طمعه بعد فهو يتخيل
السبل الى ان يجيء اليه في البرزخ ولو لم يكن للشيطان عليه سبيل هنا ما امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالدعاء بالتثبيت وقال النووي قال الشافعي والاصحاب يسن عقب دفنه
ان يقرأ عنده شيء من القرآن فان ختموا القرآن كله فهو احسن قال ويندب
ان يقرأ على القبر بعد الدفن البقرة وخاتمتها وقال المظهر فيه دليل على ان الدعاء نافع
للميت وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما هو العادة لكن قال النووي اتفق كثير
من اصحابنا على ندبه قال الآجري في النصيحة يسن الوقوف بعد الدفن قليلا والدعاء
للميت مستقبل وجهه بالثبات فيقال اللهم هذا عبدك وانت اعلم به منا ولا نعلم منه الا خيرا
وقد اجلسته لتسأله اللهم فثبته بالقول الثابت في الاخرة كما ثبته في الدنيا اللهم ارحمه والحقه
بنبيه ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا اجره انتهى (د حسن عن عثمان) بن عفان سكت عليه ابو داود
مع ان الحاكم والبزار خرجاه باللفظ المذكور عن عثمان باسناد حسن قال البزار ولا يروى
عن النبي الا من هذا الوجه ﴿كان اذا فرغ من﴾ اكل (طعامه قال اللهم لك الحمد) ازلا
وابدا (اطعمت وسقيت) بغير همزة وفي نسخة واسقيت (واشبعت وارويت فلك
الحمد غير مكفور) اي محمود فضلك ونعمك تنبيه قال في الروض نبه بهذا الحديث ونحوه
على ان الحمد كما يشرع عند اختتامها ويشهد له وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وقضى
بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين (ولا مودع) بفتح الدال الثقيلة اي غير متروك قال
ابن حجر ويحتمل كسرها على انه حال من القائل اي ولا انا تارك لك الان الرواية
بفتحها (ولا مستغنى عنك) بفتح النون وبالتنوين وقد سبق تقرير هذا قال الله يا ايها
الناس انتم الفقراء والله الغني (حم عن رجل من سليم) له صحبة قال ابن حجر وفيه عبد الله
بن عامر الاسلمي وفيه ضعف من قبل حفظه وسائر رجاله ثقات انتهى ومن ثمه قال
السيوطي حسن ﴿كان اذا فرغ من تلبيته﴾ من حج او عمرة (سأل الله رضوانه)
بكسر الراء وضمها رضاه الاكبر (ومغفرته واستعاذ برحمته من النار) فان ذلك اعظم
ما يسأل وفي رواية برحمته من النار والاستغفار طلب العفو اي وهو ترك المؤاخذة
بالذنب فلا يعاقبه عليه قال الرافعي ٤ واستحب الشافعي ختم التلبية اي والسلام على النبي
صلى الله عليه وسلم ثم بعدهما يسأل ما احب قال ابن الهمام ومن اهم ما يسأل ثم طلب
الجنة بغير حساب (ق عن خزيمة بن ثابت) وتعقبه الذهبي في المهذب بان صالح بن ابي

٤ الذهبي نسخه م

زائدة لبن ﴿كان اذا فقد﴾ بالبناء للفاعل (الرجل من اخوانه) اى لم يره (ثلاثة ايام سأل عنه فان كان غائبا دعى له) اى فان كان مسافرا دعاله بالسلامة اومفقودا دعاله بالمجئ والظهور (وان كان شاهدا) اى حاضرا فى البلد (زاره وان كان مريضا عاده) لان الامام عليه النظر فى حال رعيته واصلاح شانهم وتدبر امرهم واخذ منه انه ينبغى للعالم اذا غاب بعض الطلبة فوق المعتاد ان يسأل فان لم يخبر عنه بشئ ارسل اليه اوقصد منزله بنفسه وهو افضل فان كان مريضا عاده اوفى غم فحص عليه اوفى امر يحتاج المعونة اعانه اومسافرا تفقد وتعرض لحوائجهم و وصلهم بما امكن ولا تودد اليه ودعاله (ع عن انس) قال الهيثمى فيه عباد بن كثير كان صالحا لكنه ضعيف ﴿كان اذا قال الشئ﴾ اى اذا امر بشئ (ثلاث مرات لم يراجع) بضم اوله فيه جواز المراجعة بادب ووقار وقال الحفنى لم يراجع بل بما امر به للعلم بحتمه حينئذ ولذا جاء له صلى الله عليه وسلم يهودى وذكر له ان له حقا على بعض الصحابة واحضره وقال له اعطه حقه فحلف انه لم يكن عنده ما يوفيه منه فقال اعطه حقه فحلف بالثانية والثالثة ثم قال والذى نفسى بيده لم يكن عندى شئ وقد واعدته انى اذا رجعت من خيبر احقه حقه مما يحصل لى من الغنيمة وكان امر النبى بغزو خيبر ثم ذهب مع اليهودى الى السوق وفك عمامة نفسه واتزر بها وفك الازار واعطاه له فى حقه لعله لم يحتم هذا الامر بالثلاث فلم يراجعه بعدها ولم يكن يملك غير الازار والعمامة فاتزر بها واعطاه الازار وفائدة حلفه كل مرة التأكيد (الشيرازى) فى الالقاب (عن ابى حدرد) الاسلمى واخرجه احمد والطبرانى فى الاوسط والصغير رواياه باللفظ المذكور عن ابى حدرد المذكور بسند قال الهيثمى رجاله ثقات وفيه قصة وسببه وهو ابا حدرد كان ليهودى عليه اربعة دراهم فاستعدى عليه فقال يا محمد ان لى على هذا اربع دراهم وقد غلبنى عليها قال اعطه حقه قال والذى بعثك بالحق ما اقدر عليها قال اعطه حقه قال والذى نفسى بيده ما اقدر عليها وقد اخبرته انك تبعثنا الى خيبر فارجو ان تغنم شيئا فاقضيه حقه قال اعطه حقه وكان اذا قال الشئ ثلاثا لم يراجع فخرج به ابن ابى حدرد الى السوق و على رأسه عمامة ومتزر ببردة فنزع العمامة عن رأسه فاتزر بها ونزع البردة وقال اشترهذه البردة فباعها منه بالدراهم فرت عجوز فقالت ما بالك يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرها فقالت هادونك هذا البرد وطرحته عليه ﴿كان ذا قال بلال﴾ المؤذن (قد قامت الصلوة نهض) بفتح الهاء القيام والاستواء قل نهض فلان اذا قام منهض البيت اذا استوى

٤ خفض تسخهم

وبابه قطع وقال الحفني قام قبل تمام الاقامة ليبادر بالاتيان بتكبيرة الاحرام عقب الفراغ من الاقامة لكن الافضل عندنا ان لا يقوم الا بعد الفراغ من الاقامة (فكبر) اى تكبيرة التحريم ولا ينتظر فراغ الفاظ الاقامة قاعدا قال ابن الاثير معنى قد قامت الصلوة قام اهلها اوحان قيامهم (سمويه) فى فوائده (طب) كلهما (عن ابن ابى اوفى) قال الهيثمى فيه حجاج بن فروخ وهو ضعيف ﴿كان اذا قام من الليل﴾ اى للصلوة كما فسره رواية مسلم اذا قام للتهجد ويحتمل تعلق الحكم بمجرد القيام ومن بمعنى فى كما فى آية اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة اى اذا قام فى الليل ذكره البعض وقال ابن العربى يحتمل وجهين احدهما ان معناه اذا قام للصلوة بدليل الرواية الاخرى الثانى اذا انتبه وفيه حذف اى انتبه من الليل ويحتمل ان من لابتداء الغاية من غير تقدير حذف النوم (يشوص) بفتح اوله وضم الشين المعجمة (فاه بالسواك) اى يدلكه به وينظفه وينقيه وقيل يغسله قال ابن دقيق وان فسرنا يشوص بيدلك حمل السواك على الالة ظاهرا مع احتماله للدلك باصبعه والباء للاستعانة او يغسل فيمكن ارادة الحقيقة اى الغسل بالماء غالبا للمصاحبة وحينئذ يحتمل كون السواك الالة وكونه الفعل ويمكن ارادة المجاز وان يكون تنقية الفم سمى غسلا على المجاز المشابهة وقال ايضا ان فسر يشوص بيدلك فالاقرب حمله على الاسنان ويكون من مجاز التعبير بالكل عن البعض اومن مجاز الحذف او يغسل وحمل على الحقيقة او المجاز المذكور فيمكن حمله على جملة الفم وافهم ان سبب السواك الانتباه من النوم وارادة الصلاة ولا يرد ان السواك مندوب للصلوة وان لم ينتبه من النوم لثبوته بدليل والكلام فى مقتضى هذا الحديث نعم ان نظرا الى لفظ هذه الرواية مع قطع النظر عن الرواية الاخرى افاد ندبه بمجرد الانتباه وسببه تغير الفم لان نسان اذا نام ارتفعت معدته وانتفخت وصعد بخارها الى الفم والانسان فنتن وغلظ فلذلك تأكد وقضيته انه لا فرق بين نوم الليل والنهار ومال بعضهم للتقييد بالليل لكون الابخرة بالليل تغلظ (حم خ م د ن ه طح قش ض در خز صف ر غ عن حذيفة) كلهم فى الطهارة صحيح ﴿كان اذا قام من الليل﴾ اى بعد مضى ثلثه (ليصلى افتتح صلوته بركعتين) استعجالا لحل عقد الشيطان وهو وان كان منزها عن عقد الشيطان على قافيته لكنه فعله تشريعا لامته ذكره العراقى قال ابن العربى حكمته تنبيه القلب لمناجاة من دعاه اليه ومشاهدته ومراقبته قال الحفنى وهذا يقتضى ان حل عقده لا يحصل بالذكر ومسح الوجه وبالوضوء ولا بالشروع فى الصلوة بل بالفراغ منها اى تمام الحل يحصل بذلك وان اصله يحصل بالذكر ومسح

مطلب هيئة الصلوة لحل عقد الشيطان و هيئة كون الخطيب على المنبر

الوجه والوضوء وقد يقال انما خففهما لينشط لما بعدهما (خفيفتين) بخفة القراءة فيهما اولكونه اقتصر على قراءة الفاتحة وذلك لينبسط بهما لما بعدهما فيندب (م عن عايشة) ولم يخرجه البخاري ﴿كان اذا قام الى الصلوة﴾ قال الزمخشري اى قصدها وتوجه اليها وعزم عليها وليس المراد المثول وهكذا قوله اذا قمتم الى الصلوة انتهى (رفع يديه) حذاء منكبيه (مدا) مصدر مختص كقعد القرفصاء او مصدر من المعنى كقعدت جلوسا او حال من رفع ذكره اليعمري وهذا الرفع لا واجب وحكمته الاشارة الى طرح الدنيا والاقبال بكليته على العبادة وقيل الاستسلام والانقياد لياسب فعله قوله الله اكبر وقيل استعظام ما دخل فيه وقيل اشارة الى تمام القيام الى رفع الحجاب بين العابد والمعبود وقيل ليستقبل بجميع بدنه قال القرطبي هذا انسبها ونوزع وفيه ندب رفع اليدين عند الحرم وكذا يندب اذا كبر للركوع والسجود واذا رفع رأسه لصحة الخبر به عند الشافعي (ت عن ابي هريرة) ورواه بنحوه ابن ماجة بلفظ كان اذا قام الى الصلوة اعتدل قائما ورفع يديه ثم قال الله اكبر وصححه ابن خزيمة وابن حبان ﴿كان اذا قام﴾ اى اذا اراد بدأ الخطبة (على المنبر استقبله اصحابه بوجوههم) وان لزم انحرافهم عن القبلة وبعض الائمة يرى انهم يستمرون على استقبال القبلة ويستقبلون الخطيب بسمعهم وابصارهم فيسن للخطيب استقبال الناس وهو اجماع وذلك لانه ابلغ في الوعظ وادخل في الادب فان لم يستقبلهم كره واجزء قال العلقمي السنة ان يقبل الخطيب على القوم في جميع خطبته ولا يلتفت في شيء منها وان يقصد قصد وجهه وقال ابو حنيفة يلتفت يمينا وشمالا في بعض الخطبة كما في الاذان وقال اصحاب الشافعي ويستحب للقوم الاقبال بوجوههم وجاءت فيه احاديث كثيرة ولانه الذي يقتضي به الادب وهو ابلغ في الوعظ وهو مجمع عليه قال امام الحرمين سبب استقبالهم واستقباله اياهم واستدباره القبلة انه يخاطبهم فلو استدبرهم كان خارجا عن عرف الخطاب فلو خالف السنة وخطب مستقبل القبلة مستدبر الناس صحت خطبته مع الكراهة هذا قطع به جمهور الاصحاب وفي وجه شاذ لا تصح خطبته وطرد الدارمي الوجه اذا استدبروه (ه عن ثابت حسن) قال السيوطي باسناد حسن ﴿كان اذا قام﴾ كامر (في الصلوة قبض على شماله بيمينه) بان يقبض بكفه اليمنى كوع اليسرى ويقبض الساعد والرسغ باسطا اصابعها في عرض المفصل او ناشرا لها صوب الساعد ويضعهما تحت صدره عند الشافعي وحكمته ان يكون فوق اشرف اعضاء وهو القلب فانه تحت الصدر وقيل لان القلب محل النية والعادة جارية بان

من احتفظ على شيء جعل يديه عليه ولهذا يقال فى المبالغة اخذ بكلتا يديه (طب عن وائل بن حجر) باسناد حسن ﴿ كان اذا قام ﴾ عن جلسة الاستراحة فى الصلوة وقال فى العزيزى ظاهر الحديث الاطلاق وهو المنقول فى كتب الفقه (اتكأ) بالهمزة (على احدى يديه) وفى رواية على يديه وهو الذى اخذ بها امام الشافعى قال المناوى قام على احدى يديه كالعاجن بالنون فيندب ذلك لكل مصل من امام اوغيره ولو ذكرا قويا لانه اعون واشبه بالتواضع واما الشافعية فقالوا لاتتأدى السنة بوضع احدهما مع وجود الآخر وسلامتها (طب عن وائل بن حجر) سبق فى الصلوة بحث ﴿ كان اذا قام من المجلس ﴾ سواء كان بالذكور والنساء (استغفر الله عشر بن مرة) ليكون كفارة لما يجرى فى ذلك المجلس من الزيادة والنقصان (فاعلن) بالاستغفار اى نطق به جهرا لا سرا ليسمعه الناس فيقتدون به فيه وقدم ذلك (ابن السنى عن عبد الله الحضرمى) بفتح الحاء المهملة والراء وسكون المعجمة بينهما ﴿ كان اذا قدم ﴾ القدوم المجىء من سفر يقال قدم من سفره بكسر الدال قدوما ومقدما وقدم يقدم كنصر ينصر قدما اى تقدما وقدم الشيء بضم الدال قدما فهو قديم (عليه الوفد) جمع وافد كصحب واصحاب وهو جمع صاحب يقال وفد الوافد يفد وفدا ووفادة اذا خرج الى نحو ملك لامر (لبس احسن ثيابه) لانه اهيب وادعى لامتثال امره والعمل بوعظه (وامر علية اصحابه بذلك) بكسر العين وسكون اللام اى معظمهم وهو من عندهم ثياب حسنة قال المناوى وانما امر بلبسه لان ذلك يرجح فى عين العدو ويكبته وهو يتضمن اعلاء كلمة الله ونصر دينه وغيظ عدوه فلا يناقض ذلك خبر البذاذة من الايمان لان التجمل المنهى عنه ما كان على وجه الفخر والتعاظم وليس ماهنا من ذلك القبيل (البغوى) فى المعجم (عن جندب) بضم الجيم والدال وتفتح ويضم (بن مكيث) بوزن عظيم مثلثة بن عمرو بن جراد مدنى له صحبة وقيل هو ابن عبد الله بن مكيث نسبة لجده وقيل انه اخو رافع ولهما صحبة ﴿ كان اذا قدم من سفر ﴾ زاد البخارى فى رواية ضحى بالضم والقصر (بدأ بالمسجد) وفى رواية لمسلم كان لايقدم من سفر الا نهارا فى الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد (فصلى فيه ركعتين) زاد البخارى قبل ان يجلس انتهى وذلك للقدوم من السفر تبركا به وليستاتحية المسجد واستنبط منه ندب الابتداء بالمسجد عند القدوم قبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه ليسلموا عليه ثم التوجه الى اهله (ثم يثنى بفاطمة) الزهراء (ثم يأتى ازواجه) قال

مطلب
لبس احسن الثياب لرؤية العدو

المناوى، وبقية الحديث عند مخرجه فقدم من سفر فصلى فى المسجد ركعتين ثم اتى فاطمة فتلقته على باب القبة فجعلت تلثم فاه وعينيه وتبكى فقال ما يبكيك قالت اراك شعثا نصبا قد خلقت ثيابك فقال لها لاتبكى فان الله عز وجل بعث اباك بامر لايبقى على وجه الارض بيت مدر وجر ولا وبر ولاشعر الاادخله الله به عزا اوذلا حتى يبلغ حيث بلغ الليل انتهى (طب ك عن ابى ثعلبة) قال الهيثمى فيه يزيد بن سفيان ابو فروة وهو مقارب الحديث مع ضعف انتهى والجملة الاولى وهى الصلوة فى المسجد عند القدوم رواه البخارى فى نحو عشرين موضعا

﴿ كان اذا قدم ﴾ بكسر الدال (من سفر تلقى) ماضى مجهول من التلقى (بصبيان اهل بيته) وتمامه عند مسلم واحمد عن ابن جعفر وانه قدم مرة من سفر فسبق بى اليه فحملنى بين يديه ثم جئ باحدابنى فاطمة اما حسن واما حسين فاردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة انتهى وفى رواية للطبرانى بسند قال الهيثمى رجاله ثقات كان اذا قدم من سفر قبل ابنته فاطمة قال النووى هذه سنة مستحبة ان يتلقى الصبيان المسافر وان يركبهم وان يردفهم ويلاطفهم اى لاكما يفعل اهل التكبر من التباعد عن الاطفال وزجرهم اذا لمطلوب ملاطفتهم وان بلغ الشخص مابلغ للتواضع (حم م) فى الفضائل (د) فى الجهاد (عن عبدالله بن جعفر) سبق بحث ﴿ كان اذا قراء ﴾ قرأنا (من الليل رفع) قرائته (طورا وخفض طورا) قال ابن الاثير الطور الحالة وانشد فان ذا الدهر اطواردها ويراد الاطوار الحالات المختلفة والنازلات واحدها طور، قال ابن حرير فيه انه لابأس فى اظهار العمل للناس لمن امن على نفسه خطرات الشيطان والاعجاب والرياء (ابن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابى هريرة) واسناده حسن لكن قال ابن زائدة ابن نشيط لايعرف حاله واخرجه ابوداود فى صلوة عن ابى هريرة وسكت عليه هو والمنذرى فهو صالح ولفظه كانت قرائة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا ويخفض طورا ورواه ك فى مستدركه عن ابى هريرة ايضا ولفظه كان اذا قام من الليل رفع صوته طورا وخفض طورا ﴿ كان اذا قرأ ﴾ قوله تعالى (اليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى قال بلى واذا قرأ اليس الله باحكم الحاكمين قال بلى) لان قوله بمنزلة السؤال فيحتاج الى الجواب ومن حق الخطاب ان لايترك المخاطب جوابه فيكون السامع كهيئة الغافل او كمن لايسمع الادعاء ونداء من الناعق به صم بكم عمى فهم لايعقلون فهذه هيئة سيئة ٤ ومن ثمة ندب المن مريابة رحمة ان يسأل الله

٤ هيبة سنية نسخه

الرحمة اوعذاب ان يتعوذ من النار اوبذكر الجنة بان يرغب الى الله تعالى فيها اوالى النار يستعذبه منها تعليما للامة قال الحفني فيسن ذلك لنا ويسن لنا التسبيح عند تلاوة اية فيها تنزيه كما اشار له في الحديث الآتي فالمراد بقوله اذا قرأ سبح اسم الى آخره اى ونحوها من كل اية فيها تنزيه (ك) في التفسير (هب) كلاهما (عن ابي هريرة) قال ك صحيح واقره الذهبي وفيه يزيد بن عياض وقد اورده الذهبي في المتروكين وفيه ما فيه ﴿ كان اذا قرأ ﴾ قوله تعالى (سبح اسم ربك الاعلى) اى سورتها (قال سبحان ربي الاعلى) لما سمعته فيما قبله واخذ من ذلك ان القارئ اوالسامع كلما مر بآية تنزيه ان ينزه الله او تحميد ان يحمده اوتكبير ان يكبره وقس عليه ومن ثم كان بعض السلف يتعلق قلبه باول آيه فيقف عندها فيشغله اولها عن ذكر ما بعدها (حم د ك) في الصلوة (عن ابن عباس) قال ك على شرطهما واقره الذهبي ﴿ كان اذا قرب ﴾ بتشديد الراء مبني للمفعول (اليه طعام) ليأكله (قال) ولفظ رواية كان اذا قرب اليه طعامه يقول (بسم الله) فاصل السنة يحصل بذلك والاكمل بسم الله الرحمان الرحيم (فاذا فرغ) من الاكل (قال اللهم انك اطعمت وسقيت) بغير همزة ثلاثي هنا اى ولو في غير هذا الوقت اوهو مبني على الغالب من الشرب وقت الاكل (واغنيت) اى رزقت المال الذي يحصل بسببه الغنى (وافنيت) اى اعطيت المال المتخذ قنية كما فسر به المحلي قوله تعالى اغنى واقنى اى رزقت المال الذي يقتنى كالامتعة والعروض والانعام (وهديت) اى وفقت وارشدت على الخيرات والايمان والاعمال الصالحات (واجتبيت) اى اخترت من اصطفيته من الناس ووفقته للحق (اللهم فلك الحمد على ما اعطيت) اى على كل فرد فرد مما اعطيته لنا وقد تقدم شرح هذا عن قريب فليراجع (حم عن رجل من الصحابة) قال جبير حدثني رجل خدم النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين انه كان اذا قرب اليه طعام يقول ذلك واخرجه النسائي باللفظ المذكور عن الرجل المذكور قال ابن حجر في الفتح وسنده صحيح وقال النووي في الاذكار اسناده حسن ﴿ كان اذا فل ﴾ بفتح القاف اى رجع ومنه القافلة اى الراجعة (من غزوة ٤ اوحج اوعمرة يكبر على كل شرف) بفتحتين محل عال (من الارض ثلاث تكبيرات) تقييده بالثلاثة لبيان الواقع لا للاختصاص فيسن الذكر الآتي لكل سفر طاعة بل ومباحا بل عداه المحقق ابو زرعة للمحرم محتجا بان مرتكب الحرام احوج للذكر من غيره لان الحسنات يذهبن السيئات ونوزع بانا لا نمنعه من الاكثار من الذكر بل النزاع في خصوص هذا بهذه الكيفية قال الطيبي وجه التكبير على الاماكن

مطلب تكبيرات الاحرام وتلبية وبحث لا اله الا الله

٤ وفي رواية الجامع من غزو او حج

العالية هو ندب الذكر عند تجدد الافعال والاحوال والتقلبات وكان النبي صلى الله عليه وسلم يراعي ذلك في الزمان والمكان انتهى وقال العراقي مناسبة التكبير على المرتفع ان الاستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة فينبغي للمتلبس به ان يذكر عنده ان الله اكبر من كل شئ ومتكثرله ذلك ويستمر منه المزيد (ثم يقول لا اله الا الله) بالرفع على الخبرية للا اوعلى البدلية من الضمير المستتر في الخبر المقدر اومن اسم لا باعتبار قبل دخولها (وحده) نصب على الحال اى لا اله منفردا الاهو (لا شريك له) عقلا ونقلا اما الاول فان وجود الهين محال لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا كما تقرر في الاصول ولقوله والهكم اله واحد ونحوه وذلك يقتضي ان لا شريك له وهو تأكيد لقوله وحده لان المتصف بالوحدانية لا شريك له (له الملك) بضم الميم السلطان والقدرة واصناف المخلوقات (وله الحمد) زاد الطبراني يحيي و يميت وهو حي لا يموت بيده الخير (وهو على كل شئ قدير) وهو الى آخره عده بعضهم من العمومات في القرآن التي لم يطرقها تخصيص وهي كل نفس ذائقة الموت ومامن دابة في الارض الا على الله رزقها والله بكل شئ عليم والله على كل شئ قدير ونوزع في الاخيرة بتخصيصها بالممكن وظاهره ان يقول عقب التكبير ويحتمل انه يكمل الذكر مطلقا ثم يأتي بالتسبيح اذا هبط وفي تعقيب التكبير بالتهليل اشارة الى انه المنفرد بايجاد كل موجود وانه المعبود في كل حال (آيبون) جمع آيب اى راجع وزنا ومعنى وهو خبر مبتدأ محذوف والتقدير نحن آيبون وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع فانه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالاوصاف المذكورة (تائبون) من التوبة وهي الرجوع من كل مذموم شرعا الى ماهو محمود شرعا وهو خبر مبتدأ محذوف اى نحن راجعون الى الله وليس الاخبار بمحض الرجوع لانه تحصيل الحاصل كما مر قاله تواضعا اوتعليما اوارادامته او استعمل التوبة للاستمرار على الطاعة اى لا يقع منا ذنب (عابدون ساجدون لربنا) متعلق بساجدون اوبسائر الصفات على التنازع وهو مقدر بعد قوله (حامدون) ايضا (صدق الله وعده) فيما وعد به من اظهار دينه وكون العاقبة للمتقين (ونصر عبده) محمد يوم الخندق (وهزم الاحزاب وحده) اى الطوائف المتفرقة الذين تجمعون عليه على باب المدينة اوالمراد احزاب الكفر في جميع الايام والمواطن قال العلقمي واختلف في المراد بالاحزاب هنا فقيل هم كفار قريش ومن وافقهم من العرب واليهود الذين تحزبوا اى تجمعوا في غزوة الخندق ونزل في شانهم سورة الاحزاب واوشاء لاغنى عن القتال الا انه تعالى

اراد ان يترالثواب على الغزو (مالك حم ق د ت ه عن ابن عمر) فى الجهاد والحج وزاد فى رواية المحاملى فى آخره وكل شئ هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون ﴿ كان اذا كان ﴾ اى وجد (الرطب) اى زمنه (لم يفطر) من الافطار (الاعلى الرطب) فالفطر عليه افضل حتى من ماء زمزم ثم التمر ثم شئ حلو كالزبيب ثم الماء فالمراد من قوله الاعلى التمر حيث تيسر لما ورد انه يحسو حسوات من ماء (واذا لم يكن الرطب لم يفطر الاعلى التمر) لتقويته للنظر الذى اضعفه الصوم ولانه يرق القلب (عبد بن حميد عن جابر) بن عبدالله ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (يوم عيد) بالرفع فاعل كان وهى تامة تكتفى بمرفوعها اى اذا وقع يوم عيد (خالف الطريق) اى رجع فى غير طريق الذهاب الى المصلى فيذهب فى اطولها تكثيرا للاجر ويرجع فى اقصرها لان الذهاب افضل من الرجوع لتشهد له الطريقان اوسكانهما من انس اوجن اوليسوى بينهما فى فضل مروره اوللتبرك به اولشم ريحه اوليستفتى فيهما اولا ظهار الشعار فيهما اولذكر الله فيهما اوليغيظ الكفار اذيرهبهم بكثرة اتباعه اوحذرا من كيدهم اوليعم اهلهما بالسرور برؤيته اوليقضى حوائجهم اوليتصدق اويسلم عليهم اوليزورقبورا قارب اوليصل رحمه اوتفاؤلا بتغير الحال للمغفرة اوتخفيفا للزحام اولان الملائكة تقف فى الطرق اوحذرا من العين اولجميع ذلك اولغير ذلك والفصل للمتقدم كما صححه فى المجموع لكن قال القاضى عبدالوهاب المالكى هذه المذكورات اكثرها دعاوى فارغة انتهى وفى الصحيحين عن ابن عمر انه كان يخرج فى العيد من طريق الشجرة ويدخل من طريق العرس واذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى (خ) فى صلوة العيد (عن جابر) ورواه ت عن ابى هريرة ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (مقيما اعتكف العشر الاواخر) طلبا لليلة القدر لانها محصورة فيها عند امام الشافعى (من رمضان واذا سافر اعتكف من عام المقبل عشرين) اى العشرين الاوسط والاخير من رمضان عشرا عوضا عما فاته من العام الماضى وعشرا لذلك وفيه ان فاتت الاعتكاف يقضى اى بشرع قضاؤه (حم عن انس) باسناد حسن ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (فى وتر) اى فرد كالاولى والثالثة فى الرباعية اى فى ركعة يقوم عنها فانه تسن جلسة الاستراحة حينئذ بخلاف ركعة يتشهد بعدها (من صلوته لم ينهض) الى القيام عن السجدة الثانية وفى العزيزى عن الجلسة الثانية (حتى يستوى قاعدا) افاد ندب جلسة الاستراحة وهى قعدة خفيفة بعد سجدته الثانية فى كل ركعة يقوم عنها هذا عند

مطلب اسرار الافطار على التمر و الرجوع على خلافه فى العيد

الشافعي قال ابن رسلان فيه دليل على مشروعية جلسة الاستراحة وهي جلسة خفيفة بعد السجدة الثانية في كل ركعة يقوم عنها قلت ولو صلى اربع ركعات بتشهد جلس للاستراحة في كل ركعة منها لانها اذا ثبت في الاوتار فمحل التشهد اولى واما خبر وائل ابن حجر انه صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من السجود استوى قائما فغريب او محمول على بيان الجواز (دت عن مالك بن الحويرث) بصيغة التصغير ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (صائما امر رجلا) اى عند غروب الشمس (فاوفى) اى اشرف واستعلى وصعد (على شئ) عال يرتقب الغروب يقال اوفى على شئ اشرف عليه (فاذا قال) قد (غابت الشمس افطر) وفيه دليل لجواز اعتماد خبر الواحد عن مشاهدة في نحو هذا والقبلة والحل والحرمة والطهارة والنجاسة ولفظ رواية الطبراني امر رجلا يقوم على شئ من الارض فاذا قال قد وجبت الشمس افطر (ك عن عن سهل بن سعد) الساعدي (طب) في الصوم (عن ابي الدرداء) قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال الهيثمي فيه عند الطبراني الواقدي ضعيف وقال السيوطي حديث صحيح ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (راكعا اوساجدا قال سبحانك) اى ثلاثا الى احدى عشرة وزاد في رواية ربنا ويسن في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الاعلى (وبحمدك) اى وبحمدك سبحتك (استغفرك واتوب اليك) قال المناوي وورد تكريرها ثلاثا واكثر (طب عن ابن مسعود) باسناد حسن ﴿ كان اذا كان ﴾ كامر (قبل التروية بيوم) وهو سابع ذي الحجة ويسمى يوم الزينة ويوم الثامن يوم التروية لترويتهم الماء فيه (خطب الناس) بعد صلوة الظهر او الجمعة خطبة فردة عند باب الكعبة (فاخبرهم بمناسكهم) الواجبة وغيرها وترتيبها فيندب ذلك للامام او نائبه في الحج ويسن ان يقول ان كان عالما اهل من سائل (ك ق عن ابن عمر) قال تفرد به ابو قرة الزبيدي عن موسى وهو صحيح واقره الذهبي ﴿ كان اذا كبر للصلوة ﴾ مطلقا فرضا او نفلا اداء او قضاء اى للاحرام بها (نشر اصابعه) اى بسطها وفرقها مستقبلا بها القبلة الى فروع اذنيه وبهذا اخذ الشافعي فقال يسن تفريقها تفريقا وسطا وقال بعض الائمة لا يسن التفريق ولا يرى ذلك ويجيب عن هذا الحديث ان معناه انه كان يمد اصابعه ولا يطولها فيكون رفع يديه مدا قال ابن القيم ولم ينقل عنه انه قال شيئا قبل التكبير ولا تلفظ بالنية قط في خبر صحيح ولا ضعيف ولا استحبه احد من الصحابة انتهى لكن مذهب الشافعي يسن النطق بالمنوى قبل التكبير لتعيين القلب (ك ت عن ابي هريرة) كامر ﴿ كان اذا كره

امر ﴾ اى شق عليه واهمه شانه (قال ياحى) اى ذوالحيوة الدائمة (ياقيوم) اى قائم بذاته ومقيم لغيره (برحمتك استغيث) اى بسبب رحمتك اطلب الغوث اى النصرة والمراد به منك فى كشف الشدة واستعين فى كل خير واستعيذك فى كل شر وفى تأثير هذا الدعاء فى دفع الهم والغم مناسبة بديعة فان صفة الحيوة متضمنة لجميع صفات الكمال ومستلزمة لها وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الافعال ولهذا قيل ان اسمه الاعظم هوالحى القيوم والحيوة التامة تضاد جميع الآلام والاجسام الجسمانية والروحانية ولهذا لما كملت حياة اهل الجنة لم يلحقهم هم ولاغم ونقصان الحيوة يضر بالافعال وينافى القيومية فكمال القيومية بكمال الحيوة فالحى المطلق التام الحياة لابفوته كمال البتة والقيوم لايتعذر عليه فعل ممكن البتة فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له تأثير فى ازالة مايضاد الحيوة وتغير الافعال فاستبان ان الاسم الحى القيوم له تأثير اخاصة فى كشف الكرب واجابة الدعاء (ت عن انس) وفى رواية دن ابن السنى كلهم من حديث عبدالحميد ورواه ن والحاكم والبزار كلهم عن انس قال عليه السلام لابنته فاطمة ان تقول فى الصباح والمساء وفى رواية للنسائى عن على قال قاتلت يوم بدر ثم قال جئت فاذا النبى عليه السلام ساجد يقول ياحى ياقيوم ففتح الله عليه ﴿كان اذا كره شيئا﴾ مما يعاب ولبس بمعصية اذالمعصية لايسكت عليها اصلا ابدا (رؤى) قال السيوطى بضم الراء وكسر الهمزة وفتح المثناة التحتية (ذلك فى وجهه) لان وجهه كالشمس والقمر فاذا كره شيئا كساوجهه ظل كالغيم على النيرين فكان لغاية حيائه لايصرح بكراهته بل انما يعرف فى وجهه وقال الحفنى رؤى اثر ذلك فى وجهه ولم يتكلم به لشدة حيائه صلى الله عليه وسلم فلا يواجه احدا بما يكره والذى يرى فى وجهه بعض تغير لان وجهه شبه بالشمس فكما يعرض لهما الكسوف والتغير كذلك وجهه يعرض له التغير (طس عن انس) قال رواه باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح واصله فى الصحيحين من حديث ابى سعيد ولفظه كان اشد حياء من العذراء فى خدرها فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه فى وجهه ﴿كان اذا لبس﴾ بكسر الباء (قميصا) قال الحفنى اى ونحوه من نحو جوخة ونعل بخلاف خلع ذلك فانه يطلب ان يكون باليسار (بدأ بميامنه) اى اخرج اليد اليمنى من القميص وقال زين العراقى الميامن جمع ميمن كمرحمة ومراحم والمراد بها هنا جهة اليمنى فيندب التيامن فى اللبس كما يندب التياسر فى النزع الخبرابى داود عن ابن عمر كان اذا لبس شيئا من الثياب بدأ بالايمن فاذا نزع بدأ بالايسر وله من حديث

انس كان اذا ارتدأ او ترجل بدأ بيمينه واذا خلع بدأ بيساره قال الزين العراقي وسندهما ضعيف تنبيه قال ابن العربي في السراج لم ار للقميص ذاكرا صحيحا الا في آية اذهبوا بقميصي وقصة ابن ابي اورده ابن حجر بانه ثابت في عدة احاديث اكثرها في السنن والشمائل (ت) في اللباس (عن ابي هريرة) قال العراقي رجاله رجال الصحيح ورواه عنه ايضا النسائي في الزينة ﴿كان اذا القيه﴾ بكسر القاف (احد من اصحابه فقام معه) اي وقف ذلك الاحد مع النبي ولم يمشي (قام معه) اي وقف النبي صلى الله عليه وسلم مع ذلك الاحد فلم يمشه (فلم ينصرف) ولم يتركه وذلك من كمال الرفق باصحابه (حتى يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه واذا القيه احد من اصحابه فتناول يده) اي ذلك الصحابي يده صلى الله عليه وسلم ليصافحه فلم ينزع يده منه وان طال الزمان (ناوله اياها فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه) زاد ابن المبارك في رواية عن انس ولا ينصرف وجهه حتى يكون الرجل ينصرفه (واذا لقي احدا) بالنصب وفي اكثر النسخ بالرفع (من اصحابه فتناول ذلك) الاحد (اذنه) النبي صلى الله عليه وسلم يعني يتمنى ميل رأسه اليه ليسره (ناولها اياه ثم لم ينزعها عنه حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها عنه) قال المناوي الظاهر ان المراد بمناولة الاذن ان يريد احد من اصحابه ان يسر اليه حديثا فيقرب فمه من اذنه ليسر اليه فكان لا ينحي اذنه عن فمه حتى يفرغ الرجل حديثه على الوجه الاكمل وهذا من اعظم الادلة على محاسن اخلاقه وكماله صلى الله عليه وسلم كيف وهو سيد المتواضعين وهو القائل خالق الناس بخلق حسن (ابن سعد) في الطبقات عن انس) وفي ابي داود بعضه ﴿كان اذا القيه﴾ كامر (الرجل من اصحابه مسحه) اي مسح يده بيده يعني صافحه (ودعاله) تمسك مالك بهذا وما اشبهه على كراهة معانقة القادم وتقبيل يده وقد ناظر ابن عيينة مالكا واحتج عليه سفيان بان النبي لما قدم جعفر من الحبشة خرج اليه فعانقه فقال مالك ذاك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال له سفيان ما تخصه بفهمنا كذا في المطامح (ن عن حذيفة) بن اليمان وفي ابي داود والبيهقي كان اذا لقي احدا من اصحابه بدأ بالمصافحة ثم اخذ بيده فشابكه ثم شد قبضته وهو باسناد حسن اي لذاته ﴿كان اذا لقي﴾ بكسر القاف (اصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم) تأديبا لهم وتعليما لمعالم الديانة ورسوم الشريعة وحثا على لزوم ما خصت به هذه الامة من هذه التحية العظمى التي هي تحية اهل الجنة في الجنة فيندب تقديم السلام على المصافحة (طب عن جندب) بن عبد الله قال السيوطي حسن وقال

الهيثمى فيه من لم اعرفهم ﴿ كان اذا لم يحفظ ﴾ بفتح الفاء واليا (اسم الرجل) اى الذى يريد نداءه اوخطابه باسمه (قال له يا ابن عبد الله) وهو عبد الله بن عبد الله بلا مزية كما ورد فى حديث اخر وانا ابن عبدك ابن امتك (ابن السنى عن جارية) بالجيم (الانصارى) هو فى الصحابة عدة فكان ينبغى تمييزه ورواه الطبرانى باللفظ المذكور قال الهيثمى فيه ايوب الانماطى اوايوب الانصارى ولم اعرفه و بقية رجاله ثقات ﴿ كان اذا مر بآية خوف ﴾ اى فى الصلوة وغيرها و بعض الائمة خصها بغير الصلوة لكن الحديث عام (تعوذ) بالله من النار (واذا مر بآية رحمة سأل) الله الرحمة والجنة (واذا مر بآية فيها تنزيه لله سبح) اى قال سبحان ربى الاعلى قال النووى فيه استحباب هذه الامور لكل قارئ فى الصلوة اوغيرها وقال الحليمى فينبغى للمؤمن سواء ان تكونوا كذلك بل هم اولى به منه اذا كان الله غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وهم من امرهم على خطر (حم م دت ن عن حذيفة) بن اليمان وكذا رواه عنه ابن ماجة ﴿ كان اذا مر بآية ﴾ كامر (فيها ذكر النار) اى نار جهنم (قال و يل لاهل النار) هو تعليم للامة وارشاد لهم اوبيان للتعبد والا فهو معصوم من العذاب (اعوذ بالله من النار) فيسن ذلك لكل قارئ اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال المظهر وغيره هذه الاشياء وشبهها يجوز فى الصلوة وغيره عند الشافعى وعند الحنيفة والمالكية لا يجوز الا فى غير الصلوة قالوا لو كان فى الصلوة لبينه ازاوى ولنقله عدة من الصحابة مع شدة حرصهم على الاخذ منه والتبليغ فان زعم احدانه فى الصلوة حملناه على التطوع واجاب الشافعية بان الاصل العموم وعلى المخالف دليل المخصوص و بان يتعانا هذا يكون حاضر القلب متخشعا خائفا راجيا يظهر افتقاره بين يدى مولاه والصلوة مظنة ذلك والقصر على النفل تحكم وقال ابن حجر اقضى ٤ ما تمسك به المانع حديث ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شئ من كلام وهو محمول على ما عدا الدعاء جمعا بين الاخبار (ابن قانع) فى معجمه (عن ابى ليلى) بفتح اللامين الانصارى والد عبد الرحمان صحابى اسمه بلال اوغيره وهو باسناد حسن ﴿ كان اذا مر بالمقابر ﴾ اى مقابر المسلمين (قال السلام عليكم اهل الديار) بحذف حرف النداء سمى موضع القبور دارا تشبيها له بدار الاحياء لاجتماع الموتى فيها (من المؤمنين و المؤمنات والمسلمين والمسلمات والصالحين والصالحات وانا) بكسر الهمزة (ان شاء الله بكم لاحقون) اى لاحقون بكم فى الموفاة على الايمان وقيل الاستثناء للتبرك والتفويض قال الخطابى وفيه ان السلام على الموتى كهو على الاحياء خلاف ما كانت الجاهلية (ابن السنى عن ابى هريرة) قال ابن حجر فى امالى الاذكار

٤ اقضى نسخهم

اسناده ضعيف وقد ورد بمعناه فى مسلم فقل كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية وفى خبر الترمذى كان اذا مر بقبور المدينة فقال السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لكم ولنا انتم سلفنا ونحن بالاثر ﴿ كان اذا مرض ﴾ بفتح الراء بابه ضرب (احد من اهل بيته) وفى رواية من اهله (نفث عليه) اى نفخ نفخا لطيفا بلا ريق (بالمعوذات) بكسر الواو خصهن لانهن جامعات للاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا كامر وفائدة النفل التبرك بتلك الرطوبة اوالهواء المباشر للرقية وفيه ندب الرقية بنحو القرأن والحديث و يكرهه البعض بغسالة مايكتب منه اومن الاسماء الحسنى وقال النووى فيه استحباب النفث فى الرقية و عليه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم و كان مالك ينفس اذا رقى نفسه وكان يكره الرقية بالحديد والملح الذى يعقد والذى يكتب خاتم سليمان والعقد عنده اشد كراهة لما فى ذلك من مشابهة السحر وقال ففيها الاستعاذة من شر ماخلق فيدخل فيه كل شئ ومن شر النفاثات فى العقد وهن السواحر ومن شر حاسد اذا حسد ومن شر الوسواس الخناس (م عن عايشة) وتمامه عنده فلما مرض مرضه الذى مات فيه جعلت انفث عليه وامسحه بيد نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدى انتهى بنصه وقال الحفنى فيه تغليب لان المراد قل هو الله احد والمعوذتان اى نفث حال كونه مصاحبا للمعوذتان ﴿ كان اذا مشى لم يلتفت ﴾ لانه كان يواصل السير و يترك التوانى و التوقف و من يلتفت لابد له من ادنى وقفة اولئلا يشغل قلبه بمن خلفه وليكون مطلعا على اصحابه واحوالهم فلا يفرط منهم التفاته واحتشاما منه ولاغيرها من الهفوات فى تلك الحال وهذا لاينافى ماتقدم من انه كان اذا التفت التفت جميعا لامكان حمل ماتقدم على غير حالة المشى اوماهنا على الغالب (ك عن جابر) صححه الحاكم فتعقبه الذهبى عليه بان فيه عبد الجبار بن عمر تألف انتهى ﴿ كان اذا مشى ﴾ بفتح الميم والشين (مشى اصحابه امامه) فهو يراعيهم و يلاحظهم وقيل لان المشى خلف الشخص وتركه ورضائه بمشى خلفه صفة المتكبرين وكان سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم لامتكبرا ولامتجبرا (وتركوا ظهره للملائكة) قال ابو نعيم لان الملائكة يحرسونه من اعدائه انتهى ولايعارضه والله يعصمك من الناس لان هذا ان كان قبل نزول الاية فظاهر والا فمن عصمة الله له ان يوكل به جنده من الملأ الاعلى اظهارا لشرفه بينهم (ك عن جابر) بن عبد الله ﴿ كان اذا مشى اسرع ﴾ قال الزمخشرى اراد السرعة المرتفعة

عن دبيب المتماوت امتثالا لقوله تعالى واقصد فى مشيك اى اعدل فيه حتى يكون مشيا بين مشيين لا يدب دبيب المتماوتين ولا يثب وثب الشطار ٤ (حتى يهرول) بضم اوله وكسر الواو ر باعى مجرد اى يسرع فى مشيه دون الخبب قال فى النهاية الهرولة بين المشى والعدو وقد تقدم انه كان مع ذلك يمشى على هينته (الرجل ورآءه) بالمد والقصر اى خلفه (فلا يدركه) ومع ذلك كان على غاية من الهون والتأنى وعدم العجلة وفى الشمائل للترمذى عن ابى هريرة ما رأيت احدا اسرع من مشيته كان الارض تطوى له حتى انا لنجهد انفسنا وانه غير مكترث وكأنه يمشى على هينته وتقطع ما تقطع بالجهد من غير جهد (ابن سعد) فى الطبقات (عن يزيد بن مرثد مرسلا) هو ابو عثمان الهمدانى الصنعانى وهو ثقة ﴿كان اذا مشى﴾ كامر (افلع) اى مشى بقوة كانه يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشى مختالا على زى النساء فكان يستعمل التثبت ولا يبين منه فى هذه الحالة استعجال وشدة مبادرة ٣ (طب عن ابى عتبة) بكسر العين وفتحها بضبط السيوطى ورواه ايضا الترمذى فى الشمائل فى حديث طويل ﴿كان اذا مشى﴾ كامر (كانه يتوكأ) اى لا يتكلم كانه اوكأ فاه فلم ينطق ومنه خبر ابن الزبير كان اكى بين لصفا والمروة سعيا او المراد يسعى سعيا شديدا وقال فى الحفنى اى يمشى بشدة بحيث يرى كانه يتوكأ على عكازة ولم يتوكأ فان الذى يتوكأ يمشى وقال الازهرى الايكاء فى كلام العرب يكون بمعنى السعى الشديد (دك) فى الادب (عن انس) باسناد صحيح وقال ك على شرطهما واقره الذهبى ﴿كان اذا نام نفخ﴾ اى علا نفسه وارتفع من النفخ وهو ارسال الهوى من منبعثه بقوة ذكره الحرالى وبين ذلك ان النفخ يعترى بعض النائمين دون بعض وانه ليس بمذموم ولا مستهجن قال العلقمى واوله وتمامه كما فى مسلم عن عبد الله بن عباس قال نمت عند خالتى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتوضأ ثم قام فصلى فقمت عن يساره فاخذنى فجعلنى عن يمينه فصلى تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة ثم نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ وفيه ان الجماعة فى غير المكتوبة صحيحة وهذا الحديث مؤخر بعد الحديثين وفيه اشارة ان النفخ حال لنوم ليس بمعيب (حم خ م عن ابن عباس) وفيه قصة طويلة ﴿كان اذا نام من الليل﴾ اى فيه عن تهجده (او مرض) فنعه المرض منه (صلى) بدل ما فاته منه ﴿من النهار﴾ اى فيه (ثنتى عشرة ركعة) قال المناوى اى واذا شفى يصلى

٤ وقال الحفنى ليس المراد هرولة بل المراد اظهر القوة فى مشيته من غير مشقة فلا يمشى دبيبا كما هو عادة المتكبرين

٣ قال فى النهاية اذا مشى تقلع اراد قوة مشيه كانه يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشى اختيالا ويقارب خطاه فان ذلك من مشى النساء ويوصف به كما فى العزيزى

بدل تهجد كل ليلة ثنتي عشرة ركعة (م د عن عايشة) كما سبق ﴿كان اذا نام﴾ اى اراد النوم (وضع يده اليمنى تحت خده) زاد فى رواية الايمن اى ساعده بتمامه اذا كان الفجر بعيدا فان كان قريبا نصب ساعده ووضع رأسه على كفيه ليكون قريبا من التيقظ ليصلى الفجر (وقال اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك) زاد فى رواية يقول ذلك ثلاثا والظاهر انه كان يقرأ بعد ذلك سورة الكافرون ويجعلها خاتمة الكلام قال حجة الاسلام ويندب له اذا اراد النوم ان يبسط فراشه مستقبل القبلة وينام على يمينه كما اضطجع الميت فى لحده ويعتقد ان النوم مثل الموت والتيقظ مثل البعث وربما قبضت روحه فى ليلته فينبغى الاستعداد للغاية بان ينام على طهر تأديبا مستغفرا عازما على ان لا يعود على معصيته جازما الخيرات لكل مسلم ان بعثه الله (حم ت) فى الدعوات (ن) فى عمل يوم وليلة (عن البراء) بن عازب (حم ت عن حذيفة) وكذا رواه حم عن ابن مسعود قال ت حسن صحيح وقال ابن حجر اسناده صحيح ﴿كان اذا نزل منزلا﴾ فى سفره لنحو استراحة وقيلولة او تعريس (لم يرتحل) منه (حتى يصلى) فيه (الظهر) اى اذا اراد الرحيل فى وقته فان كان فى وقت فرض غيره فالظاهر انه كان لا يرتحل حتى يصليه خشية من فوته عند الاشتغال بالرحال وما اوهمه اللفظ من الاختصاص بالظهر غير مراد بدليل ما خرجه الاسماعيلى وابن راهويه انه كان اذا كان فى سفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعا ثم ارتحل وفى رواية الحاكم فى الاربعين فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب قال العلاى هكذا وجدته بعد التتبع فى نسخ كثيرة من الاربعين بزيادة العصر وسند هذه الزيادة جيد انتهى وخرج البيهقى بسند قال ابن حجر رجاله ثقات كان اذا نزل منزلا فى سفر فاعجبه اقام فيه حتى يجمع فيه بين الظهر والعصر ثم لم يرتحل فاذا لم يتهيأ له المنزل من فى السفر فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر اى فيجمع العصر معه جمع تقديم ان كان سفر قصر ومثل الظهر غيره فمتى نزل المسافر فى وقت صلوة العصر كالعصر او المغرب فلا ينبغى له ان يرتحل حتى يصلى فرض ذلك الوقت (حم د ن عن انس) باسناد صحيح ﴿كان اذا نزل منزلا﴾ كما مر (فى سفر) وفى نسخة فى سفره (او دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين) يحتمل عند رجوعه من السفر ويحتمل الاطلاق وهو ظاهر فكان كلما دخل لم يجلس حتى يركع فيندب ركعتين ذلك اقتداء به وقد روى الطبرانى ايضا وابو يعلى عن انس كان اذا نزل لم يرتحل منه حتى يودعه بركعتين وفيه عثمان بن سعد مختلف فيه (طب عن فضالة بن عبيد) سكت السيوطى عليه قال ابن حجر فى اماليه سنده واه ﴿كان اذا نزل﴾ بتخفيف الزاء (عليه الوحى ثقل

لذلك) اى النزول (وتحدر) تفعل من الحدر وهو الاسراع والارسال يقال حدر فى قرائته اى اسرع وحدر سفينته اى ارسلها اومن الحدور وهو النزول وحدرت الشئ حدورا اى انزلته (جبينه عرقا) بالتحريك ونصبه على التمييز (كاللؤجان) بالضم والتخفيف اى لؤلؤ لثقل الوحى عليه اناسنلقى عليك قولا ثقيلا (وان كان) نزوله (فى البرد) لشدة مايلقى عليه من القرأن ولضعف القوة البشرية عن تحمل مثل ذلك الوارد العظيم وللوجل من خوف تقصير فيما امر به من قول اوفعل وشدة مايأخذ به نفسه من جمعه فى قلبه و حفظه فيقربه لذلك حال كحال المحموم وحاصله ان الشدة اما لثقله اولاتقان حفظه اولابتلاء صبره اوللخوف عن التقصير (طب عن زيد بن ثابت) باسناد صحيح ﴿كان اذا نزل﴾ كامر (عليه الوحى صدع) بالبناء للمفعول اى اصابه الصداع وحصل له وجع الرأس (فيغلف رأسه بالحناء) بتشديد اللام اى يعممه بالحناء كالغلاف لان طبعها البرودة فتذهب حرارة الصداع لتخفيف حرارة رأسه فان نور اليقين اذاهاج اشتعل فى القلب بورود الوحى فليطف حرارته بذلك (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن ابى هريرة) قال الحافظ العراقى قد اختلف فى اسناده على الاحوص بن حكيم ﴿كان اذا نزل﴾ كامر (به هم اوغم) سبق معناهما فى كان اذا كربه (قال ياحى) اى الدائم الازلى الابدى اوقائم بذاته اوفعال دراك حى مطلق يندرج جميع المدركات تحت ادراكه (ياقيوم) اى قائم بنفسه مقيم لغيره وقوام كل شئ به اومدبر ومتول لجميع الامور (برحمتك استغيث) استعين واستنصر يقال اغاثه الله اعانه ونصره واغاثه الله برحمته كشف شدته وقدم توجيهه عما قريب فراجعه (ك عن ابن مسعود) قال ك صحيح وفيه عبد الرحمان بن اسحق لم يسمع من ابيه وعبد الرحمان ومن بعدهم ليسوا بحجة ﴿كان اذا نزل﴾ كامر (منزلا لم يرتحل) اى لم ينتقل (حتى يصلى فيه ركعتين) اى غير الفرض وقال فى الحفنى اى نفلا ويحتمل ان المراد ركعتا الفرض اى الظهر مثلا مقصورة (ق عن انس) ورواه د عنه قال ابن حجر حديث صحيح السند معلول المتن خرجه ابو داود والنسائى وابن خزيمة بلفظ الظهر بدل ركعتين فظهران فى رواية الاول وهما اوسقوطا والتقدير حتى يصلى الظهر ركعتين وقد جاء فى الصحيحين ﴿كان اذا نظر وجهه﴾ اى صورة وجهه (فى المرأة) بالمد المعروفة (قال الحمد لله الذى سوى خلقى) اى صورة خلقى بفتح وسكون (فعدله وكرم صورة وجهى فحسنها) اى بسبب كونه كرم صورته فيسن النظر فى المرأة وقول ذلك ولو كانت صورة وجهه ليست حسنة لان المراد الحسن النسبى

مطلب دعاء المرآة و البيت والمسجد والربح وبحثه

بالنسبة لغيره وكذا يقول حسن خلقي الآتي وان كان سيء الخلق لان المراد بالنسبة لمن اسوء منه خلقا (وجعلني من المسلمين) ليقوم بواجب شكر به تقدس ولقد كان ابن عمر يكثر النظر في المرآة فقيل له فقال انظر فما كان في وجهي زين وهو في وجه غيري شين احمد الله عليه فيندب النظر في المرآة والحمد لله على حسن الخلق والخلقة لانهما نعمتان يجب الشكر عليهما (ابن السني) في اليوم والليلة (عن انس) ورواه عنه الطبراني في الاوسط قال العراقي وسنده ضعيف ورواه عنه البيهقي في الشعب ﴿ كان اذا نظر ﴾ كامر (في المرآة) بالمد (قال الحمد لله الذي حسن) بالتشديد فعل ماضي (خلقي) بسكون (وخلقي) بضمها (وزان مني ماشان من غيري) اي بقول الاول تارة وهذا اخرى قال الطيبي فيه معنى قوله بعثت لاتمم محاسن الاخلاق فجعل النقصان شينا كما قال المتنبي ۞ ولم ار من عيوب الناس شينا ۞ كنقص القادرين على التمام ۞ وعلى نحو هذا الحمد حمد داود وسليمان علما وقال الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين (واذا اكتحل جعل في) كل (عين اثنتين) اي في كل واحدة اثنتين (وواحدة بينهما) وفي الحفني في كل عين مرتين ثم يأتي بخامس يكتحل ببعضه في اليمنى وبعضه في اليسرى ليحصل الايتار المحبوب والافضل الاكتحال في كل عين ثلاثا مع ولائه ولذا قال المناوي واكمل من ذلك ماورد عنه ايضا في عدة خبر واحاديث واصح منها انه يكتحل في عين ثلاثا لكن السنة تحصل بكل (وكان اذا لبس نعليه بدأ باليمين) اي بانعال الرجل اليمنى وفي بعض النسخ بدأ باليمنى (واذا خلع خلع اليسرى) اي بدأ بخلعها اي لتمكث اليمين لابسة بعدها زمنا اذا اللبس تكريم فاليمنى اولى به (وكان اذا دخل المسجد ادخل رجله اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء اخذا واعطاء) ونحو ذلك مما هو من باب التكريم كامر بما فيه غير مرة (ع طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عمرو بن حصين العقيلي وهو متروك ﴿ كان اذا نظر ﴾ كامر (الى البيت) اي الكعبة (قال اللهم زد بيتك هذا) اضافه لمزيد التشريف واتى باسم الاشارة تفخيما (تشريفا وتعظيما وتكريما وبرا ومهابة) اجلالا وعظمة وهذا الدعاء التعظيم للكعبة (طب) من حديث عمرو بن يحيى الايلي عن عاصم بن سليمان عن زيد بن اسلم (عن حذيفة بن اسيد) بفتح الهمزة والتنوين باسناد ضعيف الغفاري وقال تفرد به عمرو بن يحيى ﴿ كان اذا نظر ﴾ كامر (الى الهلال) اي وقع بصره عليه والهلال كما في التهذيب اسم للقمر لليلتين من اول الشهر ثم هو قمر لكن في الصحاح اسم لثلاث ليال من اول الشهر (قال اللهم اجعله هلال يمن) اي مبارك (ورشد) اي هداية وصلاح اي يسر لنا صلاح الدنيا

والدين (آمنت بالذى خلقك فعدلك) بالتخفيف اى حسن صورتك (تبارك الله احسن الخالقين) ظاهر مخاطبته له انه ليس بجماد بل حى دراك يعقل ويفهم قال حجة الاسلام وليس فى احكام الشريعة مايدفعه ولامايثبته فلا ضرر علينا فى اثباته (ابن السنى عن انس) بن مالك ﴿كان اذا هاجت ريح﴾ اى اشتد هبوبها وفى رواية اريح والريح المفردة فى القرآن للشر الا فى موضع واحد بخلاف المجموعة فهو للخير غالبا ولذا قيل اللهم اجعلها رياحا الى آخره ولا يأتى فى خوفه من الريح فى قوله تعالى الله وما كان ليعذبهم وانت فيهم لاحتمال ان المراد دون آخر او ان المراد قومك الذين هم مخالطون لك فيخاف نزول العذاب بغير المخاطبين وقيل غير ذلك (استقبلها بوجهه وجثى على ركبتيه) اى قعد عليهما وعطف ساقيه الى تحته وهو قعود المستوفز الخائف المحتاج الى النهوض سريعا وهو قعود الصغير بين يدى الكبير وفيه نوع ادب كأنه لما هبت الريح واراد ان يخاطب ربه بالدعاء قعد قعود المتواضع لربه الخائف من عذابه (ومد يديه) للدعاء (وقال اللهم انى اسئلك من خير هذه الريح وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا) ونقمة وسخطا علينا (اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا) لان الريح من الهوى والهوى احد العناصر الاربعة التى بها قوام الحيوان والنبات حتى لو فرض عدم الهوى دقيقة لم يعش حيوان ولم ينبت نبات والريح اضطراب الهوى وتموجه فى الجو فيصادف الاجسام فيحللها فيوصل الى دواخلها من لطائفها مايقوم بحاجته اليه فاذا كانت الريح واحدة جائت من جهة واحدة وصدمت جسم الحيوان والنبات من جانب واحد فتوثر فيه اثرا اكثر من حاجته فتضره فيتضرر الجانب المقابل لعكس مهبتها فوته حظه من الهوى فيكون داعيا الى فساده بخلاف لو كانت رياحا تهب جوانب الجسم فيأخذ كل جانب حظه فيحدث الاعتدال وقال الزمخشرى العرب تقول لا تلقح السحاب الا من رياح فالمعنى اجعلها لقاحا للسحاب ولا تجعلها عذابا لنبيه استشكل ابن العربى خوفه ان يعذبوا وهو فيهم مع قوله وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم ثم اجاب بان الاية نزلت بعد القصة واعترضه ابن حجر بان اية الانفال كانت فى المشركين من اهل بدر ولفظ كان فى الخبر يشعر بالمواظبة على ذلك ثم اجاب بان فى الاية احتمال التخصيص بالمذكورين او بوقت دون وقت او بان مقام الخوف يقتضى عدم امن المكر او خشى على من ليس فيهم ان يقع بهم العذاب فالمؤمن شفقة عليه والكافر يود اسلامه وهو مبعوث رحمة للعالمين وفى حديث الحث على الاستعداد بالراقبة لله والالتجاء اليه عند اختلاف الاحوال وحدوث مايخاف بسببه تنبيه

آخر قال ابن المنير هذا الحديث مخصوص بغير الصبا من انواع الريح لقوله في الحديث المار نصرت بالصباء ويحتمل ابقاء الحديث على عمومه ويكون نصرها له متأخر عن ذلك اوان نصرها له سبب اهلاك اعدائه فيخشى من هبوبها الى ان تهلك احدا من عصاة المؤمنين وهو كان رؤفا رحيما وايضا فالصبا يؤلف السحاب ويجمعه والمطر غالبا يقع حينئذ وقد جاء في خبر انه كان اذا امطرت سرى عنه وذلك يقتضي ان يكون مما يقع التخوف عند هبوبها فيعكر ذلك على التخصيص المذكور (طب) وكذا البيهقي في سننه (عن ابن عباس) قال السيوطي حسن وقال الهيثمي فيه حسين بن قيس وهو متروك وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه ابن عدي في الكامل من هذا الوجه ونقل ضعفه ثم رأيت الحافظ في الفتح عزاه لابي يعلى رفعه وقال اسناده صحيح ﴿كان اذا وقع﴾ بفتح القاف (بعض اهله) اي جامع بعض حلائله (فكسل ان يقوم) اي ان يغتسل اوليتوضأ وقال الحفني اي ترك ذلك لفقد الماء اذ لا يصح التيمم معه وايضا الكسل لا يليق به صلى الله عليه وسلم فيكون اراد لازمه وهو الترك وسببه فقد الماء وهذا التأويل على تقدير صحة الحديث (ضرب بيده على الحائط فتيمم) فيه انه يندب للجنب اذا لم يرد الوضوء ان يتيمم ولم اقف على من قال به من المجتهدين ومذهب الشافعية انه يسن الوضوء لارادة جماع ثان اواكل اوشرب اونوم فان عجز عنه بطريقه يتيمم وفي اكثر النسخ ضرب يده مفرد مضاف فيتيمم اي ضرب يديه على الحائط (طس عن عايشة) فيه بقية ابو الوليد مدلس قاله الهيثمي ﴿كان اذا وجد ارجل﴾ وذكر الرجل غالبي وكذا الانثى والخنثى (راقدا على وجهه) اي نائما عليه يقال رقد رقودا نام ليلا كان اونهارا وخصه بعضهم بالليل والاول اصح قال المناوي والظاهر ان الرجل طردي والمراد الانسان ولو انثى اذهي اخف بالشر (ليس على عجزه شئ) يستره من نحو ثوب (ركضه) بالتحريك ضربه (برجله) اي ضربها ليقوم (وقال هي ابغض الرقدة الى الله) ومن ثم قيل انها نوم الشياطين والعجز بفتح العين وضمها وفي كليهما فتح الجيم وسكونها والافصح كرجل وهو من كل شئ مؤخر قال في الحفني ظاهره ان كراهة هذه الرقدة من حيث كشف العورة وان كانت مكروهة من حيث الهيئة ايضا كما ثبت في غير هذا الحديث واشار له في هذا الحديث بقوله الرقدة اي الهيئة (حم عن الشريد بن سويد) قال السيوطي حسن وقال الهيثمي فيه حسين بن قيس متروك وبقية رجاله رجال الصحيح ﴿كان اذا ودع﴾ بالتخفيف (رجلا اخذ بيده فلا يدعها) اي لا يتركها (حتى يكون الرجل هو الذي

يدع يده) باختياره (ويقول) مودعاله (استودع الله دينك وامانتك) اى جعلت هذه الامور وديعة الله وحفظه (وخواتيم عملك) اى اكل اكل ذلك منك الى الله واتبرأ من حفظه واتخلى من حرسه واتوكل عليه فانه سبحانه وفى حفظ هذا استودع شيئا حفظه ٩ ومن يتوكل عليه كفاه ولاحول ولاقوه الابالله قال شيخ الاسلام المناوى فى اماليه والامانة هنا ما يخلفه الانسان فى البلد التى سافر منها (حم ت) فى الدعوات (نك ه عن ابن عمر) قال ك على شرطهما واقره الذهبى ورواه عن الضياء فى المختارة وساقه من طريق الترمذى خاصة ﴿ كان اذا وضع الميت ﴾ بالبناء للمفعول اى وضعه ابنى اوغيره (فى لحده قال بسم الله) اى قائلا بسم الله لتصاحبك بركته (و بالله) اى دفنتك حال كونى مستعينا دفنك بالله (وفى سبيل الله وعلى ملة رسول الله) اى دفنتك وجعلتك فى طريق الخير قال الشافعية فيسن لمن يدخل الميت القبر ان يقول ذلك لثبوته عن النبى صلى الله عليه وسلم فعلا كما هنا وقولا كما سبق فى اذا وقال زكريا الانصارى و يسن التلقين بعد الدفن فيجلس عند رأسه انسان و يقول يافلان او ياعبدالله ابن امة الله ذكر العهد الذى خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لااله الاالله وان محمدا رسول الله وان الجنة حق وان النار حق وان البعث حق وان الساعة آتية لاريب فيها وان الله يبعث من فى القبور وانك رضيت بالله ربا و بالاسلام دينا و بمحمد نبيا و بالقرآن اماما و بالكعبة قبلة و بالمؤمنين اخوانا ولايلقن الطفل ونحوه ممن لم يتقدمه تكليف لانه لايفتن فى قبره (د ت ه ق عن ابن عمر) باسناد حسن وكذا رواه عنه النسائى وقال ابن حجر رواه ابو داود بقية اصحاب السنن وابن حبان والحاكم ﴿ كان ارحم الناس ﴾ اى ارأفهم واكملهم رحما واطفا (بالصبيان والعيال) قال النووى وهذا هو المشهور وروى بالعباد وكل منهما صحيح وواقع والعيال بالكسر اهل البيت ومن ينفقه ويقوته و يمونه الانسان يقال عال عياله اى انفقهم والجمع عيايل (ابن عساكر عن انس) قال الزين العراقى وروينا فى فوائد ابى الدحداح عن على كان ارحم الناس بالناس وقال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وقال بالمؤمنين رؤف رحيم وقال صلى الله عليه وسلم انما انا رحمة مهداة وقال انما بعثت رحمة ولم ابعث عذابا ﴿ كان اكثر ايمانه ﴾ بفتح الهمزة جمع يمين (لا ومصرف القلوب) وفى رواية خ لا ومقلب القلوب اى لا افعل ولا اقول وحق مقلب القلوب قسم وفى نسبة تقلب القلوب او تصرفها اشعار بانه يتولى قلوب عباده ولايكلها الى احد من خلقه وقال الطيبى لانفى للكلام السابق ومصرف القلوب

٩ فانه سبحانه وفى حفيظ اذا استودع نسخ م

٤ مضارع متكلم بمعنى افوض سه

انشاء قسم وفيه ان اعمال القلوب من الادوات والدواعى وسائر الاعراض بخلق الله وجواز تسمية الله بما صح من صفاته على الوجه اللائق وجواز الحلف بغير تحليف قال النووى بل يندب اذا كان لمصلحة كتأكيد امر ونفى المجاز وفى الحلف بهذه اليمين زيادة تأكيد لان الانسان اذا استحضر ان قلبه هو اعز الاشياء بيد الله يقلبه كيف يشاء غلب عليه الخوف فارتدع عن الحلف على ما يتحققه (وعن ابن عمر) باسناد حسن له شواهد ﴿كان اكثر دعائه﴾ اى غالب احواله فى الدعاء (يا مقلب القلوب) المراد تقليب اعراضها واحوالها لا ذواتها (ثبت قلبى على دينك) بكسر الدال قال البيضاوى انه اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبياء دفع توهم انهم يستثنون من ذلك وقال الطيبى اضاف القلب الى نفسه تعريضا باصحابه لانه مأمون العافية فلا يخاف على نفسه لاستقامتها لقوله تعالى انك لمن المرسلين على صراط مستقيم وفيه ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها يقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت فى الحديث وان لم تتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت وقال الحفنى قاله تعليما للامة والا فقلبه ثابت دائم له ذلك لعصمته (فقيل له فى ذلك) يعنى قالت له ام سلمة لما رأته يكثر ذلك ان القلوب لتقلب (قال انه ليس آدمى الا وقلبه بين اصبعين من اصابع الله) يقلبه كيف يشاء واتى هنا باسم الذات دون الرحمن المعبر به فى الحديث المار لان المقام هنا مقام الهيبة والاجلال اذ الالوهية مقتضية له لان يخص كل واحد بما يخصه به من ايمان وطاعة وكفران وعصيان (فمن شاء اقام ومن شاء ازاغ) وتمامه عند احمد فنسأل الله ان لا يزيغ قلوبنا بعد اذ هدانا ونسأل الله ان يهب لنا من لدنه رحمة انه هو الوهاب انتهى قال الغزالى انما كانت دعاؤه لاطلاعه على عظيم صنع الله فى عجائب القلب وتقلبه فانه هدف يصاب على الدوام من كل جانب فاذا اصابه شئ وتأثر به من جانب آخر ما يضاده فيغيره وصفه وعجيب صنع الله فى تقلبه لا يهتدى اليه الا المراقبون بقلوبهم والمراعون لاحوالهم مع الله تعالى وقال ابن العربى تقلب الله القلوب هو ما خلق الله فيها من الهم بالحسن والهم بالسوء فلما كان يحس بترادف الخواطر المتعارضة عليه فى قلبه الذى هو عبارة عن تقليب الحق القلب وهذا لا يقدر الانسان على دفعه كان اكثر دعائه يشير الى سرعة التقلب من الايمان الى الكفر وما يخصهما فالهمها فجورها وتقويها وهذا قاله للتشريع والتعليم (ت عن ام سلمة) باسناد حسن لكن قال الهيثمى فيه شهر بن حوشب وفيه عندهم ضعف ﴿كان اكثر دعائه﴾ كان (يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك

وله الحمد بيده الخير) وكذا الشر واكتفى به لحسن الادب (وهو على كل شئ قدير) قال ابن الكمال اليد مجاز عن القوة المتصرفة وخص الخير بالذكر فى مقام النسبة اليه تعالى مع كونه لا يوجد الشر الا هو لانه ليس شرا بالنسبة اليه تعالى وقال الزمخشرى سمى التهليل والتحميد دعاء لكونه بمنزلته فى استجلاب صنع الله تعالى وانعامه وسبق بحثه فى قال (حم عن ابن عمرو) ابن العاص وفى بعض النسخ عن ابن عمر قال الهيثمى رجاله موثوقون انتهى وقال السيوطى حسن ﴿كان اكثر ما يصوم﴾ موصوف او موصول (الاثنين والخميس) فصومهما سنة مؤكدة (فقيل له) اى فقال له بعض اصحابه لم تخصهما باكثار الصوم (فقال الاعمال تعرض) على الله تعالى هذا لفظ الترمذى وعند النسائى على رب العالمين (كل اثنين وخميس) فاحب ان يعرض عملى وانا صائم كما فى رواية (فيغفر لكل مسلم الا المتهاجرين) اى الا المسلمين المتقاطعين (فيقول) الله تعالى للملائكته (اخروهما) حتى يصلحا وفى معناه خبر تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجل كان بينه وبين اخيه شحناء فيقال انظروا هذين حتى يصلحا وفى خبر اخر اتركوا هذين حتى يفيا قال الطيبى لا بد هنا من تقدير من يخاطب يقول اخروا او اتركوا او انظروا او ادعوا كانه تعالى لما غفر للناس سواهما قيل اللهم اغفر لهما ايضا فاجاب بذلك انتهى وما قررته اولا اوضح (حم عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿كان اكثر صومه﴾ صلى الله عليه وسلم من الشهر (السبت والاحد) اى معللا ان افرادهما كيوم الجمعة مكروه ولذلك حكموا بشذوذه وتسميتهما بذلك يقتضى ان اول الاسبوع الاحد وهو ما نقله ابن عطية عن الاكثر لكن ما نصه ٤ السهيلى فنقل عن العلماء الا ابن جرير قال ان اوله السبت (ويقول هما يوما عيد المشركين فاحب ان اخالفهم) اى الكفار لانهم يجعلونهما يوما لهو ولعب فانا اجعلهما يوما عبادة ولو بغير شرك وسمى اليهود والنصارى مشركين والمشرك هو عابد الوثن لان النصارى يقولون المسيح ابن الله واليهود عزير ابن الله واما انه سمى كل من يخالف دين الاسلام مشركا على التغليب وفيه انه لا يكره افراد السبت مع الاحد بالصوم والمكروه انما هو افراد السبت لان اليهود تعظمه والاحد لان النصارى تعظمه ففيه تشبيه بهم بخلاف ما لو جمعهما اذا لم يقل احد منهم بتعظيم المجموع قال بعضهم ولا نظير لهذا فى انه اذا ضم مكروه لمكروه تزول الكراهة (حم طب ك ق) فى الصوم كلهم (عن ام سلمة) وسببه ان كريبا اخبر ان ابن عباس وناسا من الصحابة بعثوا الى ام سلمة يسألها عن اى الايام كان اكثر لها صياما فقالت يوم السبت والاحد فاخبرهم فقاموا اليها باجمعهم

٤ ناقضه السهيلى نسخه

فقالت صدق ثم ذكرته قال الذهبي منكر ورواته ثقات ﴿ كان اكثر دعوة ﴾ بالتنوين اى دعاء (يدعو بهار بنا) باحسانك (آتنا فى الدنيا) حالة (حسنة) لنتوصل بها الى الاخرة على مايرضيك قال الحرالى وهو الكفاف من مطعم ومشرب وملبس ومأوى وزوجة لاسرف فيها وقال الحفنى اى توفيقا للاعمال الصالحة اورزقا يكفينا ولايشغلنا عن طاعتك وقيل نعمة وقيل صحة وقيل الكفاف (وفى الاخرة حسنة) اى من رحمتك التى تدخلنا بها جنتك وسبق بحثه فى اللهم (وقنا عذاب النار) بعفوك وغفرانك قال الطيبى انما كان يكثر من هذا الدعاء لانه من كلم الجوامع التى تحوز جميع الخيرات الدنيوية والاخروية وبيان ذلك انه كرر الحسنة ونكرها تنويعا وقد تقرر فى علم المعانى ان النكرة اذا اعيدت كانت الثانية غير الاولى فالمطلوب فى الاول حسنات الدنيوية من الاستعانة والتوفيق والوسائل التى بها اكتساب الطاعات والخيرات بحيث يكون عند الله وفى الثانية مايترتب عليها من الثواب والرضوان فى العقبى وقوله وقنا عذاب النار تتميم اى ان صدر منا ما يوجبها من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار فحق لذلك ان يكثر من هذا الدعاء (حم ق د) من حديث قتادة (عن انس) قال ابن صهيب سأل انسا اى دعوة يدعو بها النبى صلى الله عليه وسلم اكثر فذكره قال وكان انس اذا اراد ان يدعو بدعاء دعا بها ﴿ كان بابه ﴾ بالرفع اسمه (يقرع) مبنى للمفعول (بالاظافير) اى يطرق باطراف الاصابع طرقا خفيفا بحيث لايزعج تأدبا معه ومهابة له قال الزمخشرى ومن هذا تقتطف ثمرة الالباب وتقتبس محاسن الاداب كما حكى عن ابى عبيد ومكانه من العلم والزهد وثقة الرواية مالايخفى انه قال ماد قفت بابا على عالم قط حتى يخرج وقت خروجه انتهى ثم هذا التقدير هو اللائق المناسب وقول السهيلى سبب قرعهم بابه بالاظافير انه لم يكن فيه حلق فلذلك فعلوه ورده ابن حجر توقيرا واجلالا فعلم ان العلماء لا ينبغى ان يطرق بابهم عند الاستيذان عليهم الا طرقا خفيفا بالاظفار ثم بالاصابع ثم بالحلقة قليلا قليلا نعم ان بعد موضعه عن الباب بحيث لايسمع صوت قرعه بحوظ فرقرع بما فوقه بقدر الحاجة كما بحثه ابن حجر وتلاه الشريف السمهودى قال ابن العربى وفى حديث البخارى فى قصة جابر مشروعية دق الباب قال بعض الصوفية اياك ودق الباب على فقير فانه كضربه بالسيف كما يعرف ذلك ارباب الجمعية بقلوبهم على حضرة الله وقال بعضهم اياك ودق الباب فربما كان فى حال قاهر يمنعه من لقاء الناس مطلقا (الحاكم فى الكنى) والالقاب (عن انس) ورواه ايضا البخارى فى تاريخه ورواه ابو نعيم عن المطلب عن انس ورواه باللفظ المزبور البزار وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف ورواه البيهقى فى الشعب عن انس بلفظ ان ابوابه

كانت تقرع بالاظافير ﴿ كان خاتمه ﴾ بفتح التاء وسمى خاتما لانه يختم به ثم توسع فيه فاطلق على الحلى المعرف وان لم يكن معدا للختم به ذكره العراقى وفى الحفنى انما سمى لانه يختم به لانه صار فى العرف اسما لكل مايلبس فى اليد ولبسه سنة والافضل ان يكون مما يلى الكف ويحرم كونه من الذهب اومما طلى به اذا تحصل منه شئ بالعرض على النار (من ورق) بكسر الراء اى فضة (وكان فصه حبشيا) اى من جزع اوعقيق لان معدنهما الحبشة اونوع اخر ينسب اليها وفى المفردات نوع من زبرجد ببلاد الحبشى لونه الخضرة ينقى العين ويجلو البصر ٤ (م عن انس) وفيه عنه من طريق آخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما من فضة فى يمينه فيه فص حبشى كان يجعل فصه مما يلى كفه ﴿ كان خاتمه ﴾ كامر (من فضة فصه منه) اى فصه من بعضه لانه منفصل مجاور له فمن تبعيضية والضمير للخاتم وهذا بدل من خاتمه ٩ وكان هذا بيده ثم الصديق فعمر وعثمان حتى وقع منه اومن معيقيب فى بئر اريس فى المدينة (خ) فى اللباس (عن انس) بن مالك ﴿ كان تنام ﴾ بفتح التاء بابه علم اصله تنوم بفتح الواو ويجى من باب نصر (عيناه ولا ينام) بالياء كذلك (قلبه) لبقى الوحى الذى يأتيه فى نومه ورؤيا الانبياء وحى ولايشكل بقصة النوم فى الوادى لان القلب انما يدرك الحسيات المتعلقة به كحدث والم لا ما يتعلق بالعين لان قلبه كان مستغرقا اذذاك بالوحى واما الجواب بانه كان له حالان حالة ينام فيها قلبه وحالة لا فضعفه النووى (ك عن انس) بن مالك قال الحاكم على شرط م ورده الذهبى بان يعقوب ضعيف ولم يروله م ﴿ كان خلقه ﴾ بالضم قال الراغب هو مفتوح الخاء بمعنى واحد لكن المفتوح بالهيئات والتصور المبصرة والمضموم بالسجايا والقوى المدركة بالبصر ثم قيل للمضموم غريزى (القرآن) مادل عليه القرآن من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده وقصصه وسيره وغيرذلك وقال القاضى اى خلقه كان جميع ماحصل فى القرآن فان كلما استحسنه واثنى عليه ندعا اليه فقد يحلى به وكلما استهجنه ونهى عنه تجنبه فكان القرآن بيان خلقه انتهى وقال فى الديباج معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بادابه والاعتبار بامثاله وقصصه وتدبره وحسن تلاوته وقال السهروردى فى عوارفه فيه رمز غامض وايماء خفى الى الاخلاق الربانية فاحتشم الراوى الحضرة الالهية ان يقول كان متخلقا باخلاق الله تعالى فعبر الراوى عن المعنى بقوله كان خلقه القرآن استحياء من سبحات الجلال وستر للحال بلطف المقال وذاك من وفور العقل وكمال الادب

١ اوله الشارح ولا مانع من تعدد خاتمه صلى الله عليه وسلم ٤ قال العلقمى يحتمل انه اراد من الجزع اوالعقيق لان معدنهما اليمن والحبشة وفى مفردات ابن بيطار انه نوع من الزبرجد يكون ببلاد الحبش لونه لون الخضرة ماهو من خواصه انه ينقى العين ويجلو ظلمة البصر فائدة سئل ابن الاكوانى عن الحكمة فى خلق الجواهر النفيسة فقال من وجوه احدهما اودعه الله تعالى فيها من الخواص الجليلة كتفريح الياقوت وترياقية الزمرد وغيرذلك الثانى انها تحلى بها الغوانى زيادة لجمالهن الثالث كمال قدرة الله تعالى فى خلقه فى نخوم الارض واعماق البحار جواهر تشبه نجوم السماء فى الضياء والاشراق الرابع ان يكون انموذجا فى هذه الدنيا لامثالها فى الجنة انتهى

وبذلك عرف ان كمالات خلقه لاتتناهى كما ان معانى القرآن لاتتناهى وان التعرض لحصر جزئياتها غير مقدور للبشر ثم ما انطوى عليه من جميل الاخلاق لم يكن باكتساب ورياضة وانما كان فى اصل خلقته بالجود الالهى والامداد الربانى الذى لم تزل شرق انواره فى قلبه الى ان وصل الى اعظم غاية واتم نهاية (حم م د عن عايشة) واستدركه الحاكم ﴿ كان رايته ﴾ تسمى العقاب كما ذكره ابن القيم وكانت (سوداء) اى غالب لونها اسود بحيث ترى من بعيد سوداء لان لونها اسود خالص ذكره القاضى ثم الطيبى قال ابن حجر ويجمع بينهما باختلاف الاوقات لكن فى سنن ابى داود انها صفراء وفى العلل للترمذى من البراء كانت سوداء مربعة من نمرة (ولواؤه ابيض) قال ابن القيم ورد بما حصل فيه السوداء وازاية العلم الكبير واللواء العلم الصغير فالراية هى التى يتولاها صاحب الحرب ويقاتل عليها واليها تميل المقاتلة واللواء علامة كبكبة الامير تدور معه حيث دار ٨ ذكره جمع وقال ابن العربى اللواء مايعقد فى طرف الرمح ويكون عليه والراية مايعقد فيه ويترك حتى تضعه الرياح ثم روى ابو يعلى بسند ضعيف عن انس رفعه ان الله اكرم امتى بالالوية (ك) فى الجهاد وكذا الترمذى (عن ابن عباس) ولم يصححه ك وزاد الذهبى فيه ان فيه يزيد بن حبان وهو اخو مقاتل وهو مجهول الحال ورواه الترمذى فى العلل عن البراء من طريق آخر بلفظ كانت سوداء مربعة من نمرة ثم قال سئلت عنه محمدا يعنى البخارى فقال حديث حسن انتهى ورواه الطبرانى باللفظ المذكور من الوجه وزاد مكتوب عليه لااله الا الله محمد رسول الله ﴿ كان ربما اغتسل ﴾ افتعال اى غسل (يوم الجمعة) ورب هنا للتكثير ومن تركه احيانا يعلم ان معنى غسل الجمعة واجب متأكد كما قاله المناوى (وربما تركه احيانا) انه مندوب لاواجب ففى قوله احيانا ايذان بان الغالب كان الفعل والاحيان جمع حين وهو زمان قل او كثر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه محمد بن معونة الانصارى النيسابورى وهو ضعيف لكن اثنى عليه احمد وقال عمرو بن على ضعيف لكنه صدوق ﴿ كان ربما ﴾ كما مر (اخذته الشقيقة) بشين معجمة وقافين كعظيمة وجع احد شقى الرأس اليمين او اليسار قيل وذلك مرض القطب الغوث الفرد الجامع (فيمكث) اى يلبث (اليوم واليومين لايخرج) من بيته لصلوة ولاغيرها لشدة مايه من الوجع وذكر الاطباء ان وجع الرأس من الامراض المزمنة وسببه ابخرة مرتفعة او اخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان لم تجد منفذا احدث الصداع فان مال الى احد شقى الرأس احدث الشقيقة وان ملك قحمة الرأس احدث داء البيضة وقال

٨ وفى الجميع هى مايربط فى الرمح تضربه الرياح وهى الى النصف او اكثر بخلاف اللواء فهو مايربط صغيرا فى اعلى الرمح ويكون مع السلطان او امير الجيش ليجتمع له الجيش عند القتال

(بعضهم)

بعضهم الشقيقة بخصوصها من شرايين الراس وحدها وتختص بالموضع الاضعف من الرأس وعلاجها شد العصابة ولذلك كان صلى الله عليه وسلم اذا اخذته عصب رأسه (ابن السني وابونعيم) في الطب النبوى (عن بريدة) بن الحصيب بضم الحاء وفتح الصاد ﴿كان رحيما يضع يده﴾ بالافراد (على لحيته في الصلوة من غير عبث) اى لعب والابطلت الصلوة ومن غير ثلاث حركات ايضا لانها اذا توالت بطلت الصلوة انتهى قال المناوى فلا بأس بذلك اذا خلى عن المحذور وهو العبث ولا يلحق بتغطية الفم في الصلوة حيث كره وفي سنن البيهقي عن عمرو بن الحويرث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما مس لحيته وهو يصلي بعضهم وفيه ان يحرك اى من غير عبث لا ينافي الخشوع (عد ق عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عيسى بن عبدالله الانصاري قال في الميزان لا ينبغي ان يحتج بما انفرد به ثم ساق له هذا الخبر ﴿كان رحيما بالعيال﴾ بالكسر وهو من ينفقه ويقوته وعال عياله اى انفقهم والجمع عيايل ورحيما اى رقيق القلب متفضلا محسنا رفيقا وفي صحيح مسلم وابي داود وكان رحيما رفيقا ولفظه عن عمران بن حصين كان ثقيف حلفا لبني عقيل فاسرت ثقيف رجلين من الصحابة واسر الصحب رجلان من بني عقيل فاصابوا معه العضباء فاتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق فقال يا محمد فاتاه فقال ماشانك فقال باخذتني واخذت سابقة الحاج فغلظ عليه وشد في الوثاق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا فرجع اليه فقال ماشانك قال اني مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح وفي الصحيحين عن مالك بن الحويرث اتينا رسول الله فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فظن انا قد اشتقنا الى اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم وليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم اكبركم الطيالسي) ابوداود في مسنده (عن انس) باسناد صحيح ﴿كان رحيما﴾ حذف المفعول ليفيد العموم حتى باعدائه لما دخل يوم فتح مكة على قريش وقد اجلسوا بالمسجد الحرام وصحبه ينتظرون امره فيهم من قتل او غيره فقال ما تظنون اني فاعل بكم قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم فقال اقول كما قال اخي يوسف لا تثريب عليكم اليوم اذهبوا فانتم الطلقاء قال ابن العربي فلا فلك اوسع من فلك محمد صلى الله عليه وسلم فان له الاحاطة بالمحاسن والمعارف والتودد والرحمة والرفق وكان بالمؤمنين رحيما وما اظهر في وقت غلظة على احد الا عن امر الهي حتى قيل له جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم فامره بما لم يقتض طبعه ذلك وان كان بشرا يغضب ويرضى لها (وكان لا يأتيه احد) يسأله شيئا (الا وعده وانجزه ان كان عنده) والا مر بالاستدانة

عليه وفى حديث الترمذى ان كان رجلا جاءه فيسئله ان يعطيه فقال ما عندى شئ ولكن ابتع على فاذا جاءنا شئ قضيته فقال عمر يا رسول الله قد اعطيته فما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره قول عمر فقال رجل من الانصار يا رسول الله انفق ولا تخشى من ذى العرش اقلالا فتبسم فرحا بقول الانصارى وعرف فى وجهه البشر ثم قال بهذا امرت (خ فى الادب عن انس) وروى الجملة الاولى منه البخارى وزاد بيان السبب فاسند عن مالك بن الحويرث قال قدمنا على النبى صلى الله عليه وسلم ونحن شببة فلبثنا عنده نحو عشرين ليلة وكان النبى صلى الله عليه وسلم رحيما وزاد فى رواية ابن علية رفيقا فقال لو رجعتم الى بلادكم فعلمتموهم ﴿ كان شديد البطش ﴾ فقد اعطى قوة اربعين فى البطش والجماع كما فى خبر الطبرانى عن ابن عمرو وفى مسلم عن البراء كنا والله اذا جاع الناس نتقى به ٤ وان الشجاع منا الذى يحاذى به وفى خبر ابى الشيخ عن عمر ان مالقى كتيبة الا كان اول من يضرب ولابى الشيخ عن على كان من اشد الناس بأسا ومع ذلك كله فلم تكن الرحمة منزوعة عن بطشه لخلقه باخلاق الله وهو سبحانه ليس له وعيد و بطش شديد ليس فيه شئ من الرحمة واللطف ولهذا قال ابو يزيد البسطامى وقد سمع قاريا يقرأ ان بطش ربك لشديد بطشى اشد فان المخلوق اذا بطش لا يكون فى بطشه رحمة وسببه ضيق المخلوق فانه ماله الاتساع الالهى و بطشه تعالى وان كان شديدا ففى بطشه رحمة بالمبطوش به فلما كان المصطفى اعظم البشر اتساعا كانت الرحمة غير مقروعة عن بطشه و بذلك يعرف انه لا تعارض بين هذا والذى قبله (ابن سعد) فى الطبقات (عن محمد بن على) وهو ابن الحنفية (مرسلا) ورواه ابو الشيخ من رواية ابى جعفر معضلا ﴿ كان طويل الصمت ﴾ اى فى غير اوقات الذكر سبق بحثه فى الصمت (قليل الضحك) لشدة خوفه منه تعالى وسببه لسبب من الاسباب المفضية لذلك ومع ذلك هو عبادة فى حقه صلى الله عليه وسلم قال المناوى فالصمت بالضم والفتح السكوت وذلك لان كثرة السكوت من اقوى اسباب التوقير ومن الحكمة وداعية السلامة من الغلط ولذا قيل من قل كلامه قل غلطه وهو اجمع للفكر (حم) من حديث سماك (عن جابر بن سمرة) قال سماك قلت لجابر اكنت تجالس النبى صلى الله عليه وسلم فقال نعم وكان طويل الصمت قليل الضحك وهو باسناد صحيح قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة ﴿ كان فراشه نحوا ﴾ بالنصب والتنوين اى مثلا قريبا قليل الثمن وكان فراشه وضع له رقاقا واحد اثنى طبقين ثم اربعا فلما

٤ والله اذا رجم الناس نتقى به نسخه

استيقظ سأل عنه وقال ردوه كما كان فانه منعنى السجد وهو للتعليم لان لين الفراش سبب للاستغراق فى النوم (مما) اى من الفراش الذى (يوضع للانسان) اى يفرش الميت (فى قبره) وقد وضع فى قبره قطيفة حمرآء اى كان فراشه للنوم نحوها (وكان المسجد عند رأسه) اى كان اذا نام يكون رأسه الى جانب المسجد قال حجة الاسلام وفيه اشارة الى انه ينبغى للانسان ان يتذكر بنومه كذلك انه سيضطجع فى اللحد كذلك وحيدا فريدا ليس معه الا عمله ولا يجزى الا بسعيه ولا يستجلب النوم تكلفا بتمهيد الفرش الوطى فان النوم تعطيل للحياة (د) فى اللباس (عن بعض آل ام سلمة) وقد رواه ايضا ابن ماجة فى الصلوة هنا وقد جاء باسناد حسن ﴿كان فراشه مسحا﴾ بكسر فسكون بلا سا من شعر اوثوب خشن يعد للفراش من صوف يشبه الكساء اوثياب سود يلبسها الزهاد و الرهبان و بقية الحديث عند مخرجه الترمذى ثنية ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو كان ثنية اربع ثنيات لكان اوطأ فثنيناه له باربع ثنيات فلما اصبح قال ما فرشوه الليلة قلنا هو فراشك الا انا ثنيناه اربع ثنيات هو اوطأ لك قال ردوه لحاله الاول فانه منعنى وطاؤه صلاتى الليلة قال ابن العربى وكان المصطفى يمهد فراشه و يوطيه ولا ينفض مضجعه كما يفعل الجهال بسنته انتهى واقول قد جهل هذا الامام سنة فى هذا المقام فانه قد جاء فى عدة طرق انه قال صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه فلينفضه بداخلة ازاره (ت فى الشمائل عن حفصة) بنت عمر باسناد حسن ليس بجيد فقد قال العراقى هو منقطع ﴿كان فرسه﴾ برفع السين المهملة (يقال له المرتجز) قال الشيخ بصيغة اسم الفاعل قال ابن القيم وكان اشهب (وناقته القصواء) بضم القاف والمد قيل التى تسمى العضباء وقيل غيرها (و بغلته الدلدل) بالضم فسكون ثم مثله سميت به لانها تضمت فى مشيها من شدة الجرى يقال دلدل فى الارض ذهب ومر يدلدل ويتدلدل فى مشيه ليضطرب ذكره ابن الاثير (وحماره عفير) بالتصغير وشاته بركة وفيه مشروعية تسمية الفرس و البغل و الحمار وكذا غيرها من الدواب باسماء تخصها غير اسماء اجناسها قال ابن حجر وفى الاحاديث الواردة فى نحو هذا ما يقوى قول من ذكر انساب بعض الخيول العربية الاصلية لان الاسماء توضع لتميز بين افراد الجنس (ودرعه) بكسر الدال زردية (ذات الفضول) اى لطوله (وسيفه ذو الفقار) بفتح الفاء والقاف قال الزين العراقى و رو ينا فى فوائد ابى الدحداح حماره يعفور وشاته بركة وفى حديث للطبرانى اسم شاته التى يشرب لبنها غنية واخرج ابن سعد

مطلب اسماء الامانات للرسول ومعنى الاسماء

فى طبقات كانت منايح رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنم سبع عجوة وزمزم وسقيا و بركة وورسة واطلال واطراف وفى سنده الواقدى وله عن مكحول مرسلا كانت له شاة تسمى قر (ك ق عن على) سبق نوع بحثه ﴿ كان فيه دعابة ﴾ بضم الدال المهملة (قليلة) اى مزاح يسير قال الزمخشرى الدعابة كالمزاحة ودعب يدعب كمزح يمزح وزنا ومعنى والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك قال ابن عربى وسبب مزاحه انه كان شديد الغيرة فانه وصف نفسه بانه اغير من سعد بعدما وصف سعدا بانه غيور فاتى بصيغه المبالغة والغيرة من نعت المحبة وهم لا يظهر ونها فستر محبته وماله من الوجد فيه بالمزاح وملاعبته واظهار حبه فيمن احبه من ازواجه وابنائه واصحابه وقال انما انا بشر فلم يجعل انه من المحبين فجهلوا طبيعته وتخيلوا انه معهم لما رأته يمشى فى حقها و يوثرها ولم يعلم ان ذلك عن امر محبوب به اياه بذلك وقيل ان محمدا يحب عايشة والحسنين وترك الخطبة يوم الجمعة ونزل اليهما لما رأهما يعثران فى اذيالهما وهذا كله من باب الغيرة على المحبوب تنتهك حرمته وهكذا ينبغى ان يكون تعظيما للجناب الاقدس ان يعينه (خط وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) وفيه بحث ﴿ كان قرائته المد ﴾ وفى رواية مدا وفى نسخة بالمد اى كانت قرائته ذات مداى كان يمد ما كان فى كلامه من حروف المد واللين ذكره القاضى وقال المظهر معناه كان قرائته كثيرة المد وحروف المد الالف والواو والياء فاذا كان بعدها همزة يمد ذلك الحرف (ليس فيها ترجيع) ضمن زيادة اونقصان كهمز غير المهموز ومد غير الممدود وجعل الحرف حروفا فيجر ذلك الى زيادة فى القرأن وهو غير جائز والتلحين والتغنى المأمور به ماسلم من ذلك (طب عن ابى بكرة) قال السيوطى حسن وقال الهيثمى وغيره فيه عمر و بن دحية وهو ضعيف وقال مرة اخرى فيه من لم اعرفه ﴿ كان قميصه فوق الكعبين ﴾ اى الى انصاف ساقيه كما فى رواية قال فى الحفنى الا اذا جرى عرف بلد بالزيادة كاهل العلم الآن فانه يزرى بهم ذلك (وكان كمه مع الاصابع) اى مساويا لا يزيد ولا ينقص عنها قال ابن القيم اما هذه الاكمام التى كالاخراج لم يلبسها هو ولا اصحابه البتة بل هى مخالفة لسنته وفى جوازها نظر لانها من جنس الخيلاء وقال بعض الشافعية متى زاد على ما ذكر لكل ما فعلوه فى غير ذلك بقصد الخيلاء حرم بل فسق والا كره الا لعذر كان يميز العلماء بشعار يخالف ذلك فلبسه بقصد ان يعرف فيسأل او لتمثيل امره بالمعروف ونهيه عن المنكر (ك عن ابن عباس) قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان كم قميصه ﴾ بضم الكاف (الى الرسغ) اى بضم فسكون مفصل ما بين الكف

من الساعد وروى بسين و بالصاد وجمع بين هذا الخبر وما قبله بان اذا كان يلبسه فى الحضر وذلك فى السفر و حكمة الاقتصار على ذلك انه متى جاوز اليد شق على لابسه ومنعه سرعة الحركة والبطش ومتى قصر عن ذلك تأذى الساعد ببروزه للحر والبرد فكان الاقتصار على ما ذكر وسطا فينبغى التأسى به وتحرى ذلك فى اكمامنا وخير الامور اوساطها (دت عن اسماء بنت يزيد) بن السكن قال ت حسن غريب وفيه شهر بن حوشب قال العراقى تختلف فيه ﴿كان كثيرا ما يقبل عرف﴾ ابنته (فاطمة) الزهرى وكان كثيرا ما يقبلها فى فمها ايضا وزاد ابو داود بسند ضعيف و يمص لسانها شفقة ورحمة بها والعرف بالضم اعلا الرأس مأخوذ من عرف الديك وهو اللحمة مستطيلة فى اعلا رأسه وعرف الفرس الشعر النابت فى محدب رقبته (ابن عساكر عن عايشة) قال السيوطى ضعيف ﴿كان له برد﴾ بضم فسكون زاد فى رواية اخضر قال الحفنى اى رداء٤ يرتدى طوله اربعين اذرع وعرضه ثلاثة اذرع ولونه الخضرة (يلبسه) بفتح الموحدة (فى العيدين والجمعة) وكان يتجمل به للوفود قال الغزالى وكان هذا منه عبادة لانه مأمور بدعوة الخلق وترغيبهم فى الاتباع واستمالة قلوبهم ولو سقط عن اعينهم لم يرغبوا فى اتباعه يجب عليه ان يظهر لهم محاسن احواله لئلا تزدريه اعينهم فان اعين القوم تمتد الى الظاهر دون السرائر واخذ منه الامام الرافعى انه يسن للامام يوم الجمعة ان يزيد فى حسن الهيئة واللباس و يتعمم و يترتدى وايده ابن حجر بخبر الطبرانى عن عايشة كان له ثوبان يلبسهما فى الجمعة فاذا انصرف طويناهما الى مثله تنبيه ذكر الواقدى ان طول ردائه كان ستة اذرع فى عرض ثلاثة وطول ازاره اربعة اذرع وشبر لاذراعين وانه كان يلبسهما فى الجمعة والعيدين وفى شرح الاحكام لابن برزة ذرع الرداء الذى ذكره الواقدى فى ذرع الازار قال الحافظ فى الفتح والاول اولى (ق عن جابر) ورواه عنه ايضا ابن خزيمة فى صحيحه لكن بدون ذكر الاحمر ﴿كان له جفنة﴾ بضم الجيم وفتحها (لها اربع حلق) ليحملها منها اربعة رجال وكان معدة للاضياف وهذا يدل على مزيد اكرامه صلى الله عليه وسلم للاضياف وسعة اطعامه والحلق بكسر الحاء وفتحها كذا قالوا به (طب عن عبد الله بن بسر) بضم الباء وسكون السين المهملة قال السيوطى حديث حسن ﴿كان له حربة﴾ بفتح فسكون وهو رمح قصير تشبه العكاز قال السيوطى المراد العنزة (يمشى) بالبناء للمفعول (بها بين يديه) على الاعناق (فاذا صلى ركزها بين يديه) فتتخذها سترة يصلى اليها اذا كان فى غير بناء وكان يمشى بها احيانا اى يحملها شخص على عاتقه لتكون سترة اذا رأها شخص مر من خلفها وقال المناوى اى

مطلب حسن الهيئة واللباس للسفير وتقبيل عليه السلام فاطمة

٤ الرداء بكسر الراء القفتان والتثنية ردآ ان وردا وان والجمع ارداء يقال ترددى اى لبس الرداء و رداه غيره ترديه اى البسه اياه

يتوكأ عليها احيانا (طب عن عصمة بن مالك) بالميم كذا فى الشراح وفى المناوى عص بن مالك بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية قال الهيثمى ضعيف وقال السيوطى حسن ﴿كان له حمار﴾ بكسر الحاء المهملة (اسمه عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها راء تصغير اعفر خرجوه عن بناء اصله كسويد تصغيرا سود من العفرة وهى حمرة يخالطها بياض ذكره جمع ووهموا عياضا فى ضبطه بغين معجمة قال ابن حجر وهو غير الحمار الاخر يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس انهما واحد رده الدمياطى فقال عفيرا هداه له المقوقس و يعفورا هداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بسكون المهملة وضم الفاء وهو اسم واد الظبى كانه سمى بذلك لسرعته قال الواقدى هو يعفور بنصر ف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع وقيل طرح نفسه فى بئر يوم مات النبى قال الزمخشرى وانما سمى به لعفرة لونه والعفرة بياض غير ناصع كلون عفر الارض اى وجهها قال و يجوز كونه تشبيها فى عدوه بالعفور وهو الظبى انتهى وقال ابن القيم كان اشهب اهداه له المقوقس ملك القبط وآخر اهداه له فروة الجذامى انتهى (حم عن على طب) وكذا فى الاوسط (عن ابن مسعود) باسناد حسن وهو كما اقره الهيثمى ﴿كان له خرقة﴾ بكسر الخاء المعجمة (ينتشف بها بعد الوضوء) فيه انه لا يكره التنشيف بعده بل ظاهره انه مطلوب اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال المناوى وكرهه جمع تمسكا بخبران ميمونة اتته بمنديل فرده وجمع عياض بان الخرقة كانت لضرورة التنشيف بها لنحو شدة برد ورد المنديل لمعنى رآه فيه او تواضعا ولما اخرجه الترمذى عن الزهرى ان ماء الوضوء يوزن واجاب الاولون بانها واقعة حال يتطرق اليها الاحتمال وبانه رده مخافة مصيره عادة ومنع دلالته على الكراهية فانه لولا انه كان ينتشف لما اتته به وانما رده لعذر كاستعجال او لشئ رآه فيه او نحو او تغير ريح وفى هذا الحديث اشعار بانه كان لا ينفض ماء الوضوء عن اعضائه وفيه حديث ضعيف اورده الرافعى وغيره ولفظه لا تنفضوا ايديكم فى الوضوء فانه مراويح الشيطان قال ابن الصلاح وتبعه النووى لم اجد وقد اخرجه ابن حبان فى الضعفاء وابن ابى حاتم فى العلل (ت) فى الطهارة (ك) كلهم (عن عايشة) ظاهره ان مخرجه اقره وقال عقبة ليس بالقائم ولا يصح عن النبى فيه شئ وفيه ابو معاذ سليمان بن ارقم ضعيف عندهم وقال السيوطى حسن لغيره ﴿كان له سكة﴾ بضم السين وتشديد الكاف طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح شئ اسود يخلط بمسك وزعفران ويفرك بقرص و يترك يومين ثم ينتضم فى خيط وكما عتق عبق كذا فى القاموس وقال

مطاب التنشف بالمنديل فى الوضوء وبيان اسيافه وسائر اشائه

فى المطامح وعاء يجعل فيها طيب كما قال (يتطيب منها) واحتمال انها قطعة من المسك وهو طيب يجتمع من اخلاط بعيد (د) فى الترجل (عن انس) قال السيوطى حسن ورواه عنه ت فى الشمائل ﴿ كان له سيف محلى ﴾ اسم مفعول اى مزين وتزيينه قائمته ولذا قال (قائمته من فضة) اى محلى بفضة اى مزين بها لان الحلية لم تكن عامة لجميعه كما يبينه بقوله (ونعله من فضة) وهى الحديدة فى اسفل قرابه (وفيه حلق من فضة) بكسر الحاء وفتحها (وكان يسمى ذا الفقار) لان فيه حفرا متساوية تشبه فقار الظهر وهو الذى رأى فيه الرؤيا ودخل به مكة وكان اسيافه سبعة هذا الزمها له وقال الزمخشرى سمى ذا الفقار لانه كان فى احدى شفرتيه حزوز شبهت بفقار الظهر وكان هذا السيف لمنبه بن الحجاج اومنبه بن وهب اوالعاص ابن منبه اوالحجاج بن عكاظ اوغيرهم ثم صار عند الخلفاء العباسيين قال الاصمعى دخلت على الرشيد فقال بسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذوالفقار قلنا نعم فجاء به فما رأيت سيفا احسن منه اذا نصب لم يرفه شئ واذا بطح عد فيه سبع فقر واذا صحيفته ثمانية يحاز الطرق فيه من حسنه وقال قاسم فى الدلائل ان ذلك كان يرى فى رونقه شبيها بفقار الحية فاذا التمس لم يوجد (وكان له قوس تسمى) بمثنات فوقية وسكون السين بينه شراح الجامع وكذا ماسيأتى (ذا السداد) قال ابن القيم وكان له ست قسى هذا احدها بفتح السين المهملة وفى اكثر النسخ ويسمى بالتحتية (وكان له كنانة) بكسر الكاف هى جعبة السهام وبها سميت القبيلة كما قال الحفنى وعاء السهام وهى قبيلة ايضا (تسمى) بفوقية (ذا الجمع) بضم الجيم (وكان له درع) بكسر الدال وسكون الراء المهملتين (موشحة بحاس) اى موضوع فيها نحاس (تسمى ذات الفضول) وهى التى رهنها عند ابى الشحم اليهودى وكان له سبع دروع هذه احدها (وكان له حربة تسمى النبعاء) بالمد ونون مفتوحة فموحدة ساكنة فعين مهملة وقيل بباء موحدة ثم نون ساكنة شجر يتخذ منه القسى قال ابن القيم وكان له حربة اخرى كبيرة تدعى البيضاء (وكان له مجن) بكسر الميم وفتح الجيم ترس (يسمى الذفن) بالفتح ويسمى المجن لان صاحبه يستتر به وجمعه مجان ككتان (وكان له فرس اشقر) اى احمر فى حمرته صفاء (يسمى المرتجز) بكسر الجيم لحسن صهيله ذكره الزمخشرى قال النووى فى التهذيب وهو الذى اشتراه من الاعرابى شهد عليه خزيمة بن ثابت (وكان له فرس ادهم) اى اسود (يسمى السكب) بفتح فسكون قال الزمخشرى سمى به لانه

كثير الجرى واصل السكب الصب فاستعير لشدة الجرى وقيل هو بالتحريك يسمى بالسكب وهى شقايق النعمان قال كالسكب المحمر فوق الرابية وقيل بالتخفيف لكثرة شابله وهو ذنبه قيل وهذا اول فرس ملكه كما فى تهذيب النووى قال وكان اغر محجلا طلق اليمين وهو أول فرس غزا عليه (وكان له سرج يسمى الراج) بازاء المهملة والجيم وفى اكثر النسخ الداج (وكان له بغلة شهباء) بالمد اى يغلب بياضها سوادها (تسمى دلدل) بضم الدالين اهداها له يوحنا ملك ايله وظاهر قول البخارى انه اهداها له فى غزوة حنين وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك قال القاضى ولم يروا نه كانت له بغلة غيرها ذكره النووى وتعقبه الجلال البلقينى بان البغلة غزا عليها يوم حنين غير هذا ففى مسلم انه كان على بغلة بيضاء هذا قاله الجذامى قال وفيما قاله القاضى نظر فقد قيل كان له دلدل وفضة وهى التى اهداها ابن العلاء والايلية و بغلته اهداها له كسرى واخرى من دومة الجندل واخرى من النجاشى كذا فى مغلطاى وفى الهدى كان له من البغال دلدل وكانت شهباء اهداها له المقوقس واخرى اسمها فضة اهد اها له صاحب دومة الجندل (وكان له ناقة تسمى القصوى) بفتح القاف وقيل بضمها والقصوى قيل وهى التى هاجر عليها والقصوى الناقة التى قطع طرف اذنها وكلما قطع من الاذن فهو جدع فاذا بلغ الربع فهى قصوى فاذا جاوزه فهو عضب فاذا استوصلت فهو صلم قال ابن الاثير ولم تكن ناقة النبى صلى الله عليه وسلم قصوى وانما هو لقب لها لقب به لانها كانت غاية فى الجرى واخرى كل شئ اقصاه وجاء فى الخبران له ناقة تسمى العضباء و ناقة تسمى الجدعاء فيحتمل ان كل واحد صفة ناقة مفردة و يحتمل كون الكل صفة ناقة واحدة فيسمى كل واحدة منهم بما يخيل فيها (وكان له حمار يسمى يعفور) سبق بحثه (وكان له بساط) بكسر الموحدة كذا بضبط السيوطى وما فى نسخ من انه فسطاط تصحيف عليه (يسمى الكز) بفتح الكاف والزاء المشددة (وكان له عنزة) بالتحريك اى حربة (تسمى النمر) بفتح النون وكسر الميم (وكان له ركوة) بفتح الراء وسكون الكاف (تسمى الصادر) سميت بذلك لانها يصدر عنها الراى اى رى الشارب منها (وكان له مرآة) يرى فيها وجهه الشريف (تسمى المدلة) بضم الميم وكسر الدال المهملة وشدة اللام (وكان له مقراض) بكسر الميم وضاد معجمة وهو المسمى بالمقص (يسمى الجامع وكان له قضيب) فعيل بمعنى مفعول اى غصن مقطوع من شجرة (شوحط) بضم المعجمة وفتح المهملة فطاء معجمة (يسمى المشوق) بالفتح وهو الذى

كان يتداولونه وقال ابن ابى خيثمة فى تاريخه اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد من سلاح بنى قينقاع ثلاثة قوس قسى اسمها الروحا وقوس شوحط يسمى البيضاء وقوس تسمى الصفراء (طب عن ابن عباس) قال فيه على بن عروة متروك وقال ابن الجوزى هذا لاء وقال موضوع عبد الملك وعلى وعثمان متروكين انتهى ونوزع فى عبد الملك بان الجماعة رووا به الا البخارى ﴿كان له فرس﴾ بالتحريك (يقال له الظرب) بفتح المعجمة وكسر الراء فموحدة (وآخر يقال له اللزاز) بكسر اللام وبزآئين خفيفتين قال المناوى وجملة افراسه سبعة وقيل خمسة عشر وسمى به لتلززه واجتماع خلقه ويقال لز بالشئ لزق به كانه يلتزق بالمطلوبات لسرعته وجملة افراسه سبعة متفق عليها جمعها ابن جماعة فى بيت فقال ۞ والخيل سكب لحيف ظرب لزاز ۞ مرتجز ورد لها اسوار ۞ (ق عن سهل بن سعد) باسناد صحيح ﴿كان له فرس﴾ كامر (يقال له اللحيف) بحاء مهملة كرغيف وقيل بالتصغير سمى به لطول ذنبه فعيل بمعنى فاعل كانه يلحف الارض بذنبه وقيل هو بخاء معجمة وقيل بجيم وحكى ابن الجوزى انه روى بالنون بدل اللام من النحافة (خ عن سهل ابن سعد) الساعدى قال كان للنبى صلى الله عليه وسلم فى حائطنا فرس يقال له اللحيف وعند ابن الجوزى بالنون بدل اللام من النحافة وذكر الواقدى انه اهداه له سعد بن البراء وقيل ربيعة ابن البراء ﴿كان له قدح﴾ بالتنوين قاله السيوطى ويحتمل انه مضاف الى (قوارير) جمع قارورة اى من زجاج يشرب فيه اهداه له النجاشى والقدح وهو بالتحريك واحد الاقداح التى للشرب قال فى المشارق اناء يسع ما يروى رجلين وثلاثة وقال ابن الاثير هو اناء بين اناء بين الاصغر والاكبر وقد يوصف باحدهما وفى اكثر النسخ من قوارير اى زجاج ملؤه يكفى الاثنين والثلاثة (يشرب فيه) اهداه اليه البعض وكان له قدح اخر يسمى الدبال ويسمى مغيثا وآخر مضبابا بسلسلة من فضة (ه عن ابن عباس) قال السيوطى حديث حسن ﴿كان له قدح﴾ كامر (من عيدان) بفتح المهملة وسكون التحتية ودال مهملة جمع عيدانة وهى النخلة السحوق المنجردة وقيل الطول من النخلة الواحدة والمراد هنا نوع من الخشب وكان يجعل (تحت سريره) اى موضوع تحت سريره قال ابن القيم وكان يسمى الصادر قال الراغب والسرير مأخوذ من السرور لانه فى الغالب لاولى النعمة قال ومرير الميت تشبيه به فى الصورة والتفاؤل بالسرور (يبول فيه بالليل) وتمامه كما عند الطبرانى بسند قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح فقام وطلبه فلم يجده فسأل فقالوا شربته برة خادم ام سلمة قدمت معها من ارض الحبشة فقال

لقد احتظرت من النار بحظار انتهى قيل وذا الخبر لا يعارضه خبر الطبرانى ايضا فى الاوسط باسناد قال العراقى جيد لا يتقع بول فى طست فى البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول لان المراد بانقاعه طول مكثه واما فى الاناء لا يطول مكثه بل يريقه الخدم عن قرب ثم يعاد تحت السرير لما يحدث والظاهر كما قال العراقى ان هذا كان قبل اتخاذ الكنيف فى البيوت فانه لا يمكنه التباعد بالليل للمشقة اما بعد اتخاذها كان يقضى حاجته فيها ليلا ونهارا واخذ من تخصيص البول انه كان لا يفعل الغائط فيه لغلظه بالنسبة للبول ولكثافته وكراهة ريحه والليل انه كان لا يبول فيه نهارا وفيه حل اتخاذ السرير وانه لا ينافى التواضع لمس الحاجة اليه سيما بالحجاز لحرارته وحل القدح من خشب النخل ولا ينافيه مامر من حديث اكرموا عمتكم النخلة لان المراد باكرامها سقيها وتلقيحها كما تقدم فاذا قطع منها شئ وعمل اناء اوغيره زال عنه اسم النخلة فلم يؤمر باكرامه واما الجواب بان بوله فيه ليلا ليس اهانة بل تشريعا لغير قويم لاقتضائه اختصاص الجواز به ولا كذلك وفيه حل البول فى اناء فى البيت الذى هو فيه بلا كراهية حيث لم يطل مكثه كما تقرر امانهارا فهو خلاف الاولى حيث لا عذر لان الليل محل الاعذار بخلاف النهار وبول الرجل بقرب اهل بيته للحاجة وحل الاستنجاء بغير ماء اذا لواستنجى فى القدح لعادر شاشه عليه وقطع النخل للحاجة وهما ممنوعان اما الاول فلوضوح جواز كونه استنجى بالماء خارج القدح فى اناء اخر اوفى ارض ترابية ونحوها واما الثانى فلا يلزم كون القدح انما يصنع من نخل مقطوع بل المتبادر الغالب انه من الساقط لنحو هبوب ريح اوضعف وفيه مشروعية الصناعات ونحو ذلك مما لا يتم المعاش الا به فائدة قال ابن قتيبة كان سريره خشبات مشدودة بالليف يبعث ٤ فى زمن بنى امية فاشتراها رجل باربعة الاف درهم (دنك عن امية بنت رقيقة) بضم ففتح فيهما مخففين ورقيقة بقافين بنت خويلد اخت خديجة ام المؤمنين باسناد حسن ﴿كان له قصعة﴾ بفتح القاف وفى المصباح بالفتح معروفة عربية وقيل معربة (يقال لها الغراء) بالمد تأنيث الاغر من الغرة وهى بياض الوجه واضائته اومن الغرة وهى الشئ النفيس المرغوب فيه اولغير ذلك فتكون سميت بذلك رغبة الناس فيها لفاسة ما فيها اى لكثرة ما تسعه (يحملها اربع رجال) بينهم لعظمها وتمامه عند مخرجه ابى داود فلما اضحوا وسجدوا الضحى اى صلوها اتى بتلك القصعة وقد ثرد فيها فالنة واعلاها فلما كثروا جثى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرابى ما هذه الجلسة قال جعلنى عبدا كريما ولم يجعلنى جبارا عنيدا ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها انتهى وفيه دلالة على سعة كرم

مطلب سرير يارسول الله

٤ بيعه نسخهم

المصطفى صلى الله عليه وسلم (د عن عبد الله بن بسر) واسناده حسن ﴿كان له مكحلة﴾ بضم الميم والحاء وعاء الكحل وهى من النوادر التى جاءت بالضم وقياسها الكسر لانها آلة كذا فى المصباح وفى شرح الترمذى للحافظ بضم الميم والحاء معا معروف الوعاء قال وهو احد ما يشدد مما يرتفق به فجاء على مفعل وبابه مفعل بفتح الميم قال ونظيره المدهن والمسعط (يكتحل منها) بالاثمد عند النوم (كل ليلة ثلاثا فى هذه) العين (وثلاثا فى هذه) العين قال البيهقى هذا اصح ما فى الاكتحال وفى احاديث اخران الايتار بالنسبة للعينين وهذه افضل كيفيات الاكتحال وفى اكثر النسخ ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه (ت) فى اللباس (ه) كليهما (عن ابن عباس) باسناد حسن قال الترمذى فى العلل انه سأل البخارى عنه فقال حديث محفوظ ﴿كان له ملحفة﴾ بكسر الميم الملاءة التى يلتحف بها المرأة (مصبوغة بالورس) بفتح فسكون نبت اصفر يزرع باليمن ويصبغ به اوصنف من الكركم اويشبهه وملحفة ورسية مصبوغة بالورس ويقال لها مورسة (والزعفران) معروف وزعفرت الثوب صيغته بزعفران فهو من عفر بالفتح اسم مفعول قال السيوطى وهذا قبل النهى اومحمول على الخصوصية (يدور بها على نسائه) بالنوبة (فاذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء واذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء) الظاهر ان المقصد برشها التبريد لان قطر الحجاز فى غاية الحر ويحتمل انها ترشها بها ممزوج بنحو طيب كما يفعله النساء الآن وفيه حل لبس المزعفر والمورس ويعارضه بالنسبة للمزعفر حديث الشيخين نهى ان يتزعفر الرجل وبه اخذ الشافعى ولا فرق بين ما صبغ قبل النسج وبعده واما المورس فذهب جمع من صحبه لحله تمسكا بهذا الخبر المؤيد بما صح انه كان يصبغ ثيابه بالورس حتى عمامته لكن الحق جمع المزعفر فى الحرمة (خط عن انس) وفيه محمد بن ليث قال الذهبى لا يعرف ومؤمل بن اسماعيل منكر الحديث وعمارة بن زاذان ضعفه الدارقطنى وغيره ﴿كان له مؤذنان﴾ يعنى بالمدينة يؤذنان فى وقت واحد (بلال) مولى ابى بكر (و) عمرو بن قيس بن زائدة وعبد الله بن زائدة وكنيته (ابن ام مكتوم) واسم ام مكتوم عاتكة مات بالقادسية (الاعمى) لا يناقضه خبر البيهقى الصحيح عن عايشة انه كان له ثلاث مؤذنين والثالث ابو محذورة لان الاثنين كان يؤذنان بالمدينة وابو محذورة بمكة قال ابو زرعة وكان له رابع وهو سعد القرظ بقباء واذن له زياد بن الحارث الصدائى لكنه لم يكن راتبا قال ابن حجر وروى الدارمى ان النبى صلى الله عليه وسلم امر نحوا من عشرين رجلا فأذنوا وفيه جواز الاعمى للاذان وجواز الوصف بعيب للتعريف لا للتنقيص واتخاذ مؤذنين لمسجد واحد

مطلب المؤذن وفعله عمر وضحكه

٨ صبغ نسخهم

٤ القرظى نسخهم

ونسبة الرجل لامه قال العلقمي وسعد القرظ اذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقباء مرات وفي هذا الحديث اتخاذ مؤذنين للمسجد يؤذن احدهما قبل طلوع الفجر والاخر عند طلوعه كما كان بلال وابن ام مكتوم يفعلان قال اصحابنا واذا احتاج الى اكثر من مؤذنين اتخذ ثلاثة وار بعة فاكثر بحسب الحاجة وقد اتخذ عثمان ار بعة عند كثرة الناس قال اصحابنا ويستحب ان لا يزاد على ار بعة الا لحاجة ظاهرة واذا ترتب للاذان اثنان فصاعدا فالمستحب ان لا يؤذنوا دفعة بل ان اتسع الوقت ترتبوا فيه فان تنازعوا في الابتداء اقرع بينهم وان ضاق الوقت فان كان المسجد كبيرا اذنوا متفرقين في اقطاره وان كان ضيقا وقفوا معا واذنوا وهذا اذا لم يؤد اختلاف الاصوات الى تهويش فان ادى الى ذلك لم يؤذن الا واحد فان تنازعوا اقرع (م عن ابن عمر) بن الخطاب

٤ وهو البخاري عليه رحمة الباري

﴿ كان لنعله قبالان ﴾ بكسر القاف مخففا تثنية قبال وهو زمام النعل وهو السير الذي يجعل بين الاصابع يدخل بين الابهام والذي يليها في قبال والاصابع في قبال اي زمامان يجعلان بين اصابع الرجلين (ت عن انس) قال السيوطي حديث صحيح و يظن ان الترمذي تفرد به عن الستة فقد خرجه سلطان الفن ٤ في صحيحه في باب قبالان مثنى شراكهما فان كان قصد عزو هذا اليه فسقط من القلم مثنى وشراكهما لم يبعد وان النسخ التي وقفنا عليها وقع السقط فيها من الناسخ وسبق بحثه ﴿ كان من اضحك الناس ﴾ قال العلقمي قال العلامة محمد بن يوسف الدمشقي قال ابو الحسين بن الضحاك الدمشقي صحت الاخبار وتظاهرت بضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير موطن حتى تبدو نواجذه وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه كان لا يضحك الا تبسما و يمكن الجمع بينهما بان يقال ان التبسم كان الاغلب عليه فيمكن ان يكون الناقل عنه انه كان لا يضحك الا تبسما لم يشاهد من النبي صلى الله عليه وسلم غير ما اخبر به و يكون من روى عنه انه ضحك حتى بدت نواجذه قد شاهد ذلك في وقت ما فنقل ما شاهده فلا اختلاف بينهما لاختلاف المواطن والاوقات و يمكن ان يكون في ابتداء امره كان يضحك حتى تبدو نواجذه في الاوقات النادرة وكان آخر امره يضحك الا تبسما وقد وردت عنه صلى الله عليه وسلم احاديث على ذلك و يمكن ان يكون من روى عنه انه كان لا يضحك الا تبسما شاهد ضحكه حتى بدت نواجذه نادرا فاخبر عن الاكثر وغلبه على القليل النادر على ان اهل اللغة قد اختلفوا في النواجذ ماهي فقال جماعة ان النواجذ اقصى الاضراس من الفم موضعا فعلى تحقق المعارضة و يمكن الجمع بين الاحاديث بما قلنا ومنهم من قال ان النواجذ هي الانياب

وقال الاخرون هى الضواحك فعلى هذا لايكون فى ظاهر الاخبار معارضة لان المتبسم يلزمه ذلك قال فى النهاية النواجذ بكسر الجيم وبالذال المعجمة وهى من الاسنان الضواحك وهى التى تبدو عند الضحك والاكثر الاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول لانه ماكان يبلغ به الضحك حتى يبدوا ضراسه كيف وقد تقدم ان جل ضحكه التبسم وان اريد بها الاضراس فالوجه فيه ان يراد مبالغة ومثله فى ضحكه من غير ان يراد ظهور نواجذه فى الضحك وهو اقيس القولين لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان (واطيبهم نفسا) اى اجود الناس على الاطلاق واحسنهم خلقا ومع ذلك لايركن الى الدنيا ولايشغله شاغل عن نفسه عن ربه بل كان استغراقه فى حب الله الى حد بحيث يخاف فى بعض الاحيان ان يسرى الى قلبه فيحرقه والى قالبه فيهدمه فلذلك كان يضرب يده على فخذ عايشة احيانا ويقول كلمينى ليشتغل بكلامها عن عظيم ماهوفيه لقصور طاقة قالبه عنه وكان طبعه الانس بالله وكان انسه بالخلق عارضا رفقا ببدنه ذكره الغزالى (طب) وكذا فى الاوسط (عن ابى امامة) الباهلى باسناد حسن ﴿كان من افكه الناس﴾ اى امزجهم اذا خلا باهله واقربائه والفكاهة المزاحة ورجل فكه ذكره الزمخشرى وفى حديث عايشة انها لطخت وجه سودة بحريرة ولطخت سودة وجه عايشة فجعل يضحك رواه الزبير بن بكار فى كتاب الفكاهة وابو يعلى باسناده قال العراقى جيد (ابن عساكر عن انس) ورواه الحسن بن سفيان فى مسنده عنه ايضا والطبرانى وزاد مع صبى والبزار وزاد مع نسائه قال العراقى وفيه لهيعة وقد تفرد به ﴿كان مما يقول﴾ ما موصول اوموصوف (للخادم الك حاجة) اى كثيرا مايقول ذلك قال عياض عن ثابت قال كانه يقول هذا من شانه ودأبه فجعل ماكناية عن ذلك وعن بعضهم ان معنى ماهنا ربما تأتى للتكثير انتهى قال القرطبى وهو كلام جملى لم يحصل منه بيان تفصيلى فان هذا الكلام من السهل جملة الممتنعة تفصيلا وبيانه ان اسم كان مستتر فيها يعود على النبى صلى الله عليه وسلم وخبرها فى الجملة بعدها وذلك ان مابمعنى الذى وهى مجرورة بمن وصلتها يقول والعائد محذوف والمحذوف خبر المبتدأ والتقدير كان من جملة القول الذى يقوله هذا القول ويجوز ان يكون مصدرية والتقدير كان النبى صلى الله عليه وسلم من جملة قوله الك الى آخره ومن فى الوجهين استفهام محكى قال وابعد ماقيل فيها قول من قال ان من بمعنى ربما اذ لايساعده اللسان ولايلتئم مع تكلفه انتهى وقال ابن حجر لاتجاه لقول الكرمانى فى نحوه موصول اطلق على من يعقل مجازا

لتصريحهم بان من اذا وقع بعدها ما كانت بمعنى رب وهى تطلق على الكثير كالقليل وفى كلام سيبويه تصريح به فى مواضع قال ابن عربى قد خص النبى صلى الله عليه وسلم برتبة الكمال فى جميع اموره ومنها الكمال فى العبودية فكان عبدا صرفا لم يقم بذاته ربانية على احد وهى التى اوجبت له السيادة وهى الدليل على شرفه على الدوام (حم عن رجل خادم له صلى الله عليه وسلم) باسناد حسن قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ثم اعلم ان قول النبى عن رجل من تصرفه والذى فى مسند احمد عن زياد بن ابى زياد مولى مخزوم عن خادم النبى صلى الله عليه وسلم رجل اوامرأة كذا قال فابدله برجل فوهم بل اولم يقل رجل اوامرأة كان قول المصنف خطأ لان الخادم يطلق على الذكر والانثى كما صرح به غير واحد من اهل اللغة ثم ان هذا ليس بتمامه بل له عند مخرجه احمد تتمة ولفظه كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول للخادم الك حاجة حتى كان ذات يوم قال يارسول الله حاجتى قال وما حاجتك قال حاجتى ان تشفع لى يوم القيمة قال ومن ذلك على هذا قال رب عز وجل قال اما لا بد فاعنى بكثرة السجود قال العراقى رجاله رجال الصحيح ﴿ كان ناقته تسمى العضبا ﴾ بفتح فسكون والجدعاء ولم يكن بها عضب ولا جدع وانما سميت بذلك قيل كان باذنها عضب وهل العضباء والجدعاء واحدة واثنان خلاف والعضباء هى التى كانت لا تسبق فجاء اعرابى على قعود فسبقها فشق على المسلمين فقال المصطفى ان حقا على الله ان لا يرفع من الدنيا شيئا الا وضعه وغنم يوم بدر جملا مهريا لابى جهل فى انفه برة من فضة فاجداه يوم الحديبية ليغيظ المشركين و بغلته الشهباء بالمد والفتح (وحماره يعفور) بمثناة تحتية وعين مهملة ساكنة وفاء مضمومة (وجاريته خضرة) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وقال فى العزيزى هى بسكون الضاد (ق عن جعفر بن محمد عن ابيه مرسلا) وهو المعروف بالصادق ابن على بن الحسين بن على بن ابى طالب الهاشمى فقيه امام قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان وسادته ﴾ بكسر الواو ومخدته (التى ينام عليها بالليل من ادم) بفتحتين جمع ادمة اواديم والجلد المدبوغ الاحمر او الاسود او مطلق الجلد (حشوها) بالفتح اى الوسادة وفى رواية حشوه اى الادم باعتبار لفظه وان كان معناه جمعا فالجملة صفة لازم لادم (ليف) هو ورد النخل وفيه ايذان بكمال زهده واعراضه عن الدنيا ونعيمها وفاخر متاعها وحل اتخاذ الوسائد ونحوها من الفرش والنوم عليها وغير ذلك قالوا لكن الاولى لمن غلبه الكسل والغفلة والميل للدعة والترفة ان لا يبالغ فى حشو الفراش لانه

سبب لكثرة النوم والبطالة والشغل عن مهمات الخيرات (حم دت ه عن عايشة حسن) اسناده حسن ﴿ كان لا يأخذ ﴾ بالرفع نفي (بالقرف) بفتح القاف وسكون الراء وبعده فاء اى بالتهمة والجمع قراف ولفظ رواية ابى نعيم بالقرف او القرص على الشك والقارصة الكلمة المؤذية (ولا يقبل قول احد على احد) وقوفا مع العدل لان ما يترتب عليه موقوف على ثبوته عنده بطريقه المعتبر (حل) من حديث قتيبة بن الزكين الباهلى عن الربيع بن صبيح عن ثابت (عن انس) انه قيل ان ههنا رجلا يقع فى الانصار فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال مخرجه ابو نعيم حديث الربيع عن ثابت غريب ﴿ كان لا يؤذن ﴾ مبنى للمفعول (له فى العيدين) فلا اذان يوم العيد ولا اقامة ولا نداء فى معناهما فلا يناسب ما ذهب اليه الشافعية بل ندب الصلاة جامعة والعيد من العود لتكرره كل عام او لعود السرور فيه او لكثرة عوائد الله اى افضاله على عباده فيه او لغير ذلك (م دت عن جابر بن سمرة) فيه احاديث ﴿ كان لا يأكل الثوم ﴾ بضم المثلثة اى النى وهو بهمزة وقد يخفف بتركها (ولا البصل) كذلك (ولا الكراث) بضم الكاف وتشديد الراء على وزن رمان وهو احد الخضروات المر (من اجل ان الملائكة تأتيه) صلى الله عليه وسلم ويداومونه فى الحضر والسفر (وانه يكلم جبريل) فكان يكره اكل ذلك خوفا من تأذى الملائكة (حل خط) وكذا الدار قطنى فى غرائب مالك كلهم (عن انس) ثم قال الخطيب تفرد به محمد بن اسحاق البكرى بهذا الاسناد وهو ضعيف وكان تساهل شديد وقد اورده الذهبى فى الضعفاء ﴿ كان لا يأكل الجراد ﴾ بالفتح المعروف وهو اكثر جنود الله وقد سبق بحثه عميقا (ولا الكلوتين) بضم الكاف تثنية كلوة اى لقربهما من محل البول والفضلات (ولا الضب) بالفتح والتشديد هو دويبة لصيقة معروفة تكون فى صحراء الحجاز وهو الذى كلم النبى عليه السلام فى مجلسه مع اصحابه الاعلام اى كان يعاف المذكورات (من غير ان يحرمها) وقد اكل الضب على مائدته فى مجلسه وهو ينظر (ابن صصرى فى امالية عن ابن عباس) قال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿ كان لا يأكل ﴾ بالرفع نفي (متكئا) اى مائلا الى احد شقيه معتمدا عليه وحده ولان المراد الاعتماد على وطاء تحته مع الاستواء كما وهم فقول البعض الاتكاء هنا لا ينحصر فى المائل ليشمل الامرين متعقب بالرد وحكمة كراهة الاكل متكئا انه فعل المتكبرين شوقا وشغفا بالطعام (ولا يطأ عقبه) اى لا يمشى خلفه (رجلان) ولا اكثر كما يفعل الملوك يتبعهم الناس كالخدم قال العراقى وروى ابن الضحاك فى التأمل عن انس بسند

مطلب عدم الاذان فى العيدين ونهى الاكل متكئا

ضعيف كان اذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى واقام اليمنى كما يفعل وروى ابو الشيخ بسند جيد عن ابى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يحثو على ركبتيه وكان لا يتكئ (حم عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن ﴿كان لا يأكل﴾ كامر (من هدية) بالفتح وكسر الدال وفرق بين العطية والهدية قيل العطية للمتحابين والهدية للمحبو بين (حتى يأمر صاحبها ان يأكل منها للشاة) اى لاجل قضية الشاة المسمومة (التى اهديت له) يوم خيبر وفيها سم فاكلوا منها فمات بعض اصحابه فصار النبى صلى الله عليه وسلم يعاوده الاذى منها حتى توفاه الله تعالى الى كرامته ليجمع الله تعالى له جميع مراتب الكمال (طب عن عمار) بن ياسر قال الهيثمى رواه عن شيخه ابراهيم بن عبد الله المخزومى وثقه الاسماعيلى وضعفه الدراقطنى وفى العزيزى اسناده صحيح ﴿كان لا يتطير﴾ اى لا يسيئ الظن بالله ولا يهرب من قضائه وقدره ولا يرى الاسباب مؤثرا فى حصول المكروه كما كانت العرب تعتقده (ولكن) كان (يتفأل) اى اذا كان كلاما حسنا تيمن به تحسينا لظنه بربه قال فى المصباح الفال بسكون الهمزة وتخفف اى يسمع كلاما حسنا فيتيمن به وان كان قبيحا فهو الطيرة وجعل ابو زيد الفال فى سماع الكلامين قال القرطبى وانما كان يعجبه الفال لانه تنشرح له النفس و يحسن الظن بالله (الحكيم) فى النوادر (والبغوى عن بريدة) ابن حصيب ورواه عنه قاسم بن اصبغ وسكت عليه عبد الحق مصححا له قال ابن القطان ومثله يصحح فان فيه اوس بن عبد الله بن بريدة منكر الحديث وروى ابو داود عنه قولا كان لا يتطير قال واسناده صحيح ﴿كان لا يتعار﴾ بالفتح وتشديد الراء اى لا ينتبه ولا يستيقظ (من الليل) قال الحفنى ومثله النهار (الا اجرى السواك على فيه) تسوك به وان تعدد انتباهه فيسن ذلك لكل احد فالسواك يتاكد فى مواضع منها الاستيقاظ من النوم كما سبق فى السواك بحثه (ابن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه هكذا ابو يعلى والطبرانى فى الكبير قال الهيثمى وسنده ضعيف وقال السيوطى حسن لغيره ﴿كان لا يتوضأ﴾ مبنى للفاعل (بعد الغسل) يعنى كان اذا توضأ قبله لا يأتيه به ثانيا قال النووى وغيره لو افاض الماء على جميع بدنه من غير وضوء صح وضوءه واستباح به الصلوة وغيرها ولكن الافضل ان يتوضأ قال وتحصل الفضيلة بالوضوء قبل الغسل و بعده والافضل تقديم الوضوء وقال الحفنى اذا توضأ قبله لا يأتى به بعده لهذا الحديث قال العلقمى لا يتوضأ بعد الغسل اى اكتفاء بالوضوء قبله اولا نداراجه فى الغسل (حم ت ن ه ك عن عايشة) قال السيوطى صحيح ﴿كان لا يتوضأ﴾ كامر (من موطئ) بفتح الميم

وسكون الواو وكسر الطاء مهموز مايوطأ من الاذى فى الطريق اى لايعيد الوضوء للاذى اذا اصابت رجله والمراد بالوضوء الشرعى وقيل اللغوى فيكون معناه لايغسل رجله من طين الشارع لانه طاهر اومعفو عنه اذا كان نجسا يقينا قال الخطابى مايوطأ من الاذى فى الطريق واصله الموطوء قال واراد بذلك انهم لايعيدون الوضوء للاذى اذا اصاب ارجلهم لانهم كانوا لايغسلون ارجلهم ولاينظفونها من الاذى اذا اصابها وحمله البيهقى على النجاسة اليابسة وانهم كانوا لايغسلون الرجل من مسها وقال ولى الدين يحتمل ان يحمل الوضوء هنا على اللغوى وهو التنظيف ويكون المعنى انهم كانوا لايغسلون ارجلهم من الطين ونحوه مما يمشون عليه بل يبنون على ان الاصل فيه الطهارة (طب عن ابى امامة) قال الهيثمى فيه ابو قيس محمد بن سعيد ضعيف وفى الحاشية هنا كان لايجد من الدقل مايملاء بطنه والدقل بفتحتين ردى التمر ويابسه فضلا عن افضل منه وقال الزمخشرى الدقل تمر ردى لايتلاصق فاذا نثر تفرق وانفردت كل تمرة ٤ عن اختها وهذا لما كان عليه ٨ من الاعراض عن الدنيا وعدم الاهتمام بتحصيل ملاذها ونعيمها رواه الطبرانى عن النعمان بن بشير ورواه عنه الحاكم وزاد فى اخره وهو جايع وقال على شرطهما واقره الذهبى ﴿كان لايجيز﴾ بضم اوله من اجاز يجيز (على شهادة الافطار) اى من رمضان (الا رجلين) فلا يثبت هلال شوال الا بشهادة رجلين وكان يكتفى فى ثبوت هلال رمضان بشهادة واحد احتياطا فيهما وهذا هو المفتى به عند الشافعية قال الحنفى فكان يكتفى برجل استصحابا فى كل مع مراعات الاحتياط لان الاصل فيما قبل شوال الصوم وفيما قبل رمضان الفطر هذا والمعتمد عندنا الاكتفاء برجل فى كل بالنسبة للعادات وبالنسبة لغيرها لابد من اثنين انتهى وقال فى العزيزى شهادة افطار رمضان برجلين ظاهره واوصاموا ثلاثين يوما وهو ما عليه المالكية اذا كانت السماء مصحية (ق عن ابن عباس وابن عمر) باسناد حسن ورواه فى الاوسط قال الهيثمى وفيه حفص بن عمر ضعيف ورواه الدارقطنى باللفظ المذكور ثم قال تفرد به حفص ﴿كان لايحدث﴾ بتشديد الدال يحتمل بناؤه للمفعول وبناؤه للفاعل (حديثا) وفى رواية بحديث (الا تبسم) اى ضحك قليلا بلا صوت قال فى المصباح الضحك التبسم من غير صوت قال بعضهم وجعله من الضحك جوازا اذ هو مبدؤه فهو بمنزلة السنة من النوم قال فى الكشاف وكذلك ضحك الانبياء لم يكن الا تبسما انتهى فبين بذلك انه ليس من خصوصياته

٤ وهذا مسوق لما عليه تسعة م

٤ ثمرة تسعة م

(حم عن ابى الدرداء) باسناد حسن بمسلم فقد قال الهيثمى فيه حبيب بن عمرو قال الدار قطنى مجهول ﴿كان لايخرج﴾ لصلاة العيد من بيته (يوم الفطر) اى يوم عيده الى المصلى (حتى يطعم) بفتح الياء والعين اى يأكل قال الحفنى قال اصحابنا ان السنة ان يأكل يوم الفطر قبل الصلوة وعكسه فى الاضحى حتى تفرغ من الصلوة فان لم يكن يأكل قبل الخروج فليأكل قبل الصلوة ويستحب كون المأكول تمرا وكونه وترا (ولايطعم يوم النحر) وفى رواية يوم الاضحى (حتى يذبح) ولفظ رواية ك حتى يرجع وزاد الدارمى واحمد فيأكل من الاضحية وفى رواية فيأكل من نسيكته فيسن الاكل قبل الخروج لصلوة عيد الفطر وتركه فى الاضحى ليتميز اليومان عما قبلهما اذ ماقبل يوم الفطر محرم فيه الاكل بخلاف ماقبل يوم النحر وليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلوته فانه كان محرما قبلهما ٤ اول الاسلام بخلاف صلوة النحر وليوافق الفقراء فى الحالين لان الظاهر انه لاشئ لهم الامن الصدقة وهى سنة فى الفطر قبل الصلوة وفى النحر انما يكون بعدها فيكره ترك ذلك كما فى المجموع (حم ت ك ه) عن ابى عاصم عن ثواب بن عبيدالله عن ابى بردة (عن) ابيه (بريدة) قال ك صحيح لم يخرج بما يسقطه وقال ك غريب وثواب وثق ﴿كان لايدخر﴾ بفتح اوله وتشديد الدال (شيأ) اى لايجعل شيأ ذخيرة لسماحة نفسه وفيض كفه ومزيد ثقته بربه (لغد) اى ملكا بل تمليكا فلا ينافى انه ادخر قوت سنة لعياله فانه كان خازنا قاسما فلما وقع المال بيده قسم لعياله مثل ماقسم لغيرهم قال لهم حقا فيما افاء الله على المسلمين وهم لاتطمئن نفوسهم الا باحرازه عندهم فلم يكلفهن ماليس فى وسعهم على انه وان ادخر فليس هو وبقية الانبياء مثل غيرهم فان شهوتهم قد ماتت ونفوسهم قد اطمأنت والمحذور الذى منع الادخار وهو الاتكال على مافى الجراب وعدم التعرض لفيض الوهاب مفقود فى اولئك الاشراف قلوبهم بالمعارف النورانية واشتغال حواسهم بالخدم السبحانية فهم فى شغل عما احرزوا قد ارتفعت فكرهم عن شان الارزاق بخالقها فقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل (ت عن انس) قال المناوى سنده جيد وقال السيوطى صحيح ﴿كان لايدع﴾ بفتح الدال (اربعا) من الركعات اى صلوتهن (قبل الظهر) اى لايترك صلوة اربع ركعات قبله يعنى غالبا ولا ينافيه قوله فى رواية ركعتين لانه كان يصلى تارة اربعا وتارة ركعتين وقال العلقمى قال الداوى وقع فى حديث ابن عمران قبل الظهر ركعتين وفى حديث عايشة اربعا وهو محمول على ان كل واحد منها وصف مارأى قال ويحتمل نسيان ابن عمر ركعتين من الاربع قلت هذا الاحتمال بعيد

٤ قيلها نسخه

(والاولى)

والاولى ان يحمل على حالين فكان تارة يصلى ثنتين وتارة اربعا وقيل هو محمول على انه كان فى المسجد يقتصر على ركعتين وفى بيته يصلى اربعا ويحتمل ان يكون يصلى اذا كان فى بيته ركعتين ثم يخرج الى المسجد فيصلى ركعتين فرأى ابن عمر ما فى المسجد دون ما فى بيته واطلعت عايشة على الامرين ويقوى الاول مارواه احمد وابوداود فى حديث عايشة كان يصلى فى بيته قبل الظهر اربعا ثم يخرج وقال ابوجعفر الطبرى الاربع كانت فى كثير من احواله والركعتان قليلهما (وركعتين قبل الغداة) اى الصبح وكان يقول انهما خير من الدنيا ومافيها (خ د ن عن عايشة) سكتوا عليه ﴿كان لا يدع﴾ كامر (قيام الليل) اى التهجد وهو الصلوة به بعد النوم (وكان اذا مرض او كسل) كعرج والكسل التثاقل عن الامر وبابه طرب فهو كسلان وقوم كسالى بضم الكاف وفتحها وان شئت كسرت اللام كما فى الصحارى افاده المختار (صلى قاعدا) ومع ذلك فصلاته قاعدا كصلوته قائما فى مقدار الاجر بخلاف غيره فان صلوته قاعدا على النصف من صلوة القائم قال العلقمى هكذا ورواه ابن خزيمة فى صحيحه وروى عن ابن حبان فى صحيحه عن ام سلمة قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان اكثر صلوته وهو جالس وكان احب العمل اليه ماداوم عليه صاحبه وان كان يسيرا (د ك عن عايشة) صحيح ﴿كان لا يدع﴾ كامر (ركعتى الفجر) اى صلوة سنة الصبح (فى السفر ولا فى الحضر ولا فى الصحة ولا فى السقم) بفتحتين المرض او الطويل منه فيه اشعار بانهما افضل الرواتب وهذا مذهب الشافعية بل الحسن البصرى يوجوبهما لكن منع بخبر هل على غيرها قال لا الا ان تطوع (خط عن عايشة) وفيه عبدالله بن رجا قال الذهبى عن الغلاس صدوق كثير الغلط وعمران القطان قال الذهبى ضعفه احمد والنسائى وقابوس بن ابن ظبيان اورده الذهبى فى الضعفاء ﴿كان لا يدع﴾ كامر (صوم ايام البيض) جمع ابيض مثل احمر حمر وفيه حذف الموصوف اى ايام الليالى البيض الثالث عشر وتاليه وسميت بيضا لان القمر يطلع من اولها الى آخرها (فى سفر ولا حضر) اى كان يلازم صومها فيهما (طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿كان لا يدفع﴾ من الدفع وهو المنع وارد والطرد وهو مبنى للمفعول (عنه الناس ولا يضر بواعنه) مبنى للمفعول وحذف النون للتخفيف وذلك لشدة تواضعه وبرائته من الكبر والتعاظم الذى هو من شان الملوك واتباعهم قال ابن القاص وفيه ان اصحاب المقارع بين يدى الحكام والامراء الخدمة مكروهة كما ورد فى خبر رأيت النبى صلى الله عليه وسلم على ناقته لا ضرب

ولا طرد ولا اليك اليك واخذ منه ان المفتي او المدرس ينبغي له ان لا يتخذ نقيبا جافيا غليظا بل فظا كيسا دربا يرتب الحاضرين على قدر منازلهم وينهى عن ترك ما ينبغي فعله او فعل ما ينبغي تركه ويأمر بالانصات للدرس وعلى العالم سماع السؤال من مورده على وجهه ولو صغيرا (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿كان لا يرقد﴾ اي لا ينام (من ليل ولا نهار) وفي نسخ المناوي او نهار ومن لابتداء الغاية او زائدة قال ابن العربي والاقرب انها ظرفية بمعنى في كما في اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة (فيستيقظ) بالرفع عطف على لا يرقد وليس جوابا للنفي انما جوابه (الا تسوك) قد تجاذب السواك تربيه على الاستيقاظ من النوم وفعل قبل الوضوء فاحتمل ان سببه النوم وان سببه الوضوء وان كلا منهما جزء علة والعلة المجموع قال ابن العراقي والاول اقرب لكونه رتبة عليه وبقية الحديث عند مخرجيه ابي داود وابن ابي شيبة قبل ان يتوضأ هكذا هو ثابت في روايتهما فاسقط ما ذهولا قال العراقي وقوله قبل ان يتوضأ صادق مع كونه قبله بزمن كثير فلا يدل ذلك على انه من سننه لان السواك المشروع في الوضوء داخل في مسماه بناء على الاصح انه من سننه فاذا دل دليل خارجي على ندب السواك غير مشروع في الوضوء لكن المشروع فيه داخل في قوله قبل ان يتوضأ ولو كان هو المشروع في الوضوء لزم التكرار (ش د) وكذا الطبراني في الاوسط (عن عايشة) قال النووي في شرح ابي داود في اسناده ضعف ﴿كان لا يراجع﴾ مبني للمفعول اي لا يجيب ولا يعاود في السؤال (بعد ثلاث) اي غالبا او من اكابر اصحابه وخاصته لحصول الفهم والا فقد ورد ان جماعة من المؤلفة قلوبهم كثروا سؤاله حتى غضب فعاملهم بما يليق بعلي شانه من الحلم والاحتمال واكثار مراجعته ومقاضيته لا توجب سفك دم الا ان يصدر ذلك عن كفر او عناد كذا في المطامح واخذ منه ان المفتي او المدرس اذا اجاب بجواب لا يراجع فيه بعد ثلاث فان رجع فوقها فينبغي له زجره كما زجر من تعدى بحثه او ظهر منه فيه لدد او سوء ادب او صياح بلا فائدة او ترك انصاف بعد ظهور الحق او اساءة ادب على غيره او ترفع في المجلس على من هو احق منه او تحدث مع غيره او ضحك او استهزأ او فعل شيئا مما يخل بادب الطلب بما هو معروف عند ذوي الرتب (ابن قانع) في معجم الصحابة (عن زياد بن سعد حسن) السلمي قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وكان لا يراجع قال ابن الكثير جعله ابن قانع من الصحابة والمشهور بالصحبة ابوه وجده ذكره الاندلسي انتهى ورواه احمد بن ابي حدرد وجابر في حديث طويل قال العراقي والسيوطي اسناده حسن ﴿كان لا يرد﴾ مبني للفاعل (الطيب) لانه كما في خبر مسلم خفيف المحمل

ولامنة فى قبوله ومن العلة ان المراد بالطيب الريحان بل نص خبر مسلم من عرض عليه ريحان ووجهه انه هو الذى يسارع به وتخف مؤنته بخلاف نحو مسك وعنبر وغالية فلا كراهة فى رده عند المنة كما نبه ابن القيم تنبيه قال ابن بطال انما كان لا يرد الطيب لانه ملازم للملائكة ونوزع بان مفهومه انه من خصائصه وليس كذلك ومن محاسن الطيب انه مقو للدماغ محرك لشهوة الجماع (حم خ) فى الهبة (ت د ن) كلهم (عن انس) ولم يخرجه م بهذا اللفظ لكن بمعناه ﴿ كان لا يركع بعد الفرض ﴾ اى لا يصلى نفلا بعده فاطلق الركوع على الصلوة كلها من قبيل اطلاق البعض وارادة الكل (فى موضع يصلى فيه الفرض) بل ينتقل الى موضع آخر او يتحول من المسجد الى بيته ومن ثم اتفقوا على ندب ذلك لتكثر مواضع السجود فيشهدن له (قط فى الافراد عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ كان لا يسأل ﴾ بالبناء للمفعول (شيئا الا اعطاه) للسائل ان كان عنده (او سكت) ان لم يكن عنده كما بينه هكذا فى رواية او وعد بان يقول اذا جاءنا شئ دفعناه ولا يرد بقوله لا جبر السائل وفى رواية اخرى ومن سأله حاجة لم يرده الا بها او بميسور من القول اى بعده ودعاء وفيه انه يسن لمن طلبت منه حاجة لا يمكن ان يقضيها ان يسكت سكوتا يفهم منه السائل ذلك ولا يخجله بالمنع الا اذا لم يفهم الا بالتصريح (ك عن انس) وفى الصحيحين ما يشهد له ورواه الطيالسى والدرامى هكذا من حديث سهل ﴿ كان لا يستلم ﴾ اى بيده من البيت (الا الحجر) الاسود (والركن اليمانى) فيسن استلامهما دون غيرهما ولا تقبيله اتفاقا لهذا الحديث وغيره فان فعل فحسن لكنا نأمر بالاتباع والاستلام لمس الحجر والركن اليمانى باليد على نية البيعة كما قاله الصوفية (ن عن ابن عمر) باسناد صحيح سبق فى الحجر بحث عظيم ﴿ كان لا يصافح ﴾ مبنى للفاعل (النساء) الاجانب (فى البيعة) اى لا يضع كفه فى يد الواحدة منهن بل يبايعها بالكلام فقط قال العراقى هذا هو المعروف وزعم انه كان لا يصافحهن بحائل لم يصح واذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة عنه فغيره اولى بذلك قال العراقى والظاهر انه كان يمتنع منه لتحريمه عليه فانه لم يعد جوازه من خصائصه خاصة وقد قالوا بحرمة مس الاجنبية ولو فى غير عورتها (حم عن ابن عمرو) بن العاصى قال الهيثمى والسيوطى اسناده حسن ﴿ كان لا يصلى المغرب ﴾ اذا كان صائما (حتى يفطر) من الافطار اى على شئ حلو فينبغى المبادرة بالافطار اذا تحقق الغروب او ظنه بالاجتهاد (ولو على شربة ماء) بضم الشين بالاضافة كذا فى المناوى وفى الاكثر من

ماء بزيادة من وقال المناوى لكنه اذا وجد الرطب قدمه والافالتمر والاخلو فان لم يتيسر فالماء كان فى حصول السنة (ك) فى الصوم (هب) كلهما (عن انس) قال ك على شرط م واقره الذهبى وفى العزيزى وهو حديث صحيح ﴿ كان لايصلى قبل العيد ﴾ اى قبل صلوته (شيئا) من النفل فى المسجد اخذ به الحنفية فيكره النفل قبل صلوة العيد فى المصلى خاصة عندهم وعند الشافعية كذلك فى حق الامام اما غيره فيصلى التحية (فاذا) صلى العيد و(رجع الى منزله صلى ركعتين) فيكره النفل فى المصلى وغيره وهو الظاهر لانه نفى مطلق (ه حسن عن ابى سعيد) باسناد صحيح قاله السيوطى وهو فى ذلك تابع لابن حجر حيث قاله فى تخريج الهداية اسناده صحيح لكن قال غيره فيه الهيثم بن جميل اورده فى الضعفاء وعبدالله بن محمد بن عقيل اورده فيهم ايضا وقال كان احمد بن راهويه يحتجان به ﴿ كان لايصلى الركعتين ﴾ اللتين (بعد الجمعة ولا الركعتين) اللتين (بعد المغرب الا) صلى (فى اهله) اى فى بيته ليكون له من صلوته نصيب ورواية الشيخين كان لايصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلى ركعتين فى بيته قال الطيبى قوله فيصلى عطف من حيث الجملة لا التشريك على ينصرف اى لايصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فاذا انصرف يصلى ركعتين ولا يستقيم ان يكون منصوبا عطفا عليه لما يلزم منه انه يصلى بعد الركعتين الصلوة (الطيالسى) ابوداود (عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد حسن ﴿ كان لايصيبه ﴾ بالتحتية (قرحة) بالضم و بالفتح خراج فى البدن والحناء مبردة لذلك فهو من الطب النبوى (ولاشوكة الاوضع عليها الحناء) لامر انها قابضة يابسة تبرد فهى فى غاية المناسبة للقروح والجروح وهذا من طيب الحسن (ه عن سلمى) وهذا الاسم المسمى به فى الصحب كثير فكان اللايق على مخرجه تمييزه ﴿ كان لايضحك ﴾ بفتح الحاء (الاتبسما) من قبيل اطلاق اسم الشئ على ابتدائه والاخذ فيه قال فى الكشاف فى فتبسم ضاحكا اى شارعا فى الضحك واخذا فيه يعنى انه يجاوز حد التبسم الى الضحك وكذلك ضحك الانبياء واطلق النفى مع ثبوته انه ضحك حتى بدت به نواجذه الحاقا للقليل بالعدم اومبالغة اواراد غالب احواله لرواية جل ضحكه التبسم (حم ت ك عن جابر بن سمرة) قال ك صحيح وتعقبه الذهبى وقال فيه الحجاج بن ارطاه لين الحديث ﴿ كان لايطرق ﴾ بضم الراء من باب دخل فهو طارق اذ اجاء ليلا افاد المختار (اهله ليلا) اى لايقدم عليهم من سفر ولاغيره فى الليل على غفلة فيكره ذلك تحريما لان القادم اما ان يجد اهله على غير

اهبة من نحو تنظيف او يجدهم بحالة مرضية قال المناوى و بقية الحديث عند الشيخين وكان يأتيهم غدوة او عشية (حم خ م ن عن انس) بن مالك ﴿كان لا يطيل﴾ بضم اوله (الموعظة) فى الخطبة (يوم الجمعة) لئلا يمل السامعون وتمامه عند ابى داود والحاكم انما هن كلمات يسيرات فحذق لذلك كانه اذهول والوعظ الامر بالطاعة والوصية بها والاسم الموعظة وفيه انه يسن عدم تطويل الخطبة (دك) فى الجمعة (عن جابر بن سمرة) بن جندب قال ك صحيح واورده شاهدا لخبر عمار امرنا باقتصار الخطب جمع خطبة ﴿كان لا يعود﴾ من العيادة وهو الزيارة للمرض (مريضا الا بعد ثلاث) من الايام تمضى من ابتداء مرضه وقيل مثل العيادة تعهده وتفقد احواله قال الزركشى وهذا يعارضه انه عاد زيد بن ارقم فى رمد به قبلها قال فى شرح الالمام ولع بعض العوام بان الارمد لا يعاد وكذا خرج ابو داود انه عاد زيد بن ارقم من وجع كان بعينيه ورجاله ثقات وقال المنذرى حديث حسن وذكر بعضهم عيادة المغمى عليه فقال فيه رد لما يعتقده عامة الناس انه لا تجوز عيادة من مرض بعينيه وزعموا ذلك لانهم يرون فى بيته ما لا يراه هو قال وحالة الاغمى اشد من حالة مرض العين وقد حبس النبى صلى الله عليه وسلم فى بيت جابر حتى افاق وهو الحجة وقال العلقمى وفى اطلاق الحديث اى حديث البخارى اطعموا الجايع وعودوا المريض وفكوا العانى ان العيادة لا تتعين بوقت دون وقت لكن جرت بها العادة طرفى النهار وقال الدميرى والاحاديث الصحيحة يدل بعمومها على خلاف حديث الباب (ه عن انس) قال فى الميزان هذا لاء وقال قال ابو حاتم والزركشى فيه مسلمة بن على متروك قال واخرجه البيهقى فى الشعب قال واسناده غير قوى وقال السيوطى فى الدر ضعفه البيهقى ﴿كان لا يعرف﴾ ولفظ رواية ك لا يعلم (فصل السورة) اى انقضائها وفى رواية السورتين وفى رواية السورة (حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم) وزاد ابن حبان فاذا نزلت علم ان السورة قد انقضت ونزلت اخرى وفيه حجة لمن ذهب الى انها آية من كل سورة وزعم انه ليس كل منزل قرآنا رده الغزالى بانه ما من منصف الا يستبرد هذا التأويل وقد اعترف المؤول بان البسملة كتب بامر رسول الله فى اوائل السور وانها منزلة وهذا يفهم كل احدانها قرآن فترك بيان انها ليس قرآنا دليل قاطع او كالقاطع انها قرآن فان قيل قوله لا يعرف فصل السورة دليل على انها للفصل قلنا موضع الدلالة قوله حتى تنزل فاخبر بنزولها وهذه صفة كل القرآن وتقديره لا يعرف الشروع فى سورة اخرى الا بالبسملة فانها لا تنزل الا فى السورة قال الغزالى

مطلب عيادة وتفريق السور واكل حلو عند الافطار

والغرض بيان ان البسملة غير قطعية بل ظنية قال المناوى فان الدلالة وان كانت متعارضة فجانب الشافعى فيها ارجح واغلب (دعن ابن عباس) ورواه الحاكم ايضا وصححه قال الذهبى اما هذا فثابت وقال الهيثمى رواه عنه ايضا البزار باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح و من اتجه صحة السيوطى ﴿ كان لايغدو ﴾ من الغدو وهو الذهاب قبل الزوال (يوم) عيد (الفطر) اى لايذهب الى صلوة عيد الفطر (حتى يأكل) فى منزله (سبع تمرات) ليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلوته فانه كان محرما قبل اول الاسلام وخص التمر لما فى الحلو من تقوية النظر الذى يضعفه الصوم و يرق القلب ومن ثمه قالوا فيندب التمر فان لم يتيسر فحلو آخر والشرب كالاكل فان لم يفطر قبل خروجه سن فى طريقه او المصلى ان امكنه و يكره تركه قال المناوى نص عليه امامنا ٤ فى الام وخص السبع لانه يحب الوتر فى جميع اموره استشعارا للوحدانية كما سبق فى كان لايخرج (طب عن جابر بن سمرة) باسناد حسن وقد رواه خ بمعناه ولفظه كان لايغدو فى يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا انتهى لكنه علق الجملة الثانية ﴿ كان لايفارقه ﴾ بالضمير من المفارقة (فى الحضر ولا فى السفر خمس) من الآلات (المرآة) بكسر الميم و بالمد (والمكحلة) بضم الميم والحاء وعاء الكحل (والمشط) الذى يمتشط اى يسرح به وهو بضم الميم عند الاكثر وتكسر قال فى المصباح وهو القياس قيل وكان من عاج وهو الدليل (والسواك) مر بحثه مرارا (والمدرا) بدون همزة و بالراء المهملة و بخط السيوطى وعبد البر المدرى والمدرا شئ يعمل من حديد او خشب على شكل سن من اسنان المشط واطول منه يسرح به الشعر المتلبد و يستعمله من لامشط له قال فى القاموس فى فصل الدال من باب الياء والواو ورأسه اى وادرى رأسه حكه بالمدرى وهو المشط القرن اى معوج مثله كالمداراة و المدرية و ادرت المرأة وتدرت سرحت شعرها قال المناوى وفى ضمنه اشعار بانه كان يتعهد نفسه بالترجيل وغيره مما ذلك آلته وذلك من سنن المؤكدة لانه لايفعل ذلك كل يوم بل نهى عنه ولايلزم من كون المشط لايفارقه ان يمتشط كل يوم فكان يتصحبه معه فى السفر ليمتشط به عند الحاجة ذكره العراقى (عق عن عايشة صحيح!) وفيه يعقوب بن الوليد الازدى قال فى الميزان كذبه ابو حاتم ورواه ايضا ابن طاهر فى كتاب صفة التصوف من حديث ابى سعيد ورواه الخرائطى من حديث ام سعد الانصارية قال العراقى و سندهما ضعيف و قال السيوطى حسن ﴿ كان لايقرأ ﴾ مبنى للفاعل (القرآن فى اقل من ثلاث) اى لايقرؤه

كاملا فى اقل من ثلاث ايام لانها اقل مدة يمكن فيها تدبره وترتيله كما مر تقريره غير مرة وفى العزيزى وهذا يصدق بصور امر بقرائة القرأن فيها تقدم الكلام عليها فى القرأن وانزل واقرأوا (ابن سعد) فى طبقاته (عن عايشة) باسناد حسن ﴿كان لايقعد﴾ بفتح اوله وضم العين (فى بيت مظلم) بكسر اللام صفة بيت اى ظلام لاضياء فيه (حتى يضاء له بالسراج) اى يوقدله السراج لكنه يطفئه عند النوم وفى خبر رواه الطبرانى عن جابر انه كان يكره السراج عند الصبح (ابن سعد) فى الطبقات وكذا البزار فكان ينبغى عدم اغفاله (عن عايشة حسن) وفيه جابر الجعفى عن ابى محمد قال فى الميزان قال ابن حبان وجابر قد تبرأنا من عهدته وابو محمد لايجوز الاحتجاج به ﴿كان لايقوم من مجلس﴾ اى لايفارقه ولايذهب منه (الاقال سبحانك) اى انزهك واقدسك من جميع صفات النقصان ومالايليق شانك (اللهم ربى) اى خالقى ومالكى وفى رواية ربنا (وبحمدك) اى وبحمدك سبحتك اى قاله قبل قيامه اوعقبه وهى كفارة المجلس اى الذنوب الواقعة فيه مطلقا اوخصوص الصغائر عند الجمهور (لااله الاانت استغفرك واتوب اليك وقال لايقولهن) اى هذه الكلمات (احد حيث يقوم من مجلسه الاغفرله ماكان منه) الاحقوق الخلق من نحو غيبة اواخذ مال فلابد من رده اواستحلاله (فى ذلك المجلس) فيه شمول للصغائر والكبائر وهو ماعدا حقوق العباد وجاء فى رواية انه كان يقول ذلك ثلثا قال الحليمى كان يكثر ان يقول ذلك بعد نزول سورة الفتح الصغرى عليه وذلك لان نفسه نعيت اليه بها فينبغى لكل من ظن انه لايعيش مثل ماعاش اوقام من مجلس فظن انه لايعود اليه ان يستعمل هذا الذكر انتهى وقال الطيبى فيه ندب الذكر المذكور عند القيام وانه لايقوم حتى يقوله الالعذر قال عياض وكان السلف يواظبون عليه ويسمى ذلك كفارة المجلس (ك عن عايشة) قال السيوطى حديث صحيح ﴿كان لايكاد يدع﴾ اى يترك (احدا من اهله) اى عياله وحشمه وخدمه (فى يوم عيد) اصغر اواكبر (الا اخرجه) الى الصحراء ليشهد صلوة العيد وفيه ترغيب فى حضور الصلوة ومجالس الذكر والوعظ ومقاربة الصلحاء لينال بركتهم الان فى خروج النساء الآن مالايخفى من الفساد الذى خلا عنه زمن النبى صلى الله عليه وسلم ولهذا قال الطيبى هذا للنساء غير مندوب فى زمننا لظهور الفساد (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله ﴿كان لايكاد يقول لشئ لا﴾ اى لااعطيه اولاافعل (فاذا هوسئل) مبنى للمفعول شيئا من امور الدنيا والاخرى (فاراد ان يفعل) ذلك المسئول فيه (قال نعم واذا لم يرد)

بضم اوله (ان يفعل سكت) اووعد ولا يصرح بالرد للامر (ابن سعد) في طبقاته (عن محمد بن الحنفية) ومحمد بن علي بن ابي طالب ابي القاسم ابن الحنفية المدني ثقة عالم والحنفية امه (مرسلا) وفي مسند الطيالسي والدارمي من حديث سهل بن سعد كان لا يسئل شيئا الا اعطاه ﴿كان لا يكاد يسأل﴾ مبني للمفعول يسئله الناس من المؤمن والكافر والذكور والانثى والحر والمملوك (شيئا) ولو من متاع الدنيا (الا فعله) اي جاد به على طالبه لما طبع عليه من الجود فان لم يكن عنده شئ وعد اوسكت ولا يصرح بالرد كما سبق (طب عن طلحة) وهو في الصحيحين بمعناه من حديث جابر ﴿كان لا يكل﴾ من وكل يكل بكسر الكاف كوعد يعد اي لا يفوض (طهوره) بفتح الطاء (الى احد) من خدمه بل يتولاه بنفسه لان غيره قد يتهاون ويتساهل في ماء الطهر فيحضر له غير طهور هكذا قرره شارح الجامع لكن يظهر ان المراد بذلك الاستعانة في غسل الاعضاء فانها مكروهة حيث لا عذر اما الاستعانة في الصب فخلاف الاولى وفي احضار الماء لا بأس بها (ولا) يكل (صدقته التي يتصدق بها) الى احد بل (يكون هو الذي يتولاها بنفسه) لان غيره قد يغل الصدقة او يضعها في غير موضعها اللائق ولانه اقرب الى التواضع ومحاسن الاخلاق وهذا في مباشرة التطهر نفسه وقال الحفني انما خص هاتين الخصلتين بان يتولاها بنفسه لحديث لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول فربما يتهاون فيهما من وكله بهما وايضا مناولة السائل تقي ميتة السوء (ه عن ابن عباس) واعله الحافظ مغلطاي في شرح ابن ماجة بان فيه علقمة بن ابي جمرة مجهول ومطهر بن الهيثم متروك واطال في بيانه ﴿كان لا يكون في المصلين﴾ بالجمع (الا كان اكثرهم صلوة ولا يكون في الذاكرين) الله (الا كان اكثرهم ذكرا) كيف هو اهم الناس بالله واعرفهم به ولهذا قام في الصلوة حتى تورمت قدماه فقيل له اتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال افلا اكون عبدا شكورا واخرج الترمذي وغيره عن ابن مسعود قال صليت ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بامر سيء قيل وما هممت قال هممت ان اقعد واذعه (ابو نعيم) في امالية (خط) وكذا ابن عساكر كلهم (عن ابن مسعود) واسناده حسن ﴿كان لا يلتفت وراءه﴾ بالمدى لا ينظر خلفه (اذا مشى) وذلك لشدة استغراقه في جلال مولاه وكذا خلفاؤه لا يلتفتون لشئ من الدنيا لاعراضهم عنها ولذا انهدمت حائط المسجد ولم يشعر بها بعض العارفين الجالسين فيه (وكان ربما تعلق رداءه بالشجرة فلا يلتفت) لتخليصه بل كان كالخائف الوجل

بحيث لايستطيع ان ينظر فى عطفيه ومن ثمه كان لايأكل متكئا ولايطأ عقبه رجلان قال سهل من اراد خفق النعال خلفه فقد اراد الدنيا بخذا فيرها وكان حقيقة امره اعطونى دنياكم وخذوا دينى وقال ذوالنون وسئل عن الافة التى بها يخدع المريد عن الله فلير به الالطاف والكرامات والآيات قيل فيما يخدع قبل وصوله الى هذه الدرجة قال بوطى الاعقاب والتوقير (حتى يرفعوه اليه) وفى اكثر النسخ عليه وزاد الطبرانى فى روايته عن جابر لانهم كانوا يمزحون ويضحكون وكانوا قد امنوا التفاته صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) فى طبقاته (وابن عساكر والحكيم) فى نوادره كلهم (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمى اسناده حسن ﴿كان لايلهيه﴾ بضم اوله اى لايشغله ولايمنعه (عن صلوة المغرب طعام ولاغيره) اى يطول زمنه فلا ينافى انه كان يقدم الاكل على صلوة المغرب فى الصوم كما مر وهذا ان لم يكن عنده تومان للطعام الذى حضر اوقرب حضوره والاسن تقديم الطعام ليتفرغ النفس (قط) من حديث جعفر بن محمد عن ابيه (عن جابر) باسناد حسن ﴿كان لايمنع﴾ بالبناء للفاعل (شيئا يسئله) بالبناء للمفعول وان كثر وكان عطاؤه عطاء من لايخاف الفقر قال ابن القيم كان فرحه بما يعطيه اعظم من سرور الاخذ بما اخذه كما سبق كان لايسأل (حم عن ابى اسيد) بضم اوله (الساعدى) مالك بن ربيعة باسناد حسن ورجاله ثقات الا عبد الله بن ابى بكر لم يسمع من ابى اسيد اى ففيه انقطاع ﴿كان لاينام﴾ من نام ينام بابه علم فهو نائم وجمعه نيام (حتى يستن) من الاستنان وهو تنظيف الاسنان بدلكها بالسواك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى هريرة) ورواه ايضا ابو نعيم فى المعرفة بلفظ ماتام ليلة حتى استن ﴿كان لاينام﴾ كما مر (الا والسواك عند رأسه) ليسهل تناوله وذلك لشدة حرصه عليه (فاذا استيقظ بدأ بالسواك) اى عقب انتباهه فيندب ذلك وهذا غير الاستياك عند ارادة الوضوء (حم ومحمد بن نصر) فى كتاب الصلوة (عن ابن عمر) باسناد حسن قاله السيوطى وقال الهيثمى سنده ضعيف وفى بعض طرقه من لم يسم وفى بعضها حسام ﴿كان لاينام﴾ كما مر (حتى يقرأ) سورة (الم تنزيل السجدة) (و) سورة (تبارك الذى بيده الملك) قال الطيبى حتى غاية وعادته لاينام ويحتمل كون المعنى اذا دخل وقت النوم قبل قرأتهما فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم اى وقت كان ولو قبل كان يقرؤهما بالليل لم يفد ذلك (حم ك) فى التفسير (ت) فى فضائل القرآن (ن د) فى اليوم والليلة كلهم (عن جابر) قال ك على شرطهم وقال البغوى غريب وقال الصدر المناوى فيه اضطراب ﴿كان لاينام﴾ كما مر (حتى يقرأ) سورة (بنى اسرائيل و) سورة (الزمر)

٤ قال الطيبى حتى غاية للاتيان ويحتمل كون المعنى اذا دخل وقت النوم لاينام حتى يقرأ وكونه لاينام مطلقا حتى يقرأ يعنى لم يكن عادته النوم قبل قراءتهما فتنبه

فيه التقدير المذكور فيما قبله (حم ت ك عن عايشة) وقال ت حسن غريب ﴿ كان لا يبعث في الضحك ﴾ اى لا يسترسل فيه بل ان وقع منه ضحك على ندور رجع الى الوقار فانه كان متواصل الاحزان لا ينفك عنه ابدا ولهذا روى البخارى انه ما رؤى مستجمعا ضاحكا قط وقال الحفنى فكان اذا غلبه الضحك قطعه وذلك لشدة خوفه من جلال مولاه فكان غالب اوقاته الحزن لانه اشد الناس خوفا من الله واذا اسر تبسم وضحك قليلا لبيان الجواز وكثرة الضحك تميت القلب وتخل بالمروة (طب عن جابر بن سمرة) باسناد حسن ﴿ كان لا ينزل ﴾ بفتح اوله وكسر الزاء (منزلا) من منازل السفر ونحوه (الا ودعه بركعتين) اى بصلوة ركعتين عند ارادة الرحل منه فيندب ذلك واخذ منه السمهودى ندب توديع المسجد الشريف النبوى بركعتين عند ارادة الرحيل منه وفى الحفنى فيسن لكل من نزل مكانا ان لا يرتحل منه الا اذا صلى فيه ركعتين (ك) فى صلوة التطوع وغيرها من حديث عبد السلام بن هاشم عن عثمان بن سعد (عن انس) وقال (صحيح) ورده الذهبى وقال ابن حجر حسن غريب وصححه السيوطى ايضا ﴿ كان لا ينفخ ﴾ بضم الفاء والنفخة بفتح النون وضمها وكسرها اخراج الريح من فيه (فى طعام ولا شراب) فان كان الطعام حارا صبر حتى يبرد وان كان فيه نحو ذبابة اخرجها بنحو اصبعه او عود فلا ينفخ فى الطعام لاخراجها اولتبريده لان ذلك مما تعافه الانفس وربما خرج من ريقه شئ فى الطعام وذلك تعليم للامة والا فنفسه الشريفة وريقه مما يستشفى به (و) كان (لا يتنفس فى الاناء) اى لا يتنفس فى جوف الاناء لانه يغير الماء اما لتغير الفم بالمأكول واما لترك السواك واما لان النفس يصعد بخار المعدة (ه عن ابن عباس) ورواه عنه الطبرانى ايضا باسناد حسن ﴿ كان لا يواجه ﴾ اى لا يقرب من ان يقابل والمواجهة بالكلام المقابلة لمن حضر (احدا فى وجهه) يعنى لا يشافهه (بشئ يكرهه) لان مواجهته ربما تفضى الى الكفر لان من يكره امره يأبا امتثاله عنادا اورغبة عنه كفر وفيه مخافة نزول العذاب والبلاء اذا وقع قد يعم ففى ترك المواجهة مصلحة وقد كان واسع الصدر جدا عزيز الحياء ومنه اخذ بعض اكابر السلف انه ينبغى للانسان اذا اراد ان ينصح اخاه يكتبه فى لوح ويناوله كما فى الشعب وفى الاحياء انه كان من حيائه لا يثبت بصره فى وجه احد لشدة ما يعتريه من الحياء فينبغى للرجل ان لا يذكر لصاحبه ما يثقل عليه ويمسك عن ذكر اهله واقاربه ولا يسعه قدح فيه وكثير تقرب لصاحبه بذلك وهو خطأ ينشأ عنه مفاسد ولو فرض فيه مصالح فلا توازى مفاسده ودرؤها اولى نعم ينبهه بلطف

مطلب الضحك وصلوة الوداع ونفخ طعام وعمامة الوالى

مطلب
دود الفاكهة

على مايقال فيه او يراد لجذر (حم خ فى الادب د ن عن انس) وكذا الترمذى فى الشمائل عنه قال العراقى بعدما عزاه لهؤلاء جميعا وسنده ضعيف وقال السيوطى حسن وسببه ان رجلا دخل وبه اثر صفرة فلما خرج قال لو امرتم هذا ان يغسل هذا عنه ﴿كان لا يولى﴾ بتشديد اللام المكسورة وضم اوله من التولى اى لا يجعل (واليا) اى حاكما على جهة من جهات الاسلام والقصد من ذلك تعليم الامراء التجمل ليكونوا مهابين فى اعين الناس (حتى يعممه) اى يدير العمامة الشريفة بيده على رأسه (ويرخى لها) بضم اوله وكسر الخاء من الارخاء وهو الارسال (عذبة) من خلفه اى ذنب عمامة (من جانب الايمن نحو الاذن) وفيه ندب العذبة وكونها من الجهة اليمنى قال المناوى فهو رد على الصوفية فى جعلها فى الجهة اليسرى وفيه اشارة الى ان من ولى امر الناس شيئا ينبغى ان يراعى من تجمل الظاهر ما يوجب تحسين صورته فى اعينهم حتى لا ينفروا عنه وتزدريه نفوسهم وعدوها من خصوصيات هذه الامة (طب عن ابى امامة) قال الهيثمى تبعا لشيخه العراقى فى شرح الترمذى فيه جميع بن ثوب وهو ضعيف ﴿كان يأتى﴾ اى يجئ ليلا ونهارا (ضعفاء المسلمين) جمع ضعيف اى الفقراء والغرباء والمساكين (ويزورهم) تلطفا وايناسا لهم (ويعود مرضاهم) ويدنو من المريض ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حاله (ويشهد جنائزهم) اى يحضرها للصلوة عليها هبها الشريف او وضيع فيتأكد لامته التأسى به وآثر قوم العزلة فاتهم بها خير كثير وان حصل لهم بها خير كثير قال الحفنى فيطلب ذلك من كل مسلم وان بلغ فى العظم ما بلغ ولا يقول ان ذلك ربما يخل بمقامى فان اعظم الخلق مقاما رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يفعل ذلك ويحرص عليه (ع طب ك عن سهل بن حنيف) بالتصغير قال السيوطى حديث صحيح ﴿كان يؤتى﴾ مبنى للمفعول (بالتمر) ليأكله (وفيه دود فيفتشه يخرج السوس) اى الدود (منه) وهذا لا ينافى ما يأتى من انه صلى الله عليه وسلم كان لا يشق التمر عند اكله لان محله اذا لم يكن فيه دود والا شقه وفتشه وان كان يجوز اكل دود الفاكهة معها حيا وميتا حيث عسر تمييزه فيعفى عنه حينئذ فلا ينجس الفم قال المناوى فاكل التمر بعد تنظيفه من نحو دود غير منهى عنه ولا يعارضه الحديث نهى ان نفتح التمر لانه تمر لا دود فيه وجوز الشافعية اكل دود نحو الفاكهة حيا وميتا ان عسر تمييزه ولا يجب غسل الفم منه وظاهر الحديث ان السوس يطلق عليه اسم الدود وعكسه وفى العزيزى قال الشافعية فى الدود المتولد من الفاكهة والجبن

مطلب تحنيك الصبيان واكل الرطب مع بطيخ

والخل والحبوب ونحوها جواز اكله مع ماتولد منه على الاصح (دعن انس) سبق شواهده ﴿كان يؤتى﴾ مبنى للمفعول (بالصبيان) اى ولدان المدينة (فيبرك عليهم) اى يدعولهم بالبركة و يقرأ عليهم الدعاء بالبركة ذكره القاضى وقيل يقول بارك الله عليهم (ويحنكهم) بحو تمر من تمر المدينة المشهود بالبركة ومزيد الفضل قال النووى اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود يوم ولادته بتمر فان تعذر فما فى معناه او قريب منه من الحلو فيتصنع المحنك التمرة حتى تصير مائعة بحيث تبتلع ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ليدخل منها شئ جوفه ويستحب ان يكون المحنك من الصالحين وممن يبرك به رجلا كان اوامرأة فان لم يكن حاضرا عند المولود حمله اليه (ويدعولهم) بالامداد والهداية الى طرق الرشاد قال الزمخشرى بارك الله فيه و بارك له وعليه و باركه و برك فيه اذا دعى بالبركة قال الطيبى و بارك عليه ابلغ فان فيه تصويب البركات وافاضتها من السماء وفيه ندب التحنيك وكون المحنك ممن يتبرك به (خم د عن عايشة) والبخارى انما رواه بدون ويحنكهم ﴿كان يأخذ﴾ اى اذا اكل رطبا و بطيخا معا

٤ يأخذه نسخهم

يأخذ (الرطب بيمينه) اى بيده اليمنى (والبطيخ بيساره) اى يأخذه اولا بيساره ثم اذا اكل الرطب بيمينه نقل البطيخ من اليسار الى اليمين فاكله باليمين فلا يقال انه يأكل باليسار (فيأكل الرطب بالبطيخ) فيكسر حر هذا برد هذا وعكسه (وكان) البطيخ (احب الفاكهة اليه) فيه جواز الاكل باليدين جميعا قال العراقى و يشهد له مارواه احمد عن ابى جعفر قال آخر مارأيت رسول الله فى احدى يديه رطبات وفى الاخرى قثاء يأكل بعضا من هذه و بعضا من هذه قال اعنى العراقى ولا يلزم من هذا الحديث لو ثبت اكله بشماله فلعله كان يأكل بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فياكلها مع ما فى يمينه فلا مانع من ذلك قال الحافظ واما اكله البطيخ بالسكر الذى ذكره الغزالى فلم ارله اصلا الا فى خبر معضل مضعف رواه التوقانى واكله بالخبز لا اصل له وانما اكل العنب بالخبز رواه ابن عدى بسند ضعيف عن عايشة وفيه حل اكل شيئين فاكثر معا ومنه جمعه بين زبد ولبن وتمر (ك) فى الاطعمة (وابو نعيم) فى كتاب الطب وكذا طس (عن انس) قال ك تفرد به يوسف بن عطية قال الذهبى وهو واه ﴿كان يأخذ القرآن﴾ كلام الله (من جبريل خمسا خمسا) اى يتلقنه منه كذلك فيحتمل ان المراد خمس آيات و يحتمل الاحزاب و يحتمل السور ولم ار من تعرض لتعيين ذلك (هب عن عمر) قال السيوطى حديث ضعيف ﴿كان يأخذ المسك﴾ بكسر الميم طيب مشهور (فيمسح به رأسه ولحيته) قال بحة الاسلام

مطلب تطييب وتزيين اللحية والقاء النوى على الطبق والحلق

الجاهل يظن ان ذلك ومايجئ في الحديث بعده من حب التزيين للناس قياسا على اخلاق غيره وتشبيها للملائكة بالحدادين وهيهات وقد كان مأمورا بالدعوة وكان من وظائفه ان يسعى في تعظيم امر نفسه في قلوبهم وتحسين صورته في اعينهم لئلا تزدريه نفوسهم فينفر ذلك ويتعلق المنافقون به في تنفيرهم وهذا القصد واجب على كل عالم تصدى لدعوة الخلق الى الحق وظاهره ان استعمال الطيب مطلوب مطلقا ولو كان الشخص خاليا عن الناس فيسن التطيب بسائر انواع الطيب وافضله المسك ولا عبرة بقول العامة انه طيب النساء (ع عن سلمة بن الاكوع) باسناد حسن ﴿كان يأخذ من لحيته﴾ بعضا (من عرضها وطولها) هكذا في نسخ الجامع والذي رأيته في سياق ابن الجوزي للحديث الماركان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها بالسوية هكذا فلعل لفظ بالسوية سقط من قلم المؤلف وذلك ليقرب من التدوير من جميع الجوانب لان الاعتدال محبوب والطول المفرط قد يشوه ويطلق عليه سنة ٤ المغتابين ففعل ذلك مندوب مالم ينته تقصيص اللحية وجعلها طاقة من طاقه فانه مكروه وكان بعض السلف يقبض على لحيته فيأخذ ماتحت القبضة وقال النخعي عجبت للعاقل كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين فان التوسط في كل شئ حسن ولذلك قيل كلما طالت اللحية تشعر العقل كما حكاه الغزالي ففعل ذلك اذا لم يقصد الزينة والتحسين لنحو النساء سنة كما عليه جمع منهم عياض وغيره لكن اختيار النووي كونها بحالها واما حلق الرأس ففي المواهب لم يروانه حلق رأسه في غير نسك فتبقية شعر الرأس سنة ومنكرها مع علمه بذلك يجب تأديبه انتهى ثم ان فعله لا يناقض قوله اعفوا اللحى لان ذاك في الاخذ منها لغير حاجة او نحو تزيين وهذا فيما اذا احتيج اليه لتشعث او افراد طول يتأذى به قال الطيبي المنهي عنه هو قصها كالاعاجم او وصلها كذنب الحمار وقال ابن حجر المنهي عنه الاستيصال او ما قارب بخلاف الاخذ المذكور ثمة قال الحسن بن المثنى اذا رأيت رجلا له لحية طويلة ولم يتخذ لحية من لحيتين كان في عقله شئ وكان المأمون جالسا مع ندمائه مشرفا على وجله وهم يتذاكرون اخبار الناس فقال المأمون ماطال لحية انسان قط الا ونقص من عقله بقدر ماطال منها وما رأيت عاقلا طويل اللحية فقال بعض جلسائه ولا يرد على امير المؤمنين انه قد يكون في طولها عقل فبينما هم يتذاكرون اذ اقبل رجل كبير اللحية حسن الهيئة فاخر الثياب فقال المأمون ماتقولون في هذا فقال بعضهم يجب كونه قاضيا فامر المأمون باحضاره فوقف بين يديه فسلم فاجاد فاجلسه المأمون فاستنطقه فاحسن

النطق فقال المأمون ما اسمك فقال ابو حمدويه والكنية علوية فضحك المأمون وغمز جلسائه ثم قال ما صنعتك قال فقيه اجيد الشرع فى المسائل قال نسئلك عن مسئلة ما تقول فى رجل اشترى شاة فلما تسلمها المشترى خرج من استها بعرة ففقأت عين رجل فعلى من الدية قال على البايع دون المشترى لانه باعها ولم يشترط ان فى استها منجنيقا فضحك حتى استلقا على قفاه ثم انشد ❊ ما احد طالت له لحية ❊ فزادت اللحية فى هيئته ❊ الا وما نقص من عقله ❊ اكثر مما زاد فى لحيته ❊ (ت) فى الاستيذان (عن ابن عمرو) ابن العاص وقال ت غريب ﴿ كان يأكل البطيخ ﴾ بكسر الباء وبعض اهل الحجاز بجعل الطاء مكان الباء قال ابن السكيت فى باب ما هو مكسور الاول وتقول البطيخ والطبيخ والعامة بفتح الاول وهو غلط لفقد فعيل بالفتح (بالرطب) تمر النخلة اذا ادرك قبل ان يتمر وذلك ليكسر حر هذا برد هذا فبجمعها يحصل الاعتدال قال فى المناهج والبطيخ الذى وقع فى الحديث هو الاخضر وقيل الاصفر ورجح الثانى ولا مانع انه اكلهما وذكر العارف المعمودى ٤ انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام يأكل بطيخا اصفر يشقه بابهام يده الكريمة فيأكله (ه عن سهل بن سعد) الساعدى (ت عن عايشة) ان ظاهره ان هذين تفردا به من بين الستة وليس كذلك بل رواه عنها ايضا النسائى لكنه قدم واخر فقال كان يأكل الرطب بالبطيخ (طب عن عبد الله بن جعفر) قال السيوطى صحيح وهو كما قال فقد قال العراقى فى اسناده صحيح ﴿ كان يأكل الرطب ﴾ بالضم التمر كما مر ففى اللغة الرطبة بالضم وفتح الطاء يطلق على التمر بعد كماله قبل يبوسته وجمعه رطبات ورطب وجمع الجمع رطاب وارطاب يقال ارطب البسر اى صار رطبا وارطب النخل ورطبه ترطيبا اى اطعمه الرطب (ويلقى النوى على الطبق) تعارضه حديث نهى ان تلقى النوى على الطبق الذى هو يؤكل منه الرطب والتمر ولعل المراد هنا الطبق الموضوع تحت اناء الرطب لا الطبق الذى فيه الرطب فان وضعه مع الرطب فى اناء واحد ربما تعافه بعض النفوس (ك) فى الاطعمة (عن انس) وقال على شرطهما واقره الذهبى وقال العراقى واخرج ابو بكر الشافعى فى فوائده عن انس بسند ضعيف انه يأكل الرطب يوما بيمينه وكان يحفظ النوى فى يساره فمرت شاة فاشار اليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى ويأكل هو بيمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة ﴿ كان يأكل الخربز ﴾ بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاء نوع من البطيخ الاصفر وزعم ان المراد به الاخضر لان فى الاصفر حرارة كالرطب رده ابن

٤ العمودى نسخه م

جربان فى الاصفر بالنسبة للرطب بردوان كان فيه طرق حرارة (بالرطب و يقولهما الاطيبان) اى هما اطيب انواع الفاكهة (الطيالسى) ابو داود (عن جابر) واسناده حسن ﴿ كان يأكل العنب ﴾ بكسر العين وفتح النون (خرطا) قال فى النهاية يقال خرط العنقود واخترطه اذا وضعه فى فيه فاخذ منه عرجونه عار يا ذكره الزمخشرى وفى رواية ابن الاثير حرصا بالصاد بدل الطاء (طب) وكذا العقيلى فى الضعفاء كلاهما من حديث داود بن عبدالجبار عن ابى الجارود عن حبيب بن يسار (عن ابن عباس) قال العقيلى وداود ليس بثقه وفى الميزان عن النسائى متروك وقال العراقى فى تخريج الاحياء طرقه ضعيفة ورواه ابن عدى من طريق اخرى عن ابن عباس ﴿ كان يأكل الهدية ﴾ بالفتح وتشديد الياء سبق بحثه (ولا يأكل الصدقة) لما فى الهدية فى الاكرام والاعظام والصدقة من معنى الذل والترحم ولهذا كان من خصائصه تحريم صدقة الفرض والنفل عليه (حم طب عن سلمان) الفارسى (بن سعد) فى طبقاته (عن عايشه وعن ابى هريرة) كلام كالصريح فى انه ليس فى الصحيحين ولا فى احدهما والا لما عدل عنه على القانون المعروف لكن فقد قال العراقى وغيره انه متفق عليه باللفظ المذكور عن ابى هريرة واول الناس اول الناس ٤ ﴿ كان يأكل القثاء ﴾ بكسر القاف وتشديد الثاء والمد وقد تضم القاف (بالرطب) قال الكرمانى الباء للمصاحبة او للملاصقة انتهى وذلك لان الرطب حار رطب فى الثانية يقوى المعدة الباردة و ينفع الباءة لكنه سريع العفن معكر الدم مصدع يورث للسدد و وجع المثانة والاسنان والقثاء بارد رطب فى الثانية منعش فى القوى مطف للحرارة الملتهبة ففى كل منهما اصلاح وازالة لاكثر ضرره وفيه حث رعاية صفات الاطعمة وطبايعها واستعمالها على وجه اللايق بها على قانون الطب تنبيه قال ابن حجر عن الطبرانى كيفية كلهما فاخرج فى الاوسط عن عبدالله بن جعفر رأيت فى يمين النبى صلى الله عليه وسلم قثاء وفى شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة وفى سنده ضعف (حم خ م ٤ د ن ت) كلهم فى الاطعمة (عن عبدالله بن جعفر) بن ابى طالب وعزوه للستة جميعا يخالف قول الصدر المناوى رواه الجماعة الا النسائى واما خبر ابن عباس عن عايشة كان يأكل القثاء بالملح ﴿ كان يأكل بثلاث اصابع ﴾ لم يعينها هنا وعينها فى خبر آخر فقال الابهام والتى تليها والوسطى (و يلعق يده) يعنى اصابعه واطلق عليه اليد تجوزا وقيل اراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من اكل بكفه كلها او باصابعه فقد

٤ واول ناس او ناس نسخة م

اوبعضها قال ابن حجر وهذا اولى (قبل ان يمسحها) محافظة على بركة الطعام فيسن ذلك مؤكدا كما يسن الاقتصار على ثلاثة اصابع فلا يستعين بالرابعة اوالخامسة الا بعذر وقد جاء فى اوسط الطبرانى صفة لعق الاصابع ولفظه عن كعب بن عمرة رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يأكل باصابعه الثلاث بالابهام والتى تليها والوسطى ثم التى تليها قال العراقى فى شرحه ان الوسطى اكثر تلويثا لانها اطول فيبقى فيها من الطعام اكثر لانها اطولها اول ما ينزل فى الطعام ويحتمل ان الذى يلعق يكون بطن كفه لجهة وجهه فاذا ابتدأ بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذا الابهام ثقة روى الحكيم الترمذى عن ميمونة بنت كودم ٤ قال خرجت فى حجة حجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت رسول الله وطول اصبعه التى تلى الابهام اطول على سائر اصابعه وقال فى موضع آخر روى عن اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشيرة كانت اطول من الوسطى ثم الوسطى اقصر منها ثم البنصر اقصر من الوسطى (حم م د) فى الاطعمة (عن كعب بن مالك) قال العراقى وروى الدار قطنى فى الافراد عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يأكل باصبعين وقال انه اكل الشياطين واخرج عنه بسند ضعيف لا تأكل باصبع فانه اكل الملوك ولا باصبعين فانه اكل الشياطين ﴿ كان يأكل البطيخ ﴾ قال المناوى الطبيخ بتقديم الطاء المعجمة فى البطيخ لكن الاكثر فى النسخ والروايات البطيخ كما فى المتون والحفنى وغيره (بالرطب) والمراد الاصفر بدليل ثبوت لفظ الحربز بدل البطيخ فى الرواية المارة وكان يكثر وجوده فى الحجاز بخلاف الاخضر قال زين الحفاظ العراقى وفيه نظر والحديث دال على ان كل واحد منهما فيه حرارة و برودة لان الحرارة فى احدهما والبرودة فى الاخر قال بعض الاطباء والبطيخ بارد رطب فيه جلاء وهو اسرع انحدارا عن المعدة من القثاء والخيار وهو سريع الاستحالة الى اى خلط صادفه فى المعدة واذا اكله محرور نفعه جدا وان كان مبرودا عدله بقليل مثل زنجبيل (و يقول يكسر حرهذا) اى الرطب (برد هذا) اى البطيخ (و برد هذا بحر هذا) قال ابن القيم وذا من تدبير الغذاء الحافظ للصحة لانه اذا كان فى احدالمأكولين كيفية تحتاج الى كسر وتعديل كسرها وعدلها بضدها انتهى قيل واراد البطيخ قبل النضج فانه بعده حار رطب (د) فى الاطعمة (ق) كلهما (عن عايشة) قال ابن القيم فى البطيخ عدة احاديث لا يصح منها شئ غير هذا الحديث الواحد ﴿ كان يأكل ﴾ كما سبق امثاله (بثلاث اصابع و يستعين بالرابعة) اى بالبنصر قال بعضهم وربما

٤ بنت كروم نسخه م

اكل بكفه كلها قال ابن العربى فى شرح الترمذى ويدل على الاكل بالكف انه عليه السلام كان يتعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن ذلك عادة الا بالكف كلها قال ابن العراقى وفيه نظر لانه يمكن بالثلاث سلمنا لكن تمسك ٤ بكله كلها لا آكل بها سلمنا لكن محل الضرورة لا يدل على عموم الاحوال ثم ان هذا الحديث لا يعارضه ماخرجه سعيد بن منصور من مرسل الزهرى انه عليه السلام كان اذا اكل اكل بخمس لان اكله كان يختلف باختلاف (طب حسن عن عامر بن ربيعة) قال العراقى رويناه عنه فى الغيلانيات وفيه القاسم بن عبدالله العمرى هالك قال وفى ابن ابى شيبة عن الزهرى مرسل كان النبى صلى الله عليه وسلم يأكل بالخمس ﴿ كان يأكل ﴾ كامر (مما مست النار) بتشديد السين المهملة اى من اللحم وغيره (ثم يصلى) صلى الله عليه وسلم (ولا يتوضأ) فيه رد على من ذهب الى وجوب الوضوء مما مسته النار وحديثه منسوخ بهذا فانه عليه السلام كان اخر الامرين منه كما جاء فى بعض الروايات (طب عن ابن عباس) قال السيوطى حديث صحيح له شواهد ﴿ كان يأمر بالباءة ﴾ بالمد والهاء لذة الجماع ويطلق على الجماع ويجوز فيه اربعة اوجه الباءة بالمد والهاء والباة بغير المد والباء بالمد بغير الهاء والباة والمراد هنا النكاح وهل المراد هنا العقد الشرعى او الوطى فيه احتمالان لكن من المعلوم ان العقد لا يراد الا للوطى كذا زعمه ابن بزيزة وهو فى حيز المنع فقد يريد الرجل العقد لتصلح المرأة له شانه وتضبط بيته وعياله على العادة المعروفة ولا يريد الوطئ والصواب ان المراد الوطئ لتصريح الاخبار بان حثه على التزويج لتكثير امته وذا لا يحصل بمجرد العقد فافهم (وينهى عن التبتل) اى رفض الرجال للنساء وترك التلذذ بهن وعكسه فليس المراد هنا مطلق التبتل الذى هو ترك الشهوات والانقطاع الى التعبد بل تبدل خاص وهو انقطاع الرجال عن النساء وعكسه يقال امرأة بتول منقطعة عن الرجال لا شهوة لها وبها سميت مريم ام المسيح عليهما السلام وسميت فاطمة البتول لانقطاعها عن نساء زمانها فضلا ودينا وحسبا وقيل لانقطاعها عن الدنيا الى الله فليس المراد مطلق التبتل الذى هو ترك الشهوة والانقطاع للتعبد تدبر (نهيا شديدا) وتمامه عند مخرجه احمد ويقول تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم الامم يوم القيمة وكان التبتل من شريعة النصارى فنهى عنه امته (حم عن انس) وكذا الطبرانى فى الاوسط من طريق حفص بن عمر وعن انس وقد ذكره ابن ابى حاتم وروى عنه جمع رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمى ورواه عن

٤ لكن تمسك نسخة هم

ابن حبان ايضا باللفظ المذبور باسناد حسن ﴿ كان يأمر نساءه ﴾ بالـ (اذا ارادت احديهن ان تنام) ظاهره شموله لنوم الليل والنهار (ان تحمد) الله تعالى اى تقول الحمدلله وتكرره (ثلاثا وثلاثين) مرة (وتسبح ثلاثا وثلاثين) اى تقول سبحان الله وتكرره ثلاثا وثلاثين مرة (و تكبر ثلاثا وثلاثين) مرة اى تقول الله اكبر وتكرره كذلك الباقيات الصالحات فى قول ترجمان القرأن فيندب ذلك عند ارادة النوم ندبا مؤكدا للنساء ومثلهن الرجال فتخصيصهن بالذكر ليس لاخراج غيرهن (ابن مندة عن حليس) وفى نسخة عن جليس وفى اخرى عن جابر وفى الاكثر عن حابس قال السيوطى حسن ﴿ كان يأمر ﴾ اصحابه (بالهدية) يعنى بالتهادى بقرينة قوله (صلة بين الناس) لانها من اسباب التحابب بينهم ومر حديث تهادوا تحابوا ولان الهدية تذهب وحر الصدر (ابن عساكر عن انس) ظاهره لايخرجه احد من المشاهير لكن قال المناوى اخرجه البيهقى فى الشعب باللفظ المذبور وفيه سعيد بن بشير قال الذهبى وثقه شعبة وضعفه غيره وخرجه الطبرانى فى الكبير باللفظ المذبور وزيادة وقال الهيثمى فيه سعيد بن بشير وقد وثق جمع وضعفه آخرون وبقية رجاله ثقات انتهى فلعل مخرجه لم يقف على ذلك اولم يستحضره والالما ابعد النجعة وعزاه لبعض المتأخرين مع قوة سنده ووثاقة رواته ﴿ كان يأمر بالعتاقة ﴾ بالفتح مصدر يقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة بفتح الاوائل (فى صلوة الكسوف) وفى رواية فى كسوف الشمس وافعال البر كلها مؤكدة الندب عند الايات لاسيما العتق والصدقة الكثيرة يدفع الله بها البلاء وفى الحفنى قوله فى صلوة الكسوف وكذا كل امر يخشى منه فان الصدقة والعتق ونحوهما من اسباب دفع البلاء (دك) فى باب الكسوف (عن اسماء) بنت ابى بكر فقد رواه البخارى فى مواضع منها الطهارة والكسوف واذا كانت رواية احد الشيخين موفية بالغرض من معنى الحديث فالعدل عنه غير جيد قال السيوطى حديث صحيح ﴿ كان يأمر ﴾ اصحابه (ان يسترقى) بالبناء للمفعول من الرقية وهى للدعاء والمعاوذ والنفخ فى العلل والامراض بالقراءة وجمعه رقى بالضم يقال رقى يرقيه رقية اى دعا بها (من العين) اى من شرها بنحو ماشاء الله لاقوة الا بالله فالعين حق كما ورد فى عدة اخبار كما سبق العين حق (م عن عايشة) وفى رواية له عنها ايضا كان يأمرنى ان استرقى من العين ﴿ كان يأمر ﴾ كامر (باخراج الزكوة) اى زكوة الفطر بعد صلوة الصبح (قبل الغدو للصلوة) اى صلوة العيد قال الحفنى وله تأخيرها الى الغروب ويحرم تأخيرها عن يوم العيد بلا عذر وتكون قضاء قال العلقمى يستحب اخراجها قبل صلوة العيد للامر به فى هذا الحديث وغيره

والتعبير بالصلوة جرى على الغالب من فعلها اول النهار فان اخرت استحب الاداء اول النهار للتوسعة على المستحقين و يحرم تأخيرها عن يوم العيد بلا عذر كغيبة مال او المستحقين لان القصد اغناءهم عن الطلب فيه وتقضى وجوبا فورا فيما اذا اخر بلا عذر (يوم الفطر) قال عكرمة تقديم الرجل زكوته يوم الفطر بين يدى صلاته فانه تعالى يقول قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى والامر للندب (ت عن ابن عمر) باسناد حسن ﴿كان يأمر بناته﴾ جمع بنت (ونسائه) هذا فى الزمن الذى لم يكثر فيه الفساد او الآن فيحرم خروجهن للمسجد لكثرة التطلع للنساء (ان يخرجن فى العيدين) الفطر والاضحى الى المصلى لتصلى من لا عذر له وتناول بركة الدعاء وفيه ندب خروج النساء الى شهود العيدين هبهن شواب او ذوات هيئة اولا وقد اختلف فيه السلف فنقل وجوبه عن ابى بكر وعلى وابن عمر واستدل له بخبر احمد وغيره باسناد قال ابن حجر لا بأس به حتى على كل ذات نطاق الخروج فى العيدين ومنهم من حمله على الندب ونص الشافعى على استثناء ذوى الهيئات والشابة (حم عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿كان يأمر﴾ كما مر (بتغيير الشعر) اى بتغيير لونه الابيض بالخضاب بغير سواد كحناء وكتم اما تغييره بالسواد فحرام لغير الجهاد كما بينه روايات اخر وعلل ذلك بقوله (مخالفة للاعاجم) اى فانهم لا يصبغون شعورهم والاعاجم جمع اعجم او اعجمى وهم خلاف العرب (طب عن عتبة بن عبد) بمثناة وضم العين قال الهيثمى فيه الاحوص بن حكيم ضعيف وقال السيوطى حديث حسن ﴿كان يأمر﴾ كما مر (بدفن سبعة اشياء من الانسان الشعر) بالفتح المبان بنحو قص او حلق او نتف من رأس او لحية فدفنه سنة لا واجب كدفن جملته فقول الشارح لجزئه اى الادمى حرمة كله ليس من كل وجه وعلل العزيزى لان الآدمى محترم فكذا اجزاؤه لكن على سبيل الندب لا الوجوب (والظفر) المبانة من الآدمى بقص او قطع او غيرهما لان الادمى محترم ولجزئه حرمة كله فامر بدفنه لئلا تتفرق اجزاؤه وقد يقع فى النار او فى غيرها من الاقذار كما سبق (والدم والحيضة) بكسر الحاء خرقة الحيض (والسن والعلقة) بفتحتين (والمشيمة) بالفتح وكسر الشين هى ما يكون فيه المولود حين نزوله من بطن امه وقد وقع انه صلى الله عليه وسلم ٤ دفع دما لبعض اصحابه ليدفنه فتوارى وشربه فقال له واريته فقال نعم فى محل لا يطلع عليه احد فقال هل شربته فقال نعم فقال ويل لك من الناس وويل للناس منك اى للشدة التى حصلت له باختلاط دمه بدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقاتل الناس و يقاتلونه وان كان شرب دمه صلى الله

٤ وقد وقع عجيب حكاية قال الحكيم وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وقال لعبد الله بن الزبير اخفه حيث لا يراك احد فلما برز شربه ورجع وقال ما صنعت قال جعلته فى اخفى مكان عن الناس فقال شربته قال نعم قال ويل الناس منك وويل لك من الناس منه

عليه وسلم جائز مطلوب للتبرك الا ان يحصل منه المترتب عليه اما ذكر (الحكيم) الترمذى (عن عايشة) ظاهر خرجه بسند كعادة المحدثين وليس كذلك بل قال وعن عايشة فساقه بدون سند كما رأيته فى النوادر ﴿كان يأمر﴾ كامر (من اسلم) من الرجال (ان يختتن) بفتح اوله (وان كان) قد كبر وطعن فى السن مثل (ابن ثمانين سنة) فقد اختتن ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة كامر فى الهمزة (طب عن قتادة) ابن عياض (الرهاوى) بضم الراء وخفة الهاء نسبة الى الرها مدينة من بلاد الجزيرة وقيل الجزيثى (صحيح) قال السيوطى اسناده حسن بذاته ﴿كان يباشر﴾ مفاعلة من المباشرة (نسائه) اى يتلذذ ويتمتع بحلائله نحو لمس بغير جماع (فوق الازار وهن حيض) بضم الحاء وتشديد الياء جمع حائض وفيه جواز التمتع فيما عدا ما بين السرة والركبة وكذا فيما بينهما اذا كان ثم حائل يمنع من ملاقاة البشر والحديث مخصص لآية فاعتزلوا النساء قال العلقمى اعلم ان مباشرة الحائض بالجماع فى الفرج حرام باجماع المسلمين ومباشرتها فيما فوق السرة وتحت الركبة بذكر اوغيره حلال باتفاق العلماء ومباشرتها فيما بين السرة والركبة فى غير القبل والدبر المشهور من مذهب الشافعية الحرمة وهو قول مالك وابى حنيفه واكثر العلماء واعلم ان تحريم الوطى والمباشرة يكون فى مدة الحيض وبعد انقضائه الى ان تغتسل او تتيمم بشرطه هذا مذهب الشافعى ومالك واحمد وجماهير السلف والخلف وقال ابو حنيفة اذا انقطع الدم لاكثر الحيض حل وطئها فى الحال واحتج الجمهور بقوله تع ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن وجوابه فى فقه الحنفى مبرهن رم د عن ميمونة) زوجة النبى ﷺ ﴿كان يبدأ﴾ بهمزة من بدأ يبدأ ويرسم بالف لا من بدا يبدو (بالشراب) اى يشرب مايشرب من المائع كماء ولبن وقال اى حيث لم يجد رطبا ولا تمرا والا قدمه (اذا كان صائما) واراد الفطر فيقدمه على الاكل (وكان) اذا شرب (لا يعب) اى لا يشرب بلا تنفس فان الكباد من العب اى وجع الكباد من العب كما صرح به هكذا فى رواية من العب ٤ بل (يشرب مرتين او ثلاثا) ثم يزيله بان يشرب ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب ثم هكذا ويقول هو اهناء وامرأ واروى وآفات العب كثيرة (طب عن ام سلمة) قال الهيثمى فيه يحيى بن عبد الحميد الحمانى وهو ضعيف واعاده فى موضع آخر وقال رواه الطبرانى باسنادين وشيخه فى احدهما ابو معاوية الضرير ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات ﴿كان يبدأ﴾ بهمزة كامر (اذا افطر) من صومه (بالتمر) اى اذا لم يجد رطبا والا قدمه عليه كما جاء فى رواية اخرى (ن عن انس) بن مالك واسناده حسن ﴿كان يبدو﴾ من بدا يبدو ويبدو بمعنى الخروج

٤ قال فى الحفنى العب اى لا يشرب مرة واحدة بدون تنفس فانه يورث الكباد اى وجع الكبد فيطلب مرة ومرتين وقال فى المصباح عب الرجل عبا من باب قتل شربه من غير تنفس بل يشرب مرتين او ثلاثا اهـ

الى البادية (الى التلاع) بكسر المثناة الفوقية جمع تلعة بفتحها ككلاب جمع كلبة وهى مجرى الماء من أعلى الوادى الى اسفله وهى ايضا ما انحدر من الارض وما اشرف منها فهى من الاضداد كما فى المصباح والنهاية وغيرهما والمراد كان يخرج لينظر اليها وليتناول منها اشياء (دحب عن عايشة) ورواه عنها ايضا البخارى فى الادب فكان عزوه اليه احرى باسناد صحيح ﴿ كان يبعث ﴾ مبنى للفاعل (الى المطاهر) جمع مطهرة بكسر الميم هنا نحو الحياض والفساقى ٤ والبرك المعدة للوضوء (فيؤتى بالماء) اليه منها (فيشرب به) وكان يفعل ذلك (يرجو) راجيا (بركة ايدى المسلمين) اى يؤمل حصول بركة ايدى الذين تطهروا من ذلك الماء وهذا فضل عظيم وفخر جسيم للمتطهرين فيا له من شرف ما اعظمه كيف وقد رفع الله فى التنزيل على محبتهم صريحا حيث قال ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وهذا يحمل من له ادنى عقل على المحافظة على ادامة الوضوء ومن ثمه صرح بعض الشافعية تأكد ندبه واما الصوفية فهو عندهم واجب (طس حل عن ابن عمر) قال الهيثمى رجاله موثوقون ومنهم عبد العزيز بن ابى داود ثقة نسب الى الارجاء وفى العزيزى واسناده صحيح ﴿ كان يبيت ﴾ من بات يبيت بيتوتة (الليالى المتتابعة) اى المتوالية يعنى كان فى تلك الليالى على الاتصال (طاويا) اى خالى البطن جائعا (هو واهله) عطف على الضمير المرفوع المؤكد بالمنفصل وفى بعض النسخ لا يثبت لفظ هو ثم اكد ذلك بقوله (لا يجدون) اى لرسول الله صلى الله عليه وسلم واهله (عشاء) بالفتح ما يؤكل آخر النهار مستأنف استئنافا بيانيا كانه قيل ما سبب طيهم فقال لا يجدون عشاء اى لا يجدون ما يتعشون به فى الليل وقد افاد ذلك ما كان دأبه وديدنه من التقلل من الدنيا والصبر على الجوع وتجنب السؤال رأسا كيف وهو اشرف الناس نفسا وفيه فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع (وكان اكثر خبزهم خبز الشعير) اى كان اكثر خبز النبى صلى الله عليه وسلم واهله خبز الشعير وكانوا يأكلونه من غير نخل بل كانوا لا يشبعون من خبز الشعير يومين متتابعين ففى خبر الترمذى عن عايشة ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى الشيخان عنها توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عندى شئ يأكله ذو كبد الا شطر شعير فى ق ٤ وقال فى المغرب واهل الرجل امرأته وولده والذين فى عياله ونفقته (حم ت ه عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿ كان يبيع ﴾ من باع يبيع بيعا (نخل بنى النضير) على وزن كريم قبيلة من يهود خيبر من ولد هارون عليه السلام دخلوا فى العرب على نسبهم (ويحبس لاهله)

٤ الفساق نسخه م

٤ زق نسخه

الذين يؤنهم (قوت سنتهم) وسبق ان ذا لاينا في الخبر المار انه كان لايدخر شيئا لغد لحمله على الادخار لنفسه وهذا ادخار لغيره ثم محل حل الادخار مالم يكن زمن ضيق على الناس والا امتنع قال العلقمي قال ابن دقيق العيد في الحديث جواز الادخار للاهل قوت سنة وفي السياق مايؤخذ منه الجمع بينه وبين كان لايدخر شيئا لغد واختلف في جواز ادخار القوت لمن يشتريه من السوق قال عياض اجازه قوم واحتجوا بهذا الحديث ولا حجة فيه لانه انما كان من مغل الارض ومنعه قوم الا ان كان لايضر بالسعر وهو متجه ارفقا بالناس انتهى (خ عن عمر) بن الخطاب ﴿ كان يتبع ﴾ بفتح اوله وتشديد ثانيه وقيل بفتح اوله وسكون ثانيه (الحر برمن الشباب) اى التي فيها حرير وقال الحفني اى الحرير الخالص اوما اكثره حرير فيأمره (فينزعه) منها لحرمة لبسه على الرجال قال المناوى لما في الحريرة من الخشونة التي لاتليق بهم فحرم لبسه على الرجال (حم عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿ كان يتبع ﴾ كامر (الطيب) بكسر فسكون للصحبة له (في رباع النساء) وهو جمع ربع كسهام وسهم محل السكنى ومحل القوم ومنزلهم وديار اقامتهم اى منازل نسائه ومواضع الخلوة بهن ليتناوله والرباع بكسر ازاء ويطلق على القوم مجازا (الطيالسي) ابو داود (عن انس) باسناد حسن ﴿ كان يتبوء ﴾ بالهمزة وفتح اوله وتشديد الواو (لبوله) اى يطلب موضعا يصلح له (كما يتبوأ لمنزله) اى كما يطلب موضعا يصلح للسكنى يقال تبوأ منزلا اى اتخذه فالمراد اتخاذ محل يصلح للبول فيه قال العراقي واستعمال هذه اللفظة على جهة التأكيد والمراد انه يبالغ في طلب مايصلح لذلك ولوقصر زمنه كما يبالغ في استصلاح المنزل الذي يراد للدوام وفيه انه يندب لقاضي الحاجة ان يتحرى ارضا لينة من نحو تراب اورمل لئلا يعود عليه الرشاش فينجسه فان لم يجد الاصلبة لينها بنحو عود وفيه انه لابأس بذكر لفظ البول وترك الكناية عنه (طس عن ابى هريرة) قال العراقي فيه يحيى بن عبيد وابوه غير معروفين وقال الهيثمي هو من رواية يحيى بن رجي عن ابيه ولم ار من ذكرهما وبقية رجاله ثقات ﴿ كان يتحرى ﴾ بتشديد ازاء اى يطلب (صيام) ولفظ رواية الترمذي صوم (الاثنين والخميس) اى يتعهد صومهما او يجتهد في ايقاع الصوم فيهما لان الاعمال تعرض فيهما كما علله به في خبر آخر رواه الترمذي ولانه تعالى يغفر فيهما لمسلم الا المتهاجرين كما رواه احمد واستشكل استعمال الاثنين بالنون مع تصريحهم بان المثنى والملحق به يلزم الالف اذا جعل علما واعرب بالحركة واجيب بان عايشة من اهل اللسان فيستدل

مطلب كيفية الخاتم والتختم و الاستعاذة والعين

بنطقها به على انه لغة وفيه ندب صوم الاثنين والخميس وتحرى صومهما وهو حجة على مالك فى كراهته تحرى شئ من ايام الاسبوع للصيام (ت ن عن عايشه) لكن زاد النسائى فيه ويصوم شعبان ورمضان باسناد حسن واصله قول الترمذى حسن غريب ورواه عنه ايضا ابن ماجة وابن حبان واعله ابن القطان بازاوى عنها وهو بيعة الحرشى وانه مجهول قال ابن حجر واخطأ فيه فهو صحابى واطلاقه التخطية غير صواب فقال شيخه العراقى واختلف فى صحبته واختلف فيه كلام ابن سعد فى طبقاته الكبرى من الصحابة وفى الصغرى من التابعين وكذا اختلف فى كلام ابن حبان فذكره فى الصحابة وفى التابعين وقال الواقدى انه سمع من النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابو حاتم لا صحبة له وذكره ابو زرعة فى الطبقة الثالثة من التابعين ﴿كان يتختم﴾ بالتحتية تفعل (فى يمينه) اى يلبس الخاتم فى خنصر يده يعنى كان اكثر احواله ذلك و يتختم فى يساره فالتختم فى اليمين وفى اليسار سنة لكنه فى اليمين افضل عند الشافعى وعكس مالك قال العراقى فى شرح الترمذى وتبعه تلميذ ابن حجر ورد التختم فى اليمين من رواية تسعة من الصحابة وفى اليسار من رواية ثلاثة كذا قالاه لكن ينكر عليه نقل العراقى نفسه التختم فى اليسار عن الخلفاء الاربعة وابن عمر وعمرو ابن حريث قال البخارى والتختم فى اليمين اصح شئ فى هذا الباب واليمين احق بالزينة وكونه صار شعار الروافض لا اصل له (خ ت عن ابن عمر م ن عن انس حم ت ه عن عبد الله بن جعفر) صحيح ﴿كان يتختم﴾ كامر (فى يساره) قليلا بيانا لحصول اصل السنة به ولهذا اخذ مالك ففضل التختم فيها على التختم فى اليمين وحمله الشافعى على بيان الجواز والتختم فيها فى اليسار غير مكروه ولا خلاف الاولى اجماعا (م عن انس د عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿كان يتختم﴾ كامر (فى يمينه ثم حوله فى يساره) وفى اكثر النسخ الى يساره اى وكان آخر الامرين كذا ذكره البغوى فى شرح السنة وتعقبه الطبرانى بان ظاهره النسخ وليس ذلك مرادا قال فى الفتح لو صح هذا الحديث لكان قاطعا للنزاع لكن سنده ضعيف وقال فى التخريج هذه رواية ضعيفة اعتمدها البغوى وجمع من الاخبار بها قال العلقمى قال الدميرى اجمعوا على جواز التختم فى اليمين وعلى جوازه فى اليسار اولا كراهة فى واحد منهما وانما اختلفوا فى الافضل منهما فتختم كثيرون فى اليسار واستحب مالك اليسار وكره اليمين وفى مذهب الشافعى وجهان لاصحابه الصحيح ان اليمين افضل لانه زينة واليمين احق واشرف بالزينة والاكرام (عد عن ابن عمر ابن عساكر عن عايشة) ورواه ايضا ابو الشيخ عن ابن عمر فى شرح السنة وهو ضعيف

من وجوهه ٤ ﴿ كان يختم ﴾ كامر (بالفضة) وكان اولا يختم بالذهب ثم تركه ونهى عنه اى عن لبس خاتم فضة قليلا او كثيرا والسنة ان يجعل فصه مما يلى الكف لئلا تحصل به خيلاء واشتغال بنفسه (طب عن عبدالله بن جعفر) باسناد حسن ﴿ كان يخلف ﴾ اى يتأخر (فى المسير) اى السير وهو بفتح الميم وكسر السين (فيزجى) بمثناة مضمومة وزاء معجمة فجيم (الضعيف) اى يسوقه ليلحقه بالرفاق (ويردف) نحو العاجز على ظهر الدابة اودابة غيره وهو بفتح اوله من الثلاثى ويحتمل ضم اوله من الافعال والرديف هو الذى يركب خلف الراكب يقال ردفه اى تبعه واردفه اى اتبعه ويقال ردفه اى ركب خلفه واردفه اى اركبه وكل شئ تبع شيئا فهو ردفه من باب علم (ويدعو لهم) بالاعانة ونحوها اونبه به على ادب امير الجيش وهو الرفق فى السير بحيث يقدر عليه اضعفهم ويحفظ اقواهم وان يتفقد خيلهم وحمولهم ويرعى احوالهم ويعين عاجزهم ويحمل ضعيفهم ويسعفهم بماله وحاله وقاله ودعائه ومدده وامداده (ذك) كلهما فى الجهاد (عن جابر) وقال على شرطهم واقره الذهبى وسكت عليه ابوداود وقال فى الرياض بعد عزوه له اسناده حسن ﴿ كان يتعوذ ﴾ بالله تفعل من العوذ بالفتح هو الالتجاء يقال عاذ به واستعاذ لجأ اليه واعوذ بالله اى الجأ الى الله تع وهو فى عياذى اى ملجائى وعاذ غيره به وعوذه به بمعنى (من جهد البلاء) بفتح الجيم وضمها مشقة والبلاء بالفتح والمد ويجوز الكسر مع القصر (ودرك) بفتح الدال والراء وتسكن وهو الادراك واللحاق (الشقاء) بشين معجمة ثم قاف الهلاك ويطلق على السبب المؤدى اليه (وسوء القضاء) اى المقضى والا فحكم الله كله حسن لاسوء فيه (وشماتة الاعداء) اى فرحهم ببلية تنزل بالمعادى تنكأ القلب وتبلغ من النفس اشد مبلغ وقد اجمع العلماء فى عصر ومصر على ندب الاستعاذة من هذه الاشياء وردوا على من شذ من الزهاد (خ م ن عن ابى هريرة) صحيح ﴿ كان يتعوذ ﴾ كامر (من خمس من الجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة الضن بالنفس عن اداء مايتعين من نحو قتال العدو وقال الحفنى الجبن هو البخل خوفا من الموت فلا يقاتل الاعداء (والبخل) اى منع بذل الفضل سيما للمحتاج وحب الجمع والادخار (وسوء العمر) اى عدم البركة فيه بفوت الطاعة والاخلال بالواجبات (وفتنة الصدر) بفتح الصاد وسكون الدال المهملتين ماينطوى عليه الصدر من نحو حسد وغل وعقيدة زائغة (وعذاب القبر) اى التعذيب فيه بنحو ضرب اونار اوغيرهما على ماوقع التقصير فيه من المأمورات

٤ من وجوه نسخهم

اوالمنهيات والقصد بذلك تعليم الامة كيف يتعوذون (د) فى الصلوة (ن) فى الاستعاذة (ه) فى الدعاء (عن ابن عمر) باسناد حسن وسكت عليه ابو داود ﴿ كان يتعوذ ﴾ بالله (من الجان) اى يقول اعوذ بالله من شر ضرر الجان (وعين الانسان) وهو من ناس ينوس اذا تحرك وذلك يشترك فيه الانس والجن وعين كل ناظر (حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت) وقال الحفنى وفى نسخة معتمدة نزلتا ونزلت صحيحة على نسخة المعوذات على التغليب اى بادخال قل هوالله احد (اخذ بهما) اى فلما نزل المعوذتان صار يتعوذ بهما فهو افضل من التعوذ بغيرهما من صيغ التعوذ (وترك ماسواهما) اى مما كان يتعوذ به من الكلام غير القرأن لما يثبت انه كان يرقى بالفاتحة وفيها الاستعاذة بالله فكان يرقى بها تارة ويرقى بالمعوذتين اخرى لما تضمناه من الاستعاذة من كل مكروه اذالاستعاذة من شر ماخلق تعم كل شر يستعاذ منه فى الاشباح والارواح والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل وآيته وهو القمر اذا غاب يتضمن الاستعاذة من شر ماينتشر فيه من الارواح الخبية والاستعاذة من شر النفاثات تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من شر النفوس الخبية المؤذية والسورة الثانية تتضمن الاستعاذة من شر الانس والجن فجمعت السورتان الاستعاذة من كل شر وكانا جديرين بالاخذ بهما وترك ماعداهما قال ابن حجر هذا لايدل على المنع من التعوذ بغيرهاتين السورتين بل يدل على الاولوية سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما وانما اكتفى بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا (ت ن ه والضياء) المقدسى فى المختارة (عن انس وابى سعيد) الخدرى قال ت حسن غريب ﴿ كان يتعوذ ﴾ كامر (من موت الفجأة) بالضم والمد ويفتح ويقصر والموت الفجاءة فى حق العوام حسرة لانه لايمكن الشخص فيه الاستعداد والتهيؤ والوصية (وكان يحبه ان يمرض قبل ان يموت) وقد وقع ذلك فانه مرض فى ثانى ربيع الاول اوثامنه اوعاشره ثم امتد مرضه اثنى عشر يوما ومات (طب عن ابى امامة) الباهلى قال السيوطى صحيح ﴿ كان يتفأل ﴾ بتشديد الهمزة اذا سمع كلمة حسنة تناولها على معنى يوافقها بالكلمة الحسنة نحو ياسالم فيستبشر بالسلامة ويافتاح فيستبشر بالفتح ويارشيد فيستبشر بالرشد (ولايتطير) اى لايتشأم بشئ كما كانت الجاهلية تفعله من تفريق الطير من اماكنها فان ذهبت الى الشمال تشأموا وذلك لان من تفأل فقد

فهم خيرا وان غلط فى جهة الرجاء ومن تطير فقد اساء الظن بربه (وكان يحب الاسم الحسن) وكان كثيرا مايغير الاسم القبيح نحو مرة باسم حسن وليس هو من معانى التطير بل هو كراهة الكلمة القبيحة نفسها لانها خوف شئ وراءها كرجل سمع لفظ خنا فكرهه وان لم يخف على نفسه منه شئ ذكره الهيثمى (حم) وكذا الطبرانى (عن ابن عباس) باسناد حسن وقال الهيثمى فيه ليث بن سلم ٦ وهو ضعيف بغير كذب ﴿ كان يتمثل ﴾ تفعل اى يتكلف (بالشعر) بالكسر اى ينشده ولا ينشئه مثل قول طرفة (ويأتيك بالاخبار) بفتح الهمزة جمع خبر من خبرته اخبره خبرا بالضم وعرفا وهو ما احتمل الصدق والكذب (من لم تزود) بتشديد الواو مبنى للمفعول اى من لم تزوده ومن لم تصنع له زادا وهذا قول طرفة وفى رواية انه كان ابغض الحديث اليه الشعر غير انه تمثل مرة ببيت ٨ اخى قيس بن طرفة فقال ويأتيك من لم تزود بالاخبار فجعل آخره اوله فقال ابو بكر ليس هكذا يارسول الله فقال ما انا بشاعر ٤ وهذا لايعارض الحديث المشروع لان المراد بالتمثل فيه الاتيان بمادة البيت او المصراع وجوهر لفظه دون ترتيبه الموزون هذا بعد الاغماض وفرض صحة هذه الرواية والا فقد قال البعض لم ار له اسنادا ولم يسنده ابن كثير فى تفسيره كما زعمه بعضهم (طب عن ابن عباس ت) وكذا البزار (عن عايشة) قال الهيثمى رجال الطبرانى والبزار رجال الصحيح ﴿ كان يتمثل ﴾ كامر (بهذا البيت كفى بالاسلام والشيب للمرء ناهيا) اى زاجرا دعاه وانما كان يتمثل به لان الشيب نذير الموت والموت يسن اكثار ذكره لتنبه النفس من سنة الغفلة فيسن لمن بلغ من الشيب ان يعاتب باكثار التمثل بذلك وفيه جواز انشاد الشعر لا انشاده ٩ له وفى الحفنى قوله بهذا البيت الخ اصله بيت شعر موزون الا انه صلى الله عليه وسلم قدم واخر فصيره غير موزون اذ لحظه المعانى فقط كامر ولفظه ۞ كفى الشيب والاسلام للمرء ناهيا ۞ وقد كان سيدنا عمر يعترض على الشاعر ويقول الاولى تقديم الاسلام (ابن سعد) فى طبقاته (عن الحسن) البصرى (مرسلا) سبق البحث فى الشعر ﴿ كان يتنور ﴾ اى يستعمل النورة لازالة الشعر من عانته وفى العزيزى ويطلى بالنورة (فى كل شهر) مرة قال السيوطى والتنور مباح لا مندوب لعدم ثبوت الامر به وفعله وان حمل على الندب لكن هذا من العاديات فهو لبيان الجواز ويحتمل ندبه لما فيه من الامتثال والكلام اذا لم يقصد الاتباع والا كان سنة (ويقلم اظفاره) يعنى يزيلها بقلم اوغيره فيما يظهر وفى بعض النسخ اظافيره (فى كل خمسة عشر يوما) مرة قال الغزالى قيل

٤ قال الحفنى هذا قول طرفة بفتح الراء كما فى ضبطه فى القاموس وغيره وكان وصلى الله عليه سلم يزيد بعد قوله من لم تزود للاخبار فلا يكون شعرا حينئذ موزونا لانه لا يراعى الوزن بل المعانى وكان صلى الله عليه وسلم يحب شعر امية بن ابى الصلت لاشتماله على المواعظ الكثيرة ولذا قال صلى الله عليه وسلم لمن اردفه خلفه هل عندك شئ من شعر امية قال نعم وانشده فصار صلى الله عليه وسلم يقول ابه حتى انشده مائة بيت من شعره لكن غلبه المقاد وبرومات كافر اسلم ٦ سليم نسخهم ٨ بقول اخى نسخهم ٩ انشاؤه نسخهم

ان النورة فى كل شهر مرة تطفئ الحرارة وتنقى اللون وتزيد فى الجماع ورد انه كان يطليها يوم الجمعة وفى رواية كل يوم جمعة ولعله كان يفعل ذلك تارة كل اسبوع وتارة كل اسبوعين بحسب الحاجة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) قال السيوطى ضعيف ﴿كان يتوضأ﴾ تفعل من الوضوء (عند كل صلوة) غالبا وربما صلى صلوات بوضوء واحد ولفظ رواية الترمذى كان يتوضأ لكل صلوة طاهرا اوغير طاهر قال الطحاوى وهذا محمول على الفضيلة دون الوجوب اوهو مما خص به اوكان يفعله وهو واجب ثم نسخ والاصح الاخير بدليل حديث الترمذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلوة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضؤ واحد فقال عمر انك فعلت شيئا لم تكن تفعله قال عمدا فعلته قال الترمذى صحيح وقال النووى فيه جواز الصلوات بوضوء واحد ما لم يحدث وهو جائز باجماع من يعتد به (حم خ د ن ه ت عن انس) قال حميد قلت لانس كيف تصنعون انتم قالوا نتوضأ وضوءا واحدا ﴿كان يتوضأ﴾ كامر (مما مست النار) ثم نسخ بخبر جابر كان آخر الامرين ترك الوضوء مما مست النار (طب عن ام سلمة) قال السيوطى ومستنده قول الهيثمى رجاله موثوقون وعدل عن عزوه لاحمد مع كونه خرجه باللفظ المذكور لان فى سنده من لا يعرف ﴿كان يتوضأ﴾ كامر (ثم يقبل) بتشديد الباء بعض نسائه (ويصلى ولا يتوضأ) من القبلة وفى رواية للدارقطنى بدل ولا يتوضأ ولا يحدث وضوء وهذا من ادلة الحنيفية على قولهم ان اللمس غير ناقض واجاب الدبلى بان هذه واقعة حال فيحتمل انه قبل من فوق حائل ووقايع الاحوال اذا تطرق اليها الاحتمال كساها ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال ولكن استدل الحنيفية بغير هذا الاستدلال (حم د عن عايشة) قال السيوطى صحيح ونقل الدميرى تضعيفه عن البيهقى ﴿كان يتوضأ﴾ كامر مرة (واحدة واحدة واثنتين اثنتين) بيان للجواز والا فالسنة التثليث (وثلاثا ثلاثا) قال بعضهم هذا تعديد للغسلات لا تعديد للغرفات كما ذهب اليه بعضهم يعنى ان العربى اذا لم يجر فى هذا الحديث ذكر قال اليعمرى ويؤيده ان الغسلة لا تكون حقيقية الا مع الاسباغ والافهى بعض غسلة حيث وقع الكلام فى اجزاء الواحدة وترجيح الثانية وتكملة الفضل بالثالثة فهى بقيتا مع الاسباغ ليس للغرفة فى ذلك دخل قال النووى اجمع المسلمون على ان الواجب فى غسل الاعضاء مرة مرة وعلى ان الثلاث سنة وقد جاءت الاحاديث الصحيحة بالغسل مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا وبعض الاعضاء ثلاثا وبعضها مرتين واختلافها دليل على جواز كله وان الثلاث هى الكمال

والواحدة تجزى انتهى وفى جامع الترمذى الوضوء يجزى مرة مرة ومرتين مرتين افضل وافضله ثلاث (كل ذلك يفعل) وفى نسختين يفعله لكن كان اكثر احواله التصريح كما تصرح به رواية اخرى وفى بعضها هذا وضوئى ووضوء الانبياء قبلى (طب عن معاذ) بن جبل قال السيوطى حسن وقال الهيثمى فيه محمد بن سعيد المصلوب ضعيف ﴿كان يتيمم﴾ مبنى للفاعل (بالصعيد) اى التراب اووجه الارض (فلم يمسح يديه ووجهه الامرة واحدة) فلا يسن فيه التثليث لان التراب يشوه الخلقة ولهذا ذهب الحنيفية والشافعية الى ندب عدم تكرار التيمم بخلاف الوضوء والغسل حيث يسن فيهما التثليث (طب عن معاذ صحيح) وفيه محمد بن سعيد ﴿كان يجتهد﴾ اى يبذل وسع قدرته وبالغ (فى العشر الاواخر) من رمضان (مالا يجتهد فى غيرها) اى يجتهد و يجد فى العبادة وزيادة على العادة بان يزيد فى العبادة فى العشر الآواخر من شهر رمضان باحياء لياليه بالعبادة قال الدميرى واما قول اصحابنا يكره قيام كل الليل فمعناه الدوام عليه (حم م ت ه عن عايشة) ولم يخرجه البخارى ﴿كان يجعل﴾ مبنى للفاعل من الثلاثى (يمينه) اى يده اليمنى (لاكله وشربه ووضوءه) يحتمل ان يكون المراد واخذ ماء وضوءه وزاد فى رواية وصلوته (وثيابه) يعنى لبس ثيابه اوتناولها (واخذه واعطائه) مما لادناءة فيه (و) كان يجعل (شماله لما سوى ذلك) قال المناوى بكسر سين سوى وضمها مع القصر فيهما مع المد اى لغير ذلك ومازائدة فافاد انه يندب مباشرة الاكل والشرب والطهور والصلوة واللبس باليمنى واخذ منه ان ماهو من قبيل التكريم والتشريف كاكل وشرب ولبس ثوب وسراويل وخف ومناولة حاجة وتناولها ودخول مسجد وسواك واكتحال وتقليم ظفر وقص شارب ومشط شعر ونتف ابط وحلق رأس ومصافحة وماكان بضده كخروج من مسجد وامتخاط وخلع ثوب وسراويل وخف ونحوها فباليسار وقوله وثيابه يحتمل كما قال الغزالى ان المراد اخذ الثياب للبسها كما فى اخذ الطعام لاكله فيتناول ثوبه باليمين وان المراد اللبس نفسه بمعنى انه يبدأ بلبس شق الايمن قبل الايسر اما النزع فبالشمال بمعنى ان لبس اليسرى يكون اولهما نزعا وقوله لما سوى ذلك اى بما ليس بمعناه (حم عن حفصة) ام المؤمنين ورواه عنها احمد ايضا بلفظ كانت يمينه لطعامه وطهوره وصلوته وثيابه ورواه ابوداود عنها بلفظ كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل شماله لما سوى ذلك ورواه عنها ايضا البيهقى وقال السيوطى صحيح وقال ابن محمود شارح ابى داود هو حسن ﴿كان يجعل﴾ كامر (فصه) اى

مطلب جميع الافعال بالايمان والايسر و اجلال عباس جلوس والخطبة

فص خاتمه والفص مثلث الفاء لكن الكثير الفتح فقول بعض الشراح بكسر الفاء ان كانت الرواية كذلك فسلم والا فلا وجه للعدول عن الكثير الى القليل (مما يلى كفه) وفى رواية مسلم مما يلى بباطن كفه فجعله كذلك افضل اقتداء بفعله وان لم يأمر فيه بشئ قال ابن العربى ولا اعلم وجهه ووجهه النووى بانه ابعد عن الزهو والعجب والعراقى بذلك وبانه احفظ للنقش الذى عليه من ان يحاكا او يصيبه صدمة او عود صلب فيغير النقش الذى وضع الخاتم لاجله وايضا فانه نهى عن الناس ان ينقشوا على نقشه وذلك لئلا يختم غيره به فيكون صونا عن ان يدخل فى الكتب مالم يأذن فيه فاعلم اصحابه بذلك فهم لا يخالفون امره ثم اراد ستر صورة النقش عن غيرهم من اهل الكفر والنفاق فجعله فى باطن كفه عليه حتى لا يظهر على صورة النقش احد (ه عن انس وابن عمر) قال المناوى وهذا الحديث عن ابن عمر فى مسلم ولفظه اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله قال لا ينقش احد على نقش خاتمى وكان اذا لبسه جعل فصه مما يلى بطن كفه انتهى ﴿كان يجل﴾ بضم اوله وتشديد اللام من الاجلال وهو التعظيم والتكريم (العباس) عمه (اجلال الولد لوالده) فهو بمنزلته فى التعظيم والتوقير والاحسان وقال الحفنى لانه فى مقام الاب لكونهما من اصل واحد ولذا كان صلى الله عليه وسلم يقول انما عم الرجل صنو ابيه اى فهو كصنو النخلة فى كونهما من اصل واحد (ك) فى المناقب (عن ابن عباس) قال صحيح واقره الذهبى ﴿كان يجلس﴾ بفتح اوله وكسر اللام (القرفصاء) بضم القاف والفاء وتفتح وتكسر وتمد وتقصر والراء ساكنة كيف كان اى يقعد محتبيا بيديه قيل وينبغى حمله على وقت دون وقت فقد ورد كان يجلس متربعا ٤ (طب عن اياس) بكسر الهمزة وفتح التحتية وبالمهملة (بن ثعلبة) ابى امامة الانصارى البلوى او الحارثى قيل مات بعد احد قال الذهبى والصحيح ان ذلك امه لانه تأخر قال السيوطى حسن لغيره ﴿كان يجلس﴾ كما مر (على الارض) اى من غير حائل بل يباشر التراب (ويأكل على الارض) من غير مائدة ولا خوان اشارة الى طلب التساهل فى امر الظاهر وصرف الهمم الى عمارة الباطن وتطهير القلوب تأسى به اكابر صحبه فكانوا يصلون على الارض فى المساجد ويمشون حفاة فى الطرق ولا يجعلون غالبا بينهم وبين التراب حاجزا فى مضاجعهم قال الغزالى وقد انتهت النوبة الان الى طائفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون هى مبنا الدين فاكثروا اوقاتهم فى تزيين الظاهر كفعل الماشطة

٤ وقال الحفنى اى يجلس على وركيه وينصب ساقيه ويحتبى بيديه وهذا فى بعض الاوقات والا فغالب جلوسه صلى الله عليه وسلم التربع منه

بعروسها والباطن خراب ولا يستنكرون ذلك ولو مشى احد على الارض جافيا اوصلى عليها بغير سجادة مفروشة اقاموا عليه القيامة وشدوا عليه النكير و لقبوه بالقذر واخرجوه من زمرتهم واستنكفوا عن مخالطته فقد صار المعروف منكرا والمنكر معروفا (و يعتقل الشاة) اى يجعل رجليه بين قوائمها ليحلبها ارشادا وترك الترفع (و يجيب دعوة المملوك) اذا كان باذن سيده اذ لا يجوز كل ما فى يد الرقيق الا باذن سيده (على خبز الشعير) وزاد فى رواية والاهالة السخنة اى الدهن المتغير الريح وعلم ذلك بانها باخبار الداعى او للعلم بفقره و رثاثة حاله او مشاهدة غالب مأكوله ونحو ذلك من القرائن الحالية فكان لا يمنعه ذلك من اجابته وان كان حقيرا وهذا من كمال تواضعه ومزيد براءته من سائر صنوف الكبر وانواع الترفع (طب عن ابن عباس) قال السيوطى والهيثمى اسناده حسن ﴿ كان يجلس ﴾ كامر (اذا صعد) بكسر العين (المنبر) اى اعلاه فيكون قعوده على المستراح ووقوفه على الدرجة التى تليها (حتى يفرغ المؤذن) يعنى الواحد لانه لم يكن يوم الجمعة الا مؤذن واحد وهو بلال (ثم يقوم فيخطب) خطبة بليغة مفهومة قصيرة (ثم يجلس) نحو سورة الاخلاص وان قرأها خفيه فهو اولى (فلا يتكلم) حال جلوسه ٤ (ثم يقوم) ثانيا (فيخطب خطبة ثانية بالعربية فيشترط كون الخطبتين بها وان يقعا من قيام للقادر وان يفصل القائم بينهما بقعدة مطمئنا وغيره بسكتة فان وصلهما حسبتا واحدة كما دل على ذلك كله هذا الحديث (د عن ابن عمر) بن الخطاب فيه العمرى وهو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن الخطاب قال المنذرى فيه مقال ﴿ كان يجمع ﴾ بفتح اوله من الثلاثى اى تقديما وتأخيرا (بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء) ولا يجمع الصبح مع غيرها ولا العصر مع المغرب (فى السفر) لم يقيده هنا بما قيد به فى رواية باذا جد فى السفر فيحتمل حمله على المقيد به و يحتمل بقاءه على عمومه وذكر فرد من افراده لا يخصصه وهو الاولى فله الجمع جد به السير ام لا اى بشرط حله قال المناوى هذا نص رد على الحنفية منعهم الجمع وقد اولوه بما فيه لطافة ثم انه لم يبين فى هذا الحديث ولا غيره من احاديث الجمع انه كان يجمع فى كل سفر او يخص بالطويل قال العراقى وظاهر رواية ٨ كان اذا جهد فى السفر الاختصاص قال والحق ان هذه واقعة غير محتملة فيمتنع فى القصير للشك فلا يساعد مالك فى التعميم بل يرد عليه (حم خ عن انس) سبق بحث ﴿ كان يجمع ﴾ كامر (بين الخريز) بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاى نوع من البطيخ الاصفر وقد تكبر القثاء

٨ روايته نسخه ٤ قال الحفنى من الشافعية اى بكلام الدنيا والا فالافضل قراءة الاخلاص فى الجلسة التى بين الخطبتين التى هى واجبة حتى لو خطب الخطبتين من غير جلوس بينهما حسبتا خطبة واحدة محمد

فتصفر من شدة الحر فتصير كالخرز وهو طويل غير مستدير قال ابن حجر شاهدته بالحجاز كذلك وسبق بحثه فى كان يأكل (والرطب) لمامر بسطه قال ابن حجر وفيه رد على من زعم ان المراد بالبطيخ فى الخبر الآتى الاخضر واعتل بان فى الاصفر حرارة كما فى الرطب وقد علل بان احدهما يطفىء حرارة الآخر وجوابه ان فى الاصفر بالنسبة الى الرطب برودة وان كان فيه لحلاوته طرف حرارة (حم ت فى الشمائل ن عن انس) قال السيوطى صحيح وقال ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف ﴿كان يحب﴾ بضم اوله من احب يحب اذا اظهر حبه ومحبته وحبه يحب فهو محبوب وتحبب اليه اى تودد والاستحباب كالاستحسان اى استحبه عليه اى آثره عليه واختاره واستحبه اى احبه ومنه المستحب وتحابوا اى احب كل واحد منهم صاحبه (ان يليه المهاجرون والانصار فى الصلوة ليحفظوا عنه) كيفية الصلوة المشتملة على فروض وابعاض وهيئات وحب النبى صلى الله عليه وسلم اما باخباره او بقرينة فيرشدون به الجاهل وينهون الغافل (حم ن ه ك) فى الصلوة (عن انس) قال ك على شرطهما وله شاهد صحيح واقره الذهبى وقال المغلطاى فى شرح ابى داود سنده صحيح

﴿كان يحب﴾ كامر (الدباء) بضم الدال وتشديد الباء والمد وقصر القرع او خاص بالمستدير منه او الطويل وفى المجموع انه القرع اليابس قال فى الفتح وما اظنه الا سهوا وهو اليقطين ايضا واحده الدباء ودبة وقضية كلام الهروى ان الهمزة زائدة لكن الجوهرى خرجه فى المعتل على ان همزته منقلبة وهو اشبه بالصواب قال الزمخشرى ولا ادرى هى مقلوبة عن واو او ياء (حم ت فى الشمائل) النبوية (ن ه عن انس) لكن لفظ رواية ابن ماجة القرع وزاد هو والنسائى ويقول شجرة اخى يونس قال العراقى فى فوائد ابى بكر الشافعى من حديث عايشة اذا طبختم قدرا فاكثروا فيها من الدباء فانه يشد قلب الحزين قال العراقى ولا يصح وقال السيوطى حديث حسن ﴿كان يحب﴾ كامر وفى رواية لمسلم يحب (التيامن) لفظ رواية مسلم التيمن اى الاخذ باليمين فيما هو من باب التكريم قيل لانه كان يحب الفال الحسن واصحاب اليمين اهل الجنة (ما استطاع) اى مادام مستطيعا باليمين بخلاف ما لو عجز عنه فيتعين غيره فنبه على المحافظة على ذلك مالم يمنع مانع ليس منه بد قال ابن حجر ويحتمل انه احترز به عما لا يستطاع فيه التيمن شرعا كفعل الاشياء المستقذرة باليمين كالاستنجاء والتمخط (فى طهوره) بضم الطاء اى تطهيره فى الوضوء والغسل (ونعله) اى لبس نعله (وترجله) بفتح اوله فيهما اى تمشيط شعره وزاد ابو داود وسواكه (وفى شانه) اى فى حاله (كله) يعنى فى جميع حالاته مما هو من قبيل التكريم والتزيين

﴿طلب الدباء ويمن باليوم والحلواء والفاكهة والبطيخ والعسل

وهذا عطف عام على خاص وفى رواية بحذف العاطف اكتفاء بالعربية قال ابن دقيق وهذا عام مخصوص لان دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ فيه باليسار وتأكيد الشأن بقوله كله على التعميم لان التاكيد يرفع المجاز فقد يقال حقيقة الشان ماكان فعلا مقصودا ومايندب فيه التيامن ليس من الافعال المقصودة بل هى اماتروك ٤ اوغير مقصودة وهذا كله على تقدير اثبات الواو واما على حذفها فقوله فى شانه متعلق بحب لا بالتيمن اى يحب فى شانه التيمن فى تنعله الى آخره اى لايترك ذلك سفرا ولاحضرا ولافى فراغه ولاشغله وقال الطيبى قوله فى شانه بدل من فى تنعله باعادة العامل ولعله ذكر التنعل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح العبادة فيه على جميع الاعضاء فيكون كبدل كل من كل وفيه ندب البداءة بشق الرأس الايمن فى الترجل والغسل والحلق ولايقال هو من باب الازالة فيبدأ بالايسر بل هو من باب العبادة والتزيين والبداءة بالرجل اليمنى فى التنعل وفى ازالتها باليسرى والبداءة باليد وارجل اليمنى فى الوضوء وفى الشق الايمن فى الغسل وندب الصلوة عن يمين الامام ويمنة المسجد وفى الاكل والشرب فكلما كان من باب التكريم والتزيين يبدأ باليمين وعكسه عكسه (حم خ م د ت ن عن عايشة) صحيح ﴿كان يحب﴾ كامر (ان يخرج اذا غزا يوم الخميس) لانه يوم مبارك لانه اتم ايام الاسبوع عددا لانه تعالى بث فيه الدواب فى اصل الخلق فلاحظة ٨ الحكمة الربانية والخروج فيه نوع من بث الدواب الواقع فى يوم المبدأ اوانه انما احبه لكونه وافق الفتح له والنصر فيه اولتفاؤله بالخميس على انه ظفر على الخميس وهو الجيش ومحبته ولايستلزم المواظبة عليه فقد خرج مرة يوم السبت ولعله كان يحبه ايضا كما ورد فى خبر آخر اللهم بارك لامتى فى سبتها وخميسها وفى البخارى ايضا انه قلما يخرج من سفر الا يوم الخميس وفى رواية للشيخين معا ماكان يخرج الا فى يوم الخميس (حم خ) فى الجهاد (عن كعب بن مالك ولم يخرجه مسلم ﴿كان يحب﴾ كامر (ان يفطر على ثلاث تمرات) لما فيه تقوية البصر الذى يضعفه الصوم (اوشئ) لم تصبه النار) اى ليس مصنوعا بنار كلبن وعسل فيندب لنا التأسى به فى ذلك (ع عن انس) قال السيوطى حسن وقال ابن حجر فيه عبد الواحد بن زياد منكر وقال الهيثمى فيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف ﴿كان يحب﴾ كامر (الحلواء) بالمد على الاشهر فتكتب بالالف وتقصر فتكتب بالياء وهى مؤنثة قال الازهرى وابن سيدة اسم لطعام عولج بحلاوة لكن المراد هنا كما قال النووى كل حلو وان لم تدخله صنعة وقد تطلق على الفاكهة (والعسل)

٤ اما متروك نسخهم
٨ فلاحظ فيه نسخهم

عطف الخاص على العام تنبيها على شرفه وجموم خواصه وقد تنعقد الحلوى من السكر فيتفارقان وحبه لذلك لم يكن للتشهى وشدة نزوع النفس له وفاتق الصنعة ٤
فى اتخاذها كفعل اهل الترفه المترفهين الآن بل معناه انه اذا قدم له نال نيلا صالحا فيعلم منه انه احبه وفيه حل اتخاذ الحلاوات والطيبات من الرزق لا ينافى فى الزهد ورد على من كره من الحلوى ما كان مصنوعا كيف وفى فقه اللغة ان حلواء التى كان المجبع كعظيم تمر يعجن بلبن وفيه رد على زاعم ان حلواء انه يشرب كل يوم قدح عسل بماء وان الحلوى المصنوعة لا يعرفها ولم يصح انه رأى السكر وخبر انه ملاك النصارى وفيه سكر قال السهيلى انه غير ثابت تنبيه قال ابن العربى والحلاوة محبوبة لملايمتها للنفس والبدن ويختلف الناس فى انواع المحبوب منها كما كان ابن عمر يتصدق بالسكر ويقول انه تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وانى احبه (خ م د ت ن عن عايشة) فى مواضع عديدة وفيه قصة طويلة فى الصحيح وفى الباب غيره ايضا ﴿كان يحب﴾ كما مر (العراجين) العرجون العود الاصغر الذى فيه شماريخ العذق بوزن فعلون من الانعراج الانعطاف كذا فى النهاية وقال الحفنى هو جمع عرجون والعنو الذى يكون فيه البلخ (ولا يزال فى يده منها) وينظر اليها (حم د عن ابى سعيد) الخدرى باسناد حسن ﴿كان يحب﴾ كما مر (من الفاكهة) وهو يطلق على انواع الثمرات يابسها ورطبها (العنب) بدل جزء من الكل قال الحرالى هو شجر متكرم لا يختص ذهابه بجهة العلو اختصاص النخلة بل تفرع علوا وسفلا ويمنة ويسرة مثل المؤمن المتقى الذى تكرم تقواه فى كل جهة (والبطيخ) كما فيه من الجلاء وغيره من الفضائل وقد ذكر الله سبحانه العنب فى مواضع عديدة من كتابه من جملة نعمه التى من بها على عباده فى الدارين وهو فاكهة وقوت وادام ودواء وشراب والبطيخ فيه جلاء وتنقيح وهو نافع للمحرور بردا سيما فى قطر الحر كالحجاز قال الاطباء البطيخ قبل الطعام يغسل غسلا البطن ويذهب بالداء اصلا قال ابن القيم وملوك الفاكهة ثلاثة العنب والرطب والتين (ابو نعيم فى الطب) النبوى (عن معاوية) الذى رأيته فى اصول صحاح امية بدل معاوية فليحرر (بن يزيد العبسى) ولم ارمن الصحابة قال العراقى سنده ضعيف وهو بعين مهملة فوحدة تحتية ﴿كان يحب﴾ كما مر (الزبد) بالضم كقفل ما يستخرج بالمخرج من لبن البقر والغنم واما لبن الابل فلا يسمى ما يستخرج منه زبدا بل يقال له حبات (والتمر) يعنى يحب الجمع بينهما فى الاكل لان الزبد حار رطب والتمر بارد يابس وفى جمعه بينهما

٤ وتأنق الصنعة
نسخهم

من الحكمة اصلاح منهما بالاخر ولاحمد عن ابى خالد دخلت على رجل وهو يجمع لبنا بتمر فقال ادن فان رسول الله سماهما الاطيبين قال ابن حجر اسناده قوى قال فيه اكل شيئين من فاكهة وغيرها وجواز اكل طعامين معاوجواز التوسع فى المطاعم ولاخلاف بين العلماء فى جواز ذلك وماتقل عن السلف محمول على الكراهة فى التوسع والترفه والاكثار لغير مصلحة تنبيه قال القرطبى يؤخذ مراعات صفات الاطعمة فى طبايعها واستعمالها على الوجه الاليق على قاعدة الطب (ده عن ابن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة وابن بشر فى الصحابة اثنان سلمانيان وهما عبدالله وعطية فكان ينبغى تمييزه واسناده حسن كذا ضبطه المناوى واكثر الشراح على انه بالسين المهملة وفى بعض المتون والشراح ابنى بسر ﴿كان يحب﴾ كامر (القثاء) بضم القاف وكسرها و بالمد لانعاش ريحها للروح واطفائها لحرارة المعدة الملتهبة سيما فى ارض الحجاز ولكونها بطيئة الانحدار عن المعدة كان مايعدلها بقربنها بنحو رطب وتمر وعسل (طب عن الربيع) بالتصغير والتثقيل يعنى بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المكسورة (بنت معوذ) بصيغة اسم الفاعل بن عفراء الانصارية النجارية واسناده حسن ﴿كان يحب﴾ كامر (هذه السورة) سورة (سبح اسم) اى تلاوتها (ربك الاعلى) اى نزه اسمه عن ان يتبدل او يذكر لاعلى جهة التعظيم قال الفخر الرازى وكما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها من الرفث وسوء الادب ولذا قال الحفنى ولفظ اسم مقحم اوغير مقحم لانه يجب تنزيه الاسم كتنزيه الذات عمالايليق به (حم) وكذا البزار كلهما (عن على) واسناده حسن قاله السيوطى وقال العراقى ضعيف وقال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿كان يحتجم﴾ من الاحتجام سبق بحثه فى الحجامة قال المناوى حجمه ابوطيبة وغيره وامر بالحجامة واثنى عليها فى عدة اخبار واعطى الحجام اجرته والحجم تفرق اتصال تنقيه استفراغ د م من جهات الجلد (خ م عن انس) سبق احتجم وغيره ﴿كان يحتجم﴾ كامر (على هامته) اى رأسه (و بين كتفيه ويقول من اهراق) قال العزيزى بالتحريك اى اراق (من هذه الدماء) اى باخبار من يعرف بان اراقة الدم نافعة لذلك الشخص (فلا يضره ان لايتداوى بشئ لشئ) اى بشئ من الادوية لشئ من الامراض فتنفعه الحجامة فى جميع الامراض اذا اخبره العارف بذلك لاسيما فى القطر الحار والمراد بالرأس هنا ماعدا نقرتها بدليل خبر الديلمى عن انس مرفوعا الحجامة فى نقرة الرأس تورث النسيان فتجنبوا ذلك لكن فيه ابن واصل متهم

قال ابو داود قال معمر احتجمت فذهب عقلى حتى كنت القن الفاتحة فى صلاتى وكان احتجم على هامته (ده) فى الطب (عن ابى كبشة) عمر بن سعد ابن عمر واسناده حسن ﴿كان يحتجم﴾ كما مر (فى رأسه) ولفظ رواية الطبرانى فى مقدم رأسه (ويسميها) اى الحجامة (ام مغيث) لانها تغيث من المرض وفى رواية لابن جرير ويسميها المغيثة وسماها فى رواية المنقذة وفى اخرى النافية قال ابن جرير وكان يأمر من شكا اليه وجعا فى رأسه بالحجامة وسط رأسه ثم اخرج بسنده عن ابى رافع عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا قط يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع رأسه الا قال احتجم (خط) فى ترجمة محمود الواطى (عن ابن عمر) فيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز الاموى قال الذهبى ضعفه ابو مهر ﴿كان يحتجم﴾ كما مر (الاخدعين) هما عرقان فى محل الحجامة من العنق (والكاهل) بكسر الهاء وهو مقدم اعلى الظهر مما يلى العنق وهو الثلث وفيه ست فقرات وقيل ما بين الكتفين وقيل الكتد ٦ وقيل موصل العنق ما بين الكتفين (وكان يحتجم لسبع عشرة) من الشهر ٤ (وتسع عشرة واحدى وعشرين) منه وعلى ذلك درج اصحابه فكانوا يستحبون الحجامة لوتر من الشهر لافضلية الوتر عندهم ومحبتهم له لحب الله له ثم ان ما ذكر من احتجامه فى الاخدعين والكاهل لا ينافيه ما قبله من احتجامه فى رأسه وهامته لان القصد بالاحتجام طلب النفع ودفع الضرر واماكن الحاجة من البدن مختلفة باختلاف العلل كما بينه ابن جرير (ت ك) فى الطب (عن انس طب ك) كذلك (عن ابن عباس) قال ت حسن غريب وقال ك على شرطهما واقره الذهبى فى موضع لكن قال فى آخر لا صحة له ﴿كان يحدث﴾ بتشديد الدال من التحديث (حديثا) ليس بمهدرم مسرع ولا منقطع تتخلله السكتات بين افراد الكلمة ٨ ثم يبالغ فى افصاحه وبيانه بحيث (لو عده العاد لاحصاه) اى لو اراد المستمع عد كلماته او حروفه لامكنه ذلك بسهولة ومنه اخذ ان شان المدرس ان لا يسرد فى درسه الكلام سردا بل يرتله ويرتبه ليفهمه السامع ويبالغ فى التأنى ويتمهل ليتفكر هو وسامعه واذا فرغ من مسألة او فصل سكت قليلا ليتكلم من فى نفسه شئ (خ م د) عن حديث هشام عن ابيه (عن عايشة) قال عروة كان ابو هريرة يحدث ويقول اسمعى يا ربة الحجرة وعايشة تصلى فلما قضت صلاتها قالت لعروة الا تسمع الى هذا ومقالته آنفا انما كان رسول الله يحدث حديثا الخ ﴿كان يحفى﴾ بفتح اوله وسكون الحاء المهملة اى يقطع وفى رواية ذكرها ابن الاثير كان يحلف (شاربه) اى يبالغ فى قصه بحيث تظهر حمرة الشفة لا انه يحلقه جميعه (طب حسن عن ام عياش) بعين مهملة وبتشديد

٤ قال فى الحفنى اى مضت من الليالى لان القمر حينئذ فى النقصان بخلاف الحجامة لثلاثة عشر مثلا فان الحجامة والقمر فى الزيادة مذمومة منه

٦ الكفد نسخه م

٨ يتخلله السكو بين افراد الكلم ت نسخه م

المشناة التحتية (مولاته) اى مولاة النبى صلى الله عليه وسلم وخادمه وقيل مولاة رقية قال السيوطى حسن وسبق بحثه فى احفوا اللحى ﴿ كان يحلف ﴾ بفتح اوله وكسر اللام فيقول (لا ومقلب القلوب) اى مقلب اعراضها واحوالها لاذواتها قال الحفنى لا لنفى الكلام السابق ومقلب الخ هو المقسم به على ذلك النفى واذا حلف على الاثبات قال نعم اواى مثلا ومقلب الخ اى كان اكثر حلفه بمقلب القلوب وقد يحلف بغير ذلك والمراد تقلب صفاتها لان ذواتها ثابتة لاتتقلب وفيه ان عمل القلب بخلق الله وتسمية الله بما ثبت من صفاته على الوجه اللايق وانعقاد اليمين بصفة لايشارك فيها وحل الحلف بافعاله تقدس اذا وصف بها ولم يذكر اسمه وغير ذلك (حم خ) فى التوحيد وغيره (ت ن) فى الايمان وغيره (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه ايضا ابن ماجة فى الكفارة ﴿ كان يحمل ﴾ بفتح اوله وكسر الميم (ماء زمزم) من مكة الى المدينة ويهديه لاصحابه وكان يستهديه من اهل مكة فيسن فعل ذلك اى يطلبه ممن حمله وجاء لعظيم قدره وكثير نفعه (ت ك عن عايشة) سبق بحثه فى ماء زمزم ﴿ كان يخرج ﴾ بضم الراء لازم يتعدى بالجار والتضعيف (الى العيد) اى لصلاتها (ماشيا) فيطلب المشى للعبادة فهو افضل من الركوب (و يرجع ماشيا) فى طريق آخر كما فى خبر الما روالآتى الان طريق القربة يشهد لواطئه ففيه تكثير الشهود وقد ندب المشى الى الصلوة تكثير اللاجر (ه عن ابن عمر) سبق العيدان ﴿ كان يخرج ﴾ كامر (الى العيدين) اى لصلاتهما فى الصحراء (ماشيا) لاراكبا (و يصلى) صلوة العيد (بغير اذان ولا اقامة) زاد مسلم ولاشئ واحتج به جمع على انه لايقال قبلها الصلوة جامعة واحتج الشافعى على انه سنة بالامر به فى مرسل اعتضد بالقياس على الكسوف لثبوته فيه وفيه انه لايؤذن لها ولايقام وبعضهم احدث الاذان فقيل اول من احدثه معاوية وقيل زياد (ثم يرجع ماشيا) غير راكب ويجعل رجوعه (فى طريق آخر) ليسلم على اهل الطريقين اوليتبرك به اوليقضى حاجتهما اوليظهر الشعار فيهما اوليغيظ منافقيهما قال ابن القيم والاصح انه لذلك كله ولغيره من الحكم التى لايخلو فعلها (ه عن ابى رافع حسن) ورواه البزار ايضا عن سعد مرفوعا قال الهيثمى وفيه خالد بن النائس ٤ متروك ﴿ كان يخرج ﴾ كامر (فى العيدين) الى المصلى الذى على باب المدينة المشرفة الشرقى بينه وبين باب المسجد الف ذراع قاله ابن ابى شيبة قال ابن القيم وهو الذى يوضع فيه محل الحاج ولم يصل العيد بمسجده الا مرة واحدة لمطر بل كان يفعلها

مطلب افضل صلوة العيد فى الصحراء وبحث الخطبة

٤ الياس نسخة م

فى المصلى دائما ومذهب الحنفية ان صلوتها فى الصحراء افضل من المسجد وقال المالكية والحنابلة الا بمكة وقال الشافعية الا فى المساجد الثلاثة فافضل لشرفها ويخرج حال كونه (رافعا صوته بالتهليل والتكبير) وبهذا اخذ الشافعى وقال المناوى فيه رد على ابى حنيفة فى ذهابه الى ان رفع الصوت بالتكبير فيه بدعة مخالف للامر فى قوله تعالى واذكر ربك فى نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر وصيغته مشهورة (هب عن ابن عمر) مرفوعا وموقوفا وصحح وقفه ورواه الحاكم عنه ايضا ورواه الشافعى موقوفا فاوهمه اقتصار السيوطى على البيهقى من تفرده به غير جيد ﴿كان يخطب﴾ يوم الجمعة حال كونه (قائما) عبر بكان اشارة الى دوام فعله ذلك حال القيام كذا قيل وهو مبنى على افادة كان للتكرار وفيه خلاف معروف وعليه فهو حجة للشافعى فى اشتراطه القيام للقادر وقد ثبت ان النبى عليه السلام كان يواظب على القيام فيها ورد على الائمة الثلاثة المجوزين لفعلها من قعود (ويجلس بين الخطبتين) قدر سورة الاخلاص كما مر (ويقرأ آيات) من القرآن (ويذكر الناس) اى نعم الله وآلائه وجنته وناره والمعاد ويعلمهم قواعد الدين ويأمرهم بالتقوى ويبين موارد غضبه ومواقع رضاه وكان يخطب فى كل وقت بما يقتضيه الحال ولم يخطب خطبة الا افتتح بالحمد ولم يلبس لباس الخطباء كما كان الآن وفيه انه يجب القعود بين الخطبتين لغير صلوا كما رأيتمونى اصلى تنبيه قال ابن العربى حكمة كونهما خطبتين انه يذكر فى الاولى مايليق من الثناء والتحريض على الامور المتقربة الى الله بالدلائل من كتاب الله والثانية بما يعطيه الدعاء والابتهاء من الذلة والافتقار والسؤال والتضرع فى التوفيق والهداية كما ذكره وامر به الخطبة وقيامه حال خطبته واما فى الاولى فيحكم النيابة عن الحق فيما نذر به واوعد ووعد فهو قيام حق بدعوة صدق واما فى الثانية قيام عبد بين يدى سيد كريم يسأل منه الاعانة بما فى الخطبة الاولى من الوصايا واما القعدة بين الخطبتين فليفصل بين المقام الذى يقتضيه النيابة عن الحق تعالى فيما وعظ به على لسان الخطيب وبين المقام الذى يقتضيه مقام السؤال والرغبة فى الهداية الى صراط مستقيم (حم م د ن ه عن جابر بن سمرة) سبق الخطبة ﴿كان يخطب بقاف﴾ اى بسورتها (كل جمعة) لاشتمالها على البعث والموت والمواعظ الشديدة والزواجر الاكيدة وقوله كل جمعة قد يحمل على الجمع التى حضرها الراوى فلا ينافى عن غيره سمعه يخطب بغيره (د) فى الصلوة (عن) ام هشام (بنت الحارث بن النعمان)

الانصارية صحابية مشهورة وهي اخت عمرة بنت عبد الرحمان لامها وقد خرجه مسلم في الصلوة عنها هذه ورواه الترمذي وابن ماجة ﴿كان يخطب﴾ الخطبة بالضم يطلق على الكلام المنثور والمسجع كديباجة الكتاب والمقام والموعظة والخطاب مايقع بين المتكلم والسامع من الكلام وجمعه خطب كصرد (النساء) اى احد اهن (ويقول) لمن خطبها (لك كذا وكذا) من مهر من نفقة ومؤنة (وجفنة سعد) بن عبادة (تدور معي اليك كلما درت) كناية عن كثرة العيش لترغيب المرأة في نكاحه (طب عن سهل بن سعد) الساعدي واسناده حسن ﴿كان يخيط﴾ بالفتح وكسر الخاء وسكون الياء يقال خاط يخيط خياطة فهو مخيط ومخيوط والخياط آلة الخياط ومنه قوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط والخيط مادخلت فيه (ثوبه ويخصف نعله) وهو بكسر الصاد قال في مختصر النهاية وخصف النعل خرزها وسقطها ومنه قوله تعالى وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة اى يلزقان بعضه ببعض ليستر به عورتهما (ويعمل مايعمل الرجال في بيوتهم) من الاشتغال بمهنة الاكل والنفس ارشادا للتواضع وترك التكبر لكنه مشرف بالوحي والنبوة ومكرم بالمعجزات والرسالة وفيه ان الامام الاعظم يتولى اموره بنفسه وانه من دأب الصالحين (حم حسن عن عايشة) وقال السيوطي حسن وقال المناوي وهو اعنى من ذلك فقد قال العراقي رجاله رجال الصحيح ورواه ابو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب و البخاري من حديث عايشة كان يكون في مهنة اهله ﴿كان يدخل﴾ بفتح اوله (الحمام) ظرفه (ويتنور) اى يطلي عانته وماقرب منها بالنورة قال ابن القيم لم يصح في الحمام حديث ولم يدخل الحمام قط مارآه بعينه وقال الحفني هذا الحديث فهو شديد الضعف حتى قيل انه لم يثبت انه رأى الحمام بعينه فضلا عن كونه دخلها (ابن عساكر) في تاريخه (عن واثلة) بن الاسقع بسند ضعيف بل واه بالمرة ﴿كان يدركه﴾ بضم اوله من الادراك (الفجر وهو) اى والحال انه (جنب من) جماع (اهله) زاد في رواية في رمضان من غير حلم اى لامن احتلام اذ لا يجوز عليه صلى الله عليه وسلم (ثم يغتسل ويصوم) بيانا لصحة صوم الجنب والافا لافضل الغسل قبل الفجر وارادت بالتقييد بالجماع من غير احتلام المبالغة في الرد على من زعم ان فاعل ذلك يفطر واما خبر ابي هريرة من اصبح جنبا فلا يصم فهو منسوخ اومؤول وما كان من خلاف فقد مضى وانقضى وقام الاجماع على الصحة كما بينه النووي وغيره قال القرطبي في هذا فائدتان احدهما انه كان يجامع في رمضان و يؤخر الغسل الى بعد طلوع الفجر بيانا

للجواز والثانية ان ذلك وكان من جماع لامن احتلام لانه كان لايحتلم اذ الاحتلام من الشيطان وهو معصوم منه (مالك خ م د ت ن ه عن عايشة وام سلمة صحيح) لشواهد عظيمة ﴿ كان يدعى ﴾ مبنى للمفعول (الى خبز الشعير والاهالة) بكسر الهمزة دهن اللحم اوكل دهن يؤتدم به او يختص بدهن الشحم والالية وهو الدسم (السنخة) بسين مهملة مفتوحة فنون مكسورة فخاء معجمة او بزاء بدل السين اى المتغيرة الريح قال الزمخشرى يقال سنخ وزنخ اذا تغير وفسد والاصل السين والزاء بدل انتهى وخفى على بعض الاعاجم حيث زعم انه بالسين فقط وان العامة تقول زنخة وظاهره ان الدعوة الى مجموع ذلك وهو لو دعى الى خبز الشعير وحده لاجاب وفيه حل اكل اللحم والدهن ولو انتن لاضرر وقضيته ان هذا تمام الحديث والامر بخلافه بل بقيته فيجيب هكذا هو ثابت عند مخرجه الترمذى فى الشمائل (ت فى الشمائل) النبوية (حسن عن انس) بن مالك ﴿ كان يدعو ﴾ اى يذكر و يتضرع (عند الكرب) عند حلوله يقول (لااله الا الله العظيم) اى الذى لاشئ يعظم عليه (الحليم) الذى يؤخر العقوبة مع القدرة (لااله الا الله رب العرش الكريم) وفى رواية بدله العظيم والكريم المعطى تفضلا روى برفع والكريم على انهما نعتان للرب والثابت فى رواية الجمهور الجر نعت للعرش قال الطيبى صدر الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لانه مقتضى التربية (لااله الا الله رب السموات السبع ورب الارض ورب العرش الكريم) قالوا هذا دعاء جليل ينبغى الاعتناء به والاكثار منه عند العظائم فيه التهليل المشتمل على التوحيد وهو اصل التنزيهات الجلالية والعظمة الدالة على تمام القدرة والدال على العلم اذ الجاهل لايتصور منه حلم ولاكرم وهما اصل الاوصاف الاكرامية قال الامام بن جرير كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب وهو وان كان ذكرا لكنه ٤ بمنزلة الدعاء لخبر من شغله ذكرى عن مسألتى انتهى واشار به الى رد ما قيل هذا ذكر لادعاء ولما كان فى جواب البعض بان المراد انه يفتتح دعاءه به ثم يدعو بما شاء تسليما للسؤال عنه الى مافى ذكره (حم خ م ت ه) كلهم فى الدعوات (عن ابن عباس طب) عنه ايضا (وزاد) فى آخره (اصرف عنى شر فلان) و يعينه باسمه فان له اثرا بينا فى دفع شره فائدة قال ابن بطال عن ابى بكر الرازى كنت باصبهان عند ابى نعيم وهنا ٨ شيخ يسمى ابابكر عليه مدار الفتيا فسعى به عند السلطان فسجن فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لايفتر فقال لى المصطفى قل لابى بكر يدعو بدعاء الذى فى صحيح البخارى حتى يفرج الله عنه فاصبحت

٤ وان كان ذكرا الله بمنزلة نسخة م

٨ وهنا لك شيخ نسخة م

فاخبرته فدعا به فلم يكن الاقليلا حتى اخرج ﴿كان يدور﴾ بفتح اوله وسكون الواو (على نسائه) كناية عن جماعه اياهن (فى الساعة الواحدة من الليل والنهار ٤) ظاهره ان القسم لم يكن واجبا عليه وعورض بخبر هذا قسمى فيما املك فلا تلمنى فيما لا املك واجيب بان طوافه كان قبل وجوب القسم واقول يحتاج الى ثبوت هذه القبيلة اذهى ادعائية وقضية البعض ان هذا هو تمام الحديث والامر بخلافه بل بقيته عند البخارى وهن احدى عشرة هذا لفظه ولو ذكره لكان اولى وكانه فر من الاشكال المشهور وهو ان ماوقع فى البخارى فيه تأمل لانه لم يجتمع عند النبى صلى الله عليه وسلم هذا العدد فى آن واحد وقد اجيب بان مراده الزوجات والسرارى و اسم النساء يشمل الكل (خ ن عن انس) بن مالك ﴿كان يدير﴾ بضم اوله والدور بسكون الواو والدوران بفتحها الحركة والاستدارة يقال منه دار يدور واداره غيره ودور به وتدوير الشئ جعله مدورا (العمامة على رأسه و يغرزها) اى يغرز طرفها (من ورائه) لتكون العذبة من خلف لان امام فالذوابة هى العذبة و اقلها اربعة اصابع والافضل جعلها بين الكتفين فانه اكثر احواله صلى الله عليه وسلم وكان تارة يجعلها قريبة من الاذن اليمنى كما مر (و يرسل لها ذوابة) بالفتح و تخفيف الواو و قيل بالضم و فتح الهمزة والمد (بين كتفيه) هذا اصل فى مشروعية العذبة وكونها بين الكتفين ورد على من كره ذلك ومن انكره وجاء فيها احاديث اخرى بعضها حسن و بعضها ضعيف ناصة على فعله لها لنفسه ولجماعة من صحبه وعلى امره بها ولهذا تعين حمل قول الشيخين له فعل العذبة وتركها ولا كراهة فيهما على ان مرادهما الجواز الشامل للندب و تركه لها احيانا انما يدل على جواز الترك وعدم تأكد النفى وقد استدل جمع بكون النبى صلى الله عليه وسلم ارسلها بين الكتفين تارة والى جانب الايمن اخرى على ان كلا سنة وهذا مصرح بان اصلها سنة لان السنة فى ارسالها اذا اخذت من فعله فاصل سنيتها اولى ثم ارسالها بين الكتفين افضل منه على الايمن لان حديث الاول اصح و اما ارسال الصوفية لها من الجانب الايسر لكونه محل القلب فيتذكر تفريقه مما سوى ربه فاستحسان لا اصل له وقول صاحب القاموس لم يفارقها قط رد بانه تركها احيانا قال بعضهم واقل ماورد فى طولها اربع اصابع واكثر ماورد ذراع وبينهما شبر وقول القاموس كانت طويلة ممنوع الا ان كل بريد ٨ طولا بينا و يحرم الفحش طولها بقصد الخيلاء و يكره بدونه واوخاف بارسالها خيلاء لم يؤمر بتركها خلافا لبعضهم بل يفعل و يجاهد نفسه لازالته

٤ وفى الحاية عن مجاهد انه صلى الله عليه وسلم اعطى قوة اربعين رجلا كل رجل من رجال اهل الجنة وفى الترمذى وصححه ان قوة الرجل من اهل الجنة بمأة رجل وقد قيل ان كل من كان اتقى الله فشهوته اشد وورد ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مأة فى الاكل و الشرب والجماع الشهوة فعلى هذا يكون حساب نبينا صلى الله عليه وسلم قوة اربعة آلاف مد

مطلب ذنب العمامة واضحيته ورؤيته عليه السلام فى الظلمة

٨ الا ان يريد طولا تسخم

فان عجز لم يضر لانه قهرى فلا يكلف به غايته انه لا يسترسل مع نفسه وخوف ايهامه الناس صلاحا اوعلا عنه لا يوجب تركها بل يفعلها و يعالج نعم ان قصد غير صالح التزين٤ بها ونحوها لتوهم صلاحه فيه طى حرام كما ذكره الزركشى واعلم انه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ فى طول عمامته وعرضها وما وقع فى الطبرانى انه سبعة اذرع ولغيره نقلا عن عايشة انه سبعة فى عرض ذراع وانها كانت فى السفر بيضاء و فى الحضر سوداء من صوف و قيل عكسه و ان عذبتها كانت فى السفر من غيرها وفى الحضر منها فلا اصل له (طب هب عن ابن عمر) قال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى رجاله رجال الصحيح الا عبد السلام وهو ثقة ﴿كان يذبح﴾ بفتح اوله والباء (اضحيته بيده) مسميا مكبرا ورما وكل ففيه ندب الذبح بيد المضحى ان قدر واتفقوا على جواز التوكيل للقادر لكن عند المالكية رواية بعدم الجواز وعند اكثرهم يكره وقال الحنفى من الشافعية ويصح التوكيل وان كان قادرا على الذبح لكن الافضل لمن يحسنه ان يباشر بنفسه قال القاضى والاضحية ما يذبح يوم النحر على وجه القربة وفيها اربع لغات اضحية بضم الهمزة وكسرها وجمعها اضاحى وضحية وجمعها ضحايا واضحى وجمعها اضحى وسميت بذلك اما لان الوقت الذى تذبح فيه ضحى يوم العيد بعد صلاته واليوم الاضحى لانه وقت التضحية اولانها تذبح يوم الاضحى واليوم يسمى اضحى لانه يتضحى فيه بالغداة فان السنة لا يتعدى٨ فيه حتى ترتفع الشمس ويصلى (حم عن انس) واسناده صحيح ﴿كان يذكر الله تعالى﴾ بقلبه واسانه بالذكر الثابت عنه تسبيح وتهليل وتكبير وغير ذلك (على) قال العراقى على هنا بمعنى فى وهو الظرفية كما فى قوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها (كل احيانه) اى اوقاته متطهرا ومحدثا وجنبا وقائما وقاعدا ومضطجعا وماشيا وراكبا وطاعنا٩ ومقيما فكان ذكر الله يجرى مع انفاسه والحديث عام مخصوص بغير قضاء الحاجات الكراهة حالتين باللسان وبغير الجنب لخبر الترمذى وغيره كان لا يحجبه عن القرأن شئ الا الجنابة و بغير حالة الجماع وقضاء الحاجة فيكره هذا ما عليه الجمهور وتمسك بعموم الحديث المشروع قوم منهم الطبرى وابن المنذر وداود فجوزوا القراءة للجنب قالوا ويكون٦ الذكر اعم من كونه بقراءة اوغيرها وانما فرق بالعرف وحملوا حديث الترمذى على الاكمل جمعا بين الادلة قال العارف بن عربى كان يذكر الله على كل حال من احيانه لكن يكون الذكر فى حالة الجنابة يختص بالباطن الذى هو ذكر السر فهو فى سائر حالاته محقق بالمقام وانما وقع اللبس على من لا معرفة له باحوال اهل الكمال فتفرقوا واختلفوا واقال ولنا منه ميراث

٩ وظاعنا نسخه
٨ ان لا يتعدى
٤ التزين نسخه
٩ الطعن بمعنى الذهاب والضرب والظعن بمعنى السير منه
٦ لكوون نسخهم

وافر فينبغي المحافظة على ذلك انتهى واخرج ابو نعيم عن كعب الاخبار قال موسى يارب اقريب انت فاناجيك ام بعيد فانادیك قال انا جليس من ذكرني قال يارب فانا نكون على حال نجلك ونعظمك ان نذكرك بالجنابة والغائط قال يا موسى اذكرني على كل حال اى بالقلب كما تقول قال الاشرفي الذكر نوعان قلبي ولساني والاول اعلاهما وهو المراد في الحديث وفي قوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا وهو ان لا ينسى الله على كل حال وكان للنبي صلى الله عليه وسلم حظ وافر من هذين النوعين الا في حال الجنابة ودخول الخلاء فانه يقتصر فيهما على النوع الاعلى الذي لا اثر فيه للجنابة ولذلك كان اذا خرج من الخلاء يقول غفرانك انتهى وقال غيره لا ينافيه حديث كرهت ان اذكر الله الا على طهر و توضوء زد السلام لكونه ذكر الله لانه اخذ بالافضل و الاكمل (م دت) وكذا ابو يعلى كلهم في الطهارة الا الترمذي ففي الدعوات (عن عايشة) وعلقه البخاري في الصلوة وذكر الترمذي في العلل انه سئل عنه فقال انه صحيح ﴿كان يرى﴾ بفتح اوله من الرؤية (بالليل في الظلمة) لانه تعالى اكمل له القوة البصرية كما اكمل له القوة الادراكية والبصيرة (كما يرى بالنهار في الضوء) اى يرى في الظلمة كما يرى في الضوء وذلك لانه تعالى لما رزقه الاطلاع الباطن والاحاطة بادراك مدركات القلوب جعل له مثل ذلك في مدركات العيون ومن ثمه كان يرى المحسوس من وراء ظهره كما يراه من امامه ذكره الحراني فالحاصل انه من قبيل الكشف له عن المرئيات وهو في معنى سبق انه كان يبصر من ورائه (البيهقي في الدلائل حسن) اى في كتاب دلائل النبوة (عن ابن عباس عد عن عايشة) ضعفه ابن دحية في كتاب الايات البينات وقال السهيلي ليس بقوى وقال السيوطي حسن ﴿كان يرى﴾ بفتح اوله من الرأى (للعباس) من الاجلال والاعظام (ما يرى الولد لوالده يعظمه ويفخمه) بالتشديد فيهما من التعظيم والتفخيم قال الحفني ومن ذلك امر سيدنا عمر الصحابة ان يستسقوا بالعباس لكونه صلى الله عليه وسلم كان يعظمه (و يبر قسمه) بفتح الباء كما في العزيزي فهو من بر يبر من باب علم قيل فعلى هذا يكون متعديا وفيه ان هذا لازم اذ لا يقال بر زيد عمرا في قسمه وانما يقال ابر زيد اليمين فيقرأ يبره من ابر ولم يذكر في القاموس والمختار والمصباح ان بر يتعدى بنفسه بل بحرف الجر يقال بر في يمينه وابر لغة في بر كما يعلم من قول المصباح وفي لغة يتعدى بهمزة فيقال ابر الله الحج اى قبله وابررت القول واليمين انتهى فيعلم منه ان بر لازم وقد يتعدى بالهمزة وبقية الحديث ويقول انما عم الرجل صنو ابيه واصل هذا ان عمر لما اراد ان يستسقي عام الرمادة

تطلب بتجيل ابن عباس ورؤيته في الليل وارداف و ركوبه على حمار

خطب فقال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده فاقتدوا برسول الله واتخذوا العباس وسيلة الى الله فما برحوا حتى سقاهم وفيه ندب الاستشفاع باهل الخير والصلاح واهل بيت النبوة وفيه فضل العباس وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفته حقه (ك عن عمر) قال صحيح وتعقبه الذهبي ورواه ابن حبان في صحيحه وكذا قال العزيزي اسناده صحيح ﴿كان يرخي﴾ بضم اوله وكسر الخاء من ارخى يرخي (الازار) اى يرسل ازاره (من بين يديه ويرفعه من وراءه) حال المشي لئلا يصيبه نحو قذر او شوك (ابن سعد) في طبقاته (عن يزيد) من الزيادة (ابن ابي حبيب) البصري ابي الرجاء واسم ابيه سويد (مرسلا) ففيه ثقة يرسل كثيرا سبق بحثه ﴿كان يردف﴾ بضم اوله ويفتح وكسر الدال وفتحه (خلفه) من شاء من اهل بيته او اصحابه تواضعا منه وخيرا لهم وربما اردف خلفه واركب امامه فكانوا ثلاثة على دابة واردف الرجال واردف بعض نسائه واردف اسامة من عرفة الى مزدلفة والفضل بن العباس من مزدلفة الى منى كما في البخاري وفيه جواز الارداف لكن ان اطاقت الدابة (ويضع طعامه) عند الاكل (على الارض) اى فلا يرفعه على خوان كما يفعله الملوك والعظماء (ويجيب دعوة المملوك) يعني المأذون له من سيده في الوليمة او المراد العتيق باعتبار ما كان واستعمال مثل ذلك في كلامهم كثير وقول المصري المراد بالدعوة النداء بالاذان بعيد مناف للقياس اذ هو معدود في سياق تواضعه وليس في اجابة الاذان اذا كان المأذون عبدا ما يحسن عده من التواضع بل الحر فيه والعبد سواء (ويركب الحمار) هذا على طريق ارشاد العباد وبيان ان ركوب الحمار ممن له منصب لا يخل مروته ولا يرفعه بل غاية التواضع وكسر النفس مع وجود الخيل قال السيوطي لكن كان اكثر مراكب النبي صلى الله عليه وسلم الخيل والابل (ك عن انس) قال ك صحيح ﴿كان يركب﴾ بفتح الكاف والياء اركوب والمركب على وزن قعود ومقعد السوار يقال ركب الفرس ركوبا ومركبا من باب الرابع (الحمار) مع وجود الخيل فركوب الحمار ممن له منصب لا يخل بمروته (عريانا) هكذا في المناوي والعزيزي واكثر النسخ عريابتشديد الياء اى تعليما للتواضع (ليس عليه شيء) مما يشد على ظهره من نحو كاف وسرج وبردعة تواضعا وهضما لنفسه وتعليما وارشادا لامته قال ابن القيم لكن اكثر مراكبه الخيل والابل كما مر (ابن سعد) في طبقاته (عن حمزة بن عبد الله بن عتبة) بضم العين (مرسلا) وروى ركب الحمار معرورياً والحرحر الحجاز والثقل ثقل النبوة ﴿كان يركب الحمار﴾ كما مر (ويخصف) بكسر الصاد المهملة (النعل

٤ للسياق نسخهم

ويرقع القميص) اى يجعل فيه رقعة من نوعه ومن غير نوعه وهو من باب قطع كما فى المختار ومثله فى المصباح حيث قال رقعت الثوب رقعا من باب نفع اذا جعل مكان القطع خرقة فقوله ويرقع بالتخفيف كما بخط عبد البر ويعلم من قول المختار وترقيع الثوب ان ترقعه فى مواضع انه يصح ان يقرأ ويرقع بالتشديد لان الترقيع مصدر لرقع مشددا كما يعلم من قاعدته اول الكتاب لكن لا يصح قرائته مشددا الا اذا ثبت انه صلى الله عليه وسلم رقع ثوبه فى مواضع لا فى موضع واحد فتأمل (ويلبس) بفتح الموحدة (الصوف) رداء وازارا وعمامة (ويقول) منكرا على من ترفع عن ذلك هذه سنتى و(من رغب عن سنتى) اى طريقتى (فليس منى) اى من العاملين بطريقتى السالكين منهجى وهذه سنة الانبياء قبله ايضا رواه الحاكم والبيهقى فى شعب الايمان عن ابن مسعود وكانت الانبياء يستحبون ان يلبسوا الصوف ويحلبوا الغنم ويركبوا الحمر وقال عيسى عليه السلام بحق اقول انه من طلب الفردوس فخبز الشعير له والنوم على المزابل مع الكلاب كثير وفيه ندب خدمة المرء نفسه وانه لا دناءة فى ذلك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى ايوب) الانصارى ورواه عنه ايضا ابو الشيخ فى كتاب الاخلاق قال زين العراقى وفيه يحيى بن يعلى الاسلمى ضعفوه وكذا شيخه المختار التميمى ضعيف ﴿كان يركع﴾ بفتح اوله والكاف (قبل الجمعة) اى يصلى (اربعا) من الركعات (و) يصلى (بعدها اربعا لا يفصل فى شئ منهن) بتسليم فيه ان الجمعة كالظهر فى الراتبة القبلية والبعدية وهو الاصح عند الشافعية والحنفية (ه عن ابن عباس) قال المناوى فيه امور الاول ان الذى لابن ماجة انما هو بدون لفظ و بعدها اربعا وانما هذه الزيادة للطبرانى كما ذكره ابن حجر وغيره الثانى سكت عليه السيوطى فاوهم سلامته من العلل وليس كما اوهم قال ابن ماجة رواه مبشر بن عبيد عن حجاج بن ارطاة ٤ عن عطية العوفى وعن الحبر قال الزيلعى ومبشر معدود من الوضاعين وحجاج وعطية ضعيفان انتهى وقال الهيثمى رواه الطبرانى بلفظ كان يركع قبل الجمعة اربعا و بعدها اربعا لا يفصل بينهن ورواه ابن ماجة باختصار الاربع بعدها وفيه الحجاج بن ارطاة و عطية العوفى و كلاهما ضعيف انتهى الثالث قد اساء التصرف حيث عدل لهذه الطريق المعلول واقتصر عليه مع ورود من طريق مقبول فقد رواه الخلعى فى فوائده من حديث على قال العراقى واسناده جيد ﴿كان يزور﴾ بالزاء المعجمة من الزيارة (الانصار ويسلم على صبيانهم) فيه رد على منع الحسن التسليم على الصبيان (ويمسح رؤسهم) اى كان له اعتياد بفعل ذلك معهم اكثر منه مع غيرهم والافهو

٤ ابطاة نسخه غ

كان يفعل ذلك مع غيرهم ايضا وكان يتعهد اصحابه جميعا ويزورهم قال ابن حجر هذا مشعر بوقوع ذلك منه غير مرة فالاستدلال به على مشروعية السلام على الصبيان اولى من استدلاله البعض بحديث مر على صبيان فسلم عليهم فانها واقعة حال قال ابن البطال وفى السلام على الصبيان تدريبهم على ادآب الشريعة وطرح الاكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب نعم لا يشرع السلام على الصبى الوضى سيما ان راهق (ن عن انس) واخرجه الترمذى ايضا عن انس قال المناوى قال جدى هذا حديث صحيح ورواه ابن حبان فى صحيحه وقول السيوطى حسن غير جيد بل كان الاولى الصحة ﴿كان يستاك﴾ استفعال من السواك فالاستياك استعمال المسواك (بفضل وضوءه) بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به وقيل المراد به الغسل وقيل التنقية اى نقية الفم ٤ وفى مصنف ابن ابى شيبة عن جرير المحلى الصحابى انه كان يستاك ويأمرهم ان يتوضؤا بفضل سواكهم وعن ابراهيم النخعى انه كان لا يرى بأسا بالوضوء من فضل السواك كذلك (ع عن انس) ورواه عنه ايضا الدارقطنى قال ابن حجر وفيه يوسف بن خالد متروك وروى من طريق آخر عن الاعمش عن انس وهو منقطع ﴿كان يستاك﴾ كامر (عرضا) اى فى عرض الاسنان ظاهرا وباطنا فى طول الفم زاد ابو نعيم فى روايته لا يستاك طولا وعورض بذكر الطول فى خبر آخر وجمع مغلطاى وغيره بانه فى اللسان والحلق طولا وفى الاسنان عرضا (و) كان (يشرب مصا) اى من غير عب (و يتنفس) فى اثناء الشرب (ثلاثا) من المرات (ويقول) موجها ذلك (هو) اى التنفس ثلاثا (اهنأ وامرأ) بالهمز من مرء الطعام او الشراب فى جسده اذا لم يثقل على المعدة وانحدر عليها طيبا لذة ونفع (وابرأ) اشد برءا لكونه يقمع الصفراء اى يقوى الهضم واسلم لحرارة المعدة من ان يهجم عليها البارد دفعة فربما اطفأ الحار الغريزى لشدة برده او اضعفه (البغوى وابن قانع) فى معجمهما وكذا ابن عدى وابن مندة (طب وابن السنى وابو نعيم) كلهم فى كتاب الطب النبوة فى الصحابة كلهم من حديث ثابت بن كثير عن يحيى بن كثير عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب (عن بهز) القشيرى ويقال البهزى ذكره البغوى وغيره فى الصحابة قال فى الاصابة قال البغوى لا اعلم روى بهز الا هذا وهو منكر وقال ابن مندة رواه عباد بن يوسف عن ثابت عن القشيرى بدل ورواه مجنس عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده فارسله الراوى عنه فظنه بعضهم صحابيا لكن قضية كلام ابن مندة ان ابن المسيب سمعه من ماوية جد

مطلب زيارة النبى الانصار والسواك وكلم الجوامع و مسافرة

٤ قال الحفنى بالاستياك هنا التنظيف اى بعد ان يتوضأ باخذماء من فضل وضوءه و ينظف به فيه مبالغة منه

بهز بن حكيم فقال مرة عن جد بهز فسقط لفظ من الراوى و بالجملة قال هو كما قال ابن عبدالبر اسناده مضطرب ليس بالقائم انتهى (ق عن ربيعة بن اكثم) بن ابى الجون الخزاعى قال فى الاصابة اسناده الى ابن المسيب ضعيف وقال السخاوى سنده ضعيف جدا بل قال ابن عبدالبر ربيعة قتل بخيبر فلم يدركه سعيد ﴿كان يستجمر﴾ اى يتبخر (بالوة) بفتح الهمزة وضمها وضم اللام وفتح الواو مشددة العود الذى يتبخر به (غير مطراة) و المطراة التى يعمل عليها الوان الطيب كعنبر ومسك وكافور ٤ (و بكافور يطرحه على الالوة) يخلطه به ثم يتبخر به وقال الحفنى الالوة العود الهندى الذى يتبخر به غير مطراة اى غير مخلوط بطيب اخر كمسك وعنبر وفى بعض الاحيان يخلط به الكافور ثم يتبخر به (م عن ابن عمر) سبق له شواهد ﴿كان يستحب﴾ اى يستحسن الاستحباب الاستحسان يقال استحبه عليه اى آثر عليه واختاره واستحبه اى احبه ومنه المستحب (اذا افطر) من صومه (ان يفطر على لبن) هذا محمول على ما اذا فقد الرطب او التمر او الحلوا وعلى انه جمع مع التمر غيره كاللبن جمعا بين الاخبار (قط عن انس) بن مالك واسناده حسن ﴿كان يستحب﴾ اى يحب وكذا ما بعده (الجوامع) ولفظ رواية ك كان يعجبه الجوامع (من الدعاء) وهو ما جمع من الوجازة خير الدنيا والاخرة نحو ربنا آتنا فى الدنيا حسنة الآية او احسن عاقبتنا فى الامور كلها واجرنا من خزى الدنيا وعذاب الاخرة او اللهم بارك لنا فى الموت وفيما بعد الموت او هى ما يجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او ما يجمع الثناء على الله واداء المسئلة والفضل للمتقدم او هى الدعاء الجامع لخير الدنيا اى اللفظ الجامع للمعانى الكثيرة (و يدع) اى يترك (ما سوى ذلك) من الادعية اشارة الى معنى يراد به من الجوامع فيختلف معنى السوى حسب اختلاف تفسير الجوامع فعلى الاول ينزل ذلك على غالب الاحوال لا كلها قال المنذرى كان يجمع فى الدعاء تارة و يعضل ٨ اخرى (د) فى الصلوة (ك) فى الدعاء (عن عايشة) قال ك صحيح واقره الذهبى وسكت ابو داود وقال الهروى فى الاذكار والرياض اسناده جيد ﴿كان يستحب﴾ كما مر (ان يسافر يوم الخميس) لانه بورك له ولامته فيه لما مر تقريره قال ابن حجر محبته لذلك لا تستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وقد خرج فى بعض اسفاره فى يوم السبت (طب عن ام سلمة) واسناده حسن قاله السيوطى وقال الهيثمى فيه خالد بن اياس وهو متروك انتهى ﴿كان يستحب﴾ كما مر (ان يكون له فروة مدبوغة يصلى عليها) بين به ان الصلوة على الفروة لا يكره وان ذلك لا ينافى كمال الزهد وانه ليس من الورع

٤ قال السيوطى المطراة بضم الميم وفتح التاء والراء المشددة فالف فهاء اى معمول معها شئ من انواع الطيب صح

٨ ويفصل نسخه م

الصلوة على الارض وقال الحفنى هـو تعليم للامة اذ ليس من الورع والتواضع الصلوة على الارض اذ محـل ذلك القلب قال فى المصبـاح الفروة التى تلبس وقيل هو باثبات الهاء وقيل بحذفها (ابن سعد) فى طبقاته (عن المغيرة) بن شعبة وفيه ابن الحارث الطائفى قال فى الميزان له مناكير هذا منها ﴿كان يستحب﴾ كامر (الصلوة فى الحيطان) قال ابوداود بمعنى البساتين وفى النهاية الحائط البستان من النخل اذا كان عليه حائط وهو الجدار قال العراقى واستحبابه الصلوة فيها اما لقصد الخلوة عن الناس منها او لحلول البركة فى ثمارها بركة الصلوة فانها تجلب الرزق بشهادة آية وأمر اهلك بالصلوة واكراما للمروز بالصلوة فى مكانه اولان تحية كل منزل نزله سفرا وحضرا وفيه ان الصلوة فى البستان وان كان المصلى فيها ربما اشتغل عن الصلوة بالنظر الى الثمر والزهر وان ذلك لا يؤدى الى كراهية الصلوة فيها قال العراقى والظاهر ان المراد بالصلوة التى يستحب النفل لا الفرض بدليل الاخبار الواردة فى فضل فعله بالمسجد والحث عليه ويحتمل ان المراد الصلوة اذا حضر ولو فرضا وفيه ان فرض من بعد عن الكعبة اصابة الجهة لا العين لان الحيطان ليست كالمسجد فى نصب المحراب (ت عن معاذ) بن جبل ثم قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث الحسن بن جعفر وقد ضعفه يحيى وغيره انتهى قال العراقى وانما ضعف من جهة حفظه وقال الغلاس صدوق منكر الحديث وكان يحيى لا يحدث عنه وقال ابن حبان من المعتقدين المجابين الدعوة لكن ممن غفل عن صناعة الحديث فلا يحتج به ﴿كان يستعذب﴾ بفتح اوله من العذب بالفتح اللذيذ يقال قد عذب الماء عذوبة واستعذب القوم ماؤهم اذا استقوه عذبا (له الماء) اى يطيب له الماء العذب ويحضر اليه لكون اكثر المياه المدينة ملحا وهو كان يحب الماء الحلو البارد (من بيوت السقيا) بضم المهملة وسكون القاف مقصورة عين بينها وبين المدينة يومان وقيل قرية جامعة بين مكة والمدينة قال السيوطى تبعا لغيره (وفى لفظ) للحاكم وغيره (يستسقى له الماء العذب من بئر السقيا) بضم السين المهملة وسكون القاف ومثناة تحتية مقصور لان الشراب كلما كان احلى وابرد كان انفع للبدن وينعش الروح والقوى والكبد وينفذ الطعام الى الاعضاء ثم سيما اذا كان باتا فان الماء البائت بمنزلة الجبن لا الخمير والذى يشرب لوقته كالفطير تنبيه جاء فى حديث رواه الطبرانى وابن مندة ان هذا البئر استنبطها رسول الله صلى الله عليه وسلم وافظه عن يزيد ٤ سدرة بن على السلمى عن ابيه عن جده خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلنا ٨ فنزل

٤ ريح نسخة

٨ القاع نسخة

فى صدر الوادى فبحث بيده فى البطحاء فندب فحص فانبعث الماء فسقى وسقى كل من كان معه فقال هذه سقيا سقاكم الله فسميت السقيا (حم دك) فى الاطعمة (عن عايشة) قال ك على شرطهم واقره الذهبى وبه ختم ابوداود كتاب الاشربة ساكتا عليه ﴿كان يستعط﴾ افتعال من السعوط وهو ماجذب اوصب الى انفه للدواء (بالسمسم) اى بدهنه قال الحفنى وهو الشيرج فيدخله فى انفه (ويغسل رأسه بالسدر) بكسر فسكون اى مع الماء بان يمزجه به وهو ورق ثمر النبق المطحون قال الحجة فى تفسيره والسدر نوعان احدهما ينبت فى الارياف فينتفع بورقه فى الغسل وثمرته طيبة والاخر ينبت فى البر لاينتفع بورقه فى الغسل وثمرته عفصة (ابن سعد) فى طبقاته (عن ابى جعفر) الهاشمى مرسلا ﴿كان يستغفر﴾ الله تعالى (للصف المقدم) اى يطلب منه الغفر والستر والهداية لذوب اهل الصف الاول فى الصلوة وهو الذى يلى الامام ويكون (ثلاثا) من المرات اعتناء بشانهم لمسارعته للخير (وللثانى مرة) اى يستغفر للصف الثانى مرة واحدة اشارة الى انهم دون الاول فى الفضل وسكت عما دون ذلك من الصفوف فكانه كان لايخصهم بالاستغفار تأديبا لهم على تقصيرهم وتهاونهم فى حيازة فضل ذينك الصفين قال العلقمى الصف الاول هو الذى يلى الامام سواء جاء صاحبه متقدما اومتأخرا وسواء تخلله منبر اومقصورة اوعمرة اوغيرها هذا هو الصحيح وهو الذى تقتضيه ظواهر الاحاديث وصرح به المحققون وقالت طائفة من العلماء الصف الاول هو المتصل من طرف المسجد الى طرفه الاخر لايتخلله مقصورة ولانحوها فان تخلل الذى يلى الامام فليس باول بل الاول الذى لا يتخلله شئ وان تأخر وقيل الصف الاول عبارة عن مجئ الانسان الى المسجد اولا وان صلى فى الصف المتأخر فهذان القولان غلط (حم ك) فى الصلوة (صحيح عن عرباض) بن سارية قال ك صحيح على الموجود كلها ولم يخرجا للعرباض ﴿كان يستفتح﴾ اى يفتتح اى اذا يطلب فتح بلاد الكفار يفتتح (دعائه بسبحان ربى العلى الاعلى الوهاب) اى يبتديه به ويجعله فاتحته قال حجة الاسلام فيندب ان يفتتح الدعاء بذكر الله ولايبدأ بالسؤال وانما هو اللائق بالحال من ذكر المكارم والمواهب اولا وقال القاضى كان النبى صلى الله عليه وسلم يستفتح دعاءه بالثناء على الله واذا اراد ان يدعو يصلى ثم يدعو فاشار بذلك الى ان من شرط السائل ان يتقرب الى المسئول منه قبل طلب الحاجة بما يوجب له الزلفى لديه ويتوسل بشفيع له بين يديه ليكون اطمع فى الاسعاف واحق بالاجابة فمن عرض السوال قبل تقديم الوسيلة فقد استعجل (حم ك) فى الدعاء والذكر من حديث عمر بن راشد عن اياس بن سلمة (عن) ابيه (سلمة بن الاكوع) الاسلمى وكذا رواه الطبرانى ولفظ سلمة ماسمعت رسول الله

مطلب السعوط والصف الاول وبدأ الدعاء بسبحان الله والغسل بالسدر

صلى الله عليه وسلم دعا الا استفتحه بسبحان ربي الاعلى فغيره المخرج الى ما ترى قال ك صحيح ورده الذهبي بان عمر ضعيف وقال الهيثمي في رواية احمد عمر بن راشد اليمامي وثقه غير واحد وضعفه آخرون وبقية رجاله رجال الصحيح ﴿كان يستفتح﴾ اي يفتتح القتال من قوتعالى ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ذكره الزمخشري (ويستنصر) اي يطلب النصر والفتح (بصعاليك المسلمين) اي بدعاء فقرائهم الذين لامال لهم ولاجاه يتمنى بهم ولانهم لانكسار خواطرهم يكون دعاؤهم اقرب للاجابة والصعلوك من لامال له ولااعتماد وقد صعلكته اذاذهبت ماله ومنه تصعلكت الابل اذاذهبت اوبارها وكما التقى الفتح والنصر في معنى الظفر التقيا في معنى المطر فقالوا قد فتح الله علينا فتوحا كثيرا اذاتتابعت الامطار وارض بني فلان منصورة اي معينة ذكره كله الزمخشري (ش طب عن امية) بضم اوله بن خالد (بن عبدالله) بن الاسد الاموي برفعه وبحسنه السيوطي وقال المنذري رواته رواة الصحيح وهومرسل انتهى وقال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين احدهما رجاله رجال الصحيح انتهى لكن حديث مرسل ورواه عنه ايضا البغوي في شرح السنة وقال ابن عبدالبر لايصح عندي والحديث مرسل وقال ابن حبان امية هذا يروي المراسيل وفي ابن عساكر امية هذا تابعي ثقة ولاه عبدالملك خراسان ومن زعم ان له صحبة فقدوهم ﴿كان يستمطر﴾ اي يطلب المطر ويبرز له (في اول مطره) بالضم يعني في اول مطر السنة وقال الحفني وضمير مطره للعام والمراد باول مطر العام مطر ينزل بعد طول انقطاعه (ينزع ثيابه كلها) ليصيب المطر جسده الشريف وهوجملة حالية (الاالازار) اي الساتر للسرة وماتحتها الى انصاف الساقين (حل عن انس) بن مالك ﴿كان يسلت﴾ بضم اللام من باب قتل كما في المصباح (المني من ثوبه) اي يمسحه ويزيله منه قال الزمخشري سلت مسح واصل السلت القطع والقشر وسلت القصعة لحسها وسلت المرأة خضابها ازالته انتهى (بعرق الاذخر) اي عود الاذخر ازالة لقباحة منظره واستحياء مما يدل عليه من حالته وهو بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمة حشيش له ريح طيب يسقف به البيوت اي كان يزيله لاستقذاره لانجاسته (ثم يصلي فيه) من غير غسل (ويحته) بفتح اوله وضم الحاء وتشديد التاء الفرك بنحو عود اوحجر وبمعنى الحك اوالقشر يقال حت المني من ثوبه اي فركه (من ثوبه يابسا) وماتقدم في الرطب (ثم يصلي فيه) قال المناوي فاستفدنا ان المني طاهر وهو مذهب الشافعية (حم عن عايشة)

قال الهيثمى رجاله ثقات ومن ثمه قال السيوطى صحيح ﴿ كان يسجد ﴾ فى صلوته (على مسح) بكسر فسكون قال فى المصباح المسح البلاس والجمع مسوح كحمل وحمول قال الحفنى المسح شئ منسوج من سعف النخل اى خوصه ومثل السعف الليف بقدر مايضع جبهته ويديه فان زاد على ذلك بحيث يسع بدن المصلى سمى مصلى وسجادة وقال السيوطى المسح من صوف اوشعر شبيه البساط (طب عن ابن عباس) قال السيوطى حسن ﴿ كان يسمى ﴾ من التسمية (الانثى من الخيل فرسا) لما كان افصح العرب جرى على تسميتهم الانثى فرسا بغيرها ولايقول فرسة لانه لم يسمع من كلامهم قال الحرالى وفيه اشعار بان من اتخذ شيئا حقه ان يجعل له اسما ولهذا وردان السقط اذا لم يسم يطالب بحقه فيقول يارب اضاعونى (دك) فى الجهاد (عن ابى هريرة) قال ك على شرطهما واقره الذهبى واسناده صحيح ﴿ كان يسمى ﴾ بكسر الميم كامر (التمر واللبن) اى اذا اراد اكلهما قال بسم الله الرحمان الرحيم هذان (الاطيبين) لانهما اطيب مايؤكل من الاطعمة والفاكهة وهكذا فى المناوى والعزيزى بالياء على القياس وفى المتون واكثر النسخ الاطيبان قال الحفنى كذا بخط المجمى فهو على لغة من يلزم المثنى الالف وكان يخلطهما ويأكلهما معا (ك) من حديث طلحة بن زيد عن ابيه (عن عايشة) وقال صحيح ورده الذهبى بان طلحة ضعيف ﴿ كان يشتد ﴾ من الاشتداد (عليه ان يوجد منه الريح) المراد هنا ريح تغير النكهة لا الريح الخارج من الدبر كما وهم بدليل خبر البخارى وغيره انه شرب عسلا عند زينب ومكث عندها فتواطأت عايشة وحفصة فقالت انا نجد منك ريحا مغافير ٤ قال لا ولكنى كنت اشرب عسلا عند زينب فلن اعود له فلا تخبرن احدا قال وكان يشتد عليه ان يوجد منه ريح هذا لفظه وهى مبينة للمراد قال الحفنى المراد به تغير الفم من ريح العسل الذى كان يتناوله فقد شكاه ذلك بعض زوجاته ففيه اشارة الى طلب ازالة تغير ريح الفم المستكره (د عن عايشة) قال السيوطى حسن وقال ظاهره انه غير صحيح وان الشيخين لم يخرجاه ولا احدهما والا لما عدل عنه وهو ذهول بل هو فى الصحيحين بهذا اللفظ لكنهما ساقا القصة المشار اليها بكمالها ﴿ كان يشد ﴾ بفتح اوله وتشديد الدال اى يربط (صلبه بالجر من الغرث) بغين معجمة فراء مفتوحة فمثلثة قال الجوهرى الغرث الجوع وقال المناوى لكن مر ان جوعه كان اختيارا لا اضطرارا وقال هذا تعليم لمن اشتد جوعه كيف يصنع والا فلا سلطنة للجوع عليه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) فى الطبقات (عن ابى هريرة) قال السيوطى اسناده حسن ﴿ كان يشير ﴾ بضم اوله اى يومى

مطلب تسمية الاشياء وشد صلبه للجوع والاشارات ٤ ريح مغافير نسخهم

(فى الصلوة) باليدا والرأس يعنى بأمر و ينهى و يرد السلام وذلك فعل قليل لايضر ذكره ابن الاثير او المراد يشير باصبعه فيها عند الدعاء كما صرحت به رواية ابى داود من حديث ابن الزبير ولفظه كان يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها ولا يجاوز بصره اشارته قال سنده صحيح قال المظهر اختلف فى تحريك الاصبع اذا رفعها للاشارة والاصح انه يصح بغير تحريك ولا ينظر الى السماء حين الاشارة الى التوحيد بل ينظر الى اصبعه ولا يجاوز بصره عنها لئلا يتوهم انه تعالى فى السماء تعالى الله عن ذلك (حم د عن انس) قال السيوطى حسن ورواه النسائى وابن ماجة عن معمر ورواه ابو داود عن احمد بن احمد بن شوبه و محمد بن رافع عن عبد الرزاق ورواه ابو يعلى عن يحى بن معين عن عبد الرزاق قال ابو حاتم الرازى اختصر عبد الرزاق هذه الكلمة من حديث النبى صلى الله عليه وسلم انه ضعف فقدم ابا بكر فصلى بالناس وقال اخطأ عبد الرزاق فى اختصاره هذه الكلمة وادخله فى باب من كان يشير باصبعه فى الصلوة فاوهم ان النبى صلى الله عليه وسلم انما اشار بيده فى التشهد وليس كذلك

﴿ كان يشرب ﴾ بفتح الراء (ثلاثة انفاس يسمى الله فى اوله و يحمد الله فى آخره) اى يسميه فى ابتداء الثلاث و يحمده فى انتهائها و يحتمل ان المراد يسمى الله و يحمده فى اول كل شربة وآخرها و يؤيده ما فى اوسط الطبرانى بسند قال ابن حجر حسن عن ابى هريرة ان النبى عليه السلام كان يشرب فى ثلاثة انفاس اذا دنى الاناء الى فيه سمى الله فاذا اخره حمد الله يفعل ثلاثا واصله فى ابن ماجة قال ابن القيم للتسمية فى الاول والحمد فى الاخر تأثير عجيب فى نفع الطعام والشراب ودفع مضرته قال الامام احمد اذا جمع الطعام اربعا فقد كمل اذا ذكر الله فى اوله وحمد فى اخره وكثرت الايدى وكان من حل قال العراقى هذا الخبر لايعارضه خبر ابى الشيخ عن زيد بن ارقم بسند ضعيف ان النبى صلى الله عليه وسلم كان شرب بنفس واحد وفى خبر عن ابى قتادة و صححه اذا شرب احدكم فليشرب بنفس واحد لحمل هذين الحديثين على ترك النفس فى الاناء (ابن السنى عن) ابى معاوية (نوفل بن معوية) الديلى بكسر الدال وسكون التحتية صحابى شهد الفتح ومات بالمدينة زمن يزيد وقد خرجه الطبرانى عنه باللفظ المذبور ورواه الطبرانى فى الاوسط والكبير بلفظ كان يشرب فى ثلاثة انفاس اذا دنى الاناء سمى الله فاذا اخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات قال الهيثمى فيه عتيق بن يعقوب لم اعرفه و بقية رجاله رجال الصحيح

﴿ كان يصافح ﴾ بضم اوله وكسر الفاء (النساء) اى فى بيعة الرضوان كما هو مصرح به هكذا فى هذا الخبر عند الطبرانى وحذفه السيوطى وغيره (من تحت الثوب) اى بلا حائل وهذا من خصائصه لعصمته ولا ينافى هذا ما مر انه صلى الله عليه وسلم كان لا يصافح النساء

فى البيعة بل بايعهن بالقول فقط لان هذا مخصوص ببيعة الرضوان وذالك عام فى سواها فغيره لايجوزله المصافحة للا جنبية لعدم امن الفتنة (طس عن معقل بن يسار) ضد اليمين ﴿ كان يصغى ﴾ اى يميل (للهرة الاناء فتشرب) منه بسهولة وهذا من كمال شفقته بالخلق فينبغى ملاحظة الدواب التى عند الشخص والرفق بهم ولفظ رواية الدارقطنى وغيره كان يمر به الهرة فيصغى لها الاناء فتشرب منه و يصغى بالغين المعجمة والصغو بالغين الميل يقال صغت الشمس للغرب مالت وصغت الاناء واصغته املته (ثم يتوضأ بفضلها) اى بما فضل من شربها وفيه طهارة الهرة وسورها و به قال عامة العلماء الا ان اباحنيفة كره الوضوء بفضل سورها وخالفه اصحابه وصحة بيعه وحل اقتنائه مع ما فيه منه ٤ من تلويث وافساد وانه ينبغى للعالم فعل الامر المباح اذا تقرر عند بعض الناس كراهته ليبين جوازه وندب سق الماء والاحسان الى خلق الله وان فى كل كبد حرا اجر (طس) عن عايشة قال الهيثمى رجاله موثوقون (حل عن عايشة) وهو عنده من حديث محمد بن المبارك الصورى عن عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن داود بن صالح عن امه عايشة انتهى ورواه عنها الحاكم وصححه والدارقطنى وحسنه لكن قال ابن جماعة ضعيف لكن له طرق تقويه ﴿ كان يصلى ﴾ صلى الله عليه وسلم احيانا (فى نعليه) اى عليهما او بهما لتعذر الظرفية ان جعلت فى متعلقة بيصلى فان علقت بمحذوف صحت الظرفية بان يقال كان يصلى والارجل فى النعال اى مستقرة فيها ومحله حيث لاخبث فيهما غير معفو قال ابن تيمية وفيه ان الصلوة فيهما سنة وكذا كل ملبوس للرجل كحذاء ٩ وزربون ٨ فصلوة الفرض والنفل سواء والجنازة حضرا وسفرا فيهما سنة وسواء كان يمشى بهما فى الازقة اولا فان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا يمشون فى طرق المدينة بهما و يصلون فيها بل كانوا يخرجون بهما الى الحشوش حيث يقضون الحاجة وقال ابن القيم قيل للامام احمد ايصلى الرجل فى نعليه قال اى والله وترى اهل الوسواس اذا صلى احدهم صلوة الجنازة فى نعليه قام على عقبهما كانه واقف على الجمر وقال ابن بطال هذا محمول على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة ثم هى من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات لان ذلك لايدخل فى المعنى المطلوب من الصلوة وهو وان كان فى ملابس الزينة لكن ملابس الارض التى تكثر فيها النجاسات قد تقصر به عن هذه الرتبة واذا تعارضت مراعات التحسين و مراعاة ازالة النجاسة قدمت الثانية لانها من باب دفع المفاسد والاخر من جلب المصالح الان يرد ليل بالحاقه بما يتحمل به فيرجع

٨ زربول نسخه ٤ مع مايقع منه نسخه م

٩ الحذاء بكسر الحاء وفتح الذال النعل

اليه (حم خ م ت عن انس) بن مالك ﴿كان يصلى﴾ وهى الاركان المعلومة والافعال المخصوصة (الضحى ست ركعات) فصلوة الضحى سنة مؤكدة قال ابن الحجر لاتعارض بينه وبين خبر عايشة ماصلى الضحى قط وقولها ماكان يصليها الا ان يحيى بن معينة يحمل الانكار على المشاهدة والاثبات على المعاهدة اوالانكار على صنف مخصوص اووقت مخصوص كثمان فى الضحى فى وقت الاثبات على اربع اوست اوفى وقت دون وقت قال العراقى فى شرح الترمذى ليس فى الاحاديث الواردة فى اعدادها مايفى الزائد ولاثبت عند احد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم انها انحصر فى عدد بحيث لايزيد عليه وانما ذكر ان اكثرها اثنى عشر الرويانى فتبعه الرافعى ثم النووى ولاسلف له فى هذا الحصر ولادليل وفى المسألة مؤلف والمعتمد عند بعض الشافعية ان اكثرها وافضلها ثمان ركعات انتهى (ت فى الشمائل عن انس) وكذا الحاكم فى فضل صلوة الضحى عن جابر قال العراقى ورجاله ثقات وقال السيوطى اسناده صحيح ﴿كان يصلى﴾ كامر (الضحى اربعا) وفى رواية اربع ركعات اى يداوم على اربع ركعات (ويزيد ماشاء الله) اى بلاحصر لكن الزيادة التى تثبت الى ثنتا عشرة من غير مجاوزة وقد يكون ستا وثمانيا وانه عرف ان ثبوت ثنتى عشرة لايعارض الاربع لان المحصور فى الاربع دوامها ولاالركعتين لان الاكتفاء بهما كان قليلا فاقلها ثنتان وافضلها ثمان واكثرها اثنتى عشرة عند الشافعية وتمسك بالحديث بعضهم على اختياره لانها لاتحصر فى عدد مخصوص قال العراقى انما ذكر اكثرها اثنا عشر الرويانى وتبعه الشيخان ولاسلف ولادليل كامر قال المناوى فصلوة الضحى سنة مؤكدة وانكار عايشة كونه صلاها يحمل على المشاهدة اوعلى صنف مخصوص كثمان اوست اوفى وقت دون وقت (حم م عن عايشة) ورواه عنها ايضا النسائى وابن ماجة فى الصلوة والترمذى فى الشمائل ﴿كان يصلى﴾ كامر (على الخمرة) بخاء معجمة مضمومة سجادة صغيرة من سعف النخل اوخوصه بقدر مايسجد المصلى اوفريقه من الخمر بمعنى التغطية فانها تخمر محل السجود ووجه المصلى على الارض سميت به لان خيوطها مستورة بسعفها اولانها تخمر الوجه اى تستره وفيه انه لابأس بالصلوة على السجادة صغرت اوكبرت ونحو خلاف الامارواى عن ابن عبد العزيز انه كان يؤتى بتراب فيضع عليها فيسجد عليه ولعله كان يفعله مبالغة فى التواضع والخشوع فلايخالف الجماعة وروى ابن ابى شيبة عن عروة وغيره انه كان يكره الصلوة بنفل شئ ٤ دون الارض وحمل على الكراهة التنزيهية قال العراقى وقد صلى صلى الله عليه وسلم على الخمرة والحصير والبساط

٤ على شئ نسخه

مطلب مقدار النوافل والراتبة والسجادة و النوافل على الدابة

والفروة المدبوغة (خ د ن ه عن ميمونة) ام المؤمنين و رواه احمد من حديث ابن عباس بسند رجاله ثقات صحيح ﴿ كان يصلى ﴾ كامر فى السفر هكذا هو ثابت فى رواية البخارى والمراد النفل (على راحلته) اى بعيره قال الرافعى اسم يقع على الذكر والانثى والهاء فى الذكر للمبالغة و يقال راحلة بمعنى راحولة ٤ كعيشة راضية (حيثما توجهت به) فى جهة مقصده الى القبلة اوغيرها فصوب الطريق بدل من القبلة فلا يجوز الانصراف عنه كما لا يجوز الانحراف فى العرض عنها (فاذا اراد ان يصلى المكتوب) يعنى صلوة واجبة ولو نذرا (نزل فاستقبل القبلة) فيه انه لا تصح المكتوبة على الراحلة وان امكنه القيام والاستقبال واتمام الاركان لكن محله عند الشافعية واذا كانت سائرة فان كانت واقفة مقيدة يصح (حم خ م عن جابر) ورواه ابو داود والنسائى عن ابن عمر ﴿ كان يصلى ﴾ كامر (قبل الظهر ركعتين و بعدها ركعتين) ظاهر كلام العلقمى انه كان يصلى القبلية والبعدية فى المسجد (و بعد المغرب ركعتين فى بيته) الغرض منه بيان النفل المؤكد فقط وانه يسن صلوته فى البيت ولا يصلى فى المسجد الا الفرض او نحو صلوة العيد مما هو مذكور فى الفروع وفى العزيزى ظاهره انها راتبة المغرب وهذا يعارضه حديث عجلوا الركعتين بعد المغرب فيحتاج الى الجمع (و بعد العشاء ركعتين) ظاهر كلام المناوى انه كان يصلى هما فى بيته وعبارته متعلق بجميع المذكورات ولا يعارضه ماورد فى اخبار اخر انه كان يصلى اربعا قبل الظهر واربعا بعدها واربعا قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء لاحتمال انه كان يصلى هذه العشر وتلك فى بيته فاخبر كل راو عما اطلع عليه اوانه كان يواظب على هذه دون تلك فهذه العشر هى الرواتب المؤكدة لمواظبة النبى صلى الله عليه وسلم عليهن وبقيت رواتب اخرى لكنها لا تتأكد (وكان لا يصلى بعد الجمعة) صلوة (حتى ينصرف) من المحل الذى اقيمت فيه الى بيته (فيصلى) بالفتح لا بالنصب ذكره الكرمانى (ركعتين فى بيته) اذا و صلاهما فى المسجد بما توهم انهما المحذ وفتان وانهما واجبة وصلوة النفل فى الخلوة افضل قال الكرمانى وقوله فى بيته متعلق بالظهر على مذهب الشافعى ومختص بالاخير على مذهب الحنفية كما هو مقتضى القاعدة الاصولية قال المناوى قال العراقى لعل قوله فى بيته متعلق بجميع المذكورات فقد ذكروا ان التقييد بالظرف يعود للمعطوف عليه لكن توقف ابن الحاجب واعاد ذكر الجمعة بعد الظهر لانه كان يصلى سنة الجمعة فى بيته بخلاف الظهر وحكمته ماذكر من ان الجمعة لما كانت بدل الظهر واقتصر فيها على ركعتين

٤ بمعنى مرحولة نسخهم

ترك النفل بعدها بالمسجد خوف ظن انها المحذوفة قال المحقق العراقي وركعتا الجمعة لايجتمعان مع ركتي الظهر الالعارض كان يصلي الجمعة وسنتها البعدية ثم يتبين فسادها فيصلي الظهر ثم سنتها ولم يذكر شيئا في الصلوة قبلها ولعله قاسها على الظهر وفيه ندب النفل حتى الرواتب في البيت انتهى (مالك خ م د ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿كان يصلي﴾ كامر (من الليل) قال المناوي الظاهر ان من لابتداء الغاية اي ابتداء صلاته في الليل ويحتمل انها تبعيضية اي يصلي في بعض الليل (ثلاث عشرة ركعة منها الوتر) اي احدى عشر ركعة (وركعتان الفجر) تكون الجملة ثلاث عشر وفي اكثر النسخ وركعتا الفجر فمن في قوله منها الوتر للبيان لا للتبعيض وحكمة الزيادة على احدى عشرة ان التهجد والوتر مختص بصلوة الليل والمغرب وترك النهار فناسب كون صلوة الليل كالنهار في العدد جملة وتفصيلا قال القاضي بنى الشافعي مذهبه على هذا في الوتر فقال اكثره احدى عشرة والفصل فيه افضل ووقته ما بين العشاء والفجر ولا يجوز تقديمه على العشاء (خ م د عن عائشة) ورواه عنها ايضا النسائي في الصلوة فكان ينبغي ذكره ﴿كان يصلي﴾ كامر (قبل العصر ركعتين) وفي رواية احمد والترمذي اربعا وقال المناوي فيه ان سنة العصر ركعتان ومذهب الشافعي اربع وقال العلقمي استدل به على ان سنة العصر ركعتان قال ابن قدامة قوله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا ترغيب في الاربع ولم يجعلها من السنن الرواتب وعن الشافعي ان الاربع قبلها من السنن الرواتب لما روى احمد والترمذي والبزار والنسائي من حديث عاصم بن ضمرة عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا وقبل العصر اربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين (د عن علي) قال المنذري فيه عاصم بن ضمرة وثقه ابن معين وضعفه غيره وقال النووي اسناد الحديث صحيح وكذا قال السيوطي صحيح ﴿كان يصلي﴾ كامر (بالليل) وفي رواية في الليل (ركعتين ركعتين ثم ينصرف) اي يسلم (فيستاك) لكل ركعتين قال ابو شامة يعني وكان يتسوك لكل ركعتين وفي هذا موافقة لما يفعله كثير في صلوة التراويح وغيرها قال الغزالي ومقتضاه انه لو صلى صلوة ذات تسليمات كالضحى يستحب ان يستاك لكل ركعتين وبه صرح النووي (حم ده ك ن عن ابن عباس حسن) قال ك على شرطهما وقال مغلطاي وليس كما زعم ثم اندفع في بيانه لكن قال ابن حجر اسناده صحيح وقال المنذري رواة ابن ماجة ثقات وقال العراقي وهو عند ابي نعيم باسناد جيد من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستاك بين كل ركعتين من صلوة الليل ﴿كان يصلي﴾ كامر (على الحصير) اي من غير سجادة تبسط له فرارا عن تزيين

مطلب اختلاف نفل عصر وليل وظهر وانواع سجاده عليه السلام

الظاهر للخلق وتحسين مواقع نظرهم فان ذلك هو الرياء المحذور وهو وان كان مأمونا منه لكن قصده التشريع والمراد بالحصير حصير منسوج من ورق النخل هكذا كانت عادتهم ثم هذا الحديث عورض بما رواه ابو يعلى وابن ابى شيبة وغيرهما من رواية شريح انه سأل عايشة اكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على الحصير والله يقول وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا قالت لم يكن يصلى عليه ورجاله ثقات كما قال العراقى ثقات واجيب تارة بان المنفى فى خبرها المداومة واخرى بانها انما بقيت علمها ومن علم صلاته على الحصير مقدم على النافى وبان حديثها وان كان رجاله ثقات لكن فيه شذوذ ونكارة فان القول بان المراد فى الآية الحصير التى تفرش مرجوح مهجور والجمهور على انه من الحصراى ممنوعون عن الخروج منها افاده العراقى قال ابن حجر واذلك لما ترجم البخارى باب الصلوة على الحصير فيه فكانه رآه شاذا مردودا وقال العراقى وفيه الصلوة على الحصير ونحوها مما يقى بدن المصلى عن الارض وقد حكاه الترمذى عن اكثر اهل العلم (والفروة المدبوغة) اشارة الى ان التنزه عنها توهما لتقصير الدباغ عن التطهير ليس من الورع وايماء الى ان الشرط تجنب النجاسة اذا شوهدت وعدم تدقيق النظر فى استنباط الاحتمالات البعيدة وقد منع قوم استفرغوا انظارهم فى دقايق الطهارة والنجاسة واهملوا فى دقائق الرياء والظلم فانظر كيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه وعلمه (حم دك) فى الصلوة (عن المغيرة) بن شعبة قال ك على شرطهما واقره الذهبى فى التلخيص لكنه فى المهذب بعدما عزاه لابى داود قال فيه يونس ابن الحرث ضعيف وقال المحقق العراقى خرجه ابو داود من رواية ابن عون عن ابيه عن المغيرة وابن عون اسمه محمد بن عبيد الله الثقفى ثقة ﴿كان يصلى﴾ كما مر (بعد العصر وينهى عنها) قال العلقمى وحاصل ما اجابوا به انه فى ركعتين من خصائصه اوهما اللتان كانتا بعد الظهر فحصل فيهما فوات فقضاهما بعد العصر وكان اذا عمل عملا اثبته وقال المناوى وركعتان بعد، من خصائصه (ويواصل) فى الصوم (وينهى عن الوصال) لانه يخالف تاطيعا ومزاجا وعناية من جهة ربه فالوصال فى الصوم وهو ان يصوم يومين متواليين لم يتعاط مفطرا بينهما من خصائصه صلى الله عليه وسلم ايضا ويحرم على غيره (د عن عايشة) قال ابن حجر وينظر فى عنعنة محمد بن اسحق وقال السيوطى حديث صحيح ﴿كان يصلى﴾ كما مر (على بساط) اى حصير كما فى شرح ابى داود للعراقى وسبقه اليه ابوه فى شرح الترمذى حيث قال فى سنن ابى داود ما يدل على ان

المراد بالبساط الحصير قال ابن القيم كان يسجد على الارض كثيرا وعلى الماء والطين وعلى الخمرة المتخذة من خوص النخل وعلى الحصير المتخذ منه وعلى الفروة المدبوغة كذا فى الهدى ولا ينافيه انكاره فى المصابيح على الصوفية ملازمتهم للصلوة على السجادة وقوله لم يصل رسول الله على سجادة قط ولا كانت السجادة تفرش بين يديه فمراده السجادة من صوف على الوجه المعروف فانه كان يصلى على ما اتفق بسطه (ه عن ابن عباس) قال السيوطى حسن وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجة فيه زمعة ضعفه كثيرون ومنهم من قال متماسك ورواه الحاكم من حديث زمعة ايضا عن سلمة ابن دهرام عن عكرمة عن ابن عباس ﴿ كان يصلى ﴾ كام (قبل الظهر اربعا) قال البيضاوى هى سنة الظهر القبلية (اذا زالت الشمس لا يفصل بينهن بتسليم و يقول ابواب السماء تفتح اذا زالت الشمس) زاد الترمذى فى الشمائل فاحب ان يصعد لى فيها عمل صالح وزاد البزار فى روايته و ينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهى صلوة كان يحافظ عليها آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى واستدل به على ان للجمعة سنة قبلها واعترض بان هذه سنة الزوال واجاب العراقى بانه حصل فى الجملة استحباب اربع بعد الزوال كل يوم سواء يوم الجمعة وغيرها وهو المقصود وهذا الحديث استدل به الحنفية على ان الافضل صلوة الاربع قبل الظهر بتسليمة واحدة قالوا وهو حجة على الشافعى فى صلاتها بتسليمتين (ه عن ابى ايوب) الانصارى و رواه عنه ايضا بمعناه احمد والترمذى قال ابن حجر وفى اسناده جميعا عبيدة بن معيقب وهو ضعيف واخرجه ابن خزيمة فى صحيحه وقال السيوطى حسن ﴿ كان يصلى ﴾ كام (بين المغرب والعشاء) لم يذكر فى هذا الخبر عدد الركعات التى كان يصليها بينهما فقد ذكرها فى احاديث تقدم بعضها وقال الفقهاء ومن النفل صلوة الاوابين وتسمى صلوة الغفلة واقلها ركعتان واكثرها عشرون بين المغرب والعشاء (طب عن عبيد) مصغرا (مولاه) اى مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السيوطى حسن وقال الذهبى عن عبد البر عن ابى عبيدة بن سليمان التيمى وسقط بينهما رجل انتهى وقال الهيثمى رواه الطبرانى واحمد من طريق مدارها كلها عن رجل لم يسم بقية رجال احمد رجال الصحيح انتهى وقضيته ان رجال الطبرانى ليسوا كذلك فلو عزاه لاحمد كان احسن ﴿ كان يصلى ﴾ كام (والحسن والحسين يلعبان ويقعدان على ظهره) وهذا من كمال شفقته ورأفته بالذرية فان قيل الصلوة محل اخلاص وهو اشد الناس محافظة عليها وقد قال تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين ولعبهما حالة

مشغلة فالجواب انه انما فعله تشريعا وبيانا للجواز وقال فى الحفنى قوله على ظهره اى من حيث السجود وكان يطيل السجود لطفلها ولا يقال ان هذه الحالة تنافى كمال الخشوع المطلوب فى الصلوة لانه صلى الله عليه وسلم اكمل الناس خشوعا وحضورا بقلبه مع ربه وان كان ظاهره مع الخلق كما ان خلفاءه واكمل اولياءه كذلك فلا حاجة للجواب بان ذلك للتشريع انتهى (حل عن ابن مسعود) واسناده حسن ﴿كان يصلى﴾ كامر (على الرجل) الذى (يراه يخدم) بالضم كما فى المصباح (اصحابه) يحتمل ان المراد يصلى عليه صلوة الجنازة اذا مات وذلك فلا يستنكف عن حضور جنازة خادم اصحابه والصلوة عليه اذا مات ولا يمنعه علو منصبه عن الصلوة على بعض خدم خدمه ويحتمل ان المراد انه اذا رأى رجلا يخدم اصحابه مجدا ونصح يدعوله (هناد عن على) بضم اوله وفتح اللام كذا ضبطه الشراح (ابن ابى رباح) بن قصير ضد الطويل المصرى وفى بعض النسخ ابن رباح وهو قال فى التقريب ثقة المشهور فيه على بن القصير وكان يغضب منها وهو من كبار الطبقة الثانية (مرسلا) وهو اللخمى وقيل غيره قال السيوطى حسن ﴿كان يصوم﴾ وهو الامساك عن المفطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع وما دخل فى الجوف قصدا يوم (عاشوراء) بمكة كما تصومه قريش ولا يأمر به فلما قدم المدينة صار يصومه (ولم يأمر به) امر ندب لانه يوم مبارك عظيم اظهر الله فيه كليمه على فرعون وجنوده وفيه استوت السفينة على الجودى وفيه تاب على قومه وفيه اخرج يوسف عليه السلام من السجن وفيه صامت الوحوش وفيه شهد سيدنا الحسين ولا بعد ان كان لها صوما خاصا كذا فى المطامح (عم عن على) قال السيوطى اسناده حسن ﴿كان يصوم﴾ كامر يوم (الاثنين والخميس) لان فيهما تعرض الاعمال فيحب ان يعرض عمله وهو صائم قال الغزالى ومن صامهما مضافا لرمضان فقد صام ثلث الدهر لانه صام من السنة اربعة اشهر واربعة ايام وهو زيادة على الثلث فلا ينبغى للانسان ان ينقص من هذا العدد فانه خفيف على النفس كثير الاجر وقوله الاثنين قال المناوى بكسر النون على ان اعرابه بالحرف وهو القياس من حيث العربية قال القسطلانى وهى الرواية المعتبرة ويجوز فتح النون على ان لفظه المثنى علم لذلك اليوم فاعرب بالحركة لا بالحرف (ه عن ابى هريرة) وقد اخرجه الاربعة الا ابا داود واللفظ لفظ النسائى وقال ت حسن غريب وهو مستند لحسنه ﴿كان يصوم﴾ كامر (من غرة كل شهر) اى من اول كل شهر (ثلاثة ايام) قال الغزالى يحتمل ان يريد بغرة اوله وان يريد الايام الغراء البيض وقال القاضى اغرر اوائله وقال ابن حجر ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عايشة انه لم يكن

٤ بحل نسخه نسخه م

مطلب صوم عاشوراء والاثنين والاضحية والبيض

يبالى من اى ايام الشهر يصوم لان هذا الراوى حدث بغالب ما اطلع عليه من احواله فحدث بما عرف وعايشة اطلعت على ما لم يطلع عليه (وقلما كان يفطر يوم الجمعة) يعنى كان يصومه منضما الى ماقبله اوبعده فلا يخالف حديث النهى عن افراده بالصوم اوانه من خصائصه كالوصال ذكره المظهر وقال القاضى ويحتمل ان المراد انه كان يمسك قبل الصلوة ولايتغدى الابعد اداء الجمعة (ت عن ابن مسعود) قال ت حسن غريب قال العراقى وقد صححه ابوحاتم وابن حبان وابن عبد البر وابن حزم وكان الترمذى اقتصر على تحسينه للخلاف فى رفعه وقد ضعفه ابن الجوزى فاعترضوه ورواه عنه الثلاثة لكن ليس و قلما الى آخره ﴿ كان يصوم ﴾ كامر (تسع ذى الحجة و يوم عاشوراء) بالمد (وثلاثة ايام من كل شهر اول اثنين) بدل من ثلاثة ايام من كل شهر (من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى) فينبغى لنا المحافظة على التأسى به فى ذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم (حم دن حسن عن حفصة) ام المؤمنين قال الذهبى والزيلعى ضعيف وقال المنذرى أختلف فيه على رواية فمرة قال عن حفصة واخرى عن امه ام سلمة وتارة بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ﴿ كان يصوم ﴾ كامر (من الشهر السبت) سمى به لانقطاع خلق العالم والسبت القطع (والاحد) سمى به لانه اول ايام الاسبوع على نزاع فيه ابتداء خلق العالم (والاثنين) التسمية به ككيفية الاسبوع الى الجمعة (ومن الشهر الاخر الثلاثاء والاربعاء) بالمد فيهما (والخميس) قال المظهر اراد ان يبين سنة صوم جميع ايام الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر الثلاثاء والاربعاء والخميس قال وانما لم يصم الستة متوالية لئلا يشق على امته الاقتداء به ولم يذكر فى هذا الحديث الجمعة وذكره فيما قبله (ت) من حديث خيثمة (عن عايشة) وقال حسن وقال عبد الحق والعلة المانعة له من تصحيحه انه روى مرفوعا وموقوفا وذا عنده علة قال ابن القطان و ينبغى البحث عن سماع خيثمة من عايشة فانى لا اعرفه ﴿ كان يضحى ﴾ بتشديد الحاء (بكبشين) الباء للالصاق اى الصق تضحيته بالكبشين والكبش فحل الضأن اى فى اى سن كان (اقرنين) اى لكل منهما قرنان معتدلان وقيل طويلان وقيل الاقرن الذى لاقرن له وقيل العظيم القرون (املحين) تثنية املح بمهملة وهو الذى فيه سواد و بياض والبياض اكثر او الاغبر وهو الذى فى خلل صوفه طبقات سود او الابيض الخالص كالملح الذى يعلوه حمرة وانما اختار هذه الصفة لحسن منظره وشحمه وكثرة لحمه وفيه ان المضحى ينبغى ان يختار الافضل نوعا والاكمل خلقا والاحسن سنا ولا خلاف فى جواز الاجم وقيل الذى ينظر فى سواد و يأكل

٤ سمتا نسخهم

فى سواد و يمشى فى سواد و ينزل فى سواد اى ان مواضع هذه منه سواد وما عدا ذلك ابيض
(وكان يسمى) الله (و يكبر) اى يقول بسم الله والله اكبر وفى رواية سمى وكبر والاولى
اظهر وافاد ندب التسمية عند الذبح والتكبير معها وافضل الوان الاضحية ابيض
فاعفرفا بلق فاسود (حم ن ه خ م عن انس) وزاد الشيخان فيه يذبحهما بيده انتهى
﴿ كان يضحى ﴾ من التضحية كامر (بالشاة الواحدة عن جميع اهله) اى جميع
اهل بيته وفيه صحة تشريك الرجل اهل بيته فى اضحيته وان ذلك يجزى عنهم و به قال
كافة علماء الامصار وعن ابى حنيفة والثورى يكره وقال الطحاوى لايصح بشاة
واحدة عن اثنين وادعى نسخ هذه الخبر ونحوه والى المنع ذهب ابن المبارك واليه مال
ابن القرطبى محتجا بان كل واحد يخاطب باضحيته يسقط عنهم بفعل احدهم و يجاب
بانه كفرض الكفاية وسنته فيخاطب به الكل و يسقط بفعل البعض وحكى القرطبى
الاتفاق على ان اضحية النبى صلى الله عليه وسلم لاتجزى عن امته واول مايدل على خلافه
(ك عن عبدالله بن هشام) بن زهرة وهو حديث صحيح ﴿ كان يضرب ﴾ وسطا
معروفا (فى الخمر بالنعال) بكسر النون جمع نعل (والجريد) اجمعوا على اجزاء الجلد بهما
واختلفوا فيه بالسوط والاصح عند الشافعية الاجزاء (٠) فى باب حد الخمر (عن انس)
و يظن ان هذا مما لم يتعرض احد الشيخين لتخريجه وهو عجب مع كون الشيخين نصب
عينه وهو فى مسلم عن انس نفسه وزاد فى اخره العدد فقال كان يضرب فى الخمر
بالنعال والجريد اربعين انتهى ﴿ كان يضع ﴾ من وضع يضع اى يمسك (اليمنى على
اليسرى) اى يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى بالرسغ من الساعد (فى الصلوة) كما فى
حديث وائلة عند ابى داود والنسائى وصححه ابن خزيمة وذلك لانه اقرب الى الخشوع وابعد
عن العبث واستحب الشافعى ان يكون الوضع المذكور فوق السرة وعند الحنفية
تحتها وعند المالكية يرسل يديه (ور بما مس لحيته وهو يصلى) قال القسطلانى وفيه
ان تحريك اليد فى الصلوة لاتنافى الخشوع اذا كان لغير عبث كما قال الحنفية الحركة
الخفيفة لاتضر فى الصلوة (ق عن عمرو بن حريث) بضم ففتح المخزومى صحابى نزل
الكوفة ﴿ كان يضمر ﴾ بضم الميم او بكسر الميم وضم اوله (الخيل) اراد بالاضمار
التضمير وهو ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرده الى القلة ليشتد لحمه كذا ذكره جمع
لكن فى شرح الترمذى للعراقى هو ان يقلل علف الفرس مدة و يدخله اخيتا ضيقا و يجلل ليعرق
و يجف عرقه و يجف لحمه فيقوى على الجرى وهو جائز اتفاقا للاحاديث الواردة فيه

قال الحفنى و يضمر بضم اوله من اضمر و يصح ان يقرأ يضمر من ضمر من باب دخل واضمره صاحبه و ضمره تضميرا انتهى وفى المصباح نحوه حيث قال ضمر الفرس ضمورا من باب قعد وضمر ضمرا مثل قرب قربا دق وقل لحمه وضمرته واضمرته اعددته للسباق وهوان تعلفه قوتا بعد السمن فهو ضامر (حم عن ابن عمر) اسناده صحيح ﴿ كان يطوف ﴾ فى بعض الاوقات (على جميع نسائه) اى يجامع جميع حلائله فالطواف كناية عن الجماع عند الاكثر وقول الاسماعيلى على ارادة تجديد العهد بهن ينافره السباق (فى ليلة) وفى رواية واحدة (بغسل واحد) قال لكنا لانشك انه كان يتوضأ بين ذلك وسبق فيه اشكال مع جوابه فلا تغفل وزاد فى رواية وله يومئذ تسع اى من الزوجات فلا ينافيه رواية البخارى وهن احدى عشرة لانه صم مارية وريحانة اليهن واطلق عليهن لفظ نسائه تغليبا ثم قضيته كانت باللزوم والاستمرار ان ذلك كان يقع غالبا ان لم يكن دائما لكن فى الخبر المتفق عليه مايشعر بان ذلك منه ارادته الاحرام ولفظه عن عايشة كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوفه ثم يصبح محرما ينضح طيبا وفى ابى داود مايفيد ان الاغلب انه كان لكل وطئ وهو خبره عن ابى رافع يرفعه انه طاف على نسائه فى ليلة فاغتسل عند كل فقلت يارسول الله لو اغتسلت غسلا واحدا فقال هذا اظهر واطيب قال ابن سيد الناس كان يفعل ذا مرة وذا مرة وذا مرة فلا تعارض قال ابن حجر وفيه ان القسم لم يكن واجبا عليه وهو قول جمع شافعية والمشهور عندهم كالجمهور الوجوب واجابوا عن الحديث انه كان قبل وجوب القسم وبانه كان يرضى صاحبة النوبة وبانه كان قدومه من سفر (حم ح م د ن ت ه عن انس) وهو من رواية حميد عن انس قال ابن عدى وانا ارتاب من لقبه حميدا ودفعه ٤ ابن حجر فى اللسان ﴿ كان يعبر ﴾ بتشديد الباء من التعبير (عن الاسماء) اى كان يعبر الرؤيا على مايفهم من اللفظ من حسن وغيره فاذا اخبره شخص برؤيا يعرف انها حسنة باول اسم منها فان قيل له رأيت شخصا اسمه حسن قال رؤيا حسنة وان قيل له رأيت شخصا اسمه مرة قال رؤيا قبيحة (البزار) فى مسنده (عن انس) قال المناوى اسناده حسن وقال الهيثمى فيه من لم اعرفه ﴿ كان يعجبه ﴾ بفتح اوله وضم الجيم ويحتمل ان يكون من الاعجاب الرؤيا الحسنة) تمامه عند احمد وربما قال هل رأى احد منكم رؤيا فاذا رأى الرجل الرؤيا سأل عنه فان كان ليس به بأس كان اعجب لرؤياه فجاءت امرأة فقالت رأيت كانى دخلت الجنة فسمعت فيها وجبة ارتجت لها الجنة فنظرت فاذا قد جئ بفلان وفلان حتى عددت اثنى

٤ فى لقبه حميد ورفعه نسخه م مطلب طواف نسائه ع م فى ليلة وتعبير الرؤيا والتفل والتفأل والقرع

عشر رجلا وقد بعث صلى الله عليه وسلم سرية فقيل ذلك فجئ وعليهم ثياب بيض تشخب اوداجهم فقيل اذهبوا بهم ٤ الى الارض البيدخ اوقال نهر البيدخ فغمسوا فيه فخرجوا وجوههم كالقمر ليلة البدر ثم اتوا بكراسي من ذهب فقعدوا عليها فاتت تلك السرية فقالوا اصيب فلان وفلان حتى عدوا الاثنى عشر التى عدتهم المرأة (حم ن عن انس) قال السيوطى حسن وهو كما قال اواعلى فقد قال الهيثمى رجال احمد رجال الصحيح ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الثفل) بضم المثلثة وكسرها فى الاصل ما يثفل من كل شئ وفسر فى خبر الثريد وبما يعلق بالقدر وبطعام فيه شئ من حب اودقيق قيل المراد به الثريد قال ﴿ محلف بالله وان لم يسأل ﴾ ماذاق ثفلا من عام اول ﴿ قال ابن الاثير سمى ثفلا لانه من الاقوات التى يكون لها ثفل بخلاف المايعات وحكمة محبته له وقع ماقد يقع لمن ابتلى بالترفه من ازدرائه وانه انضج والذ قال فى المصباح الثفل مثل قفل حثالة الشئ وهو الشخين الذى يبقى اسفل الصافى قال المناوى وفسر بالثريد وهو المراد هنا (حم ت فى الشمائل قال السيوطى صحيح (ك) كلهما (عن انس) قال الصدر المناوى سنده صحيح ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (اذا خرج لحاجته ان يسمع ياراشد يانجيح) لانه كان يحب الفال الحسن فيتفأل بذلك قل من تعرض لها قال فى فتح البارى الفال الحسن بشرطه ان لا يقصد فان قصد لم يكن حسنا بل يكون من انواع الطيرة وقال الحفنى ياراشد يدل على الرشد ونجيح يدل على النجاح والظفر بالمقصود فهو من التفأل الحسن (ك ت) فى السير (عن انس) قال ت حسن صحيح غريب ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الفاغية) اى ريحها وهى نور الحنا وتسميها العامة تمر حنا قال الحفنى لانها سلطان الرياحين وقيل الفاغية والفغو نور الريحان وقيل نور كل نبت وقيل فى كل شجرة هى التنوير وهو افغاء الشجر وفى حديث الحسن سئل عن السلف فى الزعفران فقال اذا فغا قالوا معناه نور ويجوز ان يريد اذا انتشرت رائحته من فغت الرائحة فغوا ومنه قولهم هذه الكلمة فاغية فينا وفاشية ذكره الزمخشرى (حم عن انس) قال الهيثمى رجاله ثقات وقال السيوطى حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ من الاعجاب او من الباب الرابع العجب بالضم اسم والعجب بفتحتين مصدر بمعنى التعجب والجمع اعجاب بالفتح كقفل واقفال وسبب واسباب وهو من عظم رأيه وعمله او يكون اشد محظوظ منه وهو المراد هنا (القرع) بسكون الراء وفتحها لغتان قال ابن السكيت والسكون هو المشهور قال ابن دريد واحسبه مشبها بارأس الاقرع وهو الدبا وهو ثمر شجر اليقطين وهو بارد رطب واغذاء يسير سريع الانحدار وان لم يفسد

٤ اذهبوهم نسخة

قبل الهضم ولد٤ خلطا صالحا وسبب محبته له مافيه من زيادة العقل والرطوبة وماخصه الله به من انباته على يونس عليه السلام حتى وقاه وربى فى ظله فكان له كالام الحاضنة لفرخها (حم حب عن انس) قضية كلام السيوطى لايوجد مخرجا فى احد الصحيحين والا لماساغ له الاختصار على عزوه للغير وهو ذهول بل هو عند مسلم باللفظ المزبور وممن عزاه الحافظ العراقى واسناده صحيح ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يدعى) بفتح اوله وكسر الثالث ويحتمل بضم اوله وفتح العين (الرجل) وهو على الاول فاعله وعلى الثانى نائبه (باحب اسمائه اليه واحب كناه) اليه لمافيه من الايتلاف والتحابب والتواصل والجبر لخاطرهم (ع طب وابن قانع والباوردى) كلهم من طريق الذبال بن عبيد (عن حنظلة بن حذيم) بكسر المهملة وسكون المعجمة وفتح التحتية بن حشفة التميمى ابو عبيد المالكى وقيل الحنفى وقيل السعدى وقدم مع ابيه وجده على النبى صلى الله عليه وسلم وهو صغير فدعى له فتفرد بارواية عنه حفيدة الذبال بن عبيد بن حنظلة قال الهيثمى ورجال الطبرانى ثقات ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الطبيخ) بتقديم الطاء على الباء لغة فى البطيخ بوزنه قال المناوى مقلوب البطيخ اى يأكل البطيخ (بالرطب) اى معه وقد سبق تقريره وقيل هو الهندى (ابن عساكر عن عايشة صحيح) مر كان يأكل البطيخ ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يفطر على الرطب مادام الرطب) اى مادام ثبوت وجود الرطب (وعلى التمر اذا لم يكن رطب) اى اذا لم يتيسر ذلك فى ذلك الوقت (ويختم بهن) اى يأكلهن عقب الطعام (ويجعلهن وترا ثلاثا اوخمسا اوسبعا) اخذ منه انه يسن الفطر من الصوم على الرطب فان لم يتيسر فالتمر فازرطب مع تيسره افضل وقد كان النبى عليه السلام يعجبه الرطب جدا وروى البزار مرفوعا يا عايشة اذا جاء الرطب فهنيئى فائدة فى تاريخ المدينة للسمهودى ان فى فضل اهل البيت لابن المؤيد الحموى عن جابر كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حيطان المدينة ويدعلى فى يده فمررنا بنخل فصاح النخل هذا محمد سيد الانبياء وهذا على سيد الاولياء ابو الائمة الطاهرين ثم مررنا بنخل فصاح هذا محمد رسول الله وهذا على سيف الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى سماه الصيحانى فسمى به فهذا سبب تسميته انتهى اقول وهذا اقره السمهودى ويشم منه الوضع (ابن عساكر) وكذا ابو بكر فى الغيلانيات (عن جابر) بن عبد الله ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (النظر الى الاترج) المعروف بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وشد الجيم وفى رواية الاترنج بزيادة النون بعد الراء وتخفيف

مطلب احب اسماء والبطيخ والاترج والتهجد والطيب

٤ وله خلطا نسخه

الجيم لفتان قال السيوطى وهو مذكور فى التنزيل ممدوح فى الحديث منوه له فيه بالتفصيل باردرطب فى الاولى يصلح غداء ودواء مشموما ومأكولا يبرد عن الكبد حرا ويزيد فى شهوة الطعام ويقمع المرة الصفراء ويسكن العطش وينفع اللقوة ويقطع القئ والاسهال المزمنين فائدة فى كتاب المتن ان الشيخ محمد الحنفى المشهور كان الجن يحضرون مجلسه ثم انقطعوا فسألهم فقالوا كان عندكم اترج ونحن لا ندخل بيتا فيه اترج ابدا (وكان يعجبه النظر الى الحمام الاحمر) ذكر ابن قانع فى معجمه عن بعضهم ان الحمام الاحمر المراد به فى هذا الحديث التفاح وتبعه ابن الاثير فقال قال ابو موسى قال هلال بن العلا هو التفاح قال وهذا التفسير لم از لغيره (طب وابن السنى وابو نعيم فى الطب) النبوى من حديث ابى سفيان الانمارى عن حبيب بن عبد الله بن ابى كبشة (عن) ابيه عن جده (ابى كبشة) قال الذهبى اسمه عمرو او عمر او سعيد صحابى سكن حماص اخرج له ابو داود فى الصحابة ابو كبشة مولا النبى صلى الله عليه وسلم شهد بدرا قيل اسمه سليم وليس فى الصحابة ابو كبشه غيرهما وعنه رواه الطبرانى قال الهيثمى فيه ابو سفيان الانمارى ضعيف (وابن السنى) وابو نعيم فى الطب وكذا ابن حبان كلهم (عن على ابو نعيم عن عايشة) قال ابن الجوزى لاه ﴿كان يعجبه﴾ كامر (النظر الى الخضرة) الظاهر ان المراد الشجر والزرع الاخضر بقرينة قوله (والماء الجارى) اى كان يحب مجرد النظر اليهما ويلتذ به فليس ايجابه بهما ليأكل الخضرة او يشرب الماء اولينال فيهما حظ سوى نفس الرؤية قال الغزالى ففيه ان المحبة قد تكون لذات الشئ لا لاجل قضاء شهوة لذة اخرى والطباع السليمة قاضية باستلذاذ النظر الانوار والازهار والاطيار المليحة والالوان الحسنة حتى ان الانسان لينفرج عنه الغم والهم بالنظر اليهما لا لطلب خطوراما النظر (ابن السنى) عن احمد بن محمد الادمى عن ابراهيم بن راشد عن الحسن بن عمرو السدوسى عن القاسم بن مطيب العجلى عن منصور بن صفية عن ابى معبد عن ابن عباس (وابو نعيم) فى الطب النبوى من وجه آخر عن الحسن السدوسى فمن فوقه (عن ابن عباس) قال العراقى اسناده ضعيف ﴿كان يعجبه﴾ كامر (التهجد من الليل) من بمعنى فى وذلك لان الصلوة محل المناجات ومعدن المصافاة فالتنفل فى الليل افضل من التنفل فى النهار واكمل فى السير واسرع للترقى (طب عن جندب) قال الهيثمى فيه ابو بلال الاشعرى ضعفه الدار قطنى وغيره وقال السيوطى حسن لغيره ﴿كان يعجبه﴾ كامر (ان يدعو) بفتح اوله بغير الف وفى المناوى قيل بفتح الواو دون الف والالف سبق قلم (ثلاثا وان يستغفر) الله (ثلاثا) فاكثر فالاقل ثلاثا بدليل ورود

الاكثر وذلك بان يقول استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه (حم د عن ابن مسعود) اسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الذراع) وتمامه عند الترمذى وسم فى الذراع اى فى فتح خيبر جعل فيه سم قاتل لوقته فاكل منه لقمة فاخبره جبريل او الذراع الخلاف المعروف بانه مسموم فتركه ولم يضره السم اى يصيب ويحسن فى مذاقه ولم يصب من قال فى نظره الا ان يريد بالنظر الرأى والاعتقاد وذلك لانها الين واعجل نضجا وابعد من موضع الاذاء (د عن ابن مسعود) قال السيوطى حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الذراعان) اى اكل الذراعان من الاغنام (والكتف) لانها اعجل نضجا واسهل تناولا ولنضجها وسرعة استمرارها مع لذة زيادة لذتها ٤ وحلاوة مذاقها وبعدها عن الاذى انفع للمعدة وزاد فى رواية وسم فى الذراع وكان يرى ان اليهود سموه فيه (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما (فى الطب) النبوى (عن ابى هريرة) واسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الحلو البارد) اى الماء البارد ويحتمل المراد الشراب البارد مطلقا ولو لبنا او نقيع تمر او زبيب او عسل ممزوج بماء او نحو ذلك (ابن عساكر عن عايشة) قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الريح الطيبة) من كل نوع من مسك ودهن وغيره لانها غذاء الروح والروح مطية القوى تزداد بالطيب وهو ينفع الدماغ والقلب وجميع الاعضاء الباطنة ويفرح القلب ويسر النفس وهو اصدق شئ للروح واشده ملائمة لها وبينه وبين الروح نسب قريب فلذا كان احب المحبوبات فى الدنيا اليه (د ك عن عايشة) واسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الفال الحسن) الكلمة الصالحة يسمعها هو الكلمة التى يفهم منها معنى محبوب وشرطه ان لا تطلع اليه بان يأتى بغتة وفى رواية الصالح بدل الحسن والفال بالهمزة ويجوز تركه (ويكره الطيرة) بكسر او فتح فسكون لان مصدر الفال عن نطق وبيان فكانه خبر جاء عن غيب بخلاف الطيرة لاستنادها الى حركة الطائر او نطقه ولا بيان فيه بل هو تكلف من متعاطيه فقد اخرج الطبرانى عن عكرمة كنت عند ابن عباس فمر طائر فصاح فقال رجل خير فقال ابن عباس لا شر ولا خير وقال النووى الفال يستعمل فيما يسوء وفيما يسر واكثره فى السرور والطيرة لا تكون الا فى الشوم ويستعمل مجازا فى السرور وشرط الفال ان لا يقصد اليه والا صار طيرة كما مر قال الحليمى الفرق بينهما ان الطيرة هى سبب سوء ظن بالله من غير ظاهر يرجع الظن اليه والتيمن بالفال حسن ظن بالله وتعليق بتحديد الامل به وذلك بالاطلاق محمود وقال القاضى اصل التطير التفاؤل بالطير فكانت العرب فى الجاهلية يتفاؤلون بالطيور والظبا ونحو ذلك فاذا

٤ مع زيادة لذتها نسخة م

طلب فرق الفال والطيرة وعد الايات ورائحة النبى عليه السلام

عزله امر كسفر اوتجارة ترصدوالها فان بدت لهم روائح يمنوابها وشرعوا فيما قصدوه وان ظهرت بوارح تشأموا بذلك وتثبطوا عما قصدوا واعرضوا عنه فبين النبي صلى الله عليه وسلم انها خطوات فاسدة لادليل عليها فلا يلتفت اليها اذلا يتعلق بها نفع ولاضر

٤ خطرات نسجنهم

(٥ عن ابي هريرة عن عايشة) قال ابن حجر في الفتح اسناده حسن ورواه عنه ايضا ابن حبان وغيره ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يلقى العدو) للقتال (عند زوال الشمس) لانه وقت هبوب الرياح ونشاط النفوس وخفة الاجسام كذا قيل واولى منه ان يقال انه وقت تفتح فيه ابواب السماء كما ثبت في الحديث وهو يفسر بعضه ببعض فقد ثبت انه كان يستحب ان يصلي بعد نصف النهار فقالت عايشة رضي الله عنها اراك تستحب الصلوة في هذه الساعة قال تفتح فيها ابواب السماء وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة الى خلقه وهي صلوة كان يحافظ عليها آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى رواه البزار عن ثوبان وهذا بخلاف الاغارة على العدو فانه يندب ان يكون اول النهار لانه وقت غفلتهم كما فعل في خيبر (طب عن ابي اوفى) واسناده حسن ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (الاناء المنطبق) اي يعجبه الاناء الذي له غطاء لازم له ينطبق عليه من جميع جوانبه وذلك لانه اصون لما فيه عن الهوام والمؤذيات وذوات السموم القاتلة وفي النهاية والدر والطبق كل غطاء لازم على الشيء (مسدد) في المسند (عن ابي جعفر مرسلا) له شواهد ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (العراجين) جمع عرجون وقد سبق (ان يمسكها بيده) وتمامه عند الحاكم عن ابي سعيد فدخل المسجد وفي يده واحد منها فرأى نخامات في قبلة المسجد فحتهن حتى القاهن ثم اقبل على الناس مغضبا فقال ايحب احدكم ان يستقبله رجل فيبصق في وجهه ان احدكم اذا قام الى الصلوة فانها يستقبل ربه والملك عن يمينه فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه وليبصق تحت قدمه اليسرى او عن يساره وان عجلت به بادرة فليفعل هكذا في طرف ثوبه ورد بعضه على بعض انتهى فائدة ذكر ابن جرير في جامع الاثار ان من خصائص النبي انه كان اذا امسك جمادا بيده وثناه لان له وانقاد باذن الله تعالى (ك عن ابي سعيد) قال ك على شرطهما واقره الذهبي ﴿ كان يعجبه ﴾ كامر (ان يتوضأ من مخضب) بالكسر اي اجانة (من صفر) بضم المهملة صنف من جيد النحاس وفيه رد على من كره التطهر من النحاس قال ابن حجر والمخضب بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين بعدهما موحدة المشهور انه الاناء الذي يغسل الثياب فيه من اي جنس كان وقد يطلق على الاناء صغر

(او كبر)

او كبر او القدح ٤ اكثر ما يكون من الخشب مع ضيق فيه (ابن سعد) في طبقاته (عن زينب بن جحش) بتقديم الجيم على الحاء (ام المؤمنين) له شواهد ﴿كان يعد﴾ بفتح اوله وتشديد الدال (الآى) جمع آية (في الصلوة) الظاهر ان المراد بعد الايات التي يقرؤها بعد الفاتحة باصابعه ثم يحتمل كون ذلك خوف النسيان فيما اذا كان قصده قراءة عدد معلوم كثلاث ويحتمل انه يشهده بالاصابع كما في المناوي وفي الحفني وذلك لعزمه على قراءة قدر مخصوص من الآيات فيعدها ليستوفيه او انه يعدها لاجل ان يطيل قراءة الاولى على الثانية وكان عد ذلك باصابعه لان حركة الاصبع لا تبطل الصلوة او انه يعدها اصابعه لاجل ان تشهده اصابعه يوم القيمة (طب عن ابن عمرو) ابن العاص ﴿كان يعرف﴾ مبني للمفعول منه (ريح الطيب اذا اقبل) لانه صلى الله عليه وسلم رائحة الطيب صفته وان لم يمس فكلما مر على محل عبق طيبا فكان الشخص اذا شم ذلك الطيب عرف انه صلى الله عليه وسلم مار من ذلك المحل وان لم ير ذاته واما خبر ان الورد خلق من عرقه فقال ابن حجر كذب موضوع (ابن سعد) في الطبقات (عن ابراهيم مرسلا) قال السيوطي حسن ﴿كان يعقد﴾ مبني للفاعل اى يعد (التسبيح) على اصابعه لتشهده فانهن مستنطقات مسؤلات (ت ن ك عن ابن عمرو ابن العاص صحيح) سبق انفا ﴿كان يعلمهم﴾ اصحابه ذكرا نافعا (من) الم (الحمى ومن الاوجاع) وفي بعض النسخ والاوجاع باسقاط من (كلها ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق) بكسر فسكون كاسم (نعار) بنون وعين مهملة اى مصوت من نقع يخرج منه الدم بفور فورا اى يسمع له صوت من تفجر الدم وفورانه قال في النهاية نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا وفي القاموس نعر العرق فار منه الدم او صوت بخروج الدم ويروى عرق يعار بالمثناة التحتية اى مصوت بخروج الدم واصل اليعار صوت الغنم (ومن شر حر النار) هذا من الطب الروحاني لما سبق ويجئ ان الطب نوعان قال في العزيزي فمن قال ذلك ولازمه بنية صادقة نفعه من جميع الآلام والاسقام (حم ت ك عن ابن عباس صحيح) وقال المناوي اخرجه ابن ماجة وقال غريب وسبق ما من رجل يحم ﴿كان يعمل﴾ مبني للفاعل (عمل) اهل (البيت) من ترقيع الثوب وخصب النعل وحلب الشاة وغير ذلك (واكثرما) كان (يعمل) في بيته (الخياطة) فيه ان الخياطة صنعة لا دناءة فيها وانها لا تخل بالمروة ولا بالمنصب (ابن سعد) في طبقاته (عن عايشة) له شواهد قال السيوطي حديث حسن ﴿كان يعود المريض﴾ الشريف والوضيع

صغرا وكبر والقدح نسخهم

الحر والعبد حتى عاد غلاما يهوديا كان يخدمه وعاد عمه وهو مشرك وكان يفعل ذلك حتى (وهو معتكف) اى عند خروجه لما لا بد منه فان المعتكف اذا خرج لما لا بد منه وعاد مريضا فى طريقه ولم يعرج لا يبطل اعتكافه وهذا مذهب الشافعى قال ابن القيم ولم يكن يخص يوما ولا وقتا من الاوقات بالعيادة بل شرع لامته العيادة ليلا ونهارا قال فى المطامح واتباع الجنائز آكد منها (د) فى الاعتكاف (عن عايشة حسن) وتمامه عند ابى داود فيمر كما هو يعرج يسأل عنه وفيه ليث بن ابى سليم قال الذهبى وغيره قال احمد مضطرب الحديث لكن حدث عنه الناس وقال ابو حاتم وابو زرعة لا يشتغل به ﴿كان يعيد الكلمة﴾ التى يتكلم بها الصادقة بالجملة او الجمل على حد كلا انها كلمة و بجزء الجملة (ثلاثا) معمول الفعل المحذوف اى يتكلم بها ثلاثا لان التكلم كان ثلاثا والاعادة ثنتين (لتعقل عنه) اى ليتدبر السامعون و يرسخ معناها فى القوة العاقلة وحكمته ان الاولى للاسماع والثانية للوعى والثالثة للفكرة او الاولى اسماع والثانية تفهيم والثالث امر وفيه ان الثلاثة غاية و بعده لا مراجعة وحمله على ما اذا اعرض للسامعين نحو لفظ فاختلط عليهم فيعيده لهم ليفهموه او على ما اذا كثر المخاطبون فيلتفت مرة يمينا واخرى اماما ليسمع الكل (ت ك عن انس) له شواهد ﴿كان يغتسل﴾ افتعال من الغسل (بالصاع) اى بملاء الصاع زاد البخارى فى رواية ونحوه اى ما يقارب به والصاع مكيال يسع فيه خمسة ارطال وثلثا رطل بغدادى عند الحجازيين وثمانية عند العراقيين وربما زاد فى غسله على الصاع وربما نقص كما فى مسلم ورطل بغدادى عند الرافعى مائة وثلثون درهما والنووى مائة وثمانية وعشرون واربعة اسباع ثم زاد وافيه مثقالا لارادة جبر الكسر فصار مائة وثلاثين قال والعمل على الاول لانه الذى كان موجودا وقت تقدير العلماء به (و) كان (يتوضأ بالمد) بالضم وهو رطل وثلث وربما يتوضأ بثلثيه تارة وتارة بازيد منه اخرى وذلك لتحوار بع اواق بالدمشقى والى اوقيتين فاخذ ازاوى بغالب الاحوال وقد اجمعوا على ان المقدار المجزى فى الوضوء والغسل غير مقدر فيجزى ما كثرا وقل حيث وجد جرى الماء على جميع الاعضاء والسنة ان لا ينقص ولا يزيد عن الصاع والمدلمن بدنه كبدنه لانه غالب احواله ووقوع غيره له لبيان الجواز قال ابن جماعة ولا يخفى ان الابدان فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم كانت انيل واعظم من ابد ان الناس الآن لان خلق الناس لم يزل فى نقص الى اليوم كما فى خبر ونقل العراقى عن شيخه السبكى انه توضأ بثمانية عشر درهما اوقية ونصف ثم توقف فى امكان جرى الماء على الاعضاء بذلك (خ م د)

مطلب مقدار ماء الوضوء وغسل مع امرأته وغسل جمعة وعيدين و اسم قبيح

فى الغسل (عن انس) وفيه احاديث ﴿ كان يغتسل ﴾ كامر (هو والمرأة) بالرفع على العطف والنصب على المعية ولامها للجنس (من نسائه) زاد فى رواية من الجنابة اى بسببها (من اناء واحد) من الثانية لابتداء الغاية اى ان ابتداء هما بالغسل من الاناء او للتبعيض اى انهما اغتسلا ببعضه وقد اشاروا بايراد هذه الخبر عقيب ماقبله الى عدم تحديد قدر الماء فى الغسل والوضوء لان خبر الاول فيه ذكر الصاع والمد وهذا مطلق غير مقيد بان يسع صاعين اواقل اواكثر فدل على ان قدر الماء يختلف باختلاف الناس ولم يبين فى هذه الرواية قدر الاناء وقد تبين برواية البخارى انه قدح يقال له العرق بفتح الراء و برواية مسلم انه اناء يسع ثلاثة امداد اوقريبا منها ومنهما تناف وجمع العياض بان يكون كل منهما ينفرد باغتساله بثلاثة امداد وان المراد بالمد فى الرواية الثانية الصاع وزاد فى رواية البخارى بعد قوله من اناء واحد من قدح قال ابن حجر وهو بدل من اناء بتكرير حرف الجر وقال ابن المثنى هذا الاناء من شبه بالتحريك وفى رواية للطيالسى وذلك القدح يومئذ يدعى الغرق بفتح الراء افصح يسع ستة عشر رطلا وفيه حل نظر الرجل عورة امرأته وعكسه وجواز تطهر المرأة من اناء واحد فى حالة واحدة من جنابة وغيرها قال النووى اجماعا ونوزع وحل تطهر الرجل من فضل المرأة وقد صرح به فى رواية الطحاوى بقوله يغترف قبلها وتغترف قبله وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعى ومنعه احمد ان خلت به (حم خ عن انس) واصله فى الصحيحين عن عايشة بلفظ كنت اغتسل والنبى صلى الله عليه وسلم من اناء واحد نختلف ايدينا فيه زاد مسلم من الجنابة وانفرد كل منهما برواية بالفاظ اخرى ﴿ كان يغتسل) كامر (يوم الجمعة) للجمعة اى ليوم الجمعة اولصلاتها قد مر الاختلاف فى الجمعة والغسل واربعة وغيرها (و يوم الفطر) اى لصلاة عيد الفطر (و يوم النحر) اى ولصلوة عيد النحر (ويوم عرفة) اى وليوم عرفة وفيه انه يندب الاغتسال فى هذه الايام لهذه الاربعة وعليه الاجماع (حم م طب عن) عبد الرحمان بن عقبة بن (الفاكه بن سعد) وكان له صحبة قال ابن حجر وسنده ضعيف ثم قال ابن حجر انما ساق ابن ماجة عنه بدون ذكر الجمعة ثم قال واخرجه عبد الله بن احمد فى زياداته والبزار وزاد يوم الجمعة وسنده ضعيف انتهى ﴿ كان يغتسل ﴾ ثلاثى بابه ضرب (مقعده) بفتح الميم محل القعود يعنى دبره قال مغلطاى وله فى جامع القرار وغيره نحو ثلاثين اسما ثم عدها ويفعل ذلك (ثلاثا) من المرات قال السيوطى اى بعد تحقق الانقاء والظاهر ان مراده ان الفعل الذى يحصل به الانقاء يعد غسلة واحدة ويستحب بعد ذلك

غسلتان قال ابن عمر فعلناه فوجدناه دواء وطهورا انتهى وهذا يحتمل انه كان يغسلها في الاستنجاء ويحتمل انه كان يفعله لغيره يتنظف من العرق ونحوه ولم ار ما يبين المراد (ه عن عايشة) قال مغلطاي ورواه الطبراني في الاوسط بسند اصح من هذا ﴿ كان يغير ﴾ بتشديد الياء من التغيير (الاسم القبيح) الى اسم حسن فغير اسماء جماعة فسمى جبار بن الحارث عبد الجبار وغير عبد عمرو ويقال عبد الكعبة احد العشرة عبد الرحمان الى اسماء كثيرة وقال له اسمي ضراب قال بل انت مسلم وذلك ليس للتطير كما لا يخفى وفي مسلم عن ابن عمر ان ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها جميلة قال النووي في التهذيب فيستحب تغيير الاسم القبيح الى حسن لهذه الاخبار وفي الحفني فقد سمع من اسمها عاصية فغيره الى اسم حسن وسمع من اسمه عبد النار فغيره وسمع اسم جمرة فغيره فيطلب منا ذلك (ت عن عايشة) قال السيوطي حسن ﴿ كان يفطر ﴾ اذا كان صائما (على رطبات قبل ان يصلي) المغرب (فان لم يكن رطبات) اي لم تتيسر (فتمرات) اي فيفطر على تمرات (فان لم يكن تمرات) اي لم تتيسر (حسا حسوات من ماء) بحاء وسين مهملتين جمع حسوة بالفتح الواحدة من الشراب قال ابن القيم في فطره عليها تدبير لطيف فان الصوم يخل المعدة من الغذاء فلا يجد الكبد منها يجذبه ويرسله الى القوى والاعضاء فيضعف والحلوا اسرع شيء وصولا الى الكبد واحبه اليها سيما الرطب فيشتد قبولها فتنتفع به هي والقوى فان لم يكن فالتمر لحلاوته وتغذيته فان لم يكن فحسوات الماء تطفئ لهب الجوع وحرارة الصوم فتنبه ٤ بعده للطعام وتتلقاه بشهوة انتهى وقال غيره في كلامه على هذا الحديث هذا من كمال شفقته على امته وتعليمهم ما ينفعهم فان اعطا الطبيعة الشيء الحلو مع خلو المعدة ادعى لقبوله وانتفاع القوى سيما القوى الباصرة فانها تقوى به وحلاوة رطب المدينة التمر ومرباهم عليه وهو عندهم قوت وادم وفاكهة واما الماء فان الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس فاذا رطبت بالماء انتفعت بالغذاء بعده ولهذا كان الاولى بالظامي ٦ الجايع البدأة بشرب قليل ثم يأكل وفيه ندب الفطر على التمر ونحوه وحمله بعض الناس على الوجوب اعطاء للفظ الامر حقه والجمهور على خلافه فلو افطر على خمر او لحم خنزير صح صومه (حم دت عن انس) وقال ك على شرط م واقره الذهبي ورواه عنه النسائي وغيره ﴿ كان يفلي ﴾ بفتح فسكون الفاء من فلى يفلي كرمى يرمي (ثوبه) ومن لازم التفلي وجود شيء يؤذي في الجملة كبرغوث وقمل فدعوى انه لم يكن القمل يؤذيه في الجملة ولا الذباب يعلوه رفعة بذلك وبعدم الثبوت ومحاولة الجمع بان ما علق

٤ فتشتبه نسخه م
٦ بالطامي نسخه م

مطلب قبول الهدية وتقبيل نساء و محرم والقسم بين النساء

ثيوته من غيره لامته ردت بانه يبقى اذاه واذاه غذاؤه من البدن واذا لم يتغذ لم يعش (و يحلب شاته) بضم اللام والحلب اخذ اللبن من الضرع يقال حلب الراعى حلبا وحلابا من باب الاول اذا استخرج مافى الضرع من اللبن (و يخدم نفسه) عطف عام على خاص فنكتته الاشارة الى انه كان يخدم نفسه عموما وخصوصا قال الهروى ويجب حمله على الاحيان فقد ثبت انه كان له خدم فتارة يكون لنفسه وتارة بغيره وتارة بالمشاركة وفيه ندب خدمة الانسان نفسه وان ذلك لايخل بمنصبه وان جل (حل عن عايشه) قال السيوطى حسن ﴿كان يقبل﴾ بفتح اوله والباء الموحدة (الهدية) اى الا لعذر كما رد على الصعب بن جثامة الحمار الوحشى وقال انا لم نرده عليك الا انا حرم وذلك فرارعن التباغض والتقاطع بالتحابب والتواصل وقال الحفنى انما يقبل الهدية لانها تساق على وجه الاكرام بخلاف الصدقة (و يثيب) اى يجازى والاصل فى الاثابة ان يكون فى الخير والشر لكن العرف خصها بالخير (عليها) بان يعطى بدلها فيسن التأسى به فى ذلك لكن محل ندب القبول حيث لاشبهة قوية فيها وحيث لم يظن المهدى اليه ان المهتدى اهداه حياء[٤] وفى مقابله وان لم يجز القبول مطلقا فى الاول والا اذا اثابه بقدر مافى باطنه بالقرائن فى الثانى واخذ بعض المالكية بظاهر الخبر فاوجب الثواب عند الاطلاق اذا كان ممن يطلب مثله الثواب وقال يثيب ولم يقل يكافى تقتضى المماثلة وانما قبلها دون الصدقة لان المراد بها ثواب الدنيا وبالاثابة تزول المنة والمقصد بالصدقة ثواب الاخرة فهى من الاوساخ وظاهر الاطلاق انه كان يقبلها من المؤمن والكافر وفى السير انه قبل هدية المقوقس وغيره من الملوك (حم خ) فى الهبة (د) فى البيوع (ت) فى السير (عن عايشة) زاد فى الاحياء ولو انها جرعة لبن او فخذ ارنب قال العراقى وفى الصحيحين ماهو فى معناه ﴿كان يقبل﴾ بضم اوله من الاقبال (بوجهه) على حد رأيته بعينى (وحديثه) عطف على الوجه لكونه من توابعه فينزل منزلته (على شر) وفى رواية على اشر بالف وهى لغة قليلة (القوم يتألفه) وفى نسخ يتألفهم (بذلك) اى يوانسهم الاقبال و يستعطفهم بتلك المواجهة والجملة استنافية من اسلوب الحكيم كانه لم يفعل ذلك قال لتألفهم لتزيد رغبتهم فى الاسلام ولايخالفه ماورد من استواء صحبته لان ذاك حيث لاضرورة وهذا لضرورة التألف وتمامه عند الطبرانى من حديث عمرو ابن العاص وكان يقبل بوجهه وحديثه على حتى ظننت انى خير القوم فقلت يارسول الله انا خير ام ابو بكر قال ابو بكر قلت انا خير ام عمر قال عمر قلت انا خير ام عثمان قال عثمان فلما سالت صدعنى فوددت انى لم اكن سئلته (طب عن عمرو بن العاص) قال الهيثمى اسناده حسن وفى الصحيح بعضه وقد اخرجه الترمذى باللفظ المزبور عن عمرو المذكور ﴿كان

٤ حياء نسخهم

يقبل ﴾ من التقبيل على حال الصيام وغيره (بعض ازواجه) وفى رواية بعض نسائه (ثم يصلى ولا يتوضأ) وبقضيته اخذ ابو حنيفة فقال لا وضوء من المس ولا من المباشرة الان فحشت بان يوجدا متعانقين متماسى الفرج وذهب الشافعى الى النقض مطلقا واجاب بعض اصحابه عن الحديث بانه خصوصية اومنسوخ لانه قبل آية اولامستم النساء وللحنفى ان يقول الاصل عدم الخصوصية وعدم النسخ حيث ثبت والحديث صالح للاحتجاج قال عبد الحق لا اعلم للحديث علة توجب تركه وقال فى تخريج الرافعى سنده جيد قوى انتهى (حم د ن عن عايشة) قال ابن حجر روى عنها عشرة اوجه ﴿ كان يقبل ﴾ كامر النساء (وهو صائم) اخذ بظاهره اهل الظاهر فجعلوا القبلة سنة للصائم وقربة من القرب اقتداء ووقوفا عند فتياه وكرهها آخرون وردوا على اولئك بانه كان يملك اربه كما جاء به مصرحا هكذا فى رواية البخارى وليس لغيره والجمهور على انها تكره لمن حركت شهوته وتباح لغيره وكيف ما كان لا يفطر الا بالانزال وفى الحنفى لانه صلعم مأمون من الشهوة وقبلة الصائم انما تحرم حيث حركت شهوته والا كرهت وقول المناوى انها تكره لمن حركت ضعيف وارجح الحرمة حينئذ انتهى (حم خ م د ت ن عن عايشة) لكن لفظ الشيخين كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه ﴿ كان يقبل ﴾ كامر المرأة (وهو محرم) بالحج والعمرة لكن بغير شهوة اما التقبيل بشهوة فكان لا يفعله فانه حرام ولو بين المحليين لكن لا يفسد النسك وان انزل (خط عن عايشة) قال السيوطى ضعيف ﴿ كان يقسم ﴾ من التقسيم (بين نسائه فيعدل) اى لا يفضل بعضهن على بعض فى ملكه حتى انه كان يحمل فى ثوب فيطاف به عليهن فيقسم بينهن وهو مريض كما اخرجه ابن سعد عن على بن الحسين مرسلا (و يقول اللهم هذا قسمى) وفى رواية قسمتى (فيما املك) مبالغة فى التحرى والانصاف (فلا تلمنى) من لام يلوم (فيما تملك ولا املك) مما لا حيلة لى فى دفعه من الميل القلبى والدواعى الطبيعية قال القاضى يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فانه محكم الطبع ويقتضى الشهوة لا باختياره وقصده الى الميز بينهن وقال ابن العربى قد اخبر تعالى ان احدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه تعلق القلب ببعضهن اكثر من بعض فعذرهم فيما يكونون واخذ بالمساوات فيما يظهرون وذلك للنبى فى ذلك مزية لمنزلته فسأل ربه ان يعفو عنه فيما يجده فى نفسه من الميل لبعضهن اكثر من بعض وكان ذلك لعلو مرتبته اما غيره فلا حرج عليه فى الميل القلبى اذا عدل فى الظاهر بخلاف النبى حتى بطلاق سودة لذلك فتركت حقها وقال ابن جرير وفيه ان من له نسوة لا حرج عليه فى اشارة بعضهن على بعض بالمحبة اذا سوى بينهن فى القسم والحقوق الواجبة وكان

الى المين فسخه

يقسم لثمان دون التاسعة وهى سودة فانها لما كبرت وهبت نوبتها لعايشة قال ابن القيم ومن زعم انها صفية بنت حى فقد غلط وسببه انه وجد على صفية فى شئ فوهبت لعايشة نوبة واحدة فقط لترضاه ففعل فوقع الاشتباه وقال النووى مذهبنا انه لايلزم الزوج ان يقسم بين نسائه بل له اجتنابهن كلهن لكن يكره له تعطيلهن مخافة فتنة عليهن والاضرار بهن فان اراد القسم لم يجزله ان يبتدئ بواحدة منهن بقرعة ويجوز ان يقسم ليلة ليلة وليلتين ليلتين وثلاثا ثلاثا ولايجوز اقل من ليلة ولايجوز الزيادة على الثلث الا برضاهن هذا هو الصحيح من مذهبنا واتفقوا على انه يجوز ان يطوف عليهن كلهن ويطأهن فى الساعة الواحدة برضاهن ولايجوز ذلك بغير رضاهن واذا قسم كان له اليوم الذى بعد ليلتها ويقسم للمريض والحائض والنفساء لانه يحصل لها الانس به ولانه يستمتع بها بغير الوطئ من قبلة ولمس ونظر ذلك قال اصحابنا واذا قسم لايجوز الوطئ ولا التسوية فيه بل له ان يبيت عندهن ولايطأ واحدة منهن وله ان يطأ بعضهن فى نوبتها دون بعض لكن يستحب له ان لايعطلهن وان يستوى بينهن فى ذلك انتهى (حم د ت ن ه ك) فى القسم (عن عايشة) قال النسائى وروى مرسلا وقال الترمذى وهو اصح وقال الدار قطنى اقرب الى الصواب ﴿كان يقصر﴾ بضم الصاد اى يقطع ذوات الاربع من الصلوة فى الفرض (فى السفر ويتم) فى الصلوة ذوات الاربع اى تارة يأخذ بالرخصة وتارة بالعزيمة لغرض شرعى (ويفطر) فى الصيام (ويصوم) اى يأخذ بالرخصة والعزيمة فى الموضعين وكان يفعل ذلك لبيان الجواز (قط ق عن عايشة) قال السيوطى حسن وقال الدار قطنى اسناده صحيح واقره ابن الجوزى وارتضاه الذهبى فقال البيهقى فى السنن له شواهد ثم عد جملة وقال ابن حجر رجاله ثقات انتهى فقول ابن تيمية هو كذب على رسول الله مجازفة عظيمة وتعصب مفرط ﴿كان يقطع قراءته﴾ بتشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشئ قطعة قطعة يقف على فواصل الآى (آية آية) يقول (الحمد لله رب العالمين ثم يقف) ويقول (الرحمان الرحيم ثم يقف) وهكذا ومن ثم ذهب البيهقى وغيره الى ان الافضل الوقوف على رؤس الاى وان تعلقت بما بعدها ومنعه بعض القراء الا عند الانتهال قال ابن القيم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى بالاتباع وسبقه البيهقى فقال فى الشعب متابعة السنة اولى مما ذهب اليه بعض القراء من تتبع الاغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها قال الطيبى وقوله رب العالمين يشير الى ملكه لذوى العلم من الملائكة والثقلين يدبر امرهم فى الدنيا وقوله مالك يوم الدين يشير الى انه يتصرف فيهم فى الاخرة بالثواب والعقاب

مطلب الترتيل و الدفع والغناء عند سرور وتقليم الاظفار

وقوله الرحمان الرحيم متوسط بينهما ولذا قيل رحمان الدنيا ورحيم الاخرة فلما جاز ذلك الوقف يجوز هذا فقول بعضهم هذه الرواية لا يرتضيها البلغاء واهل اللسان لان الوقف الحسن ما هو عند الفصل والتام من اول الفاتحة الى يوم الدين وكان النبي صلى الله عليه وسلم فضل الناس غير مرضي والنقل اولى بالاتباع (ت ك) في التفسير (عن ام سلمة) قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال ت حسن غريب ليس اسناده بمتصل لان الليث بن سعد رواه عن ابي مليكة عن علي بن مالك عن ام سلمة ورواه عنها ايضا احمد وابن خزيمة بلفظ كان يقطع قرائته بسم الله الرحمان الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمان الرحيم مالك يوم الدين انتهى واحتج به القاضي البيضاوي وغيره على عد البسملة آية من الفاتحة قال الدار قطني اسناده صحيح ﴿ كان يقلس له ﴾ بضم المثناة التحتية وفتح القاف وشدة اللام المفتوحة قال العلقمي قال الجوهري التقليس الضرب بالدف والغناء اي يضرب بين يديه بالدف والغناء وقيل التقليس استقبال الولاة عند قدومهم باصناف اللهو والمقلسون الذين يلعبون بين يدي الامير اذا وصل الى البلد (يوم الفطر) اي يوم عيد الفطر وفي رواية انه كان يحول وجهه ويستحي ويغطي بثوب فاما الدف فيباح لحادث سرور وفي الغناء خلاف فكره الشافعي وحرمه الحنفي واباحه مالك في رواية وقال العلقمي واختلف في الغناء فاباحه جماعة من اهل الحجاز وهي رواية عن مالك وحرمه ابو حنيفة واهل العراق ومذهب الشافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك (حم ه عن قيس بن سعد بن عبادة) ﴿ كان يقلم ﴾ بضم اوله وتشديد اللام اي يقطع (اظفاره ويقص) بتشديد الصاد اي يقطع ويقصر (شاربه يوم الجمعة) قال الحفني اي اتفق انه وقع ذلك يوم الجمعة لا انه يطلب تأخيره الى يوم الجمعة او الخميس بل المدار على الحاجة الى ذلك ولم يثبت في تخصيص يوم بالقص شيء (قبل ان يروح الى الصلوة) يعارضه خبر البيهقي عن ابن عباس مرفوعا المؤمن يوم الجمعة كهيئة المحرم لا يأخذ من شعره ولا من اظفاره حتى تقضى الصلوة وخبره عن ابن عمر المسلم يوم الجمعة محرم فاذا صلى فقد حل والجواب بان هذين ضعيفان لا ينجبر اذ خبرنا ضعيف ايضا كما يجيء على الا ثر وروى الديلمي في الفردوس بسند ضعيف من حديث ابي هريرة من اراد ان يأمن الفقر وشكاية العين والبرص والجنون فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبدأ بخنصر يده اليمنى انتهى بلفظه قال ابن حجر المعتمد انه يسن كيف ما احتاج اليه ولم يثبت في القص يوم الخميس حديث ولا كيفية ولا في تعيين يوم وما عزى لعلي من النظم باطل (هب عن ابي هريرة) قال الامام احمد في هذا ممن يجهل

﴿ كان يقول لاحدهم ﴾ اى لاحد اصحابه (عند المعاتبة) وفى نسخة المعتبة بفتح الميم وسكون المهملة وكسر المثناة ويجوز فتحها مصدر عتب قال الخليل العتاب مخاطبة ادلال ومذاكرة وحل٤ (ماله ترب جبينه) قال ويحتمل ان يكون دعاء على وجهه باصابة التراب جبينه ويحتمل ان يكون له دعاء بالعبادة كان يصلى فيترب جبينه والاول اشبه لان الجبين لايصلى عليه قال العلقمى واوله كما فى البخارى عن انس بن مالك قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم سبابا ولافحاشا ولالعانا كان يقول فذكره (حم خ عن انس) سبق له شواهد ﴿ كان يقوم ﴾ الى تهجده (اذا سمع الصارخ) اى الديك لانه يكثر الصياح قال ابن ناصر واول مايصيح نصف الليل غالبا قال ابن بطال ثلثه فاذا سمعه يقوم فيحمد الله ويهلله ويكبره ويدعوه ثم يستاك ويتوضاء ويقف للصلوة بين يدى ربه مناجيا له بكلامه راجيا راغبا راهبا وخص هذا الوقت لانه وقت هدر الاصوات والسكون ونزول الرحمة وفيه ان الاقتصار فى التعبد اولى من التعمق لانه يجر الى الترك والله يحب ان يوالى فضله وبديم احسانه قال الطيبى اذا هنا لمجرد الظرفية (حم خ م د ن برعن عايشة) مر بحث الديك ﴿ كان يقوم) اى يصلى (من الليل حتى تتفطر) وفى رواية تتورم وفى اخرى تورمت (قدماه) اى تتشقق وزاد الترمذى فى رواية فقيل له لم تصنع هذا وقد غفر لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر قال افلا اكون عبدا شكورا وهو استفهام على طريق الاستئناف قيل وهو اولى من جعله للانكار بلاشقاق اى اذا اكرمنى مولاى بغفرانه افلا اكون عبدا شكورا لاحسانه اوانه عطف على محذوف اى اترك صلاتى لاجل تلك المغفرة فلا اكون عبدا شكورا وكيف لااشكره وقد انعم على وخصنى بخير الدارين فان الشكور من ابنية المبالغة تستدعى نعمة خطيرة وذكر العبد ادعى الى الشكر لانه اذا لاحظ كونه عبدا انعم عليه مالكه بمثل هذه النعمة ظهر وجوب الشكر كمال الظهور (خ م ن برت ه عن المغيرة) سبق اذا قام احدكم بحث ﴿ كان يكبر ﴾ من التكبير (بين اضعاف الخطبة) اى خلال الخطبة اى خطبة العيدين (يكثر التكبير) قال الحفنى بيان للجملة الاولى (فى خطبة العيدين) ظاهره ان التكبير لايتقيد بعدد قال الحرالى فيه اشارة الى ماتحصل للصائم بصفاء باطنه من شهوده ثم صومه من هلال نوره العلى فكما كبر فى ابتداء الشهر لرؤية الهلال يكبر فى انتهائه لرؤية باطنه مر اى من هلال نور ربه فكان عمل ذلك هو صلاة ضحوة يوم العيد واعلى منها٣ بالتكبير وكرر لذلك وجعل فى براح٦ من متسع الارض لمقصد التكبير لان تكبير الله انما هو بما حل من مخلوقاته (ه ك عن سعد) بن عائذ وقيل بن عبد الرحمان (القرظ) بفتح القاف وازاء المؤذن كان يتجر فى القرظ

٤ وجل نسخة م
٣ و اعلن فيها نسخة م
٦ براح نسخة م

بقباء ثم للشيخين قال السيوطي حديث صحيح ﴿كان يكبر﴾ بتشديد الباء من التكبير (يوم عرفة من صلوة الغداة الى صلوة العصر آخر ايام التشريق) قال بعض الاكابر من اعظم اسرار التكبير في هذه الايام ان العيد محل فرح وسرور وكان من طبع النفس وتجاوز الحدود لما جبلت عليه من الشدة تارة غفلة وتارة بغيا شرع فيه الاكثار من التكبير لتذهب من غفلتها و تذهب من سورتها وهذا الحديث في الحاشية رواه (ق عن جابر) بسند حسن وروى موقوفا على علي وهو صحيح ﴿كان يكتحل﴾ من الاكتحال (بالاثمد) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة (وهو صائم) فلا بأس بالاكتحال للصائم وجد طعم الكحل في حلقه ام لا و بهذا اخذ الشافعي اذ لا منفذ من العين للحلق وما يصل اليه يصل من المسام كالو شرب الدماغ الدهن فوجد طعمه فانه لا يفطر اتفاقا وقال ابن العربي العين غير نافذة الى الجوف بخلاف الاذن ذكره الاطباء وقال مالك واحمد يكره فان وجد طعمه بالحلق افطر وفيه ان الاكتحال غير مفطر وهو مذهب الشافعي (طب ق) كلاهما من رواية حبان بن علي بن محمد بن عبد الله بن ابي رافع (عن) ابيه عن جده (ابي رافع) قال البيهقي محمد غير قوي قاله الذهبي وكذا حبان انتهى وقال ابن ابي حاتم عن ابيه حديث منكر وقال الهيثمي في محمد والله كلام كثير وقال في الفتح في سنده مقال وفي تخريج الهداية سنده ضعيف ﴿كان يكتحل كل ليلة﴾ بالاثمد ويقول انه يجلو البصر ويثبت الشعر ويسكن حرارة العين ويمكن الكحل من السراية في تجاويف العين وطبقاتها ويظهر تأثيره في المقصود من الانتفاع (ويحجم كل شهر ويشرب الدواء كل سنة) مرة فان عرض له ما يوجب شربه في اثناء السنة يشربه ايضا فشربه كل سنة مرة كان لغير علة بخلاف ما يعرض في اثنائها ولم اقف على تعيين الشهر الذي كان يشرب فيه في حديث ولا اثر (عد عن عايشة صحيح) وقال انه منكر ﴿كان يكثر﴾ بضم اوله من الاكثار (القناع) بكسر القاف اي اتخاذ القناع وهو اوسع من المقنعة والمراد هنا تغطية الرأس واكثر الوجه بردا اوغيره لنحو برد او حر وسبب اكثاره له انه قد علاه من الحياء ما لم يحصل لبشر قبله وما ازداد عند الله علما الا ازداد من الله حياء فحياء كل عبد على قدر علمه بربه فالجأه ذلك الى ستر منبع الحياء ومحله وهو العين ولوجه وهما من الرأس والحياء من عمل الروح وسلطان الروح في الرأس ثم ينتشر في جميع البدن فاهل اليقين قد ابصروا بقلوبهم ان الله يراهم فصارت جميع الامور لهم معاينة فهم يعبدون ربهم كانهم يرونه وكلما شاهدوا عظمته ومنته ازدادوا حياء فاطرقوا رؤسهم

٤ قوله تغطية الرأس واكثر الوجه وذلك لما علاه من الحياء من ربه ولذا كان يتقنع عند الجماع لانه يستحيي منه عادة وان كان جائزا والقناع عند اهل الله يسمى الخلوة الصغرى لانه من كثرة الاشتغال بالخلق والنظر اليهم وقوله يسرح لحيته اي بالماء او بماء الورد ونحوه كذا في الحفني منه

مطلب الكحل و قناع ودهن وقلة اللغو ونكاح السر

وجلا وقنعوا خجلا وانت بعد اذ سمعت هذا التقرير انكشف لك ان من زعم ان المراد هنا بالقناع خرقة تلقى على الرأس لتقى العمامة من نحو دنس لم يدر حول الحمى بل فى البحر فهو وهو فى غاية الظماء قال العلقمى ومن اكثاره صلى الله عليه وسلم التقنع استعماله اياه حالة الجماع ردا اوغيره وذلك لما علاه من الحياء من ربه (ت حسن فى) كتاب (الشمائل) النبوة (هب عن انس) بن مالك ﴿كان يكثر﴾ كما مر (القناع) قال السيوطى يعنى بتطيلس (ويكثر دهن رأسه) وهو سبب كثرة التقنع (ويسرح لحيته) وتمامه عند مخرجه بالماء هذا لفظه وفى رواية بدل قوله ويسرح لحيته وتسريح لحيته وهو عطف على دهن ولا ينافيه ما فى ابى داود من النهى عن التسريح كل يوم لانه لا يلزم من الاكثار التسريح كل يوم بل الاكثار قد يصدق على الشئ الذى يفعل بحسب الحاجة ذكره الولى العراقى ولم يرد انه كان يقول عند تسريحها شيئا ذكره السيوطى قال ابن القيم الدهن يسد مسام البدن ويمنع ما تحلل منه والدهن فى البلاد الحارة كالحجاز من أكد اسباب حفظ الصحة واصلاح البدن وهو كالضرورى لهم (هب عن سهل بن سعد حسن) وكذا رواه الترمذى قال العراقى وسنده ضعيف وقال السيوطى حديث حسن لغيره ﴿كان يكثر﴾ بضم اوله كما مر (الذكر) اى ذكر الله تعالى (ويقل اللغو) اى لا يلغو اصلا قال ابن الاثير اللغو يستعمل فى نفى اصل الشئ ويجوز ان يريد باللغو الهزل والدعابة اى انه كان منه قليلا انتهى وفى الحفنى اللغو المزاح فالمراد باللغو غير الذكر من المزاح فيقع منه قليلا وهذا اظهر من حمل اللغو على حقيقته فانه حينئذ يضيع قوله يقل اذ المعنى حينئذ لا يلغو اصلا (ويطيل الصلوة) مع اركانه وفرائضه (ويقصر الخطبة) فمن علامة فقه الرجل ان يطيل الصلوة ويقصر الخطبة (وكان لا يأنف ولا يستكبر ان يمشى مع الارملة) اى التى لا زوج لها وقوله ولا يستكبر بيان وتفسير لقوله ولا يأنف (والمسكين والعبد حتى يقضى له حاجته) قرب محلها او بعد روى البخارى ان كانت الامة لتأخذ بيده فتنطلق به حيث شاءت وروى احمد فتنطلق فى حاجتها وروى مسلم والترمذى عن انس انه جاءت امرأة اليه صلى الله عليه وسلم فقالت ان لى اليك حاجة فقال اجلسى فى اى طريق المدينة شئت اجلس اليك حتى اقضى حاجتك وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليعمل ذى الحق لحقه ويسترشد باقواله وافعاله وصبره على تحمل المشاق لاجل غيره وغير ذلك (ن ك د عن) عبد الله (بن ابى اوفى) بفتحتين (ك عن ابى سعيد صحيح) قال ك على شرطهما واقره

الذهبي ورواه الترمذي في العلل عن ابن ابي اوفى وذكر انه سأل عنه البخاري فقال هو حديث تفرد به الحسين بن واقد ﴿ كان يكره نكاح السر ﴾ اى العقد على الزوجة من غير اعلان فيطلب افشاء ذلك (حتى يضرب بدف) اى حتى يشهر امره بضرب الدفوف للاعلان به قال في المصباح السر ما يكتم منه قيل للنكاح سرا لانه يلزمه غالبا والسر به فعليه ٤ مأخوذة من السر وهو النكاح والدف بضم الدال ما يلعب بالجلد على جوف الخشب قال المناوي وبقية الحديث عند مخرجه احمد و يقال آتينا كم آتينا كم فحيونا نحييكم (عم عن ابي الحسن المازني) الانصاري قيل اسمه غنم بن عبد عمرو يقال انه بدري قال الهيثمي فيه حسين بن عبدالله بن ضمرة وهو متروك ورواه البيهقي من حديث حسين بن عبدالله عن ابيه عن جده عن علي مرفوعا ﴿ كان يكره ﴾ بفتح الياء والراء (الشكال من) الذي وقفت عليه في اصول صحيحة في (الخيل) وفسره في بعض طرق الحديث عند مسلم بان يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى او يده اليمنى ورجله اليسرى قال الزمخشري هو ان يكون ثلاث قوائمه محجلة وواحد مطلقة او عكسه شبه ذلك بالعقال فسمي به انتهى وانما كرهه لكونه كالمشكول لا يستطيع المشي اوجرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجاة فان كان مع ذلك اغر زالت الكراهة لزوال الاشكال كما حكاه في شرح مسلم واقره لكن توقف فيه العراقي وقيل كرهه من جهة لفظه لاشعاره بنقيض ما تراد له الخيل اولكونه يشبه الصليب بدليل انه يكره الذي فيه صليب وليس هذا من الطيرة كما حققه الحليمي وفي الحفني انما كرهه لانه يدل على جودة الفرس الا اذا كان اغرا ى له بياض في جبهته فانه حينئذ لا يكون الشكل فيه دليلا على عدم جودته (حم م عم ن ت د ه) كلهم في الجهاد (عن ابي هريرة) ولم يخرجه البخاري ﴿ كان يكره ﴾ كامر (ان يرى الرجل جهيرا) اى والمرأة بطريق الاولى (رفيع الصوت) عالية عريضة قال الجوهري رجل مجهر بكسر الميم اذا كان من عادته ان يجهر بكلامه وامرأة جهيرة عالية الصوت (وكان يحب ان يراه خفيض الصوت) اخذ منه انه يسن للعالم صون مجلسه عن اللغو واللغط ٨ ورفيع الاصوات وغوغاء الطلبة وان لا يرفع بالتقرير فوق الحاجة قال ابن بنت الشافعي ما سمعت ابي ابدا يناظر احدا فيرفع صوته قال البيهقي اراد فوق عادته فالاولى ان لا يجاوز صوته مجلسه (طب عن ابي امامة) قال السيوطي حسن ورواه طب ك في الجهاد عن ابي موسى قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبي وقال ابن حجر حديث حسن ﴿ كان يكره ﴾ كامر (البكى)

٤ والسرية فعلية نسخهم
٨ عن اللفظ نسخهم

ورد انه كوى جابرا فى كحله وكوى سعد بن زيادة وغيره فصار جمع الى التوفيق بان اولئك خيف عليهم الهلاك والاكلة ويحمل الكى على من اكتوى طلبا للشفاء مما دون ذلك قال ابن القيم ولا حاجة لذلك كله فان كراهته لاتدل على المنع منه والثناء على تاركيه فى خبر السبعين الفا انما يدل على ان تركه افضل فحسب وفى الحفنى قوله يكره الكى اى لايلائمه اوعند وجود مايقوم مقامه فان دعت اليه ضرورة بان لم يوجد مايقوم مقامه فهو مطلوب ولذا كوى جمعا من اصحابه وقال آخر الطب الكى فينبغى ان لايبادره (والطعام الحار) اى يكره اكله حارا بل يصبر حتى يبرد (ويقول عليكم بالبارد) اى الزموه بحيث تقبله اليد واللسان بلا مشقة (فانه ذو بركة) اى خير كثير (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (وان الحار لا بركة له) وفى بعض النسخ فيه بدل له اى ليس فيه زيادة فى الخير ولا نموله ولا يستمرىء به الاكل ولا يلتذ به (حل عن انس) قال السيوطى حسن وكانه لاعتضاده ان له شواهد منها رواه البيهقى عن ابى هريرة قال العراقى اسناده صحيح قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فقال ما دخل بطنى طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم ولا حمد بسند جيد والطبرانى والبيهقى ان خولة بنت قيس قدمت له حريرة فوضع يده فيها وجد حرها فاحرقت اصابعه فقال حسن انتهى ﴿كان يكره﴾ كامر (ريح الحناء) بكسر الحاء وتشديد النون وبالمد صبغ مشهور يستعمله النساء فى ايديهن ولا يعارضه ماسبق من الامر بالاختضاب فان كراهته لريحه طبيعية لاشرعية والناس متعبدون باتباعه فى الشرعى لا الطبيعى (حم دن عن عايشة) باسناد حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (التثاؤب فى الصلوة) اى سببه وهو كثرة الاكل لانه المفضى الى التكاسل عن العبادة لان من اكل كثيرا شرب كثيرا فنام كثيرا ففاته خير كثير ويطلب لمن غلبه التثاؤب ان يضع ظهر يده اليسرى على فيه لدفع الشيطان وقوله فى الصلوة اى كراهة شديدة والافهو مذموم مطلقا لانه من الشيطان ولذا لم يقع من الانبياء لعصمتهم من الشيطان قال القاضى التثاؤب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان لما عراه من تمطى وتمدد وكسل وامتلاء وهى جالبة للنوم الذى هو من حبائل الشيطان فانه يدخل ويخرجه عن صلاته ولذلك كرهه قال مسلم بن عبد الملك ماتثاوب نبى قط وانها من علامة النبوة (طب عن ابى امامة) قال السيوطى حسن وقال العراقى ان احد رجاله ضعيف ﴿كان يكره﴾ كامر (رفع الصوت عند القتال) كان ينادى بعضهم بعضا او يفعل احدهم فعلا له اثر فيصيح ويزعق على

مطلب الكى وحناء وتثاؤب ورفع الصوت عند القتال

طريق الفخر والعجب ذكره ابن الاثير وذلك الساكت اهيب والصمت ارعب ولهذا كان على كرم الله وجهه يحرض اصحابه يوم صفين و يقول استشعروا الخشية وعضوا بالاصوات اى احبسوا و اخفوها من العنة الحبس عن اللفظ و رفع الصوت و فى الحفنى قوله رفع الاصوات اى اعجابا وكبرا كان يقول انا فلان اعجابا اما اذا كان لغير الاعجاب ونحوه فلا بأس به واذا اخبر صلى الله عليه وسلم ان صوت بعض اصحابه فى الحرب خير من الف لارهاب الكفار (طب ك عن ابى موسى) الاشعرى قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبى ورواه ابوداود باللفظ المزبور عن ابى موسى وقال ابن حجر حديث حسن لا صحيح ﴿كان يكره﴾ كامر (ان يرى) بالبناء للمفعول (الخاتم) اى خاتم النبوة وهو اثر كان بين كتفيه نعت به فى الكتب المتقدمة وكان علامة على نبوته وانما كان يكره ان يرى لانه كان بين كتفيه كما تقرر وهو اشد حياء من العذراء فى خدرها وكان يكره ان يرى منه ما لا يبدو من المهنة غالبا وقال العزيزى ومحل الكراهة عند عدم المصلحة فلو ترتب على النظر الى الخاتم مصلحة كتصديق الرائى فلا كراهة وفى الحفنى قوله يكره ان يرى الخاتم اى خاتم النبوة الا اذا دعت اليه حاجة الى رؤيته ولذا رأى شخصا من الكفار يحوم حوله فعرف ان مراده رؤية الخاتم ليستدل به على نبوته فكشف له حتى رآه فاسلم وآمن به (طب عن عباد) بتشديد الموحدة (ابن عمرو) خادم النبى عليه السلام ﴿كان يكره﴾ كامر (ان يطأ احد عقبه) اى يمشى عقبه اى خلفه (ولكن يمين وشمال) فكان يكره ان يمشى امام القوم بل فى وسط الجمع او فى آخرهم تواضعا لله واستكانة وليطلع على حركات اصحابه وسكناتهم و يعلمهم آداب الشريعة و يوافق هذا قوله فى خبر اخر كان يسوق اصحابه قدامه و فى الحفنى قوله ولكن يمين وشمال اى ولكن يطأ يمينا وشمالا اى جهة اليمين وجهة الشمال منصوبان على الظرفية لكنهما سماعا على صورة المرفوع على لغة ربيعة اى فكانت اصحابه لا تمشى خلفه بل يمينه وامامه وشماله كما فى رواية لتخلى ظهره للملائكة وليعلمهم اداب الشريعة (ك) فى الادب (عن ابن عمرو بن العاص) من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده باسناد حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (المسائل) اى السوال عن المسائل ممن البس فتنة او اشرب محنة (و يعيبها) ممن عرف منه التعنت اوعدم الادب فى ايراد الاسئلة فاظهار كراهة السوال عن المسائل هذا حاله انما هو شفقة ولطف به لا يخل عليه (فاذا سئله ابو رزين) بضم الراء وابو رزين فى الصحابة متعدد ان هذا هو العقيلى واسمه لقيط بن

٤ ارغب نسخهم

عامر وفى الحفنى كان الظاهر فاذا سئلته لانه الراوى المحدث عن نفسه لكنه التفت الى الاسم الظاهر للتشريف به ٤ ورزين بضم الراء فى المناوى والكبير وهو المشهور على الالسنة انتهى وفى العزيزى بفتح الراء وكسر الزاء ولعل فيه الضبطين (أجابه واعجبه) لحسن ادبه وجودة طلبه وحرصه على ضبط الفوائد واحرار الفرائد ولماسئل النبى صلى الله عليه وسلم عن اللعان سؤال تعنت ابتلى به السائل عنه قبل وقوعه به فى اهله واعلم ان ابارزين هو راوى الخبر (طب عن ابى رزين) قال الهيثمى اسناده حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (سورة الدم) اى حدته قال الزبيدى السورة بفتح فسكون الحدة يقال وسار الشراب سورة وسورا اذا خذا زأس وسورة الجوع والخمر حدته (ثلاثا) اى مدة ثلاث من الايام والمراد دم الحيض (ثم يباشر) المرأة (بعد الثلاث) لاخذ الدم فى الضعف والانحطاط قال سعيد بن بشير احد رواته يعنى من الحائض والظاهر ان المراد انه كان يباشرها بعد الثلاث من فوق حائل مالم ينقطع الدم فالمباشرة فيما بين السرة والركبة بلا حائل حرام (طب) وكذا الخطيب كلاهما (عن ام سلمة) وفيه سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن مجهول كما قاله الذهبى وقال السيوطى حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (ان يؤخذ) اى يؤكل وبه وردت رواية (من رأس الطعام) ويقول دعوا وسط الطعام والقصعة وخذوا من حولها فان البركة تنزل فى وسطها والكراهة للتنزيه لا للتحريم عند الجمهور ونص البويطى والرسالة مايقتضى انها للتحريم مؤول (طب عن سلمى) قال الهيثمى رجاله ثقات وسبقه شيخه زين الحفاظ فى شرح الترمذى فقال رجال اسناده ثقات وقال السيوطى حديث حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (ان يأكل الطعام) الحار (حتى تذهب فورة دخانه) اى حدته وغليانه لان الحار لا بركة فيه كما جاء مصرحا به فى عدة اخبار والفور الغليان يقال فارت القدر فورا اذا غلت والدخان بضم الدال فالتخفيف معروف (طب عن جويرية) تصغير جارية القصوى واسمه مما يشترك فيه الرجال والنساء وهو احد وفد عبد القيس قال الهيثمى فيه راو لم يسم وبقية اسناده حسن وكذا قال السيوطى حسن ﴿كان يكره﴾ كامر (العطسة الشديدة فى المسجد) وزاد فى رواية انها من الشيطان والعطسة الشديدة مكروهة فى المسجد وغيره لكنها فى المسجد اشد وفى العزيزى ومفهومه انها فى غير المسجد لا يكره ويعارضه انه كان يكره رفع الصوت بالعطاس وقد يقال ان ذلك بالمسجد اشد كراهة والا فهى مذمومة مطلقا لانها من الشيطان كالتثائب (هب ق عن ابى هريرة) قال حسن واعله الذهبى فى المهذب ان فيه يحيى بن يزيد ضعيف كما به ﴿كان

٤ قال المناوى فكان الاصل ان يقول فاذا سئلته اجابنى فوضع الظاهر موضع المضمر ويحتمل ان يكون نكتة الافتخار بذكر اسمه فى هذا الشرف العظيم حيث كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب منه مايكره من غيره ويحتمل انه من تصرف حاكى الحديث عنه وهذا اقرب منه

مطلب العطس فى المسجد وحنا نساء والضب واكل مكروه

يكره ﴾ كامر (ان يرى المرأة) بناء يرى للفاعل ويصح للمفعول ايضا (ليس فى يدها اثر حناء واثر خضاب) بكسر الخاء وفيه انه يجوز للمرأة خضب يديها ورجليها مطلقا لكن خصه الشافعية بغير السواد كالحناء اما بالسواد فحرام على الرجال والنساء الا للجهاد و يحرم خضب يدى الرجل ورجليه بحناء على ماقاله العجلى وتبعه النووى لكن قضية كلام الرافع الحل و يسن فعله للمفترشة تعميما و يكره للمخلية لغير احرام وفى العزيزى قال السيوطى عطف الخضاب ظاهر فى غير الحناء الا بما يدخله النشادر المعروف عند من يجسه (ق عن عايشة) رمز لحسنه ورواه عنها الخطيب فى التاريخ ايضا باللفظ المزبور وفيه يحيى بن المتوكل ابو عقيل قال وغيره ضعفوه ﴿ كان يكره ﴾ كامر (ان يطلع من نعليه شئ عن قدميه) اى يكره ان يزيد النعل على قدر القدم او ينقص لخروجه عن القدم اوشغله عن الاذهان اوتضييقه (حم فى) كتاب (الزهد عن زياد بن سعيد مرسلا) وهو فى التابعين اثنان حجازى وخراسانى فكان ينبغى تمييزه ﴿ كان يكره ﴾ كامر (ان يأكل الضب) لكونه ليس بارض قومه فلذلك كان يعافه لا لحرمته كما صرح به فى خبر اكل على مأدبته وهو ينظر (خط) فى ترجمة علان الواسطى (عن عايشة) باسناد حسن فيه شعيب بن ايوب اورده الذهبى فى الذيل وقال وثقه الدارقطنى وقال ابو داود انى لا اخاف الله فى الرواية عن شعيب ﴿ كان يكره ﴾ كامر (من الشاة سبعا) اى اكل سبع مع كونها حلالا (المرارة) وهو فى جوف الحيوان فيها ما احضر قال الليث المرارة لكل ذى روح الا البعير فلا مرارة له وقال القتبى اراد المحدث ان يقول الامر وهو المصادر بن فقال المرارة و انشد ﴿ فلا تهتدى الامر ومايليه ﴿ ولا يهتدى معروف العظام ﴿ كذا فى الفائق قال فى النهاية وليس بشئ (والمثانة) محل البول (والحيا) بالقصر يعنى الفرج قال ابن الاثير الحيا ممدود الفرج من ذوات الخف والظلف (والذكر والانثيين والغدة) التى تخرج فى جسد البعير كالسلعة وعبارة المصباح الغدة لحم يحدث عن داء بين اللحم والجلد يتحرك بالتحريك والغدة للبعير كالطاعون للانسان (والدم) غير المسفوح لان الطبع يعافها وليس كل حلال تطيب النفس لاكله وقال الخطابى الدم حرام اجماعا وعامة المذكورات معه مكروهة لا محرمة وقد يجوز ان يفرق بين القرائن التى يجمعها نجم واحد بدليل يقوم على بعضها فيحكم له بخلاف حكم صواحبها انتهى ورده ابو شامة بانه لم يرد بالدم هنا فهمه الخطابى فان الدم المحرم بالاجماع قد انفصل من الشاة وخلت منه عروقها فكيف يقول الراوى كان يكره من الشاة يعنى بعد ذبحها سبعا والسبع موجودة وايضا فنصب النبى صلى الله عليه وسلم

يجل عن ان يوصف بانه كره شيأ هو منصوص على تحريمه على الناس كافة وكان اكثرهم يكرهه قبل تحريمه ولا يقدم على اكله الا الحصاة فى شظف من العيش وجهد من القلة وانما وجه هذا الحديث المنقطع الضعيف انه كره من الشاة ما كان اجزائها دما منعقدا مما يحل اكله لكونه دما غير مسفوح كما فى خبر احل لنا ميتتان ودمان فكانه اشار بالكراهة الى الطحال والكبد لما ثبت انه آكله (وكان احب الشاة اليه مقدمها) لانه ابعد عن الاذاء واخف وانضج والمراد بمقدمها الذراع والكتف وادعى بعضهم تقديم كل مقدم ففضل الرأس على الكتف وفيه ما فيه والشاة الواحدة من الغنم تقع على الذكر والانثى فيقال هذه شاة للذكر وهذه شاة للانثى (طس عن ابن عمر) قال الهيثمى فيه يحيى الحمانى وهو ضعيف (ق) عن سفيان عن الاوزعى عن واصل بن ابى جميل (عن مجاهد) بن جبر (مرسلا) قال ابن القطان وواصل لم تثبت عدالته (عد ق) عن فهر بن نسر عن عمر بن موسى بن وجيه عن مجاهد (عن ابن عباس) ثم قال البيهقى وعمر ضعيف ووصله لا يصح انتهى وقال ابن القطان عمر بن موسى متروك وقال عبد الحق سنده ضعيف ﴿ كان يكره ﴾ كامر (الكليتين) بالضم تثنية كلية وهى من الاحشاء معروفة والكلوة بالواو لغة لاهل اليمن وهما بضم الاول قالو ولا تكسر وقال الزهرى الكليتين للانسان والكل للحيوان وهما نبت زرع الولد (لمكانهما من البول) اى لقربهما منه فتعافهما النفس ومع ذلك يحل اكلهما وانما قال لمكانهما من البول لانهما كما فى التهذيب لحمان حمراوتان لاصقتان بعظم الصلب عند الخاصرتين وهما مجاوران لتكون البول وتجمعه (ابن السنى) فى الطب النبوى (عن ابن عباس) قال العراقى سنده ضعيف ﴿ كان يكسو ﴾ من كسا يكسو كسوة بكسر الكاف وضمها الباس الثوب وجمعه كسى يقال كسوته وكسيته من باب الاول والرابع كسوة فاكتسى وتكسى لبسه وكسى العريان اى اكتسى ويقال الكسوة اللباس (بناته خمر) بضم المعجمة والميم (القز والابريسم) قال المناوى بضمتين جمع خمار ككتاب وكتب ما تغطى به المراة رأسها وخمرت وتخمرت لبست الخمار والقز بفتح القاف وشد الزاء معرب قال الليث هو ما يعمل منه الابريسم ولهذا قال بعضهم القز والابريسم مثل الحنطة والدقيق وفيه ان استعمال القز والحرير جائز للنساء (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب قال السيوطى حديث حسن ﴿ كان يلبس ﴾ بفتح الباء يقال لبس الثوب من الباب الرابع اذا استتر به واللباس يطلق على الثوب يقال عليه لباس حسن وهو ما يلبس و يطلق على الزوج والزوجة قال الله تعالى انتم لباس لهن وقوله

تعالى ولباس التقوى خير اى الايمان والحياء او ستر العورة (برده) بضمير الراجع الى صلى الله عليه وسلم (الاحمر فى العيدين والجمعة) اى ليبين حل لبس مثل ذلك فيها ففيه رد على من كره لبس الاحمر القانى وزعم ان المراد بالاحمر هنا ذو خطوط تحكم لا دليل عليه قال فى المطامح ومن انكر لباس الاحمر فهو متعمق جاهل واسناده لمالك باطل ومن مجازفات ابن العربى انه افتى بقتل رجل عاب لبس الاحمر لانه عاب لبسة لبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتل بفتياه كما ذكره فى المطامح وهذا تهور غريب واقدام على سفك دماء المسلمين عجيب وسيخاصمه هذا القتيل غدا ويبوء بالخزى من اعتدى وليس ذلك بأول عجرفة لهذا المفتى وجرأته واقدامه فقد الف فى شان الحسين كتابا زعم ان يزيد قتله بحق بسيف جده نعوذ بالله من الخذلان (ق عن جابر) ورواه الطبرانى عن ابن عباس بلفظ كان يلبس يوم العيد برده حبرا قال الهيثمى ورجاله ثقات ﴿كان يلبس﴾ كما مر (قميصا قصير الكمين) الى اطراف اصابعه وقيل الى الرسغ وجمع بانه كان الى اطراف الاصابع ثم قطعه الى ان صار الى الرسغ وذلك انفع شئ واسهله على اللابس واحفظه من النجاسات والمستقذرات فلا يمنعه خفة الحركة والبطش ولا يتعثر به ويجعله كالمقيد (والطول) اى وقصير الطول الى نصف الساق (ه عن ابن عباس) جزم السيوطى بحسنه وجزم العراقى بضعفه ﴿كان يلبس﴾ كما مر (قميصا فوق الكعبين) بفتح الكاف تثنية كعب وهو العقب (مستوى الكمين) بان يقال فيه مامر (باطراف اصابعه) اى بقرب اصابع يديه بدليل ما رواه البزار عن انس انه قال كان كم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ قال الهيثمى رجاله ثقات وقول العراقى بين هذا الحديث وحديث كان كمه الى الرسغ لامكان الجمع بانه كان له قميصان احدهما الى الرسغ والآخر مستوى باطراف اصابعه فيه نظر لما اخرجه الطبرانى عن ابى الدرداء انه لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا قميص واحد ويحتمل انه كان حين اتخذه مستوى الكمين باصابعه وان بعد قطع بعضه فصار الى الرسغ (ابن عساكر عن ابن عباس) فيه احاديث ﴿كان يلبس قلنسوة﴾ وفى رواية للطبرانى فى الاوسط عمة بدل قلنسوة وهى ما يلبس فى الرأس وتلف عليه العمامة كالعرقية والتربوش لكنها بهيئة مخصوصة وهو موجودة كثيرا فى الحجاز وتارة يكون لها آذان اى اذنان وتارة لا وكان يلبس ذات الاذان فى الحرب وهى بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة وفتح الواو (بيضاء) قال المناوى من ملابس الرأس كالبرنس الذى تغطى به العمامة من نحو شمس ومطر

مطلب كسوة مباح وقلنسوة ونعل و التفات وضبغ لحية

(طب عن ابن عمر) قال العراقي في شرح الترمذي وتبعه الهيثمي وفيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وقال اخطأ وضعفه جمهور الائمة و بقية رجاله ثقات ورواه عنه ايضا ابو الشيخ والبيهقي في الشعب وقال تفرد به عبدالله بن خراش ﴿ كان يلبس ﴾ كامر (قلنسوة) بوزن فعلنوة بفتح العين وسكون النون وضم اللام (بيضاء) وزاد ابو الشيخ في رواية شامية (لاطية) بالهمزة على الياء كذا بضبط الناس ٤ وهو المأخوذ من قولهم لطئ بالارض يلطاء مهموز مثل لزق و زنا و معنى قال الحفني وقال شيخنا بدون همز ومعنى لاطية برأسه غير مقببة اشار به الى قصرها وقال المناوي غير مقنبة اشار بها الى قصرها وخفتها وقال العراقي في شرح الترمذي واجود اسناد في القلانس ما رواه ابو الشيخ عن عايشة كان يلبس في السفر ذوات الآذان وفي الحضر المضمر يعني الشامية وفيه ندب العمائم فوق القلانس (ابن عساكر عن عايشة) ورواه في المناوي عنها بلفظ كان يلبس القلانس تحت العمائم ويلبس العمائم بغير قلانس وكان يلبس قلنسوة لاطية ﴿ كان يلبس ﴾ كامر (القلانس) جمع قلنسوة فعلنوة كامر (تحت العمائم و بغير العمائم) الظاهر انه كان يفعل ذلك في بيته و اما اذا خرج للناس فيظهر انه كان لا يخرج الا بعمامة كما قال في الحفني اما عند الخروج للناس فكان لابد ان يلف العمامة للهيبة الباعثة على امتثال امره (ويلبس العمائم بغير قلانس) بالجمع ايضا (وكان يلبس القلانس اليمانية) بتشديد الياء نسبة الى اليمن معروفة (وهن البيض المضربة) بضم اوله والتشديد في الراء (و يلبس) القلانس (ذوات الاذان) اذا كان (في الحرب) اوحال كونه في الحرب (وكان ربما نزع قلنسوته) اى اخرجها من رأسه يعني اخرج رأسها منها (فجعلها سترة بين يديه وهو يصلي) الظاهر انه كان يفعل ذلك عند تيسر ما يستتر به او بيانا للجواز قال الشافعية فيه وما قبله لبس القلنسوة اللاطية للرأس والمرتفعة وغيرهما تحت العمامة و بلا عمامة كل ذلك ورد قال بعض الحفاظ يسن تحنيك العمامة وهو تحذيق ازرقية وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة والا رجح عند الشافعية عدم ندبه قال ابن العربي القلنسوة من لباس الانبياء والصالحين تصون الرأس وتمكن العمامة وهي السنة وحكمها ان يكون لاطية لا مقببة الا ان يفتقر الرجل الى ان يحفظ رأسه مما يخرجه منه من الابخرة فيقببها فيثقب فيها فيكون ذلك تطبيبا (وكان من خلقه) بالضم (ان يسمي سلاحه ودوابه ومتاعه) كقميصه ورداءه وعمامته وخماره وسيفه وانائه وقوسه وغير ذلك كما سبق بيانه بتفصيله فراجعه (الرويانى) في مسنده (وابن عساكر) في تاريخه

٤ القلم نسخهم

(من ابن عباس) سبق شواهده ﴿كان يلبس﴾ كامر (النعال) جمع نعل قال فى النهاية وهى التى تسمى الآن تاسومة وقد تطلق على كل مايقى القدم (السبتية) بكسر فسكون اى المدبوغة اى التى حلق شعرها من السبت سميت به لانها سبتت بالدباغ اى لانت وقال فى الحفنى اى التى حلق شعرها ودبغت من السبت وهو القطع لقطع شعرها (ويصفر لحيته بالورس) اى يستر به الشيب رفقا بنسائه لان شأن النساء كراهة الشيب لشدة شهواتهن الباعثة على حب الشاب وكراهة الناثب وماورد من انه صلى الله عليه وسلم لم يصبغ فعناه لم يداوم عليه فتارة يصبغ وتارة لا والورس بفتح فسكون نبت اصفر باليمن (والزعفران) قال المناوى لان النساء يكرهن الشيب ومن كره من النبى صلى الله عليه وسلم شيئا كفر وكان طول نعله شبرا واصبعين وعرضهما مايلى الكعبين سبع اصابع وبطن القدم خمس وفوقهاست ورأسها محدد وعرض مابين القبالين اصبعان ذكره كله العراقى ٤ فى الفية السيرة النبوية ثم قال ابن حرب سئل احمد عن نعل سندى يخرج فيه فكرهه للرجل والنساء وقال ان كان للكنيف والوضوء واكره الصرار لانه من زى العجم وسئل عنه سعيد بن عامر فقال سنة نبينا احب اليه من سنة باكفر ٤ ملك الهند ورأى على باب المخرج نعلا سنديا فقال تتشبه باولاد الملوك وسئل ابن المبارك عن النعال الكرمانية فلم يجب وقال اما فى هذه غنى عنها (ق د عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿كان يلحظ﴾ بفتح اوله والحاء واللحظة النظر اليه بمؤخر العين يقال لحظه ولحظ اليه وبابه قطع وجمعه لحاظ ولحوظ وفى الدارقطنى بدله يلتفت (فى الصلوة يمينا وشمالا ولا يلوى عنقه خلف ظهره) حذرا من تحويل صدره عن القبلة لان الالتفات بالعنق فقط من غير تحويل الصدر مكروه وبالصدر حرام مبطل للصلوة والظاهر انه كان يفعل ذلك لحاجة لاعبثا لصيانة منصبه الشريف عنه ثم رأيت ابن القيم قال انه كان يفعل ذلك لعارض احيانا ولم يكن من فعله ازاتب ومنه لما بعث فارسا طليعة ثم قام الى الصلوة وجعل يلتفت فيها الى الشعب الذى يجىء منه الطليعة (ت عن ابن عباس) وقال غريب وقال ابن القطان وهو صحيح وان كان غريبا بل باطل سندا ومتنا ولو ثبت لكان حكاية فعل لمصلحة تتعلق بالصلوة واخرجه النسائى عن الحبر ايضا باللفظ المزبور والدارقطنى والحاكم واقره على تصحيحه الذهبى ونقل الصدر المناوى عن النووى تصحيحه قال ابن حجر لكن رجح الترمذى ارساله وفى الحاشية كان يلزق صدره ووجهه بالملتزم اى تبركا وتيمنا وهو مابين الكعبة والحجر الاسود سمى به لان الناس يعتنقونه ويضمونه الى صدورهم

٤ باكهن نسخهم

وصح مادعى به ذوعاهة الابرأى بصدق النية وتصديق الشارع والاخلاص مما يعلمه اهل الاختصاص رواه ق عن ابن عمرو بن العاص ﴿ كان يليه ﴾ من ولا يلى وليا اى يقربه والولى القرب والدنو يقال تباعدنا بعد ولى وكل مما يليك اى مما يقاربك منه و يقال منه وليه يليه بكسر اللام فيهما واولاه الشئ فوليه (فى الصلوة الرجال) لفضلهم ولحفظهم اصلاته ان سهى فيجبرها او يجعل احدهم خليفة ان احتيج اليه (ثم الصبيان) بكسر الصاد وحكى ابن دريد ضمها وذلك لكونهم من الجنس (ثم النساء) لنقصهن والمراد اذالم يكن خناثى والافهن بعدهم (ق عن مالك الاشعرى) مر بحثه وفى الحاشية كان يمد صوته بالقراءة مدا اى فى الصلوة وغيره بصيغة المصدر يعنى كان يمدما كان من حروف المد واللين لكن من غير افراط وتفريط فانه مذموم وروى البخارى عن انس مرفوعا انه كان يمد بسم الله الرحمان الرحيم رواه حم ن ه ك عن انس بن مالك وفيها ايضا كان يمر بالصبيان فيسلم عليهم اى ليتدربوا على آداب الشريعة وفيه طرح رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب قال المتولى ٦ من سلم على صبى لم يجب عليه الرد لان الصبى ليس من اهل الفرض و ينبغى لوليه ان يأمره بالرد ليتمرن على ذلك و يستثنى من السلام على الصبى مالو كان وضيئا وخشع من السلام عليه الافتتان فلا يشرع ولاسيما ان كان مراهقا منفرد اروامخ عن انس متفق عليه ولفظ رواية م عن انس انه كان يمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر بالصبيان فسلم عليهم وفى رواية له عنه مر على غلمان فسلم عليهم وفيها ايضا كان يمر بنساء فيسلم عليهن قال المناوى حتى الشواب وذوات الهيئة لانه كالمحرم لهن ولا يشرع لغير المعصوم فيكره من اجنبى على شابة ابتدأ ورد او يحرمان فيهما عليه رواه حم عن جرير بن عبدالله البجلى باسناد ﴿ كان يمسح على وجهه ﴾ الذى وقفت عليه فى اصول صحيحة يمسح وجهه وتزيد على تزيينا للفظ (بطرف) بالتحريك (ثوبه فى الوضوء) اى ينشف به ولضعف هذا الخبر ذهب الشافعية الى ان الاولى ترك التنشف بلا عذر بل كرهه بعضهم بطرف ثوبه اوذيله لما قيل انه يورث الفقر ومثل الوضوء فى ذلك الغسل وفى الحفنى هذا لبيان الجواز والافهو منهى عنه و يورث الفقر الا لعذر (طب عن معاذ) بن جبل وقد اخرجه الترمذى وقال غريب واسناده ضعيف ﴿ كان يمشى ﴾ بكسر الشين (مشيا يعرف فيه) اى به مبنى للمفعول (انه ليس بعاجز ولا كسلان) فكان اذا مشى فكانما الارض تطوى له كما فى حديث الترمذى ومع سرعة مشيه كان على غاية من الهون والتأنى وعدم العجلة فكان يمشى على هينة و يقطع ما يقطع بالجهد بغير

٦ المتولى تسعة
٤ قال العلقمى قال الشيخ عبد الجليل القصرى انما صبغ صلى الله عليه وسلم لان النساء غاليا يكرهن الشيب ومن كره من النبى صلى الله عليه وسلم شيئا كفر واختلف العلماء هل خضب النبى صلى الله عليه وسلم ام لا قال القاضى منعه الاكثرون وهو مذهب مالك و قال النووى المختار انه صبغه فى وقت وتركه فى معظم الاوقات فاخبر كل بما رأى وهو صادق قال وهذا التأويل كالمتعين فحديث ابن عمر فى الصحيحين لا يمكن تركه قال الحافظ ابن حجر والجمع بين حديث

جهد ولهذا قال ابو هريرة انا كنا نجهد انفسنا وانه لغير مكترث وفى الحفنى بل كان اصحابه تجهد فى المشى معه فلا تدركه مع كون مشيه الهوينى فكان الارض تطوى له فهو معجزة (ابن عساكر عن ابن عباس) له شواهد وفى الحاشية كان يمص اى يمص لسان حلائله وكذا بنته فقد جاء فى حديث انه كان يمص لسان فاطمة ولم يفعل مثله فى غيرها من بناته رواه الترقفى ابو محمد العباس بن عبد الله بن ابى عيسى الترقفى فى جزئه عن عايشة ﴿ كان ينام حتى ينفخ ﴾ قال الطنافسى قال وكيع يعنى وهو ساجد (ثم يقوم فيصلى) اى يتم صلوته (ولا يتوضاء) لان عينيه ينامان ولا ينام قلبه ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم ان وضوءه لا ينقض بالنوم وكذا سائر الانبياء (حم عن عايشة) باسناد صحيح واخرجه ابن ماجة بسند صحيح قال مغلطاى فى شرحه على شرط الشيخين وفى الحاشية كان ينام اول الليل اى بعد صلوة العشاء الى تمام نصفه الاول لانه كره النوم قبلها ويحيى آخره لان ذلك اعدل النوم وانفعه للبدن والاعضاء والقوى فانه ينام اوله ليعطى القوى حظها من الراحة ويستيقظ آخره ليعطيها حظها من الرياضة والعبادة وذالك غاية صلاح القلب والبدن والدين رواه عن عايشة باسناد حسن ﴿ كان ينزل ﴾ بفتح اوله وكسر الزاء (من المنبر يوم الجمعة) اى وهو يخطب عليه خطبتها (فيكلمه الرجل) لانه ليس فى صلوة ولا فى خطبة فهو لبيان جواز ذلك (فى الحاجة فيكلمه ثم يتقدم الى مصلاه فيصلى) قال المناوى افاد جواز الكلام بين الخطبة وبين الصلوة لانه ليس حال صلوة ولا حال استماع لكن يشترط ان لا يطول الفصل لوجوب الموالاة بين الخطبتين او بينهما وبين الصلوة (حم عم ك د ن ت ه عن انس) وفى الحاشية كان ينحر او يذبح اضحيته بالمصلى بفتح اللام المشددة اى بمحل صلوة العيد ليترتب عليه ذبح الناس ولان الاضحية من القرب العامة فاظهارها اولى اذ فيه احياء لسنتها قال مالك لا يذبح احد حتى يذبح الامام فان لم يذبح ذبح الناس اجزاءا رواه خ د ن ه عن عمرو فيها كان ينصرف من الصلوة عن يمينه اى اذا لم يكن له حاجة والا فينصرف الى جهة حاجته كما بين فى روايات اخرى رواه ع عن انس وفيها كان ينفث فى الرقية اى بان يجمع بين كفيه ثم ينفث فيهما ويقرأ فيهما قل هو الله احد والمعوذتين ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من بدنه يفعل ذلك ثلاثا اذا اوى الى فراشه وكان فى مرضه يأمر عايشة ان تمريدها على جسده بعد نفثه هو فليس ذلك من الاسترقاء المنهى عنه كما ذكره ابن القيم وفيه دليل على فساد قول بعضهم ان النفل على العليل عند الرقى لا يجوز رواه

ابى رمثة وابن عمرو حديث انس ان يحمل نفس على غلبة الشيب حتى يحتاج الى خضابه ولم يتفق انه رأى رآه وهو مخضب ويحمل حديث من اثبت الخضاب انه فعله لارادة بيان الجواز ولم يواظب عليه واما ما رواه الحاكم عن عايشة ما شانه الله تع ببيضا فمحمول على ان تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شئ من حسنه وصلى الله عليه وسلم وقد انكر احمد انكار انس وذكر حديث ابن عمر ووافقه مالك النافى انكاره لخضبات وتأول ما ورد فلست وفى التأويل بعد

وخضاب ككتاب مايختضب به ووردان طول صلى الله عليه وسلم شبرا واصبعين وعرضها مما يلى الكعبان سبع اصابع وبطن القدم خمس وفوقها مست ورأسها محدد وعرض مابين القبالين اصبعان قال الحافظ الكبير زين الدين العراقى فى الغية السيرة النبوية وفعله الكريمة المصونة ۞ طوبى لمن مس بها حبيبه ۞ لها قبا لان يسير وهما ۞ سبتيان سبو اشعرهما وطول شبروا صبعان ۞ وعرضها مما يلى الكعبان ۞ سبع اصابع و بطن لقدم ۞ خمس وفوق ذا فست فاعلم ۞

٥ عن عايشة وفيها كان يوتر من اول الليل واوسطه وآخره بين به ان الليل كله وقت للوتر واجمعوا على ان ابتداء مغيب الشفق بعد صلوة العشاء رواه حم عن ابى مسعود باسناد ورجاله ثقات وفيها كان يوتر على البعير اى اذا دان الوتر لايجب للاجماع على ان الفرض لايقاوم على الراحلة وقيل هو واجب فى حقهم وانما فعله راكبا ليشرع للامة مايليق بالسنة فى حقهم فصلى على الراحلة كذلك واحتمل الركوب للتشريع رواه خ م عن ابن عمر قال سعيد بن يسار كنت اسير مع ابن عمر بطريق مكة فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم ادركته فقال لى ابن عمر اين كنت قلت خشيت الفجر فنزلت واوترت قال اليس فى رسول الله اسوة حسنة قلت بلى قال فانه كان يوتر الى آخره وفيها كان يلاعب زينب بنت ام سلمة ويقول لها زوينب وام سلمة زوجة النبى عليه السلام وهى بنتها من ابى سلمة وزوينب بالتصغير ومر مرارا فان الله تعالى قد طهر قلبه من الكبر والفحش يشق الملائكة المرات العديدة عند تنقله فى الاطوار المختلفة واخرج ما فيه مما جبل عليه النوع الانسانى وغسله وامتلائه والحكم والعلوم رواه ض عن انس ﴿كان آخر كلامه﴾ اى آخر ماتكلم به من امر الدين وآخر امر بينه (الصلوة الصلوة) اى احفظوا عليها واحذروا تضييعها وخافوا مايترتب عليه من العذاب فهو منصوب على الاغراء قال ابن مالك فى شرح الكافية معنى الاغراء الزام المخاطب المعكوف على مايحمد العكوف من مواصلة ذى القربى والمحافظة على عهود المعاهدين ونحو ذلك واثانى من الاسمين بدل من اللفظ بالفعل قال وقد يجاء باسم المغرى به مع التكرار مرفوعا وفى الحفنى اى آخر كلامه مما يتعلق بنصح الامة والاعمال المطلوبة منهم وكذا مابعده فان فيه نهيا للامة عن مثل فعل اليهود من اتخاذهم قبور انبيائهم مساجد اما آخر كلامه على الاطلاق فجلال ربى الرفيع وقيل الرفيق الاعلى وجمع بانه نطق بهما معا بان قال جلال ربى الرفيع الرفيق الاعلى اى اختار جلال ربى الرفيق الاعلى فكل بالنصب لانه ورد مامن نبى يحتضر الاخيره الله تعالى بين ان يعيش فى الدنيا وان يلقى ربه فلما سمعت منه السيدة عايشة ذلك ورأسه فى حجرها قالت اختار ربه ولم يختارنا واما اول ما تكلم به صلى الله عليه وسلم بعد ولادته فالله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا (اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم) بحسن الملكة والقيام بما عليكم اى فيما ملكتم من الارقاء والدواب واضافة الملك الى اليمين كاضافته الى اليد من حيث انه يحصل بكسب اليد وان الملك متمكن من التصرف فيما تمكنه مما فى يده بل هى ابلغ من حيث ان اليمين ابلغ اليدين واقدرهما على العمل ذكره

القاضي وقرن الوصية بالصلوة بالوصية بالمملوك اشارة الى وجوب رعاية حقه على سيده كوجوب الصلوة قالوا وذا من جوامع الكلم لشمول الوصية بالصلوة لكل مأمور منهي اذهي تنهى عن الفحشاء والمنكر وشمول ماملكت ايمانكم لكل مايتصرف فيه ملكا وقهرا الان ماعام فى ذوى العلم وغيرهم فلذا جعله آخر كلامه وسبق فيه بحث مزيد (ده عن على) واخرج ابن سعد كان عامة وصية النبي صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت الصلوة وما ملكت ايمانكم حتى جعل يغرغرها فى صدره وما يكاد يفيض بها لسانه اى مايقدر على الافصاح بها ﴿كان آخر ماتكلم به﴾ اى من الذى كان يوصى به اهله واصحابه وولاة الامور من بعده فلا يعارضه آخر ماتكلم به جلال ربى الرفيق ونحوه (ان قال قاتل الله اليهود والنصارى) اى قتلهم واهلكهم (اتخذوا قبور انبيائهم مساجد) قال البيضاوى لما كانوا يسجدون لقبور انبيائهم تعظيما لها نهى امته عن مثل فعلهم اما من اتخذ مسجدا بجوار صالح اوصلى فى مقبرته استظهارا بروحه او وصول اثر من عبادته لا لتعظيمه فلا حرج الا ترى ان قبر اسماعيل عليه السلام بالحطيم وذلك افضل للصلوة فيه والنهى عن الصلوة بالمقبرة مختص بالمنبوشة ولا بأس ببناء مسجد بقرب المقبرة (لا يبقين دينان) بكسر الدال (بارض العرب) وفى رواية بجزيرة العرب وهى مبينة للمراد بالارض هنا اذ لا يستقيم دينان على التظاهر لما بينهما من التضاد والتخالف وقد اخذ الائمة بهذا الحديث فقالوا يخرج من جزيرة العرب من دان بغير ديننا ولا يمنع من التردد اليها فى السفر فقط قاله الشافعى ومالك لكن خص المنع بالحجاز وهو مكة والمدينة واليمامة واعمالها دون اليمن من ارض العرب وقال ابن جرير الطبرى يجب على الامام اخراج الكفار من كل مصر غلب عليه الاسلام حيث لا ضرورة بالمسلمين وانما خص ارض العرب لان الدين يومئذ لم يتعداها قال ولم ار احدا من ائمة الهدى خالف فى ذلك انتهى وهذا كما ترى ايماء الى نقل الاجماع فلينظر فيه وقال غيره هذا الحكم لمن بجزيرة العرب يخرج منها بكل حال عذرام لا واما غيرها فلا يخرج الا لعذرها كخوف منه (ق عن ابى عبيدة) عامر بن الجراح احد العشرة المشهود لهم بالجنة ﴿كان آخر ماتكلم به﴾ مطلقا (جلال ربى) بالنصب اى اختار جلال ربى (الرفيع فقد بلغت) اى جميع ماامرت بتبليغه فلا عذر لكم (ثم قضى) اى مات فهذا آخر مانطق به ولا يناقضه ماسبق كان آخر كلامه الصلوة لان ذاك قضايا وذا آخر مانطق به قال السهيلى وجه اختياره هذه الكلمة من الحكمة انها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستضاد منه الرخصة لغيره

(فى)

لا يستفهم نستخدم
ورأسها محدد
وغرضها بين القبا
ين اصبعان
اضيطهما ۞ وهذه
مثال تلك النعل ۞
ودورها اكرم بها
من نعل ۞ مهد

فى النطق وانه لايشترط الذكر باللسان واصل هذا الحديث فى الصحيحين عن عايشة كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه حتم لم يقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به ورأسه فى حجرى غشى عليه ثم افاق فاشخص بصره الى سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فعلمت انه لايختارنا وعرفت انه الحديث الذى كان يحدثنا وهو صحيح والذى دعاه الى ذلك رغبته فى لقاء محبوبه فلما عين للقاء محلا خاصا ولا ينال بالخروج من هذه الدار التى ينافى ذلك اللقاء اختار الرفيق الاعلى ثم ذكر السهيلى عن الواقدى ان اول كلمة تكلم به النبى صلى الله عليه وسلم لما ولد جلال ربى لكن روى عائذان اول مايتكلم به لما ولدته امه حين خروجه من بطنها الله اكبر كبيرا الى اخره كما سبق (لكن انس) له شواهد (تمت الكتاب) الراموز المستطاب (بعون الله الملك الوهاب) على يد مؤلفه وكان بداؤه سنة احدى وثمانين ومائتين والف وكان فراغه من اتمامه اربع وتسعين ومأتين والف ولله الوف حمد على ذلك ولهذا الكتاب خواص عظيمة ﴿ منها ﴾ ايراث حسن الخاتمة على قارئه ومعلمه ومتعلمه ومنها استجابة دعائهم ﴿ ومنها قضاء الحوائج ﴿ ومنها الغنى والوسعة فى الدارين ﴿ ومنها السهولة على امور ﴿ ومنها السعادة لهم بين المسلمين ﴿ ومنها الراحة على باله ودفع حزنه ﴿ ومنها رفعة بين الاقران والاحباء ﴿ ومنها النصرة والمدد على الكفار واعداء الدين عند قرائته وتعلمه وتدريسه خصوصا على الالسنة مثل البخارى على ثلاثين جزء اوستين جزء مع الاجتماع وان لم يمكن مع الانفراد حتى يختمه ﴿ ومنها تزكية الباطن وصفة الحال لمعلمه ومتعلمه ﴿ ومنها القرب لله تعالى ﴿ ومنها القرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ ومنها قرب اصحابه وجمع مناقبهم وزمانهم واسنادهم واوصافهم ﴿ ومنها قرب التابعين والائمة من بعدهم كذلك ﴿ ومنها محبه الله والتفات الرحمان ﴿ ومنها محبة الرسول وتعليم شمائله واوصافه ﴿ ومنها محبة الصحابة والتابعين والأئمة المحدثين كلهم ﴿ ومنها محبة الانبياء وتعليم شمائلهم واوصافهم ﴿ ومنها شوق الله واشتياقه ﴿ ومنها خشية الله فى السر والعلانية ﴿ ومنها العدل فى الرضاء والغضب ﴿ ومنها القصد فى الغنى والفقر ﴿ ومنها افراد القلب لله فى جميع الاوقات ﴿ ومنها النصح للمخلوق ومنها التواضع والتنزل ﴿ ومنها الانصاف والمرحمة ﴿ ومنها الرفق واللين ﴿ ومنها كونهم رحماء بينهم اشداء على الكفار ﴿ ومنها اتباع الحق اولا واخرا ﴿ ومنها عظيم الحجة على الاعداء والنفس والشيطان ﴿ ومنها ذكر الله وشكره ومعرفة انعامه ﴿ ومنها تبشير العبد قبل موته ﴿ ومنها ثبوت القدم ﴿ ومنها عظيم البركة فى ماله وعمره ﴿ ومنها

عظيم المن وجزيل الاجر والدرجات ﴿ ومنها قيام رسم العبودية ﴿ ومنها ماجربت من تأثيرها والنفع بها فى التنوير ﴿ ومنها رفع الهمة وتصحيح الارادة ﴿ ومنها سر الاعتدال لكمال العبد وتكميله ﴿ ومنها خاصة شفاعة نبى المختار ﴿ ومنها الاقتداء بالصحابة والتابعين والأئمة المختار ﴿ ومنها النجاة من دار البوار ﴿ ومنها مخالفة صفة المنافقين والكفار واهل الضلال ﴿ ومنها محو السيئات وستر العيوب ورفع الهفوات ﴿ ومنها انه سبب لكفاية العبد مما اهمه ﴿ ومنها لايعود على اهله حسرة يوم القيمة ﴿ ومنها انه تنجى من نتن المجلس الذى لايذكر فيه اسم الله ورسوله ﴿ ومنها القاء الله تعالى على معممه حسن الثناء بين السماء والارضين ﴿ ومنها سبب لهداية العبد وحياة قلبه ﴿ ومنها عقد من عقود الايمان ﴿ ومنها التوسل الى الله والى رسوله عليه السلام ﴿ ومنها القاء الله ورضاء الرحمان ﴿ اللهم سلم بجاه الانبياء والملائكة ايمان قارئه ومتعلمه ومعلمه وسامعه وبايعه ومشتريه وحامله ومحتمله واجعلهم فى النجاة فى الدارين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين

تمت بمحرم الحرام يوم عاشوراء سنه ١٢٩٤

حمد لله اول خدايه ايتدى اتمامين نصيب — هادى اولدركم هدايت ايديجيدر ذوالمدد
ويرمرادمز الهى اول حبيب حرمتنه — مظهر ايله اسمكه يارب ستار صمد
رحمتكله يادا ولنمغه سبب اولسون ايهون — جونكه جسمم فايدر اشبو كتاب باقى ابد
شوقى قولك دائما استرضاكى شيخى يا — منبع فضل وكما لسين معدن فيض مدد
طبع وتأليف تاريخين بلك ديلرسن ياانى — دائما عشقله ذكر ايت اسيم (غفار احد)

﴿ البيت الاتى لمصححه محمد شكرى بن حسن الشريف الاوفى ﴾

بلاعد ولاحد عليك الحمد يامنان — فانعامك لايحصى على عبدك ياحنان
بخصوص النعمة التصحيح تأليف استاذى — فيسر تناتمامه بالفضل ياديان
فنرجوك ان تجعله ذخر آبائى — وامى واجدادى واخوانى يارحمن
وان لم اكن اهلا لذاك تقبله — واتمم قصوره وسبانى ياسبحان
واوكنت وصافا لتأليف استاذى — الى آخر عمرى بقيت مع العطشان
فنرجوك ياهادى ارفع حجابنا — ونور قلوبنا بنورك ياغفران
فابينا تنا سبع وحاجاتنا سبع — فاغلق لنا السبع وافتح لنا الجنان
وان كنت طالبا لتاريخ اتمامه — فبينه اخى فذكره بالجنان

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

احمدك يامن شرح صدور العلماء بمعارف الانباء ومكاشف الاسرار • وافاض على قلوبهم من لوامع العلوم ماحوت فيه الاحاديث والآثار • واصلى واسلم على سيدنا محمد نبيه المختار • وعلى آله واصحابه الذين استنارت بانوار هدايتهم البصائر والابصار • اما بعد • ان احق مارقته اناطر الانام وافتخرت به الطروس والاقلام واصدق ما انتخبته افكار الائمة الاعلام من معانى بيان المنطق والكلام كلام الله العزيز العلام • وحديث حبيبه خاتم الرسل الكرام • فلا بدهو الجدير بان يشمر له ساق الجد والعناية • اتجتنى فى تحصيله اثمار الرواية والدراية • وتغترف اقطاف المعرفة والهداية • وقد بذل السلف الهمم الباهية بتمهيد علوم اولئك • ونقد الخلف جل الافكار فيما هنالك • وان المتأخرين لهم خصوصية فى هذا الشان ولهم قصبات السبق بذلك الميدان • واحسن مارثيته مما صنف فيه وشرح وانقى مانقى منه الضعيف وطرح الزبر الفاضل الجليل عزان يوجد له فى بابه نديد ومثيل • حيث رسن فيه بمعانى انواع الاحاديث كهفا وافيا لمن الجاء اليه وبمعضلات العقائد حلا كافيا لمن اعتمد عليه • وابكر فيه الفكر الصائب مما هو ابهى من الدرر الحسان لم يطمثهن قبله انس ولا جان • وانه حقيق ان يكتب بماء الورق والعيون • وفى ذلك فليتنافس المتنافسون • وبمثل هذا فليعمل العاملون ﴿ شعر ﴾ شموس اظهرت بطن الطروس • ام البدر المؤثر فى النفوس • امكتوب بديع السر وافى • ام السر آتجلى فى الكؤس • وهو الكتاب الجلى المستطاب • من قول النذير البشير منطق الصواب • الجامع متون احاديث الرسول الكافل لمنتخب اصح المروى والمنقول المسمى بلوامع العقول • كيف لا وشارحه سيد العلماء الذى فى تحقيق علوم الشريعة لايمارى • والبحر الزاخر فى تدقيق فهوم الحقيقة لايجارى صاحب التصانيف العديدة حامل لوا الهداية والطريقة شيخنا ومولانا الكامل المكمل (الشيخ الحاج احمد افندى ضياء الدين النقشبندى الخالدى) خلد الله تعالى نفائس انفاسه العلية ومتعنا جميع المسلمين بحياته ونفعنا بمؤلفاته اسئلك اللهم بالعزة التى لاترام وبالملك الذى لايضام وبالعين الذى لاينام ان تقوى شوكة الاسلام بالتأييد والنصر لحضرة خليفتنا امام المسلمين واميرجميع البرية والانام سلطاننا ذا والقدرة والهيبة (عبد الحميد الثانى) بحق القرآن الكريم والسبع المثانى • وبوجود امثاله ونظائره من العلماء الاعلام والمبانى آمين وصلى الله عليه وسلم ﴿ نمقه الحقير خادم الشرع الشريف بولاية طرابلس غرب سابقا ومفتى دارنده اسبقا السيد حسن صدقى الرهبى الحسينى العريف بلاقاسم زاده زاد الله فى الدارين زاده غفرله وعفى عنه ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله الذى انزل القرآن هدى ورحمة للمؤمنين وكتابا منيرا • والصلوة على نبيه الذى ارسله بدين الحق ليظهره ويهديهم اليه نورا مبينا • وعلى اله واصحابه واتباعه واشياعه الذين استندوا بحسن احاديثه واجتهدوا بالايضاح والشرح جميعا ﴿ اما بعد ﴾ فقد طالعت كتاب لوامع العقول لشرح راموز الاحاديث الذى صنفه (الشيخ العالم الفاضل الاوحدى والعارف المرشد من خلفاء طريق النقشبندى الخالدى السيد احمد ضياء الدين الكمشخانه وى) ووجدته صحيحا مطابقا لمؤلفات السلف • وحسنا موافقا لشروح الخلف • مع كثرة منافعه وعزة فوائده • بارك الله فيما الفه واحسن بما اوضحه • وجعل فضل سعيه مشكورا وحسن جهده مقبولا ومأجورا • ورزقنا الله العمل بما فيه وفى اصله من احاديث نبينا المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى اله اللهم انفعنا ببركته مع عامة المستفدين ومتعنا بنفعه مع كافة المقتبسين والله يقول الحق ويهدى السبيل وهو حسبنا ونعم الوكيل

﴿ وانا الفقير الحقير الضعيف المفتى سابقا بمدينة برلبه صالح الحلمى عفى عنه ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

له الحمد على ما علم وفهم وصلى الله و بارك وسلم على حبيبه المعظم وعلى آله وصحبه ومن فى سلكه انتظم لاسيما استاذى ومرشدى وملجائى فريد الدهر ووحيد العصر قطب دأرة الاقطاب مفيض ومغيث فى كل آن على الطلاب شيخ المشايخ (احمد ضيا الدين ابن مصطفى النقشبندى الخالدى) المشتهر فى الافاق بكمشخانوى الافخم هو جامع هذه الاحاديث الشريفة المكرمة ذو الفضل المسلم وشارحها الذى اتقن و كشف لوامعها على الاقوال المعتبرة واحكم ووالدينا واهالينا ومن اسدى الينا معروفا واكرم ﴿ بيت ﴾ لله در احمد الحبر الذى * شهرت فضائله لدى الافاق *
فاق الانام رشادة وزهادة * صعد بكارم ذروة الاخلاق * هو جامع وشارح كشاف ازموز * من بحر علم فائض ودقاق *
لا يبتغى النعمات من تأليفه * الا رضاء الواهب الخلاق * لازال فى اوج السعادة فائزا * مع اهله وحبيبه المصداق *
وانا العبد العليل الكليل غير مقتدر فى تقريض هذا التصنيف الجليل لكن اجازنى مرشدى ونا هى لهذا الامر الجزيل كيلا اكون محروما من بحر فيضه الوفير فقمت بواجب اذنه العالى ورقمت ما سنح ببالى من الخطأ الكثير المدعو (بمحمد اشرف ابن احمد الكماخى الاولة برغوسى) مولدا والاستانبولى موطنا المشغول من غير لياقة بجامع فاتح سلطان محمد خان معلما ومدرسا اللهم انفع بفوائده جميع المسلمين ومتع من عوائده كافة الطالبين واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين بحرمة سيد المرسلين قد وقع مقالتى فى مطلع صفر الخير لسنة اربع وتسعين ومأتين والف من هجرة من له العز والشرف

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله واصلى على نبيه محمد رسول الله وآله وصحبه حزب الله و بعد فلما طالعت هذا التأليف والشرح المنيف المسمى بلوامع العقول شرح راموز احاديث الرسول الفيتها ينبغى ان يفتخر به العالمون ولمثل هذا فليعمل العاملون فيه من دقائق العلوم شواردها ومن دقائق الفهوم قلائدها وحوى من المسائل مالم يحوه كتاب وفتح للطالب من الخير كل باب فلله در مؤلفه انه قد اجتنى ثمرا من جنة علم قطوفها دانية لا يسمع فيها لاغية و بنى حصنا مشيدا على الشريعة الغراء و بين فيه سنن سيد الانبياء واتى بالحجج القطعية على عقائد الملحدين ورمى بشهبه شياطين المبطلين ولقد صدق فيه قول القائل الماهر كم ترك الاول للاخر ونادى لسان حال مؤلفه وانى وان كنت الاخير زمانه لآت بما لم تستطعه الاوائل فجزاه الله عن المسلمين خيرا وجعل له تاليفه ليوم القيمة زخرا وقد تصادف ختام تاليفه ومسك ختام طبعه وقلما وفق لاحد مثله ممن كان فى عصره او قبله

﴿ وانا الفقير على باب المؤلف قطمير الحافظ عمر الطاغستانى ﴾

وقد وقع ختام طبعه بعناية الملك العلام فى مكتب الصنايع لسنة اربع وتسعين ومأتين
والف فى اوائل ربيع الاول اللهم انفعنا ببركته وافض علينا من فيوضات مؤلفه
وصل وسلم و بارك على اشرف تور جميع الانبيا والمرسلين وعليهم والحمد لله
رب العالمين

BP
189
.C84
v.5

SEP 2 7 1973

